الجامع الصحيح

فيما كان على شرط الشيخين أو أحدهما ولم يخرجاه

تأليف

أبي عبد الرحمن يوسف بن جودة الدّاودي

١ ــ كتَابُ الإيمَان

﴿باب : أَنَّ قَوْلَ الإيمَانِ يَلْزمُ الإسْتقَامَةَ عَلَيْه وَالعَمَلُ به﴾

قَالَ اللهُ تَعَالَى : ﴿إِنَّ الَّذِينَ قَالُوا رَبُّنَا اللَّهُ ثُمَّ اسْتَقَامُوا تَتَنَزَّلُ عَلَيْهِمْ الْمَلَائِكَةُ أَلَّا تَخَافُوا وَلَا تَحْزَنُوا وَأَبْشِرُوا بِالْجَنَّةِ الَّتِي كُنْتُمْ تُوعَدُونَ﴾ ، وَقَوله تَعَالَى : ﴿إِنَّ الَّذِينَ قَالُوا رَبُّنَا اللَّهُ ثُمَّ اسْتَقَامُوا فَلَا خَوْفٌ عَلَيْهِمْ وَلَا هُمْ يَحْزَنُونَ﴾

﴿1﴾ قَالَ ابْنُ أَبِي عَاصِمٍ رحمه الله فِي السُّنَّة : (٢١)

حَدَّثَنَا أَبُوبَكرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللهِ بْنُ النُّمَيرِ ، حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ عُرْوَةَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ سُفْيَانَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الثَّقَفِيِّ قَالَ قُلْتُ :

يَارَسُولَ اللَّهِ قُلْ لِي فِي الْإِسْلَامِ قَوْلًا لَا أَسْأَلُ عَنْهُ أَحَدًا بَعْدَكَ قَالَ : قُلْ آمَنْتُ بِاللَّهِ ثُمَّ اسْتَقِمْ ★

الحـــــديث على شرط البخارى ومسلم

سند شرط الشيخين :

الحديث على شرط البخارى ومسلم وقد اخرجه مسلم (٤٨/١) باسناد ابن أبى عاصم ولم يخرجه البخارى ، ولم يذكر العلامة الكلاباذى سماع لإبن أبى شيبة وهو عبد الله بن محمد من ابن النمير ولكن اخرج البخارى له حديث فى كتاب المغازى يُحدث فيه عن ابن النمير .

وبرهان الشرط : أن البخارى رحمه الله قال فى كتاب المغازى :

حَدَّثَنِي عَبْدُاللَّه بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا ابْنُ نُمَيْرٍ عَنْ هِشَامٍ عَنْ أَبِيه عَنْ عَائِشَةَ رَضِي اللَّهم عَنْهَا قَالَتْ : لَمَّا رَجَعَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهم عَلَيْه وَسَلَّمَ مِنَ الْخَنْدَقِ وَوَضَعَ السِّلَاحَ وَاغْتَسَلَ أَتَاهُ جِبْرِيلُ عَلَيْه السَّلَام فَقَالَ قَدْ وَضَعْتَ السِّلَاحَ وَاللَّه مَا وَضَعْنَاهُ فَاخْرُجْ إِلَيْهِمْ قَالَ فَإِلَى أَيْنَ قَالَ هَا هُنَا وَأَشَارَ إِلَى بَنِي قُرَيْظَةَ فَخَرَجَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهم عَلَيْه وَسَلَّمَ إِلَيْهِمْ * . والحمدلله وحده .

فوائد :

وبيان قول الله تعالى : ﴿إِنَّ الَّذِينَ قَالُوا رَبُّنَا اللَّهُ ثُمَّ اسْتَقَامُوا فَلَا خَوْفٌ عَلَيْهِمْ وَلَا هُمْ يَحْزَنُونَ﴾

قال ابن زيد وقتادة : استقاموا على الطاعة لله ، وقال الحسن : استقاموا على أمر الله فعملوا بطاعته واجتنبوا معصيته ، وقال مجاهد وعكرمة : استقاموا على شهادة أن لا إله إلا الله حتى ماتوا ، وقال سفيان الثوري : عملوا على وفاق ما قالوا .اهـ

والحديث من جوامع كلمه صلى الله عليه وسلم ويعنى أن العبد إذا شهد شهادة الايمان وجب عليه الانقياد لما دلت عليه شهادة الإيمان عملاً بحقها وقد

أفاد الحديث أن قول كلمة لا إله إلا الله لاتنفع صاحبها إلا إذا استقام قلبه وجوارحه بمقتضاها .

قال سفيان بن عيينه رحمه الله : " لايقبل قول إلا بعمل ولايستقيم قول ولاعمل إلا بنيه ولايستقيم قول ولاعمل ولا نية إلا بموافقة السنة ".

وقال عبد الله بن المبارك رحمه الله :

رأيتُ الذنوبَ تميت القلوب وقد يورث الذل إدمانها

وتركُ الذنوب حياة القلوب وخيرٌ لنفسك عصيانها

وقال الأوزاعى رحمه الله : " اصبر نفسك على السنة وقف حيث وقف القوم وقل بما قالوا وكف عما كفوا عنه واسلك سبيل سلفك الصالح فإنه يسعك ما وسعهم ".

﴿2﴾ قَالَ الإِمَامُ أَحْمَدُ رحمه الله فى المسند : (باقى مسند المكثرين) : حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ قَالَ سَمِعْتُ قَتَادَةَ يُحَدِّثُ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهم عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : قَالَ رَبُّكُمْ عَزَّ وَجَلَّ إِذَا تَقَرَّبَ

الْعَبْدُ مِنِّي شِبْرًا تَقَرَّبْتُ مِنْهُ ذِرَاعًا وَإِذَا تَقَرَّبَ مِنِّي ذِرَاعًا تَقَرَّبْتُ مِنْهُ بَاعًا وَإِذَا أَتَانِي يَمْشِي أَتَيْتُهُ هَرْوَلَةً *

الحديث على شرط البخارى ومسلم

سند شرط الشيخين :

الحديث على شرط البخارى و مسلم ولم يخرجه مسلم رحمه الله ، وأخرجه البخارى رحمه الله فى كتاب التوحيد ، وبرهان شرط الشيخين :

قال البخارى رحمه الله فى كتاب الأذان :

حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ قَالَ حَدَّثَنَا غُنْدَرٌ قَالَ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ قَالَ سَمِعْتُ قَتَادَةَ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهم عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : أَقِيمُوا الرُّكُوعَ وَالسُّجُودَ فَوَاللَّهِ إِنِّي لَأَرَاكُمْ مِنْ بَعْدِي وَرُبَّمَا قَالَ مِنْ بَعْدِ ظَهْرِي إِذَا رَكَعْتُمْ وَسَجَدْتُمْ *

حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ قَالَ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ قَالَ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ قَالَ سَمِعْتُ قَتَادَةَ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهم عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : اعْتَدِلُوا فِي السُّجُودِ وَلَا يَبْسُطْ أَحَدُكُمْ ذِرَاعَيْهِ انْبِسَاطَ الْكَلْبِ *

وروى بنفس الترجمه فى مواضع كثيرة من الصحيح لم أذكرها خشية الإطالة .

وقال مسلم رحمه الله فى الصلاة :

حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَابْنُ بَشَّارٍ قَالَا حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ قَالَ سَمِعْتُ قَتَادَةَ يُحَدِّثُ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهم عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ:

أَقِيمُوا الرُّكُوعَ وَالسُّجُودَ فَوَاللَّهِ إِنِّي لَأَرَاكُمْ مِنْ بَعْدِي وَرُبَّمَا قَالَ مِنْ بَعْدِ ظَهْرِي إِذَا رَكَعْتُمْ وَسَجَدْتُمْ *

وروى أحاديث بنفس الترجمه فى مواضع كثيرة من الصحيح لم أذكرها خشية الإطالة .

فائدة :

وافاد الحديث أن العَبْدَ كلما سار إلى الله عزَّ وجل وتقرب إليه بمختلف العبادات المشروعة ، كلما تقرب الله عز وجل إليه فَمَدَّهُ بالثبات والهدى ، ولايزال كذلك حتى يوفقه الله عز وجل إلى الإحسان وهى أعلى المراتب فى الإسلام ، ونظيره قول الله تعالى : ﴿ لَيْسَ عَلَى الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ جُنَاحٌ فِيمَا طَعِمُوا إِذَا مَا اتَّقَوْا وَآمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ ثُمَّ اتَّقَوْا وَآمَنُوا ثُمَّ اتَّقَوْا وَأَحْسَنُوا وَاللَّهُ يُحِبُّ الْمُحْسِنِينَ﴾ *

﴿باب : إِنَّ خَيْرَ الأَعْمَالِ أَدْوَمُهَا وإِنْ قَلَّ﴾

﴿٣﴾ قَالَ الإِمَامُ أَحْمَدُ رَحِمَهُ اللهُ فِى المسند : (مسند المكثرين من الصحابة) : حَدَّثَنَا رَوْحٌ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ أَخْبَرَنِي حُصَيْنٌ سَمِعْتُ مُجَاهِدًا يُحَدِّثُ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو قَالَ قَالَ

رَسُولُ اللَّه صَلَّى اللَّهم عَلَيْه وَسَلَّمَ لكُلِّ عَمَلٍ شِرَّةٌ وَلِكُلِّ شِرَّةٍ فَتْرَةٌ فَمَنْ كَانَتْ فَتْرَتُهُ إِلَى سُنَّتِي فَقَدْ أَفْلَحَ وَمَنْ كَانَتْ إِلَى غَيْرِ ذَلِكَ فَقَدْ هَلَكَ *

الحديث على شرط البخارى ومسلم

سند شرط الشيخين :

الحديث على شرط البخارى و مسلم ولم يخرجاه رحمهما الله ، وبرهان الشرط:

قال البخارى رحمه الله فى كتاب الرقاق :

حَدَّثَنِي إِسْحَاقُ حَدَّثَنَا رَوْحُ بْنُ عُبَادَةَ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ قَالَ سَمِعْتُ حُصَيْنَ بْنَ عَبْدِالرَّحْمَنِ قَالَ كُنْتُ قَاعِدًا عِنْدَ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ فَقَالَ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّه صَلَّى اللَّهم عَلَيْه وَسَلَّمَ قَالَ يَدْخُلُ الْجَنَّةَ مِنْ أُمَّتِي سَبْعُونَ أَلْفًا بِغَيْرِ حِسَابٍ هُمُ الَّذِينَ لَا يَسْتَرْقُونَ وَلَا يَتَطَيَّرُونَ وَعَلَى رَبِّهِمْ يَتَوَكَّلُونَ *

وقال البخارى رحمه الله فى كتاب الصوم :

حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ حَدَّثَنَا غُنْدَرٌ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ مُغِيرَةَ قَالَ سَمِعْتُ مُجَاهِدًا عَنْ عَبْدِاللَّه بْنِ عَمْرٍو رَضِيَ اللَّهم عَنْهمَا عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهم عَلَيْه وَسَلَّمَ قَالَ صُمْ مِنَ الشَّهْرِ ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ قَالَ أُطِيقُ أَكْثَرَ مِنْ ذَلِكَ فَمَا زَالَ حَتَّى قَالَ صُمْ يَوْمًا وَأَفْطِرْ يَوْمًا فَقَالَ اقْرَإِ الْقُرْآنَ فِي كُلِّ شَهْرٍ قَالَ إِنِّي أُطِيقُ أَكْثَرَ فَمَا زَالَ حَتَّى قَالَ فِي ثَلَاثٍ *

وقال مسلم رحمه الله فى كتاب الفضائل :

و حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مَعْمَرِ بْنِ رِبْعِيٍّ الْقَيْسِيُّ حَدَّثَنَا رَوْحُ بْنُ عُبَادَةَ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ أَخْبَرَنِي مُوسَى بْنُ أَنَسٍ قَالَ سَمِعْتُ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ يَقُولُ قَالَ رَجُلٌ يَا رَسُولَ اللَّهِ مَنْ أَبِي قَالَ أَبُوكَ فُلَانٌ وَنَزَلَتْ ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَسْأَلُوا عَنْ أَشْيَاءَ إِنْ تُبْدَ لَكُمْ تَسُؤْكُمْ﴾ تَمَامَ الْآيَةِ *

وهو غاية فى العلو و الصحة ، ومسلسل بالسماع ، ولم يخرجه أحد من الستة رحمهم الله بهذا اللفظ فأحفظهُ فإنه نفيس نادر وهو من أكبر الأدلة على أن العلم لم يقع فى وعاءٍ واحدٍ .

فائدة :

الشِرَّة : الشِّدَة ، والفَتْرة : الضعف

والمعنى : أنَّ لكلِّ عملٍ فى أولهِ وهلة وشدة وفىآخرهِ ضعفٍ ووهنٍ ، فمن كانت شدته وضعفه فى حدود السنة لا يخرج عنها فقد اهتدى وأفلح حينئذٍ ، وأفاد الحديث أن طاقة العمل يجب أن تكون متساوية فى البداية والنهاية من حيث الشدة والضعف ، وأفاد كذلك معنى الدوام على مقدار مُعين من العمل فإنَّهُ السنة ، كما ورد من حديث عائشة رضى الله عنها عند البخارى قال :

حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ عَرْعَرَةَ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ سَعْدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنْ أَبِي سَلَمَةَ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُمَّ عَنْهَا أَنَّهَا قَالَتْ سُئِلَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُمَّ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَيُّ الْأَعْمَالِ أَحَبُّ إِلَى اللَّهِ قَالَ أَدْوَمُهَا وَإِنْ قَلَّ وَقَالَ اكْلَفُوا مِنَ الْأَعْمَالِ مَا تُطِيقُونَ *. فتأمل وتدبر في معانيه فإنها عظيمة .

﴿باب : إِنَّ القُلُوبَ بَيْنَ أُصْبُعَيْنِ مِنْ أَصَابِعِ الرَّحْمَنِ﴾

﴿٤﴾ قَالَ الإِمَامُ أَحْمَدُ رحمه الله فى المسند : (مسند الشاميين)

حَدَّثَنَا الْوَلِيدُ بْنُ مُسْلِمٍ قَالَ سَمِعْتُ يَعْنِي ابْنَ جَابِرٍ يَقُولُ حَدَّثَنِي بُسْرُ بْنُ عُبَيْدِ اللَّهِ الْحَضْرَمِيُّ أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا إِدْرِيسَ الْخَوْلَانِيَّ يَقُولُ سَمِعْتُ النَّوَّاسَ بْنَ سَمْعَانَ الْكِلَابِيَّ يَقُولُ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهم عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ : مَا مِنْ قَلْبٍ إِلَّا وَهُوَ بَيْنَ أُصْبُعَيْنِ مِنْ أَصَابِعِ رَبِّ الْعَالَمِينَ إِنْ شَاءَ أَنْ يُقِيمَهُ أَقَامَهُ وَإِنْ شَاءَ أَنْ يُزِيغَهُ أَزَاغَهُ وَكَانَ يَقُولُ يَا مُقَلِّبَ الْقُلُوبِ ثَبِّتْ قُلُوبَنَا عَلَى دِينِكَ وَالْمِيزَانُ بِيَدِ الرَّحْمَنِ عَزَّ وَجَلَّ يَخْفِضُهُ وَيَرْفَعُهُ ★

الحديث على شرط البخارى ومسلم

سند شرط الشيخين :

الحديث على شرط البخارى و مسلم ولم يخرجاه رحمهما الله ، فقد أخرج البخارى رحمه الله بنفس الاسناد فقال : حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ مُوسَى حَدَّثَنَا الْوَلِيدُ قَالَ حَدَّثَنِي ابْنُ جَابِرٍ قَالَ حَدَّثَنِي بُسْرُ بْنُ عُبَيْدِاللَّهِ الْحَضْرَمِيُّ قَالَ حَدَّثَنِي :

أَبُو إِدْرِيسَ الْخَوْلَانِيُّ أَنَّهُ سَمِعَ حُذَيْفَةَ بْنَ الْيَمَانِ يَقُولُ كَانَ النَّاسُ يَسْأَلُونَ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُم عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنِ الْخَيْرِ وَكُنْتُ أَسْأَلُهُ عَنِ الشَّرِّ مَخَافَةَ أَنْ يُدْرِكَنِي فَقُلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّا كُنَّا فِي جَاهِلِيَّةٍ وَشَرٍّ فَجَاءَنَا اللَّهُ بِهَذَا الْخَيْرِ فَهَلْ بَعْدَ هَذَا الْخَيْرِ مِنْ شَرٍّ قَالَ نَعَمْ قُلْتُ وَهَلْ بَعْدَ ذَلِكَ الشَّرِّ مِنْ خَيْرٍ قَالَ نَعَمْ وَفِيهِ دَخَنٌ قُلْتُ وَمَا دَخَنُهُ قَالَ قَوْمٌ يَهْدُونَ بِغَيْرِ هَدْيِي تَعْرِفُ مِنْهُمْ وَتُنْكِرُ قُلْتُ فَهَلْ بَعْدَ ذَلِكَ الْخَيْرِ مِنْ شَرٍّ قَالَ نَعَمْ دُعَاةٌ إِلَى أَبْوَابِ جَهَنَّمَ مَنْ أَجَابَهُمْ إِلَيْهَا قَذَفُوهُ فِيهَا قُلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ صِفْهُمْ لَنَا فَقَالَ هُمْ مِنْ جِلْدَتِنَا وَيَتَكَلَّمُونَ بِأَلْسِنَتِنَا قُلْتُ فَمَا تَأْمُرُنِي إِنْ أَدْرَكَنِي ذَلِكَ قَالَ تَلْزَمُ جَمَاعَةَ الْمُسْلِمِينَ وَإِمَامَهُمْ قُلْتُ فَإِنْ لَمْ يَكُنْ لَهُمْ جَمَاعَةٌ وَلَا إِمَامٌ قَالَ فَاعْتَزِلْ تِلْكَ الْفِرَقَ كُلَّهَا وَلَوْ أَنْ تَعَضَّ بِأَصْلِ شَجَرَةٍ حَتَّى يُدْرِكَكَ الْمَوْتُ وَأَنْتَ عَلَى ذَلِكَ * كتاب المناقب وذكره أيضاً فى باب الفـــتن .

وقال الإمَامُ مسلم فى كتاب الإمارة :

حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى حَدَّثَنَا الْوَلِيدُ بْنُ مُسْلِمٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ يَزِيدَ ابْنِ جَابِرٍ حَدَّثَنِي بُسْرُ بْنُ عُبَيْدِ اللَّهِ الْحَضْرَمِيُّ أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا إِدْرِيسَ الْخَوْلَانِيَّ يَقُولُ سَمِعْتُ حُذَيْفَةَ بْنَ الْيَمَانِ يَقُولُ كَانَ النَّاسُ يَسْأَلُونَ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُم عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنِ الْخَيْرِ وَكُنْتُ أَسْأَلُهُ عَنِ الشَّرِّ..الحديث .

والحديث أخرجه الحاكم فى المستدرك (٤/٣٢١) ، وقال على شرط الشيخين ووافقه الذهبى . والله الموفق سبحانه .

﴿باب : أَنَّ اللهَ سُبحَانَهُ تعَالَى قَاهِرٌ فَوقَ عِبَادِهِ﴾

﴿٥﴾ قَالَ الإِمَامُ أَحْمَدُ رحمه الله فى المسند : (باقى مسند المكثرين) : حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنِ عَمْرٍو سَمِعَ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ لَمَّا نَزَلَتْ ﴿هُوَ الْقَادِرُ عَلَى أَنْ يَبْعَثَ عَلَيْكُمْ عَذَابًا مِنْ فَوْقِكُمْ﴾ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهم عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : أَعُوذُ بِوَجْهِكَ فَلَمَّا نَزَلَتْ ﴿أَوْ مِنْ تَحْتِ أَرْجُلِكُمْ﴾ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهم عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَعُوذُ بِوَجْهِكَ فَلَمَّا نَزَلَتْ ﴿أَوْ يَلْبِسَكُمْ شِيَعًا وَيُذِيقَ بَعْضَكُمْ بَأْسَ بَعْضٍ﴾ قَالَ هَذِهِ أَهْوَنُ وَأَيْسَرُ ★

الحديث على شرط البخارى ومسلم

سند شرط الشيخين :

الحديث على شرط البخارى و مسلم ولم يخرجه مسلم رحمه الله ، وأخرجه البخارى رحمه الله (٣/٢٣٩ ، ٤٥٣) بنفس الاسناد وهو غاية فى العلو والصحة فاحفظه ، وبرهان الشرط أن مسلم رحمه الله قال : حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ عَنْ عَمْرٍو سَمِعَ جَابِرًا يَقُولُ سَمِعَهُ مِنَ النَّبِيِّ

صَلَّى اللَّهم عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِأُذْنِهِ يَقُولُ إِنَّ اللَّهَ يُخْرِجُ نَاسًا مِنَ النَّارِ فَيُدْخِلَهُمُ الْجَنَّةَ والله الموفق .

﴿باب : مَنْ قَالَ يَجُوزُ الرُّقْيَةُ وَالعِلَاجُ﴾

﴿٦﴾ قَالَ الإِمَامُ ابْنُ الْجَعْدِ رحمه الله فى مسنده :(١٤٩/١)

أَنَا شُعْبَةَ عَنْ قَتَادَةَ قَالَ سَمِعْتُ سَعِيدُ بْنُ الْمُسَيَّبِ يَقُولُ فِي النُّشْرَةِ لا بَأْسَ بِهَا قَالَ قُلْتُ أُحَدِّثُ بِهِ عَنْكَ قَالَ نَعَم *

الأثر على شرط البخارى

سند شرط البخارى :

الأثر على شرط البخارى ولم يخرجه رحمه الله ، وبرهان الشرط :

قال البخارى فى كتاب الجهاد والسير :

حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ الْجَعْدِ أَخْبَرَنَا شُعْبَةُ عَنْ قَتَادَةَ قَالَ سَمِعْتُ أَنَسًا رَضِي اللَّهم عَنْهم يَقُولُ لَمَّا أَرَادَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهم عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنْ يَكْتُبَ إِلَى الرُّومِ قِيلَ لَهُ إِنَّهُمْ لَا يَقْرَءُونَ كِتَابًا إِلَّا أَنْ يَكُونَ مَخْتُومًا فَاتَّخَذَ خَاتَمًا مِنْ فِضَّةٍ فَكَأَنِّي أَنْظُرُ إِلَى بَيَاضِهِ فِي يَدِهِ وَنَقَشَ فِيهِ مُحَمَّدٌ رَسُولُ اللَّهِ * .

وقال البخارى فى كتاب الجنائز :

حَدَّثَنَا عَبْدَانُ قَالَ أَخْبَرَنِي أَبِي عَنْ شُعْبَةَ عَنْ قَتَادَةَ عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ عَنِ ابْنِ عُمَرَ عَنْ أَبِيهِ رَضِيَ اللَّهُمَّ عَنْهُمَا عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُمَّ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ الْمَيِّتُ يُعَذَّبُ فِي قَبْرِهِ بِمَا نِيحَ عَلَيْهِ تَابَعَهُ عَبْدُالْأَعْلَى حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ حَدَّثَنَا سَعِيدٌ حَدَّثَنَا قَتَادَةُ وَقَالَ آدَمُ عَنْ شُعْبَةَ الْمَيِّتُ يُعَذَّبُ بِبُكَاءِ الْحَيِّ عَلَيْهِ *

فائدة :

معنى النُّشرة من كتاب النهاية فى غريب الحديث :

النُّشرة بالضم ضربٌ من الرُّقية والعلاج يُعالج به من كان يُظنُّ أن به مَسًّا من الجنّ سميت نُشرةً لأنه يُنشَر بها عنه ما خامَره من الداء أي يُكشَف ويُزال وقال الحسن النُّشرة من السحر وقد نَشَّرت عنه تنشيرا ومنه الحديث فلعل طبًّا أصابَه ثم نَشَّرَه بقل أعوذُ بربِّ الناس أي رَقَاه والحديث الآخر هلا تَنَشَّرت وفي حديث الدعاء لك المَحيا والمَمات وإليك النُّشور يقال نَشَر الميتُ يَنشُر نُشورا .

﴿باب : الجَزَاءُ مِنْ جِنْسِ العَمَلِ﴾

﴿٧﴾ قَالَ الإِمَامُ أَحْمَدُ رحمه الله فى المسند :(مسند المكيين)

حَدَّثَنَا وَكِيعٌ حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ عُرْوَةَ عَنْ أَبِيهِ عَنِ ابْنِ حِزَامٍ أَنَّهُ مَرَّ بِأُنَاسٍ مِنْ أَهْلِ الذِّمَّةِ قَدْ أُقِيمُوا فِي الشَّمْسِ بِالشَّامِ

فَقَالَ مَا هؤُلَاءِ قَالُوا بَقِيَ عَلَيْهِمْ شَيْءٌ مِنَ الْخَرَاجِ فَقَالَ إِنِّي أَشْهَدُ أَنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّه صَلَّى اللَّهم عَلَيْه وَسَلَّمَ يَقُولُ إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ يُعَذِّبُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ الَّذِينَ يُعَذِّبُونَ النَّاسَ قَالَ وَأَمِيرُ النَّاسِ يَوْمَئِذٍ عُمَيْرُ بْنُ سَعْدٍ عَلَى فِلَسْطِينَ قَالَ فَدَخَلَ عَلَيْه فَحَدَّثَهُ فَخَلَّى سَبِيلَهُمْ حَدَّثَنَا ابْنُ نُمَيْرٍ حَدَّثَنَا هِشَامٌ عَنْ أَبِيه عَنْ هِشَامِ بْنِ حَكِيمٍ أَنَّهُ مَرَّ بِالشَّامِ عَلَى قَوْمٍ مِنَ الْأَنْبَاطِ وَقَدْ أُقِيمُوا فِي الشَّمْسِ فَذَكَرَ مَعْنَاهُ

الحـــــديث على شرط البخارى ومسلم

سند الشرط الشيخين :

الحديث على شرط الشيخين ولم يخرجاه رحمهما الله ، وبرهان الشرط :

قال البخارى فى كتاب النكاح :

حَدَّثَنَا يَحْيَى حَدَّثَنَا وَكِيعٌ عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ عَنْ أَبِيه عَنْ عَائِشَةَ ﴿وَمَا يُتْلَى عَلَيْكُمْ فِي الْكِتَابِ فِي يَتَامَى النِّسَاءِ اللَّاتِي لَا تُؤْتُونَهُنَّ مَا كُتِبَ لَهُنَّ وَتَرْغَبُونَ أَنْ تَنْكِحُوهُنَّ﴾ قَالَتْ هَذَا فِي الْيَتِيمَةِ الَّتِي تَكُونُ عِنْدَ الرَّجُلِ لَعَلَّهَا أَنْ تَكُونَ شَرِيكَتَهُ فِي مَالِه وَهُوَ أَوْلَى بِهَا فَيَرْغَبُ عَنْهَا أَنْ يَنْكِحَهَا فَيَعْضُلَهَا لِمَالِهَا وَلَا يُنْكِحَهَا غَيْرَهُ كَرَاهِيَةَ أَنْ يَشْرَكَهُ أَحَدٌ فِي مَالِهَا *

وقال البخارى فى كتاب الزكاة :

حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ حَدَّثَنَا وُهَيْبٌ حَدَّثَنَا هِشَامٌ عَنْ أَبِيهِ عَنْ حَكِيمِ بْنِ حِزَامٍ رَضِيَ اللَّهُمَّ عَنْهُمْ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُمَّ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ الْيَدُ الْعُلْيَا خَيْرٌ مِنَ الْيَدِ السُّفْلَى وَابْدَأْ بِمَنْ تَعُولُ وَخَيْرُ الصَّدَقَةِ عَنْ ظَهْرِ غِنًى وَمَنْ يَسْتَعْفِفْ يُعِفَّهُ اللَّهُ وَمَنْ يَسْتَغْنِ يُغْنِهِ اللَّهُ وَعَنْ وُهَيْبٍ قَالَ أَخْبَرَنَا هِشَامٌ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُمَّ عَنْهُمْ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُمَّ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِهَذَا*

وقال مسلم فى كتاب الإيمان :

حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ نُمَيْرٍ حَدَّثَنَا وَكِيعٌ وَيُونُسُ بْنُ بُكَيْرٍ قَالَا حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ عُرْوَةَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ لَمَّا نَزَلَتْ ﴿وَأَنْذِرْ عَشِيرَتَكَ الْأَقْرَبِينَ﴾ قَامَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُمَّ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلَى الصَّفَا فَقَالَ يَا فَاطِمَةُ بِنْتَ مُحَمَّدٍ يَا صَفِيَّةُ بِنْتَ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ يَا بَنِي عَبْدِ الْمُطَّلِبِ لَا أَمْلِكُ لَكُمْ مِنَ اللَّهِ شَيْئًا سَلُونِي مِنْ مَالِي مَا شِئْتُمْ *

وقال مسلم فى كتاب الإيمان :

حَدَّثَنِي حَرْمَلَةُ بْنُ يَحْيَى أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ قَالَ أَخْبَرَنِي يُونُسُ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ قَالَ أَخْبَرَنِي عُرْوَةُ بْنُ الزُّبَيْرِ أَنَّ حَكِيمَ بْنَ حِزَامٍ أَخْبَرَهُ أَنَّهُ قَالَ لِرَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُمَّ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَرَأَيْتَ أُمُورًا كُنْتُ أَتَحَنَّثُ بِهَا فِي الْجَاهِلِيَّةِ هَلْ لِي فِيهَا مِنْ شَيْءٍ فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُمَّ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَسْلَمْتَ عَلَى مَا أَسْلَفْتَ مِنْ خَيْرٍ وَالتَّحَنُّثُ التَّعَبُّدُ *

﴿باب : أَنَّ مَشيئةَ اللهِ عزَ وَجلَ تَنْفُذُ عَلَى كُلِّ حَالٍ﴾

﴿٨﴾ وقَالَ الإمَامُ أَحْمَدُ رحمه الله فى المسند : (باقى مسند المكثرين) : حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ عَنْ سَالِمٍ عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ أَتَى النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهم عَلَيْهِ وَسَلَّمَ رَجُلٌ مِنَ الْأَنْصَارِ فَقَالَ إِنَّ لِي خَادِمًا تَسْنِى وَقَالَ مَرَّةً تَسْنُو عَلَى نَاضِحٍ لِي وَإِنِّي كُنْتُ أَعْزِلُ عَنْهَا وَأُصِيبُ مِنْهَا فَجَاءَتْ بِوَلَدٍ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهم عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَا قَدَّرَ اللَّهُ لِنَفْسٍ أَنْ يَخْلُقَهَا إِلَّا هِيَ كَائِنَةٌ *

الحديث على شرط البخارى ومسلم

سند شرط الشيخين :

الحديث على شرط البخارى و مسلم ولم يخرجاه رحمهما الله وأخرجه مسلم بلفظ آخر ، وبرهان الشرط :

قال البخارى رحمه الله فى كتاب الصلاة :

حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ قَالَ حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ عَنِ الْأَعْمَشِ عَنْ أَبِي صَالِحٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهم عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ صَلَاةُ الْجَمِيعِ تَزِيدُ عَلَى صَلَاتِهِ فِي بَيْتِهِ

وَصَلَاته في سُوقه خَمْسًا وَعشْرين دَرَجَةً فَإِنَّ أَحدَكُمْ إِذَا تَوضَّأَ فَأَحْسَنَ وَأَتَى الْمَسْجِدَ لَا يُرِيدُ إِلَّا الصَّلَاةَ لَمْ يَخْطُ خَطْوَةً إِلَّا رَفَعَهُ اللَّهُ بِهَا دَرَجَةً وَحَطَّ عَنْهُ خَطِيئَةً حَتَّى يَدْخُلَ الْمَسْجِدَ وَإِذَا دَخَلَ الْمَسْجِدَ كَانَ فِي صَلَاةٍ مَا كَانَتْ تَحْبِسُهُ وَتُصَلِّي يَعْنِي عَلَيْهِ الْمَلَائِكَةُ مَا دَامَ فِي مَجْلِسِهِ الَّذِي يُصَلِّي فِيهِ اللَّهُمَّ اغْفِرْ لَهُ اللَّهُمَّ ارْحَمْهُ مَا لَمْ يُحْدِثْ فِيهِ *

وقال البخارى رحمه الله فى كتاب فرض الخمس:

حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يُوسُفَ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنِ الْأَعْمَشِ عَنْ سَالِمِ بْنِ أَبِي الْجَعْدِ عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِاللَّهِ الْأَنْصَارِيِّ قَالَ وُلِدَ لِرَجُلٍ مِنَّا غُلَامٌ فَسَمَّاهُ الْقَاسِمَ فَقَالَتِ الْأَنْصَارُ لَا نَكْنِيكَ أَبَا الْقَاسِمِ وَلَا نُنْعِمُكَ عَيْنًا فَأَتَى النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُمَّ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ يَا رَسُولَ اللَّهِ وُلِدَ لِي غُلَامٌ فَسَمَّيْتُهُ الْقَاسِمَ فَقَالَتِ الْأَنْصَارُ لَا نَكْنِيكَ أَبَا الْقَاسِمِ وَلَا نُنْعِمُكَ عَيْنًا فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُمَّ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَحْسَنَتِ الْأَنْصَارُ سَمُّوا بِاسْمِي وَلَا تَكَنَّوْا بِكُنْيَتِي فَإِنَّمَا أَنَا قَاسِمٌ *

وقال الإمام مسلم رحمه الله فى كتاب الطهارة :

و حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَأَبُو كُرَيْبٍ قَالَ أَبُو بَكْرٍ حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ عَنِ الْأَعْمَشِ عَنْ مُسْلِمٍ عَنْ مَسْرُوقٍ عَنِ الْمُغِيرَةِ بْنِ شُعْبَةَ قَالَ كُنْتُ مَعَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُمَّ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي سَفَرٍ فَقَالَ يَا مُغِيرَةُ خُذِ الْإِدَاوَةَ فَأَخَذْتُهَا ثُمَّ خَرَجْتُ مَعَهُ فَانْطَلَقَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُمَّ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حَتَّى تَوَارَى عَنِّي فَقَضَى حَاجَتَهُ ثُمَّ جَاءَ وَعَلَيْهِ جُبَّةٌ شَامِيَّةٌ ضَيِّقَةُ الْكُمَّيْنِ فَذَهَبَ يُخْرِجُ يَدَهُ مِنْ كُمِّهَا فَضَاقَتْ عَلَيْهِ

فَأَخْرَجَ يَدَهُ مِنْ أَسْفَلِهَا فَصَبَبْتُ عَلَيْهِ فَتَوَضَّأَ وُضُوءَهُ لِلصَّلَاةِ ثُمَّ مَسَحَ عَلَى خُفَّيْهِ ثُمَّ صَلَّى *

وقال الإمَامُ مسلم رحمه الله فى كتاب الآداب :

حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا وَكِيعٌ عَنِ الْأَعْمَشِ ح و حَدَّثَنِي أَبُو سَعِيدٍ الْأَشَجُّ حَدَّثَنَا وَكِيعٌ حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ عَنْ سَالِمِ بْنِ أَبِي الْجَعْدِ عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهم عَلَيْهِ وَسَلَّمَ تَسَمَّوْا بِاسْمِي وَلَا تَكَنَّوْا بِكُنْيَتِي فَإِنِّي أَنَا أَبُو الْقَاسِمِ أَقْسِمُ بَيْنَكُمْ وَفِي رِوَايَةِ أَبِي بَكْرٍ وَلَا تَكْتَنُوا و حَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ عَنِ الْأَعْمَشِ بِهَذَا الْإِسْنَادِ وَقَالَ إِنَّمَا جُعِلْتُ قَاسِمًا أَقْسِمُ بَيْنَكُمْ *

فائدة :

تسنى : أى أنها كانت تسقى لهم نخلهم عوض البعير .

والناضح : ما يُستقى عليه من الإبل ، العزل : إنزال المنى خارج الفرج عند الجماع ، كائنة : قُدِّر لها أن تكون وتُخلق .

وأفاد الحديث أن الله سبحانه وتعالى إذا قدر شيئاً فلا يرده كراهيةُ كَاره ، وإذا منع شيئاً فلا يجلبه حرص حريص ، وقال الإمام الطحاوى فى العقيدة : " وعلى العبد أن يعلم أنَّ الله قد سبق علْمُهُ فى كُلِّ كَائنٍ من خَلقه ، فَقَدَّرَ ذلك تَقديراً مُحكماً مُبرَماً ، ليس فيه ناقضٌ ، ومُعَقِّبٌ ، ولا مُزيلٌ ولا مُغيرٌ ، ولا ناقصٌ ولازائدٌ من خَلْقِه فى سماواته وأرضه ، وذلك من عَقد الإيمَان ".

﴿باب : صَرِيحُ الإِيمَانِ﴾

﴿٩﴾ قَالَ الإِمَامُ أَحْمَدُ رحمه الله فى المسند : (مسند الأنصار)
حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ أَنَا مَعْمَرٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنْ خَارِجَةَ بْنِ زَيْدٍ أَوْ غَيْرِهِ أَنَّ زَيْدَ ابْنَ ثَابِتٍ قَالَ لَمَّا كُتِبَتِ الْمَصَاحِفُ فَقَدْتُ آيَةً كُنْتُ أَسْمَعُهَا مِنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُم عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَوَجَدْتُهَا عِنْدَ خُزَيْمَةَ الْأَنْصَارِيِّ ﴿مِنَ الْمُؤْمِنِينَ رِجَالٌ صَدَقُوا مَا عَاهَدُوا اللَّهَ عَلَيْهِ﴾ إِلَى ﴿تَبْدِيلًا﴾ قَالَ فَكَانَ خُزَيْمَةُ يُدْعَى ذَا الشَّهَادَتَيْنِ أَجَازَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُم عَلَيْهِ وَسَلَّمَ شَهَادَتَهُ بِشَهَادَةِ رَجُلَيْنِ قَالَ الزُّهْرِيُّ وَقُتِلَ يَوْمَ صِفِّينَ مَعَ عَلِيٍّ رَضِيَ اللَّهُم عَنْهُمَا ★

الحـــــديث على شرط البخارى ومسلم

سند شرط الشيخين :

الحديث على شرط الشيخين ولم يخرجه مسلم وأخرجه البخارى رحمه الله ،

وبرهان الشرط : قال البخارى فى كتاب الحج :

حَدَّثَنَا مَحْمُودٌ حَدَّثَنَا عَبْدُالرَّزَّاقِ أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنْ عُرْوَةَ عَنِ الْمِسْوَرِ رَضِيَ اللَّهُم عَنْهم أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهم عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَحَرَ قَبْلَ أَنْ يَحْلِقَ وَأَمَرَ أَصْحَابَهُ بِذَلِكَ *

وأخرج أحاديث كثيرة بنفس الترجمه لم أذكرها .

وقال البخارى فى كتاب تفسير القرآن :

حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ قَالَ أَخْبَرَنِي خَارِجَةُ بْنُ زَيْدِ بْنِ ثَابِتٍ أَنَّ زَيْدَ بْنَ ثَابِتٍ قَالَ لَمَّا نَسَخْنَا الصُّحُفَ فِي الْمَصَاحِفِ فَقَدْتُ آيَةً مِنْ سُورَةِ الْأَحْزَابِ كُنْتُ كَثِيرًا أَسْمَعُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهم عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقْرَؤُهَا لَمْ أَجِدْهَا مَعَ أَحَدٍ إِلَّا مَعَ خُزَيْمَةَ الْأَنْصَارِيِّ الَّذِي جَعَلَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهم عَلَيْهِ وَسَلَّمَ شَهَادَتَهُ شَهَادَةَ رَجُلَيْنِ : مِنَ الْمُؤْمِنِينَ رِجَالٌ صَدَقُوا مَا عَاهَدُوا اللَّهَ عَلَيْهِ

وقال مسلم فى كتاب صلاة المسافرين وقصرها :

و حَدَّثَنَا عَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنْ أَبِي سَلَمَةَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهم عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُرَغِّبُ فِي قِيَامِ رَمَضَانَ مِنْ غَيْرِ أَنْ يَأْمُرَهُمْ فِيهِ بِعَزِيمَةٍ فَيَقُولُ مَنْ قَامَ رَمَضَانَ إِيمَانًا وَاحْتِسَابًا غُفِرَ لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ فَتُوُفِّيَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهم عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَالْأَمْرُ عَلَى ذَلِكَ ثُمَّ كَانَ الْأَمْرُ عَلَى ذَلِكَ فِي خِلَافَةِ أَبِي بَكْرٍ وَصَدْرًا مِنْ خِلَافَةِ عُمَرَ عَلَى ذَلِكَ * ومواضع أخر لم أذكرها خشية الإطالة .

وقال مسلم فى كتاب الحيض :

و حَدَّثَنَا عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ شُعَيْبِ بْنِ اللَّيْثِ قَالَ حَدَّثَنِي أَبِي عَنْ جَدِّي حَدَّثَنِي عُقَيْلُ بْنُ خَالِدٍ قَالَ قَالَ ابْنُ شِهَابٍ أَخْبَرَنِي عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ أَبِي بَكْرِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْحَارِثِ بْنِ هِشَامٍ أَنَّ خَارِجَةَ بْنَ زَيْدٍ الْأَنْصَارِيَّ أَخْبَرَهُ أَنَّ أَبَاهُ زَيْدَ بْنَ ثَابِتٍ قَالَ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُم عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ الْوُضُوءُ مِمَّا مَسَّتِ النَّارُ ★

﴿باب : كَرَاهَةُ القَسَمِ لِغَيْرِ حَاجَةٍ﴾

﴿١٠﴾ قَالَ الإِمَامُ أَحْمَدُ رحمه الله فى المسند: (مسند بنى هاشم)
حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ أَنَّ أَبَا بَكْرٍ أَقْسَمَ عَلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُم عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : فَقَالَ لَهُ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُم عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَا تُقْسِمْ ★

وقَالَ الإِمَامُ أَبُو دَاوُدَ رحمه الله فى السنن :(كتاب الأيمان والنذور)
حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ حَنْبَلٍ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ أَنَّ أَبَا بَكْرٍ أَقْسَمَ عَلَى النَّبِيِّ صَلَّى

اللَّهم عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : فَقَالَ لَهُ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهم عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَا تُقْسِمْ *

الحديث على شرط البخارى ومسلم

سند شرط الشيخين :

الحديث على شرط البخارى ومسلم ولم يخرجه البخارى بهذا اللفظ وأخرجه مسلم رحمه الله ، وبرهان الشرط :

قال البخارى فى كتاب الأذان :

حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ قَالَ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنْ عُرْوَةَ عَنْ عَائِشَةَ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهم عَلَيْهِ وَسَلَّمَ صَلَّى فِي خَمِيصَةٍ لَهَا أَعْلَامٌ فَقَالَ شَغَلَتْنِي أَعْلَامُ هَذِهِ اذْهَبُوا بِهَا إِلَى أَبِي جَهْمٍ وَأْتُونِي بِأَنْبِجَانِيَّةٍ *

قال البخارى فى كتاب بدء الوحى :

حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ الْحَكَمُ بْنُ نَافِعٍ قَالَ أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ قَالَ أَخْبَرَنِي عُبَيْدُاللَّهِ بْنُ عَبْدِاللَّهِ بْنِ عُتْبَةَ بْنِ مَسْعُودٍ أَنَّ عَبْدَاللَّهِ بْنَ عَبَّاسٍ أَخْبَرَهُ أَنَّ أَبَا سُفْيَانَ بْنَ حَرْبٍ أَخْبَرَهُ أَنَّ هِرَقْلَ .. حديث هرقل .

وقال مسلم فى كتاب الإيمان :

حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عُمَرَ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنْ عَامِرِ بْنِ سَعْدٍ عَنْ أَبِيهِ قَالَ قَسَمَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهم عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَسْمًا فَقُلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ أَعْطِ فُلَانًا فَإِنَّهُ مُؤْمِنٌ فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهم عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَوْ مُسْلِمٌ أَقُولُهَا ثَلَاثًا وَيُرَدِّدُهَا

عَلَيَّ ثَلَاثًا أَوْ مُسْلِمٌ ثُمَّ قَالَ إِنِّي لَأُعْطِي الرَّجُلَ وَغَيْرُهُ أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْهُ مَخَافَةَ أَنْ يَكُبَّهُ اللَّهُ فِي النَّارِ *

وقال مسلم فى كتاب الحيض :

حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيد حَدَّثَنَا لَيْثٌ عَنْ عُقَيْلٍ عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهم عَلَيْهِ وَسَلَّمَ شَرِبَ لَبَنًا ثُمَّ دَعَا بِمَاءٍ فَتَمَضْمَضَ وَقَالَ إِنَّ لَهُ دَسَمًا *

﴿باب : مَنْ حَلَفَ فَقَالَ إِنْ شَاءَ﴾

﴿١١﴾ قَالَ الإِمَامُ أَحْمَدُ رحمه الله فى المسند : (مسند المكثرين من الصحابة) : حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ أَيُّوبَ عَنْ نَافِعٍ عَنِ ابْنِ عُمَرَ يَبْلُغُ بِهِ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهم عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَنْ حَلَفَ عَلَى يَمِينٍ فَقَالَ إِنْ شَاءَ اللَّهُ فَقَدِ اسْتَثْنَى *

الحديث على شرط البخارى ومسلم

سند شرط الشيخين :

الحديث على شرط البخارى ومسلم ولم يخرجاه رحمهما الله ، والحديث غاية فى العلو فأحفظه ، وبرهان الشرط :

قال البخارى رحمه الله فى كتاب الحيل :

حَدَّثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ أَيُّوبَ السَّخْتِيَانِيِّ عَنْ عِكْرِمَةَ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُمَّ عَنْهُمَا قَالَ قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُمَّ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الْعَائِدُ فِي هِبَتِهِ كَالْكَلْبِ يَعُودُ فِي قَيْئِهِ لَيْسَ لَنَا مَثَلُ السَّوْءِ *

وقال البخارى رحمه الله فى كتاب مواقيت الصلاة :

حَدَّثَنَا أَبُو النُّعْمَانِ حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ عَنْ أَيُّوبَ عَنْ نَافِعٍ عَنِ ابْنِ عُمَرَ قَالَ أُصَلِّي كَمَا رَأَيْتُ أَصْحَابِي يُصَلُّونَ لَا أَنْهَى أَحَدًا يُصَلِّي بِلَيْلٍ وَلَا نَهَارٍ مَا شَاءَ غَيْرَ أَنْ لَا تَحَرَّوْا طُلُوعَ الشَّمْسِ وَلَا غُرُوبَهَا *

وقال مسلم فى كتاب الرضاع :

و حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ عَنْ أَيُّوبَ وَخَالِدٍ الْحَذَّاءِ عَنْ أَبِي قِلَابَةَ عَنْ أَنَسٍ قَالَ مِنَ السُّنَّةِ أَنْ يُقِيمَ عِنْدَ الْبِكْرِ سَبْعًا قَالَ خَالِدٌ وَلَوْ شِئْتُ قُلْتُ رَفَعَهُ إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُمَّ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ *.

وقال مسلم فى كتاب المساجد ومواضع الصلاة :

و حَدَّثَنَا عَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ حَدَّثَنَا يُونُسُ بْنُ مُحَمَّدٍ حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ عَنْ أَيُّوبَ عَنْ نَافِعٍ عَنِ ابْنِ عُمَرَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُمَّ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ إِذَا قَعَدَ فِي التَّشَهُّدِ وَضَعَ يَدَهُ الْيُسْرَى عَلَى رُكْبَتِهِ الْيُسْرَى وَوَضَعَ يَدَهُ الْيُمْنَى عَلَى رُكْبَتِهِ الْيُمْنَى وَعَقَدَ ثَلَاثَةً وَخَمْسِينَ وَأَشَارَ بِالسَّبَّابَةِ *

فائدة :

وأفاد الحديث أن من حلف على يمين فقال إن شاء الله فكأنه استثنى فى يمينه فإن حَنِثَ فلا كفارةَ عليه ، وقد روى الحديث غير أيوب السختيانى كذلك موقوفاً ولايعل الموقوف المرفوع ، والله عز وجل الموفق لا رب سواه .

﴿باب : إذَا أَحَبَ اللهُ عَبْداً﴾

﴿١٢﴾ قَالَ الإمَامُ أَحْمَدُ رحمه الله فى المسند : (باقى مسند المكثرين) : حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْأَنْصَارِيُّ حَدَّثَنَا حُمَيْدٌ عَنْ أَنَسٍ قَالَ كَانَ صَبِيٌّ عَلَى ظَهْرِ الطَّرِيقِ فَمَرَّ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهم عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَمَعَهُ نَاسٌ مِنْ أَصْحَابِهِ فَلَمَّا رَأَتْ أُمُّ الصَّبِيِّ الْقَوْمَ خَشِيَتْ أَنْ يُوطَأَ ابْنُهَا فَسَعَتْ وَحَمَلَتْهُ وَقَالَتِ ابْنِي ابْنِي قَالَ فَقَالَ الْقَوْمُ يَا رَسُولَ اللَّهِ مَا كَانَتْ هَذِهِ لِتُلْقِيَ ابْنَهَا فِي النَّارِ قَالَ فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهم عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَا وَلَا يُلْقِي اللَّهُ حَبِيبَهُ فِي النَّارِ ★

الحـــــديث على شرط البخارى ومسلم

سند شرط الشيخين :

الحديث على شرط الشيخين ولم يخرجاه رحمهما الله ، وهو حديث غاية فى العلو والصحة ولم يخرجه أحد من الستة فاحفظه ، وقال الحاكم هذا حديث صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه ووافقه العلامة الذهبى .

وبرهان الشرط : قال البخارى فى كتاب الصلح :

حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِاللَّه الْأَنْصَارِيُّ قَالَ حَدَّثَنِي حُمَيْدٌ أَنَّ أَنَسًا حَدَّثَهُمْ أَنَّ الرُّبَيِّعَ وَهِيَ ابْنَةُ النَّضْرِ كَسَرَتْ ثَنِيَّةَ جَارِيَةٍ فَطَلَبُوا الْأَرْشَ وَطَلَبُوا الْعَفْوَ فَأَبَوْا فَأَتَوُا النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهم عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَأَمَرَهُمْ بِالْقِصَاصِ فَقَالَ أَنَسُ بْنُ النَّضْرِ أَتُكْسَرُ ثَنِيَّةُ الرُّبَيِّعِ يَا رَسُولَ اللَّه لَا وَالَّذِي بَعَثَكَ بِالْحَقِّ لَا تُكْسَرُ ثَنِيَّتُهَا فَقَالَ يَا أَنَسُ كِتَابُ اللَّه الْقِصَاصُ فَرَضِيَ الْقَوْمُ وَعَفَوْا فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهم عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِنَّ مِنْ عِبَادِ اللَّه مَنْ لَوْ أَقْسَمَ عَلَى اللَّه لَأَبَرَّهُ زَادَ الْفَزَارِيُّ عَنْ حُمَيْدٍ عَنْ أَنَسٍ فَرَضِيَ الْقَوْمُ وَقَبِلُوا الْأَرْشَ *

وقال مسلم فى كتاب الصيام :

حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى أَخْبَرَنَا أَبُو خَيْثَمَةَ عَنْ حُمَيْدٍ قَالَ سُئِلَ أَنَسٌ رَضِيَ اللَّهم عَنْهم عَنْ صَوْمِ رَمَضَانَ فِي السَّفَرِ فَقَالَ سَافَرْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّه صَلَّى اللَّهم عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي رَمَضَانَ فَلَمْ يَعِبِ الصَّائِمُ عَلَى الْمُفْطِرِ وَلَا الْمُفْطِرُ عَلَى الصَّائِمِ *

فائدة :

محمد بن عبد الله الأنصارى وهو أبو المثنى ، وحميد وهو الطويل كليهما من رجال مسلم ، وقد ذكروا أن حُميداً لم يسمع من أنس إلا خمسة أحاديث كما

ذكر أبو داود الطيالسى عن شعبة ولكن روى العجلى بسنده عن شعبة أنه قال "لم يسمع حميد من أنس إلا أربعة وعشرين حديثاً " اهـ .

قلتُ : وهذا كلام فيه نظر فقد تتبعتُ ما سمعه حميد الطويل عن أنس فيما أخرجه البخارى ، فوجدتهُ يزيد عن مِائَةِ حديثٍ ، ودع عنك ما أخرجه مسلم وبقيه أهل الحديث وصرح فيه بالسماع والله الموفق .

﴿١٣﴾ قَالَ النَّسَائىُّ رحمه الله فى السُّنن : (كتاب الجنائز)

أَخْبَرَنَا عَمْرُو بْنُ عَلِيٍّ قَالَ حَدَّثَنَا يَحْيَى قَالَ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ قَالَ حَدَّثَنَا أَبُو إِيَاسٍ وَهُوَ مُعَاوِيَةُ بْنُ قُرَّةَ عَنْ أَبِيهِ رَضِيَ اللَّهُم عَنْهم أَنَّ رَجُلًا أَتَى النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُم عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَمَعَهُ ابْنٌ لَهُ فَقَالَ لَهُ أَتُحِبُّهُ فَقَالَ أَحَبَّكَ اللَّهُ كَمَا أُحِبُّهُ فَمَاتَ فَفَقَدَهُ فَسَأَلَ عَنْهُ فَقَالَ مَا يَسُرُّكَ أَنْ لَا تَأْتِيَ بَابًا مِنْ أَبْوَابِ الْجَنَّةِ إِلَّا وَجَدْتَهُ عِنْدَهُ يَسْعَى يَفْتَحُ لَكَ ★

الحـــــديث على شرط البخارى ومسلم

سند شرط الشيخين :

الحديث على شرط الشيخين ولم يخرجاه رحمهما الله ، وبرهان الشرط :

قال البخارى فى كتاب الصلاة :

حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ عَلِيٍّ قَالَ حَدَّثَنَا يَحْيَى قَالَ حَدَّثَنَا عُبَيْدُاللَّه قَالَ حَدَّثَنَا الْقَاسِمُ عَنْ عَائِشَةَ رَضِي اللَّهم عَنْهَا قَالَتْ بِئْسَمَا عَدَلْتُمُونَا بِالْكَلْبِ وَالْحِمَارِ لَقَدْ رَأَيْتُنِي وَرَسُولُ اللَّه صَلَّى اللَّهم عَلَيْه وَسَلَّمَ يُصَلِّي وَأَنَا مُضْطَجِعَةٌ بَيْنَهُ وَبَيْنَ الْقِبْلَةِ فَإِذَا أَرَادَ أَنْ يَسْجُدَ غَمَزَ رِجْلَيَّ فَقَبَضْتُهُمَا *

وقال البخارى فى كتاب الإيمان :

حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ قَالَ حَدَّثَنَا يَحْيَى عَنْ شُعْبَةَ عَنْ قَتَادَةَ عَنْ أَنَسٍ رَضِي اللَّهم عَنْهم عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهم عَلَيْه وَسَلَّمَ وَعَنْ حُسَيْنٍ الْمُعَلِّمِ قَالَ حَدَّثَنَا قَتَادَةُ عَنْ أَنَسٍ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهم عَلَيْه وَسَلَّمَ قَالَ لَا يُؤْمِنُ أَحَدُكُمْ حَتَّى يُحِبَّ لِأَخِيه مَا يُحِبُّ لِنَفْسِه *

وقال البخارى فى كتاب المناقب :

حَدَّثَنَا آدَمُ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ حَدَّثَنَا أَبُو إِيَاسٍ مُعَاوِيَةُ بْنُ قُرَّةَ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِك رَضِي اللَّهم عَنْهم قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّه صَلَّى اللَّهم عَلَيْه وَسَلَّمَ لَا عَيْشَ إِلَّا عَيْشُ الْآخِرَةِ فَأَصْلِحِ الْأَنْصَارَ وَالْمُهَاجِرَةَ وَعَنْ قَتَادَةَ عَنْ أَنَسٍ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهم عَلَيْه وَسَلَّمَ مِثْلَهُ وَقَالَ فَاغْفِرْ لِلْأَنْصَارِ *

قال مسلم فى كتاب البيوع :

حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ عَلِيٍّ قَالَ حَدَّثَنَا يَحْيَى قَالَ حَدَّثَنَا عُبَيْدُاللَّه قَالَ حَدَّثَنَا الْقَاسِمُ عَنْ عَائِشَةَ رَضِي اللَّهم عَنْهَا قَالَتْ بِئْسَمَا عَدَلْتُمُونَا بِالْكَلْبِ وَالْحِمَارِ لَقَدْ رَأَيْتُنِي

وَرَسُولُ اللَّه صَلَّى اللَّهم عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُصَلِّي وَأَنَا مُضْطَجِعَةٌ بَيْنَهُ وَبَيْنَ الْقِبْلَةِ فَإِذَا أَرَادَ أَنْ يَسْجُدَ غَمَزَ رِجْلَيَّ فَقَبَضْتُهُمَا *

وقال مسلم فى كتاب المساجد ومواضع الصلاة :

حَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيد عَنْ شُعْبَةَ عَنِ الْحَكَمِ وَمَنْصُورٍ عَنْ مُجَاهِد عَنْ أَبِي مَعْمَرٍ أَنَّ أَمِيرًا كَانَ بِمَكَّةَ يُسَلِّمُ تَسْلِيمَتَيْنِ فَقَالَ عَبْدُ اللَّه أَنَّى عَلِقَهَا قَالَ الْحَكَمُ فِي حَدِيثِهِ إِنَّ رَسُولَ اللَّه صَلَّى اللَّهم عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ يَفْعَلُهُ *

وقال مسلم فى كتاب الجهاد والسير :

و حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَابْنُ بَشَّارٍ وَاللَّفْظُ لِابْنِ الْمُثَنَّى حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ مُعَاوِيَةَ بْنِ قُرَّةَ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِك عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهم عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ قَالَ اللَّهُمَّ لَا عَيْشَ إِلَّا عَيْشُ الْآخِرَهْ فَاغْفِرْ لِلْأَنْصَارِ وَالْمُهَاجِرَهْ *

فائدة :

وقد سمع مُعَاوِيَةَ بْنُ قُرَّةَ مِنْ أبيه وهو قُرَّة بن إياس بن هلال رضى الله عنه صحابى جليل ، وبرهان ذلك :

قال الإمام أحمد فى المسند (مسند المدنيين) : حَدَّثَنَا حُسَيْنُ بْنُ مُحَمَّد قَالَ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ مُعَاوِيَةَ أَبِي إِيَاسٍ قَالَ سَمِعْتُ أَبِي وَقَدْ كَانَ أَدْرَكَ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهم عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَمَسَحَ رَأْسَهُ وَاسْتَغْفَرَ لَهُ *

﴿١٤﴾ قَالَ ابْنُ أَبِي عَاصِمٍ رحمه الله: (الاحاد والمثانى ١٩٦/٤)

حَدَّثَنَا أَبُوبَكرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا، سُفْيَانُ بْنُ عُيْينَةَ عَنْ عَمْرُو بْنُ دِينَارٍ عَنْ الحَسَنِ بْنُ مُحَمْد عَنْ عُبيد اللهِ بْنُ أَبِي رَافِعٍ عَنْ عَلِي رَضْي اللهُ تَعَالى عَنْهُ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيه وَسَلَّمَ مَا يُدْرِيكَ لَعَلَ اللهَ تَعَالى اطْلَعَ عَلَى أَهْلِ بَدْرٍ فَقَالَ اعْمَلُوا مَا شِئْتُم فَقَدْ غَفَرْتُ لَكُمْ

الحـــــديث على شرط البخارى ومسلم

سند شرط الشيخين :

الحديث على الشيخين ولم يخرجاه رحمهما الله بهذا اللفظ ، وبرهان الشرط :

قال البخارى فى كتاب الجهاد والسير :

حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِاللَّه حَدَّثَنَا سُفْيَانُ حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ دِينَارٍ سَمِعْتُهُ مِنْهُ مَرَّتَيْنِ قَالَ أَخْبَرَنِي حَسَنُ بْنُ مُحَمَّد قَالَ أَخْبَرَنِي عُبَيْدُاللَّه بْنُ أَبِي رَافِعٍ قَالَ سَمِعْتُ عَلِيًّا رَضِي اللَّهم عَنْهم يَقُولُ بَعَثَنِي رَسُولُ اللَّه صَلَّى اللَّهم عَلَيْه وَسَلَّمَ أَنَا وَالزُّبَيْرَ وَالْمِقْدَادَ بْنَ الْأَسْوَدِ قَالَ انْطَلِقُوا حَتَّى تَأْتُوا رَوْضَةَ خَاخٍ فَإِنَّ بِهَا ظَعِينَةً وَمَعَهَا

كِتَابٌ فَخُذُوهُ مِنْهَا فَانْطَلَقْنَا تَعَادَى بِنَا خَيْلُنَا حَتَّى انْتَهَيْنَا إِلَى الرَّوْضَةِ فَإِذَا نَحْنُ بِالظَّعِينَةِ فَقُلْنَا أَخْرِجِي الْكِتَابَ فَقَالَتْ مَا مَعِي مِنْ كِتَابٍ فَقُلْنَا لَتُخْرِجِنَّ الْكِتَابَ أَوْ لَنُلْقِيَنَّ الثِّيَابَ فَأَخْرَجَتْهُ مِنْ عِقَاصِهَا فَأَتَيْنَا بِهِ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُم عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَإِذَا فِيهِ مِنْ حَاطِبِ بْنِ أَبِي بَلْتَعَةَ إِلَى أُنَاسٍ مِنَ الْمُشْرِكِينَ مِنْ أَهْلِ مَكَّةَ يُخْبِرُهُمْ بِبَعْضِ أَمْرِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُم عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُم عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَا حَاطِبُ مَا هَذَا قَالَ يَا رَسُولَ اللَّهِ لَا تَعْجَلْ عَلَيَّ إِنِّي كُنْتُ امْرَأً مُلْصَقًا فِي قُرَيْشٍ وَلَمْ أَكُنْ مِنْ أَنْفُسِهَا وَكَانَ مَنْ مَعَكَ مِنَ الْمُهَاجِرِينَ لَهُمْ قَرَابَاتٌ بِمَكَّةَ يَحْمُونَ بِهَا أَهْلِيهِمْ وَأَمْوَالَهُمْ فَأَحْبَبْتُ إِذْ فَاتَنِي ذَلِكَ مِنَ النَّسَبِ فِيهِمْ أَنْ أَتَّخِذَ عِنْدَهُمْ يَدًا يَحْمُونَ بِهَا قَرَابَتِي وَمَا فَعَلْتُ كُفْرًا وَلَا ارْتِدَادًا وَلَا رِضًا بِالْكُفْرِ بَعْدَ الْإِسْلَامِ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُم عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَقَدْ صَدَقَكُمْ قَالَ عُمَرُ يَا رَسُولَ اللَّهِ دَعْنِي أَضْرِبْ عُنُقَ هَذَا الْمُنَافِقِ قَالَ إِنَّهُ قَدْ شَهِدَ بَدْرًا وَمَا يُدْرِيكَ لَعَلَّ اللَّهَ أَنْ يَكُونَ قَدِ اطَّلَعَ عَلَى أَهْلِ بَدْرٍ فَقَالَ اعْمَلُوا مَا شِئْتُمْ فَقَدْ غَفَرْتُ لَكُمْ قَالَ سُفْيَانُ وَأَيُّ إِسْنَادٍ هَذَا *

وقال مسلم فى كتاب فضائل الصحابة :

حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَعَمْرٌو النَّاقِدُ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَإِسْحَقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ وَابْنُ أَبِي عُمَرَ وَاللَّفْظُ لِعَمْرٍو قَالَ إِسْحَقُ أَخْبَرَنَا و قَالَ الْآخَرُونَ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ عَنْ عَمْرٍو عَنِ الْحَسَنِ بْنِ مُحَمَّدٍ أَخْبَرَنِي عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي رَافِعٍ وَهُوَ كَاتِبُ عَلِيٍّ قَالَ سَمِعْتُ عَلِيًّا رَضِيَ اللَّهُم عَنْهُم وَهُوَ يَقُولُ بَعَثَنَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُم عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَا وَالزُّبَيْرَ وَالْمِقْدَادَ فَقَالَ ائْتُوا رَوْضَةَ خَاخٍ فَإِنَّ بِهَا

ظَعِينَةً مَعَهَا كِتَابٌ فَخُذُوهُ مِنْهَا فَانْطَلَقْنَا تَعَادَى بِنَا خَيْلُنَا فَإِذَا نَحْنُ بِالْمَرْأَةِ فَقُلْنَا أَخْرِجِي الْكِتَابَ فَقَالَتْ مَا مَعِي كِتَابٌ فَقُلْنَا لَتُخْرِجِنَّ الْكِتَابَ أَوْ لَتُلْقِيَنَّ الثِّيَابَ فَأَخْرَجَتْهُ مِنْ عِقَاصِهَا فَأَتَيْنَا بِهِ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهم عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَإِذَا فِيهِ مِنْ حَاطِبِ بْنِ أَبِي بَلْتَعَةَ إِلَى نَاسٍ مِنَ الْمُشْرِكِينَ مِنْ أَهْلِ مَكَّةَ يُخْبِرُهُمْ بِبَعْضِ أَمْرِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهم عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهم عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَا حَاطِبُ مَا هَذَا قَالَ لَا تَعْجَلْ عَلَيَّ يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنِّي كُنْتُ امْرَأً مُلْصَقًا فِي قُرَيْشٍ قَالَ سُفْيَانُ كَانَ حَلِيفًا لَهُمْ وَلَمْ يَكُنْ مِنْ أَنْفُسِهَا أَكَانَ مِمَّنْ كَانَ مَعَكَ مِنَ الْمُهَاجِرِينَ لَهُمْ قَرَابَاتٌ يَحْمُونَ بِهَا أَهْلِيهِمْ فَأَحْبَبْتُ إِذْ فَاتَنِي ذَلِكَ مِنَ النَّسَبِ فِيهِمْ أَنْ أَتَّخِذَ فِيهِمْ يَدًا يَحْمُونَ بِهَا قَرَابَتِي وَلَمْ أَفْعَلْهُ كُفْرًا وَلَا ارْتِدَادًا عَنْ دِينِي وَلَا رِضًا بِالْكُفْرِ بَعْدَ الْإِسْلَامِ فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهم عَلَيْهِ وَسَلَّمَ صَدَقَ فَقَالَ عُمَرُ دَعْنِي يَا رَسُولَ اللَّهِ أَضْرِبْ عُنُقَ هَذَا الْمُنَافِقِ فَقَالَ إِنَّهُ قَدْ شَهِدَ بَدْرًا وَمَا يُدْرِيكَ لَعَلَّ اللَّهَ اطَّلَعَ عَلَى أَهْلِ بَدْرٍ فَقَالَ اعْمَلُوا مَا شِئْتُمْ فَقَدْ غَفَرْتُ لَكُمْ فَأَنْزَلَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَتَّخِذُوا عَدُوِّي وَعَدُوَّكُمْ أَوْلِيَاءَ﴾ وَلَيْسَ فِي حَدِيثِ أَبِي بَكْرٍ وَزُهَيْرٍ ذِكْرُ الْآيَةِ وَجَعَلَهَا إِسْحَقُ فِي رِوَايَتِهِ مِنْ تِلَاوَةِ سُفْيَانَ

حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ فُضَيْلٍ ح و حَدَّثَنَا إِسْحَقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ إِدْرِيسَ ح و حَدَّثَنَا رِفَاعَةُ بْنُ الْهَيْثَمِ الْوَاسِطِيُّ حَدَّثَنَا خَالِدٌ يَعْنِي ابْنَ عَبْدِ اللَّهِ كُلُّهُمْ عَنْ حُصَيْنٍ عَنْ سَعْدِ بْنِ عُبَيْدَةَ عَنْ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ السُّلَمِيِّ عَنْ عَلِيٍّ قَالَ بَعَثَنِي رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهم عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَأَبَا مَرْثَدٍ الْغَنَوِيَّ وَالزُّبَيْرَ بْنَ الْعَوَّامِ وَكُلُّنَا فَارِسٌ فَقَالَ انْطَلِقُوا حَتَّى تَأْتُوا رَوْضَةَ

خَاخٍ فَإِنَّ بِهَا امْرَأَةً مِنَ الْمُشْرِكِينَ مَعَهَا كِتَابٌ مِنْ حَاطِبٍ إِلَى الْمُشْرِكِينَ فَذَكَرَ بِمَعْنَى حَدِيثِ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي رَافِعٍ عَنْ عَلِيٍّ *

فائدة :

والحسن بن محمد هو بن على بن أبى طالب أبو محمد المدنى تابعى ثقة ، بخلاف الحسن بن محمد بن عبيد الله المكى تابعى ضعيف ، قال العقيلى فى ابن عبيد المكى لايتابع على حديثه وليس بمشهور النقل ، وقال الذهبى غير حجة .اهـ

﴿باب : ثَمَرَةُ الإِيمَانِ بِاللهِ عَزَّوَجَلَ﴾

﴿١٥﴾ قَالَ الإِمَامُ أَحْمَدُ رحمه الله فى المسند : (مسند الكوفيين) : حَدَّثَنَا حُسَيْنُ بْنُ مُحَمَّدٍ حَدَّثَنَا إِسْرَائِيلُ عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ عَنْ أَبِي بُرْدَةَ عَنْ أَبِي مُوسَى قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُمَّ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أُعْطِيتُ خَمْسًا بُعِثْتُ إِلَى الْأَحْمَرِ وَالْأَسْوَدِ وَجُعِلَتْ لِيَ الْأَرْضُ طَهُورًا وَمَسْجِدًا وَأُحِلَّتْ لِيَ الْغَنَائِمُ وَلَمْ تُحَلَّ لِمَنْ كَانَ قَبْلِي وَنُصِرْتُ بِالرُّعْبِ شَهْرًا وَأُعْطِيتُ الشَّفَاعَةَ وَلَيْسَ مِنْ نَبِيٍّ إِلَّا وَقَدْ سَأَلَ شَفَاعَةً وَإِنِّي

أَخْبَأْتُ شَفَاعَتِي ثُمَّ جَعَلْتُهَا لِمَنْ مَاتَ مِنْ أُمَّتِي لَمْ يُشْرِكْ بِاللَّهِ شَيْئًا حَدَّثَنَا أَبُو أَحْمَدَ يَعْنِي الزُّبَيْرِيَّ قَالَ ثَنَا إِسْرَائِيلُ عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ عَنْ أَبِي بُرْدَةَ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُمَّ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَذَكَرَ مَعْنَاهُ وَلَمْ يُسْنِدْهُ *

الحـــــديث على شرط البخارى ومسلم

سند شرط الشيخين :

الحديث على شرط الشيخين ولم يخرجاه رحمهما الله ، وبرهان الشرط :

قال البخارى فى كتاب الجهاد والسير :

حَدَّثَنَا الْفَضْلُ بْنُ سَهْلٍ حَدَّثَنَا حُسَيْنُ بْنُ مُحَمَّدٍ حَدَّثَنَا جَرِيرُ بْنُ حَازِمٍ عَنْ مُحَمَّدٍ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُمَّ عَنْهُمْ قَالَ فَزِعَ النَّاسُ فَرَكِبَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُمَّ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَرَسًا لِأَبِي طَلْحَةَ بَطِيئًا ثُمَّ خَرَجَ يَرْكُضُ وَحْدَهُ فَرَكِبَ النَّاسُ يَرْكُضُونَ خَلْفَهُ فَقَالَ لَمْ تُرَاعُوا إِنَّهُ لَبَحْرٌ فَمَا سُبِقَ بَعْدَ ذَلِكَ الْيَوْمِ *

وقال البخارى فى كتاب الدعوات :

حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى حَدَّثَنَا عُبَيْدُاللَّهِ بْنُ عَبْدِالْمَجِيدِ حَدَّثَنَا إِسْرَائِيلُ حَدَّثَنَا أَبُو إِسْحَاقَ عَنْ أَبِي بَكْرِ بْنِ أَبِي مُوسَى وَأَبِي بُرْدَةَ أَحْسِبُهُ عَنْ أَبِي مُوسَى الْأَشْعَرِيِّ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُمَّ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ كَانَ يَدْعُو اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِي خَطِيئَتِي وَجَهْلِي

وإِسْرَافِي فِي أَمْرِي وَمَا أَنْتَ أَعْلَمُ بِهِ مِنِّي اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِي هَزْلِي وَجِدِّي وَخَطَايَايَ وَعَمْدِي وَكُلُّ ذَلِكَ عِنْدِي *

وقال مسلم فى كتاب الفتن وأشراط الساعة :

حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ حَدَّثَنَا حُسَيْنُ بْنُ مُحَمَّدٍ حَدَّثَنَا شَيْبَانُ عَنْ يَحْيَى عَنْ أَبِي سَلَمَةَ قَالَ سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُمِ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَلَا أُخْبِرُكُمْ عَنِ الدَّجَّالِ حَدِيثًا مَا حَدَّثَهُ نَبِيٌّ قَوْمَهُ إِنَّهُ أَعْوَرُ وَإِنَّهُ يَجِيءُ مَعَهُ مِثْلُ الْجَنَّةِ وَالنَّارِ فَالَّتِي يَقُولُ إِنَّهَا الْجَنَّةُ هِيَ النَّارُ وَإِنِّي أَنْذَرْتُكُمْ بِهِ كَمَا أَنْذَرَ بِهِ نُوحٌ قَوْمَهُ *

وقال مسلم فى كتاب الفضائل :

و حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الدَّارِمِيُّ أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يُوسُفَ ح و حَدَّثَنَا عَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ أَخْبَرَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُوسَى كِلَاهُمَا عَنْ إِسْرَائِيلَ عَنْ أَبِي إِسْحَقَ بِإِسْنَادِ التَّيْمِيِّ عَنْ أَبِي إِسْحَقَ نَحْوَ حَدِيثِهِ * (أى حديث الخضر مع موسى عليهما السلام) .

وقال مسلم فى كتاب الذكر والدعاء والتوبة والاستغفار :

حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُعَاذٍ الْعَنْبَرِيُّ حَدَّثَنَا أَبِي حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ أَبِي إِسْحَقَ عَنْ أَبِي بُرْدَةَ بْنِ أَبِي مُوسَى الْأَشْعَرِيِّ عَنْ أَبِيهِ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُمِ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ كَانَ يَدْعُو بِهَذَا الدُّعَاءِ اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِي خَطِيئَتِي وَجَهْلِي وَإِسْرَافِي فِي أَمْرِي وَمَا أَنْتَ أَعْلَمُ بِهِ مِنِّي اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِي جِدِّي وَهَزْلِي وَخَطَئِي وَعَمْدِي وَكُلُّ ذَلِكَ عِنْدِي اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِي مَا قَدَّمْتُ وَمَا أَخَّرْتُ وَمَا أَسْرَرْتُ وَمَا أَعْلَنْتُ وَمَا أَنْتَ أَعْلَمُ بِهِ

منِّي أَنْتَ الْمُقَدِّمُ وَأَنْتَ الْمُؤَخِّرُ وَأَنْتَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ و حَدَّثَنَاه مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ الصَّبَّاحِ الْمِسْمَعِيُّ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ فِي هَذَا الْإِسْنَادِ *

﴿١٦﴾ قَالَ ابْنُ أَبِي عَاصِمٍ رحمه الله فى السُّنَّة : (٨٤٠)

حَدَّثَنَا أَبُوبَكْرٍ ثَنَا إِبْنُ عُيَيْنَةَ ، عَنْ عَمْرٍو سَمِعَ جَابِرَ يَقُولُ سَمِعْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهم عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ : إِنَّ اللهَ يُخْرِجُ نَاسًا مِنَ النَّارِ فَيُدْخِلُهُمُ الْجَنَّةَ *

الحـــــديث على شرط البخارى ومسلم

سند شرط الشيخين :

الحديث على شرط الشيخين ولم يخرجه البخارى ، وقد أخرجه مسلم (١٢٢/١) رحمه الله، وبرهان الشرط : قال البخارى فى كتاب الصلاة : حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ قَالَ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ قَالَ قُلْتُ لِعَمْرٍو أَسَمِعْتَ جَابِرَ بْنَ عَبْدِاللَّهِ يَقُولُ مَرَّ رَجُلٌ فِي الْمَسْجِدِ وَمَعَهُ سِهَامٌ فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهم عَلَيْهِ وسَلَّمَ أَمْسِكْ بِنِصَالِهَا *. ومواضع أُخرى كثيرة لم أذكرها خشية الملل وأما أبو بكر فهو عبد الله بن محمد ابن أبى شيبة قال حدثنا ابن عيينة ، فقد أثبتها فى الحديث رقم (١) .

وقال مسلم فى كتاب الإيمان :
حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ عَنْ عَمْرٍو سَمِعَ جَابِرًا يَقُولُ سَمِعَهُ مِنَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهم عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِأُذُنِه يَقُولُ إِنَّ اللَّهَ يُخْرِجُ نَاسًا مِنَ النَّارِ فَيُدْخِلَهُمُ الْجَنَّةَ *. ومواضع أخرى لم أذكرها .

﴿١٧﴾ وقَالَ الإمَامُ أَحْمَدُ رحمه الله فى المسند : (باقى مسند المكثرين) : حَدَّثَنَا يُونُسُ حَدَّثَنَا لَيْثٌ عَنْ يَزِيدَ يَعْنِي ابْنَ الْهَادِ عَنْ عَمْرِو بْنِ أَبِي عَمْرٍو عُنْ أَنَسٍ قَالَ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّه صَلَّى اللَّهم عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ إِنِّي لَأَوَّلُ النَّاسِ تَنْشَقُّ الْأَرْضُ عَنْ جُمْجُمَتِي يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَلَا فَخْرَ وَأُعْطَى لِوَاءَ الْحَمْدِ وَلَا فَخْرَ وَأَنَا سَيِّدُ النَّاسِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَلَا فَخْرَ وَأَنَا أَوَّلُ مَنْ يَدْخُلُ الْجَنَّةَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَلَا فَخْرَ وَإِنِّي آتِي بَابَ الْجَنَّةِ فَآخُذُ بِحَلْقَتِهَا فَيَقُولُونَ مَنْ هَذَا فَيَقُولُ أَنَا مُحَمَّدٌ فَيَفْتَحُونَ لِي فَأَدْخُلُ فَإِذَا الْجَبَّارُ عَزَّ وَجَلَّ مُسْتَقْبِلِي

فَأَسْجُدُ لَهُ فَيَقُولُ ارْفَعْ رَأْسَكَ يَا مُحَمَّدُ وَتَكَلَّمْ يُسْمَعْ مِنْكَ وَقُلْ يُقْبَلْ مِنْكَ وَاشْفَعْ تُشَفَّعْ فَأَرْفَعُ رَأْسِي فَأَقُولُ أُمَّتِي أُمَّتِي يَا رَبِّ فَيَقُولُ اذْهَبْ إِلَى أُمَّتِكَ فَمَنْ وَجَدْتَ فِي قَلْبِهِ مِثْقَالَ حَبَّةٍ مِنْ شَعِيرٍ مِنَ الْإِيمَانِ فَأَدْخِلْهُ الْجَنَّةَ فَأُقْبِلُ فَمَنْ وَجَدْتُ فِي قَلْبِهِ ذَلِكَ فَأُدْخِلُهُ الْجَنَّةَ فَإِذَا الْجَبَّارُ عَزَّ وَجَلَّ مُسْتَقْبِلِي فَأَسْجُدُ لَهُ فَيَقُولُ ارْفَعْ رَأْسَكَ يَا مُحَمَّدُ وَتَكَلَّمْ يُسْمَعْ مِنْكَ وَقُلْ يُقْبَلْ مِنْكَ وَاشْفَعْ تُشَفَّعْ فَأَرْفَعُ رَأْسِي فَأَقُولُ أُمَّتِي أُمَّتِي أَيْ رَبِّ فَيَقُولُ اذْهَبْ إِلَى أُمَّتِكَ فَمَنْ وَجَدْتَ فِي قَلْبِهِ نِصْفَ حَبَّةٍ مِنْ شَعِيرٍ مِنَ الْإِيمَانِ فَأَدْخِلْهُمُ الْجَنَّةَ فَأَذْهَبُ فَمَنْ وَجَدْتُ فِي قَلْبِهِ مِثْقَالَ ذَلِكَ أُدْخِلُهُمُ الْجَنَّةَ فَإِذَا الْجَبَّارُ عَزَّ وَجَلَّ مُسْتَقْبِلِي فَأَسْجُدُ لَهُ فَيَقُولُ ارْفَعْ رَأْسَكَ يَا مُحَمَّدُ وَتَكَلَّمْ يُسْمَعْ مِنْكَ وَقُلْ يُقْبَلْ مِنْكَ وَاشْفَعْ تُشَفَّعْ فَأَرْفَعُ رَأْسِي فَأَقُولُ أُمَّتِي أُمَّتِي فَيَقُولُ

اذْهَبْ إِلَى أُمَّتكَ فَمَنْ وَجَدْتَ فِي قَلْبه مثْقَالَ حَبَّة منْ خَرْدَل منَ الْإِيمَان فَأَدْخلْهُ الْجَنَّةَ فَأَذْهَبُ فَمَنْ وَجَدْتُ فِي قَلْبه مثْقَالَ ذَلكَ أَدْخَلْتُهُمُ الْجَنَّةَ وَفَرَغَ اللَّهُ منْ حسَاب النَّاسِ وَأَدْخَلَ مَنْ بَقِيَ منْ أُمَّتي النَّارَ مَعَ أَهْلِ النَّارِ فَيَقُولُ أَهْلُ النَّارِ مَا أَغْنَى عَنْكُمْ أَنَّكُمْ كُنْتُمْ تَعْبُدُونَ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ لَا تُشْرِكُونَ به شَيْئًا فَيَقُولُ الْجَبَّارُ عَزَّ وَجَلَّ فَبعزَّتي لَأُعْتقَنَّهُمْ منَ النَّارِ فَيُرْسلُ إِلَيْهِمْ فَيَخْرُجُونَ وَقَد امْتَحَشُوا فَيَدْخُلُونَ فِي نَهرِ الْحَيَاة فَيَنْبُتُونَ فيه كَمَا تَنْبُتُ الْحبَّةُ فِي غُثَاء السَّيْلِ وَيُكْتَبُ بَيْنَ أَعْيُنهمْ هَؤُلَاء عُتَقَاءُ اللَّه عَزَّ وَجَلَّ فَيُذْهَبُ بهمْ فَيَدْخُلُونَ الْجَنَّةَ فَيَقُولُ لَهُمْ أَهْلُ الْجَنَّة هَؤُلَاء الْجَهَنَّميُّونَ فَيَقُولُ الْجَبَّارُ بَلْ هَؤُلَاء عُتَقَاءُ الْجَبَّارِ عَزَّ وَجَلَّ حَدَّثَنَا أَبُو سَلَمَةَ الْخُزَاعِيُّ حَدَّثَنَا لَيْثُ بْنُ سَعْد عَنْ يَزِيدَ بْنِ الْهَادِ عَنْ عَمْرِو بْنِ أَبِي عَمْرٍو عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ

سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّه صَلَّى اللَّهم عَلَيْه وَسَلَّمَ يَقُولُ إِنِّي لَأَوَّلُ النَّاسِ فَذَكَرَ مَعْنَاهُ إِلَّا أَنَّهُ قَالَ كَمَا تَنْبُتُ الْحَبَّةُ *

الحـــــديث على شرط البخارى ومسلم

سند شرط الشيخين :

الحديث على شرط الشيخين ولم يخرجاه رحمهما الله بهذا اللفظ ، وبرهان الشرط

قال البخارى فى كتاب المرضى :

حَدَّثَنَا عَبْدُاللَّه بْنُ يُوسُفَ حَدَّثَنَا اللَّيْثُ قَالَ حَدَّثَنِي ابْنُ الْهَاد عَنْ عَمْرو مَوْلَى الْمُطَّلب عَنْ أَنَس بْن مَالك رَضي اللَّهم عَنْهم قَالَ سَمِعْتُ النَّبيَّ صَلَّى اللَّهم عَلَيْه وَسَلَّمَ يَقُولُ إِنَّ اللَّهَ قَالَ إِذَا ابْتَلَيْتُ عَبْدي بحَبِيبَتَيْه فَصَبَرَ عَوَّضْتُهُ منْهُمَا الْجَنَّةَ يُرِيدُ عَيْنَيْه تَابَعَهُ أَشْعَثُ بْنُ جَابِرٍ وَأَبُو ظِلَال بْنُ هِلَال عَنْ أَنَسٍ عَنِ النَّبيِّ صَلَّى اللَّهم عَلَيْه وَسَلَّمَ *.

قال مسلم فى كتاب الشعر :

حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعيد الثَّقَفيُّ حَدَّثَنَا لَيْثٌ عَنِ ابْنِ الْهَاد عَنْ يُحَنِّس مَوْلَى مُصْعَب ابْن الزُّبَيْر عَنْ أَبي سَعيد الْخُدْريِّ قَالَ بَيْنَا نَحْنُ نَسيرُ مَعَ رَسُول اللَّه صَلَّى اللَّهم عَلَيْه وَسَلَّمَ بالْعَرْج إِذْ عَرَضَ شَاعرٌ يُنْشدُ فَقَالَ رَسُولُ اللَّه صَلَّى اللَّهم عَلَيْه وَسَلَّمَ خُذُوا الشَّيْطَانَ أَوْ أَمْسكُوا الشَّيْطَانَ لَأَنْ يَمْتَلئَ جَوْفُ رَجُلٍ قَيْحًا خَيْرٌ لَهُ منْ أَنْ يَمْتَلئَ شعْرًا *

وقال مسلم فى كتاب الحج :

حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَيُّوبَ وَقُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ وَابْنُ حُجْرٍ جَمِيعًا عَنْ إِسْمَعِيلَ قَالَ ابْنُ أَيُّوبَ حَدَّثَنَا إِسْمَعِيلُ بْنُ جَعْفَرٍ أَخْبَرَنِي عَمْرُو بْنُ أَبِي عَمْرٍو مَوْلَى الْمُطَّلِبِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ حَنْطَبٍ أَنَّهُ سَمِعَ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ يَقُولُ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُمَ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لِأَبِي طَلْحَةَ الْتَمِسْ لِي غُلَامًا مِنْ غِلْمَانِكُمْ يَخْدُمُنِي فَخَرَجَ بِي أَبُو طَلْحَةَ يُرْدِفُنِي وَرَاءَهُ فَكُنْتُ أَخْدُمُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُمَ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كُلَّمَا نَزَلَ وَقَالَ فِي الْحَدِيثِ ثُمَّ أَقْبَلَ حَتَّى إِذَا بَدَا لَهُ أُحُدٌ قَالَ هَذَا جَبَلٌ يُحِبُّنَا وَنُحِبُّهُ فَلَمَّا أَشْرَفَ عَلَى الْمَدِينَةِ قَالَ اللَّهُمَّ إِنِّي أُحَرِّمُ مَا بَيْنَ جَبَلَيْهَا مِثْلَ مَا حَرَّمَ بِهِ إِبْرَاهِيمُ مَكَّةَ اللَّهُمَّ بَارِكْ لَهُمْ فِي مُدِّهِمْ وَصَاعِهِمْ وَ حَدَّثَنَاه سَعِيدُ بْنُ مَنْصُورٍ وَقُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ قَالَا حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ وَهُوَ ابْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْقَارِيُّ عَنْ عَمْرِو بْنِ أَبِي عَمْرٍو عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُمَ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِمِثْلِهِ غَيْرَ أَنَّهُ قَالَ إِنِّي أُحَرِّمُ مَا بَيْنَ لَابَتَيْهَا *

﴿١٨﴾ وقَالَ ابْنُ مَاجَةَ رحمه الله فى السنن : (كتاب الزهد)

حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا شَبَابَةُ عَنِ ابْنِ أَبِي ذِئْبٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرِو ابْنِ عَطَاءٍ عَنْ سَعِيدِ بْنِ يَسَارٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُمَ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ إِنَّ الْمَيِّتَ

يَصِيرُ إِلَى الْقَبْرِ فَيُجْلَسُ الرَّجُلُ الصَّالِحُ فِي قَبْرِهِ غَيْرَ فَزِعٍ وَلَا مَشْعُوفٍ ثُمَّ يُقَالُ لَهُ فِيمَ كُنْتَ فَيَقُولُ كُنْتُ فِي الْإِسْلَامِ فَيُقَالُ لَهُ مَا هَذَا الرَّجُلُ فَيَقُولُ مُحَمَّدٌ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُمَّ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ جَاءَنَا بِالْبَيِّنَاتِ مِنْ عِنْدِ اللَّهِ فَصَدَّقْنَاهُ فَيُقَالُ لَهُ هَلْ رَأَيْتَ اللَّهَ فَيَقُولُ مَا يَنْبَغِي لِأَحَدٍ أَنْ يَرَى اللَّهَ فَيُفْرَجُ لَهُ فُرْجَةٌ قِبَلَ النَّارِ فَيَنْظُرُ إِلَيْهَا يَحْطِمُ بَعْضُهَا بَعْضًا فَيُقَالُ لَهُ انْظُرْ إِلَى مَا وَقَاكَ اللَّهُ ثُمَّ يُفْرَجُ لَهُ قِبَلَ الْجَنَّةِ فَيَنْظُرُ إِلَى زَهْرَتِهَا وَمَا فِيهَا فَيُقَالُ لَهُ هَذَا مَقْعَدُكَ وَيُقَالُ لَهُ عَلَى الْيَقِينِ كُنْتَ وَعَلَيْهِ مُتَّ وَعَلَيْهِ تُبْعَثُ إِنْ شَاءَ اللَّهُ وَيُجْلَسُ الرَّجُلُ السَّوْءُ فِي قَبْرِهِ فَزِعًا مَشْعُوفًا فَيُقَالُ لَهُ فِيمَ كُنْتَ فَيَقُولُ لَا أَدْرِي فَيُقَالُ لَهُ مَا هَذَا الرَّجُلُ فَيَقُولُ سَمِعْتُ النَّاسَ يَقُولُونَ قَوْلًا فَقُلْتُهُ فَيُفْرَجُ لَهُ قِبَلَ الْجَنَّةِ

فَيَنْظُرُ إِلَى زَهْرَتِهَا وَمَا فِيهَا فَيُقَالُ لَهُ انْظُرْ إِلَى مَا صَرَفَ اللَّهُ عَنْكَ ثُمَّ يُفْرَجُ لَهُ فُرْجَةٌ قِبَلَ النَّارِ فَيَنْظُرُ إِلَيْهَا يَحْطِمُ بَعْضُهَا بَعْضًا فَيُقَالُ لَهُ هَذَا مَقْعَدُكَ عَلَى الشَّكِّ كُنْتَ وَعَلَيْهِ مُتَّ وَعَلَيْهِ تُبْعَثُ إِنْ شَاءَ اللَّهُ تَعَالَى *

الحـــــديث على شرط مسلم

سند شرط مسلم :

الحديث على شرط مسلم ، ورجاله رجال الشيخين ولم يخرجاه رحمهما الله ،

وبرهان الشرط : قال مسلم فى كتاب السلام :

و حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا شَبَابَةُ بْنُ سَوَّارٍ حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي ذِئْبٍ ح و حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ أَخْبَرَنَا إِسْحَقُ بْنُ عِيسَى أَخْبَرَنَا مَالِكٌ كُلُّهُمْ عَنِ الزُّهْرِيِّ بِهَذَا الْإِسْنَادِ مِثْلَ مَعْنَى حَدِيثِ يُونُسَ غَيْرَ أَنَّ مَالِكًا فِي حَدِيثِهِ ذَكَرَ الطِّيَرَةَ وَلَيْسَ فِيهِ ذِكْرُ الْكُهَّانِ و حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الصَّبَّاحِ وَأَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ قَالَا حَدَّثَنَا إِسْمَعِيلُ وَهُوَ ابْنُ عُلَيَّةَ عَنْ حَجَّاجٍ الصَّوَّافِ ح و حَدَّثَنَا إِسْحَقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ أَخْبَرَنَا عِيسَى بْنُ يُونُسَ حَدَّثَنَا الْأَوْزَاعِيُّ كِلَاهُمَا عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ عَنْ هِلَالِ بْنِ أَبِي مَيْمُونَةَ عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ عَنْ مُعَاوِيَةَ بْنِ الْحَكَمِ السُّلَمِيِّ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُمَّ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِمَعْنَى حَدِيثِ الزُّهْرِيِّ عَنْ أَبِي سَلَمَةَ عَنْ مُعَاوِيَةَ

وَزَادَ فِي حَدِيثِ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ قَالَ قُلْتُ وَمِنَّا رِجَالٌ يَخُطُّونَ قَالَ كَانَ نَبِيٌّ مِنَ الْأَنْبِيَاءِ يَخُطُّ فَمَنْ وَافَقَ خَطَّهُ فَذَاكَ *.

وقال مسلم رحمه الله فى كتاب البر والصلة والآداب :

حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَأَبُو كُرَيْبٍ قَالَا حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ عَنِ الْوَلِيدِ بْنِ كَثِيرٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرِو بْنِ عَطَاءٍ عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ وَأَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّهُمَا سَمِعَا رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهم عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ مَا يُصِيبُ الْمُؤْمِنَ مِنْ وَصَبٍ وَلَا نَصَبٍ وَلَا سَقَمٍ وَلَا حَزَنٍ حَتَّى الْهَمِّ يُهَمُّهُ إِلَّا كُفِّرَ بِهِ مِنْ سَيِّئَاتِهِ *

فائدة :

ابن أبى ذئب هو محمد بن عبد الرحمن بن المغيرة بن الحارث العامرى .

﴿١٩﴾ قَالَ النَّسَائِيُّ رحمه الله فى السنن : (كتاب الصيام)

أَخْبَرَنَا قُتَيْبَةُ قَالَ حَدَّثَنَا اللَّيْثُ عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي حَبِيبٍ عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي هِنْدٍ أَنَّ مُطَرِّفًا رَجُلًا مِنْ بَنِي عَامِرِ بْنِ صَعْصَعَةَ حَدَّثَهُ أَنَّ عُثْمَانَ بْنَ أَبِي الْعَاصِ دَعَا لَهُ بِلَبَنٍ لِيَسْقِيَهُ فَقَالَ مُطَرِّفٌ إِنِّي صَائِمٌ فَقَالَ عُثْمَانُ سَمِعْتُ رَسُولَ

اللَّه صَلَّى اللَّهم عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ الصِّيَامُ جُنَّةٌ كَجُنَّةِ أَحَدِكُمْ مِنَ الْقِتَالِ *

الحـــــديث على شرط مسلم

سند شرط مسلم :

الحديث على شرط مسلم ، ورجاله رجال الشيخين ولم يخرجاه رحمهما الله ، وبرهان الشرط : قال البخارى فى كتاب الصوم :

حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيد حَدَّثَنَا اللَّيْثُ عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي حَبِيب أَنَّ عِرَاكَ بْنَ مَالك حَدَّثَهُ أَنَّ عُرْوَةَ أَخْبَرَهُ عَنْ عَائِشَةَ رَضِي اللَّهم عَنْهَا أَنَّ قُرَيْشًا كَانَتْ تَصُومُ يَوْمَ عَاشُورَاءَ فِي الْجَاهِلِيَّةِ ثُمَّ أَمَرَ رَسُولُ اللَّه صَلَّى اللَّهم عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِصِيَامِه حَتَّى فُرِضَ رَمَضَانُ وَقَالَ رَسُولُ اللَّه صَلَّى اللَّهم عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَنْ شَاءَ فَلْيَصُمْهُ وَمَنْ شَاءَ أَفْطَرَ * وأخرج أحاديث أُخر بنفس الترجمة لم أذكرها .

وقال مسلم فى كتاب صلاة المسافرين وقصرها :

و حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيد حَدَّثَنَا لَيْثٌ عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي حَبِيب عَنْ عِرَاك بْنِ مَالك عَنْ عُرْوَةَ أَنَّ عَائِشَةَ أَخْبَرَتْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّه صَلَّى اللَّهم عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ يُصَلِّي ثَلَاثَ عَشْرَةَ رَكْعَةً بِرَكْعَتَيِ الْفَجْرِ * .

﴿٢٠﴾ قَالَ الحَاكِمُ النيْسَابُورِيُّ رَحِمَهُ اللهُ: المُسْتَدْرَك (٢٣/١)
حَدَّثَنَا أَبُو عَبد اللهِ مُحمَّدُ بنُ يَعْقُوبَ الْحَافِظُ ثَنا أَحْمَدُ بْنُ النَضْرُ بْنُ عَبْدِ الْوَهَاب ثَنا مُحَمَّدُ بْنِ أَبِى بَكْرٍ المقْدمّى حَدَّثَنا فُضَيْلُ بْنُ سُلَيْمَانَ حَدَّثَنا مُوسَى بْنُ عُقْبَةَ سَمِعَ عُبَيْدِ بْنُ سُلَيْمَانَ عَنْ أَبيه عَنْ أَبِى أَيْوبَ الْأَنْصارِى رَضَّى اللهُ عَنْهُ قَالَ قَالَ رَسُولَ اللَّه صَلَّى اللَّهم عَلَيْه وَسَلَّمَ : مَنْ جَاءَ يَعْبُدُ اللَّهَ وَلَا يُشْرِكُ به شَيْئًا وَيُقيمُ الصَّلَاةَ وَيُؤْتِي الزَّكَاةَ وَيَجْتَنبُ الْكَبَائِرَ كَانَ لَهُ الْجَنَّةُ فَسَأَلُوهُ عَنِ الْكَبَائِرِ فَقَالَ الْإِشْرَاكُ باللَّه وَقَتْلُ النَّفْسِ الْمُسْلمَة وَالْفرارُ يَوْمَ الزَّحْف * قَالَ أَبُو عَبْد اللهِ الْحَاكم هَذَا حَديثٌ صَحيحٌ عَلَى شَرْطِ الْشَّيْخَين ولاأَعْرِفُ لَهُ علّةٌ ولَمْ يُخرِّجَاهُ .

الحـــــديث على شرط البخارى

سند شرط البخارى :

فقد اخرج البخارى فى كتاب المغازى :

حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي بَكْرٍ حَدَّثَنَا الْفُضَيْلُ بْنُ سُلَيْمَانَ حَدَّثَنَا عَاصِمٌ عَنْ أَبِي عُثْمَانَ النَّهْدِيِّ عَنْ مُجَاشِعِ بْنِ مَسْعُودٍ انْطَلَقْتُ بِأَبِي مَعْبَدٍ إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهم عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لِيُبَايِعَهُ عَلَى الْهِجْرَةِ قَالَ مَضَتِ الْهِجْرَةُ لِأَهْلِهَا أُبَايِعُهُ عَلَى الْإِسْلَامِ وَالْجِهَادِ فَلَقِيتُ أَبَا مَعْبَدٍ فَسَأَلْتُهُ فَقَالَ صَدَقَ مُجَاشِعٌ وَقَالَ خَالِدٌ عَنْ أَبِي عُثْمَانَ عَنْ مُجَاشِعٍ أَنَّهُ جَاءَ بِأَخِيهِ مُجَالِدٍ *

وأخرج فى كتاب فرض الخمس :

حَدَّثَنِي أَحْمَدُ بْنُ الْمِقْدَامِ حَدَّثَنَا الْفُضَيْلُ بْنُ سُلَيْمَانَ حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ عُقْبَةَ قَالَ أَخْبَرَنِي نَافِعٌ عَنِ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهم عَنْهمَا أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ أَجْلَى الْيَهُودَ وَالنَّصَارَى مِنْ أَرْضِ الْحِجَازِ وَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهم عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَمَّا ظَهَرَ عَلَى أَهْلِ خَيْبَرَ أَرَادَ أَنْ يُخْرِجَ الْيَهُودَ مِنْهَا وَكَانَتِ الْأَرْضُ لَمَّا ظَهَرَ عَلَيْهَا لِلْيَهُودِ وَلِلرَّسُولِ وَلِلْمُسْلِمِينَ فَسَأَلَ الْيَهُودُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهم عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنْ يَتْرُكَهُمْ عَلَى أَنْ يَكْفُوا الْعَمَلَ وَلَهُمْ نِصْفُ الثَّمَرِ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهم عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نُقِرُّكُمْ عَلَى ذَلِكَ مَا شِئْنَا فَأَقَرُّوا حَتَّى أَجْلَاهُمْ عُمَرُ فِي إِمَارَتِهِ إِلَى تَيْمَاءَ وَأَرِيحَا *

وعبيد بن سلمان هو عبيد الله بن أبى عبد الله إسمه سليمان الأغر الجُهنى وذكر العلامة الكلاباذى أنه حدث عن أبيه .

وقال الحافظ الذهبى رحمه الله عقب الحديث : عُبَيد الله عن أبيه سلمان الأغر خرج له البخارى فقط .اهـ المستدرك مع التلخيص (٢٣/١) ، وشيخ الحاكم

محمد بن يعقوب حافظ من شيوخ نيسابور ، وأحمد بن النضر بن عبد الوهاب النيسابورى أخو محمد بن النضر من رجال البخارى .

تنبيه : وقع فى المستدرك محمد بن بكر المقدمّى بدلا من محمد بن أبى بكر المقدمّى والتصحيح من صحيح البخارى وغيره وهو من رجال البخارى

متابعات : وقَالَ الإمَامُ أحمدُ رحمه الله فى المسند :

حَدَّثَنَا الْمُقْرِيُّ حَدَّثَنَا حَيْوَةُ بْنُ شُرَيْحٍ حَدَّثَنَا بَقِيَّةُ حَدَّثَنِي بَحِيرُ بْنُ سَعْدٍ عَنْ خَالِدِ بْنِ مَعْدَانَ حَدَّثَنَا أَبُو رُهْمٍ السَّمَعِيُّ أَنَّ أَبَا أَيُّوبَ حَدَّثَهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُمَّ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ مَنْ جَاءَ يَعْبُدُ اللَّهَ لَا يُشْرِكُ بِهِ شَيْئًا وَيُقِيمُ الصَّلَاةَ وَيُؤْتِي الزَّكَاةَ وَيَصُومُ رَمَضَانَ وَيَجْتَنِبُ الْكَبَائِرَ فَإِنَّ لَهُ الْجَنَّةَ وَسَأَلُوهُ مَا الْكَبَائِرُ قَالَ الْإِشْرَاكُ بِاللَّهِ وَقَتْلُ النَّفْسِ الْمُسْلِمَةِ وَفِرَارٌ يَوْمَ الزَّحْفِ *

وقَالَ الإمَامُ النَّسائى رحمه الله فى السنن :

أَخْبَرَنَا إِسْحَقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ قَالَ أَنْبَأَنَا بَقِيَّةُ قَالَ حَدَّثَنِي بَحِيرُ بْنُ سَعْدٍ عَنْ خَالِدِ ابْنِ مَعْدَانَ أَنَّ أَبَا رُهْمٍ السَّمَعِيَّ حَدَّثَهُمْ أَنَّ أَبَا أَيُّوبَ الْأَنْصَارِيَّ حَدَّثَهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُمَّ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ مَنْ جَاءَ يَعْبُدُ اللَّهَ وَلَا يُشْرِكُ بِهِ شَيْئًا وَيُقِيمُ الصَّلَاةَ وَيُؤْتِي الزَّكَاةَ وَيَجْتَنِبُ الْكَبَائِرَ كَانَ لَهُ الْجَنَّةُ فَسَأَلُوهُ عَنِ الْكَبَائِرِ فَقَالَ الْإِشْرَاكُ بِاللَّهِ وَقَتْلُ النَّفْسِ الْمُسْلِمَةِ وَالْفِرَارُ يَوْمَ الزَّحْفِ *

﴿باب : الوَفَاءُ بالنَّذرِ فيمَا يَمْلكُ ابْنُ آدَمَ﴾

﴿٢١﴾ وقَالَ أَبُو دَاوُدَ رحمه الله فى السنن : (الآيمان والنذور)

حَدَّثَنَا دَاوُدُ بْنُ رُشَيْدٍ حَدَّثَنَا شُعَيْبُ بْنُ إِسْحَقَ عَنِ الْأَوْزَاعِيِّ عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ قَالَ حَدَّثَنِي أَبُو قِلَابَةَ قَالَ حَدَّثَنِي بْنُ الضَّحَّاكِ قَالَ نَذَرَ رَجُلٌ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُم عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنْ يَنْحَرَ إِبِلًا بِبُوَانَةَ فَأَتَى النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُم عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ إِنِّي نَذَرْتُ أَنْ أَنْحَرَ إِبِلًا بِبُوَانَةَ فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُم عَلَيْهِ وَسَلَّمَ هَلْ كَانَ فِيهَا وَثَنٌ مِنْ أَوْثَانِ الْجَاهِلِيَّةِ يُعْبَدُ قَالُوا لَا قَالَ هَلْ كَانَ فِيهَا عِيدٌ مِنْ أَعْيَادِهِمْ قَالُوا لَا قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُم عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَوْفِ بِنَذْرِكَ فَإِنَّهُ لَا وَفَاءَ لِنَذْرٍ فِي مَعْصِيَةِ اللَّهِ وَلَا فِيمَا لَا يَمْلِكُ ابْنُ آدَمَ *

الحـــــديث على شرط البخارى ومسلم

سند شرط الشيخين :

الحديث على شرط الشيخين ولم يخرجاه رحمهما الله ، وبرهان الشرط :

قال البخارى فى كتاب كفارت الأيمان :

حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدالرَّحِيمِ حَدَّثَنَا دَاوُدُ بْنُ رُشَيْدٍ حَدَّثَنَا الْوَلِيدُ بْنُ مُسْلِمٍ عَنْ أَبِي غَسَّانَ مُحَمَّدِ بْنِ مُطَرِّفٍ عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ عَنْ عَلِيِّ بْنِ حُسَيْنٍ عَنْ سَعِيدِ بْنِ مَرْجَانَةَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهم عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ مَنْ أَعْتَقَ رَقَبَةً مُسْلِمَةً أَعْتَقَ اللَّهُ بِكُلِّ عُضْوٍ مِنْهُ عُضْوًا مِنَ النَّارِ حَتَّى فَرْجَهُ بِفَرْجِهِ*

وقال البخارى فى كتاب الزكاة :

حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ يَزِيدَ أَخْبَرَنَا شُعَيْبُ بْنُ إِسْحَاقَ أَخْبَرَنَا الْأَوْزَاعِيُّ أَخْبَرَنِي يَحْيَى بْنُ أَبِي كَثِيرٍ أَنَّ عَمْرَو بْنَ يَحْيَى بْنِ عُمَارَةَ أَخْبَرَهُ عَنْ أَبِيهِ يَحْيَى بْنِ عُمَارَةَ ابْنِ أَبِي الْحَسَنِ أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا سَعِيدٍ رَضِيَ اللَّهم عَنْهم يَقُولُ قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهم عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَيْسَ فِيمَا دُونَ خَمْسِ أَوَاقٍ صَدَقَةٌ وَلَيْسَ فِيمَا دُونَ خَمْسِ ذَوْدٍ صَدَقَةٌ وَلَيْسَ فِيمَا دُونَ خَمْسِ أَوْسُقٍ صَدَقَةٌ *

وقال البخارى فى كتاب الحدود :

حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِاللَّهِ حَدَّثَنَا الْوَلِيدُ بْنُ مُسْلِمٍ حَدَّثَنَا الْأَوْزَاعِيُّ حَدَّثَنِي يَحْيَى بْنُ أَبِي كَثِيرٍ قَالَ حَدَّثَنِي أَبُو قِلَابَةَ الْجَرْمِيُّ عَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهم عَنْهم قَالَ قَدِمَ عَلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهم عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَفَرٌ مِنْ عُكْلٍ فَأَسْلَمُوا فَاجْتَوَوُا الْمَدِينَةَ فَأَمَرَهُمْ أَنْ يَأْتُوا إِبِلَ الصَّدَقَةِ فَيَشْرَبُوا مِنْ أَبْوَالِهَا وَأَلْبَانِهَا فَفَعَلُوا فَصَحُّوا فَارْتَدُّوا وَقَتَلُوا رُعَاتَهَا وَاسْتَاقُوا الْإِبِلَ فَبَعَثَ فِي آثَارِهِمْ فَأُتِيَ بِهِمْ فَقَطَعَ أَيْدِيَهُمْ وَأَرْجُلَهُمْ وَسَمَلَ أَعْيُنَهُمْ ثُمَّ لَمْ يَحْسِمْهُمْ حَتَّى مَاتُوا *

وقال البخارى فى كتاب الجنائز :

حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ حَدَّثَنَا خَالِدٌ عَنْ أَبِي قِلَابَةَ عَنْ ثَابِتِ بْنِ الضَّحَّاكِ رَضِيَ اللَّهُمَّ عَنْهُم عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُمَّ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ مَنْ حَلَفَ بِمِلَّةٍ غَيْرِ الْإِسْلَامِ كَاذِبًا مُتَعَمِّدًا فَهُوَ كَمَا قَالَ وَمَنْ قَتَلَ نَفْسَهُ بِحَدِيدَةٍ عُذِّبَ بِهِ فِي نَارِ جَهَنَّمَ وَقَالَ حَجَّاجُ بْنُ مِنْهَالٍ حَدَّثَنَا جَرِيرُ بْنُ حَازِمٍ عَنِ الْحَسَنِ حَدَّثَنَا جُنْدَبٌ رَضِيَ اللَّهُمَّ عَنْهُم فِي هَذَا الْمَسْجِدِ فَمَا نَسِينَا وَمَا نَخَافُ أَنْ يَكْذِبَ جُنْدَبٌ عَلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُمَّ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ كَانَ بِرَجُلٍ جِرَاحٌ فَقَتَلَ نَفْسَهُ فَقَالَ اللَّهُ بَدَرَنِي عَبْدِي بِنَفْسِهِ حَرَّمْتُ عَلَيْهِ الْجَنَّةَ *

وقال مسلم فى كتاب الحيض :

حَدَّثَنَا دَاوُدُ بْنُ رُشَيْدٍ حَدَّثَنَا صَالِحُ بْنُ عُمَرَ حَدَّثَنَا أَبُو مَالِكٍ الْأَشْجَعِيُّ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ سَأَلَتِ امْرَأَةٌ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُمَّ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنِ الْمَرْأَةِ تَرَى فِي مَنَامِهَا مَا يَرَى الرَّجُلُ فِي مَنَامِهِ فَقَالَ إِذَا كَانَ مِنْهَا مَا يَكُونُ مِنَ الرَّجُلِ فَلْتَغْتَسِلْ*

وقال مسلم فى كتاب المساقاة :

حَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ حَدَّثَنَا إِسْمَعِيلُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ حَدَّثَنَا هِشَامٌ الدَّسْتَوَائِيُّ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَبِي كَثِيرٍ عَنْ أَبِي سَلَمَةَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُمَّ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَنْ أَمْسَكَ كَلْبًا فَإِنَّهُ يَنْقُصُ مِنْ عَمَلِهِ كُلَّ يَوْمٍ قِيرَاطٌ إِلَّا كَلْبَ حَرْثٍ أَوْ مَاشِيَةٍ حَدَّثَنَا إِسْحَقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ أَخْبَرَنَا شُعَيْبُ بْنُ إِسْحَقَ حَدَّثَنَا الْأَوْزَاعِيُّ حَدَّثَنِي يَحْيَى بْنُ أَبِي كَثِيرٍ حَدَّثَنِي أَبُو سَلَمَةَ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ حَدَّثَنِي أَبُو هُرَيْرَةَ

عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهم عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِمِثْلِهِ حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ الْمُنْذِرِ حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ حَدَّثَنَا حَرْبٌ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَبِي كَثِيرٍ بِهَذَا الْإِسْنَادِ مِثْلَهُ *

وقال مسلم فى كتاب القسامة والمحاربين والقصاص والديات :

و حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الدَّارِمِيُّ أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يُوسُفَ عَنِ الْأَوْزَاعِيِّ عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ عَنْ أَبِي قِلَابَةَ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ قَدِمَ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهم عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ثَمَانِيَةُ نَفَرٍ مِنْ عُكْلٍ بِنَحْوِ حَدِيثِهِمْ وَزَادَ فِي الْحَدِيثِ وَلَمْ يَحْسِمْهُمْ و حَدَّثَنَا هَارُونُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنَا مَالِكُ بْنُ إِسْمَعِيلَ حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ حَدَّثَنَا سِمَاكُ بْنُ حَرْبٍ عَنْ مُعَاوِيَةَ بْنِ قُرَّةَ عَنْ أَنَسٍ قَالَ أَتَى رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهم عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَفَرٌ مِنْ عُرَيْنَةَ فَأَسْلَمُوا وَبَايَعُوهُ وَقَدْ وَقَعَ بِالْمَدِينَةِ الْمُومُ وَهُوَ الْبِرْسَامُ ثُمَّ ذَكَرَ نَحْوَ حَدِيثِهِمْ وَزَادَ وَعِنْدَهُ شَبَابٌ مِنَ الْأَنْصَارِ قَرِيبٌ مِنْ عِشْرِينَ فَأَرْسَلَهُمْ إِلَيْهِمْ وَبَعَثَ مَعَهُمْ قَائِفًا يَقْتَصُّ أَثَرَهُمْ حَدَّثَنَا هُدَّابُ بْنُ خَالِدٍ حَدَّثَنَا هَمَّامٌ حَدَّثَنَا قَتَادَةُ عَنْ أَنَسٍ ح و حَدَّثَنَا ابْنُ الْمُثَنَّى حَدَّثَنَا عَبْدُ الْأَعْلَى حَدَّثَنَا سَعِيدٌ عَنْ قَتَادَةَ عَنْ أَنَسٍ وَفِي حَدِيثِ هَمَّامٍ قَدِمَ عَلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهم عَلَيْهِ وَسَلَّمَ رَهْطٌ مِنْ عُرَيْنَةَ وَفِي حَدِيثِ سَعِيدٍ مِنْ عُكْلٍ وَعُرَيْنَةَ بِنَحْوِ حَدِيثِهِمْ *

وقال مسلم فى كتاب الإيمان :

حَدَّثَنِي أَبُو غَسَّانَ الْمِسْمَعِيُّ حَدَّثَنَا مُعَاذٌ وَهُوَ ابْنُ هِشَامٍ قَالَ حَدَّثَنِي أَبِي عَنْ يَحْيَى ابْنِ أَبِي كَثِيرٍ قَالَ حَدَّثَنِي أَبُو قِلَابَةَ عَنْ ثَابِتِ بْنِ الضَّحَّاكِ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهم عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ لَيْسَ عَلَى رَجُلٍ نَذْرٌ فِيمَا لَا يَمْلِكُ وَلَعْنُ الْمُؤْمِنِ كَقَتْلِهِ

وَمَنْ قَتَلَ نَفْسَهُ بِشَيْءٍ فِي الدُّنْيَا عُذِّبَ بِهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَمَنِ ادَّعَى دَعْوَى كَاذِبَةً لِيَتَكَثَّرَ بِهَا لَمْ يَزِدْهُ اللَّهُ إِلَّا قِلَّةً وَمَنْ حَلَفَ عَلَى يَمِينِ صَبْرٍ فَاجِرَةٍ *

﴿باب : قِلَّةُ الكَلامِ مِنَ الْإِيمَانِ وكَثْرَةُ الْكَلَامِ مِنَ النِّفَاقِ﴾

﴿٢٢﴾ قَالَ التِّرْمِذِي رحمه الله فِي السُّنن : (البر والصلة)

حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مَنِيعٍ حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ عَنْ أَبِي غَسَّانَ مُحَمَّدِ بْنِ مُطَرِّفٍ عَنْ حَسَّانَ بْنِ عَطِيَّةَ عَنْ أَبِي أُمَامَةَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهم عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ الْحَيَاءُ وَالْعِيُّ شُعْبَتَانِ مِنَ الْإِيمَانِ وَالْبَذَاءُ وَالْبَيَانُ شُعْبَتَانِ مِنَ النِّفَاقِ قَالَ أَبُوعِيسَى هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ غَرِيبٌ إِنَّمَا نَعْرِفُهُ مِنْ حَدِيثِ أَبِي غَسَّانَ مُحَمَّدِ بْنِ مُطَرِّفٍ قَالَ وَالْعِيُّ قِلَّةُ الْكَلَامِ وَالْبَذَاءُ هُوَ الْفُحْشُ فِي الْكَلَامِ وَالْبَيَانُ هُوَ كَثْرَةُ الْكَلَامِ مِثْلُ هَؤُلَاءِ الْخُطَبَاءِ الَّذِينَ يَخْطُبُونَ فَيُوَسِّعُونَ فِي الْكَلَامِ وَيَتَفَصَّحُونَ فِيهِ مِنْ مَدْحِ النَّاسِ فِيمَا لَا يُرْضِي اللَّهَ *

وقَالَ الإمَامُ أَحْمَدُ رحمه الله فى المسند : (باقى مسند الأنصار)
حَدَّثَنَا حُسَيْنُ بْنُ مُحَمَّدٍ وَغَيْرُهُ قَالَا حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مُطَرِّفٍ عَنْ حَسَّانَ بْنِ عَطِيَّةَ عَنْ أَبِي أُمَامَةَ الْبَاهِلِيِّ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهم عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ الْحَيَاءُ وَالْعِيُّ شُعْبَتَانِ مِنَ الْإِيمَانِ وَالْبَذَاءُ وَالْبَيَانُ شُعْبَتَانِ مِنَ النِّفَاقِ *

الحديث على شرط البخارى ومسلم

سند شرط الشيخين :

الحديث على شرط الشيخين ولم يخرجاه رحمهما الله ، وبرهان الشرط :

قال الحافظ أبو عبد الله الحاكم النيسابورى رحمه الله :

حديث صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه وقد احتجا برواته عن آخرهم ووافقه الحافظ الذهبى فى المستدرك مع التلخيص (٩/١) .

وهو كما قالا رحمهما الله وذلك لأن البخارى قال فى كتاب الآذان :

حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِاللَّه قَالَ حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ قَالَ أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مُطَرِّفٍ عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهم عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ مَنْ غَدَا إِلَى الْمَسْجِدِ وَرَاحَ أَعَدَّ اللَّهُ لَهُ نُزُلَهُ مِنَ الْجَنَّةِ كُلَّمَا غَدَا أَوْ رَاحَ * وقال مسلم رحمه الله فى كتاب المساجد ومواضع الصلاة :

حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ قَالَا حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مُطَرِّفٍ عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهم عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَنْ غَدَا إِلَى الْمَسْجِدِ أَوْ رَاحَ أَعَدَّ اللَّهُ لَهُ فِي الْجَنَّةِ نُزُلًا كُلَّمَا غَدَا أَوْ رَاحَ *

﴿باب : قَولُ اللهِ تَعَالى : وَإِذَا سَمِعُوا مَا أُنزِلَ إِلَى الرَّسُولِ تَرَى أَعْيُنَهُمْ تَفِيضُ مِنَ الدَّمْعِ مِمَّا عَرَفُوا مِنَ الْحَقِّ يَقُولُونَ رَبَّنَا آمَنَّا فَاكْتُبْنَا مَعَ الشَّاهِدِينَ﴾

﴿٢٣﴾ قَالَ أَبُو دَاوُدَ رحمه الله فى السنن : (كتاب الجنائز)

حَدَّثَنَا عَبَّادُ بْنُ مُوسَى حَدَّثَنَا إِسْمَعِيلُ يَعْنِي ابْنَ جَعْفَرٍ عَنْ إِسْرَائِيلَ عَنْ أَبِي إِسْحَقَ عَنْ أَبِي بُرْدَةَ عَنْ أَبِيهِ قَالَ أَمَرَنَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهم عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنْ نَنْطَلِقَ إِلَى أَرْضِ النَّجَاشِيِّ فَذَكَرَ حَدِيثَهُ قَالَ النَّجَاشِيُّ أَشْهَدُ أَنَّهُ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهم عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَأَنَّهُ الَّذِي بَشَّرَ بِهِ عِيسَى ابْنُ مَرْيَمَ وَلَوْلَا مَا أَنَا فِيهِ مِنَ الْمُلْكِ لَأَتَيْتُهُ حَتَّى أَحْمِلَ نَعْلَيْهِ *

الحـــــديث على شرط البخارى ومسلم

سند شرط الشيخين :

الحديث على شرط الشيخين ولم يخرجاه رحمهما الله ، وبرهان الشرط :

قال البخارى كتاب الاستئذان :

حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدالرَّحِيمِ أَخْبَرَنَا عَبَّادُ بْنُ مُوسَى حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ جَعْفَرٍ عَنْ إِسْرَائِيلَ عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ قَالَ سُئِلَ ابْنُ عَبَّاسٍ مِثْلُ مَنْ أَنْتَ حِينَ قُبِضَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهم عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ أَنَا يَوْمَئِذ مَخْتُونٌ قَالَ وَكَانُوا لَا يَخْتِنُونَ الرَّجُلَ حَتَّى يُدْرِكَ وَقَالَ ابْنُ إِدْرِيسَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قُبِضَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهم عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَأَنَا خَتِينٌ *

قال البخارى كتاب الدعوات :

حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ حَدَّثَنَا عَبْدُالْمَلِكِ بْنُ صَبَّاحٍ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ عَنِ ابْنِ أَبِي مُوسَى عَنْ أَبِيهِ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهم عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ كَانَ يَدْعُو بِهَذَا الدُّعَاءِ رَبِّ اغْفِرْ لِي خَطِيئَتِي وَجَهْلِي وَإِسْرَافِي فِي أَمْرِي كُلِّهِ وَمَا أَنْتَ أَعْلَمُ بِهِ مِنِّي اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِي خَطَايَايَ وَعَمْدِي وَجَهْلِي وَهَزْلِي وَكُلُّ ذَلِكَ عِنْدِي اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِي مَا قَدَّمْتُ وَمَا أَخَّرْتُ وَمَا أَسْرَرْتُ وَمَا أَعْلَنْتُ أَنْتَ الْمُقَدِّمُ وَأَنْتَ الْمُؤَخِّرُ وَأَنْتَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ وَقَالَ عُبَيْدُاللَّهِ بْنُ مُعَاذٍ وَحَدَّثَنَا أَبِي حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ عَنْ أَبِي بُرْدَةَ بْنِ أَبِي مُوسَى عَنْ أَبِيهِ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهم عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِنَحْوِهِ *

قال مسلم كتاب الذكر والدعاء والتوبة والاستغفار :

حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّه بْنُ مُعَاذ الْعَنْبَرِيُّ حَدَّثَنَا أَبِي حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ أَبِي إِسْحَقَ عَنْ أَبِي بُرْدَةَ بْنِ أَبِي مُوسَى الْأَشْعَرِيِّ عَنْ أَبِيه عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهم عَلَيْه وَسَلَّمَ أَنَّهُ كَانَ يَدْعُو بِهَذَا الدُّعَاء اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِي خَطِيئَتِي وَجَهْلِي وَإِسْرَافِي فِي أَمْرِي وَمَا أَنْتَ أَعْلَمُ بِه مِنِّي اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِي جِدِّي وَهَزْلِي وَخَطَئِي وَعَمْدِي وَكُلُّ ذَلِكَ عِنْدِي اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِي مَا قَدَّمْتُ وَمَا أَخَّرْتُ وَمَا أَسْرَرْتُ وَمَا أَعْلَنْتُ وَمَا أَنْتَ أَعْلَمُ به مِنِّي أَنْتَ الْمُقَدِّمُ وَأَنْتَ الْمُؤَخِّرُ وَأَنْتَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ و حَدَّثَنَاه مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ الصَّبَّاحِ الْمِسْمَعِيُّ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ فِي هَذَا الْإِسْنَاد *

﴿باب : مَنْ حَلَفَ بِغَيْرِ اللَّه فَقَدْ أَشْرَكَ﴾

﴿٢٤﴾ قَالَ الإِمَامُ أَحْمَدُ رحمه الله فى المسند : (المكثرين من الصحابة) : حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ مَنْصُورٍ عَنْ سَعْدِ بْنِ عُبَيْدَةَ قَالَ كُنْتُ جَالِسًا عِنْدَ عَبْدِ اللَّه بْنِ عُمَرَ فَجِئْتُ سَعِيدَ بْنَ الْمُسَيَّبِ وَتَرَكْتُ عِنْدَهُ رَجُلًا مِنْ كِنْدَةَ فَجَاءَ الْكِنْدِيُّ مُرَوَّعًا فَقُلْتُ مَا وَرَاءَكَ قَالَ جَاءَ رَجُلٌ إِلَى عَبْدِ اللَّه بْنِ عُمَرَ آنِفًا فَقَالَ أَحْلِفُ بِالْكَعْبَةِ فَقَالَ احْلِفْ بِرَبِّ الْكَعْبَةِ فَإِنَّ عُمَرَ كَانَ يَحْلِفُ بِأَبِيه فَقَالَ لَهُ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهم عَلَيْه وَسَلَّمَ :

لَا تَحْلِفْ بِأَبِيكَ فَإِنَّهُ مَنْ حَلَفَ بِغَيْرِ اللَّهِ فَقَدْ أَشْرَكَ *

الحديث على شرط البخارى ومسلم

سند شرط الشيخين :

الحديث على شرط البخارى ومسلم ولم يخرجاه رحمهما الله ، وبرهان ذلك :

قال البخارى رحمه الله من طريق الترجمة الى سعد بن عبيدة فقال : حَدَّثَنَا بِشْرُ ابْنُ خَالِد أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ سُلَيْمَانَ عَنْ سَعْدِ بْنِ عُبَيْدَةَ عَنْ أَبِي عَبْدِالرَّحْمَنِ السُّلَمِيِّ عَنْ عَلِيٍّ رَضِيَ اللَّهُمَ عَنْهُم عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُم عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ كَانَ فِي جَنَازَةٍ فَأَخَذَ عُودًا يَنْكُتُ فِي الْأَرْضِ فَقَالَ مَا مِنْكُمْ مِنْ أَحَدٍ إِلَّا وَقَدْ كُتِبَ مَقْعَدُهُ مِنَ النَّارِ أَوْ مِنَ الْجَنَّةِ قَالُوا يَا رَسُولَ اللَّهِ أَفَلَا نَتَّكِلُ قَالَ اعْمَلُوا فَكُلٌّ مُيَسَّرٌ ۞فَأَمَّا مَنْ أَعْطَى وَاتَّقَى وَصَدَّقَ بِالْحُسْنَى۞ الْآيَةَ قَالَ شُعْبَةُ وَحَدَّثَنِي بِهِ مَنْصُورٌ فَلَمْ أُنْكِرْهُ مِنْ حَدِيثِ سُلَيْمَانَ *

وقال مسلم رحمه الله : وَحَدَّثَنَاه مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ مَنْصُورٍ فى كتاب المساجد ومواضع الصلاة حديث " الشك فى الصلاة وتحرى الصواب " . ومواضع أُخر لم أذكرها ، وروى منصور عن سعد بن عبيدة فى كتاب القدر حديث " جنازة بقيع الغرقد" وفى كتاب الذكر والدعاء والتوبة والاستغفار حديث " إِذَا أَخَذْتَ مَضْجَعَكَ فَتَوَضَّأْ وُضُوءَكَ لِلصَّلَاةِ ثُمَّ اضْطَجِعْ عَلَى شِقِّكَ الْأَيْمَنِ ثُمَّ قُلِ اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْلَمْتُ وَجْهِي إِلَيْكَ

وَفَوَّضْتُ أَمْرِي إِلَيْكَ وَأَلْجَأْتُ ظَهْرِي إِلَيْكَ رَغْبَةً وَرَهْبَةً إِلَيْكَ لَا مَلْجَأَ وَلَا مَنْجَا مِنْكَ إِلَّا إِلَيْكَ آمَنْتُ بِكِتَابِكَ الَّذِي أَنْزَلْتَ وَبِنَبِيِّكَ الَّذِي أَرْسَلْتَ وَاجْعَلْهُنَّ مِنْ آخِرِ كَلَامِكَ فَإِنْ مُتَّ مِنْ لَيْلَتِكَ مُتَّ وَأَنْتَ عَلَى الْفِطْرَةِ"

وروى سعد بن عبيدة عن ابن عمر فى كتاب الايمان حديث " بنى الاسلام ".

والحديث له متابعات كثيرة لم أذكرها خشية الاطالة والله الموفق لارب سواه .

﴿باب : اسْتِحْبَابُ عَدَمِ سُؤَالِ النَّاسِ لِغَيْرِ حَاجَةٍ﴾

﴿٢٥﴾ قَالَ الإِمَامُ أَحْمَدُ رحمه الله فى المسند : (باقى مسند الأنصار) : حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ عَاصِمٍ قَالَ قُلْتُ لِأَبِي الْعَالِيَةِ مَا ثَوْبَانُ قَالَ مَوْلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُم عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُم عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَنْ تَكَفَّلَ لِي أَنْ لَا يَسْأَلَ شَيْئًا وَأَتَكَفَّلُ لَهُ بِالْجَنَّةِ فَقَالَ ثَوْبَانُ أَنَا فَكَانَ لَا يَسْأَلُ أَحَدًا شَيْئًا ★

الحـــــديث على شرط مسلم

سند شرط مسلم :

الحديث على شرط مسلم ولم يخرجاه ، ورجاله رجال الصحيحين رحمهما الله ،

وبرهان الشرط : قال مسلم فى كتاب الطلاق :

حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ عَاصِمٍ عَنِ الشَّعْبِيِّ عَنْ مَسْرُوقٍ عَنْ عَائِشَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُمَّ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ خَيَّرَ نِسَاءَهُ فَلَمْ يَكُنْ طَلَاقًا*

﴿باب : فِى أَىِّ يَوْمٍ نَتَحَرَّى لَيْلَةَ القَدْرِ﴾

﴿٢٦﴾ قَالَ أَبُو دَاوُدَ رحمه الله فى السنن : (كتاب الصلاة)

حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُعَاذٍ حَدَّثَنَا أَبِي أَخْبَرَنَا شُعْبَةُ عَنْ قَتَادَةَ أَنَّهُ سَمِعَ مُطَرِّفًا عَنْ مُعَاوِيَةَ بْنِ أَبِي سُفْيَانَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُمَّ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي لَيْلَةِ الْقَدْرِ قَالَ لَيْلَةُ الْقَدْرِ لَيْلَةُ سَبْعٍ وَعِشْرِينَ *

الحـــــديث على شرط البخارى ومسلم

سند شرط الشيخين :

الحديث على شرط الشيخين ولم يخرجاه رحمهما الله ، وبرهان الشرط :

قال البخارى فى كتاب تفسير القرآن :

حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ النَّضْرِ حَدَّثَنَا عُبَيْدُاللَّه بْنُ مُعَاذ حَدَّثَنَا أَبِي حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ عَبْدِالْحَمِيد صَاحِب الزِّيَادِيِّ سَمِعَ أَنَسَ بْنَ مَالِك قَالَ قَالَ أَبُو جَهْلٍ اللَّهُمَّ إِنْ كَانَ هَذَا هُوَ الْحَقَّ مِنْ عِنْدِكَ فَأَمْطِرْ عَلَيْنَا حِجَارَةً مِنَ السَّمَاءِ أَوِ ائْتِنَا بِعَذَابٍ أَلِيمٍ فَنَزَلَتْ ﴿وَمَا كَانَ اللَّهُ لِيُعَذِّبَهُمْ وَأَنْتَ فِيهِمْ وَمَا كَانَ اللَّهُ مُعَذِّبَهُمْ وَهُمْ يَسْتَغْفِرُونَ وَمَا لَهُمْ أَنْ لَا يُعَذِّبَهُمُ اللَّهُ وَهُمْ يَصُدُّونَ عَنِ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ﴾ الْآيَةَ.

وقال البخارى فى كتاب الفتن :

حَدَّثَنِي يَحْيَى بْنُ مُوسَى حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ أَخْبَرَنَا شُعْبَةُ عَنْ قَتَادَةَ عَنْ أَنَسِ ابْنِ مَالِك عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهم عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ الْمَدِينَةُ يَأْتِيهَا الدَّجَّالُ فَيَجِدُ الْمَلَائِكَةَ يَحْرُسُونَهَا فَلَا يَقْرَبُهَا الدَّجَّالُ قَالَ وَلَا الطَّاعُونُ إِنْ شَاءَ اللَّهُ *

وقال البخارى فى كتاب الحج :

حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ حَدَّثَنَا هَمَّامٌ عَنْ قَتَادَةَ قَالَ حَدَّثَنِي مُطَرِّفٌ عَنْ عِمْرَانَ رَضِيَ اللَّهم عَنْهم قَالَ تَمَتَّعْنَا عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّه صَلَّى اللَّهم عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَنَزَلَ الْقُرْآنُ قَالَ رَجُلٌ بِرَأْيِهِ مَا شَاءَ *

وقال مسلم فى كتاب الإيمان :

و حَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ قَالَ حَدَّثَنِي مُعَاذُ بْنُ مُعَاذٍ ح و حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّه بْنُ مُعَاذ وَاللَّفْظُ لَهُ حَدَّثَنَا أَبِي حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ عَدِيِّ بْنِ ثَابِت قَالَ سَمِعْتُ الْبَرَاءَ يُحَدِّثُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهم عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ قَالَ فِي الْأَنْصَارِ لَا يُحِبُّهُمْ إِلَّا مُؤْمِنٌ

وَلَا يُبْغِضُهُمْ إِلَّا مُنَافِقٌ مَنْ أَحَبَّهُمْ أَحَبَّهُ اللَّهُ وَمَنْ أَبْغَضَهُمْ أَبْغَضَهُ اللَّهُ قَالَ شُعْبَةُ قُلْتُ لِعَدِيٍّ سَمِعْتَهُ مِنَ الْبَرَاءِ قَالَ إِيَّايَ حَدَّثَ *

وقال مسلم فى كتاب الصلاة :

حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَابْنُ بَشَّارٍ قَالَا حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ قَالَ سَمِعْتُ قَتَادَةَ يُحَدِّثُ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُمَّ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ سَوُّوا صُفُوفَكُمْ فَإِنَّ تَسْوِيَةَ الصَّفِّ مِنْ تَمَامِ الصَّلَاةِ *

وقال مسلم فى كتاب الحج :

و حَدَّثَنَا إِسْحَقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ حَدَّثَنَا عِيسَى بْنُ يُونُسَ حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ أَبِي عَرُوبَةَ عَنْ قَتَادَةَ عَنْ مُطَرِّفِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الشِّخِّيرِ عَنْ عِمْرَانَ بْنِ الْحُصَيْنِ رَضِيَ اللَّهُمَّ عَنْهُمْ قَالَ اعْلَمْ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُمَّ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ جَمَعَ بَيْنَ حَجٍّ وَعُمْرَةٍ ثُمَّ لَمْ يَنْزِلْ فِيهَا كِتَابٌ وَلَمْ يَنْهَنَا عَنْهُمَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُمَّ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ فِيهَا رَجُلٌ بِرَأْيِهِ مَا شَاءَ*

﴿باب : الشَّفَاعَةُ تَلحَقُ أَهْلَ الإِيمَانِ﴾

﴿٢٧﴾ قَالَ ابْنُ أَبِى عَاصِمٍ رحمه الله فى السُّنَّة : (٨٠٠)

حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ حَدَّثَنَا شُعَيْبٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ وَأَخْبَرَنِي أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ عَنْ أُمِّ حَبِيبَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا عَنِ النَّبِى صَلَّى

اللَّهم عَلَيْه وَسَلَّمَ قَالَ : أُرِيْتُ مَاتَلْقَى أُمَتِى بَعْدى فَأَحْزَنَنى وَشَقَ ذَلكَ عَلىَّ مِنْ سَفْك دمَاء بَعْضهمْ بَعْضاً فَسَأَلْتُهُ أَنْ يُولِينى شَفَاعَةً فِيهِمْ يوْمَ الْقِيَامَة ففَعَلَ *

الحـــديث على شرط البخارى

سند شرط البخارى :

فى كتاب فضائل القرآن :

حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَان حَدَّثَنَا شُعَيْبٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ وَأَخْبَرَنِي أَنَسُ بْنُ مَالك قَالَ فَأَمَرَ عُثْمَانُ زَيْدَ بْنَ ثَابت وَسَعيدَ بْنَ الْعَاص وَعَبْدَاللَّه بْنَ الزُّبَيْر وَعَبْدَالرَّحْمَن بْنَ الْحَارث بْن هشَام أَنْ يَنْسَخُوهَا فِي الْمَصَاحف وَقَالَ لَهُمْ إِذَا اخْتَلَفْتُمْ أَنْتُمْ وَزَيْدُ بْنُ ثَابت فِي عَرَبِيَّةٍ مِنْ عَرَبِيَّة الْقُرْآن فَاكْتُبُوهَا بلسَان قُرَيْشٍ فَإِنَّ الْقُرْآنَ أُنْزِلَ بِلِسَانِهِمْ ففَعَلُوا *

﴿٢٨﴾ قَالَ ابْنُ أَبِى عَاصِمٍ رحمه الله فى السُّنَّة : (٨١٨)

حَدَّثَنَا الفُضَيْلُ بْنُ حُسَيْنٍ أَبُو كَامِلٍ حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ عَنْ قَتَادَةَ عَنْ أَبِي الْمَلِيحِ عَنْ عَوْفِ بْنِ مَالِكٍ الْأَشْجَعِيِّ قَالَ

قَالَ رَسُولُ اللَّه صَلَّى اللَّهم عَلَيْه وَسَلَّمَ أَتَانِي آت مِنْ عِنْد رَبِّي فَخَيَّرَنِي بَيْنَ أَنْ يُدْخِلَ نِصْفَ أُمَّتِي الْجَنَّةَ وَبَيْنَ الشَّفَاعَةَ فَاخْتَرْتُ الشَّفَاعَةَ فقلنا : يارَسُولَ اللهِ نُنْشِدُكَ اللهَ والصَحَابَةَ لَمَا جَعَلْتَنَا مِنْ أَهْلِ شَفَاعَتِكَ . قَالَ : فَإِنَّكُمْ مِنْ أَهْلِ شَفَاعَتِي قَالَ : فَلَمَا أَضبّوا عَليه قَالَ : فَإِنِّي أُشْهِدُ مَنْ حَضَرَ أَنَ شَفَاعَتِي لِمَنْ مَاتَ لَا يُشْرِكُ بِاللَّه شَيْئًا مِنْ أُمَتِي ★

الحـــديث على شرط مسلم

سند شرط مسلم :

الحديث على شرط مسلم ولم يخرجه رحمه الله ، وبرهان ذلك :

قال مسلم رحمه الله فى كتاب الصلاة :

حَدَّثَنِي أَبُو كَامِلٍ الْجَحْدَرِيُّ حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ عَنْ قَتَادَةَ عَنْ نَصْرِ بْنِ عَاصِمٍ عَنْ مَالِكِ بْنِ الْحُوَيْرِثِ أَنَّ رَسُولَ اللَّه صَلَّى اللَّهم عَلَيْه وَسَلَّمَ كَانَ إِذَا كَبَّرَ رَفَعَ يَدَيْهِ حَتَّى يُحَاذِيَ بِهِمَا أُذُنَيْهِ وَإِذَا رَكَعَ رَفَعَ يَدَيْهِ حَتَّى يُحَاذِيَ بِهِمَا أُذُنَيْهِ وَإِذَا

رَفَعَ رَأْسَهُ مِنَ الرُّكُوعِ فَقَالَ سَمِعَ اللَّهُ لِمَنْ حَمِدَهُ فَعَلَ مِثْلَ ذَلِكَ و حَدَّثَنَاه مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عَدِيٍّ عَنْ سَعِيدٍ عَنْ قَتَادَةَ بِهَذَا الْإِسْنَادِ أَنَّهُ رَأَى نَبِيَّ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُم عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَقَالَ حَتَّى يُحَاذِيَ بِهِمَا فُرُوعَ أُذُنَيْهِ *

وقال مسلم فى كتاب الإيمان :

و حَدَّثَنَا أَبُو غَسَّانَ الْمِسْمَعِيُّ وَمُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَإِسْحَقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ قَالَ إِسْحَقُ أَخْبَرَنَا وَقَالَ الْآخَرَانِ حَدَّثَنَا مُعَاذُ بْنُ هِشَامٍ قَالَ حَدَّثَنِي أَبِي عَنْ قَتَادَةَ عَنْ أَبِي الْمَلِيحِ أَنَّ عُبَيْدَ اللَّهِ بْنَ زِيَادٍ عَادَ مَعْقِلَ بْنَ يَسَارٍ فِي مَرَضِهِ فَقَالَ لَهُ مَعْقِلٌ إِنِّي مُحَدِّثُكَ بِحَدِيثٍ لَوْلَا أَنِّي فِي الْمَوْتِ لَمْ أُحَدِّثْكَ بِهِ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُم عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ مَا مِنْ أَمِيرٍ يَلِي أَمْرَ الْمُسْلِمِينَ ثُمَّ لَا يَجْهَدُ لَهُمْ وَيَنْصَحُ إِلَّا لَمْ يَدْخُلْ مَعَهُمُ الْجَنَّةَ *

فائدة :

ذكر العلامة الالبانى رحمه الله أن الحديث على شرط الشيخين كما فى (ظلال الجنة ص ٣٧٥) .

قلتُ : وفيه نظر لأن أبو كامل روى له البخارى حديثاً واحداً فى الحج فقال : " وقال أبو كامل " ، ثم لو سلمنا ، فإن قتادة لم يروى عن أبى المليح فى صحيح البخارى ، إنما هى من أفراد مسلم وحده ، والله الموفق لارب سواه .

﴿٢٩﴾ قَالَ الإِمَامُ أَحْمَدُ رحمه الله فى المسند : (باقى مسند المكثرين) : حَدَّثَنَا حُجَيْنٌ وَيُونُسُ قَالَا حَدَّثَنَا اللَّيْثُ بْنُ سَعْدٍ عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ أَنَّ حَاطِبَ بْنَ أَبِي بَلْتَعَةَ كَتَبَ إِلَى أَهْلِ مَكَّةَ يَذْكُرُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهم عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَرَادَ غَزْوَهُمْ فَدُلَّ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهم عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلَى الْمَرْأَةِ الَّتِي مَعَهَا الْكِتَابُ فَأَرْسَلَ إِلَيْهَا فَأُخِذَ كِتَابُهَا مِنْ رَأْسِهَا وَقَالَ يَا حَاطِبُ أَفَعَلْتَ قَالَ نَعَمْ أَمَا إِنِّي لَمْ أَفْعَلْهُ غِشًّا لِرَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهم عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَقَالَ يُونُسُ غِشًّا يَا رَسُولَ اللَّهِ وَلَا نِفَاقًا قَدْ عَلِمْتُ أَنَّ اللَّهَ مُظْهِرٌ رَسُولَهُ وَمُتِمٌّ لَهُ أَمْرَهُ غَيْرَ أَنِّي كُنْتُ عَزِيزًا بَيْنَ ظَهْرِيهِمْ وَكَانَتْ وَالِدَتِي مِنْهُمْ فَأَرَدْتُ أَنْ أَتَّخِذَ هَذَا عِنْدَهُمْ فَقَالَ لَهُ عُمَرُ أَلَا أَضْرِبُ رَأْسَ هَذَا قَالَ أَتَقْتُلُ رَجُلًا مِنْ أَهْلِ بَدْرٍ مَا يُدْرِيكَ لَعَلَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ قَدِ اطَّلَعَ عَلَى أَهْلِ بَدْرٍ فَقَالَ اعْمَلُوا مَا شِئْتُمْ ★

الحـــديث على شرط مسلم

سند شرط مسلم :

الحديث على شرط مسلم ولم يخرجه رحمه الله ، وبرهان الشرط :

قال مسلم رحمه الله فى كتاب الإيمان :

و حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ أَبِي خَلَفٍ حَدَّثَنَا رَوْحٌ حَدَّثَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ قَالَ أَخْبَرَنِي أَبُو الزُّبَيْرِ أَنَّهُ سَمِعَ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ يَقُولُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهم عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لِكُلِّ نَبِيٍّ دَعْوَةٌ قَدْ دَعَا بِهَا فِي أُمَّتِهِ وَخَبَأْتُ دَعْوَتِي شَفَاعَةً لِأُمَّتِي يَوْمَ الْقِيَامَةِ *

وقال مسلم فى كتاب الطهارة :

حَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ حَدَّثَنَا رَوْحُ بْنُ عُبَادَةَ حَدَّثَنَا زَكَرِيَّاءُ بْنُ إِسْحَقَ حَدَّثَنَا أَبُو الزُّبَيْرِ أَنَّهُ سَمِعَ جَابِرًا يَقُولُ نَهَى رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهم عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنْ يُتَمَسَّحَ بِعَظْمٍ أَوْ بِبَعْرٍ *

فائدة بديعة :

أشرت فى كتابى القواعد العامة لمعرفة الحديث الضعيف يسر الله بطبعه بالآتى: أحاديث أبى الزبير وهو محمد بن مسلم بن تدرس عن جابر رضى الله عنه بالعنعنه ضعيفة لأن أبو الزبير مدلس إلا ما صرح فيه أبو الزبير بالسماع كان

صحيحاً أو كان من رواية الليث بن سعد عنه فإنه لم يرو عنه إلا ما صرح فيه بالسماع ، وقال أبو محمد بن حزم : يُردّ حديث أبا الزبير عن جابر لأنه عندهم ممن يدلس فإذا قال " سمعت " أو " أخبرنا " احتج به .اهـ

واحتج ابن حزم به إذا روى عنه الليث بن سعد خاصة وذلك لأن سعيد بن أبى مريم قال حدثنا الليث قال جئت أبا الزبير فدفع إلىّ كتابين فانقلبت بهما ثم قلت فى نفسى لو أننى عاودته فسألته فقال منه ما سمعت ومنه ما حُدِّثْت به فقلت أعلم لى ما سمعت منه فأعلم لى على هذا الذى عندى .

وقال الذهبى رحمه الله : " وفى صحيح مسلم عدة أحاديث مما لم يوضح فيها أبو الزبير السماع من جابر ولا هى من طريق الليث عنه ففى القلب منها شىء".

﴿باب : إِنْكَارُ الْمُنْكَرِ مِنَ الإِيمَانِ﴾

﴿٣٠﴾ قَالَ الإِمَامُ أَحْمَدُ رحمه الله فى المسند : (العشرة المبشرين بالجنة) : حَدَّثَنَا هَاشِمُ بْنُ الْقَاسِمِ قَالَ حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ يَعْنِي ابْنَ مُعَاوِيَةَ قَالَ حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ أَبِي خَالِدٍ قَالَ حَدَّثَنَا قَيْسٌ قَالَ قَامَ أَبُو بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُمَّ عَنْهُم فَحَمِدَ اللَّهَ

عَزَّ وَجَلَّ وَأَثْنَى عَلَيْهِ فَقَالَ يَا أَيُّهَا النَّاسُ إِنَّكُمْ تَقْرَءُونَ هَذِهِ الْآيَةَ : ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا عَلَيْكُمْ أَنْفُسَكُمْ لَا يَضُرُّكُمْ مَنْ ضَلَّ إِذَا اهْتَدَيْتُمْ﴾ إِلَى آخِرِ الْآيَةِ وَإِنَّكُمْ تَضَعُونَهَا عَلَى غَيْرِ مَوْضِعِهَا وَإِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُمَّ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ إِنَّ النَّاسَ إِذَا رَأَوُا الْمُنْكَرَ وَلَا يُغَيِّرُوهُ أَوْشَكَ اللَّهُ أَنْ يَعُمَّهُمْ بِعِقَابِهِ قَالَ وَسَمِعْتُ أَبَا بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُمَّ عَنْهُمْ يَقُولُ يَا أَيُّهَا النَّاسُ إِيَّاكُمْ وَالْكَذِبَ فَإِنَّ الْكَذِبَ مُجَانِبٌ لِلْإِيمَانِ ★

الحديث على شرط البخارى

سند شرط البخارى :

الحديث على شرط البخارى ولم يخرجه وبرهان الشرط :

قال البخارى فى تفسير القرآن :

حَدَّثَنَا الْفَضْلُ بْنُ سَهْلٍ حَدَّثَنَا أَبُو النَّضْرِ حَدَّثَنَا أَبُو خَيْثَمَةَ حَدَّثَنَا أَبُو الْجُوَيْرِيَةِ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُمَّ عَنْهُمَا قَالَ كَانَ قَوْمٌ يَسْأَلُونَ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُمَّ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ اسْتِهْزَاءً فَيَقُولُ الرَّجُلُ مَنْ أَبِي وَيَقُولُ الرَّجُلُ تَضِلُّ نَاقَتُهُ أَيْنَ

نَاقَتِي فَأَنْزَلَ اللَّهُ فِيهِمْ هَذِهِ الْآيَةَ ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَسْأَلُوا عَنْ أَشْيَاءَ إِنْ تُبْدَ لَكُمْ تَسُؤْكُمْ﴾ حَتَّى فَرَغَ مِنَ الْآيَةِ كُلِّهَا *

وقال البخارى فى كتاب الأذان :

حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ يُونُسَ قَالَ حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ قَالَ حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ قَالَ سَمِعْتُ قَيْسًا قَالَ أَخْبَرَنِي أَبُو مَسْعُودٍ أَنَّ رَجُلًا قَالَ وَاللَّهِ يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنِّي لَأَتَأَخَّرُ عَنْ صَلَاةِ الْغَدَاةِ مِنْ أَجْلِ فُلَانٍ مِمَّا يُطِيلُ بِنَا فَمَا رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُمَّ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي مَوْعِظَةٍ أَشَدَّ غَضَبًا مِنْهُ يَوْمَئِذٍ ثُمَّ قَالَ إِنَّ مِنْكُمْ مُنَفِّرِينَ فَأَيُّكُمْ مَا صَلَّى بِالنَّاسِ فَلْيَتَجَوَّزْ فَإِنَّ فِيهِمُ الضَّعِيفَ وَالْكَبِيرَ وَذَا الْحَاجَةِ *

﴿باب : عِصْمَةُ الْمُؤْمِنِ مِنَ الدَّجَّالِ﴾

﴿٣١﴾ وقَالَ الإِمَامُ أَحْمَدُ رحمه الله فى المسند : (باقى مسند المكثرين) : حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ الْحُبَابِ حَدَّثَنِي حُسَيْنُ بْنُ وَاقِدٍ حَدَّثَنِي أَبُو الزُّبَيْرِ حَدَّثَنَا جَابِرٌ قَالَ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُمَّ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ إِنَّهُ مَكْتُوبٌ بَيْنَ عَيْنَيِ الدَّجَّالِ كَافِرٌ يَقْرَؤُهُ كُلُّ مُؤْمِنٍ *

الحـــديث على شرط مسلم

سند شرط مسلم :

الحديث على شرط مسلم ولم يخرجه بهذا اللفظ ، وبرهان الشرط :

قال مسلم فى كتاب الجهاد والسير :

و حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ الْحُبَابِ ح و حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْجَرْمِيُّ حَدَّثَنَا أَبُو تُمَيْلَةَ قَالَا جَمِيعًا حَدَّثَنَا حُسَيْنُ بْنُ وَاقِدٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بُرَيْدَةَ عَنْ أَبِيهِ قَالَ غَزَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُمَّ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ تِسْعَ عَشْرَةَ غَزْوَةً قَاتَلَ فِي ثَمَانٍ مِنْهُنَّ وَلَمْ يَقُلْ أَبُو بَكْرٍ مِنْهُنَّ وَقَالَ فِي حَدِيثِهِ حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ بُرَيْدَةَ ★

﴿باب : هَلْ رَأَى الرَّسُولُ ﷺ اللهَ عَزَوَجَلَ ؟﴾

﴿٣٢﴾ قَالَ ابْنُ أَبِى عَاصِمٍ رَحِمَهُ اللهُ فِى السُّنَّةِ : (٤٤٢)

حَدَّثَنَا أَبُو مُوسَى ، حَدَّثَنَا مُعَاذُ بْنُ هِشَامٍ ، ثَنَا أَبِى عَنْ قَتَادَةَ عَنْ عِكْرِمَةَ عَنْ إِبْنِ عَبَّاسٍ قَالَ :

أَتَعْجَبُونَ أَنْ تَكُونَ الْخُلَّةُ لِإِبْرَاهِيمَ عَلَيْهِ السَّلَامُ وَالْكَلَامُ لِمُوسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ وَالرُّؤْيَةُ لِمُحَمَّدٍ صَلَّى اللَّهُمَّ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ★

الآثر على شرط البخارى

سند شرط البخارى :

فقد قال البخارى رحمه الله فى كتاب الرقاق :

حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِاللَّه حَدَّثَنَا مُعَاذُ بْنُ هِشَامٍ قَالَ حَدَّثَنِي أَبِي عَنْ قَتَادَةَ عَنْ أَنَسٍ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهم عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ح و حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ مَعْمَرٍ حَدَّثَنَا رَوْحُ بْنُ عُبَادَةَ حَدَّثَنَا سَعِيدٌ عَنْ قَتَادَةَ حَدَّثَنَا أَنَسُ بْنُ مَالِك رَضِي اللَّهم عَنْهم أَنَّ نَبِيَّ اللَّه صَلَّى اللَّهم عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ يَقُولُ يُجَاءُ بِالْكَافِرِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ فَيُقَالُ لَهُ أَرَأَيْتَ لَوْ كَانَ لَكَ مِلْءُ الْأَرْضِ ذَهَبًا أَكُنْتَ تَفْتَدِي بِهِ فَيَقُولُ نَعَمْ فَيُقَالُ لَهُ قَدْ كُنْتَ سُئِلْتَ مَا هُوَ أَيْسَرُ مِنْ ذَلِكَ *

وقال البخارى رحمه الله فى كتاب التعبير :

وَقَالَ قُتَيْبَةُ حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ عَنْ قَتَادَةَ عَنْ عِكْرِمَةَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَوْلَهُ مَنْ كَذَبَ فِي رُؤْيَاهُ ...الحديث .

وقال البخارى رحمه الله فى كتاب اللباس :

حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ حَدَّثَنَا غُنْدَرٌ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ قَتَادَةَ عَنْ عِكْرِمَةَ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِي اللَّهم عَنْهمَا قَالَ لَعَنَ رَسُولُ اللَّه صَلَّى اللَّهم عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الْمُتَشَبِّهِينَ مِنَ الرِّجَالِ بِالنِّسَاءِ وَالْمُتَشَبِّهَاتِ مِنَ النِّسَاءِ بِالرِّجَالِ تَابَعَهُ عَمْرٌو أَخْبَرَنَا شُعْبَةُ *

وقال البخارى رحمه الله فى كتاب الديات :

حَدَّثَنَا آدَمُ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ قَتَادَةَ عَنْ عِكْرِمَةَ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهم عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ هَذِهِ وَهَذِهِ سَوَاءٌ يَعْنِي الْخِنْصَرَ وَالْإِبْهَامَ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ

بَشَّارٍ حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عَدِيٍّ عَنْ شُعْبَةَ عَنْ قَتَادَةَ عَنْ عِكْرِمَةَ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ سَمِعْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهم عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَحْوَهُ *

متابعة :

وقد تابع قتادة عن عكرمه عاصم الاحول عند إبن خزيمة (ص١٣٠) بسندٍ صحيح

فائدة :

وقد أنكرت أم المؤمنين عائشة رضى الله عنها رؤية النبى لربه ليلة الإسراء والمعراج وأثبتها عبد الله بن عباس رضى الله عنهما كما فى الروايه سالفة الذكر والأمر فيه سعة وهو خلاف معتبر وقع فيه السلف رضوان الله عليهم والله أعلم

﴿باب : سعَةُ حَوْضُ رَسُّولِ اللهِ ﷺ﴾

﴿٣٣﴾ قَالَ أَبُو دَاوُدَ رحمه الله فى السنن : (كتاب السنة)

حَدَّثَنَا حَفْصُ بْنُ عُمَرَ النَّمَرِيُّ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ عَمْرِو بْنِ مُرَّةَ عَنْ أَبِي حَمْزَةَ عَنْ زَيْدِ بْنِ أَرْقَمَ قَالَ كُنَّا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهم عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : فَنَزَلْنَا مَنْزِلًا فَقَالَ مَا أَنْتُمْ جُزْءٌ مِنْ مِائَةِ أَلْفِ جُزْءٍ مِمَّنْ يَرِدُ عَلَيَّ الْحَوْضَ قَالَ قُلْتُ كَمْ كُنْتُمْ يَوْمَئِذٍ قَالَ سَبْعُ مِائَةٍ أَوْ ثَمَانُ مِائَةٍ *

الحـــديث على شرط البخارى

سند شرط البخارى :

قال البخارى فى كتاب فضائل القرآن :

حَدَّثَنَا حَفْصُ بْنُ عُمَرَ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ عَمْرٍو عَنْ إِبْرَاهِيمَ عَنْ مَسْرُوقٍ ذَكَرَ عَبْدُاللَّه بْنُ عَمْرٍو عَبْدَاللَّه بْنَ مَسْعُودٍ فَقَالَ لَا أَزَالُ أُحِبُّهُ سَمِعْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهم عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ خُذُوا الْقُرْآنَ مِنْ أَرْبَعَةٍ مِنْ عَبْدِاللَّه بْنِ مَسْعُودٍ وَسَالِمٍ وَمُعَاذِ ابْنِ جَبَلٍ وَأُبَيِّ بْنِ كَعْبٍ *

وقال البخارى فى كتاب المناقب :

حَدَّثَنَا آدَمُ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ مُرَّةَ قَالَ سَمِعْتُ أَبَا حَمْزَةَ رَجُلًا مِنَ الْأَنْصَارِ قَالَتِ الْأَنْصَارُ إِنَّ لِكُلِّ قَوْمٍ أَتْبَاعًا وَإِنَّا قَدِ اتَّبَعْنَاكَ فَادْعُ اللَّهَ أَنْ يَجْعَلَ أَتْبَاعَنَا مِنَّا قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهم عَلَيْهِ وَسَلَّمَ اللَّهُمَّ اجْعَلْ أَتْبَاعَهُمْ مِنْهُمْ قَالَ عَمْرٌو فَذَكَرْتُهُ لِابْنِ أَبِي لَيْلَى قَالَ قَدْ زَعَمَ ذَاكَ زَيْدٌ قَالَ شُعْبَةُ أَظُنُّهُ زَيْدَ بْنَ أَرْقَمَ

﴿٣٤﴾ قَالَ الإِمَامُ أَحْمَدُ رحمه الله فى المسند : (باقى مسند المكثرين) : حَدَّثَنَا رَوْحٌ حَدَّثَنَا زَكَرِيَّا بْنُ إِسْحَاقَ حَدَّثَنَا أَبُو الزُّبَيْرِ أَنَّهُ سَمِعَ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّه يَقُولُ قَالَ رَسُولُ اللَّه صَلَّى اللَّهم عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَا عَلَى الْحَوْضِ أَنْظُرُ مَنْ يَرِدُ

عَلَيَّ قَالَ فَيُؤْخَذُ نَاسٌ دُونِي فَأَقُولُ يَا رَبِّ مِنِّي وَمِنْ أُمَّتِي قَالَ فَيُقَالُ وَمَا يُدْرِيكَ مَا عَمِلُوا بَعْدَكَ مَا بَرِحُوا يَرْجِعُونَ عَلَى أَعْقَابِهِمْ قَالَ جَابِرٌ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُمَّ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الْحَوْضُ مَسِيرَةُ شَهْرٍ وَزَوَايَاهُ سَوَاءٌ يَعْنِي عَرْضُهُ مِثْلُ طُولِهِ وَكِيزَانُهُ مِثْلُ نُجُومِ السَّمَاءِ وَهُوَ أَطْيَبُ رِيحًا مِنَ الْمِسْكِ وَأَشَدُّ بَيَاضًا مِنَ اللَّبَنِ مَنْ شَرِبَ مِنْهُ لَمْ يَظْمَأْ بَعْدَهُ أَبَدًا ★

الحـــديث على شرط مسلم

سند شرط مسلم :

الحديث على شرط مسلم ولم يخرجه رحمه الله ، وبرهان ذلك :

قال مسلم رحمه الله فى كتاب الإيمان : و حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ أَبِي خَلَفٍ حَدَّثَنَا رَوْحٌ حَدَّثَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ قَالَ أَخْبَرَنِي أَبُو الزُّبَيْرِ أَنَّهُ سَمِعَ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ يَقُولُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُمَّ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لِكُلِّ نَبِيٍّ دَعْوَةٌ قَدْ دَعَا بِهَا فِي أُمَّتِهِ وَخَبَأْتُ دَعْوَتِي شَفَاعَةً لِأُمَّتِي يَوْمَ الْقِيَامَةِ ★

وقال مسلم فى كتاب الطهارة :

حَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ حَدَّثَنَا رَوْحُ بْنُ عُبَادَةَ حَدَّثَنَا زَكَرِيَّاءُ بْنُ إِسْحَقَ حَدَّثَنَا أَبُو الزُّبَيْرِ أَنَّهُ سَمِعَ جَابِرًا يَقُولُ نَهَى رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهم عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنْ يُتَمَسَّحَ بِعَظْمٍ أَوْ بِبَعْرٍ *

فائدة :

قد رواه الإمام أحمد من طريق ابْنُ جُرَيْجٍ موقوفاً فقال :

حَدَّثَنَا رَوْحٌ حَدَّثَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ أَخْبَرَنِي أَبُو الزُّبَيْرِ أَنَّهُ سَمِعَ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ وَلَمْ يَرْفَعْهُ : أَنَا فَرَطُكُمْ بَيْنَ أَيْدِيكُمْ فَإِنْ لَمْ تَجِدُونِي فَأَنَا عَلَى الْحَوْضِ وَالْحَوْضُ قَدْرُ مَا بَيْنَ أَيْلَةَ إِلَى مَكَّةَ وَسَيَأْتِي رِجَالٌ وَنِسَاءٌ فَلَا يَذُوقُونَ مِنْهُ شَيْئًا . مَوْقُوفٌ وَلَمْ يَرْفَعْهُ *

ولَكِنْ زَكَرِيَّا بْنَ إِسْحَاقٍ خَالَفَ ابْنَ جُرَيْجٍ فَرَفَعَهُ كما أشرت سالفاً والمرفُوع أصح من الموقوف فإن زَكَرِيَّا بْنَ إِسْحَاقٍ أثبت ، وقد قَالَ الحَاكِمُ فى المستدك : زَكَرِيَّا بْنَ إِسْحَاقٍ حافظ ثقة ، وقال غيره ثقة ، وأما ابْنَ جُرَيْجٍ فقد قال فيه يحيى بن سعيد القطان وابن خراش : صدوق ، وقال بعضهم ثقة يدلس .

﴿٣٥﴾ قَالَ ابْنُ أَبِى عَاصِمٍ رَحِمَهُ اللهُ فى السُّنة : (٦٩٨)

حَدَّثَنَا هَدَبَةُ بْنُ خَالِدٍ حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ عَنْ ثَابِتٍ عَنْ أَنَسٍ أن زياداً أَوْ ابْنَ زِيَادٍ ، ذَكَرَ الْحَوْضَ فَأَنْكَرَ ذَلِكَ

فَبَلَغَ ذَلِكَ أَنَساً فَقَالَ : أَمَا وَاللهِ لَأَسُوءَنَّهُ غَداً فَقَالَ : مَا أَنْكَرتُم مِنَ الْحَوْضَ قَالَ : سَمِعْتُ النَّبِيَ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَذْكُرُهُ *

الحـــديث على شرط مسلم

سند شرط مسلم :

الحديث على شرط مسلم ولم يخرجه رحمه الله ، وبرهان الشرط :

قال مسلم فى كتاب الإيمان :

حَدَّثَنَا هَدَّابُ بْنُ خَالِد الْأَزْدِيُّ حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ عَنْ أَبِي عِمْرَانَ وَثَابِت عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِك أَنَّ رَسُولَ اللَّه صَلَّى اللَّهم عَلَيْه وَسَلَّمَ قَالَ يَخْرُجُ مِنَ النَّارِ أَرْبَعَةٌ فَيُعْرَضُونَ عَلَى اللَّه فَيَلْتَفِتُ أَحَدُهُمْ فَيَقُولُ أَيْ رَبِّ إِذْ أَخْرَجْتَنِي مِنْهَا فَلَا تُعِدْنِي فِيهَا فَيُنْجِيهِ اللَّهُ مِنْهَا *

فوائد :

هذا الحديث طرفاً من قصة إنكار ابن زياد على زيد بن الارقم حديث الحوض وابن زياد هو عبيد الله بن زياد وكان أميراً ظالماً وكان يتجرأ علىصحابة رسول الله صلى الله عليه وسلم فما كان منهم إلا الصبر وبيان الحجة ، كما روى مسلم وأحمد من حديث زيد بن الأرقم ، قال الإمَامُ أحمد رحمه الله :

قَالَ يَزِيدُ بْنُ حَيَّانَ حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ أَرْقَمَ فِي مَجْلِسِه ذَلِكَ قَالَ بَعَثَ إِلَيَّ عُبَيْدُ اللَّه بْنُ زِيَاد فَأَتَيْتُهُ فَقَالَ مَا أَحَادِيثُ تُحَدِّثُهَا وَتَرْوِيهَا عَنْ رَسُولِ اللَّه صَلَّى اللَّهم عَلَيْه وَسَلَّمَ لَا نَجِدُهَا فِي كِتَابِ اللَّه تُحَدِّثُ أَنَّ لَهُ حَوْضًا فِي الْجَنَّة قَالَ قَدْ حَدَّثْنَاهُ

رَسُولُ اللَّه صَلَّى اللَّهم عَلَيْه وَسَلَّمَ وَوَعَدَنَاهُ قَالَ كَذَبْتَ وَلَكَنَّكَ شَيْخٌ قَدْ خَرِفْتَ قَالَ إِنِّي قَدْ سَمِعَتْهُ أُذُنَايَ وَوَعَاهُ قَلْبِي مِنْ رَسُول اللَّه صَلَّى اللَّهم عَلَيْه وَسَلَّمَ يَقُولُ مَنْ كَذَبَ عَلَيَّ مُتَعَمِّدًا فَلْيَتَبوَّأْ مَقْعَدَهُ مِنْ جَهَنَّمَ وَمَا كَذَبْتُ عَلَى رَسُولِ اللَّه صَلَّى اللَّهم عَلَيْه وَسَلَّمَ ★

﴿باب : إِذَا قَالَ مَنْ أَسْلَمَ إِنِّى كَارِهٌ﴾

﴿٣٦﴾ قَالَ الإِمَامُ أَحْمَدُ رحمه الله فى المسند : (باقى مسند المكثرين) : حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عَدِيٍّ عَنْ حُمَيْد عَنْ أَنَس أَنَّ رَسُولَ اللَّه صَلَّى اللَّهم عَلَيْه وَسَلَّمَ قَالَ لِرَجُلٍ أَسْلِمْ قَالَ أَجِدُنِي كَارِهًا قَالَ أَسْلِمْ وَإِنْ كُنْتَ كَارِهًا ★

الحـــديث على شرط مسلم

سند شرط مسلم :

الحديث على شرط مسلم ولم يخرجه رحمه الله ، وبرهان الشرط :

قال مسلم رحمه الله فى كتاب الذكر والدعاء والتوبةالاستغفار :

حَدَّثَنَا أَبُو الْخَطَّاب زِيَادُ بْنُ يَحْيَى الْحَسَّانِيُّ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي عَدِيٍّ عَنْ

حُمَيْد عَنْ ثابت عَنْ أَنَس أَنَّ رَسُولَ اللَّه صَلَّى اللَّهم عَلَيْه وَسَلَّمَ عَادَ رَجُلًا مِنَ الْمُسْلِمِينَ قَدْ خَفَتَ فَصَارَ مِثْلَ الْفَرْخِ فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّه صَلَّى اللَّهم عَلَيْه وَسَلَّمَ هَلْ كُنْتَ تَدْعُو بِشَيْءٍ أَوْ تَسْأَلُهُ إِيَّاهُ قَالَ نَعَمْ كُنْتُ أَقُولُ اللَّهُمَّ مَا كُنْتَ مُعَاقِبِي بِهِ فِي الْآخِرَةِ فَعَجِّلْهُ لِي فِي الدُّنْيَا فَقَالَ رَسُولُ اللَّه صَلَّى اللَّهم عَلَيْه وَسَلَّمَ سُبْحَانَ اللَّه لَا تُطِيقُهُ أَوْ لَا تَسْتَطِيعُهُ أَفَلَا قُلْتَ اللَّهُمَّ ﴿آتِنَا فِي الدُّنْيَا حَسَنَةً وَفِي الْآخِرَةِ حَسَنَةً وَقِنَا عَذَابَ النَّارِ﴾ قَالَ فَدَعَا اللَّهَ لَهُ فَشَفَاهُ. الحديث .

وقال مسلم فى كتاب المساقاة :

حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَيُّوبَ وَقُتَيْبَةُ وَعَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ قَالُوا حَدَّثَنَا إِسْمَعِيلُ بْنُ جَعْفَرٍ عَنْ حُمَيْدٍ عَنْ أَنَسٍ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهم عَلَيْه وَسَلَّمَ نَهَى عَنْ بَيْعِ ثَمَرِ النَّخْلِ حَتَّى تَزْهُوَ فَقُلْنَا لِأَنَسٍ مَا زَهْوُهَا قَالَ تَحْمَرُّ وَتَصْفَرُّ أَرَأَيْتَكَ إِنْ مَنَعَ اللَّهُ الثَّمَرَةَ بِمَ تَسْتَحِلُّ مَالَ أَخِيكَ *

﴿باب : ثَمَرَةُ الإِيمَانِ بِالْيَوْمِ الآخِرِ﴾

﴿٣٧﴾ قَالَ الإِمَامُ أَحْمَدُ رحمه الله فى المسند : (مسند المكثرين من الصحابة) : حَدَّثَنَا وَكِيعٌ حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ عَنْ زَيْدِ بْنِ وَهْبٍ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَبْدِ رَبِّ الْكَعْبَةِ عَنْ عَبْدِ اللَّه ابْنِ عَمْرٍو قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّه صَلَّى اللَّهم عَلَيْه وَسَلَّمَ مَنْ أَحَبَّ أَنْ يُزَحْزَحَ عَنِ النَّارِ وَيَدْخُلَ الْجَنَّةَ فَلْتُدْرِكْهُ

مَنِيَّتُهُ وَهُوَ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ وَيَأْتِي إِلَى النَّاسِ مَا يُحِبُّ أَنْ يُؤْتَى إِلَيْهِ *

الحـــــديث على شرط مسلم

سند شرط مسلم :

الحديث على شرط مسلم ولم يخرجه رحمه الله، وبرهان الشرط :

قال مسلم فى كتاب القدر :

حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ وَوَكِيعٌ ح و حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ نُمَيْرٍ الْهَمْدَانِيُّ وَاللَّفْظُ لَهُ حَدَّثَنَا أَبِي وَأَبُو مُعَاوِيَةَ وَوَكِيعٌ قَالُوا حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ عَنْ زَيْدِ بْنِ وَهْبٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ حَدَّثَنَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُمَّ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَهُوَ الصَّادِقُ الْمَصْدُوقُ إِنَّ أَحَدَكُمْ يُجْمَعُ خَلْقُهُ فِي بَطْنِ أُمِّهِ أَرْبَعِينَ يَوْمًا ثُمَّ يَكُونُ فِي ذَلِكَ عَلَقَةً مِثْلَ ذَلِكَ ثُمَّ يَكُونُ فِي ذَلِكَ مُضْغَةً مِثْلَ ذَلِكَ ثُمَّ يُرْسَلُ الْمَلَكُ فَيَنْفُخُ فِيهِ الرُّوحَ وَيُؤْمَرُ بِأَرْبَعِ كَلِمَاتٍ بِكَتْبِ رِزْقِهِ وَأَجَلِهِ وَعَمَلِهِ وَشَقِيٌّ أَوْ سَعِيدٌ فَوَالَّذِي لَا إِلَهَ غَيْرُهُ إِنَّ أَحَدَكُمْ لَيَعْمَلُ بِعَمَلِ أَهْلِ الْجَنَّةِ حَتَّى مَا يَكُونُ بَيْنَهُ وَبَيْنَهَا إِلَّا ذِرَاعٌ فَيَسْبِقُ عَلَيْهِ الْكِتَابُ فَيَعْمَلُ بِعَمَلِ أَهْلِ النَّارِ فَيَدْخُلُهَا وَإِنَّ أَحَدَكُمْ لَيَعْمَلُ بِعَمَلِ أَهْلِ النَّارِ حَتَّى مَا يَكُونُ بَيْنَهُ وَبَيْنَهَا إِلَّا ذِرَاعٌ فَيَسْبِقُ عَلَيْهِ الْكِتَابُ فَيَعْمَلُ بِعَمَلِ أَهْلِ الْجَنَّةِ فَيَدْخُلُهَا حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَإِسْحَقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ كِلَاهُمَا عَنْ جَرِيرٍ بْنِ عَبْدِ الْحَمِيدِ ح و حَدَّثَنَا إِسْحَقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ أَخْبَرَنَا عِيسَى بْنُ يُونُسَ ح و حَدَّثَنِي أَبُو سَعِيدٍ الْأَشَجُّ حَدَّثَنَا وَكِيعٌ ح و حَدَّثَنَاه عُبَيْدُ

اللَّه بْنُ مُعَاذٍ حَدَّثَنَا أَبِي حَدَّثَنَا شُعْبَةُ بْنُ الْحَجَّاجِ كُلُّهُمْ عَنِ الْأَعْمَشِ بِهَذَا الْإِسْنَادِ قَالَ فِي حَدِيثِ وَكِيعٍ إِنَّ خَلْقَ أَحَدِكُمْ يُجْمَعُ فِي بَطْنِ أُمِّهِ أَرْبَعِينَ لَيْلَةً وَ قَالَ فِي حَدِيثِ مُعَاذٍ عَنْ شُعْبَةَ أَرْبَعِينَ لَيْلَةً أَرْبَعِينَ يَوْمًا وَأَمَّا فِي حَدِيثِ جَرِيرٍ وَعِيسَى أَرْبَعِينَ يَوْمًا *.

وقال مسلم فى كتاب الإمارة :

حَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَإِسْحَقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ قَالَ إِسْحَقُ أَخْبَرَنَا وَ قَالَ زُهَيْرٌ حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنِ الْأَعْمَشِ عَنْ زَيْدِ بْنِ وَهْبٍ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَبْدِ رَبِّ الْكَعْبَةِ قَالَ دَخَلْتُ الْمَسْجِدَ فَإِذَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَمْرِو بْنِ الْعَاصِ جَالِسٌ فِي ظِلِّ الْكَعْبَةِ وَالنَّاسُ مُجْتَمِعُونَ عَلَيْهِ فَأَتَيْتُهُمْ فَجَلَسْتُ إِلَيْهِ فَقَالَ كُنَّا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُمَّ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي سَفَرٍ فَنَزَلْنَا مَنْزِلًا فَمِنَّا مَنْ يُصْلِحُ خِبَاءَهُ وَمِنَّا مَنْ يَنْتَضِلُ وَمِنَّا مَنْ هُوَ فِي جَشَرِهِ إِذْ نَادَى مُنَادِي رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُمَّ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الصَّلَاةَ جَامِعَةً فَاجْتَمَعْنَا إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُمَّ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ إِنَّهُ لَمْ يَكُنْ نَبِيٌّ قَبْلِي إِلَّا كَانَ حَقًّا عَلَيْهِ أَنْ يَدُلَّ أُمَّتَهُ عَلَى خَيْرِ مَا يَعْلَمُهُ لَهُمْ وَيُنْذِرَهُمْ شَرَّ مَا يَعْلَمُهُ لَهُمْ وَإِنَّ أُمَّتَكُمْ هَذِهِ جُعِلَ عَافِيَتُهَا فِي أَوَّلِهَا وَسَيُصِيبُ آخِرَهَا بَلَاءٌ وَأُمُورٌ تُنْكِرُونَهَا وَتَجِيءُ فِتْنَةٌ فَيُرَقِّقُ بَعْضُهَا بَعْضًا وَتَجِيءُ الْفِتْنَةُ فَيَقُولُ الْمُؤْمِنُ هَذِهِ مُهْلِكَتِي ثُمَّ تَنْكَشِفُ وَتَجِيءُ الْفِتْنَةُ فَيَقُولُ الْمُؤْمِنُ هَذِهِ هَذِهِ فَمَنْ أَحَبَّ أَنْ يُزَحْزَحَ عَنِ النَّارِ وَيُدْخَلَ الْجَنَّةَ فَلْتَأْتِهِ مَنِيَّتُهُ وَهُوَ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ وَلْيَأْتِ إِلَى النَّاسِ الَّذِي يُحِبُّ أَنْ يُؤْتَى إِلَيْهِ وَمَنْ بَايَعَ إِمَامًا فَأَعْطَاهُ صَفْقَةَ يَدِهِ وَثَمَرَةَ قَلْبِهِ فَلْيُطِعْهُ إِنِ اسْتَطَاعَ فَإِنْ جَاءَ آخَرُ يُنَازِعُهُ فَاضْرِبُوا عُنُقَ الْآخَرِ فَدَنَوْتُ مِنْهُ

فَقُلْتُ لَهُ أَنْشُدُكَ اللَّهَ آنْتَ سَمِعْتَ هَذَا من رَسُول اللَّه صَلَّى اللَّهم عَلَيْه وَسَلَّمَ فَأَهْوَى إِلَى أُذُنَيْه وَقَلْبه بيَدَيْه وَقَالَ سَمِعَتْهُ أُذُنَايَ وَوَعَاهُ قَلْبي فَقُلْتُ لَهُ هَذَا ابْنُ عَمِّكَ مُعَاوِيَةُ يَأْمُرُنَا أَنْ نَأْكُلَ أَمْوَالَنَا بَيْنَنَا بالْبَاطل وَنَقْتُلَ أَنْفُسَنَا وَاللَّهُ يَقُولُ ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذينَ آمَنُوا لَا تَأْكُلُوا أَمْوَالَكُمْ بَيْنَكُمْ بالْبَاطل إِلَّا أَنْ تَكُونَ تجَارَةً عَنْ تَرَاض منْكُمْ وَلَا تَقْتُلُوا أَنْفُسَكُمْ إِنَّ اللَّهَ كَانَ بكُمْ رَحيمًا﴾ قَالَ فَسَكَتَ سَاعَةً ثُمَّ قَالَ أَطعْهُ في طَاعَة اللَّه وَاعْصه في مَعْصيَة اللَّه و حَدَّثَنَا أَبُو بَكْر بْنُ أَبي شَيْبَةَ وَابْنُ نُمَيْر وَأَبُو سَعيد الْأَشَجُّ قَالُوا حَدَّثَنَا وَكيعٌ ح و حَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْب حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ كلَاهُمَا عَن الْأَعْمَش بهَذَا الْإسْنَاد نَحْوَهُ و حَدَّثَني مُحَمَّدُ بْنُ رَافع حَدَّثَنَا أَبُو الْمُنْذر إسْمَعيلُ بْنُ عُمَرَ حَدَّثَنَا يُونُسُ بْنُ أَبي إسْحَقَ الْهَمْدَانيُّ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّه بْنُ أَبي السَّفَر عَنْ عَامر عَنْ عَبْد الرَّحْمَن بْن عَبْد رَبِّ الْكَعْبَة الصَّائديِّ قَالَ رَأَيْتُ جَمَاعَةً عنْدَ الْكَعْبَة فَذَكَرَ نَحْوَ حَديث الْأَعْمَش *

﴿٣٨﴾ قَالَ أَبُودَاوُدَ رحمه الله فى السنن : (كتاب العتق)

حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى حَدَّثَنَا مُعَاذُ بْنُ هِشَامٍ حَدَّثَنِي أَبِي عَنْ قَتَادَةَ عَنْ سَالِمِ بْنِ أَبِي الْجَعْدِ عَنْ مَعْدَانَ بْنِ أَبِي طَلْحَةَ الْيَعْمَرِيِّ عَنْ أَبِي نَجِيحٍ السُّلَمِيِّ قَالَ حَاصَرْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهم عَلَيْه وَسَلَّمَ بِقَصْرِ الطَّائِفِ قَالَ مُعَاذٌ سَمِعْتُ أَبِي يَقُولُ بِقَصْرِ الطَّائِفِ بِحِصْنِ الطَّائِفِ كُلَّ

ذَلِكَ فَسَمِعْتُ رَسُولَ اللَّه صَلَّى اللَّهم عَلَيْه وَسَلَّمَ يَقُولُ مَنْ بَلَغَ بِسَهْمٍ فِي سَبِيلِ اللَّه عَزَّ وَجَلَّ فَلَهُ دَرَجَةٌ وَسَاقَ الْحَدِيثَ وَسَمِعْتُ رَسُولَ اللَّه صَلَّى اللَّهم عَلَيْه وَسَلَّمَ يَقُولُ أَيُّمَا رَجُلٍ مُسْلِمٍ أَعْتَقَ رَجُلًا مُسْلِمًا فَإِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ جَاعِلٌ وِقَاءَ كُلِّ عَظْمٍ مِنْ عِظَامِه عَظْمًا مِنْ عِظَامِ مُحَرِّرِه مِنَ النَّارِ وَأَيُّمَا امْرَأَةٍ أَعْتَقَتِ امْرَأَةً مُسْلِمَةً فَإِنَّ اللَّهَ جَاعِلٌ وِقَاءَ كُلِّ عَظْمٍ مِنْ عِظَامِهَا عَظْمًا مِنْ عِظَامِ مُحَرِّرِهَا مِنَ النَّارِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ ★

الحديث على شرط مسلم

سند شرط مسلم :

الحديث على شرط مسلم ولم يخرجه رحمه الله ، وبرهان ذلك :

قال مسلم فى كتاب الإيمان :

و حَدَّثَنَا أَبُو غَسَّانَ الْمِسْمَعِيُّ وَمُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَإِسْحَقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ قَالَ إِسْحَقُ أَخْبَرَنَا وَقَالَ الْآخَرَانِ حَدَّثَنَا مُعَاذُ بْنُ هِشَامٍ قَالَ حَدَّثَنِي أَبِي عَنْ قَتَادَةَ عَنْ أَبِي الْمَلِيحِ أَنَّ عُبَيْدَ اللَّه بْنَ زِيَادٍ عَادَ مَعْقِلَ بْنَ يَسَارٍ فِي مَرَضِه فَقَالَ لَهُ مَعْقِلٌ إِنِّي مُحَدِّثُكَ بِحَدِيثٍ لَوْلَا أَنِّي فِي الْمَوْتِ لَمْ أُحَدِّثْكَ بِهِ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّه صَلَّى

اللَّهم عَلَيْه وَسَلَّمَ يَقُولُ مَا مِنْ أَمِيرٍ يَلِي أَمْرَ الْمُسْلِمِينَ ثُمَّ لَا يَجْهَدُ لَهُمْ وَيَنْصَحُ إِلَّا لَمْ يَدْخُلْ مَعَهُمُ الْجَنَّةَ *

وقال فى كتاب الفضائل :

حَدَّثَنَا أَبُو غَسَّانَ الْمِسْمَعِيُّ وَمُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَابْنُ بَشَّارٍ وَأَلْفَاظُهُمْ مُتَقَارِبَةٌ قَالُوا حَدَّثَنَا مُعَاذٌ وَهُوَ ابْنُ هِشَامٍ حَدَّثَنِي أَبِي عَنْ قَتَادَةَ عَنْ سَالِمِ بْنِ أَبِي الْجَعْدِ عَنْ مَعْدَانَ ابْنِ أَبِي طَلْحَةَ الْيَعْمَرِيِّ عَنْ ثَوْبَانَ أَنَّ نَبِيَّ اللَّهِ صَلَّى اللَّهم عَلَيْه وَسَلَّمَ قَالَ إِنِّي لَبِعُقْرِ حَوْضِي أَذُودُ النَّاسَ لِأَهْلِ الْيَمَنِ أَضْرِبُ بِعَصَايَ حَتَّى يَرْفَضَّ عَلَيْهِمْ فَسُئِلَ عَنْ عَرْضِهِ فَقَالَ مِنْ مَقَامِي إِلَى عَمَّانَ وَسُئِلَ عَنْ شَرَابِهِ فَقَالَ أَشَدُّ بَيَاضًا مِنَ اللَّبَنِ وَأَحْلَى مِنَ الْعَسَلِ يَغُتُّ فِيهِ مِيزَابَانِ يَمُدَّانِهِ مِنَ الْجَنَّةِ أَحَدُهُمَا مِنْ ذَهَبٍ وَالْآخَرُ مِنْ وَرِقٍ و حَدَّثَنِيهِ زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ مُوسَى حَدَّثَنَا شَيْبَانُ عَنْ قَتَادَةَ بِإِسْنَادِ هِشَامٍ بِمِثْلِ حَدِيثِهِ غَيْرَ أَنَّهُ قَالَ أَنَا يَوْمَ الْقِيَامَةِ عِنْدَ عُقْرِ الْحَوْضِ و حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ حَمَّادٍ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ قَتَادَةَ عَنْ سَالِمِ بْنِ أَبِي الْجَعْدِ عَنْ مَعْدَانَ عَنْ ثَوْبَانَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهم عَلَيْه وَسَلَّمَ حَدِيثَ الْحَوْضِ فَقُلْتُ لِيَحْيَى بْنِ حَمَّادٍ هَذَا حَدِيثٌ سَمِعْتَهُ مِنْ أَبِي عَوَانَةَ فَقَالَ وَسَمِعْتُهُ أَيْضًا مِنْ شُعْبَةَ فَقُلْتُ انْظُرْ لِي فِيهِ فَنَظَرَ لِي فِيهِ فَحَدَّثَنِي بِهِ *

﴿٣٩﴾ قَالَ الإِمَامُ الطَيَالِسِّي رحمه الله فى المسند : (٤١٩)

حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ عَنْ أَبِى مَالِكٍ الْأَشْجَعِيِّ عَنْ رِبْعِيِّ بْنِ حِرَاشٍ عَنْ حُذَيْفَةَ عن النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهم عَلَيْه وَسَلَّمَ قَالَ

يُخْرِجُ اللَّهُ قَوْمًا مُنْتنينَ قَدْ مَحَشَتْهُمُ النَّارُ بِشَفَاعَةِ الشَّافعينَ فَيُدْخِلُهُمُ الْجَنَّةَ فَيُسَمَّوْنَ الْجَهَنَّمِيُّونَ ★

الحـــديث على شرط مسلم

سند شرط مسلم :

الحديث على شرط مسلم ولم يخرجه رحمه الله ، وبرهان ذلك :

قال مسلم رحمه الله فى كتاب الزكاة حديثاً بنفس الترجمة فقال :

حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيد حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ ح و حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا عَبَّادُ بْنُ الْعَوَّامِ كِلَاهُمَا عَنْ أَبِي مَالِك الْأَشْجَعِيِّ عَنْ رِبْعِيِّ بْنِ حِرَاشٍ عَنْ حُذَيْفَةَ فِي حَدِيثِ قُتَيْبَةَ قَالَ قَالَ نَبِيُّكُمْ صَلَّى اللَّهم عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَقَالَ ابْنُ أَبِي شَيْبَةَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهم عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ كُلُّ مَعْرُوفٍ صَدَقَةٌ ★

﴿باب : قَوْلُ اللهِ تَعَالى : فَلَمَّا تَجَلَّى رَبُّهُ لِلْجَبَلِ﴾

﴿٣٩﴾ قَالَ ابْنُ أَبِي عَاصِمٍ رَحِمَهُ اللهُ فِي السُّنَّة : (٤٨٠)

حَدَّثَنَا هَدَبَةُ بْنُ خَالِد حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ عَنْ ثَابِتٍ عَنْ أَنَسٍ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهم عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فى قوله تعالى : ﴿فَلَمَّا تَجَلَّى رَبُّهُ لِلْجَبَلِ جَعَلَهُ دَكًّا﴾ قَالَ : وَضَعَ إِبْهَامه عَلَى قَرِيبٍ مِنْ طَرَفِ أُنْمُلَةِ قَالَ فَسَاخَ الْجَبَلُ قَالَ حُمَيْدٌ

لثابت تَقُولُ هَكَذَا ؟ فَوَكَزَه قَالَ : وَيَقُولَهُ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللَّهم عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَيَقُولُهُ أَنسٌ فَأَكْتمُهُ أَنَا ؟!

الحـــديث على شرط مسلم

سند شرط مسلم :

الحديث على شرط مسلم ولم يخرجه مسلم رحمه الله ، وبرهان الشرط : أن مسلم أخرج إسناد الترجمة فى أربع مواضع لا خامس لها أولها فى كتاب الإيمان من الصحيحه فقال :

حَدَّثَنَا هُدَّابُ بْنُ خَالِد الْأَزْدِيُّ حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ عَنْ أَبِي عِمْرَانَ وَثَابِت عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِك أَنَّ رَسُولَ اللَّه صَلَّى اللَّهم عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ يَخْرُجُ مِنَ النَّارِ أَرْبَعَةٌ فَيُعْرَضُونَ عَلَى اللَّه فَيَلْتَفِتُ أَحَدُهُمْ فَيَقُولُ أَيْ رَبِّ إِذْ أَخْرَجْتَنِي مِنْهَا فَلَا تُعِدْنِي فِيهَا فَيُنْجِيه اللَّهُ مِنْهَا*

وفى كتاب الجهاد والسير :

حَدَّثَنَا هُدَّابُ بْنُ خَالِد الْأَزْدِيُّ حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ عَنْ عَلِيِّ بْنِ زَيْد وَثَابِت الْبُنَانِيِّ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِك أَنَّ رَسُولَ اللَّه صَلَّى اللَّهم عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أُفْرِدَ يَوْمَ أُحُد فِي سَبْعَة مِنَ الْأَنْصَارِ وَرَجُلَيْنِ مِنْ قُرَيْش فَلَمَّا رَهِقُوهُ قَالَ مَنْ يَرُدُّهُمْ عَنَّا وَلَهُ الْجَنَّةُ أَوْ هُوَ رَفِيقِي فِي الْجَنَّة فَتَقَدَّمَ رَجُلٌ مِنَ الْأَنْصَارِ فَقَاتَلَ حَتَّى قُتِلَ ثُمَّ رَهِقُوهُ أَيْضًا فَقَالَ مَنْ يَرُدُّهُمْ عَنَّا وَلَهُ الْجَنَّةُ أَوْ هُوَ رَفِيقِي فِي الْجَنَّة فَتَقَدَّمَ رَجُلٌ مِنَ الْأَنْصَارِ فَقَاتَلَ حَتَّى قُتِلَ فَلَمْ يَزَلْ كَذَلِكَ حَتَّى قُتِلَ السَّبْعَةُ فَقَالَ رَسُولُ اللَّه صَلَّى اللَّهم عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لِصَاحِبَيْهِ مَا أَنْصَفْنَا أَصْحَابَنَا *

وفى كتاب الفضائل :

حَدَّثَنَا هُدَّابُ بْنُ خالد وشَيْبَانُ بْنُ فَرُّوخ قَالَا حَدَّثنا حَمَّادُ بْنُ سلمة عنْ ثابت الْبُنانيِّ وسُلَيْمان التَّيْميِّ عنْ أنس بْن مالك أنَّ رسُول اللَّه صلَّى اللَّهم عليْه وسلَّمَ قَالَ أَتَيْتُ وفي رواية هدَّاب مررْتُ على مُوسى ليْلة أُسْري بي عنْد الْكَثيب الْأَحْمَر وهُو قَائمٌ يُصَلِّي في قَبْره *

وفى كتاب الجنة وصفة نعيمها وأهلها :

حَدَّثَنَا هُدَّابُ بْنُ خالد حدَّثنا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ عنْ ثَابت الْبُنانيِّ عنْ أنس بْن مالك أَنَّ رَسُولَ اللَّه صلَّى اللَّهم عَلَيْه وسَلَّمَ تَرَكَ قَتْلَى بدْر ثَلَاثًا ثُمَّ أَتاهُمْ فَقَامَ عَلَيْهِمْ فَنَادَاهُمْ فَقَالَ يَا أَبَا جَهْلِ بْنَ هشَام يَا أُمَيَّةَ بْنَ خَلَف يَا عُتْبَةَ بْنَ ربيعَةَ يَا شَيْبَةَ بْنَ رَبيعَةَ أَلَيْسَ قَدْ وَجَدْتُمْ مَا وَعَدَ رَبُّكُمْ حَقًّا فَإنِّي قَدْ وَجَدْتُ مَا وَعَدَني رَبِّي حَقًّا فَسَمعَ عُمَرُ قَوْلَ النَّبيِّ صَلَّى اللَّهم عَلَيْه وسَلَّمَ فَقَالَ يَا رَسُولَ اللَّه كَيْفَ يَسْمَعُوا وَأَنَّى يُجيبُوا وَقَدْ جَيَّفُوا قَالَ وَالَّذي نَفْسي بيَده مَا أَنْتُمْ بأَسْمَعَ لمَا أَقُولُ منْهُمْ وَلَكنَّهُمْ لَا يَقْدرُونَ أَنْ يُجيبُوا ثُمَّ أَمَرَ بهمْ فَسُحبُوا فَأُلْقُوا في قَليب بَدْر ...الحديث

وقَالَ الإمَامُ أبو عيسَى التِّرْمذى هَذَا حَديثٌ حَسَنٌ غَريبٌ صَحيحٌ لَا نَعْرفُهُ إلَّا منْ حَديث حَمَّاد بْن سَلَمَةَ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَّاب الْوَرَّاقُ الْبَغْدَاديُّ حَدَّثَنَا مُعَاذُ بْنُ مُعَاذ عَنْ حَمَّاد بْن سَلَمَةَ عَنْ ثَابت عَنْ أَنَسٍ عَنِ النَّبيِّ صَلَّى اللَّهم عَلَيْه وَسَلَّمَ نَحْوَهُ هَذَا حَديثٌ حَسَنٌ *

وتعقبه العلامة الألبانى فقال :

" وذكر الحافظ ابن كثير فى "تفسيره" : أن أبا محمد الخلال أخرجه من طريق أبى القاسم البغوى عن هدبة بن خالد به وقال : هذا إسناد صحيح لاعلة فيه ، ورواه الحافظ : أبو القاسم الطبرى وأبوبكر بن مردويه من طريقين عن سعيد بن أبى عروبة عن قتادة عن أنس مرفوعاً بنحوه .

قلت : والطريقين المشار إليهما أخرجهما ابن أبى عاصم فى السنة أيضاً ، ففيه رد لقول التِّرْمِذى: " لانعرفه إلا من حديث حماد بن سلمة " فقد عرفه غيره من حديث غير حماد فتنبه ". اهـ ظلال الجنة فى تخريج السنة (ص٢١٠) .

قلت : وقد أخرجه ابن الجوزى فى الموضوعات فلم يُوفق .

﴿باب : عِلْمُ الْغَيْبِ للهِ عَزَّ وَجَلَّ﴾

﴿٤٠﴾ قَالَ الإِمَامُ أَحْمَدُ رحمه الله فى المسند : (مسند الأنصار) : حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ الْحُبَابِ حَدَّثَنَا حُسَيْنُ بْنُ وَاقِدٍ حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ قَالَ سَمِعْتُ أَبِي بُرَيْدَةَ يَقُولُ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهم عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ خَمْسٌ لَا يَعْلَمُهُنَّ إِلَّا اللَّهُ تَعَالَى : ﴿إِنَّ اللَّهَ عِنْدَهُ عِلْمُ السَّاعَةِ وَيُنَزِّلُ الْغَيْثَ

وَيَعْلَمُ مَا فِي الْأَرْحَامِ وَمَا تَدْرِي نَفْسٌ مَاذَا تَكْسِبُ غَدًا وَمَا تَدْرِي نَفْسٌ بِأَيِّ أَرْضٍ تَمُوتُ إِنَّ اللَّهَ عَلِيمٌ خَبِيرٌ ﴾ *

الحـــــديث على شرط مسلم

سند شرط مسلم :

الحديث على شرط مسلم ولم يخرجه رحمه الله ، وبرهان الشرط : سبق تخريجه

﴿ باب : فَضْلُ هَذِهِ الأُمَّةِ ﴾

﴿ ٤١ ﴾ قَالَ ابْنُ مَاجَةَ رحمه الله فى السنن : (كتاب الزهد)

حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَأَحْمَدُ بْنُ سِنَانٍ قَالَا حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ عَنِ الْأَعْمَشِ عَنْ أَبِي صَالِحٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُمَّ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَا مِنْكُمْ مِنْ أَحَدٍ إِلَّا لَهُ مَنْزِلَانِ مَنْزِلٌ فِي الْجَنَّةِ وَمَنْزِلٌ فِي النَّارِ فَإِذَا مَاتَ فَدَخَلَ النَّارَ وَرِثَ أَهْلُ الْجَنَّةِ مَنْزِلَهُ فَذَلِكَ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿ أُولَئِكَ هُمُ الْوَارِثُونَ ﴾ *

الحديث على شرط البخارى ومسلم

سند شرط الشيخين :

الحديث على شرط البخارى ومسلم ولم يخرجاه وبرهان الشرط :

قال البخارى رحمه الله فى كتاب الصلاة :

حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ قَالَ حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ عَنِ الْأَعْمَشِ عَنْ أَبِي صَالِحٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهم عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ صَلَاةُ الْجَمِيعِ تَزِيدُ عَلَى صَلَاتِهِ فِي بَيْتِهِ وَصَلَاتِهِ فِي سُوقِهِ خَمْسًا وَعِشْرِينَ دَرَجَةً فَإِنَّ أَحَدَكُمْ إِذَا تَوَضَّأَ فَأَحْسَنَ وَأَتَى الْمَسْجِدَ لَا يُرِيدُ إِلَّا الصَّلَاةَ لَمْ يَخْطُ خَطْوَةً إِلَّا رَفَعَهُ اللَّهُ بِهَا دَرَجَةً وَحَطَّ عَنْهُ خَطِيئَةً حَتَّى يَدْخُلَ الْمَسْجِدَ وَإِذَا دَخَلَ الْمَسْجِدَ كَانَ فِي صَلَاةٍ مَا كَانَتْ تَحْبِسُهُ وَتُصَلِّي يَعْنِي عَلَيْهِ الْمَلَائِكَةُ مَا دَامَ فِي مَجْلِسِهِ الَّذِي يُصَلِّي فِيهِ اللَّهُمَّ اغْفِرْ لَهُ اللَّهُمَّ ارْحَمْهُ مَا لَمْ يُحْدِثْ فِيهِ *

وقال مسلم رحمه الله فى كتاب الإيمان :

حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَأَبُو كُرَيْبٍ قَالَا حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ عَنِ الْأَعْمَشِ عَنْ أَبِي صَالِحٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهم عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَتَاكُمْ أَهْلُ الْيَمَنِ هُمْ أَلْيَنُ قُلُوبًا وَأَرَقُّ أَفْئِدَةً الْإِيمَانُ يَمَانٍ وَالْحِكْمَةُ يَمَانِيَةٌ رَأْسُ الْكُفْرِ قِبَلَ الْمَشْرِقِ و حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ قَالَا حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنِ الْأَعْمَشِ بِهَذَا الْإِسْنَادِ وَلَمْ يَذْكُرْ رَأْسُ الْكُفْرِ قِبَلَ الْمَشْرِقِ و حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عَدِيٍّ ح و حَدَّثَنِي بِشْرُ بْنُ خَالِدٍ حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ يَعْنِي ابْنَ جَعْفَرٍ قَالَا حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنِ الْأَعْمَشِ بِهَذَا الْإِسْنَادِ مِثْلَ حَدِيثِ جَرِيرٍ وَزَادَ وَالْفَخْرُ وَالْخُيَلَاءُ فِي أَصْحَابِ الْإِبِلِ وَالسَّكِينَةُ وَالْوَقَارُ فِي أَصْحَابِ الشَّاءِ *.

﴿٤٢﴾ قَالَ التِّرْمذى رحمه الله فى السنن : (كتاب الصلاة)

حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى النَّيْسَابُورِيُّ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاق أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِك قَالَ فُرِضَتْ عَلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهم عَلَيْه وَسَلَّمَ لَيْلَةَ أُسْرِيَ به الصَّلَوَاتُ خَمْسِينَ ثُمَّ نُقِصَتْ حَتَّى جُعِلَتْ خَمْسًا ثُمَّ نُودِيَ يَا مُحَمَّدُ إِنَّهُ لَا يُبَدَّلُ الْقَوْلُ لَدَيَّ وَإِنَّ لَكَ بِهَذِهِ الْخَمْسِ خَمْسِينَ قَالَ وَفِي الْبَاب عَنْ عُبَادَةَ بْنِ الصَّامِت وَطَلْحَةَ بْنِ عُبَيْد اللَّه وَأَبِي ذَرٍّ وَأَبِي قَتَادَةَ وَمَالِك بْنِ صَعْصَعَةَ وَأَبِي سَعِيد الْخُدْرِيِّ قَالَ أَبو عِيسَى حَدِيثُ أَنَسٍ حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ غَرِيبٌ *

الحديث على شرط البخارى ومسلم

سند شرط الشيخين :

الحديث على شرط البخارى ومسلم ولم يخرجه مسلم وأخرجه البخارى مطولا فى كتاب الصلاة ، وبرهان الشرط :

قال البخارى كتاب الاعتصام بالكتاب والسنة :

حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ ح و حَدَّثَنِي مَحْمُودٌ حَدَّثَنَا عَبْدُالرَّزَّاقِ أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ أَخْبَرَنِي أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُمَ عَنْهُمَ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُمَ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ خَرَجَ حِينَ زَاغَتِ الشَّمْسُ فَصَلَّى الظُّهْرَ فَلَمَّا سَلَّمَ قَامَ عَلَى الْمِنْبَرِ فَذَكَرَ السَّاعَةَ وَذَكَرَ أَنَّ بَيْنَ يَدَيْهَا أُمُورًا عِظَامًا ثُمَّ قَالَ مَنْ أَحَبَّ أَنْ يَسْأَلَ عَنْ شَيْءٍ فَلْيَسْأَلْ عَنْهُ فَوَاللَّهِ لَا تَسْأَلُونِي عَنْ شَيْءٍ إِلَّا أَخْبَرْتُكُمْ بِهِ مَا دُمْتُ فِي مَقَامِي هَذَا قَالَ أَنَسٌ فَأَكْثَرَ النَّاسُ الْبُكَاءَ وَأَكْثَرَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُمَ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنْ يَقُولَ سَلُونِي فَقَالَ أَنَسٌ فَقَامَ إِلَيْهِ رَجُلٌ فَقَالَ أَيْنَ مَدْخَلِي يَا رَسُولَ اللَّهِ قَالَ النَّارُ فَقَامَ عَبْدُاللَّهِ ابْنُ حُذَافَةَ فَقَالَ مَنْ أَبِي يَا رَسُولَ اللَّهِ قَالَ أَبُوكَ حُذَافَةُ قَالَ ثُمَّ أَكْثَرَ أَنْ يَقُولَ سَلُونِي سَلُونِي فَبَرَكَ عُمَرُ عَلَى رُكْبَتَيْهِ فَقَالَ رَضِينَا بِاللَّهِ رَبًّا وَبِالْإِسْلَامِ دِينًا وَبِمُحَمَّدٍ صَلَّى اللَّهُمَ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ رَسُولًا قَالَ فَسَكَتَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُمَ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حِينَ قَالَ عُمَرُ ذَلِكَ ثُمَّ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُمَ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ لَقَدْ عُرِضَتْ عَلَيَّ الْجَنَّةُ وَالنَّارُ آنِفًا فِي عُرْضِ هَذَا الْحَائِطِ وَأَنَا أُصَلِّي فَلَمْ أَرَ كَالْيَوْمِ فِي الْخَيْرِ وَالشَّرِّ *

وقال مسلم فى كتاب الصلاة :

حَدَّثَنِي حَرْمَلَةُ بْنُ يَحْيَى أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ أَخْبَرَنِي يُونُسُ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ أَخْبَرَنِي أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُمَ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ صُرِعَ عَنْ فَرَسٍ فَجُحِشَ شِقُّهُ الْأَيْمَنُ بِنَحْوِ حَدِيثِهِمَا وَزَادَ فَإِذَا صَلَّى قَائِمًا فَصَلَّوْا قِيَامًا حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عُمَرَ حَدَّثَنَا مَعْنُ بْنُ عِيسَى عَنْ مَالِكِ بْنِ أَنَسٍ عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنْ أَنَسٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُمَ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ رَكِبَ فَرَسًا فَصُرِعَ عَنْهُ فَجُحِشَ شِقُّهُ الْأَيْمَنُ بِنَحْوِ حَدِيثِهِمْ وَفِيهِ إِذَا صَلَّى قَائِمًا فَصَلَّوْا قِيَامًا حَدَّثَنَا عَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ أَخْبَرَنَا عَبْدُ

الرَّزَّاق أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ أَخْبَرَنِي أَنَسٌ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهم عَلَيْهِ وَسَلَّمَ سَقَطَ مِنْ فَرَسِهِ فَجُحِشَ شِقُّهُ الْأَيْمَنُ وَسَاقَ الْحَدِيثَ وَلَيْسَ فِيهِ زِيَادَةُ يُونُسَ وَمَالِكٍ *

﴿٤٣﴾ قَالَ الإِمَامُ أَحْمَدُ رحمه الله فى المسند : (باقى مسند الأنصار) : حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ قَالَ حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنْ عُرْوَةَ قَالَ دَخَلَتِ امْرَأَةُ عُثْمَانَ بْنِ مَظْعُونٍ أَحْسِبُ اسْمَهَا خَوْلَةَ بِنْتَ حَكِيمٍ عَلَى عَائِشَةَ وَهِيَ بَاذَّةُ الْهَيْئَةِ فَسَأَلْتُهَا مَا شَأْنُكِ فَقَالَتْ زَوْجِي يَقُومُ اللَّيْلَ وَيَصُومُ النَّهَارَ فَدَخَلَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهم عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَذَكَرَتْ عَائِشَةُ ذَلِكَ لَهُ فَلَقِيَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهم عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عُثْمَانَ فَقَالَ يَا عُثْمَانُ إِنَّ الرَّهْبَانِيَّةَ لَمْ تُكْتَبْ عَلَيْنَا أَفَمَا لَكَ فِيَّ أُسْوَةٌ فَوَاللَّهِ إِنِّي أَخْشَاكُمْ لِلَّهِ وَأَحْفَظُكُمْ لِحُدُودِهِ *

الحديث على شرط البخارى ومسلم

سند شرط الشيخين :

الحديث على شرط البخارى ومسلم ولم يخرجاه وبرهان الشرط : سبق تخريجه

﴿٤٤﴾ قَالَ الإِمَامُ ابْنُ الْجَعْدِ رحمه الله : (المسند ١٤٩/١)

أَخْبَرَنَا شُعْبَةَ عَنْ قَتَادَةَ وَخَالِد الحَذْاء عَنْ عِكْرِمَةَ عَنْ ابْنُ عَبَّاسٍ فِي الَّذِي يَجْعَلُ ابْنَهُ نَحِيراً قَالَ يَهْدِى كَبْشَاً

الحديث على شرط البخارى

سند شرط البخارى :

الحديث على شرط البخارى ولم يخرجه وبرهان الشرط :

قال البخارى كتاب الجهاد والسير :

حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ الْجَعْدِ أَخْبَرَنَا شُعْبَةُ عَنْ قَتَادَةَ قَالَ سَمِعْتُ أَنَسًا رَضِي اللَّهم عَنْهم يَقُولُ لَمَّا أَرَادَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهم عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنْ يَكْتُبَ إِلَى الرُّومِ قِيلَ لَهُ إِنَّهُمْ لَا يَقْرَءُونَ كِتَابًا إِلَّا أَنْ يَكُونَ مَخْتُومًا فَاتَّخَذَ خَاتَمًا مِنْ فِضَّةٍ فَكَأَنِّي أَنْظُرُ إِلَى بَيَاضِهِ فِي يَدِهِ وَنَقَشَ فِيهِ مُحَمَّدٌ رَسُولُ اللَّهِ *.

وقال البخارى فى كتاب اللباس :

حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ حَدَّثَنَا غُنْدَرٌ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ قَتَادَةَ عَنْ عِكْرِمَةَ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِي اللَّهم عَنْهمَا قَالَ لَعَنَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهم عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الْمُتَشَبِّهِينَ مِنَ الرِّجَالِ بِالنِّسَاءِ وَالْمُتَشَبِّهَاتِ مِنَ النِّسَاءِ بِالرِّجَالِ تَابَعَهُ عَمْرٌو أَخْبَرَنَا شُعْبَةُ * ومواضع أُخر لم أذكرها .

﴿٤٥﴾ قَالَ الإِمَامُ أَحْمَدُ رحمه الله فى المسند : (باقى مسند المكثرين) : حَدَّثَنَا رَوْحٌ حَدَّثَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ أَخْبَرَنِي أَبُو الزُّبَيْرِ

أَنَّهُ سَمِعَ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ يَقُولُ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُمَّ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، يَقُولُ أَرْجُو أَنْ يَكُونَ مَنْ يَتَّبِعُنِي مِنْ أُمَّتِي يَوْمَ الْقِيَامَةِ رُبُعَ أَهْلِ الْجَنَّةِ قَالَ فَكَبَّرْنَا قَالَ أَرْجُو أَنْ يَكُونُوا ثُلُثَ أَهْلِ الْجَنَّةِ قَالَ فَكَبَّرْنَا قَالَ أَرْجُو أَنْ تَكُونُوا الشَّطْرَ *

الحـــديث على شرط مسلم

سند شرط مسلم :

الحديث على شرط مسلم ولم يخرجه رحمه الله ، وبرهان الشرط :

قال مسلم رحمه الله فى كتاب الإيمان :

و حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ أَبِي خَلَفٍ حَدَّثَنَا رَوْحٌ حَدَّثَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ قَالَ أَخْبَرَنِي أَبُو الزُّبَيْرِ أَنَّهُ سَمِعَ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ يَقُولُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُمَّ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لِكُلِّ نَبِيٍّ دَعْوَةٌ قَدْ دَعَا بِهَا فِي أُمَّتِهِ وَخَبَأْتُ دَعْوَتِي شَفَاعَةً لِأُمَّتِي يَوْمَ الْقِيَامَةِ *

وقال مسلم فى كتاب البيوع :

حَدَّثَنَا إِسْحَقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ أَخْبَرَنَا رَوْحٌ حَدَّثَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ حَدَّثَنِي أَبُو الزُّبَيْرِ أَنَّهُ سَمِعَ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ يَقُولُ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُمَّ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ إِذَا ابْتَعْتَ طَعَامًا فَلَا تَبِعْهُ حَتَّى تَسْتَوْفِيَهُ *

واحتج مسلم بهذا الإسناد فى مواضع كثيرة من الصحيح وروح هو بن عبادة بن العلاء أبو محمد ، والله الموفق لارب سواه .

﴿ باب : هَلْ يَجُوزُ النَّوْمُ فِى المسْجِد ؟﴾

﴿٤٦﴾ قَالَ التِّرْمذىُّ رحمه الله فى السنن : (كتاب الصلاة) :

حَدَّثَنَا مَحْمُودُ بْنُ غَيْلَانَ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنْ سَالِمٍ عَنِ ابْنِ عُمَرَ قَالَ كُنَّا نَنَامُ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهم عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي الْمَسْجِدِ وَنَحْنُ شَبَابٌ قَالَ أَبُوعِيسَى حَدِيثُ ابْنِ عُمَرَ حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ وَقَدْ رَخَّصَ قَوْمٌ مِنْ أَهْلِ الْعِلْمِ فِي النَّوْمِ فِي الْمَسْجِدِ قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ لَا يَتَّخِذُهُ مَبِيتًا وَلَا مَقِيلًا وَقَوْمٌ مِنْ أَهْلِ الْعِلْمِ ذَهَبُوا إِلَى قَوْلِ ابْنِ عَبَّاسٍ ★

الحـــديث على شرط البخارى ومسلم

سند شرط الشيخين :

الحديث على شرط البخارى ومسلم ولم يخرجاه وبرهان الشرط : سبق تخريجه

﴿باب : مَنْ قَالَ عِنْدَ المَوْتِ لَا إِلهَ إِلاَ اللهُ دَخَلَ الجَنَّةَ﴾

﴿٤٧﴾ قَالَ الإِمَامُ عَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ رحمه الله :(المسند ١/٧٠) حَدَّثَنَا عُثْمَانَ بْنُ عُمَرَ حَدَّثَنَا شُعْبَةً عَنْ قَتَادَةَ عَنْ أَنَسْ بْنُ مَالِك عَنْ مُعَاذ بْنُ جَبَلٍ أَنَّ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْه وَسَلَّمَ قَالَ : مَنْ قَالَ عِنْدِ المَوْتِ لَا إِلهَ إِلاَ اللهُ مُخْلِصاً دَخَلَ الجَنَّةَ ★

الحـــديث على شرط البخارى ومسلم

سند شرط الشيخين :

الحديث على شرط البخارى ومسلم ولم يخرجاه وبرهان الشرط :

قال البخارى فى كتاب المغازى :

حَدَّثَنِي أَحْمَدُ بْنُ إِسْحَاقَ حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ عُمَرَ أَخْبَرَنَا شُعْبَةُ عَنْ قَتَادَةَ عَنْ أَنَسٍ ابْنِ مَالِك رَضِي اللَّهم عَنْهم ﴿إِنَّا فَتَحْنَا لَكَ فَتْحًا مُبِينًا﴾ قَالَ الْحُدَيْبِيَةُ قَالَ أَصْحَابُهُ هَنِيئًا مَرِيئًا فَمَا لَنَا فَأَنْزَلَ اللَّهُ ﴿لِيُدْخِلَ الْمُؤْمِنِينَ وَالْمُؤْمِنَاتِ جَنَّاتٍ تَجْرِي مِنْ تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ﴾ قَالَ شُعْبَةُ فَقَدِمْتُ الْكُوفَةَ فَحَدَّثْتُ بِهَذَا كُلِّه عَنْ قَتَادَةَ ثُمَّ رَجَعْتُ فَذَكَرْتُ لَهُ فَقَالَ أَمَّا ﴿إِنَّا فَتَحْنَا لَكَ﴾ فَعَنْ أَنَسٍ وَأَمَّا هَنِيئًا مَرِيئًا فَعَنْ عِكْرِمَةَ ★

وقال مسلم فى كتاب الإيمان :

حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَابْنُ بَشَّارٍ قَالَا حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ قَالَ سَمِعْتُ قَتَادَةَ يُحَدِّثُ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُم عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَا يُؤْمِنُ أَحَدُكُمْ حَتَّى أَكُونَ أَحَبَّ إِلَيْهِ مِنْ وَلَدِهِ وَوَالِدِهِ وَالنَّاسِ أَجْمَعِينَ *

فائدة :

وعثمان بن عمر هو ابن فارس بن لقيط العبدى .

وقال العلامة ابن القيم رحمه الله فى كتاب التبيان فى أقسام القرآن : "والتصديق بلا إله إلا الله يقتضى الإذعان والإقرار بحقوقها وهى شرائع الإسلام التى هى تفصيل هذه الكلمة بالتصديق بجميع أخباره وامتثال أوامره واجتناب نواهية فالمصدق بها على الحقيقة هو الذى يأتى بذلك كله ومعلوم أن عصمة المال والدم على الإطلاق لم تحصل إلا بها وبالقيام بحقها وكذلك النجاة من العذاب على الإطلاق لم تحصل إلا بها وبحقها . "

﴿ باب : رِقَّةُ قُلوبِ أَهْلُ الإِيمَانِ ﴾

﴿٤٨﴾ قَالَ الإِمَامُ أَحْمَدُ رحمه الله فى المسند : (باقى مسند المكثرين) : حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عَدِيٍّ عَنْ حُمَيْدٍ عَنْ أَنَسٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُم عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : يَا مَعْشَرَ الْأَنْصَارِ أَلَمْ آتِكُمْ ضُلَّالًا فَهَدَاكُمُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ بِي أَلَمْ آتِكُمْ مُتَفَرِّقِينَ فَجَمَعَكُمُ اللَّهُ بِي أَلَمْ آتِكُمْ أَعْدَاءً فَأَلَّفَ اللَّهُ بَيْنَ

قُلُوبكُمْ بِي قَالُوا بَلَى يَا رَسُولَ اللَّه قَالَ أَفَلَا تَقُولُونَ جِئْتَنَا خَائِفًا فَآمَنَّاكَ وَطَرِيدًا فَآوَيْنَاكَ وَمَخْذُولًا فَنَصَرْنَاكَ فَقَالُوا بَلْ للَّه تَبَارَكَ وَتَعَالَى الْمَنُّ بِهِ عَلَيْنَا وَلِرَسُولِهِ صَلَّى اللَّهم عَلَيْهِ وَسَلَّمَ *

الحـــديث على شرط مسلم

سند شرط مسلم :

الحديث على شرط مسلم ولم يخرجه رحمه الله ، وبرهان الشرط :

قال مسلم فى كتاب الذكر والدعاء والتوبةوالاستغفار :

حَدَّثَنَا أَبُو الْخَطَّاب زِيَادُ بْنُ يَحْيَى الْحَسَّانِيُّ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي عَدِيٍّ عَنْ حُمَيْد عَنْ ثَابِت عَنْ أَنَس أَنَّ رَسُولَ اللَّه صَلَّى اللَّهم عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَادَ رَجُلًا مِنَ الْمُسْلِمِينَ قَدْ خَفَتَ فَصَارَ مِثْلَ الْفَرْخِ فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّه صَلَّى اللَّهم عَلَيْهِ وَسَلَّمَ هَلْ كُنْتَ تَدْعُو بِشَيْءٍ أَوْ تَسْأَلُهُ إِيَّاهُ قَالَ نَعَمْ كُنْتُ أَقُولُ اللَّهُمَّ مَا كُنْتَ مُعَاقِبِي بِهِ فِي الْآخِرَةِ فَعَجِّلْهُ لِي فِي الدُّنْيَا فَقَالَ رَسُولُ اللَّه صَلَّى اللَّهم عَلَيْهِ وَسَلَّمَ سُبْحَانَ اللَّه لَا تُطِيقُهُ أَوْ لَا تَسْتَطِيعُهُ أَفَلَا قُلْتَ اللَّهُمَّ ﴿آتِنَا فِي الدُّنْيَا حَسَنَةً وَفِي الْآخِرَةِ حَسَنَةً وَقِنَا عَذَابَ النَّارِ﴾ قَالَ فَدَعَا اللَّهَ لَهُ فَشَفَاهُ .

﴿٤٩﴾ قَالَ الإِمَامُ أَحْمَدُ رحمه الله فى المسند : (باقى مسندالمكثرين) : حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عَدِيٍّ عَنْ حُمَيْدٍ عَنْ أَنَسٍ قَالَ قَالَ : رَسُولُ اللَّه صَلَّى اللَّهم عَلَيْه وَسَلَّمَ قَدْمُ عَلَيْكُمْ أَقْوَامٌ هُمْ أَرَقُّ مِنْكُمْ قُلُوبًا قَالَ فَقَدِمَ الْأَشْعَرِيُّونَ فِيهِمْ أَبُو مُوسَى الْأَشْعَرِيُّ فَلَمَّا دَنَوْا مِنَ الْمَدِينَةِ كَانُوا يَرْتَجِزُونَ يَقُولُونَ غَدًا نَلْقَى الْأَحِبَّهْ مُحَمَّدًا وَحِزْبَهْ ★

الحـــــديث على شرط مسلم

سند شرط مسلم :

الحديث على شرط مسلم ولم يخرجه رحمه الله ، وبرهان الشرط : سبق تخريجه

﴿باب : إِنَّ الأَعْمَالَ بِالخَوَاتِيمِ﴾

﴿٥٠﴾ قَالَ الإِمَامُ أَحْمَدُ رَحِمَهُ اللهُ فى المسنَد : (باقى مسندالمكثرين) : حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ أَخْبَرَنَا حُمَيْدٌ عَنْ أَنَسٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهم عَلَيْه وَسَلَّمَ قَالَ: لَا عَلَيْكُمْ أَنْ

لَا تَعْجَبُوا بِأَحَدٍ حَتَّى تَنْظُرُوا بِمَ يُخْتَمُ لَهُ فَإِنَّ الْعَامِلَ يَعْمَلُ زَمَانًا مِنْ عُمْرِهِ أَوْ بُرْهَةً مِنْ دَهْرِهِ بِعَمَلٍ صَالِحٍ لَوْ مَاتَ عَلَيْهِ دَخَلَ الْجَنَّةَ ثُمَّ يَتَحَوَّلُ فَيَعْمَلُ عَمَلًا سَيِّئًا وَإِنَّ الْعَبْدَ لَيَعْمَلُ الْبُرْهَةَ مِنْ دَهْرِهِ بِعَمَلٍ سَيِّئٍ لَوْ مَاتَ عَلَيْهِ دَخَلَ النَّارَ ثُمَّ يَتَحَوَّلُ فَيَعْمَلُ عَمَلًا صَالِحًا وَإِذَا أَرَادَ اللَّهُ بِعَبْدٍ خَيْرًا اسْتَعْمَلَهُ قَبْلَ مَوْتِهِ قَالُوا يَا رَسُولَ اللَّهِ وَكَيْفَ يَسْتَعْمِلُهُ قَالَ يُوَفِّقُهُ لِعَمَلٍ صَالِحٍ ثُمَّ يَقْبِضُهُ عَلَيْهِ ★

الحـــديث على شرط البخارى

سند شرط البخارى :

الحديث على شرط البخارى ولم يخرجه رحمه الله والحديث غاية فى العلو فاحفظه برهان الشرط : أخرج البخارى رحمه الله بنفس الإسناد فى موضعين لاثالث لهما ، أخرج فى كتاب الصلاة فقال :

حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِالرَّحِيمِ قَالَ حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ قَالَ أَخْبَرَنَا حُمَيْدٌ الطَّوِيلُ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُمَّ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ سَقَطَ عَنْ فَرَسِهِ فَجُحِشَتْ سَاقُهُ أَوْ كَتِفُهُ وَآلَى مِنْ نِسَائِهِ شَهْرًا فَجَلَسَ فِي مَشْرُبَةٍ لَهُ دَرَجَتُهَا مِنْ جُذُوعٍ فَأَتَاهُ أَصْحَابُهُ يَعُودُونَهُ فَصَلَّى بِهِمْ جَالِسًا وَهُمْ قِيَامٌ فَلَمَّا سَلَّمَ قَالَ إِنَّمَا جُعِلَ الإِمَامُ لِيُؤْتَمَّ بِهِ فَإِذَا كَبَّرَ فَكَبِّرُوا وَإِذَا رَكَعَ فَارْكَعُوا وَإِذَا سَجَدَ

فَاسْجُدُوا وَإِنْ صَلَّى قَائِمًا فَصَلُّوا قِيَامًا وَنَزَلَ لِتِسْعٍ وَعِشْرِينَ فَقَالُوا يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّكَ آلَيْتَ شَهْرًا فَقَالَ إِنَّ الشَّهْرَ تِسْعٌ وَعِشْرُونَ *

وأخرج فى كتاب الآذان بنفس الإسناد فقال : حَدَّثَنَا عَبْدُاللَّهِ بْنُ مُنِيرٍ سَمِعَ يَزِيدَ بْنَ هَارُونَ قَالَ أَخْبَرَنَا حُمَيْدٌ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ أَخَّرَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُم عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الصَّلَاةَ ذَاتَ لَيْلَةٍ إِلَى شَطْرِ اللَّيْلِ ثُمَّ خَرَجَ عَلَيْنَا فَلَمَّا صَلَّى أَقْبَلَ عَلَيْنَا بِوَجْهِهِ فَقَالَ إِنَّ النَّاسَ قَدْ صَلَّوْا وَرَقَدُوا وَإِنَّكُمْ لَنْ تَزَالُوا فِي صَلَاةٍ مَا انْتَظَرْتُمُ الصَّلَاةَ *

فوائد :

وهذا الحديث من أحاديث العقيدة التى يجب الإيمان بمقتضها فى القدر وسبق علم الله عز وجل ، وقد أفاد الحديث أن السعادة والشقاوة بحسب الخواتيم وقد أُشكل على بعض الناس كون أنه عمل بعمل أهل الجنة ؟ والجواب أن مراد النبى صَلَّى اللَّهُم عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أن أعمال هذا الرجل فيما يبدو للناس أنها أعمال أهل الجنة وباطنه خلاف ذلك وبرهانه :

قال البخارى رحمه الله : حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ عَبْدِالرَّحْمَنِ عَنْ أَبِي حَازِمٍ عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ السَّاعِدِيِّ رَضِيَ اللَّهُم عَنْهُم أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُم عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الْتَقَى هُوَ وَالْمُشْرِكُونَ فَاقْتَتَلُوا فَلَمَّا مَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُم عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِلَى عَسْكَرِهِ وَمَالَ الْآخَرُونَ إِلَى عَسْكَرِهِمْ وَفِي أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُم عَلَيْهِ وَسَلَّمَ رَجُلٌ لَا يَدَعُ لَهُمْ شَاذَّةً وَلَا فَاذَّةً إِلَّا اتَّبَعَهَا يَضْرِبُهَا بِسَيْفِهِ فَقَالَ مَا أَجْزَأَ مِنَّا الْيَوْمَ أَحَدٌ كَمَا أَجْزَأَ فُلَانٌ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُم عَلَيْهِ

وَسَلَّمَ أَمَا إِنَّهُ مِنْ أَهْلِ النَّارِ فَقَالَ رَجُلٌ مِنَ الْقَوْمِ أَنَا صَاحِبُهُ قَالَ فَخَرَجَ مَعَهُ كُلَّمَا وَقَفَ وَقَفَ مَعَهُ وَإِذَا أَسْرَعَ أَسْرَعَ مَعَهُ قَالَ فَجُرِحَ الرَّجُلُ جُرْحًا شَدِيدًا فَاسْتَعْجَلَ الْمَوْتَ فَوَضَعَ نَصْلَ سَيْفِهِ بِالْأَرْضِ وَذُبَابَهُ بَيْنَ ثَدْيَيْهِ ثُمَّ تَحَامَلَ عَلَى سَيْفِهِ فَقَتَلَ نَفْسَهُ فَخَرَجَ الرَّجُلُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُم عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ أَشْهَدُ أَنَّكَ رَسُولُ اللَّهِ قَالَ وَمَا ذَاكَ قَالَ الرَّجُلُ الَّذِي ذَكَرْتَ آنِفًا أَنَّهُ مِنْ أَهْلِ النَّارِ فَأَعْظَمَ النَّاسُ ذَلِكَ فَقُلْتُ أَنَا لَكُمْ بِهِ فَخَرَجْتُ فِي طَلَبِهِ ثُمَّ جُرِحَ جُرْحًا شَدِيدًا فَاسْتَعْجَلَ الْمَوْتَ فَوَضَعَ نَصْلَ سَيْفِهِ فِي الْأَرْضِ وَذُبَابَهُ بَيْنَ ثَدْيَيْهِ ثُمَّ تَحَامَلَ عَلَيْهِ فَقَتَلَ نَفْسَهُ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُم عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عِنْدَ ذَلِكَ إِنَّ الرَّجُلَ لَيَعْمَلُ عَمَلَ أَهْلِ الْجَنَّةِ فِيمَا يَبْدُو لِلنَّاسِ وَهُوَ مِنْ أَهْلِ النَّارِ وَإِنَّ الرَّجُلَ لَيَعْمَلُ عَمَلَ أَهْلِ النَّارِ فِيمَا يَبْدُو لِلنَّاسِ وَهُوَ مِنْ أَهْلِ الْجَنَّةِ *

قال العلامة الحافظ ابن رجب الحنبلى رحمه الله (جامع العلوم) : "وقوله فيما يبدو للناس إشارة إلى أن باطن الأمر يكون بخلاف ذلك وإن خاتمة السوء تكون بسبب دسيسةٌ باطنة للعبد لايطلع عليها الناس ."إنتهى

وكذا روى ابن أبى عاصم فى السنة من حديث سهل بن سعد رضى الله عنه قال قال رسول الله صَلَّى اللَّهُم عَلَيْهِ وَسَلَّمَ :" إن الرجل ليعمل بعمل أهل الجنة فيما ترون ، وإنه لمن أهل النار ، وإن الرجل ليعمل بعمل أهل النار وإنه لمن أهل الجنة " . الحديث الطويل وهو حديث حسن .

* ومن الأمور التى تؤدى إلى خاتمةٍ طيبةٍ الحفاظ على الصلوات فى المسجد جماعة وبرهانه :

أخرج الإمَامُ مسلم فى صحيحه عن عبد الله بن مسعود رضى الله عنه أنه

قال : " مَنْ سَرَّهُ أَنْ يَلْقَى اللَّهَ غَدًا مُسْلِمًا فَلْيُحَافِظْ عَلَى هَؤُلَاءِ الصَّلَوَاتِ حَيْثُ يُنَادَى بِهِنَّ فَإِنَّ اللَّهَ شَرَعَ لِنَبِيِّكُمْ صَلَّى اللَّهم عَلَيْهِ وَسَلَّمَ سُنَنَ الْهُدَى وَإِنَّهُنَّ مِنْ سُنَنِ الْهُدَى وَلَوْ أَنَّكُمْ صَلَّيْتُمْ فِي بُيُوتِكُمْ كَمَا يُصَلِّي هَذَا الْمُتَخَلِّفُ فِي بَيْتِهِ لَتَرَكْتُمْ سُنَّةَ نَبِيِّكُمْ وَلَوْ تَرَكْتُمْ سُنَّةَ نَبِيِّكُمْ لَضَلَلْتُمْ وَمَا مِنْ رَجُلٍ يَتَطَهَّرُ فَيُحْسِنُ الطُّهُورَ ثُمَّ يَعْمِدُ إِلَى مَسْجِدٍ مِنْ هَذِهِ الْمَسَاجِدِ إِلَّا كَتَبَ اللَّهُ لَهُ بِكُلِّ خَطْوَةٍ يَخْطُوهَا حَسَنَةً وَيَرْفَعُهُ بِهَا دَرَجَةً وَيَحُطُّ عَنْهُ بِهَا سَيِّئَةً وَلَقَدْ رَأَيْتُنَا وَمَا يَتَخَلَّفُ عَنْهَا إِلَّا مُنَافِقٌ مَعْلُومُ النِّفَاقِ وَلَقَدْ كَانَ الرَّجُلُ يُؤْتَى بِهِ يُهَادَى بَيْنَ الرَّجُلَيْنِ حَتَّى يُقَامَ فِي الصَّفِّ ★

﴿باب : الإيمَانُ بعَذَاب القَبْرِ﴾

﴿٥١﴾ قَالَ الإمَامُ أحْمَدُ رحمه الله فى المسند : (باقى مسند المكثرين) : حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ أَخْبَرَنِي أَبُو الزُّبَيْرِ أَنَّهُ سَمِعَ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ يَقُولُ دَخَلَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهم عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَوْمًا نَخْلًا لِبَنِي النَّجَّارِ فَسَمِعَ أَصْوَاتَ رِجَالٍ مِنْ بَنِي النَّجَّارِ مَاتُوا فِي الْجَاهِلِيَّةِ يُعَذَّبُونَ فِي قُبُورِهِمْ فَخَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهم عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَزِعًا فَأَمَرَ أَصْحَابَهُ أَنْ تَعَوَّذُوا مِنْ عَذَابِ الْقَبْرِ ★

الحـــديث على شرط مسلم

سند شرط مسلم :

الحديث على شرط مسلم ولم يخرجه بهذا اللفظ، وبرهان الشرط : سبق تخريجه

﴿٥٢﴾ قَالَ ابْن أَبِى عَاصِمٍ رَحِمَهُ اللهُ فى السُّنة : (٨٧٠) حَدَّثَنَا أَبُوبَكْرٍ حَدَّثَنَا وَكِيعٌ عَنْ عُثْمَانَ الشَّحَامِ عَنْ مُسْلِمِ بْنِ أَبِى بَكْرَةَ عَنْ أَبِيه عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنْ النَّبى صَلَّى اللَّهم عَلَيْه وَسَلَّمَ قَالَ : اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنْ عَذَابِ القَبْرِ ★

الحـــديث على شرط مسلم

سند شرط مسلم :

الحديث على شرط مسلم ولم يخرجه ، وبرهان الشرط :

قال مسلم فى كتاب الإيمان :

حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ وَوَكِيعٌ عَنِ الْأَعْمَشِ عَنْ أَبِي صَالِحٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّه صَلَّى اللَّهم عَلَيْه وَسَلَّمَ لَا تَدْخُلُونَ الْجَنَّةَ حَتَّى تُؤْمِنُوا وَلَا تُؤْمِنُوا حَتَّى تَحَابُّوا أَوَلَا أَدُلُّكُمْ عَلَى شَيْءٍ إِذَا فَعَلْتُمُوهُ تَحَابَبْتُمْ أَفْشُوا السَّلَامَ بَيْنَكُمْ و حَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ أَنْبَأَنَا جَرِيرٌ عَنِ الْأَعْمَشِ بِهَذَا

الْإِسْنَاد قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّه صَلَّى اللَّهم عَلَيْه وَسَلَّمَ وَالَّذي نَفْسي بيَده لَا تَدْخُلُونَ الْجَنَّةَ حَتَّى تُؤْمنُوا بمثْل حَديث أَبي مُعَاوِيَةَ وَوَكيعٍ *

وقال مسلم كتاب الفتن وأشراط الساعة :

حَدَّثَني أَبُو كَاملٍ الْجَحْدَريُّ فُضَيْلُ بْنُ حُسَيْنٍ حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْد حَدَّثَنَا عُثْمَانُ الشَّحَّامُ قَالَ انْطَلَقْتُ أَنَا وَفَرْقَدٌ السَّبَخيُّ إلَى مُسْلم بْن أَبي بَكْرَةَ وَهُوَ في أَرْضه فَدَخَلْنَا عَلَيْه فَقُلْنَا هَلْ سَمعْتَ أَبَاكَ يُحَدِّثُ في الْفتَن حَديثًا قَالَ نَعَمْ سَمعْتُ أَبَا بَكْرَةَ يُحَدِّثُ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّه صَلَّى اللَّهم عَلَيْه وَسَلَّمَ إنَّهَا ستَكُونُ فتَنٌ أَلَا ثُمَّ تَكُونُ فتْنَةٌ الْقَاعدُ فيهَا خَيْرٌ منَ الْمَاشي فيهَا وَالْمَاشي فيهَا خَيْرٌ منَ السَّاعي إلَيْهَا أَلَا فَإذَا نَزَلَتْ أَوْ وَقَعَتْ فَمَنْ كَانَ لَهُ إبلٌ فَلْيَلْحَقْ بإبله وَمَنْ كَانَتْ لَهُ غَنَمٌ فَلْيَلْحَقْ بغَنَمه وَمَنْ كَانَتْ لَهُ أَرْضٌ فَلْيَلْحَقْ بأَرْضه قَالَ فَقَالَ رَجُلٌ يَا رَسُولَ اللَّه أَرَأَيْتَ مَنْ لَمْ يَكُنْ لَهُ إبلٌ وَلَا غَنَمٌ وَلَا أَرْضٌ قَالَ يَعْمدُ إلَى سَيْفه فَيَدُقُّ عَلَى حَدِّه بحَجَرٍ ثُمَّ لينْجُ إن اسْتَطَاعَ النَّجَاءَ اللَّهُمَّ هَلْ بَلَّغْتُ اللَّهُمَّ هَلْ بَلَّغْتُ اللَّهُمَّ هَلْ بَلَّغْتُ قَالَ فَقَالَ رَجُلٌ يَا رَسُولَ اللَّه أَرَأَيْتَ إنْ أُكْرهْتُ حَتَّى يُنْطَلَقَ بي إلَى أَحَد الصَّفَّيْن أَوْ إحْدَى الْفئَتَيْن فَضَرَبَني رَجُلٌ بسَيْفه أَوْ يَجيءُ سَهْمٌ فَيَقْتُلُني قَالَ يَبُوءُ بإثْمه وَإثْمك وَيَكُونُ منْ أَصْحَاب النَّار *

﴿٥٣﴾ قَالَ الإمَامُ أَحْمَدُ رحمه الله فى المسند : (باقى مسند المكثرين) **: حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ قَالَ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ وَيَزِيدُ قَالَ أَخْبَرَنَا**

شُعْبَةُ عَنْ قَتَادَةَ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِك أَنَّ رَسُولَ اللَّه صَلَّى اللَّهم عَلَيْه وَسَلَّمَ قَالَ : لَوْلَا أَنْ لَا تَدَافَنُوا لَدَعَوْتُ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ أَنْ يُسْمِعَكُمْ عَذَابَ الْقَبْرِ *

الحـــديث على شرط البخارى ومسلم

سند شرط الشيخين :

الحديث على شرط البخارى ومسلم ولم يخرجه البخارى وأخرجه مسلم فى كتاب الجنة وصفة ونعيمها رحمهما الله ، وبرهان الشرط :

قال البخارى فى كتاب الإيمان :

حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ قَالَ حَدَّثَنَا يَحْيَى عَنْ شُعْبَةَ عَنْ قَتَادَةَ عَنْ أَنَسٍ رَضِي اللَّهم عَنْهم عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهم عَلَيْه وَسَلَّمَ وَعَنْ حُسَيْنٍ الْمُعَلِّمِ قَالَ حَدَّثَنَا قَتَادَةُ عَنْ أَنَسٍ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهم عَلَيْه وَسَلَّمَ قَالَ لَا يُؤْمِنُ أَحَدُكُمْ حَتَّى يُحِبَّ لِأَخِيه مَا يُحِبُّ لِنَفْسِه * وتسع مواضع أُخر كرهت ذكرها خشية الإطالة .

وقال مسلم فى كتاب صفة القيامة والجنة والنار :

و حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ وَأَبُو دَاوُدَ ح و حَدَّثَنَا ابْنُ بَشَّارٍ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ وَمُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ وَأَبُو دَاوُدَ كُلُّهُمْ عَنْ شُعْبَةَ عَنْ قَتَادَةَ عَنْ أَنَسٍ قَالَ انْشَقَّ الْقَمَرُ فِرْقَتَيْنِ وَفِي حَدِيثِ أَبِي دَاوُدَ انْشَقَّ الْقَمَرُ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّه صَلَّى اللَّهم عَلَيْه وَسَلَّمَ *

وقال مسلم فى كتاب صفة القيامة والجنة والنار :

و حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ وَأَبُو دَاوُدَ ح و حَدَّثَنَا ابْنُ بَشَّارٍ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ وَمُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ وَأَبُو دَاوُدَ كُلُّهُمْ عَنْ شُعْبَةَ عَنْ قَتَادَةَ عَنْ أَنَسٍ قَالَ انْشَقَّ الْقَمَرُ فِرْقَتَيْنِ وَفِي حَدِيثِ أَبِي دَاوُدَ انْشَقَّ الْقَمَرُ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهم عَلَيْهِ وَسَلَّمَ *

﴿باب : حُسْنُ الْخَاتِمَةِ ثَمَرَةُ الإِيمَانِ﴾

﴿٥٤﴾ قَالَ ابْنُ أَبِي عَاصِمٍ رَحِمَهُ اللهُ فِي السُّنَّةِ : (٣٩٧) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرٍ ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ الثَّقَفِيُّ ، عَنْ حُمَيْدٌ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهم عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : إِذَا أَرَادَ اللَّهُ بِعَبْدٍ خَيْرًا اسْتَعْمَلَهُ قَالُوا يَا رَسُولَ اللَّهِ كَيْفَ يَسْتَعْمِلُهُ قَالَ : يُوَفِّقُهُ لِعَمَلٍ صَالِحٍ قَبْلَ مَوْتِهِ *

الحـــديث على شرط البخارى ومسلم

سند شرط الشيخين :

الحديث على شرط الشيخين ولم يخرجاه ، وبرهان الشرط :

قال البخارى رحمه الله فى كتاب الأذان :

حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِاللَّه بْنِ حَوْشَبٍ قَالَ حَدَّثَنَا عَبْدُالْوَهَّاب قَالَ حَدَّثَنَا حُمَيْدٌ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِك قَالَ قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهم عَلَيْه وَسَلَّمَ يَا بَنِي سَلِمَةَ أَلَا تَحْتَسِبُونَ آثَارَكُمْ وَقَالَ مُجَاهِدٌ فِي قَوْله (وَنَكْتُبُ مَا قَدَّمُوا وَآثَارَهُمْ) قَالَ خُطَاهُمْ وَقَالَ ابْنُ أَبِي مَرْيَمَ أَخْبَرَنَا يَحْيَى بْنُ أَيُّوبَ حَدَّثَنِي حُمَيْدٌ حَدَّثَنِي أَنَسٌ أَنَّ بَنِي سَلِمَةَ أَرَادُوا أَنْ يَتَحَوَّلُوا عَنْ مَنَازِلِهِمْ فَيَنْزِلُوا قَرِيبًا مِنَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهم عَلَيْه وَسَلَّمَ قَالَ فَكَرِهَ رَسُولُ اللَّه صَلَّى اللَّهم عَلَيْه وَسَلَّمَ أَنْ يُعْرُوا الْمَدِينَةَ فَقَالَ أَلَا تَحْتَسِبُونَ آثَارَكُمْ قَالَ مُجَاهِدٌ خُطَاهُمْ آثَارُهُمْ أَنْ يُمْشَى فِي الْأَرْضِ بِأَرْجُلِهِمْ

وقال مسلم كتاب القسامة والمحاربين والقصاص والديات :

حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَيَحْيَى بْنُ حَبِيبٍ الْحَارِثِيُّ وَتَقَارَبَا فِي اللَّفْظِ قَالَا حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ الثَّقَفِيُّ عَنْ أَيُّوبَ عَنِ ابْنِ سِيرِينَ عَنِ ابْنِ أَبِي بَكْرَةَ عَنْ أَبِي بَكْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهم عَلَيْه وَسَلَّمَ أَنَّهُ قَالَ إِنَّ الزَّمَانَ قَدِ اسْتَدَارَ كَهَيْئَتِهِ يَوْمَ خَلَقَ اللَّهُ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضَ السَّنَةُ اثْنَا عَشَرَ شَهْرًا مِنْهَا أَرْبَعَةٌ حُرُمٌ ثَلَاثَةٌ مُتَوَالِيَاتٌ ذُو الْقَعْدَةِ وَذُو الْحِجَّةِ وَالْمُحَرَّمُ وَرَجَبٌ شَهْرُ مُضَرَ الَّذِي بَيْنَ جُمَادَى وَشَعْبَانَ ثُمَّ قَالَ أَيُّ شَهْرٍ هَذَا قُلْنَا اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ قَالَ فَسَكَتَ حَتَّى ظَنَنَّا أَنَّهُ سَيُسَمِّيهِ بِغَيْرِ اسْمِهِ قَالَ أَلَيْسَ ذَا الْحِجَّةَ قُلْنَا بَلَى قَالَ فَأَيُّ بَلَدٍ هَذَا قُلْنَا اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ قَالَ فَسَكَتَ حَتَّى ظَنَنَّا أَنَّهُ سَيُسَمِّيهِ بِغَيْرِ اسْمِهِ قَالَ أَلَيْسَ الْبَلْدَةَ قُلْنَا بَلَى قَالَ فَأَيُّ يَوْمٍ هَذَا قُلْنَا اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ قَالَ فَسَكَتَ حَتَّى ظَنَنَّا أَنَّهُ سَيُسَمِّيهِ بِغَيْرِ اسْمِهِ قَالَ أَلَيْسَ يَوْمَ النَّحْرِ قُلْنَا بَلَى يَا رَسُولَ اللَّه قَالَ فَإِنَّ دِمَاءَكُمْ وَأَمْوَالَكُمْ قَالَ مُحَمَّدٌ وَأَحْسِبُهُ قَالَ وَأَعْرَاضَكُمْ حَرَامٌ عَلَيْكُمْ كَحُرْمَةِ يَوْمِكُمْ هَذَا فِي بَلَدِكُمْ هَذَا فِي شَهْرِكُمْ هَذَا وَسَتَلْقَوْنَ رَبَّكُمْ فَيَسْأَلُكُمْ عَنْ أَعْمَالِكُمْ فَلَا

تَرْجِعُنَّ بَعْدِي كُفَّارًا أَوْ ضُلَّالًا يَضْرِبُ بَعْضُكُمْ رِقَابَ بَعْضٍ أَلَا لِيُبَلِّغِ الشَّاهِدُ الْغَائِبَ فَلَعَلَّ بَعْضَ مَنْ يُبَلَّغُهُ يَكُونُ أَوْعَى لَهُ مِنْ بَعْضِ مَنْ سَمِعَهُ ثُمَّ قَالَ أَلَا هَلْ بَلَّغْتُ قَالَ ابْنُ حَبِيبٍ فِي رِوَايَتِهِ وَرَجَبُ مُضَرَ وَفِي رِوَايَةِ أَبِي بَكْرٍ فَلَا تَرْجِعُوا بَعْدِي *

وقال مسلم فى كتاب الصيام :

و حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا أَبُو خَالِد الْأَحْمَرُ عَنْ حُمَيْد قَالَ خَرَجْتُ فَصُمْتُ فَقَالُوا لِي أَعِدْ قَالَ فَقُلْتُ إِنَّ أَنَسًا أَخْبَرَنِي أَنَّ أَصْحَابَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُم عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانُوا يُسَافِرُونَ فَلَا يَعِيبُ الصَّائِمُ عَلَى الْمُفْطِرِ وَلَا الْمُفْطِرُ عَلَى الصَّائِمِ فَلَقِيتُ ابْنَ أَبِي مُلَيْكَةَ فَأَخْبَرَنِي عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُم عَنْهَا بِمِثْلِهِ *

وقال العلامة الألبانى رحمه الله :

" إسناد صحيح على شرطهما ، وأبو بكر هو إبن أبى شيبه " ظلال الجنة تخريج السنة (١٧٥) .

متابعة :

قَالَ الإِمَامُ احمد رحمه الله فى المسند :

حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْأَنْصَارِيُّ حَدَّثَنَا حُمَيْدٌ الطَّوِيلُ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُم عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَنْ يُرِدِ اللَّهُ بِهِ خَيْرًا اسْتَعْمَلَهُ قَالُوا يَا رَسُولَ اللَّهِ مَا اسْتِعْمَالُهُ قَالَ يُوَفِّقُهُ لِعَمَلٍ صَالِحٍ قَبْلَ مَوْتِهِ *

﴿٥٥﴾ قَالَ الإِمَامُ أَحْمَدُ رحمه الله فى المسند : (باقى مسند المكثرين) : حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عَدِيٍّ عَنْ حُمَيْدٍ عَنْ أَنَسٍ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّه صَلَّى اللَّهم عَلَيْه وَسَلَّمَ : إِذَا أَرَادَ اللَّهُ بِعَبْدٍ خَيْرًا اسْتَعْمَلَهُ قَالُوا وَكَيْفَ يَسْتَعْمِلُهُ قَالَ يُوَفِّقُهُ لِعَمَلٍ صَالِحٍ قَبْلَ مَوْتِه *

الحـــــديث على شرط مسلم

سند شرط مسلم :

الحديث على شرط مسلم ولم يخرجه رحمه الله ، وبرهان الشرط : سبق تخريجه

﴿٥٦﴾ قَالَ أَبُو دَاوُدَ رحمه الله فى السنن : (كتاب الأدب) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الصَّبَّاحِ الْبَزَّازُ حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ الثَّوْرِيُّ عَنْ مَنْصُورٍ عَنْ أَبِي حَازِمٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّه صَلَّى اللَّهم عَلَيْه وَسَلَّمَ لَا يَحِلُّ لِمُسْلِمٍ أَنْ يَهْجُرَ أَخَاهُ فَوْقَ ثَلَاثٍ فَمَنْ هَجَرَ فَوْقَ ثَلَاثٍ فَمَاتَ دَخَلَ النَّارَ *

الحـــديث على شرط البخارى ومسلم

سند شرط الشيخين :

الحديث على شرط البخارى ومسلم ولم يخرجاه بهذا اللفظ والشطر الأول عندهما ، وبرهان الشرط :

قال البخارى فى كتاب الأدب :

حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ صَبَّاحٍ حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ زَكَرِيَّاءَ حَدَّثَنَا عَاصِمٌ قَالَ قُلْتُ لِأَنَسِ ابْنِ مَالِكٍ أَبَلَغَكَ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهم عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ لَا حِلْفَ فِي الْإِسْلَامِ فَقَالَ قَدْ حَالَفَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهم عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بَيْنَ قُرَيْشٍ وَالْأَنْصَارِ فِي دَارِي *

وقال البخارى فى كتاب الحج :

حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يُوسُفَ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ مَنْصُورٍ عَنْ أَبِي حَازِمٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهم عَنْهم قَالَ قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهم عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَنْ حَجَّ هَذَا الْبَيْتَ فَلَمْ يَرْفُثْ وَلَمْ يَفْسُقْ رَجَعَ كَيَوْمِ وَلَدَتْهُ أُمُّهُ *

وقال مسلم فى كتاب الحيض :

و حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الصَّبَّاحِ حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعْدٍ حَدَّثَنَا الزُّهْرِيُّ عَنْ جَعْفَرِ بْنِ عَمْرِو بْنِ أُمَيَّةَ الضَّمْرِيِّ عَنْ أَبِيهِ أَنَّهُ رَأَى رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهم عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَحْتَزُّ مِنْ كَتِفٍ يَأْكُلُ مِنْهَا ثُمَّ صَلَّى وَلَمْ يَتَوَضَّأْ *

وقال مسلم فى كتاب الحج :

حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ قَالَ يَحْيَى أَخْبَرَنَا و قَالَ زُهَيْرٌ حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنْ مَنْصُورٍ عَنْ أَبِي حَازِمٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهم

عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَنْ أَتَى هَذَا الْبَيْتَ فَلَمْ يَرْفُثْ وَلَمْ يَفْسُقْ رَجَعَ كَمَا وَلَدَتْهُ أُمُّهُ و حَدَّثَنَاه سَعِيدُ بْنُ مَنْصُورٍ عَنْ أَبِي عَوَانَةَ وَأَبِي الْأَحْوَصِ ح و حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا وَكِيعٌ عَنْ مِسْعَرٍ وَسُفْيَانَ ح و حَدَّثَنَا ابْنُ الْمُثَنَّى حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ كُلُّ هَؤُلَاءِ عَنْ مَنْصُورٍ بِهَذَا الْإِسْنَادِ وَفِي حَدِيثِهِمْ جَمِيعًا مَنْ حَجَّ فَلَمْ يَرْفُثْ وَلَمْ يَفْسُقْ حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ مَنْصُورٍ حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ عَنْ سَيَّارٍ عَنْ أَبِي حَازِمٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِثْلَهُ *

﴿٥٧﴾ قَالَ الإِمَامُ أَحْمَدُ رحمه الله فى المسند : (باقى مسند المكثرين) : حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي عَدِيٍّ عَنْ حُمَيْدٍ قَالَ قَالَ أَنَسٌ : لَا عَلَيْكُمْ أَنْ لَا تَعْجَبُوا لِعَمَلِ رَجُلٍ حَتَّى تَعْلَمُوا مَا يُخْتَمُ لَهُ بِهِ فَقَدْ يَعْمَلُ الرَّجُلُ بُرْهَةً مِنْ دَهْرِهِ أَوْ زَمَانًا مِنْ عُمْرِهِ عَمَلًا سَيِّئًا لَوْ مَاتَ عَلَيْهِ مَاتَ عَلَى شَرٍّ فَيَتَحَوَّلُ إِلَى عَمَلٍ صَالِحٍ فَيُخْتَمُ لَهُ بِهِ وَقَدْ يَعْمَلُ الْعَبْدُ بُرْهَةً مِنْ دَهْرِهِ أَوْ زَمَانًا مِنْ عُمْرِهِ عَمَلًا صَالِحًا لَوْ مَاتَ عَلَيْهِ مَاتَ عَلَى خَيْرٍ فَيَتَحَوَّلُ إِلَى عَمَلٍ سَيِّئٍ فَيُخْتَمُ لَهُ بِهِ * قَالَ وَقَدْ رَفَعَهُ حُمَيْدٌ مَرَّةً ثُمَّ كَفَّ عَنْهُ *

الحـــديث على شرط مسلم

سند شرط مسلم :

الحديث على شرط مسلم ولم يخرجه رحمه الله ، وبرهان الشرط : سبق تخريجه

﴿باب : يَاأَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا ادْخُلُوا فِي السِّلْمِ كَافَّةً وَلَا تَتَّبِعُوا خُطُوَاتِ الشَّيْطَانِ إِنَّهُ لَكُمْ عَدُوٌّ مُبِينٌ﴾

﴿٥٨﴾ قَالَ أَبُو دَاوُدَ رحمه الله فى السنن : (كتاب السنة)

حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ حَنْبَلٍ وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ النُّفَيْلِيُّ قَالَا حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ أَبِي النَّضْرِ عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي رَافِعٍ عَنْ أَبِيهِ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُمَّ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ لَا أُلْفِيَنَّ أَحَدَكُمْ مُتَّكِئًا عَلَى أَرِيكَتِهِ يَأْتِيهِ الْأَمْرُ مِنْ أَمْرِي مِمَّا أَمَرْتُ بِهِ أَوْ نَهَيْتُ عَنْهُ فَيَقُولُ لَا نَدْرِي مَا وَجَدْنَا فِي كِتَابِ اللَّهِ اتَّبَعْنَاهُ *

الحـــديث على شرط البخارى ومسلم

سند شرط الشيخين :

الحديث على شرط الشيخين ولم يخرجاه بهذا اللفظ رحمهما الله ، وبرهان الشرط سبق تخريجه .

﴿باب : مَنْ أَتَى كَاهِنًا أَوْ عَرَّافًا فَصَدَّقَهُ فَقَدْ كَفَرَ﴾

﴿٥٩﴾ قَالَ الإِمَامُ أَحْمَدُ رحمه الله فى المسند : (باقى مسند المكثرين) : حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ عَنْ عَوْفٍ قَالَ حَدَّثَنَا خِلَاسٌ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ وَالْحَسَنِ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهم عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: مَنْ أَتَى كَاهِنًا أَوْ عَرَّافًا فَصَدَّقَهُ بِمَا يَقُولُ فَقَدْ كَفَرَ بِمَا أُنْزِلَ عَلَى مُحَمَّدٍ صَلَّى اللَّهم عَلَيْهِ وَسَلَّمَ *

الحـــديث على شرط البخارى

سند شرط البخارى :

الحديث على شرط البخارى ولم يخرجه رحمه الله وبرهان الشرط :

أخرج البخارى من طريق عوف وهو ابن ابى جميلة عن خلاس هو بن عمرو عن أبى هريرة حديث : قَالَ قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهم عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَنْ أَكَلَ نَاسِيًا وَهُوَ صَائِمٌ فَلْيُتِمَّ صَوْمَهُ فَإِنَّمَا أَطْعَمَهُ اللَّهُ وَسَقَاهُ * ، وفى كتاب الآيمان والنذور وثبت سماع يحى بن سعيد من عوف فى حديث : تأخر القوم عن صلاة الصبح فى كتاب التيمم والحمد لله .

﴿باب : مَنْ قَالَ كَلِمَةً أَوْبَقَتْ دُنْيَاهُ وأُخْرَاهُ﴾

﴿٦٠﴾ قَالَ النَّسَائِيُّ رحمه الله فى السنن : (الآيمان والنذور)

أَخْبَرَنَا الْحُسَيْنُ بْنُ حُرَيْث قَالَ حَدَّثَنَا الْفَضْلُ بْنُ مُوسَى عَنْ حُسَيْنِ بْنِ وَاقِد عَنْ عَبْدِ اللَّه بْنِ بُرَيْدَةَ عَنْ أَبِيه قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّه صَلَّى اللَّهم عَلَيْه وَسَلَّمَ مَنْ قَالَ إِنِّي بَرِيءٌ مِنَ الْإِسْلَامِ فَإِنْ كَانَ كَاذِبًا فَهُوَ كَمَا قَالَ وَإِنْ كَانَ صَادِقًا لَمْ يَعُدْ إِلَى الْإِسْلَامِ سَالِمًا ★

وقَالَ الإِمَامُ أَبُو دَاوُدَ رحمه الله فى السنن (الآيمان والنذور) :

حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ حَنْبَلٍ حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ الْحُبَاب حَدَّثَنَا حُسَيْنٌ يَعْنِي ابْنَ وَاقِدٍ حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّه بْنُ بُرَيْدَةَ عَنْ أَبِيه مِثْلَهُ ★

الحـــديث على شرط مسلم

سند شرط مسلم :

الحديث على شرط مسلم ولم يخرجه رحمه الله ، وبرهان الشرط :

قال مسلم فى كتاب الجنة وصفة نعيمها وأهلها :

و حَدَّثَنِي أَبُو عَمَّارٍ حُسَيْنُ بْنُ حُرَيْثٍ حَدَّثَنَا الْفَضْلُ بْنُ مُوسَى عَنِ الْحُسَيْنِ عَنْ مَطَرٍ حَدَّثَنِي قَتَادَةُ عَنْ مُطَرِّفِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الشِّخِّيرِ عَنْ عِيَاضِ بْنِ حِمَارٍ أَخِي

بَني مُجَاشِعٍ قَالَ قَامَ فِينَا رَسُولُ اللَّه صَلَّى اللَّهم عَلَيْه وَسَلَّمَ ذَاتَ يَوْمٍ خَطِيبًا فَقَالَ إِنَّ اللَّهَ أَمَرَنِي وَسَاقَ الْحَدِيثَ بِمِثْلِ حَدِيثِ هِشَامٍ عَنْ قَتَادَةَ وَزَادَ فِيهِ وَإِنَّ اللَّهَ أَوْحَى إِلَيَّ أَنْ تَوَاضَعُوا حَتَّى لَا يَفْخَرَ أَحَدٌ عَلَى أَحَدٍ وَلَا يَبْغِ أَحَدٌ عَلَى أَحَدٍ وَقَالَ فِي حَدِيثِهِ وَهُمْ فِيكُمْ تَبَعًا لَا يَبْغُونَ أَهْلًا وَلَا مَالًا فَقُلْتُ فَيَكُونُ ذَلِكَ يَا أَبَا عَبْدِ اللَّهِ قَالَ نَعَمْ وَاللَّهِ لَقَدْ أَدْرَكْتُهُمْ فِي الْجَاهِلِيَّةِ وَإِنَّ الرَّجُلَ لَيَرْعَى عَلَى الْحَيِّ مَا بِهِ إِلَّا وَلِيدَتُهُمْ يَطَؤُهَا *

وقال مسلم فى الجهاد والسير :

وَ حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ الْحُبَابِ ح و حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْجَرْمِيُّ حَدَّثَنَا أَبُو تُمَيْلَةَ قَالَا جَمِيعًا حَدَّثَنَا حُسَيْنُ بْنُ وَاقِدٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بُرَيْدَةَ عَنْ أَبِيهِ قَالَ غَزَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهم عَلَيْه وَسَلَّمَ تِسْعَ عَشْرَةَ غَزْوَةً قَاتَلَ فِي ثَمَانٍ مِنْهُنَّ وَلَمْ يَقُلْ أَبُو بَكْرٍ مِنْهُنَّ وَقَالَ فِي حَدِيثِهِ حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ بُرَيْدَةَ *

﴿٦١﴾ قَالَ أَبُو دَاوُدَ رحمه الله فى السنن : (الأيمان والنذور)

حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الصَّبَّاحِ الْبَزَّازُ حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ أَخْبَرَنَا هِشَامُ بْنُ حَسَّانَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِيرِينَ عَنْ عِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ قَالَ قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهم عَلَيْه وَسَلَّمَ مَنْ

حَلَفَ عَلَى يَمِينٍ مَصْبُورَةٍ كَاذِبًا فَلْيَتَبَوَّأْ بِوَجْهِهِ مَقْعَدَهُ مِنَ النَّارِ *

الحـــديث على شرط مسلم

سند شرط مسلم :

الحديث على شرط مسلم ولم يخرجه رحمه الله . وبرهان الشرط :

قال مسلم رحمه الله كتاب الإيمان :

حدثنا يحيى بن خلف الباهلي حدثنا المعتمر عن هشام بن حسان عن محمد يعني ابن سيرين قال حدثني عمران قال قال نبي الله صلى الله عليه وسلم يدخل الجنة من أمتي سبعون ألفا بغير حساب قالوا ومن هم يا رسول الله قال هم الذين لا يكتوون ولا يسترقون وعلى ربهم يتوكلون فقام عكاشة فقال ادع الله أن يجعلني منهم قال أنت منهم قال فقام رجل فقال يا نبي الله ادع الله أن يجعلني منهم قال سبقك بها عكاشة *اهـ .

فائدة :

و الحديث المذكور سالفا عند مسلم يرجح أن محمد بن سيرين قد سمع من عمران بن حصين . لأنهم قد اختلفوا في سماعه منه . وقد أيد السماع جماعة من السلف منهم الإمام أحمد بن حنبل وابن معين و ابن أبي حاتم رحمهم الله . و الله الموفق

﴿٦٢﴾ قَالَ الإِمَامُ أَحْمَدُ رحمه الله فى المسند : (باقى مسند المكثرين) : حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عَدِيٍّ عَنْ حُمَيْد عَنْ أَنَس قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّه صَلَّى اللَّهم عَلَيْه وَسَلَّمَ : مَنْ أَحَبَّ لقَاءَ اللَّه أَحَبَّ اللَّهُ لقَاءَهُ وَمَنْ كَرِهَ لقَاءَ اللَّه كَرِهَ اللَّهُ لقَاءَهُ قُلْنَا يَا رَسُولَ اللَّه كُلُّنَا نَكْرَهُ الْمَوْتَ قَالَ لَيْسَ ذَاكَ كَرَاهِيَةَ الْمَوْت وَلَكنَّ الْمُؤْمنَ إِذَا حُضرَ جَاءَهُ الْبَشيرُ منَ اللَّه عَزَّ وَجَلَّ بمَا هُوَ صَائرٌ إِلَيْه فَلَيْسَ شَيْءٌ أَحَبَّ إِلَيْه منْ أَنْ يَكُونَ قَدْ لَقيَ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ فَأَحَبَّ اللَّهُ لقَاءَهُ وَإِنَّ الْفَاجرَ أَو الْكَافرَ إِذَا حُضرَ جَاءَهُ بمَا هُوَ صَائرٌ إِلَيْه منَ الشَّرِّ أَوْ مَا يَلْقَاهُ منَ الشَّرِّ فَكَرِهَ لقَاءَ اللَّه وَكَرِهَ اللَّهُ لقَاءَهُ *

الحـــديث على شرط مسلم

سند شرط مسلم :

الحديث على شرط مسلم ولم يخرجه رحمه الله . وبرهان الشرط : سبق تخريجه

* باب : حفظ السر من الإيمان *

* ٦٣ * قال الإمام أحمد رحمه الله في المسند : (باقي مسند المكثرين) : حدثنا ابن أبي عدي عن حميد ويزيد قالا أنا حميد عن أنس قال كنت ألعب مع الغلمان فأتانا رسول الله صلى اللهم عليه وسلم . فسلم قال يزيد في حديثه علينا وأخذ بيدي فبعثني في حاجة وقعد في ظل حائط أو جدار حتى رجعت إليه فبلغت الرسالة التي بعثني فيها فلما أتيت أم سليم قالت ما حبسك قلت بعثني النبي صلى اللهم عليه وسلم في حاجة له قالت وما هي قلت سر قالت احفظ على رسول الله صلى اللهم عليه وسلم سره قال فما حدثت به أحدا بعد *

الحديث على شرط مسلم

سند شرط مسلم :

الحديث على شرط مسلم ولم يخرجه رحمه الله . وبرهان الشرط : سبق تخريجه

﴿باب : طَاعَةُ أُولى الأَمْرِ إِذَا أَطَاعُوا اللهَ وَرَسُولَهُ﴾

﴿٦٤﴾ قَالَ الإِمَامُ أَحْمَدُ رحمه الله فى المسند : (باقى مسند الأنصار) : حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ الْحُبَابِ حَدَّثَنَا مُعَاوِيَةُ بْنُ صَالِحٍ حَدَّثَنِي سُلَيْمُ بْنُ عَامِرٍ قَالَ سَمِعْتُ أَبَا أُمَامَةَ يَقُولُ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُمَّ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَخْطُبُ النَّاسَ فِي حَجَّةِ الْوَدَاعِ وَهُوَ عَلَى الْجَدْعَاءِ وَاضِعٌ رِجْلَهُ فِي غَرَازِ الرَّحْلِ يَتَطَاوَلُ يَقُولُ أَلَا تَسْمَعُونَ فَقَالَ رَجُلٌ مِنْ آخِرِ الْقَوْمِ مَا تَقُولُ قَالَ اعْبُدُوا رَبَّكُمْ وَصَلُّوا خَمْسَكُمْ وَصُومُوا شَهْرَكُمْ وَأَدُّوا زَكَاةَ أَمْوَالِكُمْ وَأَطِيعُوا ذَا أَمْرِكُمْ تَدْخُلُوا جَنَّةَ رَبِّكُمْ قُلْتُ لَهُ فَمُذْ كَمْ سَمِعْتَ هَذَا الْحَدِيثَ يَا أَبَا أُمَامَةَ قَالَ وَأَنَا ابْنُ ثَلَاثِينَ سَنَةً *

الحـــديث على شرط مسلم

سند شرط مسلم :

الحديث على شرط مسلم ولم يخرجه رحمه الله . وأخرجه الحاكم فى المستدرك:

(٩/١) وقال:" حديث صحيح على شرط مسلم ولا نعرف له علة ولم يخرجاه ".
قُلتُ : ووافقه الذهبى وهو كما قالا . وبرهان الشرط : سبق تخريجه .

٢ ــ كتَابُ العِلْمِ

قَالَ تَعَالَى : ﴿ يَرْفَعْ اللَّهُ الَّذِينَ آمَنُوا مِنْكُمْ وَالَّذِينَ أُوتُوا الْعِلْمَ دَرَجَاتٍ وَاللَّهُ بِمَا تَعْمَلُونَ خَبِيرٌ﴾

وقَالَ تَعَالَى : ﴿إِنَّمَا يَخْشَى اللَّهَ مِنْ عِبَادِهِ الْعُلَمَاءُ إِنَّ اللَّهَ عَزِيزٌ غَفُورٌ﴾

﴿باب : وَضْعُ الْحُكْمِ فِي مَوْضِعِهِ﴾

﴿٦٥﴾ وقَالَ الإِمَامُ أَحْمَدُ رحمه الله فى المسند : (مسند العشرة المبشرين) : حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ إِسْمَاعِيلَ قَالَ سَمِعْتُ قَيْسَ بْنَ أَبِي حَازِمٍ يُحَدِّثُ عَنْ أَبِي بَكْرٍ الصِّدِّيقِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ أَنَّهُ خَطَبَ فَقَالَ يَا أَيُّهَا النَّاسُ إِنَّكُمْ تَقْرَءُونَ هَذِهِ الْآيَةَ وَتَضَعُونَهَا عَلَى غَيْرِ مَا وَضَعَهَا اللَّهُ ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا عَلَيْكُمْ أَنْفُسَكُمْ لَا يَضُرُّكُمْ مَنْ ضَلَّ إِذَا اهْتَدَيْتُمْ﴾ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ إِنَّ النَّاسَ إِذَا رَأَوُا الْمُنْكَرَ بَيْنَهُمْ فَلَمْ يُنْكِرُوهُ يُوشِكُ أَنْ يَعُمَّهُمُ اللَّهُ بِعِقَابِهِ *

الحـــديث على شرط البخارى ومسلم

سند شرط الشيخين :

الحديث على شرط الشيخين ولم يخرجاه رحمهما الله ، وبرهان الشرط :

قال البخارى فى كتاب الأدب :

حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ عَبَّاسٍ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ أَبِي خَالِدٍ عَنْ قَيْسِ بْنِ أَبِي حَازِمٍ أَنَّ عَمْرَو بْنَ الْعَاصِ قَالَ سَمِعْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُم عَلَيْهِ وَسَلَّمَ جِهَارًا غَيْرَ سِرٍّ يَقُولُ إِنَّ آلَ أَبِي قَالَ عَمْرٌو فِي كِتَابِ مُحَمَّدِ بْنِ جَعْفَرٍ بَيَاضٌ لَيْسُوا بِأَوْلِيَائِي إِنَّمَا وَلِيِّيَ اللَّهُ وَصَالِحُ الْمُؤْمِنِينَ زَادَ عَنْبَسَةُ بْنُ عَبْدِالْوَاحِدِ عَنْ بَيَانٍ عَنْ قَيْسٍ عَنْ عَمْرِو بْنِ الْعَاصِ قَالَ سَمِعْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُم عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَلَكِنْ لَهُمْ رَحِمٌ أَبُلُّهَا بِبَلَالِهَا يَعْنِي أَصِلُهَا بِصِلَتِهَا قَالَ أَبُو عَبْد اللَّهِ بِبَلَالِهَا كَذَا وَقَعَ وَبِبَلَالِهَا أَجْوَدُ وَأَصَحُّ وَبِبَلَالِهَا لَا أَعْرِفُ لَهُ وَجْهًا *

وقال مسلم فى كتاب الإيمان :

حَدَّثَنِي أَحْمَدُ بْنُ حَنْبَلٍ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ إِسْمَعِيلَ بْنِ أَبِي خَالِدٍ عَنْ قَيْسٍ عَنْ عَمْرِو بْنِ الْعَاصِ قَالَ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُم عَلَيْهِ وَسَلَّمَ جِهَارًا غَيْرَ سِرٍّ يَقُولُ أَلَا إِنَّ آلَ أَبِي يَعْنِي فُلَانًا لَيْسُوا لِي بِأَوْلِيَاءَ إِنَّمَا وَلِيِّيَ اللَّهُ وَصَالِحُ الْمُؤْمِنِينَ *.

فائدة :

ثبت هذا الحديث من طريق قيس بن أبى حازم مرفوعاً وموقوفاً وكلاهما صحيح ولايعل أحدها الآخر ، وقال الحافظ الدارقطنى رحمه الله فى العلل :

" وجميع رواة الحديث ثقات ، ويشبه أن يكون قيس بن أبى حازم كان ينشط فى الرواية مرة فيسنده ، ومرة يجبن فيقفه على أبى بكر رضى الله عنه ."

﴿باب : حَقِيْقَةُ العِلْمِ الْخَشْيَةُ﴾

﴿٦٦﴾ قَالَ الدَّارِمِيُّ رحمه الله فى السنن : (كتاب الجنائز)

أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ اللَّه حَدَّثَنَا زَائِدَةُ عَنِ الْأَعْمَشِ عَنْ مُسْلِمٍ عَنْ مَسْرُوقٍ قَالَ كَفَى بِالْمَرْءِ عِلْمًا أَنْ يَخْشَى اللَّهَ وَكَفَى بِالْمَرْءِ جَهْلًا أَنْ يُعْجَبَ بِعِلْمِه قَالَ و قَالَ مَسْرُوقٌ الْمَرْءُ حَقِيقٌ أَنْ يَكُونَ لَهُ مَجَالِسُ يَخْلُو فِيهَا فَيَذْكُرُ ذُنُوبَهُ فَيَسْتَغْفِرُ اللَّهَ تَعَالَى مِنْهَا *

الأثر على شرط مسلم

سند شرط مسلم :

الأثر على شرط مسلم ، ورجاله رجال الشيخين ولم يخرجاه رحمهما الله ،

وبرهان الشرط : وقال مسلم فى كتاب الفضائل :

حَدَّثَنِي أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ يُونُسَ حَدَّثَنَا زَائِدَةُ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ عُمَيْرٍ قَالَ سَمِعْتُ جُنْدَبًا يَقُولُ سَمِعْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهم عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ أَنَا فَرَطُكُمْ عَلَى الْحَوْضِ حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا وَكِيعٌ ح و حَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ حَدَّثَنَا

ابْنُ بِشْرٍ جَمِيعًا عَنْ مِسْعَرٍ ح و حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّه بْنُ مُعَاذ حَدَّثَنَا أَبِي ح و حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ قَالَا حَدَّثَنَا شُعْبَةُ كِلَاهُمَا عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ عُمَيْرٍ عَنْ جُنْدَبٍ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهم عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِمِثْلِهِ *

وقال مسلم فى كتاب الصوم :

وحَدَّثَنِي أَحْمَدُ بْنُ عُمَرَ الْوَكِيعِيُّ حَدَّثَنَا حُسَيْنُ بْنُ عَلِيٍّ عَنْ زَائِدَةَ عَنْ سُلَيْمَانَ عَنْ مُسْلِمٍ الْبَطِينِ عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهم عَنْهمَا قَالَ جَاءَ رَجُلٌ إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهم عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ يَا رَسُولَ اللَّه إِنَّ أُمِّي مَاتَتْ وَعَلَيْهَا صَوْمُ شَهْرٍ أَفَأَقْضِيه عَنْهَا فَقَالَ لَوْ كَانَ عَلَى أُمِّكَ دَيْنٌ أَكُنْتَ قَاضِيَهُ عَنْهَا قَالَ نَعَمْ قَالَ فَدَيْنُ اللَّه أَحَقُّ أَنْ يُقْضَى قَالَ سُلَيْمَانُ فَقَالَ الْحَكَمُ وَسَلَمَةُ بْنُ كُهَيْلٍ جَمِيعًا وَنَحْنُ جُلُوسٌ حِينَ حَدَّثَ مُسْلِمٌ بِهَذَا الْحَدِيثِ فَقَالَا سَمِعْنَا مُجَاهِدًا يَذْكُرُ هَذَا عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ و حَدَّثَنَا أَبُو سَعِيدٍ الْأَشَجُّ حَدَّثَنَا أَبُو خَالِدٍ الْأَحْمَرُ حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ عَنْ سَلَمَةَ بْنِ كُهَيْلٍ وَالْحَكَمِ بْنِ عُتَيْبَةَ وَمُسْلِمٍ الْبَطِينِ عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ وَمُجَاهِدٍ وَعَطَاءٍ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهم عَنْهمَا عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهم عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِهَذَا الْحَدِيثِ *

﴿٦٧﴾ قَالَ الإِمَامُ أَحْمَدُ رحمه الله فى المسند : (باقى مسند المكثرين) **: حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ حَدَّثَنِي أَبِي حَدَّثَنَا أَيُّوبُ عَنْ مُحَمَّدٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ جَاءَ رَجُلٌ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى**

اللَّهم عليْه وسلَّم فحثَّ عليْه فقال رجُلٌ عنْدي كذا وكذا قال فما بقي في الْمجْلس رجُلٌ إلَّا قدْ تصدَّق بما قلَّ أوْ كثُر فقال رسُولُ اللَّه صلَّى اللَّهم عليْه وسلَّم منْ سنَّ خيْرًا فاسْتُنَّ به كان لهُ أجْرُهُ كاملًا ومنْ أُجُور منِ اسْتنَّ به لا ينْقُصُ منْ أُجُورهمْ شيْئًا ومنِ اسْتنَّ شرًّا فاسْتُنَّ به فعليْه وزْرُهُ كاملًا ومنْ أوْزار الَّذي اسْتنَّ به لا ينْقُصُ منْ أوْزارهمْ شيْئًا *

الحـــديث على شرط البخارى ومسلم

سند شرط الشيخين :

الحديث على شرط الشيخين ولم يخرجاه رحمهما الله . وبرهان الشرط :

قال البخارى رحمه الله فى كتاب المغازى :

حدَّثني إسْحاقُ حدَّثنا عبْدُالصَّمد قال حدَّثني أبي حدَّثنا أيُّوبُ عنْ عكْرمةَ عنِ ابْن عبَّاس رضي اللَّهم عنْهما أنَّ رسُول اللَّه صلَّى اللَّهم عليْه وسلَّم لمَّا قدم مكَّةَ أبى أنْ يدْخُل الْبيْت وفيه الْآلهةُ فأمر بها فأُخْرجتْ فأُخْرج صُورةُ إبْراهيم وإسْماعيل في أيْديهما من الْأزْلام فقال النَّبيُّ صلَّى اللَّهم عليْه وسلَّم قاتلهُمُ اللَّهُ لقدْ علمُوا ما اسْتقْسما بها قطُّ ثُمَّ دخل الْبيْت فكبَّر في نواحي الْبيْت وخرج

ولم يصل فيه تابعه معمر عن أيوب وقال وهيب حدثنا أيوب عن عكرمة عن النبي صلى الله عليه وسلم *

قال مسلم رحمه الله في كتاب الإيمان :

حدثني عبد الوارث بن عبد الصمد قال حدثني أبي عن جدي عن أيوب عن محمد ابن سيرين عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال لا يزال الناس يسألونكم عن العلم حتى يقولوا هذا الله خلقنا فمن خلق الله قال وهو آخذ بيد رجل فقال صدق الله ورسوله قد سألني اثنان وهذا الثالث أو قال سألني واحد وهذا الثاني و حدثنيه زهير بن حرب ويعقوب الدورقي قالا حدثنا إسمعيل وهو ابن علية عن أيوب عن محمد قال قال أبو هريرة لا يزال الناس بمثل حديث عبد الوارث غير أنه لم يذكر النبي صلى الله عليه وسلم في الإسناد ولكن قد قال في آخر الحديث صدق الله ورسوله *

﴿باب : التثبت من الخبر﴾

﴿٦٨﴾ قال النسائي رحمه الله في السنن :(كتاب الافتتاح)

أخبرني يعقوب بن إبراهيم قال حدثنا يحيى عن حميد عن أنس عن أبي قال ما حاك في صدري منذ أسلمت إلا أني قرأت آية وقرأها آخر غير قراءتي فقلت أقرأنيها رسول الله صلى الله عليه وسلم وقال الآخر أقرأنيها

رَسُولُ اللَّه صَلَّى اللَّهم عَلَيْه وَسَلَّمَ فَأَتَيْتُ النَّبيَّ صَلَّى اللَّهم عَلَيْه وَسَلَّمَ فَقُلْتُ يَا نَبيَّ اللَّه أَقْرَأْتَني آيَةَ كَذَا وَكَذَا قَالَ نَعَمْ وَقَالَ الْآخَرُ أَلَمْ تُقْرِئْني آيَةَ كَذَا وَكَذَا قَالَ نَعَمْ إِنَّ جبْرِيلَ وَميكَائيلَ عَلَيْهِمَا السَّلَام أَتَيَاني فَقَعَدَ جبْرِيلُ عَنْ يَميني وَميكَائيلُ عَنْ يَساري فَقَالَ جبْرِيلُ عَلَيْه السَّلَام اقْرَأ الْقُرْآنَ عَلَى حَرْف قَالَ ميكَائيلُ اسْتَزِدْهُ اسْتَزِدْهُ حَتَّى بَلَغَ سَبْعَةَ أَحْرُف فَكُلٌّ حَرْف شَاف كَاف *

الحـــديث على شرط البخارى ومسلم

سند شرط الشيخين :

الحديث على شرط الشيخين ولم يخرجاه رحمهما الله . وبرهان الشرط :

قال البخارى فى كتاب الوضوء :

حدّثنا يعْقُوبُ بْنُ إبْراهيم قال حدّثنا يزيدُ بْنُ هارُون قال أخْبرنا يحْيَى عنْ مُحمّد بْن يحْيَى بْن حبّان أنّ عمّهُ واسع بْن حبّان أخْبرهُ أنّ عبْدالله بْن عُمر أخْبرهُ قال لقدْ ظهرْتُ ذات يوْم على ظهْر بيْتنا فرأيْتُ رسُول اللّه صلّى اللّهم عليْه وسلّم قاعدا على لبنتيْن مُسْتقْبل بيْت الْمقْدس *

وقال البخارى فى كتاب المغازى :

حدّثنا إسماعيلُ قال حدّثني أخي عنْ سُليْمان عنْ يحْيى عنْ حُميْد الطّويل سمع أنس بْن مالك رضي اللّهم عنْهم أنّ النّبيّ صلّى اللّهم عليْه وسلّم أقام على صفيّة بنْت حُييٍّ بطريق خيْبر ثلاثة أيّام حتّى أعْرس بها وكانتْ فيمنْ ضُرب عليْها الْحجابُ *

وقال مسلم في كتاب الصيام :

حدّثنا يحْيى بْنُ يحْيى أخْبرنا أبو خيْثمة عنْ حُميْد قال سُئل أنس رضي اللّهم عنْهم عنْ صوْم رمضان في السّفر فقال سافرْنا مع رسُول اللّه صلّى اللّهم عليْه وسلّم في رمضان فلمْ يعب الصّائمُ على الْمُفْطر ولا الْمُفْطرُ على الصّائم *

ويعقوب بن إبراهيم ويحيى بن سعيد بن قيس من رجال مسلم .

فائدة :

ويحيى هو ابن سعيد بن قيس الأنصارى النجارى أبو سعيد

٦٩ قال الإمامُ أحْمدُ رحمه الله في المسند : (مسند بني هاشم) : حدّثنا هُشيْمٌ عنْ أبي بشْر عنْ سعيد بْن جُبيْر عن ابْن عبّاس قال قال رسُولُ اللّه صلّى اللّهم عليْه وسلّم لَيْس الْخبرُ كالْمعاينة *

وقال الإمامُ أحْمدُ رحمه الله في المسند : (مسند بني هاشم)

حَدَّثَنَا سُرَيْجُ بْنُ النُّعْمَانِ حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ عَنْ أَبِي بِشْرٍ عَنْ سَعِيدِ ابْنِ جُبَيْرٍ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُمَّ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَيْسَ الْخَبَرُ كَالْمُعَايَنَةِ إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ أَخْبَرَ مُوسَى بِمَا صَنَعَ قَوْمُهُ فِي الْعِجْلِ فَلَمْ يُلْقِ الْأَلْوَاحَ فَلَمَّا عَايَنَ مَا صَنَعُوا أَلْقَى الْأَلْوَاحَ فَانْكَسَرَتْ *

الحـــديث على شرط البخارى ومسلم

سند شرط الشيخين :

الحديث على شرط الشيخين ولم يخرجاه رحمهما الله ، وبرهان الشرط :

قال البخارى فى كتاب الحج :

حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ أَخْبَرَنَا أَبُو بِشْرٍ عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُمَّ عَنْهُمَا أَنَّ رَجُلًا كَانَ مَعَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُمَّ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَوَقَصَتْهُ نَاقَتُهُ وَهُوَ مُحْرِمٌ فَمَاتَ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُمَّ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ اغْسِلُوهُ بِمَاءٍ وَسِدْرٍ وَكَفِّنُوهُ فِي ثَوْبَيْهِ وَلَا تَمَسُّوهُ بِطِيبٍ وَلَا تُخَمِّرُوا رَأْسَهُ فَإِنَّهُ يُبْعَثُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ مُلَبِّيًا * ومواضع أُخر لم أذكرها .

وقال مسلم فى كتاب الصلاة :

حَدَّثَنَا أَبُو جَعْفَرٍ مُحَمَّدُ بْنُ الصَّبَّاحِ وَعَمْرٌو النَّاقِدُ جَمِيعًا عَنْ هُشَيْمٍ قَالَ ابْنُ الصَّبَّاحِ حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ أَخْبَرَنَا أَبُو بِشْرٍ عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ فِي قَوْلِهِ عَزَّ وَجَلَّ ﴿وَلَا تَجْهَرْ بِصَلَاتِكَ وَلَا تُخَافِتْ بِهَا﴾ قَالَ نَزَلَتْ وَرَسُولُ اللَّهِ صَلَّى

اللَّهم عليْه وسلَّم مُتوارٍ بمكَّة فكانَ إذا صلَّى بأصْحابه رفعَ صوْتهُ بالْقُرْآن فإذا سمعَ ذلكَ الْمُشْركُونَ سبُّوا الْقُرْآنَ ومنْ أنْزلهُ ومنْ جاءَ به فقالَ اللَّهُ تعالى لنبيِّه صلَّى اللَّهم عليْه وسلَّم ﴿ولا تجْهرْ بصلاتك﴾ فيسْمع الْمُشْركُون قراءتك ﴿ولا تُخافتْ بها﴾ عنْ أصْحابك أسْمعْهُمُ الْقُرْآنَ ولا تجْهرْ ذلك الْجهْر ﴿وابْتغ بيْنَ ذلكَ سبيلًا﴾ يقُولُ بيْنَ الْجهْرِ والْمُخافتة *

﴿٧٠﴾ قَالَ ابْنُ مَاجَةَ رحمه الله فى السنن : (كتاب المقدمة)

حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ بْنُ عَبْدِ الْمَجِيدِ حَدَّثَنَا خَالِدٌ الْحَذَّاءُ عَنْ أَبِي قِلَابَةَ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُمَّ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ أَرْحَمُ أُمَّتِي بِأُمَّتِي أَبُو بَكْرٍ وَأَشَدُّهُمْ فِي دِينِ اللَّهِ عُمَرُ وَأَصْدَقُهُمْ حَيَاءً عُثْمَانُ وَأَقْضَاهُمْ عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ وَأَقْرَؤُهُمْ لِكِتَابِ اللَّهِ أُبَيُّ بْنُ كَعْبٍ وَأَعْلَمُهُمْ بِالْحَلَالِ وَالْحَرَامِ مُعَاذُ بْنُ جَبَلٍ وَأَفْرَضُهُمْ زَيْدُ بْنُ ثَابِتٍ أَلَا وَإِنَّ لِكُلِّ أُمَّةٍ أَمِينًا وَأَمِينُ هَذِهِ الْأُمَّةِ أَبُو عُبَيْدَةَ بْنُ الْجَرَّاحِ *

الحـــديث على شرط البخارى ومسلم

سند شرط الشيخين :

الحديث على شرط الشيخين ولم يخرجاه رحمهما الله ، وله متابعه عند الإمَامُ أحمد فى المسند (باقى مسند المكثرين) قال :

حَدَّثَنَا عَفَّانُ حَدَّثَنَا وُهَيْبٌ حَدَّثَنَا خَالِدٌ الْحَذَّاءُ عَنْ أَبِي قِلَابَةَ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهم عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ أَرْحَمُ أُمَّتِي بِأُمَّتِي أَبُو بَكْرٍ وَأَشَدُّهُمْ فِي دِينِ اللَّهِ عُمَرُ وَقَالَ عَفَّانُ مَرَّةً فِي أَمْرِ اللَّهِ عُمَرُ وَأَصْدَقُهُمْ حَيَاءً عُثْمَانُ وَأَفْرَضُهُمْ زَيْدُ بْنُ ثَابِتٍ وَأَقْرَؤُهُمْ لِكِتَابِ اللَّهِ أُبَيُّ بْنُ كَعْبٍ وَأَعْلَمُهُمْ بِالْحَلَالِ وَالْحَرَامِ مُعَاذُ بْنُ جَبَلٍ أَلَا وَإِنَّ لِكُلِّ أُمَّةٍ أَمِينًا وَإِنَّ أَمِينَ هَذِهِ الْأُمَّةِ أَبُو عُبَيْدَةَ بْنُ الْجَرَّاحِ رَضِيَ اللَّهم عَنْهمْ أَجْمَعِينَ *

وبرهان الشرط : قال البخارى فى كتاب الحج :

حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى حَدَّثَنَا عَبْدُالْوَهَّابِ حَدَّثَنَا خَالِدٌ عَنْ عِكْرِمَةَ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهم عَنْهمَا قَالَ طَافَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهم عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِالْبَيْتِ عَلَى بَعِيرٍ كُلَّمَا أَتَى عَلَى الرُّكْنِ أَشَارَ إِلَيْهِ *.

وقال مسلم فى الزهد والرقائق :

حَدَّثَنَا إِسْحَقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ وَمُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى الْعَنَزِيُّ وَمُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الرُّزِّيُّ جَمِيعًا عَنِ الثَّقَفِيِّ وَاللَّفْظُ لِابْنِ الْمُثَنَّى حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ حَدَّثَنَا خَالِدٌ عَنْ مُحَمَّدِ ابْنِ سِيرِينَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهم عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فُقِدَتْ أُمَّةٌ مِنْ بَنِي إِسْرَائِيلَ لَا يُدْرَى مَا فَعَلَتْ وَلَا أُرَاهَا إِلَّا الْفَأْرَ أَلَا تَرَوْنَهَا إِذَا وُضِعَ لَهَا أَلْبَانُ الْإِبِلِ لَمْ تَشْرَبْهُ وَإِذَا وُضِعَ لَهَا أَلْبَانُ الشَّاءِ شَرِبَتْهُ قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ فَحَدَّثْتُ هَذَا الْحَدِيثَ كَعْبًا فَقَالَ آنْتَ سَمِعْتَهُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهم عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

قُلْتُ نَعَمْ قَالَ ذَلِكَ مِرَارًا قُلْتُ أَأَقْرَأُ التَّوْرَاةَ و قَالَ إِسْحَقُ فِي رِوَايَتِهِ لَا نَدْرِي مَا فَعَلَتْ *

﴿٧١﴾ وقَالَ الإِمَامُ ابْنُ الْجَعْدِ رحمه الله : (المسند١/١٦٢)

حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ نَا بْنُ مَهْدِيّ قَالَ سَمِعْتُ شُعْبَةَ يَقُولُ كُنْتُ أَتَفَطَّنُ إِلَى فَمِ قَتَادَةَ كَيْفَ يَقُولُ فَإِذَا قَالَ حَدَّثَنَا يَعْنِي كَتَبْتُ *

الأثر على شرط البخارى

سند شرط البخارى :

الاثر على شرط البخارى ولم يخرجه رحمه الله ، وبرهان الشرط : سبق تخريجه

فائدة :

هذا الأثرُ فيه نكتةٌ لطيفةٌ وفائدةٌ عزيزةٌ ، أن شعبة كان متقنٌ لحديث قتادة يعرفُ الغث والثمين منه ، وقال شعبة : " لقد كفيتكم تدليس قتادة " وبه يتبين سر إخراج البخارى ومسلم لحديث قتادة من طريق شعبة بالعنعنه وهى فائدة لاتقدر بمال فحفظها فإنى كنتُ فى غاية الشوق لمعرفتها ، وأيم الله إنها لثمرة السبر فى التراجم وعدم الإعتماد على قول من تقدم تقليداً له فإن آفة العلم التقليد والله الموفق سبحانه .

﴿باب : عُذْرُ الجَاهِلِ حَتَى يَعْلَمَ﴾

﴿٧٢﴾ قَالَ أَبُودَاوُدَ رَحمه الله فى السنن : (كتاب الجهاد)
حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّه بْنُ مُعَاذ الْعَنْبَرِيُّ حَدَّثَنَا أَبِي حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ أَبِي بِشْرٍ عَنْ عَبَّاد ابْنِ شُرَحْبِيلَ قَالَ أَصَابَتْنِي سَنَةٌ فَدَخَلْتُ حَائِطًا مِنْ حِيطَانِ الْمَدِينَةِ فَفَرَكْتُ سُنْبُلًا فَأَكَلْتُ وَحَمَلْتُ فِي ثَوْبِي فَجَاءَ صَاحِبُهُ فَضَرَبَنِي وَأَخَذَ ثَوْبِي فَأَتَيْتُ رَسُولَه صَلَّى اللَّهم عَلَيْه وَسَلَّمَ فَقَالَ لَهُ مَا عَلَّمْتَ إِذْ كَانَ جَاهِلًا وَلَا أَطْعَمْتَ إِذْ كَانَ جَائِعًا أَوْ قَالَ سَاغِبًا وَأَمَرَهُ فَرَدَّ عَلَيَّ ثَوْبِي وَأَعْطَانِي وَسْقًا أَوْ نِصْفَ وَسْقٍ مِنْ طَعَامٍ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ عَنْ شُعْبَةَ عَنْ أَبِي بِشْرٍ قَالَ سَمِعْتُ عَبَّادَ بْنَ شُرَحْبِيلَ رَجُلًا مِنَّا مِنْ بَنِي غُبَرَ بِمَعْنَاهُ *

الحديث على شرط البخارى ومسلم

سند شرط الشيخين :

الحديث على شرط الشيخين ولم يخرجاه رحمهما الله ، وبرهان الشرط :

قال البخارى فى كتاب الأعتصام بالكتاب والسنة :

حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ حُمَيْدٍ حَدَّثَنَا عُبَيْدُاللَّهِ بْنُ مُعَاذٍ حَدَّثَنَا أَبِي حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ سَعْدِ ابْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْمُنْكَدِرِ قَالَ رَأَيْتُ جَابِرَ بْنَ عَبْدِاللَّهِ يَحْلِفُ بِاللَّهِ أَنَّ ابْنَ الصَّائِدِ الدَّجَّالُ قُلْتُ تَحْلِفُ بِاللَّهِ قَالَ إِنِّي سَمِعْتُ عُمَرَ يَحْلِفُ عَلَى ذَلِكَ عِنْدَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُمَّ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَلَمْ يُنْكِرْهُ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُمَّ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ *.

وقال البخارى فى كتاب الجنائز :

حَدَّثَنِي حِبَّانُ بْنُ مُوسَى أَخْبَرَنَا عَبْدُاللَّهِ أَخْبَرَنَا شُعْبَةُ عَنْ أَبِي بِشْرٍ عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُمَّ عَنْهُمْ قَالَ سُئِلَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُمَّ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنْ أَوْلَادِ الْمُشْرِكِينَ فَقَالَ اللَّهُ إِذْ خَلَقَهُمْ أَعْلَمُ بِمَا كَانُوا عَامِلِينَ *

وقال مسلم فى كتاب فضائل الصحابة :

حَدَّثَنَا نَصْرُ بْنُ عَلِيٍّ الْجَهْضَمِيُّ حَدَّثَنَا أَبِي حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ أَبِي بِشْرٍ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي بَكْرَةَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُمَّ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ أَسْلَمُ وَغِفَارُ وَمُزَيْنَةُ وَجُهَيْنَةُ خَيْرٌ مِنْ بَنِي تَمِيمٍ وَمِنْ بَنِي عَامِرٍ وَالْحَلِيفَيْنِ بَنِي أَسَدٍ وَغَطَفَانَ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَهَارُونُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ قَالَا حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ ح و حَدَّثَنِيهِ عَمْرٌو النَّاقِدُ حَدَّثَنَا شَبَابَةُ بْنُ سَوَّارٍ قَالَا حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ أَبِي بِشْرٍ بِهَذَا الْإِسْنَادِ * فائدة : وأبو بشر هو جعفر بن إياس بن أبى وحشية .

﴿باب : مَعْرِفَةُ الْمُسْتَفْتِى أَصْلُ الْمَسْأَلَةِ قَبْلَ أَنْ يَحْكُمَ﴾

﴿٧٣﴾ وقَالَ أَبُو دَاوُدَ رحمه الله فى السنن: (الآيمان والنذور)

حَدَّثَنَا دَاوُدَ بْنُ رُشَيْد حَدَّثَنَا شُعَيْبُ بْنُ إِسْحَقَ عَنِ الْأَوْزَاعِيِّ عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ قَالَ حَدَّثَنِي أَبُو قِلَابَةَ قَالَ حَدَّثَنِي ثَابِتُ بْنُ الضَّحَّاكِ قَالَ نَذَرَ رَجُلٌ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهم عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنْ يَنْحَرَ إِبِلًا بِبُوَانَةَ فَأَتَى النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهم عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ إِنِّي نَذَرْتُ أَنْ أَنْحَرَ إِبِلًا بِبُوَانَةَ فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهم عَلَيْهِ وَسَلَّمَ هَلْ كَانَ فِيهَا وَثَنٌ مِنْ أَوْثَانِ الْجَاهِلِيَّةِ يُعْبَدُ قَالُوا لَا قَالَ هَلْ كَانَ فِيهَا عِيدٌ مِنْ أَعْيَادِهِمْ قَالُوا لَا قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهم عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَوْفِ بِنَذْرِكَ فَإِنَّهُ لَا وَفَاءَ لِنَذْرٍ فِي مَعْصِيَةِ اللَّهِ وَلَا فِيمَا لَا يَمْلِكُ ابْنُ آدَمَ ★

الحـــديث على شرط البخارى ومسلم

سند شرط الشيخين :

الحديث على شرط الشيخين ولم يخرجاه رحمهما الله ، وبرهان الشرط :

قال البخارى فى كتاب الزكاة :

حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ يَزِيدَ أَخْبَرَنَا شُعَيْبُ بْنُ إِسْحَاقَ أَخْبَرَنَا الْأَوْزَاعِيُّ أَخْبَرَنِي يَحْيَى بْنُ أَبِي كَثِيرٍ أَنَّ عَمْرَو بْنَ يَحْيَى بْنِ عُمَارَةَ أَخْبَرَهُ عَنْ أَبِيهِ يَحْيَى بْنِ عُمَارَةَ ابْنِ أَبِي الْحَسَنِ أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا سَعِيدٍ رَضِيَ اللَّهُمَ عَنْهُمْ يَقُولُ قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُمَ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَيْسَ فِيمَا دُونَ خَمْسِ أَوَاقٍ صَدَقَةٌ وَلَيْسَ فِيمَا دُونَ خَمْسِ ذَوْدٍ صَدَقَةٌ وَلَيْسَ فِيمَا دُونَ خَمْسِ أَوْسُقٍ صَدَقَةٌ *.

وقال مسلم فى كتاب المساقاة :

حَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ حَدَّثَنَا إِسْمَعِيلُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ حَدَّثَنَا هِشَامٌ الدَّسْتَوَائِيُّ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَبِي كَثِيرٍ عَنْ أَبِي سَلَمَةَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُمَ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَنْ أَمْسَكَ كَلْبًا فَإِنَّهُ يَنْقُصُ مِنْ عَمَلِهِ كُلَّ يَوْمٍ قِيرَاطٌ إِلَّا كَلْبَ حَرْثٍ أَوْ مَاشِيَةٍ حَدَّثَنَا إِسْحَقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ أَخْبَرَنَا شُعَيْبُ بْنُ إِسْحَقَ حَدَّثَنَا الْأَوْزَاعِيُّ حَدَّثَنِي يَحْيَى بْنُ أَبِي كَثِيرٍ حَدَّثَنِي أَبُو سَلَمَةَ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ حَدَّثَنِي أَبُو هُرَيْرَةَ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُمَ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِمِثْلِهِ حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ الْمُنْذِرِ حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ حَدَّثَنَا حَرْبٌ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَبِي كَثِيرٍ بِهَذَا الْإِسْنَادِ مِثْلَهُ *

﴿باب : صفة حديث رسول الله ﷺ﴾

﴿٧٤﴾ وقال ابن ماجة رحمه الله فى السنن : (كتاب المقدمة)

حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ عَنْ شُعْبَةَ عَنْ عَمْرِو بْنِ مُرَّةَ عَنْ أَبِي الْبَخْتَرِيِّ عَنْ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ السُّلَمِيِّ عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ قَالَ إِذَا حَدَّثْتُكُمْ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهم عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حَدِيثًا فَظُنُّوا بِهِ الَّذِي هُوَ أَهْنَاهُ وَأَهْدَاهُ وَأَتْقَاهُ *

الحـــديث على شرط البخارى ومسلم

سند شرط الشيخين :

الحديث على شرط الشيخين ولم يخرجاه رحمهما الله ، وبرهان الشرط :

قال البخارى فى كتاب العلم :

حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ قَالَ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ قَالَ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ قَالَ حَدَّثَنِي أَبُو التَّيَّاحِ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهم عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ يَسِّرُوا وَلَا تُعَسِّرُوا وَبَشِّرُوا وَلَا تُنَفِّرُوا * .

وقال البخارى فى كتاب السلم :

حَدَّثَنَا آدَمُ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ أَخْبَرَنَا عَمْرٌو قَالَ سَمِعْتُ أَبَا الْبَخْتَرِيِّ الطَّائِيَّ قَالَ سَأَلْتُ ابْنَ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهم عَنْهمَا عَنِ السَّلَمِ فِي النَّخْلِ قَالَ نَهَى النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهم

عَلَيْه وَسلَّمَ عَنْ بَيْعِ النَّخْلِ حَتَّى يُوكَلَ مِنْهُ وَحَتَّى يُوزَنَ فَقَالَ الرَّجُلُ وَأَيُّ شَيْءٍ يُوزَنُ قَالَ رَجُلٌ إِلَى جَانِبِه حَتَّى يُحْرَزَ وَقَالَ مُعَاذٌ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ عَمْرٍو قَالَ أَبُو الْبَخْتَرِيِّ سَمِعْتُ ابْنَ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُم عَنْهُمَا نَهَى النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُم عَلَيْه وَسَلَّمَ مِثْلَهُ *

وقال مسلم فى كتاب الجنائز :

و حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ حَدَّثَنَا يَحْيَى يَعْنِي ابْنَ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ حَدَّثَنِي قَتَادَةُ عَنْ سَالِمِ بْنِ أَبِي الْجَعْدِ عَنْ مَعْدَانَ بْنِ أَبِي طَلْحَةَ الْيَعْمَرِيِّ عَنْ ثَوْبَانَ مَوْلَى رَسُولِ اللَّه صَلَّى اللَّهُم عَلَيْه وَسَلَّمَ أَنَّ رَسُولَ اللَّه صَلَّى اللَّهُم عَلَيْه وَسَلَّمَ قَالَ مَنْ صَلَّى عَلَى جَنَازَةٍ فَلَهُ قِيرَاطٌ فَإِنْ شَهِدَ دَفْنَهَا فَلَهُ قِيرَاطَانِ الْقِيرَاطُ مِثْلُ أُحُدٍ و حَدَّثَنِي ابْنُ بَشَّارٍ حَدَّثَنَا مُعَاذُ ابْنُ هِشَامٍ حَدَّثَنِي أَبِي قَالَ وَحَدَّثَنَا ابْنُ الْمُثَنَّى حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عَدِيٍّ عَنْ سَعِيدٍ ح و حَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ حَدَّثَنَا عَفَّانُ حَدَّثَنَا أَبَانُ كُلُّهُمْ عَنْ قَتَادَةَ بِهَذَا الْإِسْنَادِ مِثْلَهُ وَفِي حَدِيثِ سَعِيدٍ وَهِشَامٍ سُئِلَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُم عَلَيْه وَسَلَّمَ عَنِ الْقِيرَاطِ فَقَالَ مِثْلُ أُحُدٍ * .

قال مسلم فى كتاب البيوع :

حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَابْنُ بَشَّارٍ قَالَا حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ عَمْرِو بْنِ مُرَّةَ عَنْ أَبِي الْبَخْتَرِيِّ قَالَ سَأَلْتُ ابْنَ عَبَّاسٍ عَنْ بَيْعِ النَّخْلِ فَقَالَ نَهَى رَسُولُ اللَّه صَلَّى اللَّهُم عَلَيْه وَسَلَّمَ عَنْ بَيْعِ النَّخْلِ حَتَّى يَأْكُلَ مِنْهُ أَوْ يُؤْكَلَ وَحَتَّى يُوزَنَ قَالَ فَقُلْتُ مَا يُوزَنُ فَقَالَ رَجُلٌ عِنْدَهُ حَتَّى يُحْرَزَ*

﴿باب : الْعِلْمُ يَحْمِي صَاحِبَهُ مِنَ التَقليدِ وَالزَّلَلِ﴾

﴿٧٥﴾ قَالَ الدَّارِمِيُّ رحمه الله فى السنن : (كتاب الأطعمة)

أَخْبَرَنَا زَكَرِيَّا بْنُ عَدِيٍّ حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ عَنْ يُونُسَ عَنِ الْحَسَنِ قَالَ كَانَ مَعْقِلُ بْنُ يَسَارٍ يَتَغَدَّى فَسَقَطَتْ لُقْمَتُهُ فَأَخَذَهَا فَأَمَاطَ مَا بِهَا مِنْ أَذًى ثُمَّ أَكَلَهَا فَجَعَلَ أُولَئِكَ الدَّهَاقِينُ يَتَغَامَزُونَ بِهِ فَقَالُوا لَهُ مَا تَرَى مَا يَقُولُ هَؤُلَاءِ الْأَعَاجِمُ يَقُولُونَ انْظُرُوا إِلَى مَا بَيْنَ يَدَيْهِ مِنَ الطَّعَامِ وَإِلَى مَا يَصْنَعُ بِهَذِهِ اللُّقْمَةِ فَقَالَ إِنِّي لَمْ أَكُنْ أَدَعُ مَا سَمِعْتُ بِقَوْلِ هَؤُلَاءِ الْأَعَاجِمِ إِنَّا كُنَّا نُؤْمَرُ إِذَا سَقَطَتْ مِنْ أَحَدِنَا لُقْمَةٌ أَنْ يُمِيطَ مَا بِهَا مِنَ الْأَذَى وَأَنْ يَأْكُلَهَا ★

الحـــديث على شرط البخارى ومسلم

سند شرط الشيخين :

الحديث على شرط البخارى ومسلم ولم يخرجاه ، وبرهان الشرط :

قال البخارى فى كتاب النكاح :

حَدَّثَنَا أَحْمَدُ ابْنُ أَبِي عَمْرٍو قَالَ حَدَّثَنِي أَبِي قَالَ حَدَّثَنِي إِبْرَاهِيمُ عَنْ يُونُسَ عَنِ الْحَسَنِ ﴿فَلَا تَعْضُلُوهُنَّ﴾ قَالَ حَدَّثَنِي مَعْقِلُ بْنُ يَسَارٍ أَنَّهَا نَزَلَتْ فِيهِ قَالَ زَوَّجْتُ أُخْتًا لِي مِنْ رَجُلٍ فَطَلَّقَهَا حَتَّى إِذَا انْقَضَتْ عِدَّتُهَا جَاءَ يَخْطُبُهَا فَقُلْتُ لَهُ زَوَّجْتُكَ وَفَرَشْتُكَ وَأَكْرَمْتُكَ فَطَلَّقْتَهَا ثُمَّ جِئْتَ تَخْطُبُهَا لَا وَاللَّهِ لَا تَعُودُ إِلَيْكَ أَبَدًا وَكَانَ رَجُلًا لَا بَأْسَ بِهِ وَكَانَتِ الْمَرْأَةُ تُرِيدُ أَنْ تَرْجِعَ إِلَيْهِ فَأَنْزَلَ اللَّهُ هَذِهِ الْآيَةَ ﴿فَلَا تَعْضُلُوهُنَّ﴾ فَقُلْتُ الْآنَ أَفْعَلُ يَا رَسُولَ اللَّهِ قَالَ فَزَوَّجَهَا إِيَّاهُ *

وقال مسلم فى كتاب الإيمان :

حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى أَخْبَرَنَا يَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ عَنْ يُونُسَ عَنِ الْحَسَنِ قَالَ دَخَلَ عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ زِيَادٍ عَلَى مَعْقِلِ بْنِ يَسَارٍ وَهُوَ وَجِعٌ فَسَأَلَهُ فَقَالَ إِنِّي مُحَدِّثُكَ حَدِيثًا لَمْ أَكُنْ حَدَّثْتُكَهُ إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُمَّ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ لَا يَسْتَرْعِي اللَّهُ عَبْدًا رَعِيَّةً يَمُوتُ حِينَ يَمُوتُ وَهُوَ غَاشٌّ لَهَا إِلَّا حَرَّمَ اللَّهُ عَلَيْهِ الْجَنَّةَ قَالَ أَلَا كُنْتَ حَدَّثْتَنِي هَذَا قَبْلَ الْيَوْمِ قَالَ مَا حَدَّثْتُكَ أَوْ لَمْ أَكُنْ لِأُحَدِّثَكَ و حَدَّثَنِي الْقَاسِمُ بْنُ زَكَرِيَّاءَ حَدَّثَنَا حُسَيْنٌ يَعْنِي الْجُعْفِيَّ عَنْ زَائِدَةَ عَنْ هِشَامٍ قَالَ قَالَ الْحَسَنُ كُنَّا عِنْدَ مَعْقِلِ بْنِ يَسَارٍ نَعُودُهُ فَجَاءَ عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ زِيَادٍ فَقَالَ لَهُ مَعْقِلٌ إِنِّي سَأُحَدِّثُكَ حَدِيثًا سَمِعْتُهُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُمَّ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ثُمَّ ذَكَرَ بِمَعْنَى حَدِيثِهِمَا *

﴿٧٦﴾ قَالَ الإِمَامُ أَحْمَدُ رحمه الله فى المسند :(مسند القبائل)
حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ عَنِ الْأَعْمَشِ عَنْ عَمْرِو بْنِ مُرَّةَ عَنْ سَالِمِ بْنِ أَبِي الْجَعْدِ عَنْ أُمِّ الدَّرْدَاءِ عَنْ أَبِي الدَّرْدَاءِ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهم عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَلَا أُخْبِرُكُمْ بِأَفْضَلَ مِنْ دَرَجَةِ الصَّلَاةِ وَالصِّيَامِ وَالصَّدَقَةِ قَالُوا بَلَى قَالَ إِصْلَاحُ ذَاتِ الْبَيْنِ وَفَسَادُ ذَاتِ الْبَيْنِ هِيَ الْحَالِقَةُ *

الحـــديث على شرط البخارى ومسلم

سند شرط الشيخين :

الحديث على شرط البخارى ومسلم ولم يخرجاه وبرهان الشرط :

قال البخارى فى كتاب تفسير القرآن :

حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِاللَّهِ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ خَازِمٍ حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ عَنْ عَمْرِو بْنِ مُرَّةَ عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهم عَنْهمما قَالَ صَعِدَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهم عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الصَّفَا ذَاتَ يَوْمٍ فَقَالَ يَا صَبَاحَاهْ فَاجْتَمَعَتْ إِلَيْهِ قُرَيْشٌ قَالُوا مَا لَكَ قَالَ أَرَأَيْتُمْ لَوْ أَخْبَرْتُكُمْ أَنَّ الْعَدُوَّ يُصَبِّحُكُمْ أَوْ يُمَسِّيكُمْ أَمَا كُنْتُمْ تُصَدِّقُونِي قَالُوا بَلَى قَالَ فَإِنِّي نَذِيرٌ لَكُمْ بَيْنَ يَدَيْ عَذَابٍ شَدِيدٍ فَقَالَ أَبُو لَهَبٍ تَبًّا لَكَ أَلِهَذَا جَمَعْتَنَا فَأَنْزَلَ اللَّهُ (تَبَّتْ يَدَا أَبِي لَهَبٍ) *

وقال البخارى فى كتاب الأدب :

حَدَّثَنَا عَبْدَانُ أَخْبَرَنَا أَبِي عَنْ شُعْبَةَ عَنْ عَمْرِو بْنِ مُرَّةَ عَنْ سَالِمِ بْنِ أَبِي الْجَعْدِ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ أَنَّ رَجُلًا سَأَلَ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُمَّ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَتَى السَّاعَةُ يَا رَسُولَ اللَّهِ قَالَ مَا أَعْدَدْتَ لَهَا قَالَ مَا أَعْدَدْتُ لَهَا مِنْ كَثِيرِ صَلَاةٍ وَلَا صَوْمٍ وَلَا صَدَقَةٍ وَلَكِنِّي أُحِبُّ اللَّهَ وَرَسُولَهُ قَالَ أَنْتَ مَعَ مَنْ أَحْبَبْتَ *

وقال البخارى فى كتاب الأذان :

حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ حَفْصٍ قَالَ حَدَّثَنَا أَبِي قَالَ حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ قَالَ سَمِعْتُ سَالِمًا قَالَ سَمِعْتُ أُمَّ الدَّرْدَاءِ تَقُولُ دَخَلَ عَلَيَّ أَبُو الدَّرْدَاءِ وَهُوَ مُغْضَبٌ فَقُلْتُ مَا أَغْضَبَكَ فَقَالَ وَاللَّهِ مَا أَعْرِفُ مِنْ أُمَّةِ مُحَمَّدٍ صَلَّى اللَّهُمَّ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ شَيْئًا إِلَّا أَنَّهُمْ يُصَلُّونَ جَمِيعًا *

وقال مسلم فى كتاب الزكاة :

حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَأَبُو كُرَيْبٍ قَالَا حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ عَنِ الْأَعْمَشِ عَنْ عَمْرِو بْنِ مُرَّةَ عَنْ خَيْثَمَةَ عَنْ عَدِيِّ بْنِ حَاتِمٍ قَالَ ذَكَرَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُمَّ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ النَّارَ فَأَعْرَضَ وَأَشَاحَ ثُمَّ قَالَ اتَّقُوا النَّارَ ثُمَّ أَعْرَضَ وَأَشَاحَ حَتَّى ظَنَنَّا أَنَّهُ كَأَنَّمَا يَنْظُرُ إِلَيْهَا ثُمَّ قَالَ اتَّقُوا النَّارَ وَلَوْ بِشِقِّ تَمْرَةٍ فَمَنْ لَمْ يَجِدْ فَبِكَلِمَةٍ طَيِّبَةٍ وَلَمْ يَذْكُرْ أَبُو كُرَيْبٍ كَأَنَّمَا وَقَالَ حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ *

وقال مسلم كتاب الصلاة :

حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا غُنْدَرٌ عَنْ شُعْبَةَ ح و حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَابْنُ بَشَّارٍ قَالَا حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ عَمْرِو بْنِ مُرَّةَ قَالَ

سمعْتُ سالمَ بْنَ أبي الْجعْد الْغطفانيَّ قال سمعْتُ النُّعْمانَ بْنَ بشير قال سمعْتُ رسُولَ اللَّه صلَّى اللَّهم عليْه وسلَّم يقُولُ لتسوُّنَّ صُفُوفكُمْ أوْ ليُخالفنَّ اللَّهُ بيْنَ وُجُوهكُمْ *

قلت : وأبو كريب هو محمد بن العلاء

﴿٧٧﴾ قَالَ أَبُو دَاوُدَ رحمه الله فى السنن :(كتاب الأدب)

حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْحَمِيد يَعْنِي الْحِمَّانِيَّ حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ عَنْ مُسْلِمٍ عَنْ مَسْرُوقٍ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهم عَنْهَا قَالَتْ : كَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهم عَلَيْه وَسَلَّمَ إِذَا بَلَغَهُ عَنِ الرَّجُلِ الشَّيْءُ لَمْ يَقُلْ مَا بَالُ فُلَانٍ يَقُولُ وَلَكِنْ يَقُولُ مَا بَالُ أَقْوَامٍ يَقُولُونَ كَذَا وَكَذَا *

الحـــديث على شرط البخارى ومسلم

سند شرط الشيخين :

الحديث على شرط البخارى ومسلم ولم يخرجاه وبرهان الشرط :

قال البخارى فى كتاب الصلاة :

حدَّثنا عَبْدَانُ عنْ أبي حمزة عن الْأعْمش عنْ مُسْلم عنْ مسْرُوق عنْ عائشة قالتْ لمَّا أُنْزلت الْآياتُ منْ سُورة الْبقرة في الرِّبا خرج النَّبيُّ صلَّى اللَّهم عليْه وسلَّمَ إلى الْمسْجد فقرأهنَّ على النَّاس ثُمَّ حرَّم تجارة الْخمْر *

وقال مسلم في كتاب الصلاة :

حدَّثنا أبُو بكْر بْنُ أبي شيْبة وأبُو كُريْب قالا حدَّثنا أبُو مُعاوية عن الْأعْمش عنْ مُسْلم عنْ مسْرُوق عنْ عائشة قالتْ كان رسُولُ اللَّه صلَّى اللَّهم عليْه وسلَّم يُكْثرُ أنْ يقُول قبْلَ أنْ يمُوت سُبْحانك وبحمْدك أسْتغْفرُك وأتُوبُ إليْك قالتْ قُلْتُ يا رسُولَ اللَّه ما هذه الْكلماتُ الَّتي أراك أحْدثْتها تقُولُها قال جُعلتْ لي علامةٌ في أُمَّتي إذا رأيْتُها قُلْتُها ﴿إذا جاء نصْرُ اللَّه والْفتْحُ﴾ إلى آخر السُّورة *

﴿باب : الْعلْمُ بالإتباع لَا بالإبْتداع﴾

﴿٧٨﴾ قَالَ الإمَامُ أَحْمَدُ رحمه الله فى الْمُسْنَد : (مسند المكثرين) : حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَد حَدَّثَني أَبي حَدَّثَنَا أَيُّوبُ عَنْ مُحَمَّد عَنْ أَبي هُرَيْرَةَ قَالَ جَاءَ رَجُلٌ إِلَى رَسُول اللَّه صَلَّى اللَّهم عَلَيْه وَسَلَّمَ فَحثَّ عَلَيْه فَقَالَ رَجُلٌ عنْدي كَذَا وَكَذَا قَالَ فَمَا بَقيَ في الْمَجْلس رَجُلٌ إلَّا قَدْ تَصَدَّقَ بمَا قَلَّ أَوْ

كَثُرَ فَقَالَ رَسُولُ اللَّه صَلَّى اللَّهم عَلَيْه وَسَلَّمَ مَنْ سَنَّ خَيْرًا فَاسْتُنَّ به كَانَ لَهُ أَجْرُهُ كَاملًا وَمِنْ أُجُورِ مَنِ اسْتَنَّ به لَا يَنْقُصُ مِنْ أُجُورِهِمْ شَيْئًا وَمَنِ اسْتَنَّ شَرًّا فَاسْتُنَّ به فَعَلَيْه وِزْرُهُ كَاملًا وَمِنْ أَوْزَارِ الَّذِي اسْتَنَّ به لَا يَنْقُصُ مِنْ أَوْزَارِهِمْ شَيْئًا ★

الحـــديث على شرط البخارى ومسلم

سند شرط الشيخين :

الحديث على شرط البخارى ومسلم ولم يخرجاه رحمهما الله وبرهان الشرط : سوف يأتى فى حديث القادم إن شاء الله رقم (٧٩) .

﴿باب : تَفْصِيلُ الْمَسْأَلَة إِذَا كَانَ فِيهَا جَوَازُ أَمْرَيْنِ﴾

﴿٧٩﴾ قَالَ الإِمَامُ أَحْمَدُ رحمه الله فِى الْمُسْنَد : (مسند المكثرين من الصحابة) : حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَد حَدَّثَنِي أَبِي حَدَّثَنَا أَيُّوبُ عَنْ نَافِعٍ عَنِ ابْنِ عُمَرَ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهم عَلَيْه

وَسَلَّمَ قَالَ مَنْ حَلَفَ فَاسْتَثْنَى فَإِنْ شَاءَ مَضَى وَإِنْ شَاءَ رَجَعَ غَيْرَ حَنِثٍ *

الحـــديث على شرط البخارى ومسلم

سند شرط الشيخين :

الحديث على شرط البخارى ومسلم ولم يخرجاه رحمهما الله ، وبرهان الشرط

قال البخارى فى كتاب المغازى :

حَدَّثَنِي إِسْحَاقُ حَدَّثَنَا عَبْدُالصَّمَد قَالَ حَدَّثَنِي أَبِي حَدَّثَنَا أَيُّوبُ عَنْ عِكْرِمَةَ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُم عَنْهمَا أَنَّ رَسُولَ اللَّه صَلَّى اللَّهم عَلَيْه وَسَلَّمَ لَمَّا قَدِمَ مَكَّةَ أَبَى أَنْ يَدْخُلَ الْبَيْتَ وَفِيه الْآلِهَةُ فَأَمَرَ بِهَا فَأُخْرِجَتْ فَأُخْرِجَ صُورَةُ إِبْرَاهِيمَ وَإِسْمَاعِيلَ فِي أَيْدِيهِمَا مِنَ الْأَزْلَامِ فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهم عَلَيْه وَسَلَّمَ قَاتَلَهُمُ اللَّهُ لَقَدْ عَلِمُوا مَا اسْتَقْسَمَا بِهَا قَطُّ ثُمَّ دَخَلَ الْبَيْتَ فَكَبَّرَ فِي نَوَاحِي الْبَيْتِ وَخَرَجَ وَلَمْ يُصَلِّ فِيه تَابَعَهُ مَعْمَرٌ عَنْ أَيُّوبَ وَقَالَ وُهَيْبٌ حَدَّثَنَا أَيُّوبُ عَنْ عِكْرِمَةَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهم عَلَيْه وَسَلَّمَ * .

وقال مسلم فى كتاب الصيام :

و حَدَّثَنَاه أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّه بْنُ نُمَيْرٍ ح و حَدَّثَنَا ابْنُ نُمَيْرٍ حَدَّثَنَا أَبِي حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّه عَنْ نَافِعٍ عَنِ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهم عَنْهمَا أَنَّ رَسُولَ اللَّه صَلَّى اللَّهم عَلَيْه وَسَلَّمَ وَاصَلَ فِي رَمَضَانَ فَوَاصَلَ النَّاسُ فَنَهَاهُمْ قِيلَ لَهُ

أَنْتَ تُوَاصِلُ قَالَ إِنِّي لَسْتُ مِثْلَكُمْ إِنِّي أُطْعَمُ وَأُسْقَى و حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَارِث بْنُ عَبْدِ الصَّمَدِ حَدَّثَنِي أَبِي عَنْ جَدِّي عَنْ أَيُّوبَ عَنْ نَافِعٍ عَنِ ابْنِ عُمَرَ رَضِي اللَّهم عَنْهمَا عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهم عَلَيْهِ.وَسَلَّمَ بِمِثْلِهِ وَلَمْ يَقُلْ فِي رَمَضَانَ * .

﴿باب : عُقُوبَةُ مَنْ كَتَمَ الْعِلْمَ وَلَمْ يُنْكِرْ الْمُنْكَرَ﴾

﴿٨٠﴾ قَالَ الإِمَامُ أَحْمَدُ رحمه الله فى : (مسند العشرة المبشرين بالجنة) : حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ نُمَيْرٍ قَالَ أَخْبَرَنَا إِسْمَاعِيلُ يَعْنِي ابْنَ أَبِي خَالِدٍ عَنْ قَيْسٍ قَالَ قَامَ أَبُو بَكْرٍ رَضِي اللَّهم عَنْهم فَحَمِدَ اللَّهَ وَأَثْنَى عَلَيْهِ ثُمَّ قَالَ يَا أَيُّهَا النَّاسُ إِنَّكُمْ تَقْرَءُونَ هَذِهِ الْآيَةَ ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا عَلَيْكُمْ أَنْفُسَكُمْ لَا يَضُرُّكُمْ مَنْ ضَلَّ إِذَا اهْتَدَيْتُمْ﴾ وَإِنَّا سَمِعْنَا رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهم عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ إِنَّ النَّاسَ إِذَا رَأَوُا الْمُنْكَرَ فَلَمْ يُنْكِرُوهُ أَوْشَكَ أَنْ يَعُمَّهُمُ اللَّهُ بِعِقَابِهِ *

وقال أَبُوداوُدَ فى السنن (كتاب الملاحم) :

حَدَّثَنَا وَهْبُ بْنُ بَقِيَّةَ عَنْ خَالِدٍ ح و حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ عَوْنٍ أَخْبَرَنَا هُشَيْمٌ الْمَعْنَى عَنْ إِسْمَعِيلَ عَنْ قَيْسٍ قَالَ قَالَ أَبُو بَكْرٍ بَعْدَ أَنْ حَمِدَ اللَّهَ وَأَثْنَى عَلَيْهِ يَا أَيُّهَا النَّاسُ إِنَّكُمْ تَقْرَءُونَ هَذِهِ الْآيَةَ وَتَضَعُونَهَا عَلَى غَيْرِ مَوَاضِعِهَا ﴿عَلَيْكُمْ أَنْفُسَكُمْ لَا يَضُرُّكُمْ مَنْ ضَلَّ إِذَا اهْتَدَيْتُمْ﴾ قَالَ عَنْ خَالِدٍ وَإِنَّا سَمِعْنَا النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُم عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ إِنَّ النَّاسَ إِذَا رَأَوُا الظَّالِمَ فَلَمْ يَأْخُذُوا عَلَى يَدَيْهِ أَوْشَكَ أَنْ يَعُمَّهُمُ اللَّهُ بِعِقَابٍ و قَالَ عَمْرٌو عَنْ هُشَيْمٍ وَإِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُم عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ مَا مِنْ قَوْمٍ يُعْمَلُ فِيهِمْ بِالْمَعَاصِي ثُمَّ يَقْدِرُونَ عَلَى أَنْ يُغَيِّرُوا ثُمَّ لَا يُغَيِّرُوا إِلَّا يُوشِكُ أَنْ يَعُمَّهُمُ اللَّهُ مِنْهُ بِعِقَابٍ قَالَ أَبو دَاوُدَ وَرَوَاهُ كَمَا قَالَ خَالِدٌ أَبُو أُسَامَةَ وَجَمَاعَةٌ وَقَالَ شُعْبَةُ فِيهِ مَا مِنْ قَوْمٍ يُعْمَلُ فِيهِمْ بِالْمَعَاصِي هُمْ أَكْثَرُ مِمَّنْ يَعْمَلُهُ ★

الحـــديث على شرط البخارى ومسلم

سند شرط الشيخين :

الحديث على شرط البخارى ومسلم ولم يخرجاه رحمهما الله ، وبرهان الشرط

قال البخارى فى كتاب التوحيد :

حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ عَوْنٍ حَدَّثَنَا خَالِدٌ وَهُشَيْمٌ عَنْ إِسْمَاعِيلَ عَنْ قَيْسٍ عَنْ جَرِيرٍ قَالَ كُنَّا جُلُوسًا عِنْدَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهم عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذْ نَظَرَ إِلَى الْقَمَرِ لَيْلَةَ الْبَدْرِ قَالَ إِنَّكُمْ سَتَرَوْنَ رَبَّكُمْ كَمَا تَرَوْنَ هَذَا الْقَمَرَ لَا تُضَامُونَ فِي رُؤْيَتِهِ فَإِنِ اسْتَطَعْتُمْ أَنْ لَا تُغْلَبُوا عَلَى صَلَاةٍ قَبْلَ طُلُوعِ الشَّمْسِ وَصَلَاةٍ قَبْلَ غُرُوبِ الشَّمْسِ فَافْعَلُوا *

قال مسلم فى كتاب الإيمان :

حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ نُمَيْرٍ وَأَبُو أُسَامَةَ عَنْ إِسْمَعِيلَ بْنِ أَبِي خَالِدٍ عَنْ قَيْسٍ عَنْ جَرِيرٍ قَالَ بَايَعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهم عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلَى إِقَامِ الصَّلَاةِ وَإِيتَاءِ الزَّكَاةِ وَالنُّصْحِ لِكُلِّ مُسْلِمٍ *

﴿باب : أَخْذُ أَيْسَرِ أَمْرَيْنِ مَا لَمْ يَكُنْ إِثْمًا﴾

﴿٨١﴾ قَالَ الإِمَامُ أَحْمَدُ رحمه الله فى المسند : (باقى مسند الأنصار) : حَدَّثَنَا حَجَّاجٌ قَالَ حَدَّثَنَا لَيْثٌ قَالَ حَدَّثَنِي عُقَيْلٌ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ عَنْ عُرْوَةَ بْنِ الزُّبَيْرِ عَنْ عَائِشَةَ زَوْجِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهم عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهَا قَالَتْ : وَاللَّهِ مَا خُيِّرَ رَسُولُ

اللَّه صَلَّى اللَّهم عَلَيْه وَسَلَّمَ بَيْنَ أَمْرَيْنِ قَطُّ إِلَّا أَخَذَ أَيْسَرَهُمَا مَا لَمْ يَأْثَمْ فَإِذَا كَانَ الْإِثْمُ كَانَ أَبْعَدَهُمْ مِنْهُ وَاللَّه مَا انْتَقَمَ لِنَفْسه فِي شَيْءٍ يُؤْتَى إِلَيْه قَطُّ حَتَّى تُنْتَهَكَ حُرُمَاتُ اللَّه عَزَّ وَجَلَّ فَيَنْتَقِمَ لِلَّه عَزَّ وَجَلَّ ★

الحـــديث على شرط البخارى

سند شرط البخارى :

الحديث على شرط البخارى ولم يخرجه ، وبرهان الشرط :

قال البخارى فى كتاب بدء الوحى :

حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ قَالَ حَدَّثَنَا اللَّيْثُ عَنْ عُقَيْلٍ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ عَنْ عُرْوَةَ بْنِ الزُّبَيْرِ عَنْ عَائِشَةَ أُمِّ الْمُؤْمِنِينَ أَنَّهَا قَالَتْ: أَوَّلُ مَا بُدِئَ بِهِ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهم عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنَ الْوَحْيِ الرُّؤْيَا الصَّالِحَةُ فِي النَّوْمِ ..حديث الرؤيا

أما حجاج وهو بن محمد أبو محمد الاعور المصيصى من رجال البخارى وروى له فى الحج والتفسير ومواضع .

﴿باب : العرْفَانُ لإهْلِ الْعلْمِ بالْفَضْلِ﴾

﴿٨٢﴾ قَالَ الإمَامُ أَحْمَدُ رحمه الله فى المسند : (مسند المكثرين) : حَدَّثَنَا بَهْزٌ قَالَ حَدَّثَنَا الرَّبِيعُ بْنُ مُسْلِمٍ قَالَ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ زِيَادٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُمَّ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَا يَشْكُرُ اللَّهَ مَنْ لَا يَشْكُرُ النَّاسَ ★

الحـــديث على شرط مسلم

سند بشرط مسلم :

الحديث على شرط مسلم ولم يخرجه مسلم رحمه الله، وبرهان الشرط :

قال الإمامُ مسلم فى كتاب الجمعة :

وحَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ سَلَّامٍ الْجُمَحِيُّ حَدَّثَنَا الرَّبِيعُ يَعْنِي ابْنَ مُسْلِمٍ عَنْ مُحَمَّدِ ابْنِ زِيَادٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُمَّ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ قَالَ إِنَّ فِي الْجُمُعَةِ لَسَاعَةً لَا يُوَافِقُهَا مُسْلِمٌ يَسْأَلُ اللَّهَ فِيهَا خَيْرًا إِلَّا أَعْطَاهُ إِيَّاهُ قَالَ وَهِيَ سَاعَةٌ خَفِيفَةٌ و حَدَّثَنَاه مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ عَنْ هَمَّامِ بْنِ مُنَبِّهٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُمَّ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَلَمْ يَقُلْ وَهِيَ سَاعَةٌ خَفِيفَةٌ

فائدة : بين الحمد والشكر عموم وخصوص ، فالحمد عام وهو الثناء ، والشكر مخصوص بالثناء بالعمل ، كما قال الله تعالى : ﴿اعْمَلُوا آلَ دَاوُودَ شُكْرًا وَقَلِيلٌ

مِنْ عِبَادِي الشَّكُورُ﴾ ، ومثاله الإعتراف بفضل أهل العلم وتوقيرهم فإنه من الشكر لهم ، وقد قيل أن الإمام على رضى الله عنه قال :

مَا الْفَخرُ إلاَ لإهْلِ الْعِلْمِ إنَّهُمُ ... عَلى الْهُدَى لِمَنِ اسْتَهْدَى أدِلاءُ
وَقَدْرُ كُلِّ امْرِءٍ ما كان يُحْسِنُهُ ... والْجاهِلُون لأهْلِ الْعِلْمِ أعْداءُ
فَفَزْ بِعِلْمٍ تَعِشْ حَيّاً بِهِ أبَداً ... النَّاسُ مَوْتَى وأهْلُ الْعِلْمِ أحْياءُ

﴿باب : السُّؤَالُ عَنْ الْشَىءِ لِلْتَعْلِيمِ﴾

﴿٨٣﴾ قَالَ الإمَامُ أَبُو يَعْلَى رَحِمَهُ اللهِ فِى المسند :

(ج١٠/ص٤١٢) : حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنِ أَبِى شَيْبَةَ حَدَّثَنَا أَبُو خَالِدٍ الْأَحْمَرُ عَنْ هِشَامٍ عَنِ ابْنِ سِيرِينَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهم عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : مَاتَعُدُّونَ الرَّقُوب فِيكُمْ ؟ ، قَالَوْا الذِى لاوَلَدَ لَهُ قَالَ : لا ، بَلْ الذى لافَرَطَ لَهُ *

الحـــديث على شرط مسلم

سند شرط مسلم :

الحديث على شرط مسلم ولم يخرجه رحمه الله بهذا اللفظ ، وبرهان الشرط :

قال الإمَامُ مسلم فى كتاب الإيمان :

و حَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ حَدَّثَنَا أَبُو خَالِدٍ الْأَحْمَرُ عَنْ هِشَامٍ عَنِ ابْنِ سِيرِينَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهم عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَنْ هَمَّ بِحَسَنَةٍ فَلَمْ يَعْمَلْهَا كُتِبَتْ لَهُ حَسَنَةً وَمَنْ هَمَّ بِحَسَنَةٍ فَعَمِلَهَا كُتِبَتْ لَهُ عَشْرًا إِلَى سَبْعِ مِائَةِ ضِعْفٍ وَمَنْ هَمَّ بِسَيِّئَةٍ فَلَمْ يَعْمَلْهَا لَمْ تُكْتَبْ وَإِنْ عَمِلَهَا كُتِبَتْ *

﴿٨٤﴾ قَالَ الإِمَامُ أَحْمَدُ رحمه الله فى المسند : (باقى مسند المكثرين) : حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عَدِيٍّ عَنْ حُمَيْدٍ عَنْ أَنَسٍ قَالَ : مَرَّ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهم عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي نَفَرٍ مِنْ أَصْحَابِهِ وَصَبِيٌّ فِي الطَّرِيقِ فَلَمَّا رَأَتْ أُمُّهُ الْقَوْمَ خَشِيَتْ عَلَى وَلَدِهَا أَنْ يُوطَأَ فَأَقْبَلَتْ تَسْعَى وَتَقُولُ ابْنِي ابْنِي وَسَعَتْ فَأَخَذَتْهُ فَقَالَ الْقَوْمُ يَا رَسُولَ اللَّهِ مَا كَانَتْ هَذِهِ لِتُلْقِيَ ابْنَهَا فِي النَّارِ قَالَ فَخَفَّضَهُمُ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهم عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ وَلَاءُ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ لَا يُلْقِي حَبِيبَهُ فِي النَّارِ *

الحـــديث على شرط مسلم

سند شرط مسلم :

الحديث على شرط مسلم ولم يخرجه رحمه الله ، وبرهان الشرط : سبق تخريجه

﴿باب : بُرُوزُ الْعَالِمِ فِى مَجْلِسِ الْعِلْمِ﴾

﴿٨٥﴾ قَالَ أبو دَاوُدَ رحمه الله فى السنن : (كتاب المناسك)

حَدَّثَنَا هَارُونُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ عَبْدِ الْمَلِكِ حَدَّثَنَا عِكْرِمَةُ حَدَّثَنِي الْهِرْمَاسُ بْنُ زِيَادٍ الْبَاهِلِيُّ قَالَ رَأَيْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُمَّ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَخْطُبُ النَّاسَ عَلَى نَاقَتِهِ الْعَضْبَاءِ يَوْمَ الْأَضْحَى بِمِنًى *

الحـــديث على شرط مسلم .

سند شرط مسلم :

الحديث على شرط مسلم ولم يخرجه رحمه الله ، وبرهان الشرط :

و حَدَّثَنَا عَاصِمُ بْنُ النَّضْرِ التَّيْمِيُّ وَهُرَيْمُ بْنُ عَبْدِ الْأَعْلَى وَاللَّفْظُ لِعَاصِمٍ حَدَّثَنَا مُعْتَمِرٌ سَمِعْتُ أَبِي حَدَّثَنَا قَتَادَةُ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُمَّ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ مَا بَيْنَ نَاحِيَتَيْ حَوْضِي كَمَا بَيْنَ صَنْعَاءَ وَالْمَدِينَةِ و حَدَّثَنَا هَارُونُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ حَدَّثَنَا هِشَامٌ ح و حَدَّثَنَا حَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ الْحُلْوَانِيُّ حَدَّثَنَا أَبُو الْوَلِيدِ الطَّيَالِسِيُّ حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ كِلَاهُمَا عَنْ قَتَادَةَ عَنْ أَنَسٍ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُمَّ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِمِثْلِهِ غَيْرَ أَنَّهُمَا شَكَّا فَقَالَا أَوْ مِثْلَ مَا بَيْنَ الْمَدِينَةِ وَعَمَّانَ وَفِي حَدِيثِ أَبِي عَوَانَةَ مَا بَيْنَ لَابَتَيْ حَوْضِي * .

﴿باب : حِفْظُ الْسُنَّة والَتَثْبتُ مِنْهَا﴾

﴿٨٦﴾ قَالَ النَّسَائِىُّ رحمه الله فى السنن : (كتاب السهو)

أَخْبَرَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ قَالَ حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ عَنْ عَبْد الرَّحْمَنِ بْنِ الْأَصَمِّ قَالَ سُئِلَ أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ عَنِ التَّكْبِيرِ فِي الصَّلَاةِ فَقَالَ يُكَبِّرُ إِذَا رَكَعَ وَإِذَا سَجَدَ وَإِذَا رَفَعَ رَأْسَهُ مِنَ السُّجُودِ وَإِذَا قَامَ مِنَ الرَّكْعَتَيْنِ فَقَالَ حُطَيْمٌ عَمَّنْ تَحْفَظُ هَذَا فَقَالَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهم عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَأَبِي بَكْرٍ وَعُمَرَ رَضِي اللَّهم عَنْهمَا ثُمَّ سَكَتَ فَقَالَ لَهُ حُطَيْمٌ وَعُثْمَانُ قَالَ وَعُثْمَانُ ★

الحـــديث على شرط مسلم

سند شرط مسلم :

• الحديث على شرط مسلم ولم يخرجه رحمه الله ، برهان الشرط :

قال مسلم فى كتاب الإيمان :

حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ مَنْصُورٍ وَقُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ وَمُحَمَّدُ بْنُ عُبَيْدٍ الْغُبَرِيُّ وَاللَّفْظُ لِسَعِيدٍ قَالُوا حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ عَنْ قَتَادَةَ عَنْ زُرَارَةَ بْنِ أَوْفَى عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ قَالَ

رَسُولُ اللَّه صَلَّى اللَّهم عَلَيْه وَسَلَّمَ إِنَّ اللَّهَ تَجاوَزَ لِأُمَّتي مَا حَدَّثَتْ به أَنْفُسَهَا مَا لَمْ يَتَكَلَّمُوا أَوْ يَعْمَلُوا به *

وقال مسلم فى كتاب اللباس والزينة :

و حَدَّثَنَا شَيْبَانُ بْنُ فَرُّوخَ وَأَبُو كَامِلٍ وَاللَّفْظُ لِأَبِي كَامِلٍ قَالَا حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ عَنْ عَبْد الرَّحْمَنِ بْنِ الْأَصَمِّ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالك قَالَ بَعَثَ رَسُولُ اللَّه صَلَّى اللَّهم عَلَيْه وَسَلَّمَ إِلَى عُمَرَ بِجُبَّةِ سُنْدُسٍ فَقَالَ عُمَرُ بَعَثْتَ بِهَا إِلَيَّ وَقَدْ قُلْتَ فِيهَا مَا قُلْتَ قَالَ إِنِّي لَمْ أَبْعَثْ بِهَا إِلَيْكَ لِتَلْبَسَهَا وَإِنَّمَا بَعَثْتُ بِهَا إِلَيْكَ لِتَنْتَفِعَ بِثَمَنِهَا *

﴿٨٧﴾ قَالَ التِّرْمذِىُّ رحمه الله فى السنن : (كتاب المناقب)

حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مَنِيعٍ حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ أَخْبَرَنَا يَعْلَى بْنُ عَطَاءٍ عَنِ الْوَلِيد بْنِ عَبْد الرَّحْمَنِ عَنِ ابْنِ عُمَرَ أَنَّهُ قَالَ لِأَبِي هُرَيْرَةَ يَا أَبَا هُرَيْرَةَ أَنْتَ كُنْتَ أَلْزَمَنَا لِرَسُولِ اللَّه صَلَّى اللَّهم عَلَيْه وَسَلَّمَ وَأَحْفَظَنَا لِحَدِيثِه قَالَ أَبو عِيسَى هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ *

الحـــديث على شرط مسلم

سند شرط مسلم :

الحديث على شرط مسلم ولم يخرجه رحمه الله، وبرهان الشرط :

قال مسلم فى كتاب الحج :

و حَدَّثَنِي أَحْمَدُ بْنُ مَنِيعٍ وَيَعْقُوبُ الدَّوْرَقِيُّ قَالَا حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ أَخْبَرَنَا مَنْصُورٌ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْقَاسِمِ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُمَ عَنْهَا قَالَتْ كُنْتُ أُطَيِّبُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُمَ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَبْلَ أَنْ يُحْرِمَ وَيَوْمَ النَّحْرِ قَبْلَ أَنْ يَطُوفَ بِالْبَيْتِ بِطِيبٍ فِيهِ مِسْكٌ *

وقال مسلم فى كتاب السلام :

حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى أَخْبَرَنَا هُشَيْمٌ ح و حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا شَرِيكُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ وَهُشَيْمُ بْنُ بَشِيرٍ عَنْ يَعْلَى بْنِ عَطَاءٍ عَنْ عَمْرِو بْنِ الشَّرِيدِ عَنْ أَبِيهِ قَالَ كَانَ فِي وَفْدِ ثَقِيفٍ رَجُلٌ مَجْذُومٌ فَأَرْسَلَ إِلَيْهِ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُمَ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِنَّا قَدْ بَايَعْنَاكَ فَارْجِعْ *

وقال مسلم فى كتاب صلاة المسافرين وقصرها :

حَدَّثَنَا إِسْحَقُ بْنُ مَنْصُورٍ أَخْبَرَنَا يَزِيدُ بْنُ عَبْدِ رَبِّهِ حَدَّثَنَا الْوَلِيدُ بْنُ مُسْلِمٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ مُهَاجِرٍ عَنِ الْوَلِيدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْجُرَشِيِّ عَنْ جُبَيْرِ بْنِ نُفَيْرٍ قَالَ سَمِعْتُ النَّوَّاسَ بْنَ سَمْعَانَ الْكِلَابِيَّ يَقُولُ سَمِعْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُمَ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ يُؤْتَى بِالْقُرْآنِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَأَهْلِهِ الَّذِينَ كَانُوا يَعْمَلُونَ بِهِ تَقْدُمُهُ سُورَةُ الْبَقَرَةِ وَآلُ عِمْرَانَ وَضَرَبَ لَهُمَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُمَ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ثَلَاثَةَ أَمْثَالٍ مَا نَسِيتُهُنَّ بَعْدُ قَالَ كَأَنَّهُمَا غَمَامَتَانِ أَوْ ظُلَّتَانِ سَوْدَاوَانِ بَيْنَهُمَا شَرْقٌ أَوْ كَأَنَّهُمَا حِزْقَانِ مِنْ طَيْرٍ صَوَافَّ تُحَاجَّانِ عَنْ صَاحِبِهِمَا *

﴿باب : هَلْ يَجُوزُ الإِسْتِدلَالُ بِعُمُومِ النَّصِ ؟﴾

﴿٨٨﴾ قَالَ الحَاكِمُ النِيسَابُورِيُّ رَحِمَهُ اللهُ :المُسْتَدْرَك (١/٢٨٥ برقم ٦٢٨) : حَدَّثَنَا أَبُو العَبَّاسِ مُحَمَّدُ بنُ يَعْقُوبَ أنبأ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدُ اللهِ بْنُ عَبْدُ الْحَكِيمِ أنبأ بْنُ وَهْبٍ أَخْبَرَنِي عَمْرُو بْنُ الحَارِثْ وَرَجُلٌ آخَرُ عَنْ يَزِيدَ بْنُ أَبِي حَبِيبٍ عَنْ عِمْرَانَ بْنِ أَبِي أَنَسْ عَنْ عَبْدِ الْرَّحْمَنِ بْنُ جُبَيْرٍ عَنْ أَبِي قَيْسٍ مَوْلَى عَمْرُو بْنُ الْعَاصِ أَنَّ عَمْرُو بْنُ الْعَاصِ كَانَ عَلَى سَرِيَّةٍ وَأَنَّهُمْ أَصَابَهُمْ بَرْدٌ شَدِيدٌ لَمْ يُرَ مِثْلُه فَخَرَجَ لِصَلَاةِ الْصُبْحِ فَقَالَ وَاللهِ لَقَدْ احْتَلَمْتُ الْبَارِحَةَ وَلَكِنِي وَاللهِ مَا رَأَيْتُ بَرْدًا مِثْلَ هَذَا ، أَهَلْ مَرَّ عَلَى وُجُوهِكُمْ مِثْلَهُ قَالُوا لَا ، فَغَسَلَ مَغَابِنَهُ وَتَوَضَأَ وُضُوءَهُ لِلْصَّلَاةِ ثُمَّ صَلَّى بِهِمْ فَلَمَّا قَدِمَ عَلَى رَسُولِ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ سَئَلَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَيْفَ

وَجَدْتُمْ عَمْرَاً وَصَحَابَته لَكُمْ فَأَثْنُوا عَلَيْه خَيْرَاً وَقَالُوا يَارَسُولَ الله صَلْى بنا وَهُوَ جُنبٌ ، فَأَرْسَلَ رَسُولُ الله صَلْى اللهُ عَلَيْه وَسَلَّمَ إِلى عَمْرُو فَسَأَلَهُ فَأَخْبَرَهُ بذَلكَ وَبالْذي لَقيَ منَ الْبَرْد فَقَالَ يَا رَسُولَ الله إنَّ الله قَالَ : ﴿وَلَا تَقْتُلُوا أَنْفُسَكُمْ﴾ وَلَو اغْتَسَلْتُ متُّ فَضَحكَ رَسُولُ الله صَلْى اللهُ عَلَيْه وَسَلَّمَ إلى عَمْرو *

قَالَ أَبُو عَبْد الله الْحَاكم هَذَا حَديْثٌ صَحيْحٌ عَلْى شَرْط الْشَّيْخَين وَلَمْ يُخرْجَاهُ وَوَافَقَهُ الذَّهَبيُّ .

الحـــديث على شرط مسلم فقط

سند شرط مسلم :

السند على شرط مسلم ، لأن عمران بن أبى أنس وعبد الرحمن بن جبير ليسا من رجال البخارى بل من رجال مسلم وحده ، وبرهان ذلك :

قال الإمَامُ مسلم رحمه الله فى كتاب الإمارة :

و حَدَّثَنَا سَعيدُ بْنُ مَنْصُور حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّه بْنُ وَهْب أَخْبَرَني عَمْرُو بْنُ الْحَارث عَنْ يَزيدَ بْن أَبي حَبيب عَنْ يَزيدَ بْن أَبي سَعيد مَوْلَى الْمَهْريِّ عَنْ أَبيه عَنْ أَبي سَعيد الْخُدْريِّ أَنَّ رَسُولَ اللَّه صَلَّى اللَّهم عَلَيْه وَسَلَّمَ بَعَثَ إِلَى بَني لَحْيَانَ

لِيَخْرُجْ مِنْ كُلِّ رَجُلَيْنِ رَجُلٌ ثُمَّ قَالَ لِلْقَاعِدِ أَيُّكُمْ خَلَفَ الْخَارِجَ فِي أَهْلِهِ وَمَالِهِ بِخَيْرٍ كَانَ لَهُ مِثْلُ نِصْفِ أَجْرِ الْخَارِجِ *

وقال الإمَامُ مسلم رحمه الله فى كتاب الحج :

و حَدَّثَنَا هَارُونُ بْنُ سَعِيدٍ الْأَيْلِيُّ حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ حَدَّثَنِي عَبْدُ الْحَمِيدِ بْنُ جَعْفَرٍ أَنَّ عِمْرَانَ بْنَ أَبِي أَنَسٍ حَدَّثَهُ أَنَّ سَلْمَانَ الْأَغَرَّ حَدَّثَهُ أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ يُخْبِرُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُمَّ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ إِنَّمَا يُسَافَرُ إِلَى ثَلَاثَةِ مَسَاجِدَ مَسْجِدِ الْكَعْبَةِ وَمَسْجِدِي وَمَسْجِدِ إِيلِيَاءَ *

وقال الإمَامُ مسلم رحمه الله فى كتاب الصلاة :

حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سَلَمَةَ الْمُرَادِيُّ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَهْبٍ عَنْ حَيْوَةَ وَسَعِيدِ بْنِ أَبِي أَيُّوبَ وَغَيْرِهِمَا عَنْ كَعْبِ بْنِ عَلْقَمَةَ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ جُبَيْرٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرِو بْنِ الْعَاصِ أَنَّهُ سَمِعَ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُمَّ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ إِذَا سَمِعْتُمُ الْمُؤَذِّنَ فَقُولُوا مِثْلَ مَا يَقُولُ ثُمَّ صَلُّوا عَلَيَّ فَإِنَّهُ مَنْ صَلَّى عَلَيَّ صَلَاةً صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ بِهَا عَشْرًا ثُمَّ سَلُوا اللَّهَ لِي الْوَسِيلَةَ فَإِنَّهَا مَنْزِلَةٌ فِي الْجَنَّةِ لَا تَنْبَغِي إِلَّا لِعَبْدٍ مِنْ عِبَادِ اللَّهِ وَأَرْجُو أَنْ أَكُونَ أَنَا هُوَ فَمَنْ سَأَلَ لِي الْوَسِيلَةَ حَلَّتْ لَهُ الشَّفَاعَةُ *

فائدة : لايجوز الإستدلال بالعموم والعمل به إلا أن يكون قد قال به أحد من السلف أوعمل به ، ووقع عند أبى داود عن عبد الرحمن بن جبير عن عمرو ابن العاص ، قال البيهقى : "لم يسمع عبد الرحمن بن جبير من عمرو ابن العاص هذا الحديث" اهـ.

قلت : فالإسناد عند أبى داود منقطع ومتصل عند الحاكم كما فى الرواية السالفة ونبه على هذا العلامة الالبانى رحمه الله وأجزل له الثواب .

﴿باب : تَفَاضُلُ النَّاسِ بالْعِلْمِ﴾

﴿٨٩﴾ قَالَ الإِمَامُ أَحْمَدُ رحمه الله فى المسند : (مسند المكثرين) : حَدَّثَنَا رَوْحٌ حَدَّثَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ أَخْبَرَنِي أَبُو الزُّبَيْرِ أَنَّهُ سَمِعَ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ يَقُولُ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُم عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ : خِيَارُ النَّاسِ فِي الْجَاهِلِيَّةِ خِيَارُهُمْ فِي الْإِسْلَامِ إِذَا فَقِهُوا *

الحـــديث على شرط مسلم

سند شرط مسلم :

الحديث على شرط مسلم ولم يخرجه رحمه الله بهذا اللفظ ، ورجال السند رجال البخارى ومسلم وبرهان الشرط : قال مسلم فى كتاب الإيمان :

و حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ أَبِي خَلَفٍ حَدَّثَنَا رَوْحٌ حَدَّثَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ قَالَ أَخْبَرَنِي أَبُو الزُّبَيْرِ أَنَّهُ سَمِعَ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ يَقُولُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُم عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لِكُلِّ نَبِيٍّ دَعْوَةٌ قَدْ دَعَا بِهَا فِي أُمَّتِهِ وَخَبَأْتُ دَعْوَتِي شَفَاعَةً لِأُمَّتِي يَوْمَ الْقِيَامَةِ *.

٣ ـ كتَابُ الطَّهَـارَةِ

وَقَولُ اللهِ تَعَالَى :﴿مَا يُرِيدُ اللَّهُ لِيَجْعَلَ عَلَيْكُمْ مِنْ حَرَجٍ وَلَكِنْ يُرِيدُ لِيُطَهِّرَكُمْ وَلِيُتِمَّ نِعْمَتَهُ عَلَيْكُمْ لَعَلَّكُمْ تَشْكُرُونَ﴾

﴿باب : إِذَا كَانَ الْمَاءُ قُلَّتَيْنِ لَمْ يَحْمِلِ الْخَبَثَ﴾

﴿٩٠﴾ وقَالَ النَّسَائِيُّ رحمه الله فى السنن : (كتاب الطهارة)

أَخْبَرَنَا هَنَّادُ بْنُ السَّرِيِّ وَالْحُسَيْنُ بْنُ حُرَيْثٍ عَنْ أَبِي أُسَامَةَ عَنِ الْوَلِيدِ بْنِ كَثِيرٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ جَعْفَرٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ عَنْ أَبِيهِ قَالَ : سُئِلَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُمَّ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنِ الْمَاءِ وَمَا يَنُوبُهُ مِنَ الدَّوَابِّ وَالسِّبَاعِ فَقَالَ : إِذَا كَانَ الْمَاءُ قُلَّتَيْنِ لَمْ يَحْمِلِ الْخَبَثَ ★

الحـــديث على شرط البخارى ومسلم

سند شرط الشيخين :

قال الحافظ أبو عبد الله الحاكم النيسابورى رحمه الله : " صحيح على شرطهما وقد إحتجا بجميع رواته . " اهـــ

قُلتُ : ولفظه "إذا كان المماء قلتين لم ينجسه شئ ". رواة الإمَامُين الدارقطنى وأبو دَاوُدَ فى سننيهما من طريق ثقات عن أبى أُسامة مثله تماما وأبو أُسامة هو حماد بن أُسامة روى له البخارى عن الوليد بن كثير المخزومى بإختصار فى (الاطعمة) ، و(الخمس) ، و (المساقاة) وعند مسلم فى (الإيمان) ، و(الوضوء) و(الصوم) والوليد أُتهم ببدعة الخوارج وليس بداعية وذكروا له رواية عن محمد بن جعفر بن الزبير فالحديث صحيح على شرط البخارى ومسلم ولم يخرجاه رحمهما الله .

﴿باب : غَالبٌ عَذَابِ الْقَبْرِ مِنَ الْبَوْلِ﴾

﴿٩١﴾ وقَالَ أَبُو دَاوُدَ رحمه الله فى السنن : (كتاب الطهارة)

حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَاحِد بْنُ زِيَاد حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ عَنْ زَيْد بْنِ وَهْب عَنْ عَبْد الرَّحْمَنِ بْنِ حَسَنَةَ قَالَ انْطَلَقْتُ أَنَا وَعَمْرُو بْنُ الْعَاصِ إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهم عَلَيْه وَسَلَّمَ فَخَرَجَ وَمَعَهُ دَرَقَةٌ ثُمَّ اسْتَتَرَ بِهَا ثُمَّ بَالَ فَقُلْنَا انْظُرُوا إِلَيْه يَبُولُ كَمَا تَبُولُ الْمَرْأَةُ فَسَمِعَ ذَلِكَ فَقَالَ أَلَمْ تَعْلَمُوا مَا لَقِيَ صَاحِبُ بَنِي إِسْرَائِيلَ كَانُوا إِذَا أَصَابَهُمُ الْبَوْلُ قَطَعُوا

مَا أَصَابَهُ الْبَوْلُ منْهُمْ فَنَهَاهُمْ فَعُذِّبَ فِي قَبْرِهِ قَالَ أَبُو دَاوُدَ قَالَ مَنْصُورٌ عَنْ أَبِي وَائِلٍ عَنْ أَبِي مُوسَى فِي هَذَا الْحَدِيثِ قَالَ جِلْدِ أَحَدِهِمْ و قَالَ عَاصِمٌ عَنْ أَبِي وَائِلٍ عَنْ أَبِي مُوسَى عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهم عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ جَسَدِ أَحَدِهِمْ وتَابَعَ عَبْدُ الْوَاحِدِ بْنُ زِيَادٍ وَكِيعٌ عَنْ الْأَعْمَشِ ، فَقَالَ الإِمَامُ أَحْمَدُ رحمه الله فى المسند (مسند الشاميين) : حَدَّثَنَا وَكِيعٌ حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ عَنْ زَيْدِ بْنِ وَهْبٍ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ حَسَنَةَ قَالَ كُنْتُ أَنَا وَعَمْرُو بْنُ الْعَاصِ جَالِسَيْنِ قَالَ فَخَرَجَ عَلَيْنَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهم عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَمَعَهُ دَرَقَةٌ أَوْ شِبْهُهَا فَاسْتَتَرَ بِهَا فَبَالَ جَالِسًا قَالَ فَقُلْنَا أَيَبُولُ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهم عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَمَا تَبُولُ الْمَرْأَةُ قَالَ فَجَاءَنَا فَقَالَ أَوَمَا عَلِمْتُمْ مَا أَصَابَ صَاحِبَ بَنِي إِسْرَائِيلَ كَانَ الرَّجُلُ مِنْهُمْ إِذَا أَصَابَهُ الشَّيْءُ مِنَ الْبَوْلِ قَرَضَهُ فَنَهَاهُمْ عَنْ ذَلِكَ فَعُذِّبَ فِي قَبْرِهِ *

الحـــديث على شرط البخارى ومسلم

سند شرط الشيخين :

قال البخارى فى كتاب الحج :

حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ عَنْ عَبْدِالْوَاحِد حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ قَالَ سَمِعْتُ الْحَجَّاجَ يَقُولُ عَلَى الْمِنْبَرِ السُّورَةُ الَّتِي يُذْكَرُ فِيهَا الْبَقَرَةُ وَالسُّورَةُ الَّتِي يُذْكَرُ فِيهَا آلُ عِمْرَانَ وَالسُّورَةُ الَّتِي يُذْكَرُ فِيهَا النِّسَاءُ قَالَ فَذَكَرْتُ ذَلِكَ لِإِبْرَاهِيمَ فَقَالَ حَدَّثَنِي عَبْدُالرَّحْمَنِ بْنُ يَزِيدَ أَنَّهُ كَانَ مَعَ ابْنِ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُم حِينَ رَمَى جَمْرَةَ الْعَقَبَةِ فَاسْتَبْطَنَ الْوَادِيَ حَتَّى إِذَا حَاذَى بِالشَّجَرَةِ اعْتَرَضَهَا فَرَمَى بِسَبْعِ حَصَيَاتٍ يُكَبِّرُ مَعَ كُلِّ حَصَاةٍ ثُمَّ قَالَ مِنْ هَا هُنَا وَالَّذِي لَا إِلَهَ غَيْرُهُ قَامَ الَّذِي أُنْزِلَتْ عَلَيْهِ سُورَةُ الْبَقَرَةِ صَلَّى اللَّهُم عَلَيْهِ وَسَلَّمَ *

وقال البخارى فى كتاب الأذان :

حَدَّثَنَا حَفْصُ بْنُ عُمَرَ قَالَ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ سُلَيْمَانَ قَالَ سَمِعْتُ زَيْدَ بْنَ وَهْبٍ قَالَ رَأَى حُذَيْفَةُ رَجُلًا لَا يُتِمُّ الرُّكُوعَ وَالسُّجُودَ قَالَ مَا صَلَّيْتَ وَلَوْ مُتَّ مُتَّ عَلَى غَيْرِ الْفِطْرَةِ الَّتِي فَطَرَ اللَّهُ مُحَمَّدًا صَلَّى اللَّهُم عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلَيْهَا *

وقال مسلم فى كتاب المساجد ومواضع الصلاة :

حَدَّثَنِي أَبُو كَامِلٍ الْجَحْدَرِيُّ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَاحِد حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ قَالَ ح و حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَأَبُو كُرَيْبٍ قَالَا حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ عَنِ الْأَعْمَشِ عَنْ إِبْرَاهِيمَ التَّيْمِيِّ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِي ذَرٍّ قَالَ قُلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ أَيُّ مَسْجِدٍ وُضِعَ فِي الْأَرْضِ أَوَّلُ قَالَ الْمَسْجِدُ الْحَرَامُ قُلْتُ ثُمَّ أَيٌّ قَالَ الْمَسْجِدُ الْأَقْصَى قُلْتُ كَمْ بَيْنَهُمَا

قَالَ أَرْبَعُونَ سَنَةً وَأَيْنَمَا أَدْرَكَتْكَ الصَّلَاةُ فَصَلِّ فَهُوَ مَسْجِدٌ وَفِي حَدِيثِ أَبِي كَامِلٍ ثُمَّ حَيْثُمَا أَدْرَكَتْكَ الصَّلَاةُ فَصَلِّهْ فَإِنَّهُ مَسْجِدٌ *

وقال مسلم في كتاب الإمارة :

حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا أَبُو الْأَحْوَصِ وَوَكِيعٌ ح و حَدَّثَنِي أَبُو سَعِيدٍ الْأَشَجُّ حَدَّثَنَا وَكِيعٌ ح و حَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ وَابْنُ نُمَيْرٍ قَالَا حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ ح و حَدَّثَنَا إِسْحَقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ وَعَلِيُّ بْنُ خَشْرَمٍ قَالَا أَخْبَرَنَا عِيسَى بْنُ يُونُسَ كُلُّهُمْ عَنِ الْأَعْمَشِ ح و حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَاللَّفْظُ لَهُ حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنِ الْأَعْمَشِ عَنْ زَيْدِ بْنِ وَهْبٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُمَّ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِنَّهَا سَتَكُونُ بَعْدِي أَثَرَةٌ وَأُمُورٌ تُنْكِرُونَهَا قَالُوا يَا رَسُولَ اللَّهِ كَيْفَ تَأْمُرُ مَنْ أَدْرَكَ مِنَّا ذَلِكَ قَالَ تُؤَدُّونَ الْحَقَّ الَّذِي عَلَيْكُمْ وَتَسْأَلُونَ اللَّهَ الَّذِي لَكُمْ *

﴿باب : كَرَاهِيَةُ الصَّلَاةِ إِذَا وَجَدَ الْغَائِطُ﴾

﴿٩٢﴾ قَالَ الإِمَامُ مَالِكٌ رحمه الله فِي الْمُوطَأِ : (النداء للصلاة) : عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ عَنْ أَبِيهِ أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ الْأَرْقَمِ كَانَ يَؤُمُّ أَصْحَابَهُ فَحَضَرَتِ الصَّلَاةُ يَوْمًا فَذَهَبَ لِحَاجَتِهِ ثُمَّ رَجَعَ فَقَالَ إِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُمَّ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ إِذَا أَرَادَ أَحَدُكُمُ الْغَائِطَ فَلْيَبْدَأْ بِهِ قَبْلَ الصَّلَاةِ *

الحـــديث على شرط مسلم

سند شرط مسلم :

صحيح على شرط مسلم ولم يخرجه ، ورجاله رجال الشيخين وبرهان الشرط :

قال مسلم فى كتاب كتاب المساجد ومواضع الصلاة :

وحَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيد عَنْ مَالك بْن أَنَس فيمَا قُرِئَ عَلَيْه عَنْ هشَام بْن عُرْوَةَ عَنْ أَبيه عَنْ عَائشَةَ أَنَّ النَّبيَّ صَلَّى اللَّهم عَلَيْه وَسَلَّمَ رَأَى بُصَاقًا في جدَارِ الْقبْلَة أَوْ مُخَاطًا أَوْ نُخَامَةً فَحَكَّهُ *

ومواضع اخر لم أذكرها خشية الإطالة .

متابعة : وقد تابع مَالكًا عَنْ هشَام، سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ عند ابن ماجة كتاب الطهارة وسننها فقال : حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الصَّبَّاح أَنْبَأَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ عَنْ هشَام بْن عُرْوَةَ عَنْ أَبيه عَنْ عَبْد اللَّه بْن أَرْقَمَ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّه صَلَّى اللَّهم عَلَيْه وَسَلَّمَ إِذَا أَرَادَ أَحَدُكُمُ الْغَائطَ وَأُقيمَت الصَّلَاةُ فَلْيَبْدَأْ به *

﴿باب : اسْتحْبَابُ الإسْتنْجَاء بالْمَاء﴾

﴿٩٣﴾ قَالَ الإمَامُ أَحْمَدُ رحمه الله فى المسند : (باقى مسند الأنصار) : حَدَّثَنَا عَفَّانُ قَالَ حَدَّثَنَا هَمَّامٌ قَالَ حَدَّثَنَا قَتَادَةُ قَالَ حَدَّثَتْنِي مُعَاذَةُ الْعَدَوِيَّةُ عَنْ عَائشَةَ قَالَتْ مُرْنَ

أَزْوَاجَكُنَّ أَنْ يَغْسِلُوا عَنْهُمْ أَثَرَ الْخَلَاءِ وَالْبَوْلِ فَإِنِّي أَسْتَحِي أَنْ آمُرَهُمْ بِذَلِكَ إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُم عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ يَفْعَلُهُ *

الحـــديث على شرط البخارى ومسلم

سند شرط الشيخين :

الحديث على شرط الشيخين ولم يخرجاه ، وبرهان الشرط :

قال البخارى فى كتاب الحيض :

حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ قَالَ حَدَّثَنَا هَمَّامٌ قَالَ حَدَّثَنَا قَتَادَةُ قَالَ حَدَّثَتْنِي مُعَاذَةُ أَنَّ امْرَأَةً قَالَتْ لِعَائِشَةَ أَتَجْزِي إِحْدَانَا صَلَاتَهَا إِذَا طَهُرَتْ فَقَالَتْ أَحَرُورِيَّةٌ أَنْتِ كُنَّا نَحِيضُ مَعَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُم عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَلَا يَأْمُرُنَا بِهِ أَوْ قَالَتْ فَلَا نَفْعَلُهُ *

وقال مسلم فى كتاب القسامة والمحاربين :

و حَدَّثَنَا هَدَّابُ بْنُ خَالِدٍ حَدَّثَنَا هَمَّامٌ حَدَّثَنَا قَتَادَةُ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ أَنَّ جَارِيَةً وُجِدَ رَأْسُهَا قَدْ رُضَّ بَيْنَ حَجَرَيْنِ فَسَأَلُوهَا مَنْ صَنَعَ هَذَا بِكِ فُلَانٌ فُلَانٌ حَتَّى ذَكَرُوا يَهُودِيًّا فَأَوْمَتْ بِرَأْسِهَا فَأُخِذَ الْيَهُودِيُّ فَأَقَرَّ فَأَمَرَ بِهِ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُم عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنْ يُرَضَّ رَأْسُهُ بِالْحِجَارَةِ *

وقال مسلم فى كتاب صلاة المسافرين وقصرها :

و حَدَّثَنِي يَحْيَى بْنُ حَبِيبٍ الْحَارِثِيُّ حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ الْحَارِثِ عَنْ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا قَتَادَةُ أَنَّ مُعَاذَةَ الْعَدَوِيَّةَ حَدَّثَتْهُمْ عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُم

عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُصَلِّي الضُّحَى أَرْبَعًا وَيَزِيدُ مَا شَاءَ اللَّهُ و حَدَّثَنَا إِسْحَقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ وَابْنُ بَشَّارٍ جَمِيعًا عَنْ مُعَاذِ بْنِ هِشَامٍ قَالَ حَدَّثَنِي أَبِي عَنْ قَتَادَةَ بِهَذَا الْإِسْنَادِ مِثْلَهُ

﴿باب : لَا يَقْبَلُ اللَّهُ صَلَاةً بِغَيْرِ طُهُورٍ﴾

﴿٩٤﴾ قَالَ النَّسائى رحمه الله فى السنن :(كتاب الطهارة)

أَخْبَرَنَا قُتَيْبَةُ قَالَ حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ عَنْ قَتَادَةَ عَنْ أَبِي الْمَلِيحِ عَنْ أَبِيهِ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهم عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَا يَقْبَلُ اللَّهُ صَلَاةً بِغَيْرِ طُهُورٍ وَلَا صَدَقَةً مِنْ غُلُولٍ *

الحـــديث على شرط مسلم

سند شرط مسلم :

صحيح على شرط مسلم والبرهان سبق تخريجه برقم (٣٠) فى كتاب الإيمان .

فائدة :

قَالَ أَبو دَاوُدَ فى كتاب الطهارة : و سَمِعْت أَحْمَدَ بْنَ حَنْبَلٍ يَقُولُ الصَّاعُ خَمْسَةُ أَرْطَالٍ وَهُوَ صَاعُ ابْنُ أَبِي ذِئْبٍ وَهُوَ صَاعُ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهم عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قلتُ : ومن هذه لفائدة عرف بعض إخواننا صَاعُ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهم عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وهو قدحين مصرى بالمكيال المعروف لدينا .

﴿باب : مَتَى يَجِبُ الْغُسْلُ ؟﴾

﴿٩٥﴾ قَالَ أَبُو دَاوُدَ رحمه الله فى السنن : (كتاب الطهارة)

حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مِهْرَانَ الْبَزَّازُ الرَّازِيُّ حَدَّثَنَا مُبَشِّرٌ الْحَلَبِيُّ عَنْ مُحَمَّد أَبِي غَسَّانَ عَنْ أَبِي حَازِمٍ عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْد حَدَّثَنِي أُبَيُّ بْنُ كَعْبٍ أَنَّ الْفُتْيَا الَّتِي كَانُوا يَفْتُونَ أَنَّ الْمَاءَ مِنَ الْمَاءِ كَانَتْ رُخْصَةً رَخَّصَهَا رَسُولُ اللَّه فِي بَدْءِ الْإِسْلَامِ ثُمَّ أَمَرَ بِالاغْتِسَالِ بَعْدُ *

الحـــديث على شرط مسلم

سند شرط مسلم :

الحديث على شرط مسلم ولم يخرجه رحمهما الله ، ورجاله رجال الشيخين ،

وبرهان الشرط : قال مسلم فى كتاب الصيام :

حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ سَهْلٍ التَّمِيمِيُّ وَأَبُو بَكْرِ بْنُ إِسْحَقَ قَالَا حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي مَرْيَمَ أَخْبَرَنَا أَبُو غَسَّانَ حَدَّثَنِي أَبُو حَازِمٍ عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ رَضِيَ اللَّهم عَنْهم قَالَ لَمَّا نَزَلَتْ هَذِهِ الْآيَةُ ﴿وَكُلُوا وَاشْرَبُوا حَتَّى يَتَبَيَّنَ لَكُمُ الْخَيْطُ الْأَبْيَضُ مِنَ الْخَيْطِ الْأَسْوَدِ﴾ قَالَ فَكَانَ الرَّجُلُ إِذَا أَرَادَ الصَّوْمَ رَبَطَ أَحَدُهُمْ فِي رِجْلَيْهِ الْخَيْطَ الْأَسْوَدَ وَالْخَيْطَ الْأَبْيَضَ فَلَا يَزَالُ يَأْكُلُ وَيَشْرَبُ حَتَّى يَتَبَيَّنَ لَهُ رِئْيُهُمَا فَأَنْزَلَ اللَّهُ بَعْدَ ذَلِكَ ﴿مِنَ الْفَجْرِ﴾ فَعَلِمُوا أَنَّمَا يَعْنِي بِذَلِكَ اللَّيْلَ وَالنَّهَارَ *

فائدة : مُبَشِّرٌ الْحَلَبِيُّ : وهو مُبَشِّرٌ بْنُ إِسْمَاعِيل الْكَلْبِىُّ .

﴿٩٦﴾ قَالَ أَبُو دَاوُدَ رحمه الله فى السنن : (كتاب الطهارة)

حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّه بْنُ مُعَاذ حَدَّثَنَا أَبِي حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ عَبْد الرَّحْمَنِ بْنِ الْقَاسِمِ عَنْ أَبِيه عَنْ عَائِشَةَ قَالَت اسْتُحِيضَت امْرَأَةٌ عَلَى عَهْد رَسُول اللَّه صَلَّى اللَّهم عَلَيْه وَسَلَّمَ فَأُمِرَتْ أَنْ تُعَجِّلَ الْعَصْرَ وَتُؤَخِّرَ الظُّهْرَ وَتَغْتَسِلَ لَهُمَا غُسْلًا وَأَنْ تُؤَخِّرَ الْمَغْرِبَ وَتُعَجِّلَ الْعِشَاءَ وَتَغْتَسِلَ لَهُمَا غُسْلًا وَتَغْتَسِلَ لِصَلَاةِ الصُّبْحِ غُسْلًا فَقُلْتُ لِعَبْد الرَّحْمَنِ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهم عَلَيْه وَسَلَّمَ فَقَالَ لَا أُحَدِّثُكَ إِلَّا عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهم عَلَيْه وَسَلَّمَ بِشَيْءٍ ★

الحـــديث على شرط البخارى ومسلم

سند شرط الشيخين :

الحديث على شرط البخارى ومسلم وهو غاية فى الصحة والعلو ولم يخرجاه رحمهما الله فأحفظه ، وبرهان الشرط :

قال البخارى فى كتاب الاعتصام بالكتاب والسنة :

حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ حُمَيْدٍ حَدَّثَنَا عُبَيْدُاللَّه بْنُ مُعَاذ حَدَّثَنَا أَبِي حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ سَعْد ابْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْمُنْكَدِرِ قَالَ رَأَيْتُ جَابِرَ بْنَ عَبْداللَّه يَحْلِفُ بِاللَّه أَنَّ ابْنَ الصَّائد الدَّجَّالُ قُلْتُ تَحْلِفُ بِاللَّه قَالَ إِنِّي سَمِعْتُ عُمَرَ يَحْلِفُ عَلَى ذَلِكَ عِنْدَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهم عَلَيْه وَسَلَّمَ فَلَمْ يُنْكِرْهُ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهم عَلَيْه وَسَلَّمَ *

وقال مسلم فى كتاب الإيمان :

حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّه بْنُ مُعَاذ الْعَنْبَرِيُّ حَدَّثَنَا أَبِي حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ سُلَيْمَانَ الشَّيْبَانِيِّ سَمِعَ زِرَّ بْنَ حُبَيْشٍ عَنْ عَبْد اللَّه قَالَ ﴿لَقَدْ رَأَى مِنْ آيَاتِ رَبِّه الْكُبْرَى﴾ قَالَ رَأَى جِبْرِيلَ فِي صُورَتِه لَهُ سِتُّ مِائَةِ جَنَاحٍ *

﴿باب : إِنَّ أَصْلَ الْمُسْلِمِ لَا يَنْجُسُ﴾

﴿٩٧﴾ قَالَ النَّسَائِيُّ رحمه الله فى السنن : (كتاب الطهارة)

أَخْبَرَنَا إِسْحَقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ قَالَ أَنْبَأَنَا جَرِيرٌ عَنِ الشَّيْبَانِيِّ عَنْ أَبِي بُرْدَةَ عَنْ حُذَيْفَةَ قَالَ كَانَ رَسُولُ اللَّه صَلَّى اللَّهم عَلَيْه وَسَلَّمَ إِذَا لَقِيَ الرَّجُلَ مِنْ أَصْحَابِه مَاسَحَهُ وَدَعَا لَهُ قَالَ: فَرَأَيْتُهُ يَوْمًا بُكْرَةً فَحِدْتُ عَنْهُ ثُمَّ أَتَيْتُهُ حِينَ ارْتَفَعَ النَّهَارُ فَقَالَ إِنِّي رَأَيْتُكَ فَحِدْتَ عَنِّي فَقُلْتُ إِنِّي كُنْتُ جُنُبًا

فَخَشيتُ أَنْ تَمَسَّني فَقَالَ رَسُولُ اللَّه صَلَّى اللَّهم عَلَيْه وَسَلَّمَ إِنَّ الْمُسْلِمَ لَا يَنْجُسُ *

الحـــديث على شرط البخارى ومسلم

سند شرط الشيخين :

الحديث على شرط البخارى ومسلم ولم يخرجاه بهذا اللفظ وقد أخرجاه بدون زيادة " إنى كنت جنباً فخشيت أن تمسنى " ولهذا أخرجته ، وبرهان الشرط :

قال البخارى فى كتاب الحج :

حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ عَنْ جَرِيرٍ عَنْ إِسْمَاعِيلَ عَنْ عَبْدِاللَّه بْنِ أَبِي أَوْفَى قَالَ اعْتَمَرَ رَسُولُ اللَّه صَلَّى اللَّهم عَلَيْه وَسَلَّمَ وَاعْتَمَرْنَا مَعَهُ فَلَمَّا دَخَلَ مَكَّةَ طَافَ وَطُفْنَا مَعَهُ وَأَتَى الصَّفَا وَالْمَرْوَةَ وَأَتَيْنَاهَا مَعَهُ وَكُنَّا نَسْتُرُهُ مِنْ أَهْلِ مَكَّةَ أَنْ يَرْمِيَهُ أَحَدٌ فَقَالَ لَهُ صَاحِبٌ لِي أَكَانَ دَخَلَ الْكَعْبَةَ قَالَ لَا قَالَ فَحَدَّثْنَا مَا قَالَ لِخَدِيجَةَ قَالَ بَشَّرُوا خَدِيجَةَ بِبَيْتٍ مِنَ الْجَنَّةِ مِنْ قَصَبٍ لَا صَخَبَ فِيه وَلَا نَصَبَ *

وقال البخارى فى كتاب الجنائز :

حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنِ الشَّيْبَانِيِّ عَنِ الشَّعْبِيِّ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهم عَنْهممَا قَالَ صَلَّى النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهم عَلَيْه وَسَلَّمَ عَلَى رَجُلٍ بَعْدَ مَا دُفِنَ بِلَيْلَةٍ قَامَ هُوَ وَأَصْحَابُهُ وَكَانَ سَأَلَ عَنْهُ فَقَالَ مَنْ هَذَا فَقَالُوا فُلَانٌ دُفِنَ الْبَارِحَةَ فَصَلَّوْا عَلَيْه *

وقال البخارى فى كتاب المغازى :

حَدَّثَني إِسْحَاقُ حَدَّثَنَا خَالِدٌ عَنِ الشَّيْبَانِيِّ عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي بُرْدَةَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِي مُوسَى الْأَشْعَرِيِّ رَضِيَ اللَّهُم عَنْهم أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُم عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بَعَثَهُ إِلَى الْيَمَنِ فَسَأَلَهُ عَنْ أَشْرِبَةٍ تُصْنَعُ بِهَا فَقَالَ وَمَا هِيَ قَالَ الْبِتْعُ وَالْمِزْرُ فَقُلْتُ لِأَبِي بُرْدَةَ مَا الْبِتْعُ قَالَ نَبِيذُ الْعَسَلِ وَالْمِزْرُ نَبِيذُ الشَّعِيرِ فَقَالَ كُلُّ مُسْكِرٍ حَرَامٌ رَوَاهُ جَرِيرٌ وَعَبْدُالْوَاحِدِ عَنِ الشَّيْبَانِيِّ عَنْ أَبِي بُرْدَةَ *

قال مسلم كتاب الإمارة :

و حَدَّثَنَاه إِسْحَقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ أَخْبَرَنَا جَرِيرٌ عَنِ الشَّيْبَانِيِّ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ ذَكْوَانَ وَهُوَ أَبُو الزِّنَادِ عَنْ عُرْوَةَ بْنِ الزُّبَيْرِ عَنْ أَبِي حُمَيْدٍ السَّاعِدِيِّ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُم عَلَيْهِ وَسَلَّمَ اسْتَعْمَلَ رَجُلًا عَلَى الصَّدَقَةِ فَجَاءَ بِسَوَادٍ كَثِيرٍ فَجَعَلَ يَقُولُ هَذَا لَكُمْ وَهَذَا أُهْدِيَ إِلَيَّ فَذَكَرَ نَحْوَهُ قَالَ عُرْوَةُ فَقُلْتُ لِأَبِي حُمَيْدٍ السَّاعِدِيِّ أَسَمِعْتَهُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُم عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ مِنْ فِيهِ إِلَى أُذُنِي

وقال مسلم كتاب الجنائز :

حَدَّثَنِي عَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُسْهِرٍ عَنِ الشَّيْبَانِيِّ عَنْ أَبِي بُرْدَةَ عَنْ أَبِيهِ قَالَ لَمَّا أُصِيبَ عُمَرُ جَعَلَ صُهَيْبٌ يَقُولُ وَا أَخَاهْ فَقَالَ لَهُ عُمَرُ يَا صُهَيْبُ أَمَا عَلِمْتَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُم عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ إِنَّ الْمَيِّتَ لَيُعَذَّبُ بِبُكَاءِ الْحَيِّ

﴿باب : هَلْ النَّوْمُ يَنْقُضُ الْوُضوءَ ؟﴾

﴿٩٨﴾ قَالَ الإمَامُ أَحْمَدُ رحمه الله فى المسند : (باقى مسند المكثرين) : حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعيد حَدَّثَنَا شُعْبَةُ حَدَّثَنَا قَتَادَةُ قَالَ سَمِعْتُ أَنَسَ بْنَ مَالك قَالَ كَانَ أَصْحَابُ النَّبيِّ صَلَّى اللَّهم عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَنَامُونَ ثُمَّ يُصَلُّونَ وَلَا يَتَوَضَّئُونَ *

الحـــديث على شرط البخارى ومسلم

سند شرط الشيخين :

الحديث على شرط البخارى ولم يخرجه البخارى بهذا اللفظ وقد أخرجه مسلم رحمه الله فى كتاب الحيض ، وبرهان الشرط :

قال البخارى فى كتاب الإيمان :

حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ قَالَ حَدَّثَنَا يَحْيَى عَنْ شُعْبَةَ عَنْ قَتَادَةَ عَنْ أَنَسٍ رَضِي اللَّهم عَنْهم عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهم عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَعَنْ حُسَيْنٍ الْمُعَلِّمِ قَالَ حَدَّثَنَا قَتَادَةُ عَنْ أَنَسٍ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهم عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ لَا يُؤْمِنُ أَحَدُكُمْ حَتَّى يُحِبَّ لِأَخِيهِ مَا يُحِبُّ لِنَفْسِهِ * وتسع مواضع أُخر كرهت ذكرها خشية الإطالة .

وقال مسلم فى كتاب صفة القيامة والجنة والنار :

و حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ وَأَبُو دَاوُدَ ح و حَدَّثَنَا ابْنُ بَشَّارٍ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ وَمُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ وَأَبُو دَاوُدَ كُلُّهُمْ عَنْ شُعْبَةَ عَنْ

قَتَادَةَ عَنْ أَنَسٍ قَالَ انْشَقَّ الْقَمَرُ فِرْقَتَيْنِ وَفِي حَدِيثِ أَبِي دَاوُدَ انْشَقَّ الْقَمَرُ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهم عَلَيْهِ وَسَلَّمَ *

فائدة :

وقد يُعارض هذا الحديث بحديث صفوان بن عسال قال : " كان النبى صلى الله عليه وسلم : يأمرنا إذا كنا سَفَراً أن لا ننزع خفافنا ثلاثة أيام ولياليهنَّ إلا من جنابة " رواة أحمد (٤/٢٣٩ ، ٢٤٠) والنسائى (١/٣٢) والترمذى (١/١٥٩) والدارقطنى (٧٢.) وغيرهم ، من طريق عاصم بن أبى النجود عن زر بن حبيش عن صفوان بن عسال به ووقع فى بعض الرويات زيادة " ولكن من غائط وبول ونوم " وقال البخارى : هو أحسن شيء فى هذا الباب وقال الترمذى : " هذا حديث حسن صحيح " ، وصححه ابن حبان وابن خزيمة وأخرجاه فى صحيحيهما .

قلت : وخلاصة القول فيه أنه حديث حسن لأن عاصم فى حفظه مقال وله طرق ضعيفة لاترفعه لدرجة الصحة .

والنوم الذى لم يُتوضأ منه الصحابة رضوان الله عليهم هو إما لكونهم فعلوا ذلك وهم جلوس . وبهذا قال الدارقطنى وعبد الرحمن بن مهدى والشافعى وابن القطان وأكثر الناس إلا أنه قد وقع فى بعض الروايات من طريق يحيى بن القطان عن شعبة عن قتادة عن أنس : قال " أنهم كانوا يضعون جنوبهم فمنهم من ينام ثم يقوم إلى الصلاة " أخرجه البيهقى والبزار ، وإما أنه كان نوما خفيفاً والله تعالى أعلم .

وقد يعارضه حديث عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِب رَضِي اللَّهم عَنْهم قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّه صَلَّى اللَّهم عَلَيْه وَسَلَّمَ وِكَاءُ السَّه الْعَيْنَانِ فَمَنْ نَامَ فَلْيَتَوَضَّأْ *

وهو ضعيف له ثلاث علل :

الاولى : عنعة بقية وهو قبيح التدليس ، وقد وقع فى جميع الطرق إلا تصريحه بالسماع عند الأمام أحمد ولكن المتن معلول بالإقلاب فقال فيه " إِنَّ السَّهَ وِكَاءُ الْعَيْنِ فَمَنْ نَامَ فَلْيَتَوَضَّأْ * فجعل السَّه وِكَاءُ الْعَيْنِ ! ؟ .

والثانية : أنَّ فيه بكير ابن أبى مريم وهو ضعيف .

والثالثة : أن فى سماع عبد الرحمن بن عائذ من على بن أبى طالب شيء كما نبه عليه شيخنا الفاضل العلامة محمد بن عمر بن عبد اللطيف أجزل الله له الثواب وغفر له

﴿باب : هَلْ مَسُّ الذَكَرِ يُنْقِضُ الْوُضُوءَ ؟﴾

﴿٩٩﴾ قَالَ أَبُو دَاودَ رحمه الله فى السنن : (كتاب الطهارة)

حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّه بْنُ مَسْلَمَةَ عَنْ مَالِك عَنْ عَبْد اللَّه بْنِ أَبِي بَكْرٍ أَنَّهُ سَمِعَ عُرْوَةَ يَقُولُ دَخَلْتُ عَلَى مَرْوَانَ بْنِ الْحَكَمِ فَذَكَرْنَا مَا يَكُونُ مِنْهُ الْوُضُوءُ فَقَالَ مَرْوَانُ وَمِنْ مَسِّ

الذَّكَرِ فَقَالَ عُرْوَةُ مَا عَلِمْتُ ذَلِكَ فَقَالَ مَرْوَانُ أَخْبَرَتْنِي بُسْرَةُ بِنْتُ صَفْوَانَ أَنَّهَا سَمِعَتْ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُم عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ مَنْ مَسَّ ذَكَرَهُ فَلْيَتَوَضَّأْ *

الحـــديث على شرط البخارى .

سند شرط البخارى :

الحديث على شرط البخارى ولم يخرجه ، وبرهان الشرط :

قال البخارى فى كتاب الحيض :

حَدَّثَنَا عَبْدُاللَّهِ بْنُ يُوسُفَ أَخْبَرَنَا مَالِكٌ عَنْ عَبْدِاللَّهِ بْنِ أَبِي بَكْرِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرِو بْنِ حَزْمٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَمْرَةَ بِنْتِ عَبْدِالرَّحْمَنِ عَنْ عَائِشَةَ زَوْجِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُم عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهَا قَالَتْ لِرَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُم عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّ صَفِيَّةَ بِنْتَ حُيَيٍّ قَدْ حَاضَتْ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُم عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَعَلَّهَا تَحْبِسُنَا أَلَمْ تَكُنْ طَافَتْ مَعَكُنَّ فَقَالُوا بَلَى قَالَ فَاخْرُجِي *

وقال البخارى فى كتاب الأدب :

حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ قَالَ حَدَّثَنِي عَبْدُاللَّهِ بْنُ أَبِي بَكْرٍ أَنَّ عُرْوَةَ بْنَ الزُّبَيْرِ أَخْبَرَهُ أَنَّ عَائِشَةَ زَوْجَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُم عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حَدَّثَتْهُ قَالَتْ جَاءَتْنِي امْرَأَةٌ مَعَهَا ابْنَتَانِ تَسْأَلُنِي فَلَمْ تَجِدْ عِنْدِي غَيْرَ تَمْرَةٍ وَاحِدَةٍ فَأَعْطَيْتُهَا فَقَسَمَتْهَا بَيْنَ ابْنَتَيْهَا ثُمَّ قَامَتْ فَخَرَجَتْ فَدَخَلَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُم عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَحَدَّثْتُهُ فَقَالَ مَنْ يَلِي مِنْ هَذِهِ الْبَنَاتِ شَيْئًا فَأَحْسَنَ إِلَيْهِنَّ كُنَّ لَهُ سِتْرًا مِنَ النَّارِ *

وقال البخارى فى كتاب الأحكام :

حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ أَبِي أُوَيْسٍ حَدَّثَنِي إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ عَنْ عَمِّهِ مُوسَى بْنِ عُقْبَةَ قَالَ ابْنُ شِهَابٍ حَدَّثَنِي عُرْوَةُ بْنُ الزُّبَيْرِ أَنَّ مَرْوَانَ بْنَ الْحَكَمِ وَالْمِسْوَرَ بْنَ مَخْرَمَةَ أَخْبَرَاهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهم عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ حِينَ أَذِنَ لَهُمُ الْمُسْلِمُونَ فِي عِتْقِ سَبْيِ هَوَازِنَ إِنِّي لَا أَدْرِي مَنْ أَذِنَ مِنْكُمْ مِمَّنْ لَمْ يَأْذَنْ فَارْجِعُوا حَتَّى يَرْفَعَ إِلَيْنَا عُرَفَاؤُكُمْ أَمْرَكُمْ فَرَجَعَ النَّاسُ فَكَلَّمَهُمْ عُرَفَاؤُهُمْ فَرَجَعُوا إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهم عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَأَخْبَرُوهُ أَنَّ النَّاسَ قَدْ طَيَّبُوا وَأَذِنُوا ★

فائدة :

ذكر الحافظ الحاكم النيسابورى فى المستدرك ، عن رجاء بن مرجى الحافظ قال إجتمعنا فى مسجد الخيف أنا وأحمد بن حنبل وعلى بن المدينى ويحيى بن معين فتناظروا فى مس الذكر فقال يحيى بن معين يتوضأ منه و قال على بن المدينى بقول الكوفيين ، وتقلد قولهم وإحتج ابن معين بحديث بسرة بنت صفوان وإحتج على بن المدينى بحديث قيس بن طلق عن أبيه وقال ليحيى بن معين كيف تتقلد إسناد بسرة ومروان إنما أرسل شرطيا حتى رد جوابهما إليه فقال يحيى ثم لم يقنع ذلك عروة حتى أتى بسرة فسألها وشافهته بالحديث ثم قال يحيى بن معين ولقد أكثر الناس فى قيس بن طلق وأنه لا يحتج به . فقال الإمام أحمد ابن حنبل : كلا الأمرين على ما قلتما . فقال يحيى : مالك عن نافع عن ابن عمر أنه توضأ من مس الذكر فقال علىٌّ : كان ابن مسعود يقول لا يتوضأ منه و إنما هو بضعة من جسدك فقال يحيى عن من؟؟ ، فقال عن سفيان عن أبى القيس عن هزيل عن عبد الله وإذا إجتمع ابن مسعود و ابن عمر وإختلفا فإبن

مسعود أولى أن يتبع ، فقال أحمد بن حنبل نعم ولكن أبو قيس الأودى لا يحتج بحديثه فقال علىٌّ :حدثنى أبو نعيم ثنا مسعر عن عمير بن سعيد عن عمار وابن عمر إستويا فمن شاء أخذ بهذا الإسناد ومن شاء أخذ بهذا فقال يحيى : بين عمير بن سعيد وعمار بن ياسر مفازة .!!

﴿باب : قَوْلُهُ تَعَالَى : فَلَمْ تَجدُوا مَاءً فَتَيَمَّمُوا صَعيدًا طَيِّبًا فَامْسَحُوا بوُجُوهكُمْ وَأَيْديكُمْ إنَّ اللَّهَ كَانَ عَفُوًّا غَفُورًا﴾

﴿١٠٠﴾ قَالَ النَّسَائى رحمه الله فى السنن : (كتاب الطهارة)

أَخْبَرَني مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى بْنِ عَبْد اللَّه قَالَ حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ إبْرَاهيمَ قَالَ حَدَّثَنَا أَبي عَنْ صَالحٍ عَنِ ابْنِ شهَابٍ قَالَ حَدَّثَني عُبَيْدُ اللَّه بْنُ عَبْد اللَّه بْنِ عُتْبَةَ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ عَنْ عَمَّارٍ قَالَ عَرَّسَ رَسُولُ اللَّه صَلَّى اللَّهم عَلَيْه وَسَلَّمَ بأُولَات الْجَيْشِ وَمَعَهُ عَائشَةُ زَوْجَتُهُ فَانْقَطَعَ عقْدُهَا منْ جَزْعِ ظفَارٍ فَحُبسَ النَّاسُ ابْتغَاءَ عقْدهَا ذَلكَ حَتَّى أَضَاءَ الْفَجْرُ وَلَيْسَ مَعَ النَّاسِ مَاءٌ فَتَغَيَّظَ عَلَيْهَا أَبُو بَكْرٍ فَقَالَ حَبَسْتِ النَّاسَ وَلَيْسَ مَعَهُمْ مَاءٌ فَأَنْزَلَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ

رُخْصَةَ التَّيَمُّمِ بالصَّعيد قَالَ فَقَامَ الْمُسْلِمُونَ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُم عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَضَرَبُوا بِأَيْدِيهِمُ الْأَرْضَ ثُمَّ رَفَعُوا أَيْدِيَهُمْ وَلَمْ يَنْفُضُوا مِنَ التُّرَابِ شَيْئًا فَمَسَحُوا بِهَا وُجُوهَهُمْ وَأَيْدِيَهُمْ إِلَى الْمَنَاكِبِ وَمِنْ بُطُونِ أَيْدِيهِمْ إِلَى الْآبَاطِ ★

الحـــديث على شرط البخارى ومسلم

سند شرط الشيخين :

الحديث على شرط الشيخين ولم يخرجه مسلم وأخرجه البخارى بغير اللفظ المذكور ، وبرهان الشرط :

قال البخارى رحمه الله كتاب العلم :

حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ غُرَيْرٍ الزُّهْرِيُّ قَالَ حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ قَالَ حَدَّثَنِي أَبِي عَنْ صَالِحٍ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ حَدَّثَهُ أَنَّ عُبَيْدَاللَّهِ بْنَ عَبْدِاللَّهِ أَخْبَرَهُ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ أَنَّهُ تَمَارَى هُوَ وَالْحُرُّ بْنُ قَيْسِ بْنِ حِصْنٍ الْفَزَارِيُّ فِي صَاحِبِ مُوسَى قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ هُوَ خَضِرٌ فَمَرَّ بِهِمَا أُبَيُّ بْنُ كَعْبٍ فَدَعَاهُ ابْنُ عَبَّاسٍ فَقَالَ إِنِّي تَمَارَيْتُ أَنَا وَصَاحِبِي هَذَا فِي صَاحِبِ مُوسَى الَّذِي سَأَلَ مُوسَى السَّبِيلَ إِلَى لُقِيِّهِ هَلْ سَمِعْتَ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُم عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَذْكُرُ شَأْنَهُ قَالَ نَعَمْ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُم

عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ بَيْنَمَا مُوسَى فِي مَلَإٍ مِنْ بَنِي إِسْرَائِيلَ جَاءَهُ رَجُلٌ فَقَالَ ...الحديث

فائدة :

وقع من رواية أبى دَاوُدَ من طريق إبن عيينه عن الزهرى :

قال : رَوَاهُ ابْنُ إِسْحَقَ قَالَ فيه عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ وَذَكَرَ ضَرْبَتَيْنِ كَمَا ذَكَرَ يُونُسُ وَرَوَاهُ مَعْمَرٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ ضَرْبَتَيْنِ و قَالَ مَالِكٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَمَّارٍ وَكَذَلِكَ قَالَ أَبُو أُوَيْسٍ عَنِ الزُّهْرِيِّ وَشَكَّ فيه ابْنُ عُيَيْنَةَ قَالَ مَرَّةً عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ عَنْ أَبِيهِ أَوْ عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ وَمَرَّةً قَالَ عَنْ أَبِيهِ وَمَرَّةً قَالَ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ اضْطَرَبَ ابْنُ عُيَيْنَةَ فِيهِ وَفِي سَمَاعِهِ مِنَ الزُّهْرِيِّ وَلَمْ يَذْكُرْ أَحَدٌ مِنْهُمْ فِي هَذَا الْحَدِيثِ الضَّرْبَتَيْنِ إِلَّا مَنْ سَمَّيْتُ *

وذكره التِّرْمذِىُّ رحمه الله فى العلل وأعله بالإضطراب وهى علة كفيله بضعف هذا السند حيث اضطرب فيه ولا مرجح للإسناد الذى عند أبى دَاوُدَ كما أشارت اليه ، وهو غير السند الذى ذكرناه فى الباب ، والحمد الله الذى وَفْقَ وهَدى .

﴿باب : يَجبُ الإسْتتَارُ عِنْدَ قَضَاءِ الْحَاجَةِ﴾

﴿١٠١﴾ قَالَ أَبُو دَاوُدَ رحمه الله فى السنن : (كتاب الجهاد)
حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَعِيلَ حَدَّثَنَا مَهْدِيٌّ حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي يَعْقُوبَ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ سَعْدٍ مَوْلَى الْحَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ عَنْ عَبْدِ اللَّه بْنِ جَعْفَرٍ قَالَ أَرْدَفَنِي رَسُولُ اللَّه صَلَّى اللَّهم عَلَيْهِ وَسَلَّمَ خَلْفَهُ ذَاتَ يَوْمٍ فَأَسَرَّ إِلَيَّ حَدِيثًا لَا أُحَدِّثُ به أَحَدًا مِنَ النَّاسِ وَكَانَ أَحَبُّ مَا اسْتَتَرَ به رَسُولُ اللَّه صَلَّى اللَّهم عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لحَاجَته هَدَفًا أَوْ حَائِشَ نَخْلٍ قَالَ فَدَخَلَ حَائِطًا لرَجُلٍ مِنَ الْأَنْصَارِ فَإِذَا جَمَلٌ فَلَمَّا رَأَى النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهم عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حَنَّ وَذَرَفَتْ عَيْنَاهُ فَأَتَاهُ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهم عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَمَسَحَ ذِفْرَاهُ فَسَكَتَ فَقَالَ مَنْ رَبُّ هَذَا الْجَمَلِ لِمَنْ هَذَا الْجَمَلُ فَجَاءَ فَتًى مِنَ الْأَنْصَارِ فَقَالَ لِي يَا رَسُولَ اللَّه فَقَالَ أَفَلَا تَتَّقِي اللَّهَ فِي هَذِه الْبَهِيمَةِ الَّتِي مَلَّكَكَ اللَّهُ إِيَّاهَا فَإِنَّهُ شَكَا إِلَيَّ أَنَّكَ تُجِيعُهُ وَتُدْئِبُهُ ★

الحـــديث على شرط مسلم

سند شرط مسلم :

الحديث على شرط مسلم ولم يخرجه مسلم بهذا السياق رحمه الله ، والبرهان : قال مسلم فى كتاب الأدب : حَدَّثَنَا شَيْبَانُ بْنُ فَرُّوخَ وَعَبْدُ اللَّه بْنُ مُحَمَّد بْنِ أَسْمَاءَ الضُّبَعِيُّ قَالَا حَدَّثَنَا مَهْدِيٌّ وَهُوَ ابْنُ مَيْمُونٍ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْد اللَّه بْنِ أَبِي يَعْقُوبَ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ سَعْد مَوْلَى الْحَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ عَنْ عَبْد اللَّه بْنِ جَعْفَرٍ قَالَ أَرْدَفَنِي رَسُولُ اللَّه صَلَّى اللَّهم عَلَيْه وَسَلَّمَ ذَاتَ يَوْمٍ خَلْفَهُ فَأَسَرَّ إِلَيَّ حَدِيثًا لَا أُحَدِّثُ به أَحَدًا مِنَ النَّاسِ وَكَانَ أَحَبَّ مَا اسْتَتَرَ به رَسُولُ اللَّه صَلَّى اللَّهم عَلَيْه وَسَلَّمَ لِحَاجَتِه هَدَفٌ أَوْ حَائِشُ نَخْلٍ قَالَ ابْنُ أَسْمَاءَ فِي حَدِيثِه يَعْنِي حَائِطَ نَخْلٍ *

﴿باب : كَرَاهَةُ اسْتِقْبَالُ الْقِبْلَةِ بِبَوْلٍ فِى الْفَضَاءِ﴾

﴿١٠٢﴾ قَالَ ابنُ مَاجَةَ رحمه الله فى السنن : (كتاب الطهارة)

حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رُمْحٍ الْمِصْرِيُّ أَنْبَأَنَا اللَّيْثُ بْنُ سَعْدٍ عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي حَبِيبٍ أَنَّهُ سَمِعَ عَبْدَ اللَّه بْنَ الْحَارِثِ بْنِ جَزْءٍ الزُّبَيْدِيَّ يَقُولُ أَنَا أَوَّلُ مَنْ سَمِعَ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهم عَلَيْه

وَسَلَّمَ يَقُولُ لَا يَبُولَنَّ أَحَدُكُمْ مُسْتَقْبِلَ الْقِبْلَةِ وَأَنَا أَوَّلُ مَنْ حَدَّثَ النَّاسَ بِذَلِكَ *

الحـــديث على شرط مسلم

سند شرط مسلم :

الحديث على شرط مسلم ولم يخرجه مسلم رحمه الله والبرهان :

قال مسلم رحمه الله فى كتاب الحيض : و حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رُمْحٍ أَخْبَرَنَا اللَّيْثُ ح و حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيد حَدَّثَنَا لَيْثٌ عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي حَبِيب عَنْ جَعْفَرٍ عَنْ عِرَاك عَنْ عُرْوَةَ عَنْ عَائِشَةَ أَنَّهَا قَالَتْ إِنَّ أُمَّ حَبِيبَةَ سَأَلَتْ رَسُولَ اللَّه صَلَّى اللَّهم عَلَيْه وَسَلَّمَ عَنِ الدَّمِ فَقَالَتْ عَائِشَةُ رَأَيْتُ مِرْكَنَهَا مَلْآنَ دَمًا فَقَالَ لَهَا رَسُولُ اللَّه صَلَّى اللَّهم عَلَيْه وَسَلَّمَ امْكُثِي قَدْرَ مَا كَانَتْ تَحْبِسُكِ حَيْضَتُكِ ثُمَّ اغْتَسِلِي وَصَلِّي *

فائدة بديعة :

وقد ورد من حديث ابْنَ عُمَرَ ما يفصل ذلك عند أبى داود فى كتاب الطهارة قال : حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى بْنِ فَارِسٍ حَدَّثَنَا صَفْوَانُ بْنُ عِيسَى عَنِ الْحَسَنِ بْنِ ذَكْوَانَ عَنْ مَرْوَانَ الْأَصْفَرِ قَالَ رَأَيْتُ ابْنَ عُمَرَ أَنَاخَ رَاحِلَتَهُ مُسْتَقْبِلَ الْقِبْلَةِ ثُمَّ جَلَسَ يَبُولُ إِلَيْهَا فَقُلْتُ يَا أَبَا عَبْد الرَّحْمَنِ أَلَيْسَ قَدْ نُهِيَ عَنْ هَذَا قَالَ بَلَى إِنَّمَا نُهِيَ عَنْ ذَلِكَ فِي الْفَضَاءِ فَإِذَا كَانَ بَيْنَكَ وَبَيْنَ الْقِبْلَةِ شَيْءٌ يَسْتُرُكَ فَلَا بَأْسَ *

وهو صحيح رجاله ثقات غير أنه ليس على شرط واحد من الشيخين لأن الحسن بن ذكوان من رجال البخارى وليس من رجال مسلم ، وأما صفوان

بن عيسى فهو من رجال مسلم ولم يخرج له البخارى إلا متابعة واحدة .

﴿باب : هَلْ يَجُوزُ البَوْلُ قَائِمًا ؟﴾

﴿١٠٣﴾ قَالَ ابْنُ مَاجَةَ رحمه الله فى السنن : (كتاب الطهارة)

حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَسُوَيْدُ بْنُ سَعِيدٍ وَإِسْمَعِيلُ بْنُ مُوسَى السُّدِّيُّ قَالُوا حَدَّثَنَا شَرِيكٌ عَنِ الْمِقْدَامِ بْنِ شُرَيْحِ ابْنِ هَانِئٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ مَنْ حَدَّثَكَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُمَّ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بَالَ قَائِمًا فَلَا تُصَدِّقْهُ أَنَا رَأَيْتُهُ يَبُولُ قَاعِدًا *

الحـــديث على شرط مسلم

سند شرط مسلم :

الحديث على شرط مسلم ولم يخرجه رحمه الله والبرهان :

قال العلامة الالبانى رحمه الله : "أخرجه النَّسَائى والتِّرْمذى وابن ماجة وأبوعوانة فى صحيحه والحاكم والبيهقى وأحمد وسنده صحيح على شرط مسلم " إرواء الغليل (٩٥/١) .

قلت : نعم وهو كما قال رحمه الله ، فقد قال مسلم :

حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى أَخْبَرَنَا هُشَيْمٌ ح و حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا

شَرِيكُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ وَهُشَيْمُ بْنُ بَشِيرٍ عَنْ يَعْلَى بْنِ عَطَاءٍ عَنْ عَمْرِو بْنِ الشَّرِيدِ عَنْ أَبِيهِ قَالَ كَانَ فِي وَفْدِ ثَقِيفٍ رَجُلٌ مَجْذُومٌ فَأَرْسَلَ إِلَيْهِ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُم عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِنَّا قَدْ بَايَعْنَاكَ فَارْجِعْ *

وروى عن المقدام بن شريح عن أبيه من غير طريق شريك والله الموفق .

فائدة :

وإنكار عائشة رضى الله عنها محمول على عدم رؤيتها ذلك ، وهذا لاينفى أنه صلى الله عليه وسلم بال قائماً فقد ثبت من حديث حذيفة والمغيرة بن شعبة فى الصحيحين وغيرهما ، فإن المثبت مقدم على النافى لأنَّ عنده زيادة علم كما قرره أهل الأصول والله أعلم .

﴿باب : كَيْفَ تَتَطَهَّرُ الْمُسْتَحَاضَةُ إِذَا أَرَادَتِ الصَّلاَةَ ؟﴾

﴿١٠٤﴾ وقَالَ أَبُو دَاوُدَ رحمه الله فى السنن :(كتاب الطهارة)

حَدَّثَنَا وَهْبُ بْنُ بَقِيَّةَ أَخْبَرَنَا خَالِدٌ عَنْ سُهَيْلٍ يَعْنِي ابْنَ أَبِي صَالِحٍ عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنْ عُرْوَةَ بْنِ الزُّبَيْرِ عَنْ أَسْمَاءَ بِنْتِ عُمَيْسٍ قَالَتْ قُلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّ فَاطِمَةَ بِنْتَ أَبِي حُبَيْشٍ اسْتُحِيضَتْ مُنْذُ كَذَا وَكَذَا فَلَمْ تُصَلِّ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُم عَلَيْهِ وَسَلَّمَ سُبْحَانَ اللَّهِ إِنَّ هَذَا مِنَ

الشَّيْطَان لتَجْلسْ في مرْكَنٍ فَإِذَا رَأَتْ صُفْرَةً فَوْقَ الْمَاءِ فَلْتَغْتَسِلْ للظُّهْرِ وَالْعَصْرِ غُسْلًا وَاحِدًا وَتَغْتَسِلْ لِلْمَغْرِبِ وَالْعِشَاءِ غُسْلًا وَاحِدًا وَتَغْتَسِلْ لِلْفَجْرِ غُسْلًا وَاحِدًا وَتَتَوَضَّأْ فِيمَا بَيْنَ ذَلِكَ قَالَ أَبو دَاود رَوَاهُ مُجَاهِدٌ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ لَمَّا اشْتَدَّ عَلَيْهَا الْغُسْلُ أَمَرَهَا أَنْ تَجْمَعَ بَيْنَ الصَّلَاتَيْنِ قَالَ أَبو دَاود وَرَوَاهُ إِبْرَاهِيمُ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ وَهُوَ قَوْلُ إِبْرَاهِيمَ النَّخَعِيِّ وَعَبْدِ اللَّهِ بْنِ شَدَّادٍ *

الحـــديث على شرط مسلم

سند شرط مسلم :

الحديث على شرط مسلم ولم يخرجه رحمه الله وبرهان الشرط :

قال مسلم فى كتاب الإمارة :

و حَدَّثَنِي وَهْبُ بْنُ بَقِيَّةَ الْوَاسِطِيُّ حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ عَنِ الْجُرَيْرِيِّ عَنْ أَبِي نَضْرَةَ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهم عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا بُويِعَ لِخَلِيفَتَيْنِ فَاقْتُلُوا الْآخَرَ مِنْهُمَا *

وقال مسلم فى كتاب الصلاة :

حَدَّثَنِي عَبْدُ الْحَمِيدِ بْنُ بَيَانٍ الْوَاسِطِيُّ حَدَّثَنَا خَالِدٌ يَعْنِي ابْنَ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ سُهَيْلٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُمَّ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا أَذَّنَ الْمُؤَذِّنُ أَدْبَرَ الشَّيْطَانُ وَلَهُ حُصَاصٌ *

وقال مسلم في كتب الإيمان :

حَدَّثَنِي حَرْمَلَةُ بْنُ يَحْيَى أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ قَالَ أَخْبَرَنِي يُونُسُ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ قَالَ أَخْبَرَنِي عُرْوَةُ بْنُ الزُّبَيْرِ أَنَّ حَكِيمَ بْنَ حِزَامٍ أَخْبَرَهُ أَنَّهُ قَالَ لِرَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُمَّ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَرَأَيْتَ أُمُورًا كُنْتُ أَتَحَنَّثُ بِهَا فِي الْجَاهِلِيَّةِ هَلْ لِي فِيهَا مِنْ شَيْءٍ فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُمَّ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَسْلَمْتَ عَلَى مَا أَسْلَفْتَ مِنْ خَيْرٍ وَالتَّحَنُّثُ التَّعَبُّدُ *

﴿١٠٥﴾ قَالَ الدَّارِمِيُّ رحمه الله فى السنن : (كتاب الطهارة)

حَدَّثَنَا زَكَرِيَّا بْنُ عَدِيٍّ عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو عَنْ عَبْدِ الْكَرِيمِ عَنْ عَطَاءٍ وَسَعِيدٍ وَعِكْرِمَةَ قَالُوا فِي الْمُسْتَحَاضَةِ تَغْتَسِلُ كُلَّ يَوْمٍ لِصَلَاةِ الْأُولَى وَالْعَصْرِ فَتُصَلِّيهِمَا وَتَغْتَسِلُ لِلْمَغْرِبِ وَالْعِشَاءِ فَتُصَلِّيهِمَا وَتَغْتَسِلُ لِصَلَاةِ الْغَدَاةِ *

الأثر على شرط مسلم

سند شرط مسلم :

سيأتى إن شاء الله فى الحديث التالى .

﴿١٠٦﴾ قَالَ الدَّارِمِيُّ رحمه الله فى السنن : (كتاب الطهارة)

حَدَّثَنَا زَكَرِيَّا بْنُ عَدِيٍّ عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو عَنْ عَبْدِ الْكَرِيمِ عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ قَالَ الْمُسْتَحَاضَةُ تَغْتَسِلُ كُلَّ يَوْمٍ عِنْدَ صَلَاةِ الْأُولَى *

الأثر على شرط مسلم

سند شرط مسلم :

قال الإمَامُ مسلم رحمه الله فى كتاب الزكاة :

حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ أَبِي خَلَفٍ حَدَّثَنَا زَكَرِيَّاءُ بْنُ عَدِيٍّ أَخْبَرَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ ابْنُ عَمْرٍو عَنْ زَيْدٍ عَنْ عَدِيِّ بْنِ ثَابِتٍ عَنْ أَبِي حَازِمٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُم عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ نَهَى فَذَكَرَ خِصَالًا وَقَالَ مَنْ مَنَحَ مَنِيحَةً غَدَتْ بِصَدَقَةٍ وَرَاحَتْ بِصَدَقَةٍ صَبُوحِهَا وَغَبُوقِهَا *

﴿١٠٧﴾ وقَالَ ابْنُ أَبِى شَيْبَةَ رحمه الله فى :(المصنف١/٣/١)

حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ مُحَمَّدٍ الدَّرَاوَرْدِىّ عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمْ إِنَّ عُمَرَ كَانَ يُسَخَّنُ لَهُ ماءً فى قُمْقُمٍ فَيَغْتَسِلُ بِهِ *

الأثر على شرط مسلم

سند شرط مسلم :

قال الإمَامُ مسلم رحمه الله فى كتاب الطهارة :

حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ وَأَحْمَدُ بْنُ عَبْدَةَ الضَّبِّيُّ قَالَا حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ وَهُوَ الدَّرَاوَرْدِيُّ عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ عَنْ حُمْرَانَ مَوْلَى عُثْمَانَ قَالَ أَتَيْتُ عُثْمَانَ بْنَ عَفَّانَ بِوَضُوءٍ فَتَوَضَّأَ ثُمَّ قَالَ إِنَّ نَاسًا يَتَحَدَّثُونَ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهم عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَحَادِيثَ لَا أَدْرِي مَا هِيَ إِلَّا أَنِّي رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهم عَلَيْهِ وَسَلَّمَ تَوَضَّأَ مِثْلَ وُضُوئِي هَذَا ثُمَّ قَالَ مَنْ تَوَضَّأَ هَكَذَا غُفِرَ لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ وَكَانَتْ صَلَاتُهُ وَمَشْيُهُ إِلَى الْمَسْجِدِ نَافِلَةً وَفِي رِوَايَةِ ابْنِ عَبْدَةَ أَتَيْتُ عُثْمَانَ فَتَوَضَّأَ *

﴿باب : هَلْ وَطْءُ الْقَدَمِ عَلَى الْأَرْضِ يُنْقِضُ الْوُضُوءَ ؟﴾

﴿١٠٨﴾ قَالَ أَبُو دَاوُدَ رحمه الله فى السنن :(كتاب الطهارة)

حَدَّثَنَا هَنَّادُ بْنُ السَّرِيِّ وَإِبْرَاهِيمُ بْنُ أَبِي مُعَاوِيَةَ عَنْ أَبِي مُعَاوِيَةَ ح و حَدَّثَنَا عُثْمَانُ ابْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنِي شَرِيكٌ وَجَرِيرٌ وَابْنُ إِدْرِيسَ عَنِ الْأَعْمَشِ عَنْ شَقِيقٍ قَالَ قَالَ عَبْدُ اللَّهِ كُنَّا لَا نَتَوَضَّأُ مِنْ مَوْطِئٍ وَلَا نَكُفُّ شَعْرًا وَلَا ثَوْبًا قَالَ أَبُو دَاود قَالَ إِبْرَاهِيمُ ابْنُ أَبِي مُعَاوِيَةَ فِيهِ عَنِ الْأَعْمَشِ عَنْ

شَقِيقٍ عَنْ مَسْرُوقٍ أَوْ حَدَّثَهُ عَنْهُ قَالَ قَالَ عَبْدُ اللَّهِ وَقَالَ هَنَّادٌ عَنْ شَقِيقٍ أَوْ حَدَّثَهُ عَنْهُ *

الحـــديث على شرط البخارى ومسلم

سند شرط الشيخين :

الحديث على شرط الشيخين ولم يخرجاه ، وأخرجه الحاكم فى المستدرك وقال : " صحيح على شرط الشيخين " ووافقه الذهبى ، وهو موقوف من حديث عبدالله بن مسعود ، وله حكم الرفع لأن لفظة " كنا " مشعرة أنها كانت فى زمن النبى صلى الله عليه وسلم ، وبرهان الشرط :

قال البخارى فى كتاب التمنى :

حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنِ الْأَعْمَشِ عَنْ أَبِي صَالِحٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُم عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَا تَحَاسُدَ إِلَّا فِي اثْنَتَيْنِ رَجُلٌ آتَاهُ اللَّهُ الْقُرْآنَ فَهُوَ يَتْلُوهُ آنَاءَ اللَّيْلِ وَالنَّهَارِ يَقُولُ لَوْ أُوتِيتُ مِثْلَ مَا أُوتِيَ هَذَا لَفَعَلْتُ كَمَا يَفْعَلُ وَرَجُلٌ آتَاهُ اللَّهُ مَالًا يُنْفِقُهُ فِي حَقِّهِ فَيَقُولُ لَوْ أُوتِيتُ مِثْلَ مَا أُوتِيَ لَفَعَلْتُ كَمَا يَفْعَلُ حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ حَدَّثَنَا جَرِيرٌ بِهَذَا *

وقال البخارى فى كتاب الجمعة :

حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ قَالَ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنِ الْأَعْمَشِ عَنْ أَبِي وَائِلٍ كعَنْ عَبْدِاللَّهِ رَضِيَ اللَّهُم عَنْهُم قَالَ صَلَّيْتُ مَعَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُم عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَيْلَةً فَلَمْ

يَزَلْ قَائِمًا حَتَّى هَمَمْتُ بِأَمْرِ سَوْءٍ قُلْنَا وَمَا هَمَمْتَ قَالَ هَمَمْتُ أَنْ أَقْعُدَ وَأَذَرَ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهم عَلَيْهِ وَسَلَّمَ *

وقال مسلم فى كتاب الإيمان :

و حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا جَرِيرٌ ح و حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ كِلَاهُمَا عَنِ الْأَعْمَشِ عَنْ أَبِي صَالِحٍ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهم عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَا يُبْغِضُ الْأَنْصَارَ رَجُلٌ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ *

وقال مسلم فى كتاب الإيمان :

حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ نُمَيْرٍ حَدَّثَنَا أَبِي وَوَكِيعٌ ح و حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَاللَّفْظُ لَهُ حَدَّثَنَا وَكِيعٌ عَنِ الْأَعْمَشِ عَنْ أَبِي وَائِلٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ قُلْنَا يَارَسُولَ اللَّهِ أَنُؤَاخَذُ بِمَا عَمِلْنَا فِي الْجَاهِلِيَّةِ قَالَ مَنْ أَحْسَنَ فِي الْإِسْلَامِ لَمْ يُؤَاخَذْ بِمَا عَمِلَ فِي الْجَاهِلِيَّةِ وَمَنْ أَسَاءَ فِي الْإِسْلَامِ أُخِذَ بِالْأَوَّلِ وَالْآخِرِ حَدَّثَنَا مُنْجَابُ بْنُ الْحَارِثِ التَّمِيمِيُّ أَخْبَرَنَا عَلِيُّ بْنُ مُسْهِرٍ عَنِ الْأَعْمَشِ بِهَذَا الْإِسْنَادِ مِثْلَهُ *

﴿باب : هَلْ يَجُوزُ أَنْ نُصَلِّيَ بِالْجُرُوحِ ؟﴾

﴿١٠٩﴾ قَالَ الإمامُ مَالِكٌ رحمه الله فى الموطأ: (كتاب الطهارة)

عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ عَنْ أَبِيهِ أَنَّ الْمِسْوَرَ بْنَ مَخْرَمَةَ أَخْبَرَهُ أَنَّهُ دَخَلَ عَلَى عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ مِنَ اللَّيْلَةِ الَّتِي طُعِنَ فِيهَا

فَأَيْقَظَ عُمَرَ لِصَلَاةِ الصُّبْحِ فَقَالَ عُمَرُ نَعَمْ وَلَا حَظَّ فِي الْإِسْلَامِ لِمَنْ تَرَكَ الصَّلَاةَ فَصَلَّى عُمَرُ وَجُرْحُهُ يَثْعَبُ دَمًا ★

الحـــديث على شرط البخارى ومسلم

سند شرط الشيخين :

الحديث على شرط الشيخين ولم يخرجاه ، وبرهان الشرط :

قال البخارى فى كتاب الطلاق :

حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ قَزَعَةَ حَدَّثَنَا مَالِكٌ عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ عَنْ أَبِيهِ عَنِ الْمِسْوَرِ بْنِ مَخْرَمَةَ أَنَّ سُبَيْعَةَ الْأَسْلَمِيَّةَ نُفِسَتْ بَعْدَ وَفَاةِ زَوْجِهَا بِلَيَالٍ فَجَاءَتِ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُمَّ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَاسْتَأْذَنَتْهُ أَنْ تَنْكِحَ فَأَذِنَ لَهَا فَنَكَحَتْ ★

وقال مسلم فى كتاب المساجد ومواضع الصلاة :

و حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ عَنْ مَالِكِ بْنِ أَنَسٍ فِيمَا قُرِئَ عَلَيْهِ عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَائِشَةَ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُمَّ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ رَأَى بُصَاقًا فِي جِدَارِ الْقِبْلَةِ أَوْ مُخَاطًا أَوْ نُخَامَةً فَحَكَّهُ ★

٤ ـ كِتَابُ الْحَيْض

وَقَولُ اللهِ تَعَالَى : ﴿وَيَسْأَلُونَكَ عَنْ الْمَحِيضِ قُلْ هُوَ أَذًى فَاعْتَزِلُوا النِّسَاءَ فِي الْمَحِيضِ وَلَا تَقْرَبُوهُنَّ حَتَّى يَطْهُرْنَ فَإِذَا تَطَهَّرْنَ فَأْتُوهُنَّ مِنْ حَيْثُ أَمَرَكُمْ اللَّهُ إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ التَّوَّابِينَ وَيُحِبُّ الْمُتَطَهِّرِينَ﴾

﴿باب : كَفَّارَةُ مَنْ يَأْتِي امْرَأَتَهُ وَهِيَ حَائِضٌ﴾

﴿١١٠﴾ قَالَ أَبُو دَاوُدَ رحمه الله فى السنن : (كتاب الطهارة) حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ حَدَّثَنَا يَحْيَى عَنْ شُعْبَةَ حَدَّثَنِي الْحَكَمُ عَنْ عَبْدِ الْحَمِيدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ مِقْسَمٍ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهم عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي الَّذِي يَأْتِي امْرَأَتَهُ وَهِيَ حَائِضٌ قَالَ يَتَصَدَّقُ بِدِينَارٍ أَوْ نِصْفِ دِينَارٍ قَالَ أَبو دَاود هَكَذَا الرِّوَايَةُ الصَّحِيحَةُ قَالَ دِينَارٌ أَوْ نِصْفُ دِينَارٍ وَرُبَّمَا لَمْ يَرْفَعْهُ شُعْبَةُ *

الحـــديث على شرط البخارى

سند شرط البخارى :

الحديث على شرط البخارى ولم يخرجه ، وقد أخرجه الحاكم فى المستدرك (١/١٧١_١٧٢) وصححه وأقره الذهبى وصححه جماعة ، وبرهان الشرط :

قال البخارى فى كتاب المغازى :

حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ عَنْ شُعْبَةَ قَالَ حَدَّثَنِي الْحَكَمُ عَنْ مُجَاهِدٍ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُم عَنْهمَا عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهم عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ نُصِرْتُ بِالصَّبَا وَأُهْلِكَتْ عَادٌ بِالدَّبُورِ *

وقال البخارى فى كتاب المغازى :

حَدَّثَنِي إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُوسَى أَخْبَرَنَا هِشَامٌ أَنَّ ابْنَ جُرَيْجٍ أَخْبَرَهُمْ قَالَ أَخْبَرَنِي عَبْدُالْكَرِيمِ أَنَّهُ سَمِعَ مِقْسَمًا مَوْلَى عَبْدِاللَّهِ بْنِ الْحَارِثِ يُحَدِّثُ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ أَنَّهُ سَمِعَهُ يَقُولُ ﴿لَا يَسْتَوِي الْقَاعِدُونَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ﴾ عَنْ بَدْرٍ وَالْخَارِجُونَ إِلَى بَدْرٍ

﴿باب : مَاذَا تَفْعَلُ الْمُسْتَحَاضَةُ إِذَا أَرَادَتِ الصَّلَاةَ ؟﴾

﴿١١١﴾ قَالَ أَبُو دَاوُدَ رحمه الله فى السُّنَنِ :(كتاب الطهارة)

حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُعَاذٍ حَدَّثَنَا أَبِي حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْقَاسِمِ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَائِشَةَ قَالَتِ اسْتُحِيضَتِ

امْرَأَةٌ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهم عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَأُمِرَتْ أَنْ تُعَجِّلَ الْعَصْرَ وَتُؤَخِّرَ الظُّهْرَ وَتَغْتَسِلَ لَهُمَا غُسْلًا وَأَنْ تُؤَخِّرَ الْمَغْرِبَ وَتُعَجِّلَ الْعِشَاءَ وَتَغْتَسِلَ لَهُمَا غُسْلًا وَتَغْتَسِلَ لِصَلَاةِ الصُّبْحِ غُسْلًا فَقُلْتُ لِعَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهم عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ لَا أُحَدِّثُكَ إِلَّا عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهم عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِشَيْءٍ ★

الحـــديث على شرط البخارى ومسلم

سند شرط الشيخين :

الحديث على شرط البخارى ومسلم وهو غاية فى الصحة والعلو ولم يخرجاه رحمهما الله فأحفظه ، وبرهان الشرط : سبق تخريجه فى كتاب الطهارة .

﴿باب : الْإِسْتِحَاضَةُ رَكْدَةٌ مِنْ رَكَدَاتِ الشَّيْطَانِ﴾

﴿١١٢﴾ قَالَ النَّسَائِيُّ رحمه الله فى السنن : (كتاب الطهارة)

أَخْبَرَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ عَنْ مَالِكٍ عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ عَنْ

أَبيه عَنْ عَائشَةَ رَضِي اللَّهم عَنْهَا قَالَتْ قَالَتْ فَاطمَةُ بِنْتُ أَبِي حُبَيْشٍ يَا رَسُولَ اللَّه لَا أَطْهُرُ أَفَأَدَعُ الصَّلَاةَ فَقَالَ رَسُولُ اللَّه صَلَّى اللَّهم عَلَيْه وَسَلَّمَ إِنَّمَا ذَلكَ عرْقٌ وَلَيْسَتْ بِالْحَيْضَة فَإِذَا أَقْبَلَت الْحَيْضَةُ فَدَعي الصَّلَاةَ فَإِذَا ذَهَبَ قَدْرُهَا فَاغْسلي عَنْكِ الدَّمَ وَصَلِّي *

الحـــديث على شرط البخارى ومسلم

سند شرط الشيخين :

الحديث على شرط البخارى ومسلم وهو غاية فى الصحة والعلو ولم يخرجاه رحمهما الله ، وبرهان الشرط : سبق تخريجه فى كتاب الطهارة .

﴿١١٣﴾ وقَالَ أبو دَاوُدَ رحمه الله فى السنن :(كتاب الطهارة)

حَدَّثَنَا وَهْبُ بْنُ بَقيَّةَ أَخْبَرَنَا خَالدٌ عَنْ سُهَيْلٍ يَعْني ابْنَ أَبِي صَالحٍ عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنْ عُرْوَةَ بْنِ الزُّبَيْرِ عَنْ أَسْمَاءَ بِنْت عُمَيْسٍ قَالَتْ قُلْتُ يَا رَسُولَ اللَّه إِنَّ فَاطمَةَ بِنْتَ أَبِي

حُبَيْشٍ اسْتُحِيضَتْ مُنْذُ كَذَا وَكَذَا فَلَمْ تُصَلِّ فَقَالَ رَسُولُ اللَّه صَلَّى اللَّهم عَلَيْه وَسَلَّمَ سُبْحَانَ اللَّه إِنَّ هَذَا مِنَ الشَّيْطَان لِتَجْلِسْ فِي مِرْكَنٍ فَإِذَا رَأَتْ صُفْرَةً فَوْقَ الْمَاءِ فَلْتَغْتَسِلْ لِلظُّهْرِ وَالْعَصْرِ غُسْلًا وَاحِدًا وَتَغْتَسِلْ لِلْمَغْرِبِ وَالْعِشَاءِ غُسْلًا وَاحِدًا وَتَغْتَسِلْ لِلْفَجْرِ غُسْلًا وَاحِدًا وَتَتَوَضَّأْ فِيمَا بَيْنَ ذَلِكَ قَالَ أَبو دَاود رَوَاهُ مُجَاهِدٌ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ لَمَّا اشْتَدَّ عَلَيْهَا الْغُسْلُ أَمَرَهَا أَنْ تَجْمَعَ بَيْنَ الصَّلَاتَيْنِ قَالَ أَبُو دَاودَ : وَرَوَاهُ إِبْرَاهِيمُ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ وَهُوَ قَوْلُ إِبْرَاهِيمَ النَّخَعِيِّ وَعَبْدِ اللَّه بْنِ شَدَّادٍ *

الحـــديث على شرط مسلم

سند شرط مسلم :

الحديث على شرط مسلم ولم يخرجه رحمه الله وبرهان الشرط : سبق تخريجه .

٥ ــ كِتَابُ الصَّلاة

قَالَ اللهُ تَعَالَى : ﴿وَالْمُؤْمِنُونَ وَالْمُؤْمِنَاتُ بَعْضُهُمْ أَوْلِيَاءُ بَعْضٍ يَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَيَنْهَوْنَ عَنْ الْمُنكَرِ وَيُقِيمُونَ الصَّلَاةَ وَيُؤْتُونَ الزَّكَاةَ وَيُطِيعُونَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ أُوْلَئِكَ سَيَرْحَمُهُمْ اللَّهُ إِنَّ اللَّهَ عَزِيزٌ حَكِيمٌ . وَعَدَ اللَّهُ الْمُؤْمِنِينَ وَالْمُؤْمِنَاتِ جَنَّاتٍ تَجْرِي مِنْ تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ خَالِدِينَ فِيهَا وَمَسَاكِنَ طَيِّبَةً فِي جَنَّاتِ عَدْنٍ وَرِضْوَانٌ مِنْ اللَّهِ أَكْبَرُ ذَلِكَ هُوَ الْفَوْزُ الْعَظِيمُ﴾

﴿باب : إِنَّ الصَّلَاةَ كَانَتْ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ كِتَابًا مَوْقُوتًا﴾

﴿١١٤﴾ قَالَ الإِمَامُ أَحْمَدُ رحمه الله فى المسند : (باقى مسند الأنصار) : حَدَّثَنَا حُسَيْنُ بْنُ مُحَمَّدٍ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مُطَرِّفٍ عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ الصُّنَابِحِيِّ قَالَ زَعَمَ أَبُو مُحَمَّدٍ أَنَّ الْوَتْرَ وَاجِبٌ فَقَالَ عُبَادَةُ بْنُ الصَّامِتِ كَذَبَ أَبُو مُحَمَّدٍ أَشْهَدُ سَمِعْتُ رَسُولَ

اللَّه صَلَّى اللَّهم عَلَيْه وَسَلَّمَ يَقُولُ : خَمْسُ صَلَوَات افْتَرَضَهُنَّ اللَّهُ عَلَى عِبَاده مَنْ أَحْسَنَ وُضُوءَهُنَّ وَصَلَاتَهُنَّ لِوَقْتِهِنَّ فَأَتَمَّ رُكُوعَهُنَّ وَسُجُودَهُنَّ وَخُشُوعَهُنَّ كَانَ لَهُ عِنْدَ اللَّه عَهْدٌ أَنْ يَغْفِرَ لَهُ وَمَنْ لَمْ يَفْعَلْ فَلَيْسَ لَهُ عِنْدَ اللَّه عَهْدٌ إِنْ شَاءَ غَفَرَ لَهُ وَإِنْ شَاءَ عَذَّبَهُ ★

الحـــديث على شرط البخارى ومسلم

سند شرط الشيخين :

الحديث على شرط البخارى ومسلم ولم يخرجاه رحمهما الله، ولم يخرجه ، أبو عبد الله الحاكم النيسابورى مع جودة إسناده ورجاله رجال البخارى ومسلم حيث أن البخارى روى من طريق محمد بن مطرف عن زيد بن اسلم عن عطاء بن يسار حديثين لاثالث لهما : حديث " من غدا الى المسجد" فى كتاب الأذان وحديث "لتتبعن سنن من قبلكم" فى كتاب أحاديث الأنبياء أما الحسين بن محمد فهو من رجال البخارى ومسلم وذكروا رواية له عن محمد بن مُطَرِّف وكذا مسلم روى بنفس الاسناد حديث " من غدا الى المسجد" فى كتاب المساجد مواضع الصلاة والله الهادى .

فائدة :

قول عبادة بن الصامت رضى الله عنه " كذب أبو محمد " والكذب عند الحجازيين بمعنى الخطأ لا كما زعم الجهال فى عصرنا أن فى عصر الصحابة وجد من كذب على رسول الله صلى الله عليه وسلم فإن هذا من أعظم الضلال ، بل إنهم قصدوا الخطأ وهو متوقع من البشر ، نسأل الله العصمة .

﴿١١٥﴾ قَالَ التِّرْمذى رحمه الله فى السنن : (كتاب الصلاة)

حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ الْحُلْوَانِيُّ أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ قَالَ أَخْبَرَنِي أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُمَّ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ صَلَّى الظُّهْرَ حِينَ زَالَتِ الشَّمْسُ قَالَ أَبو عيسَى هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ وَهُوَ أَحْسَنُ حَدِيثٍ فِي هَذَا الْبَابِ وَفِي الْبَابِ عَنْ جَابِرٍ ★

الحـــديث على شرط البخارى ومسلم

سند شرط الشيخين :

الحديث على شرط البخارى ومسلم ولم يخرجاه رحمهما الله، وبرهان الشرط : سبق فى كتاب الإيمان .

﴿١١٦﴾ قَالَ النَّسَائِيُّ رحمه الله فى السنن : (كتاب الأذان)

أَخْبَرَنَا عَمْرُو بْنُ عَلِيٍّ قَالَ حَدَّثَنَا يَحْيَى قَالَ حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي ذِئْبٍ قَالَ حَدَّثَنَا سَعِيدُ ابْنُ أَبِي سَعِيدٍ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي سَعِيدٍ عَنْ أَبِيهِ قَالَ شَغَلَنَا الْمُشْرِكُونَ يَوْمَ الْخَنْدَقِ عَنْ صَلَاةِ الظُّهْرِ حَتَّى غَرَبَتِ الشَّمْسُ وَذَلِكَ قَبْلَ أَنْ يَنْزِلَ فِي الْقِتَالِ مَا نَزَلَ فَأَنْزَلَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ ﴿وَكَفَى اللَّهُ الْمُؤْمِنِينَ الْقِتَالَ﴾ فَأَمَرَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُمَّ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِلَالًا فَأَقَامَ لِصَلَاةِ الظُّهْرِ فَصَلَّاهَا كَمَا كَانَ يُصَلِّيهَا لِوَقْتِهَا ثُمَّ أَقَامَ لِلْعَصْرِ فَصَلَّاهَا كَمَا كَانَ يُصَلِّيهَا فِي وَقْتِهَا ثُمَّ أَذَّنَ لِلْمَغْرِبِ فَصَلَّاهَا كَمَا كَانَ يُصَلِّيهَا فِي وَقْتِهَا *

الحـــديث على شرط مسلم

سند شرط مسلم :

الحديث على شرط مسلم ولم يخرجه رحمه الله ، وبرهان الشرط :

قال مسلم فى كتاب البيوع :

حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ عَنْ شُعْبَةَ ح و حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ عَلِيٍّ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ وَعَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ قَالَا حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ قَتَادَةَ عَنْ أَبِي الْخَلِيلِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْحَارِثِ عَنْ حَكِيمِ بْنِ حِزَامٍ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى

اللَّهم عَلَيْه وَسَلَّمَ قَالَ الْبَيِّعَان بالْخيَار مَا لَمْ يَتفَرَّقَا فَإنْ صَدَقَا وَبَيَّنَا بُورِكَ لَهُمَا فِي بَيْعهمَا وَإنْ كَذَبَا وَكَتَمَا مُحِقَ بَرَكَةُ بَيْعهمَا حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ عَلِيٍّ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ حَدَّثَنَا هَمَّامٌ عَنْ أَبِي التَّيَّاحِ قَالَ سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّه بْنَ الْحَارِث يُحَدِّثُ عَنْ حَكِيمِ بْنِ حزَامٍ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهم عَلَيْه وَسَلَّمَ بمثْله قَالَ مُسْلم بْن الْحَجَّاج وُلِدَ حَكِيمُ بْنُ حزَامٍ فِي جَوْفِ الْكَعْبَة وَعَاشَ مِائَةً وَعِشْرِينَ سَنَةً *

وقال مسلم فى كتاب الحج :

حَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ عَنِ ابْنِ أَبِي ذِئْبٍ حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ أَبِي سَعِيدٍ عَنْ أَبِيه عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهم عَلَيْه وَسَلَّمَ قَالَ لَا يَحِلُّ لِامْرَأَةٍ تُؤْمِنُ بِاللَّه وَالْيَوْمِ الْآخِرِ تُسَافِرُ مَسِيرَةَ يَوْمٍ إِلَّا مَعَ ذِي مَحْرَمٍ *

وقال مسلم فى كتاب الحيض :

حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ الْحُبَابِ عَنِ الضَّحَّاك بْنِ عُثْمَانَ قَالَ أَخْبَرَنِي زَيْدُ بْنُ أَسْلَمَ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ عَنْ أَبِيه أَنَّ رَسُولَ اللَّه صَلَّى اللَّهم عَلَيْه وَسَلَّمَ قَالَ لَا يَنْظُرُ الرَّجُلُ إِلَى عَوْرَةِ الرَّجُلِ وَلَا الْمَرْأَةُ إِلَى عَوْرَةِ الْمَرْأَةِ وَلَا يُفْضِي الرَّجُلُ إِلَى الرَّجُلِ فِي ثَوْبٍ وَاحِدٍ وَلَا تُفْضِي الْمَرْأَةُ إِلَى الْمَرْأَةِ فِي الثَّوْبِ الْوَاحِدِ و حَدَّثَنِيه هَارُونُ بْنُ عَبْدِ اللَّه وَمُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ قَالَا حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي فُدَيْكٍ أَخْبَرَنَا الضَّحَّاكُ بْنُ عُثْمَانَ بِهَذَا الْإِسْنَادِ وَقَالَا مَكَانَ عَوْرَةِ عُرْيَةُ الرَّجُلِ وَعُرْيَةُ الْمَرْأَةِ *

﴿١١٧﴾ قَالَ الإِمَامُ أَحْمَدُ رحمه الله فى المسند : (باقى مسند المكثرين) : حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنَا حُمَيْدٌ عَنْ أَنَسٍ قَالَ كُنَّا نُصَلِّي الْمَغْرِبَ ثُمَّ يَنْطَلِقُ الْمُنْطَلِقُ مِنَّا إِلَى بَنِي سَلِمَةَ وَهُوَ يَرَى مَوَاقِعَ نَبْلِهِ *

الحـــديث على شرط البخارى ومسلم

سند شرط الشيخين :

الحديث على شرط البخارى ومسلم ولم يخرجاه رحمهما الله ، برهان الشرط سبق تخرجه وهذا مشهور .

﴿١١٨﴾ قَالَ أَبُو دَاوُدَ رحمه الله فى السنن :(كتاب الصلاة) حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُعَاذٍ حَدَّثَنَا أَبِي حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ قَتَادَةَ سَمِعَ أَبَا أَيُّوبَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُم عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ قَالَ وَقْتُ الظُّهْرِ مَا لَمْ تَحْضُرِ الْعَصْرُ وَوَقْتُ الْعَصْرِ مَا لَمْ تَصْفَرَّ الشَّمْسُ وَوَقْتُ الْمَغْرِبِ مَا لَمْ

يَسْقُطْ فَوْرُ الشَّفَقِ وَوَقْتُ الْعِشَاءِ إِلَى نِصْفِ اللَّيْلِ وَوَقْتُ صَلَاةِ الْفَجْرِ مَا لَمْ تَطْلُعِ الشَّمْسُ ★

الحـــديث على شرط البخارى ومسلم

سند شرط الشيخين :

الحديث على شرط البخارى ومسلم ولم يخرجه البخارى وقد أخرجه مسلم فى كتاب المساجد ومواضع الصلاة رحمهما الله ، برهان الشرط سبق تخرجه .

﴿١١٩﴾ قَالَ الإِمَامُ أَحْمَدُ رحمه الله فى المسند : (باقى مسند المكثرين) : حَدَّثَنَا عُثْمَانُ قَالَ عَبْد اللَّه وَسَمِعْتُهُ أَنَا مِنْ عُثْمَانَ حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنِ الْأَعْمَشِ عَنْ أَبِي صَالِحٍ عَنْ أَبِي سَعِيد الْخُدْرِيِّ قَال : جَاءَت امْرَأَةُ صَفْوَانَ بْنِ الْمُعَطَّلِ إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهم عَلَيْه وَسَلَّمَ وَنَحْنُ عِنْدَهُ فَقَالَتْ يَا رَسُولَ اللَّه إِنَّ زَوْجِي صَفْوَانَ بْنَ الْمُعَطَّلِ يَضْرِبُنِي إِذَا صَلَّيْتُ وَيُفَطِّرُنِي إِذَا صُمْتُ وَلَا يُصَلِّي صَلَاةَ الْفَجْرِ حَتَّى تَطْلُعَ الشَّمْسُ قَالَ وَصَفْوَانُ عِنْدَهُ قَالَ فَسَأَلَهُ عَمَّا قَالَتْ فَقَالَ يَا

رَسُولَ اللَّه أَمَّا قَوْلُهَا يَضْرِبُنِي إِذَا صَلَّيْتُ فَإِنَّهَا تَقْرَأُ سُورَتَيْنِ فَقَدْ نَهَيْتُهَا عَنْهَا قَالَ فَقَالَ لَوْ كَانَتْ سُورَةٌ وَاحِدَةٌ لَكَفَتِ النَّاسَ وَأَمَّا قَوْلُهَا يُفَطِّرُنِي فَإِنَّهَا تَصُومُ وَأَنَا رَجُلٌ شَابٌّ فَلَا أَصْبِرُ قَالَ فَقَالَ رَسُولُ اللَّه صَلَّى اللَّهم عَلَيْه وَسَلَّمَ يَوْمَئِذٍ لَا تَصُومَنَّ امْرَأَةٌ إِلَّا بِإِذْنِ زَوْجِهَا قَالَ وَأَمَّا قَوْلُهَا بِأَنِّي لَا أُصَلِّي حَتَّى تَطْلُعَ الشَّمْسُ فَإِنَّا أَهْلُ بَيْتٍ قَدْ عُرِفَ لَنَا ذَاكَ لَا نَكَادُ نَسْتَيْقِظُ حَتَّى تَطْلُعَ الشَّمْسُ قَالَ فَإِذَا اسْتَيْقَظْتَ فَصَلِّ ★

الحـــديث على شرط البخارى ومسلم

سند شرط الشيخين :

الحديث على شرط البخارى ومسلم ولم يخرجاه رحمهما الله ، وقد أخرجه أبو عبد الله الحاكم النيسابورى فى المستدرك (٤٣٦/١) وقال رحمه الله :

" هذا حديث صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه ووافقه الحافظ الذهبى والعلامة الالبانى رحمهم الله .

قلت : لاشك أنه على شرط الشيخين فقدأخرج البخارى حديثاً واحداً بهذه الترجمة فقال رحمه الله فى الصحيح : (حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا جَرِيرٌ

عَنِ الْأَعْمَشِ عَنْ أَبِي صَالِحٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُمَّ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَا تَحَاسُدَ إِلَّا فِي اثْنَتَيْنِ رَجُلٌ آتَاهُ اللَّهُ الْقُرْآنَ فَهُوَ يَتْلُوهُ آنَاءَ اللَّيْلِ وَالنَّهَارِ يَقُولُ لَوْ أُوتِيتُ مِثْلَ مَا أُوتِيَ هَذَا لَفَعَلْتُ كَمَا يَفْعَلُ وَرَجُلٌ آتَاهُ اللَّهُ مَالًا يُنْفِقُهُ فِي حَقِّهِ فَيَقُولُ لَوْ أُوتِيتُ مِثْلَ مَا أُوتِيَ لَفَعَلْتُ كَمَا يَفْعَلُ حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ حَدَّثَنَا جَرِيرٌ بِهَذَا) فى كتاب التمنى. وثبت سماع أبى صالح وهو ذكوان من أبى سعيد الخدرى رضى الله عنه كما ذكره العلامة الكلاباذى .

وأما مسلم رحمه الله فقد أخرج ثلاث أحاديث لارابع لها بهذه الترجمة فقال فى كتاب فضائل الصحابة :

حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنِ الْأَعْمَشِ عَنْ أَبِي صَالِحٍ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ قَالَ كَانَ بَيْنَ خَالِدِ بْنِ الْوَلِيدِ وَبَيْنَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ شَيْءٌ فَسَبَّهُ خَالِدٌ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُمَّ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَا تَسُبُّوا أَحَدًا مِنْ أَصْحَابِي فَإِنَّ أَحَدَكُمْ لَوْ أَنْفَقَ مِثْلَ أُحُدٍ ذَهَبًا مَا أَدْرَكَ مُدَّ أَحَدِهِمْ وَلَا نَصِيفَهُ حَدَّثَنَا أَبُو سَعِيدٍ الْأَشَجُّ وَأَبُو كُرَيْبٍ قَالَا حَدَّثَنَا وَكِيعٌ عَنِ الْأَعْمَشِ ح و حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُعَاذٍ حَدَّثَنَا أَبِي ح و حَدَّثَنَا ابْنُ الْمُثَنَّى وَابْنُ بَشَّارٍ قَالَا حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عَدِيٍّ جَمِيعًا عَنْ شُعْبَةَ عَنِ الْأَعْمَشِ بِإِسْنَادِ جَرِيرٍ وَأَبِي مُعَاوِيَةَ بِمِثْلِ حَدِيثِهِمَا وَلَيْسَ فِي حَدِيثِ شُعْبَةَ وَوَكِيعٍ ذِكْرُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ وَخَالِدِ بْنِ الْوَلِيدِ .

وقال رحمه الله فى كتاب الايمان :

وحَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا جَرِيرٌ ح و حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ كِلَاهُمَا عَنِ الْأَعْمَشِ عَنْ أَبِي صَالِحٍ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ قَالَ قَالَ

رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهم عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَا يُبْغِضُ الْأَنْصَارَ رَجُلٌ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ .

وقال فى كتاب الأشربة :

و حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنِ الْأَعْمَشِ عَنْ أَبِي سُفْيَانَ وَأَبِي صَالِحٍ عَنْ جَابِرٍ قَالَ جَاءَ رَجُلٌ يُقَالُ لَهُ أَبُو حُمَيْدٍ بِقَدَحٍ مِنْ لَبَنٍ مِنَ النَّقِيعِ فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهم عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَلَا خَمَّرْتَهُ وَلَوْ تَعْرُضُ عَلَيْهِ عُودًا .

ولايضر أن الأعمش لم يصرح بالسماع فإنه قد توبع عند الإمام أبى داود فى السنن ، قال : رواه حماد – يعنى ابن سلمة عن حميد أو ثابت عن أبى المتوكل .

﴿١٢٠﴾ قَالَ الإِمَامُ أَحْمَدُ رحمه الله فى المسند : (مسند القبائل) : حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ حَدَّثَنَا مَنْصُورٌ يَعْنِي ابْنَ زَاذَانَ عَنْ خُبَيْبِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ عَمَّتِهِ أُنَيْسَةَ بِنْتِ خُبَيْبٍ قَالَتْ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهم عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا أَذَّنَ ابْنُ أُمِّ مَكْتُومٍ فَكُلُوا وَاشْرَبُوا وَإِذَا أَذَّنَ بِلَالٌ فَلَا تَأْكُلُوا وَلَا تَشْرَبُوا قَالَتْ وَإِنْ كَانَتِ الْمَرْأَةُ لَيَبْقَى عَلَيْهَا مِنْ سُحُورِهَا فَتَقُولُ لِبِلَالٍ أَمْهِلْ حَتَّى أَفْرُغَ مِنْ سُحُورِي *

مُتَابَعَةٌ عِنْدَ أَحْمَدَ قَالَ :

حَدَّثَنَا عَفَّانُ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ خُبَيْبٍ قَالَ سَمِعْتُ عَمَّتِي تَقُولُ وَكَانَتْ حَجَّتْ مَعَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهم عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَتْ كَانَ رَسُولُ اللَّه صَلَّى اللَّهم عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ إِنَّ ابْنَ أُمِّ مَكْتُومٍ يُنَادِي بِلَيْلٍ فَكُلُوا وَاشْرَبُوا حَتَّى يُنَادِيَ بِلَالٌ أَوْ إِنَّ بِلَالًا يُنَادِي بِلَيْلٍ فَكُلُوا وَاشْرَبُوا حَتَّى يُنَادِيَ ابْنُ أُمِّ مَكْتُومٍ وَكَانَ يَصْعَدُ هَذَا وَيَنْزِلُ هَذَا فَنَتَعَلَّقُ بِهِ فَنَقُولُ كَمَا أَنْتَ حَتَّى نَتَسَحَّرَ *

الحـــديث على شرط البخارى ومسلم

سند شرط الشيخين :

الحديث على شرط البخارى ومسلم ولم يخرجاه رحمهما الله . وبرهان الشرط:

قال البخارى فى كتاب الحج :

حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِاللَّه بْنِ حَوْشَبٍ حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ أَخْبَرَنَا مَنْصُورُ بْنُ زَاذَانَ عَنْ عَطَاءٍ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهم عَنْهمَا قَالَ سُئِلَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهم عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَمَّنْ حَلَقَ قَبْلَ أَنْ يَذْبَحَ وَنَحْوِهِ فَقَالَ لَا حَرَجَ لَا حَرَجَ *

وقال البخارى فى كتاب الجمعة :

حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ عَنْ يَحْيَى عَنْ عُبَيْدِاللَّه بْنِ عُمَرَ قَالَ حَدَّثَنِي خُبَيْبُ بْنُ عَبْدِالرَّحْمَنِ عَنْ حَفْصِ بْنِ عَاصِمٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهم عَنْهم عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهم عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ مَا بَيْنَ بَيْتِي وَمِنْبَرِي رَوْضَةٌ مِنْ رِيَاضِ الْجَنَّةِ وَمِنْبَرِي عَلَى حَوْضِي*

وقال مسلم فى كتاب الصلاة :

حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى وَأَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ جَمِيعًا عَنْ هُشَيْمٍ قَالَ يَحْيَى أَخْبَرَنَا هُشَيْمٌ عَنْ مَنْصُورٍ عَنِ الْوَلِيدِ بْنِ مُسْلِمٍ عَنْ أَبِي الصِّدِّيقِ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ قَالَ كُنَّا نَحْزِرُ قِيَامَ رَسُولِ اللَّه صَلَّى اللَّهم عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي الظُّهْرِ وَالْعَصْرِ فَحَزَرْنَا قِيَامَهُ فِي الرَّكْعَتَيْنِ الْأُولَيَيْنِ مِنَ الظُّهْرِ قَدْرَ قِرَاءَةِ الم تَنْزِيلُ السَّجْدَةِ وَحَزَرْنَا قِيَامَهُ فِي الْأُخْرَيَيْنِ قَدْرَ النِّصْفِ مِنْ ذَلِكَ وَحَزَرْنَا قِيَامَهُ فِي الرَّكْعَتَيْنِ الْأُولَيَيْنِ مِنَ الْعَصْرِ عَلَى قَدْرِ قِيَامِهِ فِي الْأُخْرَيَيْنِ مِنَ الظُّهْرِ وَفِي الْأُخْرَيَيْنِ مِنَ الْعَصْرِ عَلَى النِّصْفِ مِنْ ذَلِكَ وَلَمْ يَذْكُرْ أَبُو بَكْرٍ فِي رِوَايَتِهِ الم تَنْزِيلُ وَقَالَ قَدْرَ ثَلَاثِينَ آيَةً *

وقال مسلم فى كتاب الإيمان :

حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّه بْنُ نُمَيْرٍ وَأَبُو أُسَامَةَ عَنْ عُبَيْدِ اللَّه بْنِ عُمَرَ ح و حَدَّثَنَا ابْنُ نُمَيْرٍ حَدَّثَنَا أَبِي حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّه عَنْ خُبَيْبِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ حَفْصِ بْنِ عَاصِمٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّه صَلَّى اللَّهم عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ إِنَّ الْإِيمَانَ لَيَأْرِزُ إِلَى الْمَدِينَةِ كَمَا تَأْرِزُ الْحَيَّةُ إِلَى جُحْرِهَا *

﴿١٢١﴾ قَالَ الإِمَامُ أَحْمَدُ رحمه الله فى المسند : (باقى مسند المكثرين) : حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي عَدِيٍّ عَنْ دَاوُدَ عَنْ أَبِي نَضْرَةَ عَنْ أَبِي سَعِيد قَالَ انْتَظَرْنَا رَسُولَ اللَّه صَلَّى اللَّهم عَلَيْه وَسَلَّمَ لَيْلَةً صَلَاةَ الْعشَاء حَتَّى ذَهَبَ نَحْوٌ من شَطْرِ اللَّيْلِ قَالَ فَجَاءَ فَصَلَّى بنَا ثُمَّ قَالَ خُذُوا مَقَاعدَكُمْ فَإِنَّ النَّاسَ قَدْ أَخَذُوا مَضَاجعَهُمْ وَإِنَّكُمْ لَنْ تَزَالُوا فِي صَلَاة مُنْذُ انْتَظَرْتُمُوهَا وَلَوْلَا ضَعْفُ الضَّعيف وَسَقَمُ السَّقيم وَحَاجَةُ ذِي الْحَاجَة لَأَخَّرْتُ هَذه الصَّلَاةَ إِلَى شَطْرِ اللَّيْلِ *

وقال الإِمَامُ أبو دَاوُدَ :

حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ حَدَّثَنَا بِشْرُ بْنُ الْمُفَضَّلِ حَدَّثَنَا دَاوُدَ بْنُ أَبِي هِنْد عَنْ أَبِي نَضْرَةَ عَنْ أَبِي سَعِيد الْخُدْرِيِّ قَالَ صَلَّيْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّه صَلَّى اللَّهم عَلَيْه وَسَلَّمَ صَلَاةَ الْعَتَمَة فَلَمْ يَخْرُجْ حَتَّى مَضَى نَحْوٌ من شَطْرِ اللَّيْلِ فَقَالَ خُذُوا مَقَاعدَكُمْ فَأَخَذْنَا مَقَاعدَنَا فَقَالَ إِنَّ النَّاسَ قَدْ صَلَّوْا

وَأَخَذُوا مَضَاجِعَهُمْ وَإِنَّكُمْ لَنْ تَزَالُوا فِي صَلَاةٍ مَا انْتَظَرْتُمُ الصَّلَاةَ وَلَوْلَا ضَعْفُ الضَّعِيفِ وَسَقَمُ السَّقِيمِ لَأَخَّرْتُ هَذِهِ الصَّلَاةَ إِلَى شَطْرِ اللَّيْلِ *

الحـــديث على شرط مسلم

سند شرط مسلم :

الحديث على شرط مسلم ولم يخرجه رحمه الله ، وبرهان الشرط :

قال مسلم رحمه الله : و حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عَدِيٍّ عَنْ دَاوُدَ عَنْ أَبِي نَضْرَةَ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ قَالَ قَالَ رَجُلٌ يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّا بِأَرْضٍ مَضَبَّةٍ فَمَا تَأْمُرُنَا أَوْ فَمَا تُفْتِينَا قَالَ ذُكِرَ لِي أَنَّ أُمَّةً مِنْ بَنِي إِسْرَائِيلَ مُسِخَتْ فَلَمْ يَأْمُرْ وَلَمْ يَنْهَ قَالَ أَبُو سَعِيدٍ فَلَمَّا كَانَ بَعْدَ ذَلِكَ قَالَ عُمَرُ إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ لَيَنْفَعُ بِهِ غَيْرَ وَاحِدٍ وَإِنَّهُ لَطَعَامٌ عَامَّةَ هَذِهِ الرِّعَاءِ وَلَوْ كَانَ عِنْدِي لَطَعِمْتُهُ إِنَّمَا عَافَهُ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُمَّ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ *

﴿باب : هَلْ تُؤَخِّرُ الْعِشَاءُ الْآخِرَةِ إِلَى نِصْفِ اللَّيْلِ﴾

﴿١٢٢﴾ قَالَ التِّرْمِذِي رحمه الله فِي السنن : (كتاب الصلاة)

حَدَّثَنَا هَنَّادٌ حَدَّثَنَا عَبْدَةُ عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ عَنْ سَعِيدٍ الْمَقْبُرِيِّ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُم عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَوْلَا أَنْ أَشُقَّ عَلَى أُمَّتِي لَأَمَرْتُهُمْ أَنْ يُؤَخِّرُوا الْعِشَاءَ إِلَى ثُلُثِ اللَّيْلِ أَوْ نِصْفِهِ قَالَ وَفِي الْبَاب عَنْ جَابِرِ بْنِ سَمُرَةَ وَجَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ وَأَبِي بَرْزَةَ وَابْنِ عَبَّاسٍ وَأَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ وَزَيْدِ بْنِ خَالِدٍ وَابْنِ عُمَرَ قَالَ أَبُو عِيسَى حَدِيثُ أَبِي هُرَيْرَةَ حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ وَهُوَ الَّذِي اخْتَارَهُ أَكْثَرُ أَهْلِ الْعِلْمِ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُم عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَالتَّابِعِينَ وَغَيْرِهِمْ رَأَوْا تَأْخِيرَ صَلَاةِ الْعِشَاءِ الْآخِرَةِ وَبِهِ يَقُولُ أَحْمَدُ وَإِسْحَقُ ★

الحـــديث على شرط مسلم

سند شرط مسلم :

الحديث على شرط مسلم ولم يخرجه ، وبرهان الشرط :

قال مسلم فى كتاب الحج :

حَدَّثَنَا هَنَّادُ بْنُ السَّرِيِّ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَعُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ كُلُّهُمْ عَنْ عَبْدَةَ قَالَ زُهَيْرٌ حَدَّثَنَا عَبْدَةُ بْنُ سُلَيْمَانَ عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْقَاسِمِ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُمَ عَنْهَا قَالَتْ نُفِسَتْ أَسْمَاءُ بِنْتُ عُمَيْسٍ بِمُحَمَّدِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ بِالشَّجَرَةِ فَأَمَرَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُمَ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَبَا بَكْرٍ يَأْمُرُهَا أَنْ تَغْتَسِلَ وَتُهِلَّ *.

وقال مسلم فى كتاب الرضاع :

حَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَمُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَعُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ سَعِيدٍ قَالُوا حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ أَخْبَرَنِي سَعِيدُ بْنُ أَبِي سَعِيدٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُمَ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ تُنْكَحُ الْمَرْأَةُ لِأَرْبَعٍ لِمَالِهَا وَلِحَسَبِهَا وَلِجَمَالِهَا وَلِدِينِهَا فَاظْفَرْ بِذَاتِ الدِّينِ تَرِبَتْ يَدَاكَ *

وقال مسلم فى كتاب الجهاد والسير :

حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا لَيْثٌ عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي سَعِيدٍ أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ بَعَثَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُمَ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ خَيْلًا قِبَلَ نَجْدٍ فَجَاءَتْ بِرَجُلٍ مِنْ بَنِي حَنِيفَةَ يُقَالُ لَهُ ثُمَامَةُ بْنُ أُثَالٍ سَيِّدُ أَهْلِ الْيَمَامَةِ فَرَبَطُوهُ بِسَارِيَةٍ مِنْ سَوَارِي الْمَسْجِدِ فَخَرَجَ إِلَيْهِ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُمَ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ مَاذَا عِنْدَكَ يَا ثُمَامَةُ فَقَالَ عِنْدِي يَا مُحَمَّدُ خَيْرٌ إِنْ تَقْتُلْ تَقْتُلْ ذَا دَمٍ وَإِنْ تُنْعِمْ تُنْعِمْ عَلَى شَاكِرٍ وَإِنْ كُنْتَ تُرِيدُ الْمَالَ فَسَلْ تُعْطَ مِنْهُ مَا شِئْتَ فَتَرَكَهُ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُمَ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حَتَّى كَانَ بَعْدَ الْغَدِ فَقَالَ مَا عِنْدَكَ يَا ثُمَامَةُ قَالَ مَا قُلْتُ لَكَ إِنْ تُنْعِمْ تُنْعِمْ

عَلَى شَاكِرٍ وَإِنْ تَقْتُلْ تَقْتُلْ ذَا دَمٍ وَإِنْ كُنْتَ تُرِيدُ الْمَالَ فَسَلْ تُعْطَ مِنْهُ مَا شِئْتَ فَتَرَكَهُ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهم عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ..الحديث *

﴿باب : مِقْدَارُ مَا يُقْرَأُ فِي الصَّلاةِ﴾

﴿١٢٣﴾ قَالَ الإِمَامُ أَحْمَدُ رحمه الله فى المسند : (باقى مسند المكثرين) : حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْحَارِثِ حَدَّثَنِي الضَّحَّاكُ عَنْ بُكَيْرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْأَشَجِّ عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ يَسَارٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّهُ قَالَ مَا صَلَّيْتُ وَرَاءَ أَحَدٍ أَشْبَهَ صَلَاةً بِرَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهم عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنْ فُلَانٍ إِنْسَانًا قَدْ سَمَّاهُ قَالَ الضَّحَّاكُ فَحَدَّثَنِي بُكَيْرُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ يَسَارٍ أَنَّهُ قَالَ صَلَّيْتُ وَرَاءَ ذَلِكَ الرَّجُلِ فَرَأَيْتُهُ يُطَوِّلُ الرَّكْعَتَيْنِ الْأُولَيَيْنِ مِنَ الظُّهْرِ وَيُخَفِّفُ الْآخِرَيْنِ وَخَفَّفَ الْعَصْرَ وَيَقْرَأُ فِي الْمَغْرِبِ بِقِصَارِ الْمُفَصَّلِ وَيَقْرَأُ فِي الْعِشَاءِ بِالشَّمْسِ وَضُحَاهَا وَمَا يُشْبِهُهَا ثُمَّ يَقْرَأُ فِي الصُّبْحِ بِالطُّوَالِ مِنَ الْمُفَصَّلِ *

الحـــديث على شرط مسلم

سند شرط مسلم :

الحديث على شرط مسلم ولم يخرجه رحمه الله وبرهان الشرط :

قال مسلم فى كتاب البيوع :

حَدَّثَنَا إِسْحَقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّه بْنُ الْحَارِث الْمَخْزُومِيُّ حَدَّثَنَا الضَّحَّاكُ بْنُ عُثْمَانَ عَنْ بُكَيْرِ بْنِ عَبْدِ اللَّه بْنِ الْأَشَجِّ عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ يَسَارٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّهُ قَالَ لِمَرْوَانَ أَحْلَلْتَ بَيْعَ الرِّبَا فَقَالَ مَرْوَانُ مَا فَعَلْتُ فَقَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ أَحْلَلْتَ بَيْعَ الصِّكَاكِ وَقَدْ نَهَى رَسُولُ اللَّه صَلَّى اللَّهم عَلَيْه وَسَلَّمَ عَنْ بَيْعِ الطَّعَامِ حَتَّى يُسْتَوْفَى قَالَ فَخَطَبَ مَرْوَانُ النَّاسَ فَنَهَى عَنْ بَيْعِهَا قَالَ سُلَيْمَانُ فَنَظَرْتُ إِلَى حَرَسٍ يَأْخُذُونَهَا مِنْ أَيْدِي النَّاسِ ★ ، والله الموفق سبحانه لا رب سواه .

﴿١٢٤﴾ قَالَ الإِمامُ مَالَكٌ رحمه الله فى الموطأ : (كتاب النداء الصلاة) : عَنْ نَافِعٍ أَنَّ عَبْدَ اللَّه بْنَ عُمَرَ كَانَ إِذَا صَلَّى وَحْدَهُ يَقْرَأُ فِي الْأَرْبَعِ جَمِيعًا فِي كُلِّ رَكْعَةٍ بِأُمِّ الْقُرْآنِ وَسُورَةٍ مِنَ الْقُرْآنِ وَكَانَ يَقْرَأُ أَحْيَانًا بِالسُّورَتَيْنِ وَالثَّلَاثِ فِي الرَّكْعَةِ الْوَاحِدَةِ مِنْ صَلَاةِ الْفَرِيضَةِ وَيَقْرَأُ فِي الرَّكْعَتَيْنِ مِنَ الْمَغْرِبِ كَذَلِكَ بِأُمِّ الْقُرْآنِ وَسُورَةٍ سُورَةٍ ★

الأثر على شرط البخارى ومسلم

سند شرط الشيخين :

الأثر على شرط الشيخين ولم يخرجاه رحمهما الله ، وبرهان الشرط : سبق .

﴿باب : قَوْلُ الْمُؤَذِّنُ فِى الْمَطَرِ صَلُّوا فِي رِحَالِكُمْ﴾

﴿١٢٥﴾ قَالَ النَّسَائِىُّ رحمه الله فى السنن : (كتاب الإمَامَة)

أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى قَالَ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ قَالَ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ قَتَادَةَ عَنْ أَبِي الْمَلِيحِ عَنْ أَبِيه قَالَ كُنَّا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهم عَلَيْه وَسَلَّمَ بِحُنَيْنٍ فَأَصَابَنَا مَطَرٌ فَنَادَى مُنَادِي رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهم عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنْ صَلُّوا فِي رِحَالِكُمْ *

الحـــديث على شرط مسلم

سند شرط مسلم :

الحديث على شرط مسلم ، ورجاله رجال الشيخين ولم يخرجاه رحمه الله ، وبرهان الشرط : قال مسلم فى كتاب الإيمان :

حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَمُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ وَاللَّفْظُ لابْنِ الْمُثَنَّى قَالَا حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ ابْنُ جَعْفَرٍ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ قَتَادَةَ قَالَ سَمِعْتُ أَبَا السَّوَّارِ يُحَدِّثُ أَنَّهُ سَمِعَ عِمْرَانَ ابْنَ حُصَيْنٍ يُحَدِّثُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهم عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ قَالَ الْحَيَاءُ لَا يَأْتِي إِلَّا بِخَيْرٍ فَقَالَ بُشَيْرُ بْنُ كَعْبٍ إِنَّهُ مَكْتُوبٌ فِي الْحِكْمَةِ أَنَّ مِنْهُ وَقَارًا وَمِنْهُ سَكِينَةً فَقَالَ عِمْرَانُ أُحَدِّثُكَ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهم عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَتُحَدِّثُنِي عَنْ صُحُفِكَ *.

﴿باب : مِنْ السنَّة وَضْعُ الْمُؤَذن إِصْبَعَاهُ فِي أُذُنَيْهِ﴾

﴿١٢٦﴾ قَالَ التِّرْمذىُّ رحمه الله فى السنن : (كتاب الصلاة)

حَدَّثَنَا مَحْمُودُ بْنُ غَيْلَانَ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ الثَّوْرِيُّ عَنْ عَوْنِ بْنِ أَبِي جُحَيْفَةَ عَنْ أَبِيهِ قَالَ رَأَيْتُ بِلَالًا يُؤَذِّنُ وَيَدُورُ وَيُتْبِعُ فَاهُ هَا هُنَا وَهَا هُنَا وَإِصْبَعَاهُ فِي أُذُنَيْهِ وَرَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهم عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي قُبَّةٍ لَهُ حَمْرَاءَ أُرَاهُ قَالَ مِنْ أَدَمٍ فَخَرَجَ بِلَالٌ بَيْنَ يَدَيْهِ بِالْعَنَزَةِ فَرَكَزَهَا بِالْبَطْحَاءِ فَصَلَّى إِلَيْهَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهم عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَمُرُّ بَيْنَ

يَدَيْهِ الْكَلْبُ وَالْحِمَارُ وَعَلَيْهِ حُلَّةٌ حَمْرَاءُ كَأَنِّي أَنْظُرُ إِلَى بَرِيقِ سَاقَيْهِ قَالَ سُفْيَانُ نُرَاهُ حِبَرَةً * قَالَ أَبو عيسَى حَدِيثُ أَبِي جُحَيْفَةَ حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ وَعَلَيْهِ الْعَمَلُ عِنْدَ أَهْلِ الْعِلْمِ يَسْتَحِبُّونَ أَنْ يُدْخِلَ الْمُؤَذِّنُ إِصْبَعَيْهِ فِي أُذُنَيْهِ فِي الْأَذَانِ و قَالَ بَعْضُ أَهْلِ الْعِلْمِ وَفِي الْإِقَامَةِ أَيْضًا يُدْخِلُ إِصْبَعَيْهِ فِي أُذُنَيْهِ وَهُوَ قَوْلُ الْأَوْزَاعِيِّ وَأَبُو جُحَيْفَةَ اسْمُهُ وَهْبُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ السُّوَائِيُّ *

الحـــديث على شرط البخارى ومسلم

سند شرط الشيخين :

الحديث على شرط البخارى ومسلم ولم يخرجاه رحمهما الله بهذا اللفظ بل أخرجاه بدون وضع المؤذن أصبيعه فى أذنيه ، وأخرجه الحاكم وقال " صحيح على شرط الشيخين " ووافقه الذهبى والعلامة الالبانى ، وبرهان الشرط :

قال البخارى فى كتاب الحج :

حَدَّثَنَا مَحْمُودٌ حَدَّثَنَا عَبْدُالرَّزَّاقِ أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنْ عُرْوَةَ عَنِ الْمِسْوَرِ رَضِيَ اللَّهُمَ عَنْهُم أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُم عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَحَرَ قَبْلَ أَنْ يَحْلِقَ وَأَمَرَ أَصْحَابَهُ بِذَلِكَ *.

وقال البخارى فى كتاب الأحكام :

حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ نَصْرٍ حَدَّثَنَا عَبْدُالرَّزَّاقِ أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ عَنْ مَنْصُورٍ وَالْأَعْمَشِ عَنْ أَبِي وَائِلٍ قَالَ قَالَ عَبْدُاللَّهِ قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهم عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَا يَحْلِفُ عَلَى يَمِينِ صَبْرٍ يَقْتَطِعُ مَالًا وَهُوَ فِيهَا فَاجِرٌ إِلَّا لَقِيَ اللَّهَ وَهُوَ عَلَيْهِ غَضْبَانُ فَأَنْزَلَ اللَّهُ (إِنَّ الَّذِينَ يَشْتَرُونَ بِعَهْدِ اللَّهِ وَأَيْمَانِهِمْ ثَمَنًا قَلِيلًا) الْآيَةَ فَجَاءَ الْأَشْعَثُ وَعَبْدُاللَّهِ يُحَدِّثُهُمْ فَقَالَ فِيَّ نَزَلَتْ وَفِي رَجُلٍ خَاصَمْتُهُ فِي بِئْرٍ فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهم عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَلَكَ بَيِّنَةٌ قُلْتُ لَا قَالَ فَلْيَحْلِفْ قُلْتُ إِذًا يَحْلِفُ فَنَزَلَتْ (إِنَّ الَّذِينَ يَشْتَرُونَ بِعَهْدِ اللَّهِ) الْآيَةَ ★

وقال البخارى فى كتاب الأذان :

حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يُوسُفَ قَالَ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ عَوْنِ بْنِ أَبِي جُحَيْفَةَ عَنْ أَبِيهِ أَنَّهُ رَأَى بِلَالًا يُؤَذِّنُ فَجَعَلْتُ أَتَتَبَّعُ فَاهُ هَهُنَا وَهَهُنَا بِالْأَذَانِ ★

وقال مسلم فى كتاب صلاة المسافرين وقصرها :

حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى حَدَّثَنَا الضَّحَّاكُ يَعْنِي أَبَا عَاصِمٍ ح و حَدَّثَنِي مَحْمُودُ بْنُ غَيْلَانَ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ قَالَا جَمِيعًا أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ أَخْبَرَنِي ابْنُ شِهَابٍ أَنَّ عَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ كَعْبٍ أَخْبَرَهُ عَنْ أَبِيهِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ كَعْبٍ وَعَنْ عَمِّهِ عُبَيْدِ اللَّهِ ابْنِ كَعْبٍ عَنْ كَعْبِ بْنِ مَالِكٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهم عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ لَا يَقْدَمُ مِنْ سَفَرٍ إِلَّا نَهَارًا فِي الضُّحَى فَإِذَا قَدِمَ بَدَأَ بِالْمَسْجِدِ فَصَلَّى فِيهِ رَكْعَتَيْنِ ثُمَّ جَلَسَ فِيهِ ★

وقال مسلم فى كتاب المساجد ومواضع الصلاة :

و حَدَّثَنِي حَجَّاجُ بْنُ الشَّاعِرِ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ أَخْبَرَنَا الثَّوْرِيُّ عَنْ عَلْقَمَةَ بْنِ مَرْثَدٍ عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ بُرَيْدَةَ عَنْ أَبِيهِ أَنَّ رَجُلًا نَشَدَ فِي الْمَسْجِدِ فَقَالَ مَنْ دَعَا إِلَى الْجَمَلِ الْأَحْمَرِ فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُم عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَا وَجَدْتَ إِنَّمَا بُنِيَتِ الْمَسَاجِدُ لِمَا بُنِيَتْ لَهُ *

وقال مسلم فى كتاب الصلاة :

حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ جَمِيعًا عَنْ وَكِيعٍ قَالَ زُهَيْرٌ حَدَّثَنَا وَكِيعٌ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ حَدَّثَنَا عَوْنُ بْنُ أَبِي جُحَيْفَةَ عَنْ أَبِيهِ قَالَ أَتَيْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُم عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِمَكَّةَ وَهُوَ بِالْأَبْطَحِ فِي قُبَّةٍ لَهُ حَمْرَاءَ مِنْ أَدَمٍ قَالَ فَخَرَجَ بِلَالٌ بِوَضُوئِهِ فَمِنْ نَائِلٍ وَنَاضِحٍ قَالَ فَخَرَجَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُم عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلَيْهِ حُلَّةٌ حَمْرَاءُ كَأَنِّي أَنْظُرُ إِلَى بَيَاضِ سَاقَيْهِ قَالَ فَتَوَضَّأَ وَأَذَّنَ بِلَالٌ قَالَ فَجَعَلْتُ أَتَتَبَّعُ فَاهُ هَا هُنَا وَهَا هُنَا يَقُولُ يَمِينًا وَشِمَالًا يَقُولُ حَيَّ عَلَى الصَّلَاةِ حَيَّ عَلَى الْفَلَاحِ قَالَ ثُمَّ رُكِزَتْ لَهُ عَنَزَةٌ فَتَقَدَّمَ فَصَلَّى الظُّهْرَ رَكْعَتَيْنِ يَمُرُّ بَيْنَ يَدَيْهِ الْحِمَارُ وَالْكَلْبُ لَا يُمْنَعُ ثُمَّ صَلَّى الْعَصْرَ رَكْعَتَيْنِ ثُمَّ لَمْ يَزَلْ يُصَلِّي رَكْعَتَيْنِ حَتَّى رَجَعَ إِلَى الْمَدِينَةِ *

﴿باب : مَا يَقْطَعُ الصَّلَاةَ﴾

﴿١٢٧﴾ قَالَ النَّسَائِيُّ رحمه الله فى السنن : (كتاب القبلة)

أَخْبَرَنَا عَمْرُو بْنُ عَلِيٍّ قَالَ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيد قَالَ حَدَّثَنِي شُعْبَةُ وَهِشَامٌ عَنْ قَتَادَةَ قَالَ قُلْتُ لِجَابِرِ بْنِ زَيْد مَا يَقْطَعُ الصَّلَاةَ قَالَ كَانَ ابْنُ عَبَّاسٍ يَقُولُ الْمَرْأَةُ الْحَائِضُ وَالْكَلْبُ قَالَ يَحْيَى رَفَعَهُ شُعْبَةُ *

الحـديث على شرط البخارى ومسلم

سند شرط الشيخين :

الحديث على شرط البخارى ومسلم ولم يخرجاه رحمهما الله وبرهان الشرط :

قال البخارى فى كتاب الصلاة :

حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ عَلِيٍّ قَالَ حَدَّثَنَا يَحْيَى قَالَ حَدَّثَنَا عُبَيْدُاللَّه قَالَ حَدَّثَنَا الْقَاسِمُ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهم عَنْهَا قَالَتْ بِئْسَمَا عَدَلْتُمُونَا بِالْكَلْبِ وَالْحِمَارِ لَقَدْ رَأَيْتُنِي وَرَسُولُ اللَّه صَلَّى اللَّهم عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُصَلِّي وَأَنَا مُضْطَجِعَةٌ بَيْنَهُ وَبَيْنَ الْقِبْلَةِ فَإِذَا أَرَادَ أَنْ يَسْجُدَ غَمَزَ رِجْلَيَّ فَقَبَضْتُهُمَا *

وقال البخارى فى كتاب الإيمان :

حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ قَالَ حَدَّثَنَا يَحْيَى عَنْ شُعْبَةَ عَنْ قَتَادَةَ عَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهم عَنْهم عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهم عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَعَنْ حُسَيْنٍ الْمُعَلِّمِ قَالَ حَدَّثَنَا قَتَادَةُ عَنْ أَنَسٍ

عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهم عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ لَا يُؤْمِنُ أَحَدُكُمْ حَتَّى يُحِبَّ لِأَخِيهِ مَا يُحِبُّ لِنَفْسِهِ *

قال البخارى فى كتاب الشهادات :

حَدَّثَنَا مُسْلِمُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ حَدَّثَنَا هَمَّامٌ حَدَّثَنَا قَتَادَةُ عَنْ جَابِرِ بْنِ زَيْدٍ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهم عَنْهمَا قَالَ قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهم عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي بِنْتِ حَمْزَةَ لَا تَحِلُّ لِي يَحْرُمُ مِنَ الرَّضَاعِ مَا يَحْرُمُ مِنَ النَّسَبِ هِيَ بِنْتُ أَخِي مِنَ الرَّضَاعَةِ *

قال مسلم فى كتاب البيوع :

حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ عَنْ شُعْبَةَ ح و حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ عَلِيٍّ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ وَعَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ قَالَا حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ قَتَادَةَ عَنْ أَبِي الْخَلِيلِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْحَارِثِ عَنْ حَكِيمِ بْنِ حِزَامٍ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهم عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ الْبَيِّعَانِ بِالْخِيَارِ مَا لَمْ يَتَفَرَّقَا فَإِنْ صَدَقَا وَبَيَّنَا بُورِكَ لَهُمَا فِي بَيْعِهِمَا وَإِنْ كَذَبَا وَكَتَمَا مُحِقَ بَرَكَةُ بَيْعِهِمَا حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ عَلِيٍّ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ حَدَّثَنَا هَمَّامٌ عَنْ أَبِي التَّيَّاحِ قَالَ سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ الْحَارِثِ يُحَدِّثُ عَنْ حَكِيمِ بْنِ حِزَامٍ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهم عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِمِثْلِهِ قَالَ مُسْلِمٌ بْنُ الْحَجَّاجِ وُلِدَ حَكِيمُ بْنُ حِزَامٍ فِي جَوْفِ الْكَعْبَةِ وَعَاشَ مِائَةً وَعِشْرِينَ سَنَةً *

وقال مسلم فى كتاب الرضاع :

وحَدَّثَنَا هَدَّابُ بْنُ خَالِدٍ حَدَّثَنَا هَمَّامٌ حَدَّثَنَا قَتَادَةُ عَنْ جَابِرِ بْنِ زَيْدٍ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهم عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أُرِيدَ عَلَى ابْنَةِ حَمْزَةَ فَقَالَ إِنَّهَا لَا تَحِلُّ لِي إِنَّهَا ابْنَةُ أَخِي مِنَ الرَّضَاعَةِ وَيَحْرُمُ مِنَ الرَّضَاعَةِ مَا يَحْرُمُ مِنَ الرَّحِمِ و حَدَّثَنَاه زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ حَدَّثَنَا يَحْيَى وَهُوَ الْقَطَّانُ ح و حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى بْنِ مِهْرَانَ

الْقُطَعِيُّ حَدَّثَنَا بِشْرُ ابْنُ عُمَرَ جَمِيعًا عَنْ شُعْبَةَ ح و حَدَّثَنَاه أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُسْهِرٍ عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي عَرُوبَةَ كِلَاهُمَا عَنْ قَتَادَةَ بِإِسْنَادِ هَمَّامٍ سَوَاءً غَيْرَ أَنَّ حَدِيثَ شُعْبَةَ انْتَهَى عِنْدَ قَوْلِه ابْنَةُ أَخِي مِنَ الرَّضَاعَةِ وَفِي حَدِيثِ سَعِيدٍ وَإِنَّهُ يَحْرُمُ مِنَ الرَّضَاعَةِ مَا يَحْرُمُ مِنَ النَّسَبِ وَفِي رِوَايَةِ بِشْرِ بْنِ عُمَرَ سَمِعْتُ جَابِرَ بْنَ زَيْدٍ *

﴿باب : صَلَاةُ النَوَافِلِ عَلَى الدَّآبَةِ وَهِى تَمْشِى﴾

﴿١٢٨﴾ قَالَ الإِمَامُ عَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ رحمه الله: (المسند ١/١٣١)
أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقُ أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ أَخْبَرَنِي عَبْدُ اللهِ بْنُ عَامِرِ بْنِ رَبِيعَةَ عَنْ أَبِيه قَالَ : رَأَيْتُ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُصَلِّي عَلَى رَاحِلَتِه التَطَوُّعِ فِي كُلِّ جِهَةٍ *

الحـــديث على شرط البخارى ومسلم

سند شرط الشيخين :

الحديث على شرط البخارى ومسلم ولم يخرجاه رحمهما الله ، سبق تخريج برهان الشرط .

﴿باب : هَلْ يَجُوزُ القِرَأةُ مَعَ الإمَامِ ؟﴾

﴿١٢٩﴾ قَالَ النَّسَائِيُّ رحمه الله فى السنن : (كتاب الافتتاح)

أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى قَالَ حَدَّثَنَا يَحْيَى قَالَ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ قَتَادَةَ عَنْ زُرَارَةَ عَنْ عِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ قَالَ صَلَّى النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهم عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الظُّهْرَ فَقَرَأَ رَجُلٌ خَلْفَهُ سَبِّحِ اسْمَ رَبِّكَ الْأَعْلَى فَلَمَّا صَلَّى قَالَ مَنْ قَرَأَ سَبِّحِ اسْمَ رَبِّكَ الْأَعْلَى قَالَ رَجُلٌ أَنَا قَالَ قَدْ عَلِمْتُ أَنَّ بَعْضَكُمْ قَدْ خَالَجَنِيهَا *

الحـــديث على شرط البخارى ومسلم

سند شرط الشيخين :

الحديث على شرط البخارى ومسلم ولم يخرجه البخارى وقد أخرجه مسلم رحمهما الله وهو سند فى غاية الصحة فإن رواته أئمة . والبرهان سبق تخريجه فى كتاب الإيمان .

﴿باب : كَيْفِيَةُ التَكْبِيرِ فى الصَّلاةِ﴾

﴿١٣٠﴾ قَالَ الإمَامُ أَحْمَدُ رحمه الله فى مسنده : (مسند بنى هاشم) : حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ قَتَادَةَ عَنْ عِكْرِمَةَ قَالَ قُلْتُ لابْنِ عَبَّاسٍ صَلَّيْتُ خَلْفَ شَيْخٍ أَحْمَقَ صَلَاةَ الظُّهْرِ فَكَبَّرَ فِيهَا ثِنْتَيْنِ وَعِشْرِينَ تَكْبِيرَةً يُكَبِّرُ إِذَا سَجَدَ وَإِذَا رَفَعَ رَأْسَهُ مِنَ السُّجُودِ فَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ لَا أُمَّ لَكَ تِلْكَ سُنَّةُ أَبِي الْقَاسِمِ صَلَّى اللَّهم عَلَيْهِ وَسَلَّمَ *

الحـــديث على شرط البخارى ومسلم

سند شرط الشيخين :

الحديث على شرط البخارى ومسلم ولم يخرجاه رحمهما الله ، ولم يخرجه أحد من السته على الرغم من أنه غاية فى العلو والصحة فاحفظه وبرهان الشرط : سبق تخرجه فى كتاب الإيمان .

﴿باب : صَلاةُ الْكُسُوف﴾

﴿١٣١﴾ قَالَ ابْنُ مَاجَةَ رحمه الله فى السنن : (كتاب إقامة الصلاة والسنة فيها) : حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَأَحْمَدُ بْنُ ثَابت وَجَمِيلُ بْنُ الْحَسَنِ قَالُوا حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَّاب حَدَّثَنَا خَالِدٌ الْحَذَّاءُ عَنْ أَبِي قِلَابَةَ عَنِ النُّعْمَان بْنِ بَشِيرٍ قَالَ انْكَسَفَت الشَّمْسُ عَلَى عَهْد رَسُول اللَّه صَلَّى اللَّهم عَلَيْه وَسَلَّمَ فَخَرَجَ فَزِعًا يَجُرُّ ثَوْبَهُ حَتَّى أَتَى الْمُسْجِدَ فَلَمْ يَزَلْ يُصَلِّي حَتَّى انْجَلَتْ ثُمَّ قَالَ إِنَّ أُنَاسًا يَزْعُمُونَ أَنَّ الشَّمْسَ وَالْقَمَرَ لَا يَنْكَسفَان إِلَّا لمَوْت عَظِيمٍ منَ الْعُظَمَاء وَلَيْسَ كَذَلكَ إِنَّ الشَّمْسَ وَالْقَمَرَ لَا يَنْكَسفَان لمَوْت أَحَدٍ وَلَا لحَيَاته فَإِذَا تَجَلَّى اللَّهُ لشَيْءٍ منْ خَلْقه خَشَعَ لَهُ *

الحـــديث على شرط البخارى ومسلم

سند شرط الشيخين :

الحديث على شرط البخارى ومسلم ولم يخرجاه رحمهما الله ، وبرهان الشرط سبق تخريجه فى كتاب الإيمان فلا نعيد الكلام عليه .

﴿باب : مَنْ فَاتَهُ شَيءٌ مِنَ الصَّلاةِ﴾

﴿١٣٢﴾ قَالَ الإِمَامُ أَحْمَدُ رحمه الله فى المسند : (باقى مسند المكثرين) : حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ حَدَّثَنَا حُمَيْدٌ عَنْ أَنَسٍ قَالَ جَاءَ رَجُلٌ أَسْرَعَ الْمَشْيَ فَانْتَهَى إِلَى الْقَوْمِ وَقَدِ انْبَهَرَ فَقَالَ حِينَ قَامَ فِي الصَّلَاةِ الْحَمْدُ لِلَّهِ حَمْدًا كَثِيرًا طَيِّبًا مُبَارَكًا فِيهِ فَلَمَّا قَضَى النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُم عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الصَّلَاةَ قَالَ مَنِ الْمُتَكَلِّمُ أَوْ مَنِ الْقَائِلُ قَالَ فَسَكَتَ الْقَوْمُ فَقَالَ مَنِ الْمُتَكَلِّمُ أَوْ مَنِ الْقَائِلُ فَإِنَّهُ قَالَ خَيْرًا أَوْ لَمْ يَقُلْ بَأْسًا فَقَالَ يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنِّي انْتَهَيْتُ إِلَى الصَّفِّ وَقَدِ انْبَهَرْتُ أَوْ حَفَزَنِي النَّفَسُ قَالَ صَلَّى اللَّهُم عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَقَدْ رَأَيْتُ اثْنَيْ عَشَرَ مَلَكًا يَبْتَدِرُونَهَا أَيُّهُمْ يَرْفَعُهَا ثُمَّ قَالَ إِذَا جَاءَ أَحَدُكُمْ إِلَى الصَّلَاةِ فَلْيَمْشِ عَلَى هِينَتِهِ فَلْيُصَلِّ مَا أَدْرَكَ وَيَقْضِ مَا سَبَقَهُ *

الحـــديث على شرط البخارى ومسلم

سند شرط الشيخين :

الحديث على شرط البخارى ومسلم ولم يخرجه البخارى وقد أخرجه مسلم بألفاظ مختلفة رحمه الله ، وهو إسناد فى غاية العلو والصحة ولم يأتى الإمام مسلم فى روايته بسند مثله ، ومحمد بن عبد الله هو بن المثنى الأنصارى جده أنس إبن مالك رضى الله عنه وبرهان الشرط سبق تخريجه .

﴿١٣٣﴾ قَالَ الإِمَامُ أَحْمَدُ رحمه الله فى المسند : (باقى مسند المكثرين) : حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ حَيَّانَ حَدَّثَنَا حُمَيْدٌ عَنْ أَنَسٍ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهم عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا جَاءَ أَحَدُكُمْ إِلَى الصَّلَاةِ فَلْيَمْشِ عَلَى هِينَتِهِ فَمَا أَدْرَكَهُ صَلَّى وَمَا سَبَقَهُ أَتَمَّ ★

الحـــديث على شرط البخارى ومسلم

سند شرط الشيخين :

الحديث على شرط البخارى ومسلم ولم يخرجه البخارى ، وقد أخرجه مسلم رحمه الله فى كتاب المساجد ومواضع الصلاة ، وهو غاية فى العلو والصحة ، وسليمان بن حيَّان هو أبو خالد الأحمر ، وبرهان الشرط :

قال البخارى فى كتاب الصوم :

حَدَّثَنِي مُحَمَّدٌ هُوَ ابْنُ سَلَامٍ أَخْبَرَنَا أَبُو خَالِد الْأَحْمَرُ أَخْبَرَنَا حُمَيْدٌ قَالَ سَأَلْتُ أَنَسًا رَضِي اللَّهم عَنْهم عَنْ صِيَامِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهم عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ مَا كُنْتُ أُحِبُّ أَنْ أَرَاهُ مِنَ الشَّهْرِ صَائِمًا إِلَّا رَأَيْتُهُ وَلَا مُفْطِرًا إِلَّا رَأَيْتُهُ وَلَا مِنَ اللَّيْلِ قَائِمًا إِلَّا رَأَيْتُهُ وَلَا نَائِمًا إِلَّا رَأَيْتُهُ وَلَا مَسِسْتُ خَزَّةً وَلَا حَرِيرَةً أَلْيَنَ مِنْ كَفِّ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهم عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَلَا شَمِمْتُ مِسْكَةً وَلَا عَبِيرَةً أَطْيَبَ رَائِحَةً مِنْ رَائِحَةِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهم عَلَيْهِ وَسَلَّمَ * وبنفس الترجمة فى مواضع أُخر لم أذكرها. خشية الإطالة والملل وهكذا الى آخر الكتاب ان شاء الله والله الموفق لارب سواه .

وقال مسلم فى كتاب الصيام :

و حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا أَبُو خَالِد الْأَحْمَرُ عَنْ حُمَيْد قَالَ خَرَجْتُ فَصُمْتُ فَقَالُوا لِي أَعِدْ قَالَ فَقُلْتُ إِنَّ أَنَسًا أَخْبَرَنِي أَنَّ أَصْحَابَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهم عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانُوا يُسَافِرُونَ فَلَا يَعِيبُ الصَّائِمُ عَلَى الْمُفْطِرِ وَلَا الْمُفْطِرُ عَلَى الصَّائِمِ فَلَقِيتُ ابْنَ أَبِي مُلَيْكَةَ فَأَخْبَرَنِي عَنْ عَائِشَةَ رَضِي اللَّهم عَنْهَا بِمِثْلِهِ *

﴿باب : مَنْ رَأَى الجَهْرَ بالبَسْمَلَة فى فَاتحَة الكتَاب﴾

﴿١٣٤﴾ قَالَ النَّسَائِيُّ رحمه الله فى السنن : (كتاب الافتتاح)

أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ الْحَكَمِ عَنْ شُعَيْبٍ حَدَّثَنَا اللَّيْثُ حَدَّثَنَا خَالِدٌ عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي هِلَالٍ عَنْ نُعَيْمٍ

الْمُجْمِرِ قَالَ صَلَّيْتُ وَرَاءَ أَبِي هُرَيْرَةَ فَقَرَأَ بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ ثُمَّ قَرَأَ بِأُمِّ الْقُرْآنِ حَتَّى إِذَا بَلَغَ ﴿غَيْرِ الْمَغْضُوبِ عَلَيْهِمْ وَلَا الضَّالِّينَ﴾ فَقَالَ آمِينَ فَقَالَ النَّاسُ آمِينَ وَيَقُولُ كُلَّمَا سَجَدَ اللَّهُ أَكْبَرُ وَإِذَا قَامَ مِنَ الْجُلُوسِ فِي الاثْنَتَيْنِ قَالَ اللَّهُ أَكْبَرُ وَإِذَا سَلَّمَ قَالَ وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ إِنِّي لَأَشْبَهُكُمْ صَلَاةً بِرَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُمَّ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ *

الحـــديث على شرط البخارى

سند شرط البخارى :

الحديث على شرط البخارى وبرهان الشرط :

أخرج البخارى فى كتاب الوضوء :

حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ قَالَ حَدَّثَنَا اللَّيْثُ عَنْ خَالِدٍ عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي هِلَالٍ عَنْ نُعَيْمٍ الْمُجْمِرِ قَالَ رَقِيتُ مَعَ أَبِي هُرَيْرَةَ عَلَى ظَهْرِ الْمَسْجِدِ فَتَوَضَّأَ فَقَالَ إِنِّي سَمِعْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُمَّ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ إِنَّ أُمَّتِي يُدْعَوْنَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ غُرًّا مُحَجَّلِينَ مِنْ آثَارِ الْوُضُوءِ فَمَنِ اسْتَطَاعَ مِنْكُمْ أَنْ يُطِيلَ غُرَّتَهُ فَلْيَفْعَلْ *

﴿باب : حُكْمُ مَنْ مَرَّ بَيْنَ يَدَيْهِ شَيْءٌ﴾

﴿١٣٥﴾ قَالَ الحَاكِمُ النَّيْسَابُورِيُّ رَحِمَهُ اللهُ : المُسْتَدْرَك (١ ٢٥٤) : حَدَّثَنَا أَبُوبَكْرِ بْنُ إِسْحَاقَ الفَقِيْهُ أَنْبَأَ عَلِيُّ بْنُ عَبْدُ العَزِيزِ حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ حَدَّثَنَا جَرِيرُ بْنُ حَازِمٍ عَنْ يَعْلَى بْنُ حَكِيمٍ وَ الزُّبَيْرِ بْنِ خِرِّيتٍ عَنْ عِكْرِمَةَ عَنْ ابْنُ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُم عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ يُصَلِّي فَمَرَّتْ شَاةٌ بَيْنَ يَدَيْهِ ، فَسَاعَاهَا إِلَى القِبْلَةِ حَتَى أَلْزَقَ بَطْنَهُ بِالقِبْلَةِ *

الحـــديث على شرط البخارى

سند شرط البخارى :

قال البخارى فى كتاب المظالم والغصب :

حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ حَدَّثَنَا جَرِيرُ بْنُ حَازِمٍ عَنِ الزُّبَيْرِ بْنِ خِرِّيتٍ عَنْ عِكْرِمَةَ سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُم عَنْهُم قَالَ قَضَى النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُم عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا تَشَاجَرُوا فِي الطَّرِيقِ بِسَبْعَةِ أَذْرُعٍ *

﴿١٣٦﴾ قَالَ الإِمَامُ أَحْمَدُ رحمه الله فى المسند : (مسند بنى هاشم) : حَدَّثَنَا وَكِيعٌ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنِ الْحَكَمِ عَنْ يَحْيَى بْنِ الْجَزَّارِ عَنْ صُهَيْبٍ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ كَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهم عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُصَلِّي فَجَاءَتْ جَارِيَتَانِ مِنْ بَنِي عَبْدِ الْمُطَّلِبِ حَتَّى أَخَذَتَا بِرُكْبَتَيْهِ فَفَرَّعَ بَيْنَهُمَا *

الحـــديث على شرط مسلم

سند شرط مسلم :

الحديث على شرط مسلم ولم يخرجه رحمه الله وبرهان الشرط :

قال مسلم رحمه فى كتاب المساجد ومواضع الصلاة :

و حَدَّثَنَاه أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ قَالَا حَدَّثَنَا وَكِيعٌ عَنْ شُعْبَةَ عَنِ الْحَكَمِ عَنْ يَحْيَى بْنِ الْجَزَّارِ عَنْ عَلِيٍّ ح و حَدَّثَنَاه عُبَيْدُ اللَّه بْنُ مُعَاذٍ وَاللَّفْظُ لَهُ قَالَ حَدَّثَنَا أَبِي حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنِ الْحَكَمِ عَنْ يَحْيَى سَمِعَ عَلِيًّا يَقُولُ قَالَ رَسُولُ اللَّه صَلَّى اللَّهم عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَوْمَ الْأَحْزَابِ وَهُوَ قَاعِدٌ عَلَى قُرْضَةٍ مِنْ قُرَضِ الْخَنْدَقِ شَغَلُونَا عَنِ الصَّلَاةِ الْوُسْطَى حَتَّى غَرَبَتِ الشَّمْسُ مَلَأَ اللَّهُ قُبُورَهُمْ وَبُيُوتَهُمْ أَوْ قَالَ قُبُورَهُمْ وَبُطُونَهُمْ نَارًا *

﴿باب : صفةُ التسليم من الصَّلاة﴾

﴿١٣٧﴾ قَالَ التِّرْمذيُّ رحمه الله فى السنن : (كتاب الصلاة)
حَدَّثَنَا بُنْدَارٌ مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمنِ بْنُ مَهْدِيٍّ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ أَبِي إِسْحَقَ عَنْ أَبِي الْأَحْوَصِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهم عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ كَانَ يُسَلِّمُ عَنْ يَمِينِهِ وَعَنْ يَسَارِهِ السَّلَامُ عَلَيْكُمْ وَرَحْمَةُ اللَّهِ السَّلَامُ عَلَيْكُمْ وَرَحْمَةُ اللَّهِ قَالَ وَفِي الْبَاب عَنْ سَعْدِ بْنِ أَبِي وَقَّاصٍ وَابْنِ عُمَرَ وَجَابِرِ بْنِ سَمُرَةَ وَالْبَرَاءِ وَأَبِي سَعِيدٍ وَعَمَّارٍ وَوَائِلِ بْنِ حُجْرٍ وَعَدِيِّ بْنِ عَمِيرَةَ وَجَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ أَبُوعِيسَى حَدِيثُ ابْنِ مَسْعُودٍ حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ وَالْعَمَلُ عَلَيْهِ عِنْدَ أَكْثَرِ أَهْلِ الْعِلْمِ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهم عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَمَنْ بَعْدَهُمْ وَهُوَ قَوْلُ سُفْيَانَ الثَّوْرِيِّ وَابْنِ الْمُبَارَكِ وَأَحْمَدَ وَإِسْحَقَ *

الحـــديث على شرط مسلم

سند شرط مسلم :

الحديث على شرط مسلم ولم يخرجه رحمه الله وبرهان الشرط :

قال مسلم رحمه الله فى كتاب فضائل الصحابة :

حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَابْنُ بَشَّارٍ قَالَا حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ حَدَّثَنِي سُفْيَانُ عَنْ أَبِي إِسْحَقَ عَنْ أَبِي الْأَحْوَصِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ ح و حَدَّثَنَا عَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ أَخْبَرَنَا جَعْفَرُ بْنُ عَوْنٍ أَخْبَرَنَا أَبُو عُمَيْسٍ عَنِ ابْنِ أَبِي مُلَيْكَةَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُم عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَوْ كُنْتُ مُتَّخِذًا خَلِيلًا لَاتَّخَذْتُ ابْنَ أَبِي قُحَافَةَ خَلِيلًا

﴿باب : صَلاةُ الخَوْف﴾

﴿١٣٨﴾ قَالَ ابْنُ أبى عَاصِمٍ رحمه الله : (الاحاد والمثانى٤/١٩٦)

حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرٍ نَا غُنْدَرٌ مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ عَنْ شُعْبَةَ عَنْ مَنْصُورٍ قَالَ سَمِعْتُ مُجَاهِدًا يُحَدِّثُ عَنْ أَبِي عَيَّاشٍ الزُّرَقِيِّ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ فِي مَصَافِّ الْمُشْرِكِينَ بِعُسْفَانَ وَعَلَى الْمُشْرِكِينَ خَالِدُ بْنُ الْوَلِيدِ فَصَلَّى بِهِمْ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الظُّهْرَ فَصَفَّهُمْ صَفَّيْنِ خَلْفَهُ فَرَكَعَ بِهِمْ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ جَمِيعًا

فَلَمَا رَفَعُوا رُؤُوسَهُمْ مَنْ الرُّكُوعِ سَجَدَ الصَفُ المُؤخرِ الَّذي يَلِيْه وَقَامَ الآخرُوْنَ فَلَمَا رَفَعُوا رُؤُوْسَهُمْ مِنْ السُجُود سَجَدَ الصَفُ المُؤَخرُ لرُكوعهم مَعَ رَسُول الله قَالَ ثُمَّ تَأَخرَ الصَفُ المُقَدَّمُ وَتَقَدَّمَ الصَفُ المُؤَخرُ فَقَامَ كُلُّ وَاحد منْهُمْ فِي مَقَامِ صَاحبهُ ثُمَّ رَكَعَ بهِمْ رَسُّولُ الله صَلَى اللهُ عَلَيه وَسَلَمْ جَميعاً فَلَمَا رَفَعُوا رُؤوسَهُم منَ الرُّكُوعِ سَجَدَ الصَفُّ الْذي يَليه وَقَامَ الآخَرُونَ فَلَمَا فَرَغُوا منْ سُجُودهم سَجَدَ الآخَرُونَ ثَمَ سَلَّمَ النَّبي صَلَى اللهُ عَليه وَسَلَّمْ عَلَيْهِم*

الحـــديث على شرط البخارى ومسلم

سند شرط الشيخين :

الحديث على شرط البخارى ومسلم ولم يخرجاه رحمهما الله . وبرهان الشرط: سبق تخريجه فى كتاب الإيمان .

﴿١٣٩﴾ قَالَ التِّرْمذىُّ رحمه الله فى السنن : (كتاب الطهارة)

حَدَّثَنَا هَنَّادُ بْنُ السَّرِيِّ حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ عَنْ هِشَامِ بْنِ

عُرْوَةَ عَنْ أَبيه عَنْ عَبْد اللَّه ابْنِ الْأَرْقَمِ قَالَ أُقيمَت الصَّلَاةُ فَأَخَذَ بيَد رَجُلٍ فَقَدَّمَهُ وَكَانَ إمَامَ قَوْمه وَقَالَ سَمعْتُ رَسُولَ اللَّه صَلَّى اللَّهم عَلَيْه وَسَلَّمَ يَقُولُ إذَا أُقيمَت الصَّلَاةُ وَوَجَدَ أَحَدُكُمُ الْخَلَاءَ فَلْيَبْدَأْ بالْخَلَاء قَالَ وَفي الْبَاب عَنْ عَائشَةَ وَأَبي هُرَيْرَةَ وَثَوْبَانَ وَأَبي أُمَامَةَ قَالَ أَبو عيسَى حَديثُ عَبْد اللَّه بْنِ الْأَرْقَمِ حَديثٌ حَسَنٌ صَحيحٌ هَكَذَا رَوَى مَالكُ بْنُ أَنَسٍ وَيَحْيَى ابْنُ سَعيد الْقَطَّانُ وَغَيْرُ وَاحد منَ الْحُفَّاظ عَنْ هشَام بْنِ عُرْوَةَ عَنْ أَبيه عَنْ عَبْد اللَّه ابْنِ الْأَرْقَمِ وَرَوَى وُهَيْبٌ وَغَيْرُهُ عَنْ هشَام بْنِ عُرْوَةَ عَنْ أَبيه عَنْ رَجُلٍ عَنْ عَبْد اللَّه ابْنِ الْأَرْقَمِ وَهُوَ قَوْلُ غَيْرِ وَاحد منْ أَصْحَاب النَّبيِّ صَلَّى اللَّهم عَلَيْه وَسَلَّمَ وَالتَّابعينَ وَبه يَقُولُ أَحْمَدُ وَإسْحَقُ قَالَا لَا يَقُومُ إلَى الصَّلَاة وَهُوَ يَجدُ شَيْئًا منَ الْغَائطِ وَالْبَوْلِ وَقَالَا إنْ دَخَلَ في الصَّلَاة فَوَجَدَ

شَيْئًا مِنْ ذَلِكَ فَلَا يَنْصَرِفْ مَا لَمْ يَشْغَلْهُ وَ قَالَ بَعْضُ أَهْلِ الْعِلْمِ لَا بَأْسَ أَنْ يُصَلِّيَ وَبِهِ غَائِطٌ أَوْ بَوْلٌ مَا لَمْ يَشْغَلْهُ ذَلِكَ عَنِ الصَّلَاةِ *

الحـــديث على شرط البخارى ومسلم

سند شرط الشيخين :

الحديث على شرط البخارى ومسلم ولم يخرجاه رحمهما الله . وبرهان الشرط: سبق تخريجه فى كتاب الإيمان .

﴿ ١٤٠ ﴾ قَالَ الإِمَامُ أَحْمَدُ رحمه الله فى المسند : (باقى مسند المكثرين) : حَدَّثَنَا مُعَاوِيَةُ بْنُ عَمْرٍو قَالَ حَدَّثَنَا زَائِدَةُ عَنِ الْأَعْمَشِ عَنْ أَبِي صَالِحٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهم عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ أَيُحِبُّ أَحَدُكُمْ إِذَا رَجَعَ إِلَى أَهْلِهِ أَنْ يَجِدَ ثَلَاثَ خَلِفَاتٍ عِظَامٍ سِمَانٍ قَالَ قُلْنَا نَعَمْ قَالَ فَثَلَاثُ آيَاتٍ يَقْرَأُ بِهِنَّ فِي الصَّلَاةِ خَيْرٌ لَهُ مِنْهُنَّ *

الحـــديث على شرط البخارى ومسلم

سند شرط الشيخين :

الحديث على شرط البخارى ومسلم ولم يخرجه البخارى وأخرجه مسلم فى كتاب صلاة المسافرين رحمهما الله ، وبرهان الشرط سبق تخريجه .

﴿١٤١﴾ قَالَ النَّسَائِيُّ رحمه الله فى السنن : (كتاب الإمَامَة) أَخْبَرَنَا عَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ قَالَ حَدَّثَنَا إِسْمَعِيلُ قَالَ حَدَّثَنَا حُمَيْدٌ عَنْ أَنَسٍ قَالَ آخِرُ صَلَاةٍ صَلَّاهَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُم عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَعَ الْقَوْمِ صَلَّى فِي ثَوْبٍ وَاحِدٍ مُتَوَشِّحًا خَلْفَ أَبِي بَكْرٍ *

الحـــديث على شرط البخارى ومسلم

سند شرط الشيخين :

الحديث على شرط البخارى ومسلم ولم يخرجاه رحمهما الله ، وبرهان الشرط: سبق تخريجه فى كتاب الإيمان .

﴿١٤٢﴾ قَالَ الإِمَامُ أَحْمَدُ رحمه الله فى المسند : (باقى مسند المكثرين) : حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ بَكْرٍ حَدَّثَنَا حُمَيْدٌ عَنْ أَنَسٍ أَنَّ

رَسُولَ اللَّه صَلَّى اللَّهم عَلَيْه وَسَلَّم كَانَ يُحبُّ أَنْ يَلِيَهُ الْمُهَاجِرُونَ وَالْأَنْصَارُ لِيَحْفَظُوا عَنْهُ *

الحـــديث على شرط البخارى ومسلم

سند شرط الشيخين :

الحديث على شرط البخارى ومسلم ولم يخرجاه رحمهما الله ، وبرهان الشرط قال البخارى فى كتاب الوضوء :

حَدَّثَنَا عَبْدُاللَّه بْنُ مُنير سمع عَبْدَاللَّه بْن بَكْر قَالَ حَدَّثَنَا حُمَيْدٌ عَنْ أَنس قَالَ حضرت الصَّلَاةُ فَقَامَ مَنْ كَانَ قَرِيب الدَّار إِلَى أَهْله وبقي قَوْمٌ فَأُتي رَسُولُ اللَّه صَلَّى اللَّهم عَلَيْه وَسَلَّم بمخْضب منْ حجَارَة فيه ماءٌ فَصغُرَ الْمخْضَبُ أَنْ يَبْسُطَ فيه كَفَّهُ فتوضَّأَ الْقَوْمُ كُلُّهُمْ قُلْنَا كَمْ كُنْتُمْ قَالَ ثَمَانين وَزِيَادَةً *

﴿١٤٣﴾ قَالَ الإِمَامُ أَحْمَدُ رحمه الله فى المسند : (باقى مسند المكثرين) : حَدَّثَنَا مُعْتَمِرٌ عَنْ حُمَيْد عَنْ أَنَس كَانَ رَسُولُ اللَّه صَلَّى اللَّهم عَلَيْه وَسَلَّمَ يُحبُّ أَنْ يَلِيَهُ الْمُهَاجِرُونَ وَالْأَنْصَارُ فِي الصَّلَاةِ *

الحـــديث على شرط البخارى

سند الشرط البخارى:

الحديث على شرط البخارى ولم يخرجه رحمه الله بل هو أعلى إسناداً ، وبرهان الشرط : قال البخارى فى كتاب المظالم والعضب :

حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ حَدَّثَنَا مُعْتَمِرٌ عَنْ حُمَيْدٍ عَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُم عَنْهم قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّه صَلَّى اللَّهم عَلَيْه وَسَلَّمَ انْصُرْ أَخَاكَ ظَالِمًا أَوْ مَظْلُومًا قَالُوا يَا رَسُولَ اللَّه هَذَا نَنْصُرُهُ مَظْلُومًا فَكَيْفَ نَنْصُرُهُ ظَالِمًا قَالَ تَأْخُذُ فَوْقَ يَدَيْه *

﴿ ١٤٤ ﴾ قَالَ الإِمَامُ أَحْمَدُ رحمه الله فى المسند : (باقى مسند المكثرين) : حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّه حَدَّثَنَا حُمَيْدٌ عَنْ أَنَسٍ قَالَ سُئِلَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهم عَلَيْه وَسَلَّمَ عَنْ وَقْتِ صَلَاةِ الْغَدَاةِ فَصَلَّى حِينَ طَلَعَ الْفَجْرُ ثُمَّ أَسْفَرَ بِهِمْ حَتَّى أَسْفَرَ فَقَالَ أَيْنَ السَّائِلُ عَنْ وَقْتِ صَلَاةِ الْغَدَاةِ قَالَ مَا بَيْنَ هَذَيْنِ وَقْتٌ *

وقال الإمامُ النَّسائىُّ رحمه الله فى السنن : (كتاب الأذان) أَخْبَرَنَا إِسْحَقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ قَالَ حَدَّثَنَا يَزِيدُ قَالَ حَدَّثَنَا حُمَيْدٌ عَنْ أَنَسٍ أَنَّ سَائِلًا سَأَلَ رَسُولَ اللَّه صَلَّى اللَّهم

عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنْ وَقْتِ الصُّبْحِ فَأَمَرَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهم عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِلَالًا فَأَذَّنَ حِينَ طَلَعَ الْفَجْرُ فَلَمَّا كَانَ مِنَ الْغَدِ أَخَّرَ الْفَجْرَ حَتَّى أَسْفَرَ ثُمَّ أَمَرَهُ فَأَقَامَ فَصَلَّى ثُمَّ قَالَ هَذَا وَقْتُ الصَّلَاةِ

الحـــديث على شرط البخارى

سند شرط البخارى :

الحديث على شرط البخارى ولم يخرجه البخارى رحمه الله ، ومحمد بن عبد الله هو ابن المثنى بن عبد الله بن أنس بن مالك ، برهان الشرط : قال البخارى فى كتاب تفسير القرآن : حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِاللَّهِ الْأَنْصَارِيُّ حَدَّثَنَا حُمَيْدٌ أَنَّ أَنَسًا حَدَّثَهُمْ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهم عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ كِتَابُ اللَّهِ الْقِصَاصُ .

﴿باب : أَدَبُ الْمُصَلِّى بَيْنَ يَدَىِ اللهِ عَزَّ وَجَلَّ﴾

﴿١٤٥﴾ قَالَ أَبُو دَاوُدَ رحمه الله فى السنن : (كتاب الصلاة)

حَدَّثَنَا هَنَّادُ بْنُ السَّرِيِّ عَنْ أَبِي الْأَحْوَصِ عَنْ مَنْصُورٍ عَنْ رِبْعِيٍّ عَنْ طَارِقِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْمُحَارِبِيِّ قَالَ قَالَ رَسُولُ

اللَّه صَلَّى اللَّهم عَلَيْه وَسَلَّمَ إِذَا قَامَ الرَّجُلُ إِلَى الصَّلَاة أَوْ إِذَا صَلَّى أَحَدُكُمْ فَلَا يَبْزُقْ أَمَامَهُ وَلَا عَنْ يَمينه وَلَكِنْ عَنْ تِلْقَاءِ يَسَارِهِ إِنْ كَانَ فَارِغًا أَوْ تَحْتَ قَدَمه الْيُسْرَى ثُمَّ لِيَقُلْ به ★

الحـــديث على شرط مسلم

سند شرط مسلم :

الحديث على شرط مسلم ولم يخرجه رحمه الله برهان الشرط :

قال مسلم فى كتاب الإيمان :

حَدَّثَنَا هَنَّادُ بْنُ السَرِيِّ حَدَّثَنَا أَبُو الْأَحْوَصِ عَنْ أَبِي إِسْحَقَ عَنْ عَمْرِو بْنِ مَيْمُونٍ عَنْ عَبْد اللَّه قَالَ قَالَ لَنَا رَسُولُ اللَّه صَلَّى اللَّهم عَلَيْه وَسَلَّمَ أَمَا تَرْضَوْنَ أَنْ تَكُونُوا رُبُعَ أَهْلِ الْجَنَّة قَالَ فَكَبَّرْنَا ثُمَّ قَالَ أَمَا تَرْضَوْنَ أَنْ تَكُونُوا ثُلُثَ أَهْلِ الْجَنَّة قَالَ فَكَبَّرْنَا ثُمَّ قَالَ إِنِّي لَأَرْجُو أَنْ تَكُونُوا شَطْرَ أَهْلِ الْجَنَّة وَسَأُخْبِرُكُمْ عَنْ ذَلِكَ مَا الْمُسْلِمُونَ فِي الْكُفَّارِ إِلَّا كَشَعْرَةٍ بَيْضَاءَ فِي ثَوْرٍ أَسْوَدَ أَوْ كَشَعْرَةٍ سَوْدَاءَ فِي ثَوْرٍ أَبْيَضَ ★

وقال مسلم فى كتاب مقدمة :

و حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا غُنْدَرٌ عَنْ شُعْبَةَ ح و حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَابْنُ بَشَّارٍ قَالَا حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ مَنْصُورٍ عَنْ رِبْعِيِّ

ابْنِ حِرَاشٍ أَنَّهُ سَمِعَ عَلِيًّا رَضِيَ اللَّهِم عَنْهم يَخْطُبُ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهِم عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَا تَكْذِبُوا عَلَيَّ فَإِنَّهُ مَنْ يَكْذِبْ عَلَيَّ يَلِجِ النَّارَ *

﴿باب : هَلْ يُخَفِّفُ الإِمَامُ الصَّلاةَ إِذَا رَأَى عِلَّةً لِذَلِكَ؟﴾

﴿١٤٦﴾ قَالَ الإِمَامُ أَحْمَدُ رحمه الله فى المسند : (باقى مسند المكثرين) : حَدَّثَنَا يَزِيدُ أَنْبَأَنَا حُمَيْدٌ عَنْ أَنَسٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهِم عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ ذَاتَ لَيْلَةٍ يُصَلِّي فِي حُجْرَتِهِ فَجَاءَ أُنَاسٌ مِنْ أَصْحَابِهِ فَصَلَّوْا بِصَلَاتِهِ فَخَفَّفَ ثُمَّ دَخَلَ الْبَيْتَ ثُمَّ خَرَجَ فَفَعَلَ ذَلِكَ مِرَارًا كُلُّ ذَلِكَ يُصَلِّي وَيَنْصَرِفُ فَلَمَّا أَصْبَحَ قَالُوا يَا رَسُولَ اللَّهِ صَلَّيْنَا مَعَكَ الْبَارِحَةَ وَنَحْنُ نُحِبُّ أَنْ تَمُدَّ فِي صَلَاتِكَ فَقَالَ قَدْ عَلِمْتُ بِمَكَانِكُمْ وَعَمْدًا فَعَلْتُ ذَلِكَ *

الحـــديث على شرط البخارى

سند شرط البخارى :

الحديث على شرط البخارى ولم يخرجه البخارى رحمه الله ، بل هو أعلى إسناداً وبرهان الشرط : قال البخارى فى كتاب أذان :

حدثنا عبدالله بن منير سمع يزيد بن هارون قال أخبرنا حميد عن أنس بن مالك قال أخر رسول الله صلى اللهم عليه وسلم الصلاة ذات ليلة إلى شطر الليل ثم خرج علينا فلما صلى أقبل علينا بوجهه فقال إن الناس قد صلوا ورقدوا وإنكم لن تزالوا في صلاة ما انتظرتم الصلاة *

﴿باب : قول النبي ﷺ : فأرحنا بالصلاة﴾

﴿١٤٧﴾ قال أبو داود رحمه الله في السنن : (كتاب الأدب)

حدثنا محمد بن كثير أخبرنا إسرائيل حدثنا عثمان بن المغيرة عن سالم بن أبي الجعد عن عبد الله بن محمد ابن الحنفية قال انطلقت أنا وأبي إلى صهر لنا من الأنصار نعوده فحضرت الصلاة فقال لبعض أهله يا جارية ائتوني بوضوء لعلي أصلي فأستريح قال فأنكرنا ذلك عليه فقال سمعت رسول الله صلى اللهم عليه وسلم يقول قم يا بلال فأرحنا بالصلاة *

الحديث على شرط البخاري

الحديث على شرط البخارى ولم يخرجه البخارى رحمه الله ، برهان الشرط :

قال البخارى :

حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ كَثِيرٍ أَخْبَرَنَا إِسْرَائِيلُ أَخْبَرَنَا عُثْمَانُ بْنُ الْمُغِيرَةِ عَنْ مُجَاهِدٍ عَنِ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُمَّ عَنْهُمَا قَالَ قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُمَّ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ رَأَيْتُ عِيسَى وَمُوسَى وَإِبْرَاهِيمَ فَأَمَّا عِيسَى فَأَحْمَرُ جَعْدٌ عَرِيضُ الصَّدْرِ وَأَمَّا مُوسَى فَآدَمُ جَسِيمٌ سَبْطٌ كَأَنَّهُ مِنْ رِجَالِ الزُّطِّ *

باب : دُعَاءُ الرَّفْعِ مِنَ الرُّكُوعِ

١٤٨ قَالَ الإِمَامُ أَحْمَدُ رحمه الله فى المسند : (باقى مسند المكثرين) : حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ حَدَّثَنَا حُمَيْدٌ عَنْ أَنَسٍ قَالَ جَاءَ رَجُلٌ أَسْرَعَ الْمَشْيَ فَانْتَهَى إِلَى الْقَوْمِ وَقَدِ انْبَهَرَ فَقَالَ حِينَ قَامَ فِي الصَّلَاةِ الْحَمْدُ لِلَّهِ حَمْدًا كَثِيرًا طَيِّبًا مُبَارَكًا فِيهِ فَلَمَّا قَضَى النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُمَّ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الصَّلَاةَ قَالَ مَنِ الْمُتَكَلِّمُ أَوْ مَنِ الْقَائِلُ قَالَ فَسَكَتَ الْقَوْمُ فَقَالَ مَنِ الْمُتَكَلِّمُ أَوْ مَنِ الْقَائِلُ فَإِنَّهُ قَالَ خَيْرًا أَوْ لَمْ يَقُلْ بَأْسًا فَقَالَ يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنِّي انْتَهَيْتُ إِلَى الصَّفِّ وَقَدِ

انْبَهَرْتُ أَوْ حَفَزَنِي النَّفَسُ قَالَ صَلَّى اللَّهم عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَقَدْ رَأَيْتُ اثْنَيْ عَشَرَ مَلَكًا يَبْتَدِرُونَهَا أَيُّهُمْ يَرْفَعُهَا ثُمَّ قَالَ إِذَا جَاءَ أَحَدُكُمْ إِلَى الصَّلَاةِ فَلْيَمْشِ عَلَى هِينَتِهِ فَلْيُصَلِّ مَا أَدْرَكَ وَيَقْضِ مَا سَبَقَهُ *

الحـــديث على شرط البخارى

سند الشرط البخارى :

الحديث على شرط البخارى ولم يخرجه رحمه الله وأخرجه مسلم فى كتاب المساجد ومواضع الصلاة ، وبرهان الشرط :

قال البخارى فى كتاب تفسير القرآن :

حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِاللَّه الْأَنْصَارِيُّ حَدَّثَنَا حُمَيْدٌ أَنَّ أَنَسًا حَدَّثَهُمْ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهم عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ كِتَابُ اللَّه الْقِصَاصُ *

وقال فى كتاب الديات : حَدَّثَنَا الْأَنْصَارِيُّ حَدَّثَنَا حُمَيْدٌ عَنْ أَنَس رَضِي اللَّهم عَنْهم أَنَّ ابْنَةَ النَّضْرِ لَطَمَتْ جَارِيَةً فَكَسَرَتْ ثَنِيَّتَهَا فَأَتَوُا النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهم عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَأَمَرَ بِالْقِصَاصِ *

﴿باب : بماذا كان يقول في دبر صلاته ﷺ﴾

﴿١٤٩﴾ قال الإمام أحمد رحمه الله فى المسند : (باقى مسند المكثرين) : حدثنا وكيع حدثني عثمان الشحام عن مسلم بن أبي بكرة عن أبيه أن النبي صلى اللهم عليه وسلم كان يقول اللهم إني أعوذ بك من الكفر والفقر وعذاب القبر*

وقال الإمام النسائى رحمه الله فى السنن : (كتاب الإستعاذة) أخبرنا محمد بن المثنى قال حدثنا ابن أبي عدي قال حدثنا عثمان يعني الشحام قال حدثنا مسلم يعني ابن أبي بكرة أنه كان سمع والده يقول في دبر الصلاة اللهم إني أعوذ بك من الكفر والفقر وعذاب القبر فجعلت أدعو بهن فقال يا بني أنى علمت هؤلاء الكلمات قلت يا أبت سمعتك تدعو بهن في دبر الصلاة فأخذتهن عنك قال فالزمهن يا بني فإن نبي الله صلى اللهم عليه وسلم كان

يَدْعُو بِهِنَّ فِي دُبُرِ الصَّلَاةِ *

الحـــديث على شرط مسلم

سند شرط مسلم :

الحديث على شرط مسلم ولم يخرجه رحمه الله، واحتج مسلم بالاسناد من طريق عثمان الشحام وهو العدوى البصرى أبو سلمة عن مسلم بن ابى بكرة عن أبيه فى كتاب الفتن وأشراط الساعة :

حديث " ستكون فتن ألا ثم تكون فتنة القاعد فيها خير من الماشى.... إلخ " وأخرجه الحاكم فى المستدرك(١/٥٣٣) من طريق أبى عاصم النبيل ثنا عثمان الشحام به إلا أنه قال : " من الهم والكسل " بدلا من " الكفر والفقر " وقال صحيح على شرط مسلم ووافقه الذهبى وسكت الالبانى رحمه الله عن موافقة الذهبى فى الارواء (٣/٣٥٦) .

قلتُ : وهذا وهم منهما فإن أبى عاصم النبيل عن عثمان الشحام ليس على شرط مسلم ولم يخرج مسلم بهذا الاسناد شيء مطلقا وإنما هو إسناد ملفق من رجالهما فإن أبى عاصم من رجال البخارى ومسلم وعثمان من رجال مسلم ولكن لم يخرج له من طريق أبى عاصم شيء فليس على شرط واحد منهما ، وراية وكيع ومحمد بن المثنى عن ابن أبى عدى السابقة الذكر أرجح من هذه لاتفاق جماعة من الثقات عليها وراية أبى عاصم النبيل إذاً شاذة كما نبه عليه العلامة الالبانى رحمه الله ، والله الموفق .

﴿باب : مُتَابَعَةُ الصَحَابَة لصَلاة النَّبيِّ ﷺ﴾

﴿١٥٠﴾ قَالَ أَبُو دَاوُدَ رحمه الله فى السنن : (كتاب الصلاة)

حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَعِيلَ حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ عَنْ أَبِي نَعَامَةَ السَّعْدِيِّ عَنْ أَبِي نَضْرَةَ عَنْ أَبِي سَعِيد الْخُدْرِيِّ قَالَ بَيْنَمَا رَسُولُ اللَّه صَلَّى اللَّهم عَلَيْه وَسَلَّمَ يُصَلِّي بِأَصْحَابه إِذْ خَلَعَ نَعْلَيْه فَوَضَعَهُمَا عَنْ يَسَارِه فَلَمَّا رَأَى ذَلكَ الْقَوْمُ أَلْقَوْا نعَالَهُمْ فَلَمَّا قَضَى رَسُولُ اللَّه صَلَّى اللَّهم عَلَيْه وَسَلَّمَ صَلَاتَهُ قَالَ مَا حَمَلَكُمْ عَلَى إِلْقَاء نعَالكُمْ قَالُوا رَأَيْنَاكَ أَلْقَيْتَ نَعْلَيْكَ فَأَلْقَيْنَا نعَالَنَا فَقَالَ رَسُولُ اللَّه صَلَّى اللَّهم عَلَيْه وَسَلَّمَ إِنَّ جبْرِيلَ صَلَّى اللَّهم عَلَيْه وَسَلَّمَ أَتَانِي فَأَخْبَرَنِي أَنَّ فِيهِمَا قَذَرًا أَوْ قَالَ أَذًى وَقَالَ إِذَا جَاءَ أَحَدُكُمْ إِلَى الْمَسْجد فَلْيَنْظُرْ فَإِنْ رَأَى فِي نَعْلَيْه قَذَرًا أَوْ أَذًى فَلْيَمْسَحْهُ وَلْيُصَلِّ فِيهِمَا حَدَّثَنَا مُوسَى يَعْنِي ابْنَ إِسْمَعِيلَ

حَدَّثَنَا أَبَانُ حَدَّثَنَا قَتَادَةُ حَدَّثَنِي بَكْرُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُمَ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِهَذَا قَالَ فِيهِمَا خَبَثٌ قَالَ فِي الْمَوْضِعَيْنِ خَبَثٌ *

الحـــديث على شرط مسلم

سند شرط مسلم :

الحديث على شرط مسلم ولم يخرجه مسلم رحمه الله. وبرهان الشرط :

قال مسلم فى كتاب المساجد ومواضع الصلاة :

و حَدَّثَنَا عَاصِمُ بْنُ النَّضْرِ التَّيْمِيُّ حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ الْحَارِثِ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ أَبِي نَعَامَةَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الصَّامِتِ عَنْ أَبِي ذَرٍّ قَالَ قَالَ كَيْفَ أَنْتُمْ أَوْ قَالَ كَيْفَ أَنْتَ إِذَا بَقِيتَ فِي قَوْمٍ يُؤَخِّرُونَ الصَّلَاةَ عَنْ وَقْتِهَا فَصَلِّ الصَّلَاةَ لِوَقْتِهَا ثُمَّ إِنْ أُقِيمَتِ الصَّلَاةُ فَصَلِّ مَعَهُمْ فَإِنَّهَا زِيَادَةُ خَيْرٍ *

قال مسلم فى كتاب الصلاة :

حَدَّثَنَا شَيْبَانُ بْنُ فَرُّوخَ حَدَّثَنَا أَبُو الْأَشْهَبِ عَنْ أَبِي نَضْرَةَ الْعَبْدِيِّ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُمَ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ رَأَى فِي أَصْحَابِهِ تَأَخُّرًا فَقَالَ لَهُمْ تَقَدَّمُوا فَأْتَمُّوا بِي وَلْيَأْتَمَّ بِكُمْ مَنْ بَعْدَكُمْ لَا يَزَالُ قَوْمٌ يَتَأَخَّرُونَ حَتَّى يُؤَخِّرَهُمُ اللَّهُ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الدَّارِمِيُّ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الرَّقَاشِيُّ حَدَّثَنَا بِشْرُ بْنُ مَنْصُورٍ عَنِ الْجُرَيْرِيِّ عَنْ أَبِي نَضْرَةَ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ

الْخُدْرِيِّ قَالَ رَأَى رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهم عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَوْمًا فِي مُؤَخَّرِ الْمَسْجِدِ فَذَكَرَ مِثْلَهُ *

﴿باب : هَيْئَةُ رَفْعُ الْيَدَيْنِ فِى الصَّلاةِ﴾

﴿١٥١﴾ قَالَ أَبُو دَاوُدَ رحمه الله فى السنن : (كتاب الصلاة)

حَدَّثَنَا ابْنُ مُعَاذ حَدَّثَنَا أَبِي ح و حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ مَرْوَانَ حَدَّثَنَا شُعَيْبٌ يَعْنِي ابْنَ إِسْحَقَ الْمَعْنَى عَنْ عِمْرَانَ عَنْ لَاحِقٍ عَنْ بَشِيرِ بْنِ نَهِيكٍ قَالَ قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ لَوْ كُنْتُ قُدَّامَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهم عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَرَأَيْتُ إِبِطَيْهِ زَادَ عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُعَاذ قَالَ يَقُولُ لَاحِقٌ أَلَا تَرَى أَنَّهُ فِي الصَّلَاةِ وَلَا يَسْتَطِيعُ أَنْ يَكُونَ قُدَّامَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهم عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَزَادَ مُوسَى بْنُ مَرْوَانَ الرَّقِّيُّ يَعْنِي إِذَا كَبَّرَ رَفَعَ يَدَيْهِ *

الحـــديث على شرط مسلم

سند شرط مسلم :

الحديث على شرط مسلم ولم يخرجه مسلم رحمه الله، وبرهان الشرط :

قال مسلم فى كتاب الحج :

حَدَّثَنِي الْحَكَمُ بْنُ مُوسَى الْقَنْطَرِيُّ حَدَّثَنَا شُعَيْبُ بْنُ إِسْحَقَ عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ عَنْ عُرْوَةَ عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ طَافَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهم عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي حَجَّةِ الْوَدَاعِ حَوْلَ الْكَعْبَةِ عَلَى بَعِيرِهِ يَسْتَلِمُ الرُّكْنَ كَرَاهِيَةَ أَنْ يُضْرَبَ عَنْهُ النَّاسُ *.

وقال مسلم صلاة المسافرين وقصرها :

و حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عُمَرَ حَدَّثَنَا وَكِيعٌ حَدَّثَنَا عِمْرَانُ بْنُ حُدَيْرٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ شَقِيقٍ الْعُقَيْلِيِّ قَالَ قَالَ رَجُلٌ لِابْنِ عَبَّاسٍ الصَّلَاةَ فَسَكَتَ ثُمَّ قَالَ الصَّلَاةَ فَسَكَتَ ثُمَّ قَالَ الصَّلَاةَ فَسَكَتَ ثُمَّ قَالَ لَا أُمَّ لَكَ أَتُعَلِّمُنَا بِالصَّلَاةِ وَكُنَّا نَجْمَعُ بَيْنَ الصَّلَاتَيْنِ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهم عَلَيْهِ وَسَلَّمَ *

وقال فى كتاب الإمارة :

حَدَّثَنَا هُرَيْمُ بْنُ عَبْدِ الْأَعْلَى حَدَّثَنَا الْمُعْتَمِرُ قَالَ سَمِعْتُ أَبِي يُحَدِّثُ عَنْ أَبِي مِجْلَزٍ عَنْ جُنْدُبِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْبَجَلِيِّ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهم عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَنْ قُتِلَ تَحْتَ رَايَةٍ عِمِّيَّةٍ يَدْعُو عَصَبِيَّةً أَوْ يَنْصُرُ عَصَبِيَّةً فَقِتْلَةٌ جَاهِلِيَّةٌ *

وقال فى كتاب العتق :

و حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَابْنُ بَشَّارٍ وَاللَّفْظُ لِابْنِ الْمُثَنَّى قَالَا حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ قَتَادَةَ عَنِ النَّضْرِ بْنِ أَنَسٍ عَنْ بَشِيرِ بْنِ نَهِيكٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهم عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ فِي الْمَمْلُوكِ بَيْنَ الرَّجُلَيْنِ فَيُعْتِقُ أَحَدُهُمَا قَالَ يَضْمَنُ *

﴿باب : هَيْئَةُ الْيَدَيْنِ فِي الرُّكُوعِ﴾

﴿١٥٢﴾ قَالَ التِّرْمِذِيُّ رحمه الله فى السنن : (كتاب الصلاة)

حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مَنِيعٍ حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ عَيَّاشٍ حَدَّثَنَا أَبُو حَصِينٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ السُّلَمِيِّ قَالَ قَالَ لَنَا عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُم عَنْهم إِنَّ الرُّكَبَ سُنَّتْ لَكُمْ فَخُذُوا بِالرُّكَبِ قَالَ وَفِي الْبَاب عَنْ سَعْدٍ وَأَنَسٍ وَأَبِي حُمَيْدٍ وَأَبِي أُسَيْدٍ وَسَهْلِ بْنِ سَعْدٍ وَمُحَمَّدِ بْنِ مَسْلَمَةَ وَأَبِي مَسْعُودٍ قَالَ أَبُو عِيسَى حَدِيثُ عُمَرَ حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ وَالْعَمَلُ عَلَى هَذَا عِنْدَ أَهْلِ الْعِلْمِ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُم عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَالتَّابِعِينَ وَمَنْ بَعْدَهُمْ لَا اخْتِلَافَ بَيْنَهُمْ فِي ذَلِكَ إِلَّا مَا رُوِيَ عَنِ ابْنِ مَسْعُودٍ وَبَعْضِ أَصْحَابِهِ أَنَّهُمْ كَانُوا يُطَبِّقُونَ وَالتَّطْبِيقُ مَنْسُوخٌ عِنْدَ أَهْلِ الْعِلْمِ ★

الحـــديث على شرط البخارى

سند شرط البخارى :

الحديث على شرط البخارى ولم يخرجه البخارى رحمه الله وبرهان الشرط : سبق تخريجه .

فائدة :

التطبيق : وضع اليدين بين الركبتين .

﴿باب : جَوَازُ الإِشَارَةِ فِى الصَّلاةِ﴾

﴿١٥٣﴾ قَالَ أَبُو دَاود رحمه الله فى السنن : (كتاب الصلاة) حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّد بْنِ شَبُّوَيْه الْمَرْوَزِيُّ وَمُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ قَالَا حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهم عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ يُشِيرُ فِي الصَّلَاةِ *

الحـــديث على شرط البخارى ومسلم

سند شرط الشيخين :

الحديث على شرط الشيخين ولم يخرجاه رحمهما الله ، وبرهان الشرط :

قال البخارى فى كتاب الفتن :

حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ أَخْبَرَنَا عَبْدُالرَّزَّاقِ عَنْ مَعْمَرٍ عَنْ هَمَّامٍ سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهم عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ لَا يُشِيرُ أَحَدُكُمْ عَلَى أَخِيهِ بِالسِّلَاحِ فَإِنَّهُ لَا يَدْرِي لَعَلَّ الشَّيْطَانَ يَنْزِعُ فِي يَدِهِ فَيَقَعُ فِي حُفْرَةٍ مِنَ النَّارِ *

وقال مسلم فى كتاب الإيمان :

و حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ وَعَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ جَمِيعًا عَنْ عَبْدِ الرَّزَّاقِ قَالَ ابْنُ رَافِعٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنِ ابْنِ الْمُسَيَّبِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ شَهِدْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهم عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حُنَيْنًا فَقَالَ لِرَجُلٍ مِمَّنْ يُدْعَى بِالْإِسْلَامِ هَذَا مِنْ أَهْلِ النَّارِ فَلَمَّا حَضَرْنَا الْقِتَالَ قَاتَلَ الرَّجُلُ قِتَالًا شَدِيدًا فَأَصَابَتْهُ جِرَاحَةٌ فَقِيلَ يَا رَسُولَ اللَّهِ الرَّجُلُ الَّذِي قُلْتَ لَهُ آنِفًا إِنَّهُ مِنْ أَهْلِ النَّارِ فَإِنَّهُ قَاتَلَ الْيَوْمَ قِتَالًا شَدِيدًا وَقَدْ مَاتَ فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهم عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِلَى النَّارِ فَكَادَ بَعْضُ الْمُسْلِمِينَ أَنْ يَرْتَابَ فَبَيْنَمَا هُمْ عَلَى ذَلِكَ إِذْ قِيلَ إِنَّهُ لَمْ يَمُتْ وَلَكِنَّ بِهِ جِرَاحًا شَدِيدًا فَلَمَّا كَانَ مِنَ اللَّيْلِ لَمْ يَصْبِرْ عَلَى الْجِرَاحِ فَقَتَلَ نَفْسَهُ فَأُخْبِرَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهم عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِذَلِكَ فَقَالَ اللَّهُ أَكْبَرُ أَشْهَدُ أَنِّي عَبْدُ اللَّهِ وَرَسُولُهُ ثُمَّ أَمَرَ بِلَالًا فَنَادَى فِي النَّاسِ أَنَّهُ لَا يَدْخُلُ الْجَنَّةَ إِلَّا نَفْسٌ مُسْلِمَةٌ وَأَنَّ اللَّهَ يُؤَيِّدُ هَذَا الدِّينَ بِالرَّجُلِ الْفَاجِرِ *

﴿١٥٤﴾ قَالَ النَّسائيُّ رحمه الله فى السنن : (كتاب السهو)

أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ قَالَ حَدَّثَنَا وَهْبٌ يَعْنِي ابْنَ جَرِيرٍ

قَالَ حَدَّثَنَا أَبِي عَنْ قَيْسِ بْنِ سَعْدٍ عَنْ عَطَاءٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ عَنْ عَمَّارِ بْنِ يَاسِرٍ أَنَّهُ سَلَّمَ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُمَّ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَهُوَ يُصَلِّي فَرَدَّ عَلَيْهِ ★

الحـــديث على شرط مسلم

سند شرط مسلم :

الحديث على شرط مسلم ولم يخرجه رحمه الله، برهان الشرط : سبق

فائدة :

ورد عليه أى بالإشارة والله أعلم .

﴿باب : فَضْلُ المَسْجِدِ الحَرَامِ وَالمَسْجِدِ النَّبَوِيِّ الشَّرِيفِ﴾

﴿١٥٥﴾ قَالَ الإِمَامُ أَحْمَدُ رحمه الله فى المسند : (مسند المكثرين) : حَدَّثَنَا حُجَيْنٌ وَيُونُسُ قَالَا حَدَّثَنَا اللَّيْثُ بْنُ سَعْدٍ عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُمَّ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ قَالَ إِنَّ خَيْرَ مَا رُكِبَتْ إِلَيْهِ الرَّوَاحِلُ مَسْجِدِي هَذَا وَالْبَيْتُ الْعَتِيقُ ★

الحـــديث على شرط مسلم

سند شرط مسلم :

الحديث على شرط مسلم ولم يخرجه رحمه الله، برهان الشرط : سبق تخريجه فى غير ما موضع .

﴿باب : فَضْلُ السَّلامِ والتأمين﴾

﴿١٥٦﴾ قَالَ ابْنُ مَاجَةَ رحمه الله فى السنن : (كتاب إقامة الصلاة والسنة فيها) : حَدَّثَنَا إِسْحَقُ بْنُ مَنْصُورٍ أَخْبَرَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ بْنُ عَبْدِ الْوَارِثِ حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ حَدَّثَنَا سُهَيْلُ بْنُ أَبِي صَالِحٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَائِشَةَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهم عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ مَا حَسَدَتْكُمُ الْيَهُودُ عَلَى شَيْءٍ مَا حَسَدَتْكُمْ عَلَى السَّلَامِ وَالتَّأْمِينِ *

الحـــديث على شرط مسلم

سند شرط مسلم :

الحديث على شرط مسلم ولم يخرجه رحمه الله، برهان الشرط : سبق تخرجه فى غير ما موضع .

﴿باب : يَجُوزُ لِلإِمَامِ النُّزُولِ مِنَ الْخُطْبَةِ لِعَارِضٍ﴾

﴿١٥٧﴾ قَالَ أَبُو دَاوُدَ رحمه الله فى السنن : (كتاب الصلاة) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْعَلَاءِ أَنَّ زَيْدَ بْنَ حُبَابٍ حَدَّثَهُمْ حَدَّثَنَا حُسَيْنُ بْنُ وَاقِدٍ حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ بُرَيْدَةَ عَنْ أَبِيهِ قَالَ خَطَبَنَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُمَّ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَأَقْبَلَ الْحَسَنُ وَالْحُسَيْنُ رَضِيَ اللَّهُمَّ عَنْهُمَا عَلَيْهِمَا قَمِيصَانِ أَحْمَرَانِ يَعْثُرَانِ وَيَقُومَانِ فَنَزَلَ فَأَخَذَهُمَا فَصَعِدَ بِهِمَا الْمِنْبَرَ ثُمَّ قَالَ صَدَقَ اللَّهُ ﴿إِنَّمَا أَمْوَالُكُمْ وَأَوْلَادُكُمْ فِتْنَةٌ﴾ رَأَيْتُ هَذَيْنِ فَلَمْ أَصْبِرْ ثُمَّ أَخَذَ فِي الْخُطْبَةِ *

الحـــديث على شرط مسلم

سند شرط مسلم :

الحديث على شرط مسلم ولم يخرجه رحمه الله، برهان الشرط سبق تخريجه فى كتاب الإيمان .

﴿باب : هَلْ يَجُوزُ الصَّلاةُ دَاخِلَ الْبَيْتِ الْحَرَامِ ؟﴾

﴿١٥٨﴾ قَالَ الإِمَامُ أَحْمَدُ رحمه الله فى المسند : (مسند بنى هاشم) : حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ حَدَّثَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ أَخْبَرَنِي عَمْرُو ابْنُ دِينَارٍ أَنَّ ابْنَ عَبَّاسٍ كَانَ يُخْبِرُ أَنَّ الْفَضْلَ بْنَ عَبَّاسٍ أَخْبَرَهُ أَنَّهُ دَخَلَ مَعَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهم عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الْبَيْتَ وَأَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهم عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَمْ يُصَلِّ فِي الْبَيْتِ حِينَ دَخَلَهُ وَلَكِنَّهُ لَمَّا خَرَجَ فَنَزَلَ رَكَعَ رَكْعَتَيْنِ عِنْدَ بَابِ الْبَيْتِ

الحـــديث على شرط البخارى ومسلم

سند شرط الشيخين :

الحديث على شرط البخارى ومسلم ولم يخرجاه وبرهان الشرط :

سبق فى غير ما موضع .

﴿١٥٩﴾ قَالَ الإِمَامُ أَحْمَدُ رحمه الله فى المسند : (مسند بنى هاشم) : حَدَّثَنَا يُونُسُ بْنُ مُحَمَّدٍ حَدَّثَنَا حَمَّادٌ يَعْنِي ابْنَ سَلَمَةَ عَنْ عَمْرِو بْنِ دِينَارٍ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ عَنِ الْفَضْلِ بْنِ

عَبَّاسٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّه صَلَّى اللَّهم عَلَيْه وَسَلَّمَ قَامَ فِي الْكَعْبَةِ فَسَبَّحَ وَكَبَّرَ وَدَعَا اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ وَاسْتَغْفَرَ وَلَمْ يَرْكَعْ وَلَمْ يَسْجُدْ *

الحـــديث على شرط مسلم

سند شرط مسلم :

الحديث على شرط مسلم ولم يخرجه رحمه الله، وبرهان الشرط : سبق فى غير ما موضع .

﴿باب : فَضْلُ الْبَيْتُ الْحَرَامِ على بَيْتِ الْمَقْدِسِ﴾

﴿١٦٠﴾ قَالَ أَبُو دَاوُدَ رحمه الله فى السنن : (كتاب الآيمان والنذور) : حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَعِيلَ حَدَّثَنَا حَمَّادٌ أَخْبَرَنَا حَبِيبٌ الْمُعَلِّمُ عَنْ عَطَاءِ بْنِ أَبِي رَبَاحٍ عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّه أَنَّ رَجُلًا قَامَ يَوْمَ الْفَتْحِ فَقَالَ يَا رَسُولَ اللَّه إِنِّي نَذَرْتُ لِلَّه إِنْ فَتَحَ اللَّهُ عَلَيْكَ مَكَّةَ أَنْ أُصَلِّيَ فِي بَيْتِ الْمَقْدِسِ

رَكْعَتَيْنِ قَالَ صَلِّ هَاهُنَا ثُمَّ أَعَادَ عَلَيْهِ فَقَالَ صَلِّ هَاهُنَا ثُمَّ أَعَادَ عَلَيْهِ فَقَالَ شَأْنُكَ إِذًا ★

وقال الإمَامُ أحْمَدُ فى المسند (باقى مسند المكثرين) :

حَدَّثَنَا عَفَّانُ حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ أَخْبَرَنَا حَبِيبٌ الْمُعَلِّمُ عَنْ عَطَاءٍ عَنْ جَابِرٍ أَنَّ رَجُلًا قَالَ يَوْمَ الْفَتْحِ يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنِّي نَذَرْتُ إِنْ فَتَحَ اللَّهُ عَلَيْكَ مَكَّةَ أَنْ أُصَلِّيَ فِي بَيْتِ الْمَقْدِسِ فَقَالَ صَلِّ هَاهُنَا فَسَأَلَهُ فَقَالَ صَلِّ هَاهُنَا فَسَأَلَهُ فَقَالَ شَأْنَكَ إِذًا ★

الحـــديث على شرط مسلم

سند شرط مسلم :

الحديث على شرط مسلم ولم يخرجه رحمه الله، وبرهان الشرط : سبق فى غير ما موضع .

﴿باب : هَلْ يَخْرُجُ مِنَ الملة مَنْ تَرَكَ الصَّلاةَ ؟﴾

﴿١٦١﴾ قَالَ التِّرْمذى رحمه الله فى السنن : (كتاب الإيمان)

حَدَّثَنَا أَبُو عَمَّارٍ الْحُسَيْنُ بْنُ حُرَيْثٍ وَيُوسُفُ بْنُ عِيسَى قَالَا حَدَّثَنَا الْفَضْلُ بْنُ مُوسَى عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ وَاقِدٍ قَالَ ح و حَدَّثَنَا أَبُو عَمَّارٍ الْحُسَيْنُ بْنُ حُرَيْثٍ وَمَحْمُودُ ابْنُ غَيْلَانَ قَالَا حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ الْحُسَيْنِ بْنِ وَاقِدٍ عَنْ أَبِيهِ قَالَ ح و حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيِّ بْنِ الْحَسَنِ الشَّقِيقِيُّ وَمَحْمُودُ بْنُ غَيْلَانَ قَالَا حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ الْحَسَنِ بْنِ شَقِيقٍ عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ وَاقِدٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بُرَيْدَةَ عَنْ أَبِيهِ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُمَّ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الْعَهْدُ الَّذِي بَيْنَنَا وَبَيْنَهُمُ الصَّلَاةُ فَمَنْ تَرَكَهَا فَقَدْ كَفَرَ ★

قَالَ أَبو عِيسَى هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ غَرِيبٌ ★

الحـــــديث على شرط مسلم

سند شرط مسلم :

الحديث على شرط مسلم ولم يخرجه رحمه الله، برهان الشرط :

قال مسلم رحمه الله :

و حَدَّثَنِي أَبُو عَمَّارٍ حُسَيْنُ بْنُ حُرَيْثٍ حَدَّثَنَا الْفَضْلُ بْنُ مُوسَى عَنِ الْحُسَيْنِ عَنْ مَطَرٍ حَدَّثَنِي قَتَادَةُ عَنْ مُطَرِّفِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الشِّخِّيرِ عَنْ عِيَاضِ بْنِ حِمَارٍ أَخِي بَنِي مُجَاشِعٍ قَالَ قَامَ فِينَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهم عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ذَاتَ يَوْمٍ خَطِيبًا فَقَالَ إِنَّ اللَّهَ أَمَرَنِي وَسَاقَ الْحَدِيثَ بِمِثْلِ حَدِيثِ هِشَامٍ عَنْ قَتَادَةَ وَزَادَ فِيهِ وَإِنَّ اللَّهَ أَوْحَى إِلَيَّ أَنْ تَوَاضَعُوا حَتَّى لَا يَفْخَرَ أَحَدٌ عَلَى أَحَدٍ وَلَا يَبْغِ أَحَدٌ عَلَى أَحَدٍ وَقَالَ فِي حَدِيثِهِ وَهُمْ فِيكُمْ تَبَعًا لَا يَبْغُونَ أَهْلًا وَلَا مَالًا فَقُلْتُ فَيَكُونُ ذَلِكَ يَا أَبَا عَبْدِ اللَّهِ قَالَ نَعَمْ وَاللَّهِ لَقَدْ أَدْرَكْتُهُمْ فِي الْجَاهِلِيَّةِ وَإِنَّ الرَّجُلَ لَيَرْعَى عَلَى الْحَيِّ مَا بِهِ إِلَّا وَلِيدَتُهُمْ يَطَؤُهَا ★ .

﴿باب : اسْتِحْبَابُ الْجُلُوسِ فِي الْمَسَاجِدِ لِلذِّكْرِ﴾

﴿١٦٢﴾ قَالَ ابْنُ مَاجَةَ رحمه الله فى السنن : (كتاب المساجد)

حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا شَبَابَةُ حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي ذِئْبٍ عَنِ الْمَقْبُرِيِّ عَنْ سَعِيدِ بْنِ يَسَارٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهم عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ مَا تَوَطَّنَ رَجُلٌ مُسْلِمٌ الْمَسَاجِدَ لِلصَّلَاةِ وَالذِّكْرِ إِلَّا تَبَشْبَشَ اللَّهُ لَهُ كَمَا يَتَبَشْبَشُ أَهْلُ الْغَائِبِ بِغَائِبِهِمْ إِذَا قَدِمَ عَلَيْهِمْ ★

الحديث على شرط البخارى ومسلم

سند شرط الشيخين :

الحديث على شرط البخارى ومسلم ولم يخرجاه ، وبرهان الشرط : سبق تخريجه فى كتاب الإيمان ، والمقبرى هو سعيد بن أبى سعيد كيسان وهو من رجال البخارى ومسلم .

﴿باب : قَوْلُهُ ﷺ : وَلَا تُصَلُّوا فِي أَعْطَانِ الْإِبِلِ﴾

﴿١٦٣﴾ قَالَ ابْنُ مَاجَةَ رحمه الله فى السنن : (كتاب المساجد)

حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ ح و حَدَّثَنَا أَبُو بِشْرٍ بَكْرُ بْنُ خَلَفٍ حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ قَالَا حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ حَسَّانَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِيرِينَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُم عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِنْ لَمْ تَجِدُوا إِلَّا مَرَابِضَ الْغَنَمِ وَأَعْطَانَ الْإِبِلِ فَصَلُّوا فِي مَرَابِضِ الْغَنَمِ وَلَا تُصَلُّوا فِي أَعْطَانِ الْإِبِلِ ★

الحديث على شرط البخارى ومسلم

سند شرط الشيخين :

الحديث على شرط البخارى ومسلم ولم يخرجاه رحمهما الله ، وبرهان الشرط : سبق فى غير ما موضع .

﴿١٦٤﴾ قَالَ التِّرْمذِىُّ رحمه الله فى السنن : (كتاب الصلاة)

حَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ آدَمَ عَنْ أَبِي بَكْرِ بْنِ عَيَّاشٍ عَنْ هِشَامٍ عَنِ ابْنِ سِيرِينَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُم عَلَيْهِ وَسَلَّمَ صَلُّوا فِي مَرَابِضِ الْغَنَمِ وَلَا تُصَلُّوا فِي أَعْطَانِ الْإِبِلِ حَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ آدَمَ عَنْ أَبِي بَكْرِ بْنِ عَيَّاشٍ عَنْ أَبِي حَصِينٍ عَنْ أَبِي صَالِحٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُم عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِمِثْلِهِ أَوْ بِنَحْوِهِ قَالَ وَفِي الْبَاب عَنْ جَابِرِ بْنِ سَمُرَةَ وَالْبَرَاءِ وَسَبْرَةَ بْنِ مَعْبَدٍ الْجُهَنِيِّ وَعَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُغَفَّلٍ وَابْنِ عُمَرَ وَأَنَسٍ قَالَ أَبُو عِيسَى حَدِيثُ أَبِي هُرَيْرَةَ حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ وَعَلَيْهِ الْعَمَلُ عِنْدَ أَصْحَابِنَا وَبِهِ يَقُولُ أَحْمَدُ

وإسحق وحديث أبي حصين عن أبي صالح عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم حديث غريب ورواه إسرائيل عن أبي حصين عن أبي صالح عن أبي هريرة موقوفا ولم يرفعه واسم أبي حصين عثمان بن عاصم الأسدي *

الحديث على شرط البخارى

سند شرط البخارى :

الحديث على شرط البخارى ولم يخرجه رحمه الله وبرهان الشرط :

قال البخارى فى كتاب الفتن :

حدثنا عبدالله بن محمد حدثنا يحيى بن آدم حدثنا أبو بكر بن عياش حدثنا أبو حصين حدثنا أبو مريم عبدالله بن زياد الأسدي قال لما سار طلحة والزبير وعائشة إلى البصرة بعث علي عمار بن ياسر وحسن بن علي فقدما علينا الكوفة فصعدا المنبر فكان الحسن بن علي فوق المنبر في أعلاه وقام عمار أسفل من الحسن فاجتمعنا إليه فسمعت عمارا يقول إن عائشة قد سارت إلى البصرة و والله إنها لزوجة نبيكم صلى الله عليه وسلم في الدنيا والآخرة ولكن الله تبارك وتعالى ابتلاكم ليعلم إياه تطيعون أم هي *

وقال البخارى فى كتاب الجمعة :

حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ عَلِيٍّ حَدَّثَنَا يَحْيَى حَدَّثَنَا هِشَامٌ حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُم عَنْهم قَالَ نَهَى النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهم عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنْ يُصَلِّيَ الرَّجُلُ مُخْتَصِرًا*

﴿باب : فَضْلُ قِيَامُ اللَّيْلِ﴾

﴿١٦٥﴾ قَالَ النَّسَائِيُّ رحمه الله فى السنن (كتاب قيام الليل وتطوع النهار) : أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ قَالَ حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ قَالَ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ قَتَادَةَ قَالَ سَمِعْتُ عَزْرَةَ يُحَدِّثُ عَنْ سَعِيدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبْزَى عَنْ أَبِيهِ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهم عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ يُوتِرُ بِسَبِّحِ اسْمَ رَبِّكَ الْأَعْلَى وَقُلْ يَا أَيُّهَا الْكَافِرُونَ وَقُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ فَإِذَا فَرَغَ قَالَ سُبْحَانَ الْمَلِكِ الْقُدُّوسِ ثَلَاثًا *

الحـــــديث على شرط مسلم

سند شرط مسلم :

الحديث على شرط مسلم ولم يخرجه مسلم رحمه الله ، وبرهان الشرط :

قال مسلم فى كتاب الإيمان :

و حدّثنا مُحمّدُ بْنُ بشّار حدّثنا أبو داوُد حدّثنا شُعْبةُ عنْ أبان بْن تغْلب عنْ فُضيْل عنْ إبْراهيم عنْ علْقمة عنْ عبْد اللّه عنْ النّبيّ صلّى اللّهم عليْه وسلّم قال لا يدْخُلُ الْجنّة منْ كان في قلْبه مثْقالُ ذرّة منْ كبْر *

وقال مسلم فى كتاب النكاح :

و حدّثنا إسْحقُ بْنُ إبْراهيم أخْبرنا وكيعٌ حدّثنا شُعْبةُ عنْ قتادة وحُمْيْد عنْ أنس أنّ عبْد الرّحْمن بْن عوْف تزوّج امْرأة على وزْن نواة منْ ذهب وأنّ النّبيّ صلّى اللّهم عليْه وسلّم قال لهُ أوْلمْ ولوْ بشاة و حدّثناه مُحمّدُ بْنُ الْمُثنّى حدّثنا أبو داوُد ح و حدّثنا مُحمّدُ بْنُ رافع وهارُونُ بْنُ عبْد اللّه قالا حدّثنا وهْبُ بْنُ جرير ح و حدّثنا أحْمدُ بْنُ خراش حدّثنا شبابةُ كُلُّهُمْ عنْ شُعْبةَ عنْ حُمْيْد بهذا الْإسْناد غيْر أنّ في حديث وهْب قال قال عبْدُ الرّحْمن تزوّجْتُ امْرأةً *

﴿١٦٦﴾ قَالَ ابْنُ أَبِى عَاصِمٍ رحمه الله :(الاحاد والمثانى ٣٥٦/١)

حَدَّثَنَا هَدبَةَ بْنُ خَالِد أَخْبَرَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ عن عَمْرُو بْنِ دِينَارٍ عَنْ نَافِعِ بْنِ جُبَيْرِ بْنِ مُطْعِمٍ عَنْ أَبِيه أَنَّ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ فِي سَفَرٍ لَهُ مَنْ يَكْلَؤُنَا اللَّيْلَةَ لاَ

نَرْقُدُ عَنْ صَلاةِ الْفَجْرِ فَقَالَ بِلالٌ أَنَا فَاسْتَقْبَلَ الشَّمْسَ فُضرِبَ عَلَى أَذَانِهِمْ حَتَى أَيْقَظَهُمْ حَرَّ الشَمْسَ فَقَامُوا فَحَلُوا رِوَاحِلَهُمْ ثُمَّ نَزَلُوا فَنَادَى بِلالٌ رَضِيَ اللهُ تَعَالَى عَنْهُ بِالآذَانِ ثُمَّ تَوَضَؤُوا فَصَلُوا رَكْعَتَينِ ثُمَّ صَلُوا الْفَجْرَ

الحـــــديث على شرط مسلم

سند شرط مسلم :

الحديث على شرط مسلم ولم يخرجه رحمه الله بهذا اللفظ ، برهان الشرط سبق فى غير ما موضع .

﴿ باب : الْصَبْرُ عَلَى قَدَرِ اللهِ تَعَالَى مِنْ أَفْضَلِ الْعِبَادَاتِ﴾

﴿١٦٧﴾ قَالَ التِّرْمِذِيُّ رحمه الله فى السنن : (كتاب صفة القيامة والرقائق والورع) : حَدَّثَنَا أَبُو حَفْصٍ عَمْرُو بْنُ عَلِيٍّ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ عَبَّاسٍ الْجُرَيْرِيِّ قَالَ سَمِعْتُ أَبَا عُثْمَانَ النَّهْدِيَّ يُحَدِّثُ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّهُ

أَصَابَهُمْ جُوعٌ فَأَعْطَاهُمْ رَسُولُ اللَّه صَلَّى اللَّهم عَلَيْه وَسَلَّمَ تَمْرَةً تَمْرَةً قَالَ أَبُو عِيسَى هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ ★

الحديث على شرط البخارى ومسلم

سند شرط الشيخين

الحديث على شرط البخارى ومسلم ولم يخرجاه رحمهما الله برهان الشرط : سبق تخريجه فى غير ما موضع .

﴿١٦٨﴾ قَالَ أَبُو دَاوُدَ رحمه الله فى السنن : (كتاب الصلاة)

حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ قَالَ حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ قَالَ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ يَزِيدَ بْنِ خُمَيْرٍ قَالَ سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّه بْنَ أَبِي قَيْسٍ يَقُولُ قَالَتْ عَائِشَةُ رَضِي اللَّهم عَنْهَا لَا تَدَعْ قِيَامَ اللَّيْلِ فَإِنَّ رَسُولَ اللَّه صَلَّى اللَّهم عَلَيْه وَسَلَّمَ كَانَ لَا يَدَعُهُ وَكَانَ إِذَا مَرِضَ أَوْ كَسِلَ صَلَّى قَاعِدًا ★

الحـــديث على شرط مسلم

سند شرط مسلم :

الحديث على شرط مسلم ولم يخرجه رحمه الله بهذا اللفظ . برهان الشرط سبق إثبات جميع الرواة من قبل إلا يزيد بن خمير بن يزيد أبو عمر الرحبي فقد أخرج له مسلم ثلاث أحاديث منها في كتاب النكاح قال :

و حدثني محمد بن المثنى حدثنا محمد بن جعفر حدثنا شعبة عن يزيد بن خمير قال سمعت عبد الرحمن بن جبير يحدث عن أبيه عن أبي الدرداء عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه أتي بامرأة مخ على باب فسطاط فقال لعله يريد أن يلم بها فقالوا نعم فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لقد هممت أن ألعنه لعنا يدخل معه قبره كيف يورثه وهو لا يحل له كيف يستخدمه وهو لا يحل له و حدثناه أبو بكر ابن أبي شيبة حدثنا يزيد بن هارون ح و حدثنا محمد بن بشار حدثنا أبو داود جميعا عن شعبة في هذا الإسناد *.

١٦٩ قَالَ التِّرْمِذِيُّ رحمه الله فى السنن : (كتاب الصلاة)

حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ حَدَّثَنَا اللَّيْثُ عَنْ مُعَاوِيَةَ بْنِ صَالِحٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي قَيْسٍ قَالَ سَأَلْتُ عَائِشَةَ كَيْفَ كَانَتْ قِرَاءَةُ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُمَّ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِاللَّيْلِ أَكَانَ يُسِرُّ بِالْقِرَاءَةِ أَمْ يَجْهَرُ فَقَالَتْ كُلُّ ذَلِكَ قَدْ كَانَ يَفْعَلُ رُبَّمَا أَسَرَّ بِالْقِرَاءَةِ

وَرُبَّمَا جَهَرَ فَقُلْتُ الْحَمْدُ للَّه الَّذي جَعَلَ فِي الْأَمْرِ سَعَةً قَالَ أبو عِيسَى هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ غَرِيبٌ ★

الحـــديث على شرط مسلم

سند شرط مسلم :

الحديث على شرط مسلم ولم يخرجه رحمه الله بهذا اللفظ ، برهان الشرط سبق فى غير ما موضع .

﴿باب : الطَمَأْنِينةُ رُكْنٌ فِى الرُكُوعِ وَالسُجُودِ﴾

﴿١٧٠﴾ قَالَ أَبُو دَاوُدَ رحمه الله فى السنن : (كتاب الصلاة) حَدَّثَنَا حَفْصُ بْنُ عُمَرَ النَّمَرِيُّ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ سُلَيْمَانَ عَنْ عُمَارَةَ بْنِ عُمَيْرٍ عَنْ أَبِي مَعْمَرٍ عَنْ أَبِي مَسْعُودٍ الْبَدْرِيِّ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهم عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَا تُجْزِئُ صَلَاةُ الرَّجُلِ حَتَّى يُقِيمَ ظَهْرَهُ فِي الرُّكُوعِ وَالسُّجُودِ ★

الحـــديث على شرط البخارى

سند شرط البخارى :

الحديث على شرط البخارى ولم يخرجه رحمه الله وبرهان الشرط : سبق فى كتاب الإيمان وغيره .

◦ باب : هلْ يكُونُ الْتكْبيرُ فى كُلِّ خَفْضٍ وَرَفْعٍ ؟ ◦

◦ ١٧١ ◦ قال التِّرْمذىُّ رحمه الله فى السنن : كتاب الصلاة

حدثنا قُتيْبةُ حدّثنا أبو الْأحْوص عنْ أبي إسْحق عنْ عبْد الرّحْمن بْن الْأسْود عنْ علْقمة والْأسْود عنْ عبْد اللّه بْن مسْعُود قال كان رسُولُ اللّه صلّى اللّهم عليْه وسلّم يُكبّرُ في كُلّ خفْضٍ ورفْعٍ وقيامٍ وقُعُودٍ وأبُو بكْر وعُمرُ قال وفي الْباب عنْ أبي هُريْرة وأنسٍ وابْن عُمر وأبي مالك الْأشْعريّ وأبي مُوسى وعمْران بْن حُصيْن ووائل ابْن حُجْر وابْن عبّاس قال أبُو عيسى حديثُ عبْد اللّه بْن مسْعُود

حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ وَالْعَمَلُ عَلَيْهِ عِنْدَ أَصْحَابِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُمَ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنْهُمْ أَبُو بَكْرٍ وَعُمَرُ وَعُثْمَانُ وَعَلِيٌّ وَغَيْرُهُمْ وَمَنْ بَعْدَهُمْ مِنَ التَّابِعِينَ وَعَلَيْهِ عَامَّةُ الْفُقَهَاءِ وَالْعُلَمَاءِ ★

الحـــديث على شرط البخارى و مسلم

سند شرط الشيخين :

الحديث على شرط الشيخين ولم يخرجه البخارى ولا مسلم رحمهما الله ،

وبرهان الشرط : سبق فى غير ما موضع .

﴿١٧٢﴾ قَالَ النَّسَائِيُّ رحمه الله فى السُّنن : (كتاب السهو)

أَخْبَرَنَا الْحَسَنُ بْنُ مُحَمَّدٍ الزَّعْفَرَانِيُّ عَنْ حَجَّاجٍ قَالَ ابْنُ جُرَيْجٍ أَنْبَأَنَا عَمْرُو بْنُ يَحْيَى عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى بْنِ حَبَّانَ عَنْ عَمِّهِ وَاسِعِ بْنِ حَبَّانَ أَنَّهُ سَأَلَ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ عَنْ صَلَاةِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُمَ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ اللَّهُ أَكْبَرُ

كُلَّمَا وَضَعَ اللَّهُ أَكْبَرُ كُلَّمَا رَفَعَ ثُمَّ يَقُولُ السَّلَامُ عَلَيْكُمْ وَرَحْمَةُ اللَّهِ عَنْ يَمِينِهِ السَّلَامُ عَلَيْكُمْ وَرَحْمَةُ اللَّهِ عَنْ يَسَارِهِ *

الحـــديث على شرط البخارى

سند شرط البخارى :

الحديث على شرط البخارى ولم يخرجه رحمه الله بهذا اللفظ وأخرج الشطر الأول بدون " ثم يقول السلام عليكم ورحمة الله عن يمينه ..الخ " وبرهان الشرط : سبق تخريجه .

﴿١٧٣﴾ قَالَ النَّسَائِيُّ رحمه الله فى السُّنن : (كتاب السهو)

أَخْبَرَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ قَالَ حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْأَصَمِّ قَالَ سُئِلَ أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ عَنِ التَّكْبِيرِ فِي الصَّلَاةِ فَقَالَ يُكَبِّرُ إِذَا رَكَعَ وَإِذَا سَجَدَ وَإِذَا رَفَعَ رَأْسَهُ مِنَ السُّجُودِ وَإِذَا قَامَ مِنَ الرَّكْعَتَيْنِ فَقَالَ حُطَيْمٌ عَمَّنْ تَحْفَظُ هَذَا فَقَالَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُمَّ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَأَبِي بَكْرٍ

وَعُمَرَ رَضِيَ اللَّهُم عَنْهمَا ثُمَّ سَكَتَ فَقَالَ لَهُ حُطَيْمٌ وَعُثْمَانُ قَالَ وَعُثْمَانُ ★

الحـــديث على شرط مسلم

سند شرط مسلم :

الحديث على شرط مسلم ولم يخرجه رحمه الله ، برهان الشرط :

قال مسلم فى كتاب اللباس والزينة :

و حَدَّثَنَا شَيْبَانُ بْنُ فَرُّوخَ وَأَبُو كَامِلٍ وَاللَّفْظُ لأَبِي كَامِلٍ قَالَا حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْأَصَمِّ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِك قَالَ بَعَثَ رَسُولُ اللَّه صَلَّى اللَّهم عَلَيْه وَسَلَّمَ إِلَى عُمَرَ بِجُبَّةِ سُنْدُسٍ فَقَالَ عُمَرُ بَعَثْتَ بِهَا إِلَيَّ وَقَدْ قُلْتَ فِيهَا مَا قُلْتَ قَالَ إِنِّي لَمْ أَبْعَثْ بِهَا إِلَيْكَ لِتَلْبَسَهَا وَإِنَّمَا بَعَثْتُ بِهَا إِلَيْكَ لِتَنْتَفِعَ بِثَمَنِهَا ★

﴿باب : فَضْلُ أَرْبَعُ رَكَعَاتٍ قَبْلَ الظُّهْرِ﴾

﴿١٧٤﴾ قَالَ التِّرْمذىُّ رحمه الله فى السنن : (كتاب الصلاة)

حَدَّثَنَا أَبُو مُوسَى مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ الطَّيَالسِيُّ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مُسْلِمِ بْنِ أَبِي الْوَضَّاحِ هُوَ أَبُو سَعِيدٍ الْمُؤَدِّبُ عَنْ عَبْدِ الْكَرِيمِ الْجَزَرِيِّ عَنْ مُجَاهِدٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ السَّائِبِ

أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهم عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ يُصَلِّي أَرْبَعًا بَعْدَ أَنْ تَزُولَ الشَّمْسُ قَبْلَ الظُّهْرِ وَقَالَ إِنَّهَا سَاعَةٌ تُفْتَحُ فِيهَا أَبْوَابُ السَّمَاءِ وَأُحِبُّ أَنْ يَصْعَدَ لِي فِيهَا عَمَلٌ صَالِحٌ قَالَ وَفِي الْبَاب عَنْ عَلِيٍّ وَأَبِي أَيُّوبَ قَالَ أَبُو عِيسَى حَدِيثُ عَبْد اللَّهِ بْنِ السَّائِبِ حَدِيثٌ حَسَنٌ غَرِيبٌ وَقَدْ رُوِيَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهم عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ كَانَ يُصَلِّي أَرْبَعَ رَكَعَاتٍ بَعْدَ الزَّوَالِ لَا يُسَلِّمُ إِلَّا فِي آخِرِهِنَّ

الحـــديث على شرط مسلم

سند شرط مسلم :

الحديث على شرط مسلم ولم يخرجه رحمه الله ، برهان الشرط : سبق تخريجه فى غير ما موضع .

﴿باب : قَوْلُهُ ﷺ : أَلَا إِنَّ كُلَّكُمْ مُنَاجٍ رَبَّهُ﴾

﴿١٧٥﴾ قَالَ أَبُو دَاوُدَ رحمه الله فى السنن : (كتاب الصلاة)

حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنْ

إِسْمَعِيلَ بْنِ أُمَيَّةَ عَنْ أَبِي سَلَمَةَ عَنْ أَبِي سَعِيد قَالَ اعْتَكَفَ رَسُولُ اللَّه صَلَّى اللَّهم عَلَيْه وَسَلَّمَ فِي الْمَسْجد فَسَمعَهُمْ يَجْهَرُونَ بِالْقِرَاءَة فَكَشَفَ السِّتْرَ وَقَالَ أَلَا إِنَّ كُلَّكُمْ مُنَاجٍ رَبَّهُ فَلَا يُؤْذِيَنَّ بَعْضُكُمْ بَعْضًا وَلَا يَرْفَعْ بَعْضُكُمْ عَلَى بَعْضٍ فِي الْقِرَاءَة أَوْ قَالَ فِي الصَّلَاة *

الحـــديث على شرط البخارى ومسلم

سند شرط الشيخين :

الحديث على شرط الشيخين ولم يخرجاه رحمهما الله ، وبرهان الشرط : سبق فى غير ما موضع .

﴿باب : صَلاةُ الوتْرِ﴾

﴿١٧٦﴾ قَالَ ابْنُ مَاجَةَ رحمه الله فى السنن : (كتاب إقامة الصلاة والسنة فيها) : حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا شَبَابَةُ عَنِ ابْنِ أَبِي ذِئْبٍ عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنْ عُرْوَةَ عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ

كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهم عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُسَلِّمُ فِي كُلِّ ثِنْتَيْنِ وَيُوتِرُ بِوَاحِدَةٍ

الحـــديث على شرط البخارى ومسلم

سند شرط الشيخين :

الحديث على شرط الشيخين ولم يخرجاه رحمهما الله ، وتفرد به ابن ماجة من دون الستة ولا يقدح فيه ، وبرهان الشرط : سبق تخريجه .

﴿١٧٧﴾ قَالَ الإِمَامُ أَحْمَدُ رحمه الله فى المسند : (باقى مسند العشرة المبشرين بالجنة) : حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ عَمْرِو بْنِ مُرَّةَ عَنْ أَبِي الْبَخْتَرِيِّ عَنْ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ السُّلَمِيِّ عَنْ عَلِيٍّ رَضِيَ اللَّهم عَنْهم قَالَ إِذَا حُدِّثْتُمْ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهم عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حَدِيثًا فَظُنُّوا بِرَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهم عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَهْيَاهُ وَأَتْقَاهُ

وَأَهْدَاهُ وَخَرَجَ عَلِيٌّ عَلَيْنَا حِينَ ثَوَّبَ الْمُثَوِّبُ فَقَالَ أَيْنَ السَّائِلُ عَنِ الْوِتْرِ هَذَا حِينُ وِتْرٍ حَسَنٍ ★

الحـــديث على شرط البخارى ومسلم

سند شرط الشيخين :

الحديث على شرط الشيخين ولم يخرجاه ، رحمهما الله ، وبرهان الشرط : سبق تخريجه .

﴿١٧٨﴾ وقَالَ الإمَامُ ابْنُ أَبِي شَيْبَةَ رحمه الله :

(المصنف٢/١/٥٢) : حَدَّثَنَا شَبَابَةُ بْنُ سَوَّارٍ حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي ذِئْبٍ عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنْ عُرْوَةَ عَنْ عَائِشَةَ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهم عَلَيْهِ وَسَلَّمَ صَلَّى كَانَ يُوتِرُ بِرَكْةٍ ، يَتَكَلَّمُ بَيْنَ الرَّكْعَتَيْنِ وَالرَّكْعَةِ

الحـــديث على شرط البخارى ومسلم

سند شرط الشيخين :

الحديث على شرط الشيخين ولم يخرجاه رحمهما الله ، وبرهان الشرط : سبق

﴿١٧٩﴾ قَالَ التِّرْمذِيُّ رحمه الله فى السنن : (كتاب الصلاة)
حَدَّثَنَا هَنَّادٌ حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ عَنِ الْأَعْمَشِ عَنْ عَمْرِو بْنِ مُرَّةَ عَنْ يَحْيَى بْنِ الْجَزَّارِ عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ قَالَتْ كَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهم عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُوتِرُ بِثَلَاثَ عَشْرَةَ رَكْعَةً فَلَمَّا كَبِرَ وَضَعُفَ أَوْتَرَ بِسَبْعٍ قَالَ وَفِي الْبَاب عَنْ عَائِشَةَ قَالَ أبو عيسى حَدِيثُ أُمِّ سَلَمَةَ حَدِيثٌ حَسَنٌ وَقَدْ رُوِيَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهم عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الْوَتْرُ بِثَلَاثَ عَشْرَةَ وَإِحْدَى عَشْرَةَ وَتِسْعٍ وَسَبْعٍ وَخَمْسٍ وَثَلَاث وَوَاحِدَةٍ قَالَ إِسْحَقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ مَعْنَى مَا رُوِيَ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهم عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ يُوتِرُ بِثَلَاثَ عَشْرَةَ قَالَ إِنَّمَا مَعْنَاهُ أَنَّهُ كَانَ يُصَلِّي مِنَ اللَّيْلِ ثَلَاثَ عَشْرَةَ رَكْعَةً مَعَ الْوِتْرِ فَنُسِبَتْ صَلَاةُ اللَّيْلِ إِلَى الْوِتْرِ وَرَوَى فِي ذَلِكَ حَدِيثًا عَنْ عَائِشَةَ وَاحْتَجَّ بِمَا رُوِيَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهم عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ قَالَ أَوْتِرُوا يَا أَهْلَ الْقُرْآنِ قَالَ إِنَّمَا عَنَى بِهِ قِيَامَ اللَّيْلِ يَقُولُ إِنَّمَا قِيَامُ اللَّيْلِ عَلَى أَصْحَابِ الْقُرْآنِ *

الحـــديث على شرط مسلم

سند شرط مسلم :

الحديث على شرط مسلم ولم يخرجه مسلم رحمه الله ، برهان الشرط : سبق .

﴿١٨٠﴾ قَالَ أَبُو دَاودَ رحمه الله فى السنن : (كتاب الصلاة)

حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ صَالِحٍ وَمُحَمَّدُ بْنُ سَلَمَةَ الْمُرَادِيُّ قَالَا حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ عَنْ مُعَاوِيَةَ ابْنِ صَالِحٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي قَيْسٍ قَالَ قُلْتُ لِعَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُمَ عَنْهَا بِكَمْ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُمَ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُوتِرُ قَالَتْ كَانَ يُوتِرُ بِأَرْبَعٍ وَثَلَاثٍ وَسِتٍّ وَثَلَاثٍ وَثَمَانٍ وَثَلَاثٍ وَعَشْرٍ وَثَلَاثٍ وَلَمْ يَكُنْ يُوتِرُ بِأَنْقَصَ مِنْ سَبْعٍ وَلَا بِأَكْثَرَ مِنْ ثَلَاثَ عَشْرَةَ قَالَ أَبُو دَاودَ زَادَ أَحْمَدُ بْنُ صَالِحٍ وَلَمْ يَكُنْ يُوتِرُ بِرَكْعَتَيْنِ قَبْلَ الْفَجْرِ قُلْتُ مَا يُوتِرُ قَالَتْ لَمْ يَكُنْ يَدَعُ ذَلِكَ وَلَمْ يَذْكُرْ أَحْمَدُ وَسِتٍّ وَثَلَاثٍ *

الحـــديث على شرط مسلم

سند شرط مسلم :

الحديث على شرط مسلم ولم يخرجه مسلم رحمه الله ، برهان الشرط : سبق .

﴿١٨١﴾ قَالَ النَّسَائِيُّ رحمه الله فِي السُّنن : (كتاب الصلاة)
أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سَلَمَةَ قَالَ أَنْبَأَنَا ابْنُ وَهْبٍ عَنْ يُونُسَ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ قَالَ حَدَّثَنِي حُمَيْدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ أَنَّ رَجُلًا مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهم عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ قُلْتُ وَأَنَا فِي سَفَرٍ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهم عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَاللَّهِ لَأَرْقُبَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهم عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لِصَلَاةٍ حَتَّى أَرَى فِعْلَهُ فَلَمَّا صَلَّى صَلَاةَ الْعِشَاءِ وَهِيَ الْعَتَمَةُ اضْطَجَعَ هَوِيًّا مِنَ اللَّيْلِ ثُمَّ اسْتَيْقَظَ فَنَظَرَ فِي الْأُفُقِ فَقَالَ (رَبَّنَا مَا خَلَقْتَ هَذَا بَاطِلًا) حَتَّى بَلَغَ ﴿ إِنَّكَ لَا تُخْلِفُ الْمِيعَادَ﴾ ثُمَّ أَهْوَى رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهم عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِلَى فِرَاشِهِ فَاسْتَلَّ مِنْهُ سِوَاكًا ثُمَّ أَفْرَغَ فِي قَدَحٍ مِنْ إِدَاوَةٍ عِنْدَهُ مَاءً فَاسْتَنَّ ثُمَّ قَامَ فَصَلَّى حَتَّى قُلْتُ قَدْ صَلَّى قَدْرَ مَا نَامَ ثُمَّ اضْطَجَعَ حَتَّى قُلْتُ قَدْ نَامَ قَدْرَ مَا صَلَّى ثُمَّ اسْتَيْقَظَ فَفَعَلَ كَمَا فَعَلَ أَوَّلَ مَرَّةٍ وَقَالَ مِثْلَ مَا قَالَ فَفَعَلَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهم عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ قَبْلَ الْفَجْرِ *

الحـــديث على شرط مسلم

سند شرط مسلم :

الحديث على شرط مسلم ولم يخرجه رحمه الله ، برهان الشرط : سبق .

فائدة : ومحمد بن سلمة هو المرادى المصرى أبو الحارثه .

﴿باب : هَلْ الْقُنُوتُ فِى صَلاةِ الْفَجْرِ بِدْعَةٌ ؟﴾

﴿١٨٢﴾ قَالَ التِّرْمِذِىُّ رحمه الله فى السنن : (كتاب الصلاة)

حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مَنِيعٍ حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ عَنْ أَبِي مَالِكٍ الْأَشْجَعِيِّ قَالَ قُلْتُ لِأَبِي يَا أَبَةِ إِنَّكَ قَدْ صَلَّيْتَ خَلْفَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهم عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَأَبِي بَكْرٍ وَعُمَرَ وَعُثْمَانَ وَعَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ هَا هُنَا بِالْكُوفَةِ نَحْوًا مِنْ خَمْسِ سِنِينَ أَكَانُوا يَقْنُتُونَ قَالَ أَيْ بُنَيَّ مُحْدَثٌ قَالَ أَبُو عِيسَى هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ وَالْعَمَلُ عَلَيْهِ عِنْدَ أَكْثَرِ أَهْلِ الْعِلْمِ و قَالَ سُفْيَانُ الثَّوْرِيُّ إِنْ قَنَتَ فِي الْفَجْرِ فَحَسَنٌ وَإِنْ لَمْ يَقْنُتْ فَحَسَنٌ وَاخْتَارَ أَنْ لَا يَقْنُتَ وَلَمْ يَرَ ابْنُ الْمُبَارَكِ الْقُنُوتَ فِي الْفَجْرِ قَالَ أَبو عِيسَى وَأَبُو مَالِكٍ الْأَشْجَعِيُّ اسْمُهُ سَعْدُ بْنُ طَارِقِ بْنِ أَشْيَمَ حَدَّثَنَا صَالِحُ بْنُ عَبْدِ

اللَّه حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ عَنْ أَبِي مَالِكٍ الْأَشْجَعِيِّ بِهَذَا الْإِسْنَادِ نَحْوَهُ بِمَعْنَاهُ *

الحـــديث على شرط مسلم

سند شرط مسلم :

الحديث على شرط مسلم ولم يخرجه رحمه الله ، برهان الشرط : سبق تخريجه .

﴿باب : هَلْ تَشْرُعُ صَلاةُ النَّوافِلِ جَمَاعَةً ؟﴾

﴿١٨٣﴾ قَالَ أَبُودَاوُدَ رحمه الله فى السنن :(كتاب الصلاة)

حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ أَخْبَرَنَا دَاوُدُ بْنُ أَبِي هِنْدٍ عَنِ الْوَلِيدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ جُبَيْرِ بْنِ نُفَيْرٍ عَنْ أَبِي ذَرٍّ قَالَ صُمْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهم عَلَيْهِ وَسَلَّمَ رَمَضَانَ فَلَمْ يَقُمْ بِنَا شَيْئًا مِنَ الشَّهْرِ حَتَّى بَقِيَ سَبْعٌ فَقَامَ بِنَا حَتَّى ذَهَبَ ثُلُثُ اللَّيْلِ فَلَمَّا كَانَتِ السَّادِسَةُ لَمْ يَقُمْ بِنَا فَلَمَّا كَانَتِ الْخَامِسَةُ قَامَ بِنَا حَتَّى ذَهَبَ شَطْرُ اللَّيْلِ فَقُلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ لَوْ نَفَّلْتَنَا قِيَامَ هَذِهِ اللَّيْلَةِ قَالَ فَقَالَ إِنَّ الرَّجُلَ إِذَا صَلَّى مَعَ الْإِمَامِ حَتَّى يَنْصَرِفَ حُسِبَ لَهُ

قِيَامُ لَيْلَةٍ قَالَ فَلَمَّا كَانَتِ الرَّابِعَةُ لَمْ يَقُمْ فَلَمَّا كَانَتِ الثَّالِثَةُ جَمَعَ أَهْلَهُ وَنِسَاءَهُ وَالنَّاسَ فَقَامَ بِنَا حَتَّى خَشِينَا أَنْ يَفُوتَنَا الْفَلَاحُ قَالَ قُلْتُ وَمَا الْفَلَاحُ قَالَ السُّحُورُ ثُمَّ لَمْ يَقُمْ بِقِيَّةَ الشَّهْرِ

الحـــــديث على شرط مسلم

سند شرط مسلم :

الحديث على شرط مسلم ولم يخرجه رحمه الله ، برهان الشرط :سبق تخرجه .

﴿باب : صَلاةُ الْجُمْعَةِ﴾

﴿١٨٤﴾ قَالَ الإِمَامُ أَحْمَدُ رحمه الله فى المسند : (مسند بنى هاشم) : حَدَّثَنَا عَفَّانُ حَدَّثَنَا وُهَيْبٌ حَدَّثَنَا أَيُّوبُ عَنْ نَافِعٍ أَنَّ ابْنَ عُمَرَ كَانَ يَغْدُو إِلَى الْمَسْجِدِ يَوْمَ الْجُمُعَةِ فَيُصَلِّي رَكَعَاتٍ يُطِيلُ فِيهِنَّ الْقِيَامَ فَإِذَا انْصَرَفَ الْإِمَامُ رَجَعَ إِلَى بَيْتِهِ فَصَلَّى رَكْعَتَيْنِ وَقَالَ هَكَذَا كَانَ يَفْعَلُ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُم عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ★

الحـــديث على شرط البخارى ومسلم

سند شرط الشيخين :

الحديث على شرط الشيخين ولم يخرجاه رحمهما الله ، وبرهان الشرط : سبق .

﴿١٨٥﴾ قَالَ ابْنُ مَاجَةَ رحمه الله فى السنن : (إقامة الصلاة والسنة فيها) : حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ خَلَّادٍ الْبَاهِلِيُّ حَدَّثَنَا بَهْزُ بْنُ أَسَدٍ حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ عَنْ عَمَّارِ بْنِ أَبِي عَمَّارٍ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ وَعَنْ ثَابِتٍ عَنْ أَنَسٍ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهم عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ يَخْطُبُ إِلَى جِذْعٍ فَلَمَّا اتَّخَذَ الْمِنْبَرَ ذَهَبَ إِلَى الْمِنْبَرِ فَحَنَّ الْجِذْعُ فَأَتَاهُ فَاحْتَضَنَهُ فَسَكَنَ فَقَالَ لَوْ لَمْ أَحْتَضِنْهُ لَحَنَّ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ ★

الحـــديث على شرط مسلم

سند شرط مسلم :

الحديث على شرط مسلم ولم يخرجه رحمه الله ، برهان الشرط : سبق تخريجه .

﴿١٨٦﴾ قَالَ التِّرْمذِىُّ رحمه الله فى السنن :(كتاب المناقب)
حَدَّثَنَا مَحْمُودُ بْنُ غَيْلَانَ حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ يُونُسَ عَنْ عِكْرِمَةَ بْنِ عَمَّارٍ عَنْ إِسْحَقَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي طَلْحَةَ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهم عَلَيْهِ وَسَلَّمَ خَطَبَ إِلَى لِزْقِ جِذْعٍ وَاتَّخَذُوا لَهُ مِنْبَرًا فَخَطَبَ عَلَيْهِ فَحَنَّ الْجِذْعُ حَنِينَ النَّاقَةِ فَنَزَلَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهم عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَمَسَّهُ فَسَكَنَ وَفِي الْبَاب عَنْ أُبَيٍّ وَجَابِرٍ وَابْنِ عُمَرَ وَسَهْلِ بْنِ سَعْدٍ وَابْنِ عَبَّاسٍ وَأُمِّ سَلَمَةَ قَالَ أَبو عِيسَى وَحَدِيثُ أَنَسٍ هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ غَرِيبٌ مِنْ هَذَا الْوَجْهِ *

الحـــديث على شرط مسلم

سند شرط مسلم :

الحديث على شرط مسلم ولم يخرجه رحمه الله ، برهان الشرط :

قال مسلم فى كتاب الحيض :

و حَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ يُونُسَ الْحَنَفِيُّ حَدَّثَنَا عِكْرِمَةُ بْنُ عَمَّارٍ قَالَ قَالَ إِسْحَقُ بْنُ أَبِي طَلْحَةَ حَدَّثَنِي أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ قَالَ جَاءَتْ أُمُّ سُلَيْمٍ وَهِيَ

جَدَّةُ إِسْحَقَ إِلَى رَسُولِ اللَّه صَلَّى اللَّهم عَلَيْه وَسَلَّمَ فَقَالَتْ لَهُ وَعَائِشَةُ عِنْدَهُ يَا رَسُولَ اللَّه الْمَرْأَةُ تَرَى مَا يَرَى الرَّجُلُ فِي الْمَنَامِ فَتَرَى مِنْ نَفْسِهَا مَا يَرَى الرَّجُلُ مِنْ نَفْسِه فَقَالَتْ عَائِشَةُ يَا أُمَّ سُلَيْمٍ فَضَحْتِ النِّسَاءَ تَرِبَتْ يَمِينُك فَقَالَ لِعَائِشَةَ بَلْ أَنْتِ فَتَرِبَتْ يَمِينُكِ نَعَمْ فَلْتَغْتَسِلْ يَا أُمَّ سُلَيْمٍ إِذَا رَأَتْ ذَاكِ *

﴿١٨٧﴾ قَالَ أَبُو دَاوُدَ رحمه الله فى السنن : (كتاب الصلاة)

حَدَّثَنَا هَارُونُ بْنُ مَعْرُوفٍ حَدَّثَنَا بِشْرُ بْنُ السَّرِيِّ حَدَّثَنَا مُعَاوِيَةُ بْنُ صَالِحٍ عَنْ أَبِي الزَّاهِرِيَّةِ قَالَ كُنَّا مَعَ عَبْدِ اللَّه بْنِ بُسْرٍ صَاحِبِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهم عَلَيْه وَسَلَّمَ يَوْمَ الْجُمُعَةِ فَجَاءَ رَجُلٌ يَتَخَطَّى رِقَابَ النَّاسِ فَقَالَ عَبْدُ اللَّه بْنُ بُسْرٍ جَاءَ رَجُلٌ يَتَخَطَّى رِقَابَ النَّاسِ يَوْمَ الْجُمُعَةِ وَالنَّبِيُّ صَلَّى اللَّهم عَلَيْه وَسَلَّمَ يَخْطُبُ فَقَالَ لَهُ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهم عَلَيْه وَسَلَّمَ اجْلِسْ فَقَدْ آذَيْتَ *

الحـــديث على شرط مسلم

سند شرط مسلم :

الحديث على شرط مسلم ولم يخرجه رحمه الله ، برهان الشرط :

قال مسلم فى كتاب الأضاحى :

حَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ حَدَّثَنَا مَعْنُ بْنُ عِيسَى حَدَّثَنَا مُعَاوِيَةُ بْنُ صَالِحٍ عَنْ أَبِي الزَّاهِرِيَّةِ عَنْ جُبَيْرِ بْنِ نُفَيْرٍ عَنْ ثَوْبَانَ قَالَ ذَبَحَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُم عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ضَحِيَّتَهُ ثُمَّ قَالَ يَا ثَوْبَانُ أَصْلِحْ لَحْمَ هَذِهِ فَلَمْ أَزَلْ أُطْعِمُهُ مِنْهَا حَتَّى قَدِمَ الْمَدِينَةَ و حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَابْنُ رَافِعٍ قَالَا حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ حُبَابٍ ح و حَدَّثَنَا إِسْحَقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الْحَنْظَلِيُّ أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ كِلَاهُمَا عَنْ مُعَاوِيَةَ بْنِ صَالِحٍ بِهَذَا الْإِسْنَادِ ★

فائدة : وأبو الزاهرية هو حُدير بن كريب .

﴿١٨٨﴾ قَالَ أَبُو دَاوُدَ رحمه الله فى السنن : (كتاب الصلاة)

حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ طَرِيفٍ الْبَجَلِيُّ حَدَّثَنَا أَسْبَاطٌ عَنِ الْأَعْمَشِ عَنْ عَطَاءِ بْنِ أَبِي رَبَاحٍ قَالَ صَلَّى بِنَا ابْنُ الزُّبَيْرِ فِي يَوْمِ عِيدٍ فِي يَوْمِ جُمُعَةٍ أَوَّلَ النَّهَارِ ثُمَّ رُحْنَا إِلَى الْجُمُعَةِ فَلَمْ يَخْرُجْ إِلَيْنَا فَصَلَّيْنَا وُحْدَانًا وَكَانَ ابْنُ عَبَّاسٍ بِالطَّائِفِ فَلَمَّا قَدِمَ ذَكَرْنَا ذَلِكَ لَهُ فَقَالَ أَصَابَ السُّنَّةَ ★

الحـــديث على شرط مسلم

سند شرط مسلم :

الحديث على شرط مسلم ولم يخرجه رحمه الله ، برهان الشرط :

قال فى كتاب الإمارة :

حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى وَأَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ كِلَاهُمَا عَنْ أَبِي مُعَاوِيَةَ ح و حَدَّثَنَا إِسْحَقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ أَخْبَرَنَا جَرِيرٌ وَعِيسَى بْنُ يُونُسَ جَمِيعًا عَنِ الْأَعْمَشِ ح و حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ نُمَيْرٍ وَاللَّفْظُ لَهُ حَدَّثَنَا أَسْبَاطٌ وَأَبُو مُعَاوِيَةَ قَالَا حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُرَّةَ عَنْ مَسْرُوقٍ قَالَ سَأَلْنَا عَبْدَ اللَّهِ عَنْ هَذِهِ الْآيَةِ (وَلَا تَحْسَبَنَّ الَّذِينَ قُتِلُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ أَمْوَاتًا بَلْ أَحْيَاءٌ عِنْدَ رَبِّهِمْ يُرْزَقُونَ) قَالَ أَمَا إِنَّا قَدْ سَأَلْنَا عَنْ ذَلِكَ فَقَالَ أَرْوَاحُهُمْ فِي جَوْفِ طَيْرٍ خُضْرٍ لَهَا قَنَادِيلُ مُعَلَّقَةٌ بِالْعَرْشِ تَسْرَحُ مِنَ الْجَنَّةِ حَيْثُ شَاءَتْ ثُمَّ تَأْوِي إِلَى تِلْكَ الْقَنَادِيلِ فَاطَّلَعَ إِلَيْهِمْ رَبُّهُمُ اطِّلَاعَةً فَقَالَ هَلْ تَشْتَهُونَ شَيْئًا قَالُوا أَيَّ شَيْءٍ نَشْتَهِي وَنَحْنُ نَسْرَحُ مِنَ الْجَنَّةِ حَيْثُ شِئْنَا فَفَعَلَ ذَلِكَ بِهِمْ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ فَلَمَّا رَأَوْا أَنَّهُمْ لَنْ يُتْرَكُوا مِنْ أَنْ يُسْأَلُوا قَالُوا يَا رَبِّ نُرِيدُ أَنْ تَرُدَّ أَرْوَاحَنَا فِي أَجْسَادِنَا حَتَّى نُقْتَلَ فِي سَبِيلِكَ مَرَّةً أُخْرَى فَلَمَّا رَأَى أَنْ لَيْسَ لَهُمْ حَاجَةٌ تُرِكُوا *

وقال مسلم فى كتاب الصيام :

و حَدَّثَنِي أَحْمَدُ بْنُ عُمَرَ الْوَكِيعِيُّ حَدَّثَنَا حُسَيْنُ بْنُ عَلِيٍّ عَنْ زَائِدَةَ عَنْ سُلَيْمَانَ عَنْ مُسْلِمٍ الْبَطِينِ عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُمَّ عَنْهُمَا قَالَ جَاءَ رَجُلٌ إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُمَّ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّ أُمِّي مَاتَتْ وَعَلَيْهَا صَوْمُ شَهْرٍ أَفَأَقْضِيهِ عَنْهَا فَقَالَ لَوْ كَانَ عَلَى أُمِّكَ دَيْنٌ أَكُنْتَ قَاضِيَهُ عَنْهَا قَالَ نَعَمْ قَالَ فَدَيْنُ اللَّهِ أَحَقُّ أَنْ يُقْضَى قَالَ سُلَيْمَانُ فَقَالَ الْحَكَمُ وَسَلَمَةُ بْنُ كُهَيْلٍ جَمِيعًا وَنَحْنُ جُلُوسٌ حِينَ حَدَّثَ مُسْلِمٌ بِهَذَا الْحَدِيثِ فَقَالَا سَمِعْنَا مُجَاهِدًا يَذْكُرُ هَذَا

عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ و حَدَّثَنَا أَبُو سَعِيد الْأَشَجُّ حَدَّثَنَا أَبُو خَالد الْأَحْمَرُ حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ عَنْ سَلَمَةَ بْنِ كُهَيْلٍ وَالْحَكَم بْنِ عُتَيْبَةَ وَمُسْلِمِ الْبَطِينِ عَنْ سَعِيد بْنِ جُبَيْرٍ وَمُجَاهد وَعَطَاء عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهم عَنْهمَا عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهم عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِهَذَا الْحَدِيثِ *

فائدة : أسباط هو ابن محمد بن عبد الرحمن بن خالد أبو محمد القرشي .

﴿باب : صَلاةُ الْخَوْف﴾

﴿١٨٩﴾ قَالَ أَبُو دَاوُدَ رحمه الله فى السنن : (كتاب الصلاة) حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ مَنْصُورٍ حَدَّثَنَا جَرِيرُ بْنُ عَبْدِ الْحَمِيد عَنْ مَنْصُورٍ عَنْ مُجَاهد عَنْ أَبِي عَيَّاشٍ الزُّرَقِيِّ قَالَ كُنَّا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهم عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِعُسْفَانَ وَعَلَى الْمُشْرِكِينَ خَالِدُ بْنُ الْوَلِيد فَصَلَّيْنَا الظُّهْرَ فَقَالَ الْمُشْرِكُونَ لَقَدْ أَصَبْنَا غِرَّةً لَقَدْ أَصَبْنَا غَفْلَةً لَوْ كُنَّا حَمَلْنَا عَلَيْهِمْ وَهُمْ فِي الصَّلَاةِ فَنَزَلَتْ آيَةُ الْقَصْرِ بَيْنَ الظُّهْرِ وَالْعَصْرِ فَلَمَّا حَضَرَتِ الْعَصْرُ قَامَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهم عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مُسْتَقْبِلَ الْقِبْلَةِ وَالْمُشْرِكُونَ أَمَامَهُ فَصَفَّ خَلْفَ رَسُولِ اللَّهِ

صَلَّى اللَّهم عَلَيْه وَسَلَّمَ صَفٌّ وَصَفَّ بَعْدَ ذَلكَ الصَّفِّ صَفٌّ آخَرُ فَرَكَعَ رَسُولُ اللَّه صَلَّى اللَّهم عَلَيْه وَسَلَّمَ وَرَكَعُوا جَميعًا ثُمَّ سَجَدَ وَسَجَدَ الصَّفُّ الَّذينَ يَلُونَهُ وَقَامَ الْآخَرُونَ يَحْرُسُونَهُمْ فَلَمَّا صَلَّى هَؤُلَاء السَّجْدَتَيْن وَقَامُوا سَجَدَ الْآخَرُونَ الَّذينَ كَانُوا خَلْفَهُمْ ثُمَّ تَأَخَّرَ الصَّفُّ الَّذي يَليه إلَى مَقَامِ الْآخَرِينَ وَتَقَدَّمَ الصَّفُّ الْأَخيرُ إلَى مَقَامِ الصَّفِّ الْأَوَّل ثُمَّ رَكَعَ رَسُولُ اللَّه صَلَّى اللَّهم عَلَيْه وَسَلَّمَ وَرَكَعُوا جَميعًا ثُمَّ سَجَدَ وَسَجَدَ الصَّفُّ الَّذي يَليه وَقَامَ الْآخَرُونَ يَحْرُسُونَهُمْ فَلَمَّا جَلَسَ رَسُولُ اللَّه صَلَّى اللَّهم عَلَيْه وَسَلَّمَ وَالصَّفُّ الَّذي يَليه سَجَدَ الْآخَرُونَ ثُمَّ جَلَسُوا جَميعًا فَسَلَّمَ عَلَيْهِمْ جَميعًا فَصَلَّاهَا بعُسْفَانَ وَصَلَّاهَا يَوْمَ بَني سُلَيْمٍ قَالَ أَبُو دَاودَ رَوَى أَيُّوبُ وَهشَامٌ عَنْ أَبي الزُّبَيْرِ عَنْ جَابرٍ هَذَا الْمَعْنَى عَنِ النَّبيِّ صَلَّى اللَّهم عَلَيْه وَسَلَّمَ

وَكَذَلِكَ رَوَاهُ دَاوُدُ بْنُ حُصَيْنٍ عَنْ عِكْرِمَةَ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ وَكَذَلِكَ عَبْدُ الْمَلِكِ عَنْ عَطَاءٍ عَنْ جَابِرٍ وَكَذَلِكَ قَتَادَةُ عَنِ الْحَسَنِ عَنْ حِطَّانَ عَنْ أَبِي مُوسَى فِعْلَهُ وَكَذَلِكَ عِكْرِمَةُ بْنُ خَالِدٍ عَنْ مُجَاهِدٍ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُم عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَكَذَلِكَ هِشَامُ بْنُ عُرْوَةَ عَنْ أَبِيهِ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُم عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَهُوَ قَوْلُ الثَّوْرِيِّ ★

الحـــديث على شرط البخارى ومسلم

سند شرط الشيخين :

الحديث على شرط الشيخين ولم يخرجاه رحمهما الله ، وبرهان الشرط : سبق تخريجه .

﴿١٩٠﴾ قَالَ الإِمَامُ أَحْمَدُ رحمه الله فى المسند : (مسند بنى هاشم) : حَدَّثَنَا وَكِيعٌ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ أَبِي بَكْرِ بْنِ أَبِي الْجَهْمِ بْنِ صُخَيْرٍ عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ ابْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُتْبَةَ عَنِ

ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ صَلَّى رَسُولُ اللَّه صَلَّى اللَّهم عَلَيْه وَسَلَّمَ صَلَاةَ الْخَوْف بذي قَرَد أَرْضٍ منْ أَرْضِ بَني سُلَيْم فَصَفَّ النَّاسُ خَلْفَهُ صَفَّيْن صَفٌّ مُوَازِي الْعَدُوِّ وَصَفٌّ خَلْفَهُ فَصَلَّى بالصَّفِّ الَّذي يَليه رَكْعَةً ثُمَّ نَكَصَ هَؤُلَاءِ إِلَى مَصَافِّ هَؤُلَاءِ وَهَؤُلَاءِ إِلَى مَصَافِّ هَؤُلَاءِ فَصَلَّى بِهِمْ رَكْعَةً أُخْرَى ★

الحـــديث على شرط مسلم

سند شرط مسلم :

الحديث على شرط مسلم ولم يخرجه مسلم رحمه الله ، برهان الشرط :

قال مسلم فى كتاب الطلاق :

و حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا وَكِيعٌ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ أَبِي بَكْرِ بْنِ أَبِي الْجَهْمِ بْنِ صُخَيْرٍ الْعَدَوِيِّ قَالَ سَمِعْتُ فَاطِمَةَ بِنْتَ قَيْسٍ تَقُولُ إِنَّ زَوْجَهَا طَلَّقَهَا ثَلَاثًا فَلَمْ يَجْعَلْ لَهَا رَسُولُ اللَّه صَلَّى اللَّهم عَلَيْه وَسَلَّمَ سُكْنَى وَلَا نَفَقَةً قَالَتْ قَالَ لِي رَسُولُ اللَّه صَلَّى اللَّهم عَلَيْه وَسَلَّمَ إِذَا حَلَلْتِ فَآذِنِينِي فَآذَنْتُهُ فَخَطَبَهَا مُعَاوِيَةُ وَأَبُو جَهْمٍ وَأُسَامَةُ بْنُ زَيْد فَقَالَ رَسُولُ اللَّه صَلَّى اللَّهم عَلَيْه وَسَلَّمَ أَمَّا مُعَاوِيَةُ فَرَجُلٌ تَرِبٌ لَا مَالَ لَهُ وَأَمَّا أَبُو جَهْمٍ فَرَجُلٌ ضَرَّابٌ لِلنِّسَاءِ وَلَكِنْ أُسَامَةُ بْنُ زَيْدٍ

فَقَالَتْ بِيَدِهَا هَكَذَا أُسَامَةُ أُسَامَةُ فَقَالَ لَهَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهم عَلَيْهِ وَسَلَّمَ طَاعَةُ اللَّهِ وَطَاعَةُ رَسُولِهِ خَيْرٌ لَكِ قَالَتْ فَتَزَوَّجْتُهُ فَاغْتَبَطْتُ *

﴿باب : صَلاةُ الْعِيدِ﴾

﴿١٩١﴾ قَالَ الإمامُ مَالِكٌ رحمه الله فى الموطأ : (كتاب النداء للصلاة) : عَنْ نَافِعٍ مَوْلَى عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ أَنَّهُ قَالَ شَهِدْتُ الْأَضْحَى وَالْفِطْرَ مَعَ أَبِي هُرَيْرَةَ فَكَبَّرَ فِي الرَّكْعَةِ الْأُولَى سَبْعَ تَكْبِيرَاتٍ قَبْلَ الْقِرَاءَةِ وَفِي الْآخِرَةِ خَمْسَ تَكْبِيرَاتٍ قَبْلَ الْقِرَاءَةِ *

الحـــديث على شرط البخارى ومسلم

سند شرط الشيخين :

الحديث على شرط الشيخين ولم يخرجاه رحمهما الله بهذا اللفظ . وبرهان الشرط سبق تخريجه .

﴿١٩٢﴾ قَالَ الإِمَامُ أَحْمَدُ رحمه الله فى المسند : (مسند العشرة المبشرين بالجنة) : حَدَّثَنَا وَكِيعٌ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ وَعَبْدُ الرَّحْمَنِ عَنْ سُفْيَانَ عَنْ زُبَيْدٍ الْإِيَامِيِّ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي لَيْلَى عَنْ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُم عَنْهم قَالَ صَلَاةُ السَّفَرِ رَكْعَتَانِ وَصَلَاةُ الْأَضْحَى رَكْعَتَانِ وَصَلَاةُ الْفِطْرِ رَكْعَتَانِ وَصَلَاةُ الْجُمُعَةِ رَكْعَتَانِ تَمَامٌ غَيْرُ قَصْرٍ عَلَى لِسَانِ مُحَمَّدٍ صَلَّى اللَّهُم عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ سُفْيَانُ وَقَالَ زُبَيْدٌ مَرَّةً أُرَاهُ عَنْ عُمَرَ قَالَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ عَلَى غَيْرِ وَجْهِ الشَّكِّ و قَالَ يَزِيدُ يَعْنِي ابْنَ هَارُونَ ابْنُ أَبِي لَيْلَى قَالَ سَمِعْتُ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُم عَنْهم *

الحـــديث على شرط مسلم

سند شرط مسلم :

الحديث على شرط مسلم ورجاله رجال الشيخين ولم يخرجاه رحمهما الله .

وبرهان الشرط : قال مسلم فى كتاب الصيام :

و حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا وَكِيعٌ وَيَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ الْقَطَّانُ عَنْ سُفْيَانَ ح و حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ وَاللَّفْظُ لَهُ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ حَدَّثَنِي زُبَيْدٌ الْيَامِيُّ عَنْ عُمَارَةَ بْنِ عُمَيْرٍ عَنْ قَيْسِ بْنِ سَكَنٍ أَنَّ الْأَشْعَثَ بْنَ قَيْسٍ دَخَلَ عَلَى عَبْدِ اللَّهِ يَوْمَ عَاشُورَاءَ وَهُوَ يَأْكُلُ فَقَالَ يَا أَبَا مُحَمَّدٍ ادْنُ فَكُلْ قَالَ إِنِّي صَائِمٌ قَالَ كُنَّا نَصُومُهُ ثُمَّ تُرِكَ *.

فائدة :

هذا الحديث يدل على خطأ من قال أن عبد الرحمن بن أبى ليلى لم يسمع من عمر رضى الله عنه شيء ، ففى رواية يزيد بن هارون التصريح بالسماع كما ترى فى الحديث ، فسبحان من لا يضل ولا ينسى .

﴿١٩٣﴾ قَالَ أَبُو دَاوُدَ رحمه الله فى السنن :(كتاب الصلاة)

حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ حَنْبَلٍ حَدَّثَنَا أَبُو الْمُغِيرَةِ حَدَّثَنَا صَفْوَانُ حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ خُمَيْرٍ الرَّحَبِيُّ قَالَ خَرَجَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ بُسْرٍ صَاحِبُ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُمَّ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَعَ النَّاسِ فِي يَوْمِ عِيدِ فِطْرٍ أَوْ أَضْحَى فَأَنْكَرَ إِبْطَاءَ الْإِمَامِ فَقَالَ إِنَّا كُنَّا قَدْ فَرَغْنَا سَاعَتَنَا هَذِهِ وَذَلِكَ حِينَ التَّسْبِيحِ *

الحـــديث على شرط مسلم

سند شرط مسلم :

الحديث على شرط مسلم ولم يخرجه مسلم رحمه الله ، برهان الشرط :

قال مسلم فى كتاب النكاح :

وحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ يَزِيدَ بْنِ خُمَيْرٍ قَالَ سَمِعْتُ عَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنَ جُبَيْرٍ يُحَدِّثُ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِي الدَّرْدَاءِ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُم عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ أَتَى بِامْرَأَةٍ مُجِحٍّ عَلَى بَابِ فُسْطَاطٍ فَقَالَ لَعَلَّهُ يُرِيدُ أَنْ يُلِمَّ بِهَا فَقَالُوا نَعَمْ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُم عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَقَدْ هَمَمْتُ أَنْ أَلْعَنَهُ لَعْنًا يَدْخُلُ مَعَهُ قَبْرَهُ كَيْفَ يُورِّثُهُ وَهُوَ لَا يَحِلُّ لَهُ كَيْفَ يَسْتَخْدِمُهُ وَهُوَ لَا يَحِلُّ لَهُ و حَدَّثَنَاه أَبُو بَكْرِ ابْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ ح و حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ جَمِيعًا عَنْ شُعْبَةَ فِي هَذَا الْإِسْنَادِ *

وقال مسلم فى كتاب الأشربة :

حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى الْعَنَزِيُّ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ يَزِيدَ ابْنِ خُمَيْرٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بُسْرٍ قَالَ نَزَلَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُم عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلَى أَبِي قَالَ فَقَرَّبْنَا إِلَيْهِ طَعَامًا وَوَطْبَةً فَأَكَلَ مِنْهَا ثُمَّ أُتِيَ بِتَمْرٍ فَكَانَ يَأْكُلُهُ وَيُلْقِي النَّوَى بَيْنَ إِصْبَعَيْهِ وَيَجْمَعُ السَّبَّابَةَ وَالْوُسْطَى قَالَ شُعْبَةُ هُوَ ظَنِّي وَهُوَ فِيهِ إِنْ شَاءَ اللَّهُ إِلْقَاءُ النَّوَى بَيْنَ الْإِصْبَعَيْنِ ثُمَّ أُتِيَ بِشَرَابٍ فَشَرِبَهُ ثُمَّ نَاوَلَهُ الَّذِي عَنْ يَمِينِهِ قَالَ فَقَالَ أَبِي وَأَخَذَ بِلِجَامِ دَابَّتِهِ ادْعُ اللَّهَ لَنَا فَقَالَ اللَّهُمَّ بَارِكْ لَهُمْ فِي مَا رَزَقْتَهُمْ

وَاغْفِرْ لَهُمْ وَارْحَمْهُمْ و حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عَدِيٍّ ح و حَدَّثَنِيهِ مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ حَمَّادٍ كِلَاهُمَا عَنْ شُعْبَةَ بِهَذَا الْإِسْنَادِ وَلَمْ يَشُكَّا فِي إِلْقَاءِ النَّوَى بَيْنَ الْإِصْبَعَيْنِ *

﴿١٩٤﴾ قَالَ الإِمَامُ أَحْمَدُ رحمه الله فى المسند : (باقى مسند المكثرين) : حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ ثَوْبَانَ عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ أَقَامَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهم عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِتَبُوكَ عِشْرِينَ يَوْمًا يَقْصُرُ الصَّلَاةَ *

الحـــديث على شرط البخارى ومسلم

سند شرط الشيخين :

الحديث على شرط الشيخين ولم يخرجاه رحمهما الله ، وبرهان الشرط :

سبق تخريجه .

﴿١٩٦﴾ قَالَ الإِمَامُ أَحْمَدُ رحمه الله فى المسند : (مسند بنى هاشم) : حَدَّثَنَا يَحْيَى عَنْ شُعْبَةَ حَدَّثَنَا قَتَادَةُ قَالَ سَمِعْتُ جَابِرَ بْنَ زَيْدٍ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ جَمَعَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُم عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بَيْنَ الظُّهْرِ وَالْعَصْرِ وَالْمَغْرِبِ وَالْعِشَاءِ بِالْمَدِينَةِ فِي غَيْرِ خَوْفٍ وَلَا مَطَرٍ قِيلَ لِابْنِ عَبَّاسٍ وَمَا أَرَادَ إِلَى ذَلِكَ قَالَ أَرَادَ أَنْ لَا يُحْرِجَ أُمَّتَهُ *

الحـــديث على شرط البخارى ومسلم

سند شرط الشيخين :

الحديث على شرط الشيخين ولم يخرجاه رحمهما الله ، وبرهان الشرط : سبق

﴿١٩٧﴾ قَالَ أَبُو دَاوُدَ رحمه الله فى السنن :(كتاب الصلاة) حَدَّثَنَا عَبَّاسُ بْنُ عَبْدِ الْعَظِيمِ حَدَّثَنِي إِسْحَقُ بْنُ مَنْصُورٍ حَدَّثَنَا هُرَيْمٌ عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ الْمُنْتَشِرِ عَنْ قَيْسِ بْنِ مُسْلِمٍ عَنْ طَارِقِ بْنِ شِهَابٍ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُم عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ الْجُمُعَةُ

حَقٌّ وَاجِبٌ عَلَى كُلِّ مُسْلِمٍ فِي جَمَاعَةٍ إِلَّا أَرْبَعَةً عَبْدٌ مَمْلُوكٌ أَوِ امْرَأَةٌ أَوْ صَبِيٌّ أَوْ مَرِيضٌ ★

الحـــديث على شرط مسلم

سند شرط مسلم :

الحديث على شرط مسلم ولم يخرجه رحمه الله ، وبرهان الشرط :

سبق تخريج رجاله إلا عباس بن عبد العظيم فقد روى عنه مسلم فى كتاب الإيمان والحج والزهد ، وقول أبو داود عقب الحديث :

" طَارِقُ بْنُ شِهَابٍ قَدْ رَأَى النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهم عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَلَمْ يَسْمَعْ مِنْهُ شَيْئًا."

قال الحافظ ابن حجر فى الفتح (١٢٣/١) : " ومرسل الصحابة محكوم بوصله عند الجمهور ".اهـــ ، وقال الزيلعى فى نصب الرايه (١٩٩/٢) :

" قال النووى فى الخلاصة : وهذا غير قادح فى صحته ، فإنه يكون مرسل صحابى ، وهو حجه والحديث على شرط الشيخين ".اهـــ

قُلتُ : إنما هو على شرط مسلم وحده فإن عباس بن عبد العظيم وهو العنبرى لم يروى له البخارى إلا فى المتابعات .

﴿باب : وَصَلُّوا كَمَا رَأَيْتُمُونِي أُصَلِّي﴾

﴿١٩٨﴾ قَالَ الإِمَامُ أَحْمَدُ رحمه الله فى المسند : (باقى مسند الأنصار) : حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيد الْأُمَوِيُّ قَالَ حَدَّثَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ عَنْ عَبْد اللَّه بْنِ أَبِي مُلَيْكَةَ عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ أَنَّهَا سُئِلَتْ عَنْ قِرَاءَة رَسُولِ اللَّه صَلَّى اللَّهم عَلَيْه وَسَلَّمَ فَقَالَتْ كَانَ يُقَطِّعُ قِرَاءَتَهُ آيَةً آيَةً (بِسْمِ اللَّه الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ) (الْحَمْدُ للَّه رَبِّ الْعَالَمِينَ) (الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ) (مَالِكِ يَوْمِ الدِّينِ) ★

الحـــديث على شرط البخارى ومسلم

سند شرط الشيخين :

الحديث على شرط الشيخين ولم يخرجاه رحمهما الله ، وأخرجه الحاكم وقال : " صحيح على شرط الشيخين " ووافقه الذهبى وصححه ابن خزيمة والنووى وبرهان الشرط : سبق تخريجه .

﴿١٩٩﴾ قَالَ الإِمَامُ أَحْمَدُ رحمه الله فى المسند : (مسند بنى هاشم) : حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ حَدَّثَنَا ابْنُ أَخِي ابْنِ شِهَابٍ عَنْ عَمِّهِ حَدَّثَنِي سَالِمُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ قَالَ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُم عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا قَامَ إِلَى الصَّلَاةِ يَرْفَعُ يَدَيْهِ حَتَّى إِذَا كَانَتَا حَذْوَ مَنْكِبَيْهِ كَبَّرَ ثُمَّ إِذَا أَرَادَ أَنْ يَرْكَعَ رَفَعَهُمَا حَتَّى يَكُونَا حَذْوَ مَنْكِبَيْهِ كَبَّرَ وَهُمَا كَذَلِكَ رَكَعَ ثُمَّ إِذَا أَرَادَ أَنْ يَرْفَعَ صُلْبَهُ رَفَعَهُمَا حَتَّى يَكُونَا حَذْوَ مَنْكِبَيْهِ قَالَ سَمِعَ اللَّهُ لِمَنْ حَمِدَهُ ثُمَّ يَسْجُدُ وَلَا يَرْفَعُ يَدَيْهِ فِي السُّجُودِ وَيَرْفَعُهُمَا فِي كُلِّ رَكْعَةٍ وَتَكْبِيرَةٍ كَبَّرَهَا قَبْلَ الرُّكُوعِ حَتَّى تَنْقَضِيَ صَلَاتُهُ *

الحـــديث على شرط البخارى ومسلم

سند شرط الشيخين :

الحديث على شرط الشيخين ولم يخرجاه رحمهما الله ، وبرهان الشرط : سبق تخريجه ، و ابْنُ أَخِي ابْنِ شِهَابٍ هو محمد بن عبد الله بن مسلم .

﴿٢٠٠﴾ قَالَ الإِمَامُ أَحْمَدُ رحمه الله فى المسند : (مسند المكثرين من الصحابة) : حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ أَخْبَرَنَا أَيُّوبُ عَنْ نَافِعٍ عَنِ ابْنِ عُمَرَ رَفَعَهُ قَالَ إِنَّ الْيَدَيْنِ يَسْجُدَانِ كَمَا يَسْجُدُ الْوَجْهُ فَإِذَا وَضَعَ أَحَدُكُمْ وَجْهَهُ فَلْيَضَعْ يَدَيْهِ وَإِذَا رَفَعَهُ فَلْيَرْفَعْهُمَا *

الحـــديث على شرط البخارى ومسلم

سند شرط الشيخين :

الحديث على شرط الشيخين ولم يخرجاه رحمهما الله ، وأخرجه الحاكم وقال : " صحيح على شرط الشيخين " ووافقه الذهبى والعلامة الألبانى . وبرهان الشرط : سبق تخريجه

﴿٢٠١﴾ قَالَ النَّسَائِيُّ رحمه الله فىالسُّنن : (كتاب التطبيق) أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ قَالَ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ قَالَ حَدَّثَنَا خَالِدٌ عَنْ أَبِي قِلَابَةَ قَالَ كَانَ مَالِكُ بْنُ الْحُوَيْرِثِ يَأْتِينَا فَيَقُولُ أَلَا أُحَدِّثُكُمْ عَنْ صَلَاةِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُمَّ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَيُصَلِّي فِي غَيْرِ وَقْتِ الصَّلَاةِ فَإِذَا رَفَعَ رَأْسَهُ مِنَ

السَّجْدَة الثَّانيَة في أَوَّل الرَّكْعَة اسْتَوَى قَاعِدًا ثُمَّ قَامَ فَاعْتَمَدَ عَلَى الْأَرْضِ *

الحـــديث على شرط البخارى ومسلم

سند شرط الشيخين :

الحديث على شرط الشيخين ولم يخرجاه رحمهما الله ، البرهان سبق تخريجه .

﴿٢٠٢﴾ قَالَ الإمامُ مَالَكٌ رحمه الله فى الموطأ : (كتاب النداء للصلاة) : عَنْ نَافِعٍ أَنَّ عَبْدَ اللَّه بْنَ عُمَرَ كَانَ يَتَشَهَّدُ فَيَقُولُ بِسْمِ اللَّه التَّحيَّاتُ للَّه الصَّلَوَاتُ للَّه الزَّاكيَاتُ للَّه السَّلَامُ عَلَى النَّبيِّ وَرَحْمَةُ اللَّه وَبَرَكَاتُهُ السَّلَامُ عَلَيْنَا وَعَلَى عبَاد اللَّه الصَّالحينَ شَهدْتُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ شَهدْتُ أَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللَّه يَقُولُ هَذَا في الرَّكْعَتَيْن الْأُولَيَيْن وَيَدْعُو إِذَا قَضَى تَشَهُّدَهُ بمَا بَدَا لَهُ فَإِذَا جَلَسَ في آخر صَلَاته تَشَهَّدَ كَذَلكَ أَيْضًا إِلَّا أَنَّهُ يُقَدِّمُ التَّشَهُّدَ ثُمَّ يَدْعُو بمَا بَدَا لَهُ فَإِذَا

قَضَى تَشَهُّدَهُ وَأَرَادَ أَنْ يُسَلِّمَ قَالَ السَّلَامُ عَلَى النَّبِيِّ وَرَحْمَةُ اللَّهِ وَبَرَكَاتُهُ السَّلَامُ عَلَيْنَا وَعَلَى عِبَادِ اللَّهِ الصَّالِحِينَ السَّلَامُ عَلَيْكُمْ عَنْ يَمِينِهِ ثُمَّ يَرُدُّ عَلَى الْإِمَامِ فَإِنْ سَلَّمَ عَلَيْهِ أَحَدٌ عَنْ يَسَارِهِ رَدَّ عَلَيْهِ *

الحـــديث على شرط البخارى ومسلم

سند شرط الشيخين :

الحديث على شرط الشيخين ولم يخرجاه رحمهما الله ، البرهان سبق تخريجه .

﴿٢٠٣﴾ قَالَ الإِمَامُ أَحْمَدُ رحمه الله فى المسند : (مسند المكثرين من الصحابة) : حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ قَالَ سَمِعْتُ أَبَا إِسْحَاقَ يُحَدِّثُ عَنْ أَبِي الْأَحْوَصِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ ابْنِ مَسْعُودٍ أَنَّهُ قَالَ إِنَّ مُحَمَّدًا صَلَّى اللَّهُمَّ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عُلِّمَ فَوَاتِحَ الْخَيْرِ وَجَوَامِعَهُ وَخَوَاتِمَهُ فَقَالَ إِذَا قَعَدْتُمْ فِي كُلِّ رَكْعَتَيْنِ فَقُولُوا التَّحِيَّاتُ لِلَّهِ وَالصَّلَوَاتُ وَالطَّيِّبَاتُ السَّلَامُ

عليْك أيُّها النَّبيُّ ورَحْمَةُ اللَّه وبَرَكَاتُهُ السَّلَامُ عَلَيْنَا وَعَلَى عباد اللَّه الصَّالحين أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ ثُمَّ لِيَتَخَيَّرْ أَحَدُكُمْ مِنَ الدُّعَاءِ أَعْجَبَهُ إِلَيْه فَلْيَدْعُ به رَبَّهُ عَزَّ وَجَلَّ *

الحـــديث على شرط مسلم

سند شرط مسلم :

الحديث على شرط مسلم ولم يخرجه مسلم رحمه الله ، برهان الشرط :

قال مسلم في كتاب المساجد ومواضع الصلاة :

و حدّثنا أَحْمدُ بْنُ عبْد اللَّه بْن يُونُس حدّثنا زُهَيْرٌ حدّثنا أَبُو إِسْحَقَ عَنْ أَبي الْأَحْوص سمعهُ منْهُ عَنْ عَبْد اللَّه أَنَّ النَّبيَّ صَلَّى اللَّهم عَلَيْه وَسَلَّمَ قَالَ لقَوْمٍ يتخلّفُون عن الْجُمُعة لقدْ هممْتُ أَنْ آمُرَ رَجُلًا يُصَلِّي بالنَّاسِ ثُمَّ أُحَرِّقَ عَلَى رجال يتخلّفُونَ عَن الْجُمُعَة بُيُوتَهُمْ *

﴿فصل : فيما يُكْرَهُ فى الصَّلاة﴾

﴿٢٠٤﴾ قَالَ الإمَامُ أَحْمَدُ رحمه الله فى المسند : (مسند المكثرين من الصحابة) : حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاق حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ أُمَيَّةَ عَنْ نَافِعٍ عَنِ ابْنِ عُمَرَ قَالَ نَهَى رَسُولُ اللَّه صَلَّى اللَّهم عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنْ يَجْلِسَ الرَّجُلُ فِي الصَّلَاةِ وَهُوَ يَعْتَمِدُ عَلَى يَدَيْهِ *

الحـــديث على شرط مسلم

سند شرط مسلم :

الحديث على شرط مسلم ولم يخرجاه رحمهما الله ، وأخرجه الحاكم وقال : " صحيح على شرط الشيخين " ووافقه الذهبى والعلامة الألبانى وبرهان الشرط: قلتُ : بل هو على شرط مسلم وحده فإن مَعْمَرٍ عَنْ إِسْمَعِيلَ بْنِ أُمَيَّةَ ليس على شرط البخارى .

قال مسلم فى كتاب الزكاة :

حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ عَنْ مَعْمَرٍ عَنْ إِسْمَعِيلَ بْنِ أُمَيَّةَ قَالَ أَخْبَرَنِي عِيَاضُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سَعْدِ بْنِ أَبِي سَرْحٍ أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا سَعِيدٍ الْخُدْرِيَّ يَقُولُ كُنَّا نُخْرِجُ زَكَاةَ الْفِطْرِ وَرَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهم عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِينَا عَنْ كُلِّ

صَغِيرٍ وَكَبِيرٍ حُرٍّ وَمَمْلُوكٍ مِنْ ثَلَاثَةِ أَصْنَافٍ صَاعًا مِنْ تَمْرٍ صَاعًا مِنْ أَقِطٍ صَاعًا مِنْ شَعِيرٍ فَلَمْ نَزَلْ نُخْرِجُهُ كَذَلِكَ حَتَّى كَانَ مُعَاوِيَةُ فَرَأَى أَنَّ مُدَّيْنِ مِنْ بُرٍّ تَعْدِلُ صَاعًا مِنْ تَمْرٍ قَالَ أَبُو سَعِيدٍ فَأَمَّا أَنَا فَلَا أَزَالُ أُخْرِجُهُ كَذَلِكَ *

وقال مسلم فى كتاب النكاح :

حَدَّثَنِي حُمَيْدُ بْنُ مَسْعَدَةَ الْبَاهِلِيُّ حَدَّثَنَا بِشْرُ بْنُ الْمُفَضَّلِ حَدَّثَنَا إِسْمَعِيلُ بْنُ أُمَيَّةَ عَنْ نَافِعٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهم عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ائْتُوا الدَّعْوَةَ إِذَا دُعِيتُمْ *

﴿٢٠٥﴾ قَالَ أَبُو دَاوُدَ رحمه الله فى السنن : (كتاب الصلاة)

حَدَّثَنَا الرَّبِيعُ بْنُ نَافِعٍ حَدَّثَنَا مُعَاوِيَةُ يَعْنِي ابْنَ سَلَّامٍ عَنْ زَيْدٍ أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا سَلَّامٍ قَالَ حَدَّثَنِي السَّلُولِيُّ هُوَ أَبُو كَبْشَةَ عَنْ سَهْلِ ابْنِ الْحَنْظَلِيَّةِ قَالَ ثُوِّبَ بِالصَّلَاةِ يَعْنِي صَلَاةَ الصُّبْحِ فَجَعَلَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهم عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُصَلِّي وَهُوَ يَلْتَفِتُ إِلَى الشِّعْبِ قَالَ أَبُو دَاوُدَ وَكَانَ أَرْسَلَ فَارِسًا إِلَى الشِّعْبِ مِنَ اللَّيْلِ يَحْرُسُ *

الحـــديث على شرط مسلم

سند شرط مسلم :

الحديث على شرط مسلم ولم يخرجه مسلم رحمه الله ، وأخرجه الحاكم وقال : " صحيح على شرط الشيخين " ووافقه الذهبى وقال العلامة الألبانى :

قلت : هو صحيح على شرط مسلم ، أما على شرط البخارى ففية وقفة عندى لأن زيد بن سلام لم يثبت أنه من رجال البخارى الذين احتج بهم فى صحيحه والله أعلم . اهـ (الإرواء ٢/٩١) .

قُلتُ : وهو كذلك فإن زيد بن سلام ليس من رجال البخارى مطلقاً .

برهان الشرط : قال مسلم فى كتاب الإمارة :

وحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ سَهْلِ بْنِ عَسْكَرٍ التَّمِيمِيُّ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ حَسَّانَ ح و حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الدَّارِمِيُّ أَخْبَرَنَا يَحْيَى وَهُوَ ابْنُ حَسَّانَ حَدَّثَنَا مُعَاوِيَةُ يَعْنِي ابْنَ سَلَّامٍ حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ سَلَّامٍ عَنْ أَبِي سَلَّامٍ قَالَ قَالَ حُذَيْفَةُ بْنُ الْيَمَانِ قُلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّا كُنَّا بِشَرٍّ فَجَاءَ اللَّهُ بِخَيْرٍ فَنَحْنُ فِيهِ فَهَلْ مِنْ وَرَاءِ هَذَا الْخَيْرِ شَرٌّ قَالَ نَعَمْ قُلْتُ هَلْ وَرَاءَ ذَلِكَ الشَّرِّ خَيْرٌ قَالَ نَعَمْ قُلْتُ فَهَلْ وَرَاءَ ذَلِكَ الْخَيْرِ شَرٌّ قَالَ نَعَمْ قُلْتُ كَيْفَ قَالَ يَكُونُ بَعْدِي أَئِمَّةٌ لَا يَهْتَدُونَ بِهُدَايَ وَلَا يَسْتَنُّونَ بِسُنَّتِي وَسَيَقُومُ فِيهِمْ رِجَالٌ قُلُوبُهُمْ قُلُوبُ الشَّيَاطِينِ فِي جُثْمَانِ إِنْسٍ قَالَ قُلْتُ كَيْفَ أَصْنَعُ يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنْ أَدْرَكْتُ ذَلِكَ قَالَ تَسْمَعُ وَتُطِيعُ لِلْأَمِيرِ وَإِنْ ضُرِبَ ظَهْرُكَ وَأُخِذَ مَالُكَ فَاسْمَعْ وَأَطِعْ *

﴿فصل : هَلْ يَجُوزُ أَنْ يَقُومَ الإِمَامُ فَوْقَ وَيَبْقَى النَّاسُ خَلْفَهُ ؟﴾

﴿٢٠٦﴾ قَالَ أَبُو دَاوُدَ رحمه الله فى السنن : (كتاب الصلاة)

حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ سِنَانٍ وَأَحْمَدُ بْنُ الْفُرَاتِ أَبُو مَسْعُودٍ الرَّازِيُّ الْمَعْنَى قَالَا حَدَّثَنَا يَعْلَى حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ عَنْ إِبْرَاهِيمَ عَنْ هَمَّامٍ أَنَّ حُذَيْفَةَ أَمَّ النَّاسَ بِالْمَدَائِنِ عَلَى دُكَّانٍ فَأَخَذَ أَبُو مَسْعُودٍ بِقَمِيصِهِ فَجَبَذَهُ فَلَمَّا فَرَغَ مِنْ صَلَاتِهِ قَالَ أَلَمْ تَعْلَمْ أَنَّهُمْ كَانُوا يُنْهَوْنَ عَنْ ذَلِكَ قَالَ بَلَى قَدْ ذَكَرْتُ حِينَ مَدَدْتَنِي *

الحـــديث على شرط البخارى ومسلم

سند شرط الشيخين :

الحديث على شرط الشيخين ولم يخرجاه رحمهما الله، وأخرجه الحاكم وقال : " صحيح على شرط الشيخين " ووافقه الذهبى والعلامة الألبانى وبرهان الشرط : سبق تخريجه

فائدة : وهمام هو ابن الحارث النخعى ، وابراهيم هو النخعى

﴿فصل : ما يُسَنُّ مِنْ النَّوَافِلِ﴾

﴿٢٠٨﴾ قَالَ الإِمَامُ أَحْمَدُ رحمه الله فى المسند : (مسند المكثرين من الصحابة) : حَدَّثَنَا عَفَّانُ حَدَّثَنَا أَبَانُ الْعَطَّارُ حَدَّثَنَا أَنَسُ بْنُ سِيرِينَ عَنِ ابْنِ عُمَرَ أَنَّهُ قَالَ حَفِظْتُ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُم عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَشْرَ رَكَعَاتٍ رَكْعَتَيْنِ قَبْلَ الظُّهْرِ وَرَكْعَتَيْنِ بَعْدَهَا وَرَكْعَتَيْنِ بَعْدَ الْمَغْرِبِ وَرَكْعَتَيْنِ بَعْدَ الْعِشَاءِ وَرَكْعَتَيْنِ قَبْلَ الصُّبْحِ *

الحـــديث على شرط مسلم

سند شرط مسلم :

الحديث على شرط مسلم ولم يخرجه رحمه الله ، والبرهان :

قال مسلم فى كتاب الأشربة :

و حَدَّثَنِي أَبُو بَكْرِ بْنُ إِسْحَقَ حَدَّثَنَا عَفَّانُ بْنُ مُسْلِمٍ حَدَّثَنَا أَبَانُ الْعَطَّارُ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَبِي كَثِيرٍ حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي قَتَادَةَ عَنْ أَبِيهِ أَنَّ نَبِيَّ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُم عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَهَى عَنْ خَلِيطِ التَّمْرِ وَالْبُسْرِ وَعَنْ خَلِيطِ الزَّبِيبِ وَالتَّمْرِ وَعَنْ خَلِيطِ الزَّهْوِ وَالرُّطَبِ وَقَالَ انْتَبِذُوا كُلَّ وَاحِدٍ عَلَى حِدَتِهِ و حَدَّثَنِي أَبُو سَلَمَةَ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ أَبِي قَتَادَةَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُم عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِمِثْلِ هَذَا الْحَدِيثِ *

وقال مسلم فى كتاب الطلاق :

حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى أَخْبَرَنَا خَالِدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ عَنْ أَنَسِ بْنِ سِيرِينَ قَالَ سَأَلْتُ ابْنَ عُمَرَ عَنِ امْرَأَتِهِ الَّتِي طَلَّقَ فَقَالَ طَلَّقْتُهَا وَهِيَ حَائِضٌ فَذُكِرَ ذَلِكَ لِعُمَرَ فَذَكَرَهُ لِلنَّبِيِّ صَلَّى اللَّهم عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ مُرْهُ فَلْيُرَاجِعْهَا فَإِذَا طَهُرَتْ فَلْيُطَلِّقْهَا لِطُهْرِهَا قَالَ فَرَاجَعْتُهَا ثُمَّ طَلَّقْتُهَا لِطُهْرِهَا قُلْتُ فَاعْتَدَدْتَ بِتِلْكَ التَّطْلِيقَةِ الَّتِي طَلَّقْتَ وَهِيَ حَائِضٌ قَالَ مَا لِي لَا أَعْتَدُّ بِهَا وَإِنْ كُنْتُ عَجَزْتُ وَاسْتَحْمَقْتُ *

﴿٢٠٩﴾ قَالَ الإِمَامُ أَحْمَدُ رحمه الله فى المسند : (مسند المكثرين من الصحابة) : حَدَّثَنَا يَحْيَى قَالَ أَخْبَرَنِي عُبَيْدُ اللَّهِ عَنْ سَعِيدٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهم عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ لَوْلَا أَنْ أَشُقَّ عَلَى أُمَّتِي لَأَمَرْتُهُمْ بِالسِّوَاكِ مَعَ الْوُضُوءِ وَلَأَخَّرْتُ الْعِشَاءَ إِلَى ثُلُثِ اللَّيْلِ أَوْ نِصْفِ اللَّيْلِ فَإِذَا مَضَى ثُلُثُ اللَّيْلِ أَوْ نِصْفُ اللَّيْلِ نَزَلَ إِلَى السَّمَاءِ الدُّنْيَا جَلَّ وَعَزَّ فَقَالَ هَلْ مِنْ سَائِلٍ فَأُعْطِيَهُ هَلْ مِنْ مُسْتَغْفِرٍ فَأَغْفِرَ لَهُ هَلْ

مِنْ تَائِبٍ فَأَتُوبَ عَلَيْهِ هَلْ مِنْ دَاعٍ فَأُجِيبَهُ حَدَّثَنَا ابْنُ نُمَيْرٍ قَالَ أَخْبَرَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ عَنْ سَعِيدٍ الْمَقْبُرِيِّ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُمَّ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ لَوْلَا أَنْ أَشُقَّ فَذَكَرَ مَعْنَاهُ وَقَالَ فَإِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ يَنْزِلُ فِي كُلِّ لَيْلَةٍ إِلَى سَمَاءِ الدُّنْيَا وَقَالَ فِيهِ حَتَّى يَطْلُعَ الْفَجْرُ *

الحـــديث على شرط البخارى ومسلم

سند شرط الشيخين :

الحديث على شرط الشيخين ولم يخرجاه رحمهما الله بهذا اللفظ وإنما أخرجاه بألفاظ مختلفة ، والبرهان : سبق تخريجه .

﴿٢١٠﴾ قَالَ الإِمَامُ أَحْمَدُ رحمه الله فى المسند : (مسند المكثرين من الصحابة) : حَدَّثَنَا أَبُو كَامِلٍ أَخْبَرَنَا حَمَّادٌ حَدَّثَنَا أَنَسُ بْنُ سِيرِينَ عَنِ ابْنِ عُمَرَ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُمَّ عَلَيْهِ

وَسَلَّمَ كَانَ يُصَلِّي الرَّكْعَتَيْنِ قَبْلَ صَلَاةِ الْفَجْرِ كَأَنَّ الْأَذَانَ فِي أُذُنَيْهِ *

الحـــديث على شرط مسلم

سند شرط مسلم :

الحديث على شرط مسلم ولم يخرجه مسلم رحمه الله ، البرهان : سبق تخريجه .

﴿٢١١﴾ قَالَ الإِمَامُ أَحْمَدُ رحمه الله فى المسند : (باقى مسند الأنصار) : حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ الْحُبَابِ حَدَّثَنِي حُسَيْنُ بْنُ وَاقِدٍ أَخْبَرَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ بُرَيْدَةَ قَالَ سَمِعْتُ أَبِي بُرَيْدَةَ يَقُولُ أَصْبَحَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهم عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَدَعَا بِلَالًا فَقَالَ يَا بِلَالُ بِمَ سَبَقْتَنِي إِلَى الْجَنَّةِ مَا دَخَلْتُ الْجَنَّةَ قَطُّ إِلَّا سَمِعْتُ خَشْخَشَتَكَ أَمَامِي إِنِّي دَخَلْتُ الْبَارِحَةَ الْجَنَّةَ فَسَمِعْتُ خَشْخَشَتَكَ فَأَتَيْتُ عَلَى قَصْرٍ مِنْ ذَهَبٍ مُرْتَفِعٍ مُشْرِفٍ فَقُلْتُ لِمَنْ هَذَا الْقَصْرُ قَالُوا لِرَجُلٍ مِنَ الْعَرَبِ قُلْتُ أَنَا عَرَبِيٌّ لِمَنْ هَذَا الْقَصْرُ قَالُوا لِرَجُلٍ مِنَ الْمُسْلِمِينَ مِنْ أُمَّةِ مُحَمَّدٍ قُلْتُ فَأَنَا مُحَمَّدٌ لِمَنْ هَذَا الْقَصْرُ قَالُوا

لِعُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهم عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَوْلَا غَيْرَتُكَ يَا عُمَرُ لَدَخَلْتُ الْقَصْرَ فَقَالَ يَا رَسُولَ اللَّهِ مَا كُنْتُ لِأَغَارَ عَلَيْكَ قَالَ وَقَالَ لِبِلَالٍ بِمَ سَبَقْتَنِي إِلَى الْجَنَّةِ قَالَ مَا أَحْدَثْتُ إِلَّا تَوَضَّأْتُ وَصَلَّيْتُ رَكْعَتَيْنِ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهم عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِهَذَا *

الحـــديث على شرط مسلم

سند شرط مسلم :

الحديث على شرط مسلم ولم يخرجه مسلم رحمه الله ، وقد أخرجه الشيخان بألفاظ مختلفة وأخرجه الحاكم وقال : " صحيح على شرط الشيخين " ووافقه الذهبى وقال العلامة الألبانى :

" قلت : وإنما هو على شرط مسلم فقط ، فإن الحسين بن واقد لم يخرج له البخارى " . اهـــ ، البرهان : سبق تخريجه .

﴿باب : فَضْلُ اللهِ عَلَى أَصْحَابِ الأَعْذَارِ﴾

﴿٢١٢﴾ قَالَ الإِمَامُ أَحْمَدُ رحمه الله فى المسند : (مسند المكثرين من الصحابة) : حَدَّثَنَا وَكِيعٌ وَإِسْحَاقُ يَعْنِي الْأَزْرَقَ قَالَا

حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ عَلْقَمَةَ بْنِ مَرْثَدٍ عَنِ الْقَاسِمِ بْنِ مُخَيْمِرَةَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُم عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَا أَحَدٌ مِنَ الْمُسْلِمِينَ يُبْتَلَى بِبَلَاءٍ فِي جَسَدِهِ إِلَّا أَمَرَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ الْحَفَظَةَ الَّذِينَ يَحْفَظُونَهُ اكْتُبُوا لِعَبْدِي مِثْلَ مَا كَانَ يَعْمَلُ وَهُوَ صَحِيحٌ مَا دَامَ مَحْبُوسًا فِي وَثَاقِي وَقَالَ إِسْحَاقُ اكْتُبُوا لِعَبْدِي فِي كُلِّ يَوْمٍ وَلَيْلَةٍ حَدَّثَنَا وَكِيعٌ قَالَ حَدَّثَنَا مِسْعَرٌ عَنْ أَبِي حَصِينٍ عَنِ الْقَاسِمِ بْنِ مُخَيْمِرَةَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُم عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِثْلَهُ ★

الحـــديث على شرط مسلم

الحديث على شرط مسلم ولم يخرجه مسلم رحمه الله ، وأخرجه الحاكم : وقال : " صحيح على شرط الشيخين " ووافقه الذهبى وقال العلامة الألبانى : " والقاسم إنما أخرج له البخارى تعليقاً ". اهـــ والبرهان : سبق تخريجه .

٦ــ كِتَابُ الْجَنَائِز

﴿ باب : الْمَيِّتُ تَحْضُرُهُ الْمَلَائِكَةُ ﴾

﴿٢١٣﴾ قَالَ ابْنُ مَاجَةَ رحمه الله فى السنن : (كتاب الزهد)

حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا شَبَابَةُ عَنِ ابْنِ أَبِي ذِئْبٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرِو ابْنِ عَطَاءٍ عَنْ سَعِيدِ بْنِ يَسَارٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهم عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ الْمَيِّتُ تَحْضُرُهُ الْمَلَائِكَةُ فَإِذَا كَانَ الرَّجُلُ صَالِحًا قَالُوا اخْرُجِي أَيَّتُهَا النَّفْسُ الطَّيِّبَةُ كَانَتْ فِي الْجَسَدِ الطَّيِّبِ اخْرُجِي حَمِيدَةً وَأَبْشِرِي بِرَوْحٍ وَرَيْحَانٍ وَرَبٍّ غَيْرِ غَضْبَانَ فَلَا يَزَالُ يُقَالُ لَهَا ذَلِكَ حَتَّى تَخْرُجَ ثُمَّ يُعْرَجُ بِهَا إِلَى السَّمَاءِ فَيُفْتَحُ لَهَا فَيُقَالُ مَنْ هَذَا فَيَقُولُونَ فُلَانٌ فَيُقَالُ مَرْحَبًا بِالنَّفْسِ الطَّيِّبَةِ كَانَتْ فِي الْجَسَدِ الطَّيِّبِ ادْخُلِي حَمِيدَةً وَأَبْشِرِي بِرَوْحٍ وَرَيْحَانٍ وَرَبٍّ غَيْرِ غَضْبَانَ فَلَا يَزَالُ يُقَالُ لَهَا ذَلِكَ حَتَّى يُنْتَهَى بِهَا إِلَى السَّمَاءِ الَّتِي فِيهَا اللَّهُ عَزَّ

وَجَلَّ وَإِذَا كَانَ الرَّجُلُ السُّوءُ قَالَ اخْرُجِي أَيَّتُهَا النَّفْسُ الْخَبِيثَةُ كَانَتْ فِي الْجَسَدِ الْخَبِيثِ اخْرُجِي ذَمِيمَةً وَأَبْشِرِي بِحَمِيمٍ وَغَسَّاقٍ وَآخَرَ مِنْ شَكْلِهِ أَزْوَاجٌ فَلَا يَزَالُ يُقَالُ لَهَا ذَلِكَ حَتَّى تَخْرُجَ ثُمَّ يُعْرَجُ بِهَا إِلَى السَّمَاءِ فَلَا يُفْتَحُ لَهَا فَيُقَالُ مَنْ هَذَا فَيُقَالُ فُلَانٌ فَيُقَالُ لَا مَرْحَبًا بِالنَّفْسِ الْخَبِيثَةِ كَانَتْ فِي الْجَسَدِ الْخَبِيثِ ارْجِعِي ذَمِيمَةً فَإِنَّهَا لَا تُفْتَحُ لَكِ أَبْوَابُ السَّمَاءِ فَيُرْسَلُ بِهَا مِنَ السَّمَاءِ ثُمَّ تَصِيرُ إِلَى الْقَبْرِ ★

الحـــديث على شرط البخارى ومسلم

سند شرط الشيخين :

الحديث على شرط البخارى ومسلم ولم يخرجاه رحمهما الله ، وبرهان الشرط : سبق فى كتاب الإيمان .

﴿باب : مِنَ السُّنَّةِ عِيَادَةُ الْمَرِيضِ﴾

﴿٢١٤﴾ قَالَ أَبُو دَاوُدَ رحمه الله فى السنن : (كتاب حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ النُّفَيْلِيُّ حَدَّثَنَا حَجَّاجُ بْنُ مُحَمَّدٍ عَنْ يُونُسَ بْنِ أَبِي إِسْحَقَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ زَيْدِ بْنِ أَرْقَمَ قَالَ عَادَنِي رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهم عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنْ وَجَعٍ كَانَ بِعَيْنِي ★

الحـــديث على شرط البخارى

سند شرط البخارى :

الحديث على شرط البخارى ولم يخرجه البخارى ولا مسلم رحمهما الله ،

وبرهان الشرط : سبق تخريجه .

﴿باب : مَا مِنْ عَمَلِ يَوْمٍ إِلاَّوَهُوَ يُخْتَمُ عَلَيْهِ﴾

﴿٢١٥﴾ قَالَ الحَاكِمُ النَيْسَابُورِيُّ رَحِمَهُ لله : الْمُسْتَدْرَك (٤/٢٦٠) : حَدَّثَنَا أَبُو العَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ ثَنَا بَحْرُ بْنُ

نَصْرٍ ثَنا عَبْدُ اللهِ بْنُ وَهْبٍ أَخْبَرَنِى عَمْرُو بْنُ الحَارِثْ عَنْ يَزِيدَ بْنُ أَبِى حَبِيبٍ عَنْ أَبِى الخَيْرِ عَنْ عُقْبَةَ بْنُ عَامِرٍ الجُهَنِّى رَضَّى اللهُ عَنْهُ أَنّ رَسُولَ اللَّه صَلَّى اللَّهم عَلَيْه وَسَلَّمَ قَالَ: مَا مِنْ عَمَلٍ يَوْمٍ إلاَّوَهُوَ يُخْتَمُ عَلَيْه وَلاَلَيْلَة إلاَّ وَهُوَ يُخْتَمُ عَلَيْهَا ، حَتَى إذَا حِيْلَ بَيْنَ العَبْدِ وَبَيْنَ الْعَمَلِ ، قَالَتْ الْحَفَظَةُ : يَارَبَّنَا ، هَذَا عَمَلُ عَبْدِكَ قَبْلَ أَنْ يُحَالَ بَيْنَهُ وَبَيْنَ الْعَمَلِ وَأَنْتَ أَعْلَمُ به .

قَالَ عَمْرُو : وَحَدَثَنِى عَبْدُ الْكَرِيْم عَنْ يَزِيدَ بْنُ أَبِى حَبِيبٍ عَنْ أَبِى الخَيْرِ عَنْ عُقْبَةَ بْنُ عَامِرٍ رَضَّى اللهُ عَنْهُ : أَوَلَ مَنْ يَعْلَمُ بِمَوْتِ الْعَبْدَ الْحَافِظُ ، لأَنَّهُ يَعْرُجُ بِعَمَلِه وَيَنْزِلُ بِرِزْقِه فَإِذَا لَمْ يَخْرُجْ رِزْقٌ عَلِمَ أَنَّهُ مَيْتٌ *

هذا حديث صحيح على شرط الشيخين ، ولم يخرجاه .

الحـــديث على شرط البخارى ومسلم

سند شرط الشيخين :

الحديث على شرط البخارى ومسلم ولم يخرجاه رحمهما الله ، وبرهان الشرط: سبق تخريجه .

﴿باب : ضَمَّةُ الْقَبْرِ حَقٌّ﴾

﴿٢١٦﴾ قَالَ النَّسَائِيُّ رحمه الله فى السنن : (كتاب الجنائز)

أَخْبَرَنَا إِسْحَقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ قَالَ حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ مُحَمَّدٍ الْعَنْقَزِيُّ قَالَ حَدَّثَنَا ابْنُ إِدْرِيسَ عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ عَنْ نَافِعٍ عَنِ ابْنِ عُمَرَ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُمَّ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ هَذَا الَّذِي تَحَرَّكَ لَهُ الْعَرْشُ وَفُتِحَتْ لَهُ أَبْوَابُ السَّمَاءِ وَشَهِدَهُ سَبْعُونَ أَلْفًا مِنَ الْمَلَائِكَةِ لَقَدْ ضُمَّ ضَمَّةً ثُمَّ فُرِّجَ عَنْهُ ★

الحـــديث على شرط مسلم

سند شرط مسلم :

الحديث على شرط مسلم ولم يخرجه مسلم رحمه الله، وبرهانه سبق تخريجه

﴿باب : أَنَّ النَّاسَ يُحْشَرُونَ ثَلَاثَةَ أَفْوَاجٍ﴾

﴿٢١٧﴾ قَالَ النَّسَائِيُّ رحمه الله فى السنن : (كتاب الجنائز)

أَخْبَرَنَا عَمْرُو بْنُ عَلِيٍّ قَالَ حَدَّثَنَا يَحْيَى عَنِ الْوَلِيدِ بْنِ جُمَيْعٍ قَالَ حَدَّثَنَا أَبُو الطُّفَيْلِ عَنْ حُذَيْفَةَ بْنِ أَسِيدٍ عَنْ أَبِي ذَرٍّ قَالَ إِنَّ الصَّادِقَ الْمَصْدُوقَ صَلَّى اللَّهم عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حَدَّثَنِي أَنَّ النَّاسَ يُحْشَرُونَ ثَلَاثَةَ أَفْوَاجٍ فَوْجٌ رَاكِبِينَ طَاعِمِينَ كَاسِينَ وَفَوْجٌ تَسْحَبُهُمُ الْمَلَائِكَةُ عَلَى وُجُوهِهِمْ وَتَحْشُرُهُمُ النَّارُ وَفَوْجٌ يَمْشُونَ وَيَسْعَوْنَ يُلْقِي اللَّهُ الْآفَةَ عَلَى الظَّهْرِ فَلَا يَبْقَى حَتَّى إِنَّ الرَّجُلَ لَتَكُونُ لَهُ الْحَدِيقَةُ يُعْطِيهَا بِذَاتِ الْقَتَبِ لَا يَقْدِرُ عَلَيْهَا *

الحـــديث حسن على شرط مسلم

سند شرط مسلم :

الحديث على شرط مسلم ولم يخرجه مسلم رحمه الله، وبرهانه الشرط :

قال مسلم فى كتاب الجهاد والسير :

و حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ عَنِ الْوَلِيد بْنِ جُمَيْعٍ حَدَّثَنَا أَبُو الطُّفَيْلِ حَدَّثَنَا حُذَيْفَةُ بْنُ الْيَمَان قَالَ مَا مَنَعَنِي أَنْ أَشْهَدَ بَدْرًا إِلَّا أَنِّي خَرَجْتُ أَنَا وَأَبِي حُسَيْلٌ قَالَ فَأَخَذَنَا كُفَّارُ قُرَيْشٍ قَالُوا إِنَّكُمْ تُرِيدُونَ مُحَمَّدًا فَقُلْنَا مَا نُرِيدُهُ مَا نُرِيدُ إِلَّا الْمَدِينَةَ فَأَخَذُوا مِنَّا عَهْدَ اللَّه وَمِيثَاقَهُ لَنَنْصَرِفَنَّ إِلَى الْمَدِينَةِ وَلَا نُقَاتِلُ مَعَهُ فَأَتَيْنَا رَسُولَ اللَّه صَلَّى اللَّهم عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَأَخْبَرْنَاهُ الْخَبَرَ فَقَالَ انْصَرِفَا نَفِي لَهُمْ بِعَهْدِهِمْ وَنَسْتَعِينُ اللَّهَ عَلَيْهِمْ *

﴿٢١٨﴾ قَالَ الإِمَامُ أَحْمَدُ رحمه الله فى المسند : (باقى مسند المكثرين) : حَدَّثَنَا رَوْحٌ حَدَّثَنَا زَكَرِيَّا يَعْنِي ابْنَ إِسْحَاقَ قَالَ سَمِعْتُ أَبَا الزُّبَيْرِ قَالَ سَمِعْتُ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّه يَقُولُ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّه صَلَّى اللَّهم عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ إِذَا كَفَّنَ أَحَدُكُمْ أَخَاهُ فَلْيُحْسِنْ كَفَنَهُ إِنِ اسْتَطَاعَ *

الحـــديث على شرط مسلم

سند شرط مسلم :

الحديث على شرط مسلم ولم يخرجه مسلم رحمه الله، وبرهانه سبق تخريجه

﴿ باب : قوله تعالى : الَّذِينَ يُنْفِقُونَ فِي السَّرَّاءِ وَالضَّرَّاءِ وَالْكَاظِمِينَ الْغَيْظَ وَالْعَافِينَ عَنْ النَّاسِ وَاللَّهُ يُحِبُّ الْمُحْسِنِينَ ﴾

﴿٢١٩﴾ قَالَ الإِمَامُ أَحْمَدُ رحمه الله فى المسند : (مسند المكثرين من الصحابة) : حَدَّثَنَا شُجَاعُ بْنُ الْوَلِيدِ عَنْ عُمَرَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ سَالِمٍ عَنِ ابْنِ عُمَرَ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهم عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَا تَجَرَّعَ عَبْدٌ جَرْعَةً أَفْضَلَ عِنْدَ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ مِنْ جَرْعَةِ غَيْظٍ يَكْظِمُهَا ابْتِغَاءَ وَجْهِ اللَّهِ تَعَالَى *

الحـــديث على شرط البخارى ومسلم

سند شرط الشيخين :

الحديث على شرط البخارى ومسلم ولم يخرجاه رحمهما الله ، وبرهان الشرط:

قال البخارى فى كتاب الحج :

حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِالرَّحِيمِ أَخْبَرَنَا أَبُو بَدْرٍ شُجَاعُ بْنُ الْوَلِيدِ عَنْ عُمَرَ بْنِ مُحَمَّدٍ الْعُمَرِيِّ قَالَ وَحَدَّثَ نَافِعٌ أَنَّ عَبْدَاللَّهِ وَسَالِمًا كَلَّمَا عَبْدَاللَّهِ بْنَ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهم عَنْهمَا فَقَالَ خَرَجْنَا مَعَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهم عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مُعْتَمِرِينَ

فَحَالَ كُفَّارُ قُرَيْشٍ دُونَ الْبَيْتِ فَنَحَرَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهم عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بُدْنَهُ وَحَلَقَ رَأْسَهُ *

وقال مسلم فى كتاب الأشربة :

حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ عَنْ هَاشِمِ بْنِ هَاشِمٍ قَالَ سَمِعْتُ عَامِرَ بْنَ سَعْدِ بْنِ أَبِي وَقَّاصٍ يَقُولُ سَمِعْتُ سَعْدًا يَقُولُ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهم عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ مَنْ تَصَبَّحَ بِسَبْعِ تَمَرَاتٍ عَجْوَةً لَمْ يَضُرَّهُ ذَلِكَ الْيَوْمَ سُمٌّ وَلَا سِحْرٌ و حَدَّثَنَاه ابْنُ أَبِي عُمَرَ حَدَّثَنَا مَرْوَانُ بْنُ مُعَاوِيَةَ الْفَزَارِيُّ ح و حَدَّثَنَاه إِسْحَقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ أَخْبَرَنَا أَبُو بَدْرٍ شُجَاعُ بْنُ الْوَلِيدِ كِلَاهُمَا عَنْ هَاشِمِ بْنِ هَاشِمٍ بِهَذَا الْإِسْنَادِ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهم عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِثْلَهُ وَلَا يَقُولَانِ سَمِعْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهم عَلَيْهِ وَسَلَّمَ *

وبقية الرجال سبق تخريجهم .

﴿باب : فَضْلُ مَنْ مَاتَ بِالْمَدِينَةِ الْمُنَوَّرَةِ﴾

﴿٢٢٠﴾ قَالَ التِّرْمِذِى رحمه الله فى السنن : (كتاب العلم)

حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ حَدَّثَنَا مُعَاذُ بْنُ هِشَامٍ حَدَّثَنِي أَبِي عَنْ أَيُّوبَ عَنْ نَافِعٍ عَنِ ابْنِ عُمَرَ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ

صَلَّى اللَّهم عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَنِ اسْتَطَاعَ أَنْ يَمُوتَ بِالْمَدِينَةِ فَلْيَمُتْ بِهَا فَإِنِّي أَشْفَعُ لِمَنْ يَمُوتُ بِهَا وَفِي الْبَاب عَنْ سُبَيْعَةَ بِنْتِ الْحَارِثِ الْأَسْلَمِيَّةِ قَالَ أَبُو عِيسَى هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ غَرِيبٌ مِنْ هَذَا الْوَجْهِ مِنْ حَدِيثِ أَيُّوبَ السَّخْتِيَانِيِّ

الحـــديث على شرط البخارى ومسلم

سند شرط الشيخين

الحديث على شرط البخارى ومسلم ولم يخرجاه رحمهما الله وبرهان الشرط : سبق تخريجه .

﴿باب : عَلاَمَةُ الإِيمَانِ الْمَوْتُ بِعَرَقِ الْجَبِينِ﴾

﴿٢٢١﴾ قَالَ النَّسَائِيُّ رحمه الله فى السنن: (كتاب الجنائز)

أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مَعْمَرٍ قَالَ حَدَّثَنَا يُوسُفُ بْنُ يَعْقُوبَ قَالَ حَدَّثَنَا كَهْمَسٌ عَنِ ابْنِ بُرَيْدَةَ عَنْ أَبِيهِ قَالَ سَمِعْتُ رَسُولَ

اللَّه صَلَّى اللَّهم عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ الْمُؤْمِنُ يَمُوتُ بِعَرَقِ الْجَبِينِ *

الحـــديث على شرط البخارى

سند شرط البخارى :

الحديث على شرط البخارى ولم يخرجه رحمه الله، وقد أعل بعض أهل العلم بعض طرق الحديث من طريق قتادة عن عبد الله بن بريدة ، بكون أن قتادة لايعرف له سماع من عبد الله بن بريدة ، وقد ذكرته حتى تعلم أنه غير ذلك وبالله التوفيق ، وبرهانه :

وقال البخارى فى كتاب المغازى :

حَدَّثَنِي أَحْمَدُ بْنُ الحَسَنِ حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ حَنْبَلِ بْنِ هِلَالٍ حَدَّثَنَا مُعْتَمِرُ ابْنُ سُلَيْمَانَ عَنْ كَهْمَسٍ عَنِ ابْنِ بُرَيْدَةَ عَنْ أَبِيهِ قَالَ غَزَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهم عَلَيْهِ وَسَلَّمَ سِتَّ عَشْرَةَ غَزْوَةً *

﴿باب : هَلْ يَجُوزُ الْبُكَاءُ عَلَى فِرَاقِ الأَحْبَابِ ؟﴾

﴿٢٢٢﴾ قَالَ التِّرْمِذِيُّ رحمه الله فى السنن : (كتاب المناقب)

حَدَّثَنَا بِشْرُ بْنُ هِلَالٍ الصَّوَّافُ الْبَصْرِيُّ حَدَّثَنَا جَعْفَرُ بْنُ سُلَيْمَانَ

الضُّبَعِيُّ عَنْ ثَابِتٍ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ لَمَّا كَانَ الْيَوْمُ الَّذِي دَخَلَ فِيهِ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُمَّ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الْمَدِينَةَ أَضَاءَ مِنْهَا كُلُّ شَيْءٍ فَلَمَّا كَانَ الْيَوْمُ الَّذِي مَاتَ فِيهِ أَظْلَمَ مِنْهَا كُلُّ شَيْءٍ وَلَمَّا نَفَضْنَا عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُمَّ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الْأَيْدِي وَإِنَّا لَفِي دَفْنِهِ حَتَّى أَنْكَرْنَا قُلُوبَنَا قَالَ أَبُو عِيسَى هَذَا حَدِيثٌ غَرِيبٌ صَحِيحٌ ★

الحـــديث على شرط مسلم

سند شرط مسلم :

الحديث على شرط مسلم ولم يخرجه مسلم رحمه الله، وبرهانه :

قال مسلم فى كتاب السلام :

حَدَّثَنَا بِشْرُ بْنُ هِلَالٍ الصَّوَّافُ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ صُهَيْبٍ عَنْ أَبِي نَضْرَةَ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ أَنَّ جِبْرِيلَ أَتَى النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُمَّ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ يَا مُحَمَّدُ اشْتَكَيْتَ فَقَالَ نَعَمْ قَالَ بِاسْمِ اللَّهِ أَرْقِيكَ مِنْ كُلِّ شَيْءٍ يُؤْذِيكَ مِنْ شَرِّ كُلِّ نَفْسٍ أَوْ عَيْنِ حَاسِدٍ اللَّهُ يَشْفِيكَ بِاسْمِ اللَّهِ أَرْقِيكَ ★

وقال مسلم فى كتاب الطهارة :

حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى وَقُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ كِلَاهُمَا عَنْ جَعْفَرٍ قَالَ يَحْيَى أَخْبَرَنَا جَعْفَرُ بْنُ سُلَيْمَانَ عَنْ أَبِي عِمْرَانَ الْجَوْنِيِّ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ قَالَ أَنَسٌ وُقِّتَ لَنَا فِي قَصِّ الشَّارِبِ وَتَقْلِيمِ الْأَظْفَارِ وَنَتْفِ الْإِبِطِ وَحَلْقِ الْعَانَةِ أَنْ لَا نَتْرُكَ أَكْثَرَ مِنْ أَرْبَعِينَ لَيْلَةً *

وقال فى كتاب الصلاة :

و حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى أَخْبَرَنَا جَعْفَرُ بْنُ سُلَيْمَانَ عَنْ ثَابِتٍ الْبُنَانِيِّ عَنْ أَنَسٍ قَالَ أَنَسٌ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُم عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَسْمَعُ بُكَاءَ الصَّبِيِّ مَعَ أُمِّهِ وَهُوَ فِي الصَّلَاةِ فَيَقْرَأُ بِالسُّورَةِ الْخَفِيفَةِ أَوْ بِالسُّورَةِ الْقَصِيرَةِ *

وقال فى كتاب صلاة الاستسقاء :

وحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى أَخْبَرَنَا جَعْفَرُ بْنُ سُلَيْمَانَ عَنْ ثَابِتٍ الْبُنَانِيِّ عَنْ أَنَسٍ قَالَ قَالَ أَنَسٌ أَصَابَنَا وَنَحْنُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُم عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَطَرٌ قَالَ فَحَسَرَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُم عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ثَوْبَهُ حَتَّى أَصَابَهُ مِنَ الْمَطَرِ فَقُلْنَا يَا رَسُولَ اللَّهِ لِمَ صَنَعْتَ هَذَا قَالَ لِأَنَّهُ حَدِيثُ عَهْدٍ بِرَبِّهِ تَعَالَى *

وقال فى كتاب الجهاد والسير :

حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى أَخْبَرَنَا جَعْفَرُ بْنُ سُلَيْمَانَ عَنْ ثَابِتٍ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُم عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَغْزُو بِأُمِّ سُلَيْمٍ وَنِسْوَةٍ مِنَ الْأَنْصَارِ مَعَهُ إِذَا غَزَا فَيَسْقِينَ الْمَاءَ وَيُدَاوِينَ الْجَرْحَى *

﴿٢٢٣﴾ قَالَ أَبُو دَاوُدَ رحمه الله فى السنن : (كتاب الترجل)
حَدَّثَنَا عُقْبَةُ بْنُ مُكْرَمٍ وَابْنُ الْمُثَنَّى قَالَا حَدَّثَنَا وَهْبُ بْنُ جَرِيرٍ حَدَّثَنَا أَبِي قَالَ سَمِعْتُ مُحَمَّدَ بْنَ أَبِي يَعْقُوبَ يُحَدِّثُ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ سَعْدٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ جَعْفَرٍ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهم عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَمْهَلَ آلَ جَعْفَرٍ ثَلَاثًا أَنْ يَأْتِيَهُمْ ثُمَّ أَتَاهُمْ فَقَالَ لَا تَبْكُوا عَلَى أَخِي بَعْدَ الْيَوْمِ ثُمَّ قَالَ ادْعُوا لِي بَنِي أَخِي فَجِيءَ بِنَا كَأَنَّا أَفْرُخٌ فَقَالَ ادْعُوا لِيَ الْحَلَّاقَ فَأَمَرَهُ فَحَلَقَ رُءُوسَنَا ★

الحـــديث على شرط مسلم

سند شرط مسلم :

الحديث على شرط مسلم ولم يخرجه مسلم رحمه الله، وبرهانه :

قال مسلم فى كتاب الحيض :
حَدَّثَنَا شَيْبَانُ بْنُ فَرُّوخَ وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ أَسْمَاءَ الضُّبَعِيُّ قَالَا حَدَّثَنَا مَهْدِيٌّ وَهُوَ ابْنُ مَيْمُونٍ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي يَعْقُوبَ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ سَعْدٍ مَوْلَى الْحَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ جَعْفَرٍ قَالَ أَرْدَفَنِي رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهم عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ذَاتَ يَوْمٍ خَلْفَهُ فَأَسَرَّ إِلَيَّ حَدِيثًا لَا أُحَدِّثُ بِهِ أَحَدًا مِنَ النَّاسِ وَكَانَ أَحَبَّ مَا اسْتَتَرَ بِهِ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهم عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لِحَاجَتِهِ هَدَفٌ أَوْ حَائِشُ نَخْلٍ قَالَ ابْنُ أَسْمَاءَ فِي حَدِيثِهِ يَعْنِي حَائِطَ نَخْلٍ ★

﴿باب : هَلْ يُغَسِّلُ الرَّجُلُ زَوْجَتَهُ بَعْدَ الْوَفَاةِ ؟﴾

﴿٢٢٤﴾ قَالَ الإِمَامُ أَحْمَدُ رحمه الله فى المسند : (باقى مسند الأنصار) : حَدَّثَنَا يَزِيدُ أَخْبَرَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعْدٍ عَنْ صَالِحِ بْنِ كَيْسَانَ عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنْ عُرْوَةَ عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ دَخَلَ عَلَيَّ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهم عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي الْيَوْمِ الَّذِي بُدِئَ فِيهِ فَقُلْتُ وَا رَأْسَاهْ فَقَالَ وَدِدْتُ أَنَّ ذَلِكَ كَانَ وَأَنَا حَيٌّ فَهَيَّأْتُكِ وَدَفَنْتُكِ قَالَتْ فَقُلْتُ غَيْرَى كَأَنِّي بِكَ فِي ذَلِكَ الْيَوْمِ عَرُوسًا بِبَعْضِ نِسَائِكَ قَالَ وَأَنَا وَا رَأْسَاهْ ادْعُوا إِلَيَّ أَبَاكِ وَأَخَاكِ حَتَّى أَكْتُبَ لأَبِي بَكْرٍ كِتَابًا فَإِنِّي أَخَافُ أَنْ يَقُولَ قَائِلٌ وَيَتَمَنَّى مُتَمَنٍّ أَنَا أَوْلَى وَيَأْبَى اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ وَالْمُؤْمِنُونَ إِلَّا أَبَا بَكْرٍ ★

الحـــديث على شرط البخارى ومسلم

سند شرط الشيخين

الحديث على شرط البخارى ومسلم ولم يخرجاه رحمهما الله بهذا اللفظ ولم يكن فى لفظهما " فَهَيَّأْتُكِ وَدَفَنْتُكِ " ، وهو الشاهد من إراد الحديث ويزيد هو ابن هارون ، وبرهان الشرط : سبق تخريجه .

﴿باب : الشُّهَدَاءُ لا يُغَسَّلُونَ﴾

﴿٢٢٥﴾ قَالَ الإِمَامُ أَحْمَدُ رحمه الله فى المسند : (باقى مسند المكثرين) : حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ يَعْنِي ابْنَ جَعْفَرٍ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ سَمِعْتُ عَبْدَ رَبِّهِ يُحَدِّثُ عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنِ ابْنِ جَابِرٍ عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهم عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ قَالَ فِي قَتْلَى أُحُدٍ لَا تُغَسِّلُوهُمْ فَإِنَّ كُلَّ جُرْحٍ أَوْ كُلَّ دَمٍ يَفُوحُ مِسْكًا يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَلَمْ يُصَلِّ عَلَيْهِمْ ★

الحديث على شرط البخارى ومسلم

سند شرط الشيخين

الحديث على شرط البخارى ومسلم ولم يخرجاه رحمهما الله بهذا اللفظ ، وبرهان الشرط :

قال البخارى فى كتاب التعبير :

حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ الرَّبِيعِ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ عَبْدِرَبِّهِ بْنِ سَعِيد قَالَ سَمِعْتُ أَبَا سَلَمَةَ يَقُولُ لَقَدْ كُنْتُ أَرَى الرُّؤْيَا فَتُمْرِضُنِي حَتَّى سَمِعْتُ أَبَا قَتَادَةَ يَقُولُ وَأَنَا كُنْتُ لَأَرَى الرُّؤْيَا تُمْرِضُنِي حَتَّى سَمِعْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهم عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ الرُّؤْيَا الْحَسَنَةُ مِنَ اللَّهِ فَإِذَا رَأَى أَحَدُكُمْ مَا يُحِبُّ فَلَا يُحَدِّثْ بِهِ إِلَّا مَنْ يُحِبُّ وَإِذَا رَأَى مَا يَكْرَهُ فَلْيَتَعَوَّذْ بِاللَّهِ مِنْ شَرِّهَا وَمِنْ شَرِّ الشَّيْطَانِ وَلْيَتْفِلْ ثَلَاثًا وَلَا يُحَدِّثْ بِهَا أَحَدًا فَإِنَّهَا لَنْ تَضُرَّهُ *

وقال البخارى فى كتاب الحدود :

حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سُلَيْمَانَ حَدَّثَنِي ابْنُ وَهْبٍ أَخْبَرَنِي عَمْرٌو أَنَّ بُكَيْرًا حَدَّثَهُ قَالَ بَيْنَمَا أَنَا جَالِسٌ عِنْدَ سُلَيْمَانَ بْنِ يَسَارٍ إِذْ جَاءَ عَبْدُالرَّحْمَنِ بْنُ جَابِرٍ فَحَدَّثَ سُلَيْمَانَ ابْنَ يَسَارٍ ثُمَّ أَقْبَلَ عَلَيْنَا سُلَيْمَانُ بْنُ يَسَارٍ فَقَالَ حَدَّثَنِي عَبْدُالرَّحْمَنِ بْنُ جَابِرٍ أَنَّ أَبَاهُ حَدَّثَهُ أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا بُرْدَةَ الْأَنْصَارِيَّ قَالَ سَمِعْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهم عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ لَا تَجْلِدُوا فَوْقَ عَشْرَةِ أَسْوَاطٍ إِلَّا فِي حَدٍّ مِنْ حُدُودِ اللَّهِ *

وقال مسلم فى كتاب الرؤيا :

حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ خَلَّادٍ الْبَاهِلِيُّ وَأَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْحَكَمِ قَالَا حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ عَبْدِ رَبِّهِ بْنِ سَعِيدٍ عَنْ أَبِي سَلَمَةَ قَالَ إِنْ كُنْتُ لَأَرَى الرُّؤْيَا تُمْرِضُنِي قَالَ فَلَقِيتُ أَبَا قَتَادَةَ فَقَالَ وَأَنَا كُنْتُ لَأَرَى الرُّؤْيَا فَتُمْرِضُنِي حَتَّى سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهم عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ الرُّؤْيَا الصَّالِحَةُ مِنَ اللَّهِ فَإِذَا رَأَى أَحَدُكُمْ مَا يُحِبُّ فَلَا يُحَدِّثْ بِهَا إِلَّا مَنْ يُحِبُّ وَإِنْ رَأَى مَا يَكْرَهُ فَلْيَتْفُلْ عَنْ

يَسَارِهِ ثَلَاثًا وَلْيَتَعَوَّذْ بِاللَّهِ مِنْ شَرِّ الشَّيْطَانِ وَشَرِّهَا وَلَا يُحَدِّثْ بِهَا أَحَدًا فَإِنَّهَا لَنْ تَضُرَّهُ *

وقال مسلم فى كتاب الحدود :

حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عِيسَى حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ أَخْبَرَنِي عَمْرٌو عَنْ بُكَيْرِ بْنِ الْأَشَجِّ قَالَ بَيْنَا نَحْنُ عِنْدَ سُلَيْمَانَ بْنِ يَسَارٍ إِذْ جَاءَهُ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ جَابِرٍ فَحَدَّثَهُ فَأَقْبَلَ عَلَيْنَا سُلَيْمَانُ فَقَالَ حَدَّثَنِي عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ جَابِرٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِي بُرْدَةَ الْأَنْصَارِيِّ أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُم عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ لَا يُجْلَدُ أَحَدٌ فَوْقَ عَشَرَةِ أَسْوَاطٍ إِلَّا فِي حَدٍّ مِنْ حُدُودِ اللَّهِ *

فائدة : عبد ربه هو ابن سعيد بن قيس بن عمرو الأنصارى البخارى أخو يحى وسعد ، وابن جابر هو عبد الرحمن الأنصارى السلمى .

﴿باب : السُّنَّةُ الْتَكْفِينُ فِى الْثِّيابِ الْبِيضِ﴾

﴿٢٢٦﴾ قَالَ أَبُو دَاوُدَ رحمه الله فى السنن : (كتاب اللباس)

حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ يُونُسَ حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُثْمَانَ بْنِ خُثَيْمٍ عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُم عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الْبَسُوا مِنْ ثِيَابِكُمُ الْبَيَاضَ فَإِنَّهَا مِنْ خَيْرِ

ثِيَابِكُمْ وَكَفِّنُوا فِيهَا مَوْتَاكُمْ وَإِنَّ خَيْرَ أَكْحَالِكُمُ الْإِثْمِدُ يَجْلُو الْبَصَرَ وَيُنْبِتُ الشَّعْرَ *

الحـــديث على شرط مسلم

سند شرط مسلم :

الحديث على شرط مسلم ولم يخرجه مسلم رحمه الله، وبرهانه :

قال مسلم فى كتاب الصلاة :

حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ يُونُسَ حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ حَدَّثَنَا أَبُو إِسْحَقَ قَالَ ح و حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى أَخْبَرَنَا أَبُو خَيْثَمَةَ عَنْ أَبِي إِسْحَقَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ يَزِيدَ قَالَ حَدَّثَنِي الْبَرَاءُ وَهُوَ غَيْرُ كَذُوبٍ أَنَّهُمْ كَانُوا يُصَلُّونَ خَلْفَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهم عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَإِذَا رَفَعَ رَأْسَهُ مِنَ الرُّكُوعِ لَمْ أَرَ أَحَدًا يَحْنِي ظَهْرَهُ حَتَّى يَضَعَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهم عَلَيْهِ وَسَلَّمَ جَبْهَتَهُ عَلَى الْأَرْضِ ثُمَّ يَخِرُّ مَنْ وَرَاءَهُ سُجَّدًا

وقال مسلم فى كتاب الفضائل :

و حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عُمَرَ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سُلَيْمٍ عَنِ ابْنِ خُثَيْمٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي مُلَيْكَةَ أَنَّهُ سَمِعَ عَائِشَةَ تَقُولُ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهم عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ وَهُوَ بَيْنَ ظَهْرَانَيْ أَصْحَابِهِ إِنِّي عَلَى الْحَوْضِ أَنْتَظِرُ مَنْ يَرِدُ عَلَيَّ مِنْكُمْ فَوَاللَّهِ لَيُقْتَطَعَنَّ دُونِي رِجَالٌ فَلَأَقُولَنَّ أَيْ رَبِّ مِنِّي وَمِنْ أُمَّتِي فَيَقُولُ إِنَّكَ لَا تَدْرِي مَا عَمِلُوا بَعْدَكَ مَا زَالُوا يَرْجِعُونَ عَلَى أَعْقَابِهِمْ *

وبقية رجاله سبق تخريجهم .

﴿ باب : صَلَاةُ الْجَنَازَةِ ﴾

﴿٢٢٧﴾ قَالَ النَّسَائِيُّ رحمه الله فى السنن : (كتاب الجنازة)

أَخْبَرَنَا قُتَيْبَةُ قَالَ حَدَّثَنَا اللَّيْثُ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ عَنْ أَبِي أُمَامَةَ أَنَّهُ قَالَ السُّنَّةُ فِي الصَّلَاةِ عَلَى الْجَنَازَةِ أَنْ يَقْرَأَ فِي التَّكْبِيرَةِ الْأُولَى بِأُمِّ الْقُرْآنِ مُخَافَتَةً ثُمَّ يُكَبِّرَ ثَلَاثًا وَالتَّسْلِيمُ عِنْدَ الْآخِرَةِ أَخْبَرَنَا قُتَيْبَةُ قَالَ حَدَّثَنَا اللَّيْثُ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ عَنْ مُحَمَّدِ ابْنِ سُوَيْدٍ الدِّمَشْقِيِّ الْفِهْرِيِّ عَنِ الضَّحَّاكِ بْنِ قَيْسٍ الدِّمَشْقِيِّ بِنَحْوِ ذَلِكَ ★

الحـــديث على شرط مسلم

سند شرط مسلم

الحديث على شرط مسلم ورجاله رجال الشيخين ولم يخرجاه رحمهما الله ، وأخرجه الحاكم وقال : " صحيح على الشيخين ولم يخرجاه " ووافقه الذهبى . قلت : هو على شرط مسلم لم يحتج البخارى بالليث بن سعد عن ابن شهاب الزهرى ، فإن الليث لم يكن من الطبقة الأولى كمالك وابن عيينه ومعمر وغيرهم ، وإنما كان من الطبقة التى لم تطل صحبتهم إلا مدة يسيرة ، ولكن

تابع الليث ، يونس عن ابن شهاب قال أخبرنى أبو أمامة نحوه بغير لفظ القراءة بإم الكتاب ، برهان الشرط : سبق تخريجه .

﴿ باب :هَلْ يُصَلِّي عَلَى رَجُلٍ عَلَيْهِ دَيْنٌ ؟﴾

﴿٢٢٨﴾ قَالَ الإِمَامُ أَحْمَدُ رحمه الله فى المسند : (باقى مسند المكثرين) : حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنْ أَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ كَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهم عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَا يُصَلِّي عَلَى رَجُلٍ عَلَيْهِ دَيْنٌ فَأُتِيَ بِمَيِّتٍ فَسَأَلَ هَلْ عَلَيْهِ دَيْنٌ قَالُوا نَعَمْ دِينَارَانِ قَالَ صَلُّوا عَلَى صَاحِبِكُمْ فَقَالَ أَبُو قَتَادَةَ هُمَا عَلَيَّ يَا رَسُولَ اللَّهِ فَصَلَّى عَلَيْهِ فَلَمَّا فَتَحَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ عَلَى رَسُولِهِ صَلَّى اللَّهم عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ أَنَا أَوْلَى بِكُلِّ مُؤْمِنٍ مِنْ نَفْسِهِ فَمَنْ تَرَكَ دَيْنًا فَعَلَيَّ وَمَنْ تَرَكَ مَالًا فَلِوَرَثَتِهِ *

الحـــديث على شرط البخارى ومسلم

سند شرط الشيخين

الحديث على شرط البخارى ومسلم ولم يخرجاه رحمهما الله برهان الشرط : سبق تخريجه .

﴿باب : وَالسِّقْطُ يُصَلَّى عَلَيْهِ﴾

﴿٢٢٩﴾ قَالَ أَبُو دَاوُدَ رحمه الله فى السنن : (كتاب الجنائز)

حَدَّثَنَا وَهْبُ بْنُ بَقِيَّةَ عَنْ خَالِدٍ عَنْ يُونُسَ عَنْ زِيَادِ بْنِ جُبَيْرٍ عَنْ أَبِيهِ عَنِ الْمُغِيرَةِ بْنِ شُعْبَةَ وَأَحْسَبُ أَنَّ أَهْلَ زِيَادٍ أَخْبَرُونِي أَنَّهُ رَفَعَهُ إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهم عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ الرَّاكِبُ يَسِيرُ خَلْفَ الْجَنَازَةِ وَالْمَاشِي يَمْشِي خَلْفَهَا وَأَمَامَهَا وَعَنْ يَمِينِهَا وَعَنْ يَسَارِهَا قَرِيبًا مِنْهَا وَالسِّقْطُ يُصَلَّى عَلَيْهِ وَيُدْعَى لِوَالِدَيْهِ بِالْمَغْفِرَةِ وَالرَّحْمَةِ *

الحـــديث على شرط البخارى

سند شرط البخارى :

الحديث على شرط البخارى ولم يخرجه رحمه الله، وأخرجه الحاكم وقال : "صحيح على شرط البخارى " ووافقه الذهبى والعلامة الألبانى ، وقال : " قال الحافظ فى (التلخيص ١٥٧) :

" وصححه ابن حبان أيضاً ، لكن رواة الطبرانى موقوفاً على المغيرة وقال لم يرفعه سفيان ، ورجح الدارقطنى فى العلل الموقوف " .

قال العلامة الألبانى :

" قلت : قد رفعه جماعة من الثقات عن زياد بن جبير كما تقدم ، والرفع زيادة من ثقه فيجب قبولها ، ولامبرر لردها ." اهـ (الإرواء ١٧٠)

قلت : ولا شك أن الراجح الموقوف كما قرره الطبرانى والدارقطنى بكون سفيان أثبت ولكن لايضر لأنه وإن كان موقوفاً فهو فى حكم الرفع لأنه من العبادة التى لاتأويل فيها ، وكذلك يمكن الجمع بين المرفوع والموقوف بأن المغيرة كان ينشط فيرفعه أحيانا وأحيانا يوقفه كما كان يفعل بعض الصحابة رضوان الله عليهم من الورع ، وبهذا لا يعل الموقوف المرفوع ، والله أعلم .

﴿باب : جَزَاءُ مَنْ فَقَدَ إِبْنَهُ وَصَبَرَ﴾

﴿٢٣٠﴾ قَالَ النَّسَائِىُّ رحمه الله فى السُّنن : (كتاب الجنائز)

أَخْبَرَنَا عَمْرُو بْنُ عَلِيٍّ قَالَ حَدَّثَنَا يَحْيَى قَالَ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ

قَالَ حَدَّثَنَا أَبُو إِيَاسٍ وَهُوَ مُعَاوِيَةُ بْنُ قُرَّةَ عَنْ أَبِيهِ رَضِيَ اللَّهُم عَنْهم أَنَّ رَجُلًا أَتَى النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهم عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَمَعَهُ ابْنٌ لَهُ فَقَالَ لَهُ أَتُحِبُّهُ فَقَالَ أَحَبَّكَ اللَّهُ كَمَا أُحِبُّهُ فَمَاتَ فَفَقَدَهُ فَسَأَلَ عَنْهُ فَقَالَ مَا يَسُرُّكَ أَنْ لَا تَأْتِيَ بَابًا مِنْ أَبْوَابِ الْجَنَّةِ إِلَّا وَجَدْتَهُ عِنْدَهُ يَسْعَى يَفْتَحُ لَكَ *

الحـــديث على شرط مسلم

سند شرط مسلم

الحديث على شرط مسلم ولم يخرجه رحمه الله برهان الشرط : سبق تخريجه .

﴿باب : أَحْوَالُ الْمَوْتَى فِي حَيَاةِ الْبَرْزَخِ﴾

﴿٢٣١﴾ قَالَ ابْنُ مَاجَةَ رحمه الله فى السنن : (كتاب الطلاق)

حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا شَبَابَةُ عَنِ ابْنِ أَبِي ذِئْبٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرِو ابْنِ عَطَاءٍ عَنْ سَعِيدِ بْنِ يَسَارٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهم عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ الْمَيِّتُ

تَحْضُرُهُ الْمَلَائِكَةُ فَإِذَا كَانَ الرَّجُلُ صَالِحًا قَالُوا اخْرُجِي أَيَّتُهَا النَّفْسُ الطَّيِّبَةُ كَانَتْ فِي الْجَسَدِ الطَّيِّبِ اخْرُجِي حَمِيدَةً وَأَبْشِرِي بِرَوْحٍ وَرَيْحَانٍ وَرَبٍّ غَيْرِ غَضْبَانَ فَلَا يَزَالُ يُقَالُ لَهَا ذَلِكَ حَتَّى تَخْرُجَ ثُمَّ يُعْرَجُ بِهَا إِلَى السَّمَاءِ فَيُفْتَحُ لَهَا فَيُقَالُ مَنْ هَذَا فَيَقُولُونَ فُلَانٌ فَيُقَالُ مَرْحَبًا بِالنَّفْسِ الطَّيِّبَةِ كَانَتْ فِي الْجَسَدِ الطَّيِّبِ ادْخُلِي حَمِيدَةً وَأَبْشِرِي بِرَوْحٍ وَرَيْحَانٍ وَرَبٍّ غَيْرِ غَضْبَانَ فَلَا يَزَالُ يُقَالُ لَهَا ذَلِكَ حَتَّى يُنْتَهَى بِهَا إِلَى السَّمَاءِ الَّتِي فِيهَا اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ وَإِذَا كَانَ الرَّجُلُ السَّوْءُ قَالَ اخْرُجِي أَيَّتُهَا النَّفْسُ الْخَبِيثَةُ كَانَتْ فِي الْجَسَدِ الْخَبِيثِ اخْرُجِي ذَمِيمَةً وَأَبْشِرِي بِحَمِيمٍ وَغَسَّاقٍ وَآخَرَ مِنْ شَكْلِهِ أَزْوَاجٌ فَلَا يَزَالُ يُقَالُ لَهَا ذَلِكَ حَتَّى تَخْرُجَ ثُمَّ يُعْرَجُ بِهَا إِلَى السَّمَاءِ فَلَا يُفْتَحُ لَهَا فَيُقَالُ مَنْ هَذَا فَيُقَالُ فُلَانٌ فَيُقَالُ لَا مَرْحَبًا بِالنَّفْسِ الْخَبِيثَةِ

كَانَتْ فِي الْجَسَدِ الْخَبِيثِ ارْجِعِي ذَمِيمَةً فَإِنَّهَا لَا تُفْتَحُ لَكِ أَبْوَابُ السَّمَاءِ فَيُرْسَلُ بِهَا مِنَ السَّمَاءِ ثُمَّ تَصِيرُ إِلَى الْقَبْرِ *

الحـــديث على شرط مسلم

سند شرط مسلم

الحديث على شرط مسلم ولم يخرجه رحمه الله برهان الشرط :

قال مسلم فى كتاب الزكاة :

و حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيد حَدَّثَنَا لَيْثٌ عَنْ سَعِيد بْنِ أَبِي سَعِيد عَنْ سَعِيد بْنِ يَسَار أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ قَالَ رَسُولُ اللَّه صَلَّى اللَّهم عَلَيْه وسَلَّم مَا تَصدَّقَ أَحدٌ بِصَدَقَة مِنْ طَيِّب وَلَا يَقْبَلُ اللَّهُ إِلَّا الطَّيِّبَ إِلَّا أَخَذَهَا الرَّحْمَنُ بِيَمِينِه وَإِنْ كَانَتْ تَمْرَةً فَتَرْبُو فِي كَفِّ الرَّحْمَنِ حَتَّى تَكُونَ أَعْظَمَ مِنَ الْجَبَلِ كَمَا يُرَبِّي أَحَدُكُمْ فَلُوَّهُ أَوْ فَصِيلَهُ *

٧ــ كِتَابُ الزَّكَاةِ

قَالَ اللهُ تَعَالَى : ﴿وَمَا أُمِرُوا إِلَّا لِيَعْبُدُوا اللَّهَ مُخْلِصِينَ لَهُ الدِّينَ حُنَفَاءَ وَيُقِيمُوا الصَّلَاةَ وَيُؤْتُوا الزَّكَاةَ وَذَلِكَ دِينُ الْقَيِّمَةِ﴾ ، وقَولهُ اللهُ تَعَالَى : ﴿لَّاخَيْرَ فِي كَثِيرٍ مِنْ نَجْوَاهُمْ إِلَّا مَنْ أَمَرَ بِصَدَقَةٍ أَوْ مَعْرُوفٍ أَوْ إِصْلَاحٍ بَيْنَ النَّاسِ وَمَنْ يَفْعَلْ ذَلِكَ ابْتِغَاءَ مَرْضَاةِ اللَّهِ فَسَوْفَ نُؤْتِيهِ أَجْرًا عَظِيمًا﴾ وقَولهُ اللهُ تَعَالَى : ﴿خُذْ مِنْ أَمْوَالِهِمْ صَدَقَةً تُطَهِّرُهُمْ وَتُزَكِّيهِمْ بِهَا وَصَلِّ عَلَيْهِمْ إِنَّ صَلَاتَكَ سَكَنٌ لَهُمْ وَاللَّهُ سَمِيعٌ عَلِيمٌ﴾

﴿باب : فَضْلُ الصَّدَقَةِ﴾

﴿٢٣٢﴾ قَالَ أَبُو دَاوُدَ رحمه الله فى السنن : (كتاب الزكاة) حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ حَدَّثَنَا إِسْمَعِيلُ أَخْبَرَنَا أَيُّوبُ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي مُلَيْكَةَ عَنْ عَائِشَةَ أَنَّهَا ذَكَرَتْ عِدَّةً مِنْ مَسَاكِينَ قَالَ

أَبُو دَاودَ وقَالَ غَيْرُهُ أَوْ عدَّةً منْ صَدَقَة فَقَالَ لَهَا رَسُولُ اللَّه صَلَّى اللَّهم عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَعْطِي وَلَا تُحْصِي فَيُحْصَى عَلَيْكِ *

الحـــديث على شرط البخارى ومسلم

سند شرط الشيخين :

الحديث على شرط البخارى ومسلم ولم يخرجاه رحمهما الله ، وبرهان الشرط : سبق تخريجه .

﴿٢٣٣﴾ قَالَ الإمَامُ أَحْمَدُ رحمه الله فى المسند : (باقى مسند المكثرين) : حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَد حَدَّثَني أَبي حَدَّثَنَا أَيُّوبُ عَنْ مُحَمَّد عَنْ أَبي هُرَيْرَةَ قَالَ جَاءَ رَجُلٌ إِلَى رَسُول اللَّه صَلَّى اللَّهم عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَحَثَّ عَلَيْه فَقَالَ رَجُلٌ عنْدي كَذَا وَكَذَا قَالَ فَمَا بَقِيَ فِي الْمَجْلس رَجُلٌ إِلَّا قَدْ تَصَدَّقَ بِمَا قَلَّ أَوْ كَثُرَ فَقَالَ رَسُولُ اللَّه صَلَّى اللَّهم عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَنْ

سَنَّ خَيْرًا فَاسْتُنَّ به كَانَ لَهُ أَجْرُهُ كَامِلًا وَمِنْ أُجُورِ مَنِ اسْتَنَّ به لَا يَنْقُصُ مِنْ أُجُورِهِمْ شَيْئًا وَمَنِ اسْتَنَّ شَرًّا فَاسْتُنَّ به فَعَلَيْهِ وِزْرُهُ كَامِلًا وَمِنْ أَوْزَارِ الَّذِي اسْتَنَّ به لَا يَنْقُصُ مِنْ أَوْزَارِهِمْ شَيْئًا ★

الحـــديث على شرط البخارى ومسلم

سند شرط الشيخين :

الحديث على شرط البخارى ومسلم ولم يخرجاه رحمهما الله، والبرهان سبق .

﴿٢٣٤﴾ قَالَ النَّسَائِيُّ رحمه الله فِي السنن :(كتاب تحريم الدم) : أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى قَالَ حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ قَالَ حَدَّثَنَا هِشَامٌ عَنْ قَتَادَةَ عَنْ أَنَسٍ قَالَ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُم عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَحُثُّ فِي خُطْبَتِهِ عَلَى الصَّدَقَةِ وَيَنْهَى عَنِ الْمُثْلَةِ ★

الحـــديث على شرط البخارى ومسلم

سند شرط الشيخين :

الحديث على شرط البخارى ومسلم ولم يخرجاه رحمهما الله ، وبرهان الشرط سبق تخريجه ، وأعلم أن قتادة عنعنه وليس من طريق شعبة لكن الحديث ثابت .

﴿٢٣٥﴾ قَالَ الإِمَامُ أَحْمَدُ رحمه الله فى المسند : (مسند المكثرين) : حَدَّثَنَا رَوْحٌ حَدَّثَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ أَخْبَرَنِي أَبُو الزُّبَيْرِ أَنَّهُ سَمِعَ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ يَقُولُ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُمَّ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَفْضَلُ الصَّدَقَةِ عَنْ ظَهْرِ غِنًى وَابْدَأْ بِمَنْ تَعُولُ وَالْيَدُ الْعُلْيَا خَيْرٌ مِنَ الْيَدِ السُّفْلَى ★

الحـــديث على شرط مسلم

سند شرط مسلم :

الحديث على شرط مسلم ولم يخرجه مسلم رحمه الله ولا أحد من الستة ، وبرهان الشرط : سبق تخريجه .

﴿باب : لِمَنْ تَكُونُ الصَّدَقَةُ﴾

﴿٢٣٦﴾ قَالَ أَبُو دَاوُدَ رحمه الله فى السنن : (كتاب الزكاة) حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ حَدَّثَنَا عِيسَى بْنُ يُونُسَ حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ عُرْوَةَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَدِيِّ بْنِ الْخِيَارِ قَالَ أَخْبَرَنِي رَجُلَانِ أَنَّهُمَا أَتَيَا النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُم عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي حَجَّةِ الْوَدَاعِ وَهُوَ يُقَسِّمُ الصَّدَقَةَ فَسَأَلَاهُ مِنْهَا فَرَفَعَ فِينَا الْبَصَرَ وَخَفَضَهُ فَرَآنَا جَلْدَيْنِ فَقَالَ إِنْ شِئْتُمَا أَعْطَيْتُكُمَا وَلَا حَظَّ فِيهَا لِغَنِيٍّ وَلَا لِقَوِيٍّ مُكْتَسِبٍ ★

الحـــديث على شرط البخارى ومسلم

سند شرط الشيخين :

الحديث على شرط البخارى ومسلم ولم يخرجاه رحمهما الله ، والبرهان سبق .

﴿٢٣٧﴾ قَالَ الإِمَامُ أَحْمَدُ رحمه الله فى المسند : (مسند الشاميين) : حَدَّثَنَا يَعْلَى بْنُ عُبَيْدٍ حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ عَنْ قَيْسٍ

عن دُكَيْن بن سعيد المُزني قال أتينا رسول الله صلى الله عليه وسلم أربعين راكبا وأربع مائة نسأله الطعام فقال لعمر اذهب فأعطهم فقال يا رسول الله ما بقي إلا آصعٌ من تمر ما أرى أن يقيظني قال اذهب فأعطهم قال سمعا وطاعة قال فأخرج عمر المفتاح من حجزته ففتح الباب فإذا شبه الفصيل الرابض من تمر فقال لتأخذوا فأخذ كل رجل منا ما أحب ثم التفت وكنت من آخر القوم وكأنا لم نرزأ تمرة حدثنا وكيع حدثنا إسماعيل عن قيس عن دُكَيْن بن سعيد الخثعمي قال أتينا رسول الله صلى الله عليه وسلم ونحن أربعون وأربع مائة فذكر الحديث حدثنا محمد بن عبيد حدثنا إسماعيل عن قيس عن دُكَيْن بن سعيد قال أتينا رسول الله صلى الله عليه وسلم فذكر الحديث حدثنا يعلى ومحمد ابنا عبيد قالا

حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ عَنْ قَيْسٍ عَنْ دُكَيْنِ بْنِ سَعِيدٍ الْمُزَنِيِّ قَالَ أَتَيْنَا رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُم عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَذَكَرَ الْحَدِيثَ *

الحـــديث على شرط البخارى ومسلم

سند شرط الشيخين :

الحديث على شرط البخارى ومسلم ولم يخرجاه رحمهما الله ، والبرهان سبق .

﴿٢٣٨﴾ قَالَ النَّسَائِى رحمه الله فى السنن : (كتاب الزكاة)

أَخْبَرَنِي عِمْرَانُ بْنُ بَكَّارٍ قَالَ حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَيَّاشٍ قَالَ حَدَّثَنَا شُعَيْبٌ قَالَ حَدَّثَنِي أَبُو الزِّنَادِ مِمَّا حَدَّثَهُ عَبْدُ الرَّحْمَنِ الْأَعْرَجُ مِمَّا ذَكَرَ أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ يُحَدِّثُ قَالَ وَقَالَ عُمَرُ أَمَرَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُم عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِصَدَقَةٍ فَقِيلَ مَنَعَ ابْنُ جَمِيلٍ وَخَالِدُ بْنُ الْوَلِيدِ وَعَبَّاسُ بْنُ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُم عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَا يَنْقِمُ ابْنُ جَمِيلٍ إِلَّا أَنَّهُ كَانَ فَقِيرًا فَأَغْنَاهُ اللَّهُ وَأَمَّا خَالِدُ بْنُ الْوَلِيدِ فَإِنَّكُمْ تَظْلِمُونَ خَالِدًا قَدِ احْتَبَسَ أَدْرَاعَهُ وَأَعْتُدَهُ فِي

سَبِيلِ اللَّهِ وَأَمَّا الْعَبَّاسُ بْنُ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ عَمُّ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُمَّ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَهِيَ عَلَيْهِ صَدَقَةٌ وَمِثْلُهَا مَعَهَا

أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ حَفْصٍ قَالَ حَدَّثَنِي أَبِي قَالَ حَدَّثَنِي إِبْرَاهِيمُ بْنُ طَهْمَانَ عَنْ مُوسَى قَالَ حَدَّثَنِي أَبُو الزِّنَادِ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ أَمَرَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُمَّ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِصَدَقَةٍ مِثْلُهُ سَوَاءً *

الحـــديث على شرط البخارى

سند شرط البخارى :

الحديث على شرط البخارى ولم يخرجه رحمه الله وبرهان ذلك :

قال البخارى فى كتاب الإيمان :حدثنا أبو اليمان قال أخبرنا شعيب قال حدثنا أبو الزناد عن الأعرج عن أبي هريرة رضي اللهم عنهم أن رسول الله صلى اللهم عليه وسلم قال: ۞ فوالذي نفسي بيده لا يؤمن أحدكم حتى أكون أحب إليه من والده وولده ۞*

قال البخارى فى كتاب الأذان :

حدثنا علي بن عياش قال حدثنا شعيب بن أبي حمزة عن محمد بن المنكدر عن جابر بن عبدالله أن رسول الله صلى اللهم عليه وسلم قال من قال حين

يسْمعُ النّداء اللّهُمّ ربّ هذه الدّعْوة التّامّة والصّلاة الْقائمة آت مُحمّدًا الْوسيلة والْفضيلة وابْعثْهُ مقاما محْمُودا الّذي وعدْتهُ حلّتْ لهُ شفاعتي يوْم الْقيامة *

٢٣٩ قالَ الإمامُ أحْمدُ رحمه الله فى المسند : مسند المكثرين : أخْبرنا مُحمّدُ بْنُ عبْد اللّه الرّقاشيّ حدّثنا يزيدُ هُوَ ابْنُ زُرَيْع أخْبرنا سعيدٌ عنْ قتادة عنْ سالم بْن أبي الْجعْد عنْ معْدان بْن أبي طلْحة عنْ ثوْبان مولى رسُول اللّه صلّى اللّهم عليْه وسلّمَ أنّ رسُول اللّه صلّى اللّهم عليْه وسلّمَ قالَ منْ سأل النّاس مسْألة وهُو عنْها غنيٌّ كانتْ شيْنًا في وجْهه *

الحـــديث على شرط مسلم

سند شرط مسلم :

الحديث على شرط مسلم ولم يخرجه رحمه الله. وبرهان الشرط : سبق تخريجه .

﴿باب : صَدَقَةُ الْمَرْأَةُ عَلَى أَهْلِ بَيْتِهَا﴾

﴿٢٤٠﴾ قَالَ ابْنُ مَاجَةَ رحمه الله فى السنن : (كتاب الزهد)

حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ آدَمَ حَدَّثَنَا حَفْصُ بْنُ غِيَاثٍ عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ زَيْنَبَ بِنْتِ أُمِّ سَلَمَةَ عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ قَالَتْ أَمَرَنَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُمَ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِالصَّدَقَةِ فَقَالَتْ زَيْنَبُ امْرَأَةُ عَبْدِ اللَّهِ أَيُجْزِينِي مِنَ الصَّدَقَةِ أَنْ أَتَصَدَّقَ عَلَى زَوْجِي وَهُوَ فَقِيرٌ وَبَنِي أَخٍ لِي أَيْتَامٍ وَأَنَا أُنْفِقُ عَلَيْهِمْ هَكَذَا وَهَكَذَا وَعَلَى كُلِّ حَالٍ قَالَ نَعَمْ قَالَ وَكَانَتْ صَنَاعَ الْيَدَيْنِ *

الحـــديث على شرط البخارى ومسلم

سند شرط الشيخين :

الحديث على شرط البخارى ومسلم ولم يخرجاه رحمهما الله وبرهان الشرط :

قال البخارى فى كتاب الغسل :

حدثنا عبدُالله بْنُ مُحمّد قال حدثنا يحيى بْنُ آدم قال حدثنا زُهير عن أبي إسْحاق قال حدثنا أبو جعفر أنه كان عند جابر بن عبدالله هو وأبوه وعنده قوم

فسألوهُ عن الْغُسْلِ فقال يكْفيك صاعٌ فقال رجلٌ ما يكْفيني فقال جابرٌ كان يكْفي منْ هُو أوْفى منْك شعرا وخيْرٌ منْك ثُم أمّنا في ثوْب *

وقال البخارى فى كتاب فضائل القرآن :

حدّثنا عُمرُ بْنُ حفْص حدّثنا أبي حدّثنا الْأعْمشُ حدّثنا إبْراهيمُ والضّحّاكُ الْمشْرقيُّ عنْ أبي سعيد الْخُدْريّ رضي اللّهم عنْهم قال قال النّبيُّ صلّى اللّهم عليْه وسلّم لأصْحابه أيعْجزُ أحدُكُمْ أنْ يقْرأ ثُلُث الْقُرْآن في ليْلة فشقّ ذلك عليْهمْ وقالُوا أيّنا يُطيقُ ذلك يا رسُول اللّه فقال اللّهُ الْواحدُ الصّمدُ ثُلُثُ الْقُرْآن

وقال مسلم فى كتاب الصلاة :

حدّثنا أبُو بكْر بْنُ أبي شيْبة حدّثنا يحْيى بْنُ آدم حدّثنا عبْدُ الرّحْمن بْنُ حُميْد حدّثني أبُو الزُّبيْر عنْ طاوُس عن ابْن عبّاس قال كان رسُولُ اللّه صلّى اللّهم عليْه وسلّم يعلّمُنا التّشهُّد كما يُعلّمُنا السُّورة من الْقُرْآن *

﴿باب : ثَمَرَةُ مَنْ لَا يَسْأَلُ النَّاسَ شَيْئًا﴾

﴿٢٤١﴾ قَالَ أَبُو دَاوُدَ رحمه الله فى السُّنن : (كتاب الزكاة)

حدّثنا عُبيْدُ اللّه بْنُ مُعاذ حدّثنا أبي حدّثنا شُعْبةُ عنْ عاصم عنْ أبي الْعاليَة عنْ ثوْبانَ قال وكانَ ثوْبانُ موْلى رسُول

اللَّه صَلَّى اللَّهم عَلَيْه وَسَلَّمَ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّه صَلَّى اللَّهم عَلَيْه وَسَلَّمَ مَنْ يَكْفُلُ لي أَنْ لَا يَسْأَلَ النَّاس شَيْئًا وَأَتَكَفَّلُ لَهُ بالْجَنَّة فَقَالَ ثَوْبَانُ أَنَا ، فَكَانَ لَا يَسْأَلُ أَحَدًا شَيْئًا *

الحـــديث على شرط البخارى ومسلم

سند شرط الشيخين :

الحديث على شرط البخارى ومسلم ولم يخرجاه رحمهما الله . والبرهان سبق .

﴿ باب : الزَّكَاةُ تَمْنَعُ كَنْزَ الْمَالِ ﴾

﴿ ٢٤٢ ﴾ قَالَ أَبُو دَاوُد رحمه الله فى السنن : (كتاب الزكاة) حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ أَبي شَيْبَةَ حَدَّثَنا يَحْيَى بْنُ يَعْلَى الْمُحَاربي حَدَّثَنَا أَبي حَدَّثَنَا غَيْلَانُ عَنْ جَعْفَر بْن إيَاس عَنْ مُجَاهد عَن ابْن عَبَّاس قَالَ لَمَّا نَزَلَتْ هَذه الْآيَةُ (وَالَّذينَ يَكْنزُونَ الذَّهَبَ وَالْفضَّةَ) قَالَ كَبُرَ ذَلكَ عَلَى الْمُسْلمينَ فَقَالَ

عُمَرُ رَضِيَ اللَّهم عَنْهم أَنَا أُفَرِّجُ عَنْكُمْ فَانْطَلَقَ فَقَالَ يَا نَبِيَّ اللَّه إِنَّهُ كَبُرَ عَلَى أَصْحَابِكَ هَذِهِ الْآيَةُ فَقَالَ رَسُولُ اللَّه صَلَّى اللَّهم عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِنَّ اللَّهَ لَمْ يَفْرِضِ الزَّكَاةَ إِلَّا لِيُطَيِّبَ مَا بَقِيَ مِنْ أَمْوَالِكُمْ وَإِنَّمَا فَرَضَ الْمَوَارِيثَ لِتَكُونَ لِمَنْ بَعْدَكُمْ فَكَبَّرَ عُمَرُ ثُمَّ قَالَ لَهُ أَلَا أُخْبِرُكَ بِخَيْرِ مَا يَكْنِزُ الْمَرْءُ الْمَرْأَةُ الصَّالِحَةُ إِذَا نَظَرَ إِلَيْهَا سَرَّتْهُ وَإِذَا أَمَرَهَا أَطَاعَتْهُ وَإِذَا غَابَ عَنْهَا حَفِظَتْهُ ★

الحـــديث على شرط مسلم

سند شرط مسلم :

الحديث على شرط مسلم ولم يخرجه مسلم رحمه الله . وبرهان الشرط :

قال مسلم في كتاب الحدود :

و حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ الْعَلَاءِ الْهَمْدَانِيُّ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَعْلَى وَهُوَ ابْنُ الْحَارِثِ الْمُحَارِبِيُّ عَنْ غَيْلَانَ وَهُوَ ابْنُ جَامِعٍ الْمُحَارِبِيُّ عَنْ عَلْقَمَةَ بْنِ مَرْثَدٍ عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ بُرَيْدَةَ عَنْ أَبِيهِ قَالَ جَاءَ مَاعِزُ بْنُ مَالِكٍ إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهم عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ يَا رَسُولَ اللَّهِ طَهِّرْنِي فَقَالَ وَيْحَكَ ارْجِعْ فَاسْتَغْفِرِ اللَّهَ وَتُبْ إِلَيْهِ قَالَ فَرَجَعَ غَيْرَ بَعِيدٍ ثُمَّ جَاءَ فَقَالَ يَا رَسُولَ اللَّهِ طَهِّرْنِي فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهم عَلَيْهِ

وَسَلَّمَ وَيْحَكَ ارْجِعْ فَاسْتَغْفِرِ اللَّهَ وَتُبْ إِلَيْهِ قَالَ فَرَجَعَ غَيْرَ بَعِيدٍ ثُمَّ جَاءَ فَقَالَ يَا رَسُولَ اللَّهِ طَهِّرْنِي فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُمَّ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِثْلَ ذَلِكَ حَتَّى إِذَا كَانَتِ الرَّابِعَةُ قَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ فِيمَ أُطَهِّرُكَ فَقَالَ مِنَ الزِّنَى فَسَأَلَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُمَّ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَبِهِ جُنُونٌ فَأُخْبِرَ أَنَّهُ لَيْسَ بِمَجْنُونٍ فَقَالَ أَشَرِبَ خَمْرًا فَقَامَ رَجُلٌ فَاسْتَنْكَهَهُ فَلَمْ يَجِدْ مِنْهُ رِيحَ خَمْرٍ قَالَ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُمَّ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَزَنَيْتَ فَقَالَ نَعَمْ فَأَمَرَ بِهِ فَرُجِمَ فَكَانَ النَّاسُ فِيهِ فِرْقَتَيْنِ قَائِلٌ يَقُولُ لَقَدْ هَلَكَ لَقَدْ أَحَاطَتْ بِهِ خَطِيئَتُهُ وَقَائِلٌ يَقُولُ مَا تَوْبَةٌ أَفْضَلَ مِنْ تَوْبَةِ مَاعِزٍ أَنَّهُ جَاءَ إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُمَّ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَوَضَعَ يَدَهُ فِي يَدِهِ ثُمَّ قَالَ اقْتُلْنِي بِالْحِجَارَةِ قَالَ فَلَبِثُوا بِذَلِكَ يَوْمَيْنِ أَوْ ثَلَاثَةً ثُمَّ جَاءَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُمَّ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَهُمْ جُلُوسٌ فَسَلَّمَ ثُمَّ جَلَسَ فَقَالَ اسْتَغْفِرُوا لِمَاعِزِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ فَقَالُوا غَفَرَ اللَّهُ لِمَاعِزِ ابْنِ مَالِكٍ قَالَ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُمَّ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَقَدْ تَابَ تَوْبَةً لَوْ قُسِمَتْ بَيْنَ أُمَّةٍ لَوَسِعَتْهُمْ قَالَ ثُمَّ جَاءَتْهُ امْرَأَةٌ مِنْ غَامِدٍ مِنَ الْأَزْدِ فَقَالَتْ يَا رَسُولَ اللَّهِ طَهِّرْنِي فَقَالَ وَيْحَكِ ارْجِعِي فَاسْتَغْفِرِي اللَّهَ وَتُوبِي إِلَيْهِ فَقَالَتْ أَرَاكَ تُرِيدُ أَنْ تُرَدِّدَنِي كَمَا رَدَّدْتَ مَاعِزَ بْنَ مَالِكٍ قَالَ وَمَا ذَاكِ قَالَتْ إِنَّهَا حُبْلَى مِنَ الزِّنَى فَقَالَ آنْتِ قَالَتْ نَعَمْ فَقَالَ لَهَا حَتَّى تَضَعِي مَا فِي بَطْنِكِ قَالَ فَكَفَلَهَا رَجُلٌ مِنَ الْأَنْصَارِ حَتَّى وَضَعَتْ قَالَ فَأَتَى النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُمَّ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ قَدْ وَضَعَتِ الْغَامِدِيَّةُ فَقَالَ إِذًا لَا نَرْجُمُهَا وَنَدَعُ وَلَدَهَا صَغِيرًا لَيْسَ لَهُ مَنْ يُرْضِعُهُ فَقَامَ رَجُلٌ مِنَ الْأَنْصَارِ فَقَالَ إِلَيَّ رَضَاعُهُ يَا نَبِيَّ اللَّهِ قَالَ فَرَجَمَهَا * وبقية الرجال قد مضوا من قبل .

﴿ باب : مَنْ أَنْظَرَ مُعْسِرًا كَانَتْ لَهُ صَدَقَةٌ ﴾

﴿٢٤٣﴾ قَالَ الإِمَامُ أَحْمَدُ رحمه الله فى المسند : (باقى مسند المكثرين) : حَدَّثَنَا عَفَّانُ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَارِث حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جُحَادَةَ عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ بُرَيْدَةَ عَنْ أَبِيه قَالَ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّه صَلَّى اللَّهم عَلَيْه وَسَلَّمَ يَقُولُ مَنْ أَنْظَرَ مُعْسِرًا فَلَهُ بِكُلِّ يَوْمٍ مِثْله صَدَقَةٌ قَالَ ثُمَّ سَمِعْتُهُ يَقُولُ مَنْ أَنْظَرَ مُعْسِرًا فَلَهُ بِكُلِّ يَوْمٍ مِثْلَيْه صَدَقَةٌ قُلْتُ سَمِعْتُكَ يَا رَسُولَ اللَّه تَقُولُ مَنْ أَنْظَرَ مُعْسِرًا فَلَهُ بِكُلِّ يَوْمٍ مِثْله صَدَقَةٌ ثُمَّ سَمِعْتُكَ تَقُولُ مَنْ أَنْظَرَ مُعْسِرًا فَلَهُ بِكُلِّ يَوْمٍ مِثْلَيْه صَدَقَةٌ قَالَ لَهُ بِكُلِّ يَوْمٍ صَدَقَةٌ قَبْلَ أَنْ يَحِلَّ الدَّيْنُ فَإِذَا حَلَّ الدَّيْنُ فَأَنْظَرَهُ فَلَهُ بِكُلِّ يَوْمٍ مِثْلَيْه صَدَقَةٌ *

الحـــديث على شرط مسلم

سند شرط مسلم :

الحديث على شرط مسلم ولم يخرجه مسلم رحمه الله ، وأخرجه الحاكم وقال : " صحيح على شرط الشخين ولم يخرجاه " ، قلت : بل هو على شرط مسلم فإن سليمان بن بريدة وهو الأسلمى المروزى ليس من رجال البخارى ، وبرهان الشرط : قال مسلم فى الطهارة :

حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْد اللَّه بْنِ نُمَيْرٍ حَدَّثَنَا أَبِي حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ عَلْقَمَةَ بْنِ مَرْثَد ح و حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ وَاللَّفْظُ لَهُ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيد عَنْ سُفْيَانَ قَالَ حَدَّثَنِي عَلْقَمَةُ بْنُ مَرْثَد عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ بُرَيْدَةَ عَنْ أَبِيه أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهم عَلَيْه وَسَلَّمَ صَلَّى الصَّلَوَاتِ يَوْمَ الْفَتْحِ بِوُضُوءٍ وَاحِد وَمَسَحَ عَلَى خُفَّيْه فَقَالَ لَهُ عُمَرُ لَقَدْ صَنَعْتَ الْيَوْمَ شَيْئًا لَمْ تَكُنْ تَصْنَعُهُ قَالَ عَمْدًا صَنَعْتُهُ يَا عُمَرُ *

﴿باب : هَلْ فِى الْحُلِّى زَكَاةٌ ؟﴾

﴿٢٤٤﴾ قَالَ أَبُو دَاوُدَ رحمه الله فى السنن : (كتاب الزكاة)

حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِدْرِيسَ الرَّازِيُّ حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ الرَّبِيعِ بْنِ طَارِقٍ حَدَّثَنَا يَحْيَى ابْنُ أَيُّوبَ عَنْ عُبَيْد اللَّه بْنِ أَبِي جَعْفَرٍ أَنَّ مُحَمَّدَ بْنَ عَمْرِو بْنِ عَطَاءٍ أَخْبَرَهُ عَنْ عَبْد اللَّه بْنِ شَدَّادِ بْنِ الْهَادِ أَنَّهُ قَالَ دَخَلْنَا عَلَى عَائِشَةَ زَوْجِ النَّبِيِّ

صَلَّى اللَّهم عَلَيْه وَسَلَّمَ فَقَالَتْ دَخَلَ عَلَيَّ رَسُولُ اللَّه صَلَّى اللَّهم عَلَيْه وَسَلَّمَ فَرَأَى فِي يَدَيَّ فَتَخَات مِنْ وَرِق فَقَالَ مَا هَذَا يَا عَائِشَةُ فَقُلْتُ صَنَعْتُهُنَّ أَتَزَيَّنُ لَكَ يَا رَسُولَ اللَّه قَالَ أَتُؤَدِّينَ زَكَاتَهُنَّ قُلْتُ لَا أَوْ مَا شَاءَ اللَّهُ قَالَ هُوَ حَسْبُكِ مِنَ النَّارِ حَدَّثَنَا صَفْوَانُ بْنُ صَالِحٍ حَدَّثَنَا الْوَلِيدُ بْنُ مُسْلِمٍ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ عُمَرَ بْنِ يَعْلَى فَذَكَرَ الْحَدِيثَ نَحْوَ حَدِيثِ الْخَاتَمِ قِيلَ لِسُفْيَانَ كَيْفَ تُزَكِّيهِ قَالَ تَضُمُّهُ إِلَى غَيْرِهِ ★

الحـــديث على شرط البخارى ومسلم

سند شرط الشيخين :

الحديث على شرط البخارى ومسلم ولم يخرجاه رحمهما الله ، وأخرجه الحاكم وقال " صحيح على شرط الشيخين " ووافقه الذهبى والعلامة الألبانى وقال : " وكلام الشيخ ابن دقيق العيد فى الإلمام على ما نقله الزيعلى (٣٧١/٢) يشعر أنه على شرط مسلم فقط ، فقد قال : "ويحى بن أيوب أخرج له مسلم ،

والحديث على شرط مسلم ". ويحيى بن أيوب هو الغافقى أبو العباس المصرى وقد أخرج له البخارى ايضاً " .اهـ الإرواء (٢/٢٩٧) .

وبرهان الشرط : قال البخارى فى كتاب الحج :

حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُوسَى أَخْبَرَنَا هِشَامُ بْنُ يُوسُفَ أَنَّ ابْنَ جُرَيْجٍ أَخْبَرَهُمْ قَالَ أَخْبَرَنِي سَعِيدُ بْنُ أَبِي أَيُّوبَ أَنَّ يَزِيدَ بْنَ أَبِي حَبِيبٍ أَخْبَرَهُ أَنَّ أَبَا الْخَيْرِ حَدَّثَهُ عَنْ عُقْبَةَ بْنِ عَامِرٍ قَالَ نَذَرَتْ أُخْتِي أَنْ تَمْشِيَ إِلَى بَيْتِ اللَّهِ وَأَمَرَتْنِي أَنْ أَسْتَفْتِيَ لَهَا النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُم عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَاسْتَفْتَيْتُهُ فَقَالَ صَلَّى اللَّهُم عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لِتَمْشِ وَلْتَرْكَبْ قَالَ وَكَانَ أَبُو الْخَيْرِ لَا يُفَارِقُ عُقْبَةَ قَالَ أبو عَبْد اللَّه حَدَّثَنَا أَبُو عَاصِمٍ عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ عَنْ يَحْيَى ابْنِ أَيُّوبَ عَنْ يَزِيدَ عَنْ أَبِي الْخَيْرِ عَنْ عُقْبَةَ فَذَكَرَ الْحَدِيثَ *

وقال فى كتاب الصلاة :

حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ عَوْنٍ قَالَ حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ عَنْ حُمَيْدٍ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ قَالَ عُمَرُ ابْنُ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُم عَنْهم وَافَقْتُ رَبِّي فِي ثَلَاثٍ فَقُلْتُ يَا رَسُولَ اللَّه لَوِ اتَّخَذْنَا مِنْ مَقَامِ إِبْرَاهِيمَ مُصَلًّى فَنَزَلَتْ (وَاتَّخِذُوا مِنْ مَقَامِ إِبْرَاهِيمَ مُصَلًّى) وَآيَةُ الْحِجَابِ قُلْتُ يَا رَسُولَ اللَّه لَوْ أَمَرْتَ نِسَاءَكَ أَنْ يَحْتَجِبْنَ فَإِنَّهُ يُكَلِّمُهُنَّ الْبَرُّ وَالْفَاجِرُ فَنَزَلَتْ آيَةُ الْحِجَابِ وَاجْتَمَعَ نِسَاءُ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُم عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي الْغَيْرَةِ عَلَيْهِ فَقُلْتُ لَهُنَّ (عَسَى رَبُّهُ إِنْ طَلَّقَكُنَّ أَنْ يُبْدِلَهُ أَزْوَاجًا خَيْرًا مِنْكُنَّ) فَنَزَلَتْ هَذِهِ الْآيَةُ قَالَ أبو عَبْد اللَّه و حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي مَرْيَمَ قَالَ أَخْبَرَنَا يَحْيَى بْنُ أَيُّوبَ قَالَ حَدَّثَنِي حُمَيْدٌ قَالَ سَمِعْتُ أَنَسًا بِهَذَا *

وقال البخارى فى كتاب الأذان :

حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ قَالَ حَدَّثَنَا اللَّيْثُ عَنْ خَالِد عَنْ سَعِيد عَنْ مُحَمَّد بْنِ عَمْرِو ابْنِ حَلْحَلَةَ عَنْ مُحَمَّد بْنِ عَمْرِو بْنِ عَطَاء وَحَدَّثَنَا اللَّيْثُ عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي حَبِيب وَيَزِيدَ بْنِ مُحَمَّد عَنْ مُحَمَّد بْنِ عَمْرِو بْنِ حَلْحَلَةَ عَنْ مُحَمَّد بْنِ عَمْرِو بْنِ عَطَاء أَنَّهُ كَانَ جَالِسًا مَعَ نَفَرٍ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهم عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَذَكَرْنَا صَلَاةَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهم عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ أَبُو حُمَيْد السَّاعِدِيُّ أَنَا كُنْتُ أَحْفَظَكُمْ لِصَلَاة رَسُول اللَّه صَلَّى اللَّهم عَلَيْهِ وَسَلَّمَ رَأَيْتُهُ إِذَا كَبَّرَ جَعَلَ يَدَيْهِ حِذَاءَ مَنْكِبَيْهِ وَإِذَا رَكَعَ أَمْكَنَ يَدَيْهِ مِنْ رُكْبَتَيْهِ ثُمَّ هَصَرَ ظَهْرَهُ فَإِذَا رَفَعَ رَأْسَهُ اسْتَوَى حَتَّى يَعُودَ كُلُّ فَقَارٍ مَكَانَهُ فَإِذَا سَجَدَ وَضَعَ يَدَيْهِ غَيْرَ مُفْتَرِشٍ وَلَا قَابِضِهِمَا وَاسْتَقْبَلَ بِأَطْرَافِ أَصَابِعِ رِجْلَيْهِ الْقِبْلَةَ فَإِذَا جَلَسَ فِي الرَّكْعَتَيْنِ جَلَسَ عَلَى رِجْلِهِ الْيُسْرَى وَنَصَبَ الْيُمْنَى وَإِذَا جَلَسَ فِي الرَّكْعَةِ الْآخِرَةِ قَدَّمَ رِجْلَهُ الْيُسْرَى وَنَصَبَ الْأُخْرَى وَقَعَدَ عَلَى مَقْعَدَتِهِ وَسَمِعَ اللَّيْثُ يَزِيدَ بْنَ أَبِي حَبِيبٍ وَيَزِيدُ مِنْ مُحَمَّد بْنِ حَلْحَلَةَ وَابْنُ حَلْحَلَةَ مِنِ ابْنِ عَطَاء قَالَ أَبُو صَالِحٍ عَنِ اللَّيْثِ كُلُّ فَقَارٍ وَقَالَ ابْنُ الْمُبَارَكِ عَنْ يَحْيَى بْنِ أَيُّوبَ قَالَ حَدَّثَنِي يَزِيدُ ابْنُ أَبِي حَبِيبٍ أَنَّ مُحَمَّدَ بْنَ عَمْرٍو حَدَّثَهُ كُلُّ فَقَارٍ ★ وقال مسلم فى كتاب الصيام :

و حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ الْحُلْوَانِيُّ حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي مَرْيَمَ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَيُّوبَ حَدَّثَنِي إِسْمَعِيلُ بْنُ أُمَيَّةَ أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا غَطَفَانَ بْنَ طَرِيفٍ الْمُرِّيَّ يَقُولُ سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّه بْنَ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهم عَنْهُمَا يَقُولُ حِينَ صَامَ رَسُولُ اللَّه صَلَّى اللَّهم عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَوْمَ عَاشُورَاءَ وَأَمَرَ بِصِيَامِهِ قَالُوا يَا رَسُولَ اللَّه إِنَّهُ يَوْمٌ تُعَظِّمُهُ الْيَهُودُ

وَالنَّصَارَى فَقَالَ رَسُولُ اللَّه صَلَّى اللَّهم عَلَيْه وَسَلَّمَ فَإِذَا كَانَ الْعَامُ الْمُقْبِلُ إِنْ شَاءَ اللَّهُ صُمْنَا الْيَوْمَ التَّاسِعَ قَالَ فَلَمْ يَأْتِ الْعَامُ الْمُقْبِلُ حَتَّى تُوُفِّيَ رَسُولُ اللَّه صَلَّى اللَّهم عَلَيْه وَسَلَّمَ * وقال مسلم فى كتاب الحيض :

و حَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ أَخْبَرَنِي وَهْبُ ابْنُ كَيْسَانَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرِو بْنِ عَطَاءٍ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ ح و حَدَّثَنِي الزُّهْرِيُّ عَنْ عَلِيِّ ابْنِ عَبْدِ اللَّه بْنِ عَبَّاسٍ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ ح و حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ عَنْ أَبِيه عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهم عَلَيْه وَسَلَّمَ أَكَلَ عَرْقًا أَوْ لَحْمًا ثُمَّ صَلَّى وَلَمْ يَتَوَضَّأْ وَلَمْ يَمَسَّ مَاءً *

﴿باب : جَوَازُ الْتَخَتُّمِ﴾

﴿٢٤٥﴾ قَالَ أَبُو دَاوُدَ رحمه الله فى السنن : (كتاب الخاتم)

حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ صَالِحٍ حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ أَخْبَرَنِي سُلَيْمَانُ بْنُ بِلَالٍ عَنْ شَرِيكِ بْنِ أَبِي نَمِرَةَ عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ عَبْدِ اللَّه بْنِ حُنَيْنٍ عَنْ أَبِيه عَنْ عَلِيٍّ رَضِيَ اللَّهم عَنْهم عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهم عَلَيْه وَسَلَّمَ قَالَ شَرِيكٌ و أَخْبَرَنِي أَبُو سَلَمَةَ

ابْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهم عليْه وسَلَّم كَانَ يَتَخَتَّمُ فِي يَمِينِه *

الحـــديث على شرط البخارى ومسلم

سند شرط الشيخين :

الحديث على شرط البخارى ومسلم ولم يخرجاه رحمهما ، وبرهان الشرط :

قال البخارى فى كتاب الأذان :

حدَّثنا خالدُ بْنُ مَخْلد قال حدَّثنا سُلَيْمانُ بْنُ بلال قال حدَّثنا شريكُ بْنُ عبْدالله قال سمعْتُ أنس بْن مالك يقُولُ ما صلَّيْتُ وراء إمام قطُّ أخفَّ صلاة ولا أتمَّ من النَّبيِّ صلَّى اللَّهم عليْه وسلَّم وإنْ كان ليسْمعُ بُكاء الصَّبيِّ فيُخفِّفُ مخافة أنْ تُفْتن أُمُّهُ *

وقال مسلم فى كتاب فضائل الصحابة :

حدَّثنا مُحمَّدُ بْنُ مسْكين الْيمامِيُّ حدَّثنا يحْيى بْنُ حسَّان حدَّثنا سُلَيْمانُ وهُو ابْنُ بلال عنْ شريك بْن أبي نمر عنْ سعيد بْن الْمُسيَّب أخْبرني أبُو مُوسى الْأشْعريُّ أنَّهُ توضَّأ في بيْته ثُمَّ خرج فقال لألْزمنَّ رسُول اللَّه صلَّى اللَّهم عليْه وسلَّم ولأكُوننَّ معهُ يوْمي هذا قال فجاء الْمسْجد فسأل عن النَّبيِّ صلَّى اللَّهم عليْه وسلَّم فقالُوا خرج وجَّه هاهُنا قال فخرجْتُ على أثره أسْألُ عنْهُ حتَّى دخل بئْر أريس قال فجلسْتُ عنْد الْباب وبابُها منْ جريد حتَّى قضى رسُولُ اللَّه

صلى اللّٰهم عليه وسلم حاجته وتوضأ فقمت إليه فإذا هو قد جلس على بئر أريس وتوسط قفها وكشف عن ساقيه ودلاهما في البئر قال فسلمت عليه ثم انصرفت فجلست عند الباب فقلت لأكونن بواب رسول الله صلى اللّٰهم عليه وسلم اليوم فجاء أبو بكر فدفع الباب فقلت من هذا فقال أبو بكر فقلت على رسلك قال ثم ذهبت فقلت يا رسول الله هذا أبو بكر يستأذن فقال ائذن له وبشره بالجنة قال فأقبلت حتى قلت لأبي بكر ادخل ورسول الله صلى اللّٰهم عليه وسلم يبشرك بالجنة قال فدخل أبو بكر فجلس عن يمين رسول الله صلى اللّٰهم عليه وسلم معه في القف ودلى رجليه في البئر كما صنع النبي صلى اللّٰهم عليه وسلم وكشف عن ساقيه ثم رجعت فجلست وقد تركت أخي يتوضأ ويلحقني فقلت إن يرد الله بفلان يريد أخاه خيرا يأت به فإذا إنسان يحرك الباب فقلت من هذا فقال عمر بن الخطاب فقلت على رسلك ثم جئت إلى رسول الله صلى اللّٰهم عليه وسلم فسلمت عليه وقلت هذا عمر يستأذن فقال ائذن له وبشره بالجنة فجئت عمر فقلت اذن ويبشرك رسول الله صلى اللّٰهم عليه وسلم بالجنة قال فدخل فجلس مع رسول الله صلى اللّٰهم عليه وسلم في القف عن يساره ودلى رجليه في البئر ثم رجعت فجلست فقلت إن يرد الله بفلان خيرا يعني أخاه يأت به فجاء إنسان فحرك الباب فقلت من هذا فقال عثمان بن عفان فقلت على رسلك قال وجئت النبي صلى اللّٰهم عليه وسلم فأخبرته فقال ائذن له وبشره بالجنة مع بلوى تصيبه قال فجئت فقلت ادخل ويبشرك رسول الله صلى اللّٰهم عليه وسلم بالجنة مع بلوى تصيبك قال

فدخل فوجد القف قد ملئ فجلس وجاههم من الشق الآخر قال شريك فقال سعيد بن المسيب فأولتها قبورهم و حدثنيه أبو بكر بن إسحق حدثنا سعيد بن عفير حدثني سليمان بن بلال حدثني شريك بن عبد الله بن أبي نمر سمعت سعيد بن المسيب يقول حدثني أبو موسى الأشعري هاهنا وأشار لي سليمان إلى مجلس سعيد ناحية المقصورة قال أبو موسى خرجت أريد رسول الله صلى الله عليه وسلم فوجدته قد سلك في الأموال فتبعته فوجدته قد دخل مالا فجلس في القف وكشف عن ساقيه ودلاهما في البئر وساق الحديث بمعنى حديث يحيى ابن حسان ولم يذكر قول سعيد فأولتها قبورهم حدثنا حسن بن علي الحلواني وأبو بكر بن إسحق قالا حدثنا سعيد بن مريم حدثنا محمد بن جعفر بن أبي كثير أخبرني شريك بن عبد الله بن أبي نمر عن سعيد بن المسيب عن أبي موسى الأشعري قال خرج رسول الله صلى الله عليه وسلم يوما إلى حائط بالمدينة لحاجته فخرجت في إثره واقتص الحديث بمعنى حديث سليمان بن بلال وذكر في الحديث قال ابن المسيب فتأولت ذلك قبورهم اجتمعت هاهنا وانفرد عثمان *

﴿ باب : زَكَاةُ الأَنْعَامِ ﴾

﴿ ٢٤٦ ﴾ قَالَ أَبُو دَاوُدَ رحمه الله فى السنن : (كتاب الزكاة)
حَدَّثَنَا النُّفَيْلِيُّ حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ عَنِ الْأَعْمَشِ عَنْ أَبِي وَائِلٍ عَنْ مُعَاذٍ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهم عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَمَّا وَجَّهَهُ إِلَى الْيَمَنِ أَمَرَهُ أَنْ يَأْخُذَ مِنَ الْبَقَرِ مِنْ كُلِّ ثَلَاثِينَ تَبِيعًا أَوْ تَبِيعَةً وَمِنْ كُلِّ أَرْبَعِينَ مُسِنَّةً وَمِنْ كُلِّ حَالِمٍ يَعْنِي مُحْتَلِمًا دِينَارًا أَوْ عَدْلَهُ مِنَ الْمَعَافِرِ ثِيَابٌ تَكُونُ بِالْيَمَنِ * حَدَّثَنَا عُثْمَانُ ابْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَالنُّفَيْلِيُّ وَابْنُ الْمُثَنَّى قَالُوا حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ عَنْ إِبْرَاهِيمَ عَنْ مَسْرُوقٍ عَنْ مُعَاذٍ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهم عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِثْلَهُ حَدَّثَنَا هَارُونُ بْنُ زَيْدِ ابْنِ أَبِي الزَّرْقَاءِ حَدَّثَنَا أَبِي عَنْ سُفْيَانَ عَنِ الْأَعْمَشِ عَنْ أَبِي وَائِلٍ عَنْ مَسْرُوقٍ عَنْ مُعَاذِ بْنِ جَبَلٍ قَالَ بَعَثَهُ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهم عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِلَى الْيَمَنِ فَذَكَرَ مِثْلَهُ لَمْ يَذْكُرْ ثِيَابًا

تَكُونُ بِالْيَمَنِ وَلَا ذَكَرَ يَعْنِي مُحْتَلِمًا قَالَ أَبو دَاوِدَ وَرَوَاهُ جَرِيرٌ وَيَعْلَى وَمَعْمَرٌ وَشُعْبَةُ وَأَبُو عَوَانَةَ وَيَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ عَنِ الْأَعْمَشِ عَنْ أَبِي وَائِلٍ عَنْ مَسْرُوقٍ قَالَ قَالَ يَعْلَى وَمَعْمَرٌ عَنْ مُعَاذٍ مِثْلَهُ ★

الحـــديث على شرط البخارى ومسلم

سند شرط الشيخين :

الحديث على شرط البخارى ومسلم ولم يخرجاه رحمهما الله . وأخرجه الحاكم وقال " صحيح على شرط الشيخين " ووافقه الذهبى والعلامة الألبانى وقال : " وقد قيل أن مسروقاً لم يسمع من معاذ فهو منقطع . ولاحجة على ذلك . وقد قال ابن عبد البر : " والحديث ثابت متصل " . اهـ (الإرواء ٢/٢٦٩) .

قلتُ : وقد تابع أبو وائل مسروقاً عن معاذ رضى الله عنه . والبرهان سبق .

﴿باب : جَوَازُ تَقْدِيرُ الثِّمَارِ﴾

﴿٢٤٧﴾ قَالَ الإِمَامُ أَحْمَدُ رحمه الله فى المسند : (باقى مسند المكثرين) : حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ وَابْنُ بَكْرٍ قَالَا أَنَا ابْنُ

جُرَيْجٍ أَخْبَرَنِي أَبُو الزُّبَيْرِ أَنَّهُ سَمِعَ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ يَقُولُ خَرَصَهَا ابْنُ رَوَاحَةَ أَرْبَعِينَ أَلْفَ وَسْقٍ وَزَعَمَ أَنَّ الْيَهُودَ لَمَّا خَيَّرَهُمُ ابْنُ رَوَاحَةَ أَخَذُوا التَّمْرَ وَعَلَيْهِمْ عِشْرُونَ أَلْفَ وَسْقٍ *

الحـــديث على شرط مسلم

سند شرط مسلم :

الحديث على شرط مسلم ولم يخرجه مسلم رحمه الله ، وبرهان الشرط : سبق .

فائدة :

الخرص : تقدير الثمار على رءوس الشجر بالتخمين ومنه قول الله تعالى " إن هم إلا يخرصون " ، والوسق : ماقدره ستون ذرعاً من تمر أو نحوه .

﴿باب : مَنْ سَأَلَ وَلَهُ أُوقِيَّةٌ أَوْ عِدْلُهَا فَقَدْ سَأَلَ إِلْحَافًا﴾

﴿٢٤٨﴾ قَالَ أَبُو دَاوُدَ رحمه الله فى السنن : (كتاب الزكاة)

حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ عَنْ مَالِكٍ عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ عَنْ رَجُلٍ مِنْ بَنِي أَسَدٍ أَنَّهُ قَالَ نَزَلْتُ أَنَا

وأهلي بقيع الغرقد فقال لي أهلي اذهب إلى رسول الله صلى اللهم عليه وسلم فسله لنا شيئا نأكله فجعلوا يذكرون من حاجتهم فذهبت إلى رسول الله صلى اللهم عليه وسلم فوجدت عنده رجلا يسأله ورسول الله صلى اللهم عليه وسلم يقول لا أجد ما أعطيك فتولى الرجل عنه وهو مغضب وهو يقول لعمري إنك لتعطي من شئت فقال رسول الله صلى اللهم عليه وسلم يغضب علي أن لا أجد ما أعطيه ، من سأل منكم وله أوقية أو عدلها فقد سأل إلحافا قال : الأسدي فقلت لقحة لنا خير من أوقية والأوقية أربعون درهما قال فرجعت ولم أسأله فقدم على رسول الله صلى اللهم عليه وسلم بعد ذلك شعير وزبيب فقسم لنا منه أو كما قال حتى أغنانا الله عز وجل قال أبو داود هكذا رواه الثوري كما قال مالك *

الحـــديث على شرط البخارى ومسلم

سند شرط الشيخين :

الحديث على شرط البخارى ومسلم ولم يخرجاه رحمهما الله ، والبرهان سبق .

﴿باب : مَنْ سَأَلَ بِاللَّه فَأَعْطُوهُ﴾

﴿٢٤٩﴾ قَالَ أَبُو دَاوُدَ رحمه الله فى السنن : (كتاب الزكاة)

حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنِ الْأَعْمَشِ عَنْ مُجَاهِدٍ عَنْ عَبْدِ اللَّه بْنِ عُمَرَ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّه صَلَّى اللَّهم عَلَيْه وَسَلَّمَ مَنِ اسْتَعَاذَ بِاللَّه فَأَعِيذُوهُ وَمَنْ سَأَلَ بِاللَّه فَأَعْطُوهُ وَمَنْ دَعَاكُمْ فَأَجِيبُوهُ وَمَنْ صَنَعَ إِلَيْكُمْ مَعْرُوفًا فَكَافِئُوهُ فَإِنْ لَمْ تَجِدُوا مَا تُكَافِئُونَهُ فَادْعُوا لَهُ حَتَّى تَرَوْا أَنَّكُمْ قَدْ كَافَأْتُمُوهُ *

الحـــديث على شرط البخارى ومسلم

سند شرط الشيخين :

الحديث على شرط البخارى ومسلم ولم يخرجاه رحمهما الله ، والبرهان سبق تخريجه

تم بفضلِ اللهِ ومنّه وكَرَمه سبْحَانَهُ :

الجزء الأول من الجامع الصحيح

فيما كان على شرط الشيخين أو أحدهماولم يخرجاه

فهرس

الجزء الأول

الجامع الصحيح — صفحة

كتاب الإيمان :

باب : أَنَّ قَوْلَ الإِيمَانِ يَلْزَمُ الإِسْتِقَامَةَ عَلَيْهِ وَالعَمَلُ بِهِ ٢

باب : إِنَّ خَيْرَ الأَعْمَالِ أَدْوَمُهَا وإِنْ قَلَّ ٦

باب : إِنَّ القُلُوبَ بَيْنَ أُصْبُعَيْنِ مِنْ أَصَابِعِ الرَّحْمَنِ ٩

باب : أَنَّ اللهَ سُبْحَانَهُ تَعَالَى قَاهِرٌ فَوْقَ عِبَادِهِ ١١

باب : مَنْ قَالَ يَجُوزُ الرُّقْيَةُ وَالعِلَاجُ ١٢

باب : الجَزَاءُ مِنْ جِنْسِ العَمَلِ ١٣

باب : أَنَّ مَشِيئَةَ اللهِ عَزَ وَجَلَ تَنْفُذُ عَلَى كُلِّ حَالٍ ١٦

باب : صَرِيحُ الإِيمَانِ ١٩

باب : كَرَاهَةُ القَسَمِ لِغَيْرِ حَاجَةٍ ٢١

باب : مَنْ حَلَفَ فَقَالَ إِنْ شَاءَ ٢٣

باب : إِذَا أَحَبَّ اللهُ عَبْدًا ٢٥

باب : ثَمَرَةُ الإيمَانِ باللهِ عَزَّوَجَلَ ٣٣
باب : الوَفَاءُ بالنَّذرِ فيمَا يَمْلِكُ ابْنُ آدَمَ ٤٩
باب : قِلَّةُ الكَلامِ مِنَ الْإيمَانِ وكَثْرَةُ الْكَلَامِ مِنَ النِّفَاقِ ٥٣
باب : قَولُ اللهِ تَعَالى :"وَإِذَا سَمِعُوا مَا أُنزِلَ إِلَى الرَّسُولِ" ٥٥
باب : مَنْ حَلَفَ بِغَيْرِ اللَّه فَقَدْ أَشْرَكَ ٥٧
باب : اسْتِحْبَابُ عَدَمِ سُؤَالِ النَّاسِ لِغَيْرِ حَاجَةٍ ٥٩
باب : فِي أَيِّ يَوْمٍ نَتَحَرَّى لَيْلَةَ القَدْرِ ٦٠
باب : الشَّفَاعَةُ تَلحَقُ أَهْلَ الإيمَانِ ٦٢
باب : إِنْكَارُ الْمُنْكَرِ مِنَ الإيمَانِ ٦٨
باب : عِصْمَةُ الْمُؤْمِنِ مِنَ الدَّجَالِ ٧٠
باب : هَلْ رَأَى الرَّسُولُ ﷺ اللهَ عَزَوَجَلَ ؟ ٧١
باب : سِعَةُ حَوْضِ رَسُولِ اللهِ ﷺ ٧٣
باب : إِذَا قَالَ مَنْ أَسْلَمَ إِنِّي كَارِهٌ ٧٨
باب : ثَمَرَةُ الإيمَانِ بالْيَوْمِ الآخِرِ ٧٩
باب : قَوْلُ اللهِ تَعَالى : فَلَمَّا تَجَلَّى رَبُّهُ لِلْجَبَلِ ٨٥
باب : عِلْمُ الْغَيْبِ للهِ عَزَّ وَجَلَ ٨٨

باب : فَضْلُ هَذه الأُمَّة ٨٩
باب : هَلْ يَجُوزُ النَّوْمُ فِى المسْجِد ؟ ٩٦
باب : مَنْ قَالَ عِنْدَ المَوْت لَا إِلهَ إِلاَ اللهُ دَخَلَ الجَنَّة ٩٧
باب : رِقَّةُ قُلوب أَهْلُ الإِيمَان ٩٨
باب : إِنَّ الأَعْمَالَ بالخَوَاتيم ١٠٠
باب : الإِيمَانُ بعَذَاب القَبْر ١٠٤
باب : حُسْنُ الْخَاتمَة ثَمَرَةُ الإِيمَان ١٠٨
باب : " يَاأَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا ادْخُلُوا فِي السِّلْمِ كَافَّةً " ١١٤
باب : مَنْ أَتَى كَاهنًا أَوْ عَرَّافًا فَصَدَّقَهُ فَقَدْ كَفَرَ ١١٥
باب : مَنْ قَالَ كَلمَةً أَوْبَقَتْ دُنْيَاهُ وَأُخْرَاهُ ١١٦
باب : حِفْظُ السِّر منَ الإِيمَان ١٢٠
باب : طَاعَةُ أُولِى الأَمْرِ إِذَا أَطَاعُوا اللهَ وَرَسُولَه ١٢١

كتاب العلم :

باب : وَضْعُ الْحُكْمِ فِى مَوْضعه ١٢٤
باب : حَقِيقَةُ العِلْمِ الْخَشْيَةُ ١٢٦
باب : التَّثَبُّتُ منَ الْخَبَر ١٢٩
باب : عُذْرُ الجَاهِلِ حَتَى يَعْلَمَ ١٣٦

باب : مَعْرِفَةُ الْمُسْتَفْتِى أَصْلُ الْمَسْأَلَةِ قَبْلَ أَنْ يَحْكُمَ ١٣٨

باب : صِفَةُ حَدِيثُ رَسُولِ اللهِ ﷺ ١٤٠

باب : الْعِلْمُ يَحْمِى صَاحِبَهُ مِنَ التَقْلِيدِ وَالزَّلَلِ ١٤٢

باب : الْعِلْمُ بِالإِتبَاعِ لَا بِالإِبْتِدَاعِ ١٤٧

باب : تَفْصِيلُ الْمَسْأَلَةِ إِذَا كَانَ فِيهَا جَوَازُ أَمْرَيْنِ ١٤٨

باب : عُقُوبَةُ مَنْ كَتَمَ الْعِلْمَ وَلَمْ يُنْكِرْ الْمُنْكَرَ ١٥٠

باب : أَخْذُ أَيْسَرَ أَمْرَيْنِ مَا لَمْ يَكُنْ إِثْمًا ١٥٢

باب : العِرْفَانُ لِإَهْلِ الْعِلْمِ بِالْفَضْلِ ١٥٤

باب : السُّؤَالُ عَنْ الْشَىءِ لِلتَعْلِيمِ ١٥٥

باب : بُرُوزُ الْعَالِمِ فِى مَجْلِسِ الْعِلْمِ ١٥٧

باب : حِفْظُ الْسُنَّةِ وَالتَثْبُتُ مِنْهَا ١٥٨

باب : هَلْ يَجُوزُ الإِسْتِدْلَالُ بِعُمُومِ النَّصِ ؟ ١٦١

باب : تَفَاضُلُ النَّاسِ بِالْعِلْمِ ١٦٤

كتاب الطهارة :

باب : إِذَا كَانَ الْمَاءُ قُلَّتَيْنِ لَمْ يَحْمِلِ الْخَبَثَ ١٦٦

باب : غَالِبُ عَذَابِ الْقَبْرِ مِنَ الْبَوْلِ ١٦٧

باب : كَرَاهِيَةُ الصَّلَاةِ إِذَا وَجَدَ الْغَائِطُ ١٧٠

باب : اسْتِحْبَابُ الإِسْتِنْجَاءِ بِالْمَاءِ ١٧١

باب : لَا يَقْبَلُ اللَّهُ صَلَاةً بِغَيْرِ طُهُورٍ ١٧٣

باب : مَتَى يَجِبُ الْغُسْلُ ؟ ١٧٤

باب : إِنَّ أَصْلَ الْمُسْلِمِ لَا يَنْجُسُ ١٧٦

باب : هَلْ النَّوْمُ يَنْقُضُ الْوُضُوءَ ؟ ١٧٩

باب : هَلْ مَسُّ الذَّكَرِ يَنْقُضُ الْوُضُوءَ ؟ ١٨١

باب : قَوْلُهُ تَعَالَى : فَلَمْ تَجِدُوا مَاءً فَتَيَمَّمُوا صَعِيدًا طَيِّبًا ١٨٤

باب : يَجِبُ الإِسْتِتَارُ عِنْدَ قَضَاءِ الْحَاجَةِ ١٨٧

باب : كَرَاهَةُ اسْتِقْبَالِ الْقِبْلَةِ بِبَوْلٍ فِي الْفَضَاءِ ١٨٨

باب : هَلْ يَجُوزُ الْبَوْلُ قَائِمًا ؟ ١٩٠

باب : كَيْفَ تَتَطَهَّرُ الْمُسْتَحَاضَةُ إِذَا أَرَادَتِ الصَّلَاةَ ؟ ١٩١

باب : هَلْ وَطْءُ الْقَدَمِ عَلَى الْأَرْضِ يَنْقُضُ الْوُضُوءَ ؟ ١٩٥

باب : هَلْ يَجُوزُ أَنْ نُصَلِّيَ بِالْجُرُوحِ ؟ ١٩٧

كتاب الحيض :

باب : كَفَّارَةُ مَنْ يَأْتِي امْرَأَتَهُ وَهِيَ حَائِضٌ ٢٠٠
باب : مَاذَا تَفْعَلُ الْمُسْتَحَاضَةُ إِذَا أَرَادَتِ الصَّلاَةَ ؟ ٢٠١
باب : الْإِسْتِحَاضَةُ رَكْدَةٌ مِنْ رَكَدَاتِ الشَّيْطَانِ ٢٠٢

كتاب الصلاة :

باب : إِنَّ الصَّلَاةَ كَانَتْ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ كِتَابًا مَوْقُوتًا ٢٠٦
باب : هَلْ تُؤَخِّرُ الْعِشَاءُ الْآخِرَةِ إِلَى نِصْفِ اللَّيْلِ ٢٢٠
باب : مِقْدَارُ مَا يُقْرَأُ فِي الصَّلَاةِ ٢٢٢
باب : قَوْلُ الْمُؤَذِّنُ فِي الْمَطَرِ صَلُّوا فِي رِحَالِكُمْ ٢٢٤
باب : مِنَ السُّنَّةِ وَضْعُ الْمُؤَذِّنِ إِصْبَعَاهُ فِي أُذُنَيْهِ ٢٢٥
باب : مَا يَقْطَعُ الصَّلَاةَ ٢٢٩
باب : صَلَاةُ النَّوَافِلِ عَلَى الدَّابَّةِ وَهِيَ تَمْشِي ٢٣١
باب : هَلْ يَجُوزُ الْقِرَاءَةُ مَعَ الْإِمَامِ ؟ ٢٣٢
باب : كَيْفِيَّةُ التَّكْبِيرِ فِي الصَّلَاةِ ٢٣٣
باب : صَلَاةُ الْكُسُوفِ ٢٣٤

باب : مَنْ فَاتَهُ شَيءٌ مِنَ الصَّلَاةِ ٢٣٥
باب : مَنْ رَأَى الجَهْرَ بالبَسْمَلَةِ فِي فَاتِحَةِ الكِتَابِ ٢٣٧
باب : حُكْمُ مَنْ مَرَّ بَيْنَ يَدَيْهِ شَيءٌ ٢٣٩
باب : صِفَةُ التَسْلِيمِ مِنَ الصَّلَاةِ ٢٤١
باب : صَلَاةُ الخَوْفِ ٢٤٢
باب : أَدَبُ المُصَلِّي بَيْنَ يَدَيَ اللهِ عَزَّ وَجَلَ ٢٤٩
باب : هَلْ يُخَفِّفُ الإِمَامُ الصَّلَاةَ إِذَا رَأَى عِلَّةً لِذَلِكَ؟..... ٢٥١
باب : قَوْلُ النَّبِيِّ ﷺ : فَأَرِحْنَا بِالصَّلَاةِ..... ٢٥٢
باب : دُعَاءُ الرَّفْعِ مِنَ الرُّكُوعِ ؟..... ٢٥٣
باب : بِمَاذَا كَانَ يَقُولُ فِي دُبُرِ صَلَاتِهِ ﷺ ٢٥٥
باب : مُتَابَعَةُ الصَحَابَةِ لِصَلَاةِ النَّبِيِّ ﷺ ٢٥٧
باب : هَيْئَةُ رَفْعِ اليَدَيْنِ فِي الصَّلَاةِ ٢٥٩
باب : هَيْئَةُ اليَدَيْنِ فِي الرُّكُوعِ ٢٦١
باب : جَوَازُ الإِشَارَةِ فِي الصَّلَاةِ ٢٦٢
باب : فَضْلُ المَسْجِدِ الحَرَامِ وَالمَسْجِدِ النَّبَوِيِّ الشَّرِيفِ..... ٢٦٤
باب : فَضْلُ السَّلَامِ والتأمين ٢٦٥

باب : يَجُوزُ لِلإِمَامِ النُّزُولُ مِنَ الْخُطْبَةِ لِعَارِضٍ ٢٦٦
باب : هَلْ يَجُوزُ الصَّلاَةُ دَاخِلَ الْبَيْتِ الْحَرَامِ ؟ ٢٦٧
باب : فَضْلُ الْبَيْتُ الْحَرَامِ على بَيْتِ الْمَقْدِسِ ٢٦٨
باب : هَلْ يَخْرُجُ مِنَ الْمِلَةِ مَنْ تَرَكَ الصَّلاَةَ ؟ ٢٧٠
باب : اسْتِحْبَابُ الْجُلُوسِ فِي الْمَسَاجِدِ لِلذِّكْرِ ٢٧١
باب : قَوْلُهُ ﷺ : وَلَا تُصَلُّوا فِي أَعْطَانِ الْإِبِلِ..... ٢٧٢
باب : فَضْلُ قِيَامُ اللَّيْلِ ٢٧٥
باب : الْصَبْرُ عَلَى قَدَرِ اللهِ تَعَالَى مِنْ أَفْضَلِ الْعِبَادَاتِ..... ٢٧٧
باب : الطَمَأْنِينَةُ رُكْنٌ فِي الرُكُوعِ وَالسُجُودِ ٢٨٠
باب : هَلْ يَكُونُ الْتَكْبِيرُ فِي كُلِّ خَفْضٍ وَرَفْعٍ ؟..... ٢٨١
باب : فَضْلُ أَرْبَعُ رَكَعَاتٍ قَبْلَ الظُّهْرِ ٢٨٤
باب : قَوْلُهُ ﷺ : أَلَا إِنَّ كُلَّكُمْ مُنَاجٍ رَبَّه ٢٨٥
باب : صَلاَةُ الوتْرِ ٢٨٦
باب : هَلْ الْقُنُوتُ فِي صَلاَةِ الْفَجْرِ بِدْعَةٌ ؟ ٢٩٢
باب : هَلْ تَشْرُعُ صَلاَةُ النَّوافِلِ جَمَاعَةً ؟ ٢٩٣
باب : صَلاَةُ الْجُمْعَةِ ٢٩٤

باب : صَلاةُ الْخَوْف ٣٠٠
باب : صَلاةُ الْعيد ٣٠٤
باب : وَصَلُّوا كَمَا رَأَيْتُمُوني أُصَلِّي ٣١١
باب : فَضْلُ اللهِ عَلَى أَصْحَابِ الأَعْذَارِ ٣٢٥

كتاب الجنائز :

باب : الْمَيِّتُ تَحْضُرُهُ الْمَلَائِكَةُ ٣٢٨
باب : مِنَ السُّنَّةِ عِيَادَةُ الْمَرِيضِ ٣٣٠
باب : مَا مِنْ عَمَلٍ يَوْمٍ إِلاَّ وَهُوَ يُخْتَمُ عَلَيْهِ ٣٣٠
باب : ضَمَّةُ الْقَبْرِ حَقٌّ ٣٣٢
باب : أَنَّ النَّاسَ يُحْشَرُونَ ثَلَاثَةَ أَفْوَاجٍ ٣٣٣
باب : قوله تعالى: " الَّذِينَ يُنْفِقُونَ فِي السَّرَّاءِ وَالضَّرَّاءِ " ٣٣٥
باب : فَضْلُ مَنْ مَاتَ بِالْمَدِينَةِ الْمُنَوَّرَةِ ٣٣٦
باب : عَلَامَةُ الإِيمَانِ الْمَوْتُ بِعَرَقِ الْجَبِينِ ٣٣٧
باب : هَلْ يَجُوزُ الْبُكَاءُ عَلَى فِرَاقِ الأَحْبَابِ ؟..... ٣٣٨
باب : هَلْ يُغَسِّلُ الرَّجُلُ زَوْجَتَهُ بَعْدَ الْوَفَاةِ ؟..... ٣٤٢
باب : الشُّهَدَاءُ لا يُغَسَّلُونَ ٣٤٣

باب : السُّنَّةُ الْتَكْفِينُ فِى الثِّيابِ الْبِيضِ ٣٤٥
باب : صَلَاةُ الْجَنَازَةِ ٣٤٧
باب : هَلْ يُصَلِّي عَلَى رَجُلٍ عَلَيْهِ دَيْنٌ ؟ ٣٤٨
باب : وَالسِّقْطُ يُصَلَّى عَلَيْهِ ٣٤٩
باب : جَزَاءُ مَنْ فَقَدَ إِبْنَهُ وَصَبَرَ ٣٥٠
باب : أَحْوَالُ الْمَوْتى فِى حَيَاةِ الْبَرْزَخِ ٣٥١

كتاب الزكاة :

باب : فَضْلُ الصَّدَقَةِ ٣٥٥
باب : لِمَنْ تَكُونُ الصَّدَقَةِ ٣٥٩
باب : صَدَقَةُ الْمَرْأَةُ عَلَى أَهْلِ بَيْتِهَا ٣٦٤
باب : ثَمَرَةُ مَنْ لَا يَسْأَلَ النَّاسَ شَيْئًا ٣٦٥
باب : الزَّكَاةُ تَمْنَعُ كَنْزُ الْمَالِ ٣٦٦
باب : مَنْ أَنْظَرَ مُعْسِرًا كَانَتْ لَهُ صَدَقَةَ ٣٦٩
باب : هَلْ فِى الْحُلِّى زَكَاةٌ ؟ ٣٧٠
باب : جَوَازُ الْتَخَتْم ٣٧٤
باب : زَكَاةُ الأَنْعَامِ ٣٧٨

باب : جَوَازُ تَقْدِيرُ الثِّمَارِ ٣٧٩
باب : مَنْ سَأَلَ وَلَهُ أُوقِيَّةٌ أَوْ عِدْلُهَا فَقَدْ سَأَلَ إِلْحَافًا ٣٨٠
باب : مَنْ سَأَلَ بِاللَّهِ فَأَعْطُوهُ ٣٨٢

الجامع الصحيح

فيما كان على شرط الشيخين أو أحدهما ولم يخرجاه

تأليف

أبي عبد الرحمن يوسف بن جودة الأزدي

دار قباء للطباعة

حقوق الطبع محفوظه للمؤلف

بسم الله الرحمن الرحيم

تمهيد

إنَّ الحمد لله نحمده ونستعينه ونستغفره ونعوذ بالله من شرور أنفسنا ومن سيئات أعمالنا ، من يهده الله فلا مضل له ومن يضلل فلا هادي له ، وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له وأشهد أن محمداً عبْدهُ ورسولُهُ .

﴿ يَاأَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ حَقَّ تُقَاتِهِ وَلَا تَمُوتُنَّ إِلَّا وَأَنْتُمْ مُسْلِمُونَ ﴾ سورة آل عمران (١٠٢) .

﴿ يَاأَيُّهَا النَّاسُ اتَّقُوا رَبَّكُمُ الَّذِي خَلَقَكُمْ مِنْ نَفْسٍ وَاحِدَةٍ وَخَلَقَ مِنْهَا زَوْجَهَا وَبَثَّ مِنْهُمَا رِجَالًا كَثِيرًا وَنِسَاءً وَاتَّقُوا اللَّهَ الَّذِي تَسَاءَلُونَ بِهِ وَالْأَرْحَامَ إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلَيْكُمْ رَقِيبًا ﴾ سورة النساء (١) .

﴿ يَاأَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ وَقُولُوا قَوْلًا سَدِيدًا (٧٠) يُصْلِحْ لَكُمْ أَعْمَالَكُمْ وَيَغْفِرْ لَكُمْ ذُنُوبَكُمْ وَمَنْ يُطِعِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ فَقَدْ فَازَ فَوْزًا عَظِيمًا ﴾ سورة الأحزاب (٧٠ ، ٧١) .

أما بعد : فإن أصدق الحديث كتاب الله ، وخير الهدي هدي محمد صلى الله عليه وسلم وشر الأمور محدثاتها وكل محدثة بدعة وكل بدعة ضلالة .

الحَمْدُ لله الذي خَلَقَ السموات الأرْضَ وجَعَلَ الظُلمات والنور ، ثم الذين كَفَرُوا بربهم يعْدِلُون ، فللّهِ الحمد ربّ السموات وربّ الأرض ربّ العالمين ، وله

الكِبْرياءُ في السموات والأرض وهو العزيزُ الحكيمُ ، والحمد لله الذي له مافي السموات وما في الأرض وله الحمد في الآخرة وهو الحكيم الخبير ، أحمده سبحانه على جميل خيراته وحُسن نعمه وآلائه ، وفضل جُوده وإحسانه ، فهو سبحانَهُ المتفضل على عباده ليل نهار ، مسبغٌ عليهم بكل أنواع الخيرات ، القائلُ سبحانه: ﴿ أليسَ اللهُ بكافٍ عبده ﴾ ، وإن من أفضل النعم على العبد معرفة طريق الله عز وجل طريق النجاة في الحال والمآل ، وأن يكون له نور يستنير به في ظلمات الضلال ، وغواية الفساد ، وعمايات الجهالة ، ولا يَشكُ عاقل أنه نور العلم النافع ، ولاسيما علم ما أُثر عن خير البرية محمد صلى الله عليه وسلم المبعوث للناس كافة ، وكفى بدعائه صلى الله عليه وسلم لمن حمل هذا العلم ، فقد أخرج الإمام أحمد والترمذى وابن ماجه وأبو داود والدَّارمى وغيرهم من حديث زيد بن ثابت وأنس وعبد الله بن مسعود وأبى الدرداء وجبير بن مطعم ، فأما حديث زيد بن ثابت فقد رواه جمع منهم أبو داود فقال : حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ حَدَّثَنَا يَحْيَى عَنْ شُعْبَةَ حَدَّثَنِي عُمَرُ بْنُ سُلَيْمَانَ مِنْ وَلَدِ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبَانَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ زَيْدِ بْنِ ثَابِتٍ قَالَ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم يَقُولُ نَضَّرَ اللَّهُ امْرَأً سَمِعَ مِنَّا حَدِيثًا فَحَفِظَهُ حَتَّى يُبَلِّغَهُ فَرُبَّ حَامِلِ فِقْهٍ إِلَى مَنْ هُوَ أَفْقَهُ مِنْهُ وَرُبَّ حَامِلِ فِقْهٍ لَيْسَ بِفَقِيهٍ *

فينبغي العناية بحفظ السنن لمن أهَّلَهُ الله عز وجل لذلك ، رجاء نيل بركة دعاء النبي صلى الله عليه وسلم فهذا الحديث وغيرهُ كان الدافع لإخراج هذا الجامع جعله الله خالصاً لوجهه الكريم ، وكان من الأسباب التي دفعتني إلى تصنيف هذا الجامع أن الأحاديث التي كانت تُخرَّج عن طريق الحاكم في المستدرك يُحكم

عليها بالصحة بمجرد موافقة الذهبي عليها ، ولقد تتبعت ذلك فوجدتُ أوهاماً كثيرةً وعللاً حالت بين هذه الأحاديث وصحتها فضلاً على أن تكون على شرط الشيخين ، فسألتُ الله عز وجل أن يوفقني لفصل الأحاديث الصحيحة التي في المستدرك في جامع واحد لكي يستفيد منه من ليس له دراية ، ولقد شَرَعْتُ في الفصل ودونت الصحيح في كراسةٍ لي إلا أنني وجدتُ نفسي لا أُصححُ إلا ما كان له أصل في كتب السنة الأخرى فغيرت طريقتي وجعلته جامعا لكل ما كان على شرط الشيخين أو أحدهما ولم يخرجاه إلا ما صرحتُ به أن أحد الشيخين قد خرَّجه ، وكان من الأسباب القوية التي دفعتني إلى أن أُصنف هذا الجامع للأحاديث التي على شرط الشيخين قلة من جمع أو صنف أحاديث في هذا الباب من المتقدمين أو المتأخرين على السواء ، وأشهر من عُرف بهذا هو الحافظ أبو عبد الله الحاكم النيسابوري وقد صنف المستدرك على الصحيحين ، وقال رحمه الله : " وأنا أستعينُ الله على إخراج أحاديث رواتها ثقات قد احتج بمثلها الشيخان رضي الله عنهما أو أحدهما وهذا شرط الصحيح عند كافة فقهاء الإسلام " المستدرك (٣/١) .

وقال الحافظ زين الدين عبد الرحيم بن الحسين العراقي : " فقول الحاكم بمثلها أي بمثل رواتهما لأنهم أنفسهم ويحتمل أن يراد بمثل تلك الأحاديث وفيه نظر ، لكن الذي ذكره ابن الصلاح هو الذي فهمه ابن دقيق العيد من عمل الحاكم فإنه ينقل تصحيح الحاكم لحديث وأنه على شرط البخاري مثلاً ثم يعترض عليه بأن فيه فلاناً لم يخرج له البخاري وهكذا فعل الذهبي في مختصر المستدرك ولكن ظاهر كلام الحاكم المذكور مخالف لما فهموه عنه والله أعلم . " التقيد والإيضاح (٣٠)

قلتُ : وهذا كلام فيه نظر ، والصحيح ما فهمه ابن دقيق العيد والذهبي ومن تبعهم من الأئمة رحمهم الله ومقتضى كلامهم موافق لمراد الحاكم غير مخالف له لأنهم عرفوا ذلك من تصريح الحاكم نفسه عقب كل حديث فإنه كان يقول مثلاً " حديث على شرط الشيخين واحتجوا برواته جميعاً " أو ما شابه ذلك فصارت بالاستقراء عندهم شرطاً للحاكم وإنْ لم ينص عليهافي المقدمة ، وإنه رحمه الله لم ينقح كتابه لانقضاء أجله رحمة الله عليه ،وأشار الحافظ ابن حجر رحمه الله إلى ذلك فقال :"إن الحاكم وقع له التساهل لأنه سوَّد الكتاب لينقّحَه فأعجلته المنية " واختلفوا فيالحكم على المستدرك فمنهم من غالى فزعم أنه لم يَرَ فيه حديثاً على شرط الشيخين ومنهم من تساهل فحكم بتصحيحه وهو تفريط و منهم من توسط مثل أبي عمرو بن الصلاح فقال فيعلوم الحديث المسماة بمقدمة ابن الصلاح عنه : " أنه واسع الخَطو فيشرح الصحيح ، متساهل بالقضاء به ، فالأولى أن يتوسطفيأمره ، فما لم نجد فيه تصحيحاً لغيره من الأئمة إن لم يكن من قبيل الصحيح ، فهو من قبيل الحسن الذي يُحتجُّ به ويعمل به إلى أن تظهر فيه علة توجب ضعفه . " مقدمة ابن الصلاح مع الشرح (٢٩) .

قلتُ : ووقع للذهبى أوهاماً أيضاً وذلك لأنه كان فيبداية الطلب وربما وجد الباحث تناقضا بين كلام الذهبي فيالميزان وموافقته في التعليق على المستدرك ، وقد نقل الحافظ العراقى رحمه الله تعقب بعض من اختصر كلامه وهو ، بدر الدين ابن جماعة فقال : "إنه يتتبع ويحكم عليه بما يليق بحاله من الحسن أو الصحة أو الضعف ، وهذا هو الصواب" . التقيد والإيضاح (٣٠) .

وقال الحافظ أبو الفداء ابن كثيرفي اختصار علوم الحديث : " وقد قال الحافظ أبو عبد الله محمد بن يعقوب بن الأَخرَم قَلَّ ما يفوتُ البخاريَّ ومسلماً من الأحاديث الصحيحة ، وقد ناقشه ابنُ الصلاح في ذلك ، فإن الحاكم قد استدرك عليهما أحاديث كثيرة وإن كان في بعضها مَقَال ، إلا أنه يصفو له شيء كثير .

قال الحافظ بن كثير : فيه نظر ، فإنه يُلزمهما بإخراج أحاديث لا تلزمهما لضعف رُوَاتها عندهما أو لتعليلهما ذلك " اهـ الباعث الحثيث (٣٦) .

وقال أبو سعد الماليني :" طالعت كتاب المستدرك على الشيخين الذي صنفه الحاكم من أوله إلى آخره فلم أرى فيه حديثاً على شرطهما ". اهـ

فتعقبه الذهبي بقوله : " هذه مكابرة وغلو وليست رتبة أبى سعد أن يحكم بهذا بل في المستدرك شيء كثير على شرطهما وشيء كثير على شرط أحدهما ولعل مجموع ذلك ثلث الكتاب بل أقل ، فإن في كثير من ذلك أحاديث في الظاهر على شرط أحدهما أو كليهما وفى الباطن لها علل خفية مؤثرة وقطعة من الكتاب إسنادها صالح وحسن وجيد ، وذلك نحو ربعه وباقى الكتاب مناكير وعجائب وفى غضون ذلك أحاديث نحو المائة يشهد القلب ببطلانها (سيرأعلام النبلاء) .

قلتُ : بل إن المتتبع الفاحص للمستدرك يجد أنه قد ملئ بالأسانيد المعلولة والتي كثر فيها المجاهيل وأسماء غير صحيحة في الأسانيد وقد ترجع إلى التصحيف والغلط في أصل الكتاب ولذلك لم أُعول عليه في شيء إلا ماله أصل عند أهل الحديث في السنن والمسانيد والأجزاء .

ولم أخرج لمن كان من رجالهم وضُعِّفوا في رجال مخصوصين مثل رواية جعفر بن أبى وحشية واسمه إياس عن مجاهد وحبيب بن سالم فإن شعبة كان يقول إنه لم

يسمع منهما ، وأشار الحافظ ابن حجر رحمه الله إلى فائدة جليلة في كلامه على المستدرك فقال : ووراء ذلك كله أن يُروى إسناد ملفَّق من رجالهما كسِمَاكٍ عن عكرمةَ عن ابن عباس ، فسِمَاكٌ على شرط مسلم ، وعكرمةُ انفرد به البخاري . والحق أن هذا ليس على شرط واحد منهما . وأدق من هذا : أن يرويا عن أناس مخصوصين من غير حديث الذين ضُعِّفوا فيهم ، فيجيء عنهم حديث من طريق من ضُعِّفوا فيه ، برجال كلهم في الكتابين أو أحدهما ، فنسبته أنه على شرط من خَرَّج له غلطٌ ، كأن يقال : هُشيم عن الزهرى ، فكلٌّ من هُشيم والزهرى أخرجا له ، فهو على شرطهما . فيقال بل ليس على شرطِ واحدٍ منهما لأنهما إنما أخرجا عن هشيم من غير حديث الزهرى . فإنه ضُعِّف فيه ، لأنه كان دخل إليه فأخذ عنه عشرين حديثاً ، فلقيه صاحبٌ له وهو راجع فسأله رؤيتها ، وكان ثَمّ ريحٌ شديدة فذهبت بالأوراق من يد الرجل فصار هشيم يحدث بما علق منها بذهنه ولم يكن أتقن حفظها فوهم في أشياء منها ضُعِّف في الزهري بسببها . وكذلكَ همَّامٌ ضعيف في ابن جريج مع أن كلاً منهما أخرجا لهما . لكن لم يخرجا له عن ابن جريج شيئاً . فعلى من يعزو إلى شرطهما أو شرط واحد منهما أن يَسُوقَ ذلك السند بنسق رواية من نُسب إلى شرطه ، ولو في موضع من كتابه وكذا قال ابن الصلاح في شرح صحيح مسلم : " من حكم لشخص بمجرد رواية مسلم عنه في صحيحه بأنه من شرط الصحيح فقد غفل وأخطأ . بل ذلك متوقف على النظر في كيفية رواية مسلم عنه ،وعلى أي وجه اعتمد ا.هـ تدريب الراوي (٤٠) .

قلتُ : فكانت هذه الفائدة بمثابة رسم الطريق الصحيح لإثبات أن الحديث على شرط البخاري أو مسلم أو كليهما فأخذتُ بها فجعلت أسوق الحديث ثم أُتبع ذلك ببرهان الرواية فأسوق السند بنسق من نُسب إلى شرطه ، ولو فى موضع من كتابه كما نبه عليه الحافظ رحمه الله ، ومن ذكرته في موضع لا أذكره مرة أخرى لقصر الزمان ، وكثرة الأعباء ، وخشية الملل ، وقد نظرت في التراجم والرجال فوجدت أن الأئمة أهل المعرفة بالعلل ودقائق الإسناد والمتن والذين صنفوا في عِلَلِ الحديث أمثال أحمد بن حنبل وعلى بن المدينى وأبى حاتم وابنه والترمذى والدارقطنى وابن حجر العسقلانى وغيرهم ، أنهم تكلموا على رجال الشيخين على عدة أنواع منها :

١ . رجال هم في الصحيحين أو أحدهما ولكن قد تكلم فيهم غير واحد من أئمة الجرح والتعديل ، ولكن الشيخين قد انتقيا ما صح من أحاديثهم ، أمثال بكر بن عمر المعافرى المصرى فإن كلام أهل العلم يدل على ضعفه وإن أخرج له البخاري ومسلم في صحيحيهما ، ولاضير فإنهما لم يخرجا لهم إلا ماصح من الأحاديث كما ذكرت سالفاً ، فضربت عن هذا الصنف صفحاً فلم أخرجه في جامعي .

٢ . وتراجم لم يخرج الشيخان شيء بنسقها على الرغم من أن رجالها من رجال الصحيحين أو أحدهما وهم من الثقات الأثبات ولكن قد ضُعّفوا في مَنْ رووا عنه وأمثال ذلك كثير ، وأضرب لذلك مثلاً : قول ابن المدِيني في الطرق التي تأتى من قِبَلْ داود بن الحصين عن عكرمة أنها منكرة ، على الرغم من أن داود بن الحصين وعكرمة من رجال الشيخين وقال أبو داود : " أحاديث داود بن الحصين

عن شيوخه مستقيمة وأحاديثه عن عكرمة مناكير" أهـــ .

ومثلاً : جعفر بن برقان من رجال مسلم إلا أنه ضعيف فيروايته عن الزهري ، فقد قال الإمام أحمد : لابأس به وفى حديث الزهرى يخطئ ، وقال يحى بن معين : " ثقة ويضعف فيحديث الزهري " اهـــ .

وكذلك سماك عن عكرمة روايته مضطربة ، فضلاً أن سماك بن حرب تغير بآخره فصار يتلقن .

٣ . ورجال خرج لهم البخاري ولم يكونوا على شرط مسلم والعكس مثل : على بن الجعد أعرض عنه مسلم وهو ثقة ثبت الرواية عنه لكونه قال : " مَنْ قال القرآن مخلوق لم أُعنِّفه " ، وأخرج له البخاري وغيره ، فلم أخرج إلا من كان على شرطهما أو شرط أحدهما رحمهم الله تعالى .

٤ . ورجال قد روى لهم الشيخان أو أحدُهُما ولكن قد تكلم فيه بعض أهل العلم مثل إبراهيم بن عبد الرحمن السَّكْسَكِيِّ قال الإمام أحمد : ضعيف ، وقال القطان كان شعبة يضعفه ، وقال النسائى : ليس بذاك القوى يكتب حديثه ، وذكر الحاكم أن مسلم ترك إخراج حديثه ، وضعفه الدارقطنى في سؤال الحاكم له لم ترك مسلم حديثه وعلى الرغم من ذلك فقد أخرج له البخاري حديثين حديثفيالتفسير : حديث عبد الله بن أبى أوفى وهذا أصل لكن له شاهد من حديث ابن مسعود والآخر من حديثه عن أبى بردة عن أبيه "إذا مرض العبد كتب الله له صالح ما كان يعمل" .. الحديث ، وهذا لا يعنى أن الحديثين ضعفين فقد ثبتا من طرق أُخر علمها البخاري رحمه الله فأخرجه لسبب ظهر له . فلم أخرج مثل هذا فى جامعى ، والله الموفق لا رب سواه .

٥ . ومنهم رجال قد أُلبسوا على بعض ممن ليس لهم دراية ولا شرف الانتساب إلى هذا العلم الشريف فخلطوا بين المشتبه من الأسماء فوقعوا في تصحيح أحاديث الضعفاء أو العكس ظناً منهم وتخرصاً ، ولكن الظن لايغنى من الحق شيئاً ، ومثله ما رواه البخاري عن عكرمة بن خالد فظنوا أنه " ابن سلمة الضعيف ، وقد يروق لجهال زماننا الطير بمثل هذا التخرص كل مطار ، لكن كذبوا والله فإنه عكرمة بن خالد بن سعيد بن العاص الثقة من رجال الشيخين ، غير ابن سلمة ، وليس لأحد أن يتكلم في رواة الشيخين ولا فى أحاديث الشيخين وقد أطبقت الأمة على تصحيح كتابيهما ، ولاشك أن إخراج البخاري أو مسلم لراوٍ في أصل الكتاب يكون توثيقاً لهم لاشتراط الصحة في كتابهما فلا يلتفتُ إلى غيره ممن أوغل في عمايات الجهل ومستنقعات الفسق والفجور ، نعوذ بالله من الخذلان . ومن هذا القبيل كثير فبعدتُ كل البعد عن هذه الطرق وتلك الأحاديث ، وسلكت بفضل الله عز وجل طريق الجادة في شرط الشيخين أو أحدهما ولم أضع فيه إلا ما صح وكان على شرط الشيخين أو أحدهما ولم يخرجاه أو خرجه أحدهما ولم يخرجه الآخر ، وأما الأبواب الفقهية فقد سلكت طريق أمير المؤمنين في الحديث البخاري رحمه الله وقد أكرر الحديث لفائدة حديثية أو فقهية ، والله المستعان وما توفيقى إلا بالله عليه توكلتُ وإليه مآب ولقد ضربتُ هنا أمثلة ليست على شرط كتابى ليعلم من له أهلية النظر ويكون عوناً له على التدبر ، وهذا على سبيل المثال وليس للحصر وإلا فإنه كثير والله الموفق لا رب سواه .

﴿١﴾ قَالَ الإمامُ مالك رحمه الله في الموطأ من رواية يحيى :

و حَدَّثَنِي عَنْ مَالِك عَنْ زَيْد بْن أسلم عَنْ عَطَاء بْن يَسَار عَنْ عَبْد اللَّه الصُّنَابحيِّ أَنَّ رَسُولَ اللَّه صلى الله عَلَيْه وَسَلَّمَ قَالَ: ﴿ إِذَا تَوَضَّأَ الْعَبْدُ الْمُؤْمنُ فَتَمَضْمَضَ خَرَجَت الْخَطَايَا منْ فيه وَإِذَا اسْتَنْثَرَ خَرَجَت الْخَطَايَا منْ أَنْفه فَإِذَا غَسَلَ وَجْهَهُ خَرَجَت الْخَطَايَا منْ وَجْهه حَتَّى تَخْرُجَ منْ تَحْت أَشْفَار عَيْنَيْه فَإِذَا غَسَلَ يَدَيْه خَرَجَت الْخَطَايَا منْ يَدَيْه حَتَّى تَخْرُجَ منْ تَحْت أَظْفَار يَدَيْه فَإِذَا مَسَحَ برَأْسه خَرَجَت الْخَطَايَا منْ رَأْسه حَتَّى تَخْرُجَ منْ أُذُنَيْه فَإِذَا غَسَلَ رِجْلَيْه خَرَجَت الْخَطَايَا منْ رِجْلَيْه حَتَّى تَخْرُجَ منْ تَحْت أَظْفَار رِجْلَيْه قَالَ ثُمَّ كَانَ مَشْيُهُ إِلَى الْمَسْجد وَصَلَاتُهُ نَافلَةً لَهُ ﴾*

الحديث صحيح وليس على شرط البخاري ولا مسلم

الحديث لم يخرجه البخاري ولا مسلم رحمهما الله ، ورجال السند رجال البخاري ومسلم حيث روى البخاري عن مالك عن زيد بن أسلم عن عطاء بن يسار بواسطة ، في كتاب الإيمان حديث "كفر النساء بالعشير" وكذا روى بنفس الترجمة في كتاب الصلاة حديث " انخساف الشمس " وغير ما موضع في صحيحه ، بل إن هذا السند أعلى وأصح ، وكذا روى من طريق الترجمة مسلم في كتاب المساجد ومواضع الصلاة حديث " من أدرك ركعة من الصبح " .

ومواضع أُخر عن مالك عن زيد بن أسلم أما عبد الله الصُّنابحيِّ وهو الأحْمسي مختلف في صحبته والصحيح أنه صحابي وذلك لأنه صرح بالسماع من النبي صلى الله عليه وسلم عند الإمام أحمد في المسند (٤/٣٥١) ، وابن أبي عاصم في السنة برقم (٧٣٩) حديث : " أنا فرطكم على الحوض " .

وقال ابن معين " يشبه أن يكون له صحبة ". وقال يزيد بن هارون : " الصُّنَابِحِيّ رجل من بجيلة من أحمس " . ونبه على ذلك العلامة الألباني رحمه الله وغفر له ، ونقل ابن الأثيرفي أُسد الغابة عن الترمذى رحمه الله أنه قال : أراد الصُّنَابِحِيّ أن يأتى إلى النبي صلى الله عليه وسلم فقبض النبي صلى الله عليه وسلم قبل أن يلقاه". اهـــ (أُسد الغابة)

قلتُ : وقصد بذلك عبد الرحمن بن عُسَيّلة بن عسّال وكنيته أبو عبد الله الصُّنَابِحِيّ وهو الذي يروى عنه الكوفيون بخلاف السابق واسمه عبد الله يروى عنه المدنيون .

ونقل الحافظ ابن حجر عن يعقوب بن شيبة قال : إن الصُّنابيح الذين يذكرون وكأنهم سبعة والصحيح أنهم اثنان الأول : هو عبد الرحمن بن عُسَيّلة بن عسّال وكنيته أبو عبد الله الصُّنَابِحِيّ وليس عبد الله ومن سماه كذلك فقد أخطأ وهو المذكور آنفاً، والثانى : الصُّنَابِحِيّ الاحْمُسى فخلاصة الأمر أن الحديث صحيح ولم يحتج البخاري ولا مسلم بأى من الصُّنابيحفي أصل صحيحيهما وإن كان الإمام مالك يحتج به ، فتجنبت مثل هذا المنزلق والله الموفق لا رب سواه .

﴿٢﴾ وقَالَ الإمامُ احمد رحمه اللهفي المسند :

حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سَابِقٍ حَدَّثَنَا إِسْرَائِيلُ عَنِ الْأَعْمَشِ عَنْ إِبْرَاهِيمَ عَنْ عَلْقَمَةَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ﴿ لَيْسَ الْمُؤْمِنُ بِطَعَّانٍ وَلَا بِلَعَّانٍ وَلَا الْفَاحِشِ الْبَذِيءِ ﴾ وَقَالَ ابْنُ سَابِقٍ مَرَّةً بِالطَّعَّانِ وَلَا بِاللَّعَّانِ الحديث صحيح و ليس على شرط البخاري ولا مسلم

الحديث لم يخرجه الشيخين رحمهما الله ، ورجال السند رجال البخاري ومسلم ، فقد أخرج البخاري عن إسرائيل بن يونس بن إسحاق السبيعى الهمدانى تسعةً وسبعينَ حديثاً ، ولم يروى البخاري من طريق إسرائيل عن الأعمش عن إبراهيم عن علقمة عن عبد الله شيء إلا متابعتان لا ثالث لهما ، الأولى في كتاب تفسير القرآن حديث ﴿الحية التي خرجت من جحرها ﴾ والثانية متابعة أخرى في كتاب بدء الخلق مثله ، وأخرج له مسلم خمسة عشر أحاديث ولم يحتج الإمام مسلم بإسرائيل عن الأعمش فيها بشئ ، وقال العلامة الألباني رحمه الله في ظلال الجنة تخريج كتاب السنة لابن أبى عاصم رحمه الله ما نصه : " أخرجه أحمد (١/٤٠٤،٤٠٥) والترمذى (١/٣٥٧) والحاكم وقال : " صحيح على شرط الشيخين " وأقره الذهبي وهو كما قال ".اهـ

قلتُ : وهذا كما لا يخفى عليك أن الأعمش مدلس وكون البخاري لم يخرج لإسرائيل عن الأعمش عن إبراهيم عن علقمة إلا على سبيل المتابعة ولم يخرج مسلم بهذه الترجمة حديث البته ، فبعدت كل البعد عن هذا المسلك والله الموفق سبحانه .

﴿٣﴾ وقَالَ الإمامُ أحمد رحمه اللهفي المسند :

حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيد عَنْ مُحَمَّد بْن عَمْرو قَالَ حَدَّثَنَا أَبُو سَلَمَةَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّه صلى الله عَلَيْه وَسَلَّمَ: ﴿ أَكْمَلُ الْمُؤْمنينَ إِيمَانًا أَحْسَنُهُمْ خُلُقًا وَخِيَارُكُمْ خِيَارُكُمْ لِنِسَائِكُمْ ﴾

وقَالَ الإمامُ أبو داود رحمه الله في السُّنن :

حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ حَنْبَلٍ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرٍو عَنْ أَبِي سَلَمَةَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ﴿أَكْمَلُ الْمُؤْمِنِينَ إِيمَانًا أَحْسَنُهُمْ خُلُقًا﴾ وروى الإمام احمدفي المسند مثله قال :

حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يَزِيدَ حَدَّثَنَا سَعِيدٌ حَدَّثَنِي ابْنُ عَجْلَانَ عَنِ الْقَعْقَاعِ بْنِ حَكِيمٍ عَنْ أَبِي صَالِحٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ به .

وأخرجه الحاكم وقال حديث صحيح على شرط مسلم

الحديث صحيح وليس على شرط مسلم

نعم أخرج مسلم في الصحيح من طريق محمد بن عمرو عن أبى سلمة عن أبى قتادة في كتاب الرؤيا حديث " كنت أرى الرؤيا أُعرى منها غير أنى لا أُزمل " وكذا من نفس الطريق عن فاطمة بنت قيس في كتاب الطلاق حديث " النفقة " ورجال الحديث رجال الشيخان ، ومحمد بن عمرو وهو بن علقمة أبو عبد الله، المدنى ، الليثى ، روى له مسلم في كتاب المساجد ومواضع الصلاة حديث : " لعنة الكفرة " ، وكذا في كتاب الأضاحي حديث " الأضحية " ومواضع أُخر متابعات ولم يحتج به ، ولم يحتج به البخاري أيضاً بل أخرج له ثلاث متابعات لا رابع لها الأولى في كتاب الآذان ، والثانية في كتاب الاعتكاف ، والثالثة في كتاب أحاديث الأنبياء ، وذكر الحاكم رحمه الله : أن مسلم احتج به وأخرج الحديث في المستدرك (١/٧) وقال : على شرط مسلم وقال الحافظ الذهبي رحمه الله لم يحتج مسلم بمحمد بن عمرو وذكر الحافظ ابن حجر رحمه الله في ترجمته : أن البخاري روى له مقروناً ومسلم في المتابعات ، ولابن عدى رحمه الله كلام يشبه ذلك

وذكر العلامة الألباني رحمه الله أن الشيخين لم يحتجا به ، قلتُ : بل إن إسناد الحاكم في المستدرك معلول ، والله الموفق سبحانه لا رب سواه ، نعم محمد بن عمرو حسن الحديث ولكن للحديث متابعات وشواهد ترتقى به إلى درجة الصحة .

﴿٤﴾ وقَالَ الإمامُ الترمذى رحمه اللهفي السُّنن : (تفسير القرآن)

حَدَّثَنَا عَبْدُ بْنُ حُمَيْد حَدَّثَنَا أَبُو نُعَيْم حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ سَعْد عَنْ زَيْد بْن أسلم عَنْ أَبِي صَالِحٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّه صلى الله عَلَيْه وَسَلَّمَ﴿ لَمَّا خَلَقَ اللَّهُ آدَمَ مَسَحَ ظَهْرَهُ فَسَقَطَ مِنْ ظَهْرِه كُلُّ نَسَمَة هُوَ خَالِقُهَا مِنْ ذُرِّيَّته إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَة وَجَعَلَ بَيْنَ عَيْنَيْ كُلِّ إِنْسَان مِنْهُمْ وَبِيصًا مِنْ نُور ثُمَّ عَرَضَهُمْ عَلَى آدَمَ فَقَالَ أَيْ رَبِّ مَنْ هَؤُلَاءِ قَالَ هَؤُلَاء ذُرِّيَّتُكَ فَرَأَى رَجُلًا مِنْهُمْ فَأَعْجَبَهُ وَبِيصُ مَا بَيْنَ عَيْنَيْه فَقَالَ أَيْ رَبِّ مَنْ هَذَا فَقَالَ هَذَا رَجُلٌ مِنْ آخِرِ الْأُمَمِ مِنْ ذُرِّيَّتِكَ يُقَالُ لَهُ دَاوُدُ فَقَالَ رَبِّ كَمْ جَعَلْتَ عُمْرَهُ قَالَ سِتِّينَ سَنَةً قَالَ أَيْ رَبِّ زِدْهُ مِنْ عُمْرِي أَرْبَعِينَ سَنَةً فَلَمَّا قُضِيَ عُمْرُ آدَمَ جَاءَهُ مَلَكُ الْمَوْت فَقَالَ أَوَلَمْ يَبْقَ مِنْ عُمْرِي أَرْبَعُونَ سَنَةً قَالَ أَوَلَمْ تُعْطِهَا ابْنَكَ دَاوُدَ قَالَ فَجَحَدَ آدَمُ فَجَحَدَتْ ذُرِّيَّتُهُ وَنَسِيَ آدَمُ فَنَسِيَتْ ذُرِّيَّتُهُ وَخَطِئَ آدَمُ فَخَطِئَتْ ذُرِّيَّتُهُ*. قَالَ أبو عيسى هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ وَقَدْ رُوِيَ مِنْ غَيْرِ وَجْهٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ صلى الله عَلَيْه وَسَلَّمَ *

الحـــــديث ليس على شرط مسلم

فقد أخرج مسلم في كتاب البر والصلة والآداب

حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا مُعَاوِيَةُ بْنُ هِشَامٍ عَنْ هِشَامِ بْنِ سَعْدٍ عَنْ زَيْدِ ابْنِ أسلم وَأَبِي حَازِمٍ عَنْ أُمِّ الدَّرْدَاءِ عَنْ أَبِي الدَّرْدَاءِ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ إِنَّ اللَّعَّانِينَ لَا يَكُونُونَ شُهَدَاءَ وَلَا شُفَعَاءَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ *

وأخرج مسلم في كتاب السلام :

و حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ بْنِ قَعْنَبٍ حَدَّثَنَا مَالِكٌ عَنْ أَبِي حَازِمٍ عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِنْ كَانَ فَفِي الْمَرْأَةِ وَالْفَرَسِ وَالْمَسْكَنِ يَعْنِي الشُّؤْمَ و حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا الْفَضْلُ بْنُ دُكَيْنٍ (وهو أبو نعيم) حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ سَعْدٍ عَنْ أَبِي حَازِمٍ عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ عَنِ النَّبِيِّ صلى الله عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِمِثْلِهِ *

وعبد بن حميد هو عبد الحميد بن حميد الحافظ صاحب المسند وهو من رجال مسلم وذكر العلامة ابن منجويه أنه روى عن أبى نعيم في الوضوء ، لكن ** هشام بن سعد ** مختلف في الاحتجاج به فقال الآجرى عن أبى داود : هو أثبت الناس في زيد ابن أسلم والحديث من رواية زيد ابن أسلم ، وقال الحاكم أخرج له مسلم في الشواهد ثم أخرجه الحاكم في المستدرك وقال على شرط مسلم ووافقه الذهبي ، وهذا كما لا يخفى كلام غيرُ مُسلَّمٍ به ، وقال أبو زرعة محله الصدق ، وصحح الترمذى حديثه في السنن وقال الذهبي حسن الحديث .

وعلى الجانب الآخر ضعفه النسائى وقال أبو حاتم لا يحتج به وعن أحمد أنه لم يرضه كذلك .

قلتُ : والصحيح أنه حسن الحديث والذين ضعفوه بسبب روايات سمعوها منه ، وكان فيها من الخطأ ما يوجب الضعف عندهم وقد أورد له ابن عدى له بعض

تلك الرويات لكن الذين حسنوا حديثه وكأنهم اطلعوا على جميع أحاديثه والله أعلم ، و الحديث له شواهد يرتقى بها للصحيح . فقد خرجه ابن أبى عاصم في السنة مختصراً برقم ٢٠٦ بسند حسن ، والله الموفق .

وأخيراً أسأل الله العفو والمغفرة عن تقصيري وعن ذلّاتى فإنه هو الغفور الرحيم وأسأله أن يجعل عملى ابتغاء وجهه سبحانه وأن يجعله زخراً لى عند الميزان يوم لا ينفع مالٌ ولا بنون إلا من أتى الله بقلب سليم ، وإننى سائل أخاً انتفع به أن يدعو الله لى ولوالدى ولمن لهم فضلٌ علىَّ وللمسلين كافة فهو خير مسئول وبالإجابة جدير ، ولا حول ولا قوة إلا بالله العلى العظيم .

كتبه / أبو عبد الرحمن

يوسف بن جودة الدَّاودى

في ٢٨ من ذو الحجة ١٤١٨ هـ

القاهرة

٨ ــ كِتَابُ الصِّيَام

﴿باب : لَا يُوجِبُ الصِّيَامَ إِلَا رُؤْيَةَ الْهِلَالِ﴾

وقال الله تعالى : ﴿شَهْرُ رَمَضَانَ الَّذِي أُنزِلَ فِيهِ الْقُرْآنُ هُدًى لِلنَّاسِ وَبَيِّنَاتٍ مِنَ الْهُدَى وَالْفُرْقَانِ فَمَنْ شَهِدَ مِنْكُمُ الشَّهْرَ فَلْيَصُمْهُ وَمَنْ كَانَ مَرِيضًا أَوْ عَلَى سَفَرٍ فَعِدَّةٌ مِنْ أَيَّامٍ أُخَرَ يُرِيدُ اللَّهُ بِكُمُ الْيُسْرَ وَلَا يُرِيدُ بِكُمُ الْعُسْرَ وَلِتُكْمِلُوا الْعِدَّةَ وَلِتُكَبِّرُوا اللَّهَ عَلَى مَا هَدَاكُمْ وَلَعَلَّكُمْ تَشْكُرُونَ﴾

﴿٢٥٠﴾ قَالَ أَبُو دَاوُدَ رحمه الله فى السنن : (كتاب الصوم)

حَدَّثَنَا مَحْمُودُ بْنُ خَالِدٍ وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ السَّمَرْقَنْدِيُّ وَأَنَا لِحَدِيثِهِ أَتْقَنُ قَالَا حَدَّثَنَا مَرْوَانُ هُوَ ابْنُ مُحَمَّدٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ وَهْبٍ عَنْ يَحْيَى بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سَالِمٍ عَنْ أَبِي بَكْرِ بْنِ نَافِعٍ عَنْ أَبِيهِ عَنِ ابْنِ عُمَرَ قَالَ تَرَاءَى النَّاسُ الْهِلَالَ فَأَخْبَرْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُمَّ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنِّي رَأَيْتُهُ فَصَامَهُ وَأَمَرَ النَّاسَ بِصِيَامِهِ

الحديث على شرط مسلم

سند شرط مسلم :

الحديث على شرط مسلم ولم يخرجه مسلم رحمه الله ، وأخرجه الحاكم (٤٢٣/١) وقال " صحيح على شرط مسلم" ، ووافقه الذهبى وقال العلامة الألبانى رحمه الله رحمة واسعة ، وأجزل له العطاء : "وهو كما قالا .

وقال إبن حزم (٦/٢٣٦) : "وهذا خبرصحيح ". وأقره الحافظ فى(التلخيص) (٢/١٨٧) ". اهـ (الإرواء ٤/١٦) وبرهان الشرط :

قال مسلم فى كتاب الصلاة :

حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّه بْنُ عَبْد الرَّحْمَنِ الدَّارِمِيُّ أَخْبَرَنَا مَرْوَانُ بْنُ مُحَمَّد الدِّمَشْقِيُّ حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ عَبْد الْعَزِيزِ عَنْ عَطِيَّةَ بْنِ قَيْسٍ عَنْ قَزَعَةَ عَنْ أَبِي سَعِيد الْخُدْرِيِّ قَالَ كَانَ رَسُولُ اللَّه صَلَّى اللَّهم عَلَيْه وَسَلَّمَ إِذَا رَفَعَ رَأْسَهُ من الرُّكُوعِ قَالَ رَبَّنَا لَكَ الْحَمْدُ ملْءُ السَّمَاوَات وَالْأَرْض وَملْءُ مَا شئْتَ منْ شَيْءٍ بَعْدُ أَهْلَ الثَّنَاء وَالْمَجْد أَحَقُّ مَا قَالَ الْعَبْدُ وَكُلُّنَا لَكَ عَبْدٌ اللَّهُمَّ لَا مَانِعَ لِمَا أَعْطَيْتَ وَلَا مُعْطِيَ لِمَا مَنَعْتَ وَلَا يَنْفَعُ ذَا الْجَدِّ منْكَ الْجَدُّ *

وقال مسلم فى كتاب الطهارة :

وحَدَّثَنَاه قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيد عَنْ مَالك بْنِ أَنَس عَنْ أَبِي بَكْر بْنِ نَافِعٍ عَنْ أَبِيه عَنِ ابْنِ عُمَرَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهم عَلَيْه وَسَلَّمَ أَنَّهُ أَمَرَ بِإِحْفَاءِ الشَّوَارِبِ وَإِعْفَاءِ اللِّحْيَةِ*

﴿٢٥١﴾ قَالَ أَبُو دَاوُدَ رحمه الله فى السنن : (كتاب الصوم)

حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ حَنْبَلٍ حَدَّثَنِي عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ حَدَّثَنِي مُعَاوِيَةُ بْنُ صَالِحٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي قَيْسٍ قَالَ :

سَمِعْتُ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا تَقُولُ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُم عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَتَحَفَّظُ مِنْ شَعْبَانَ مَا لَا يَتَحَفَّظُ مِنْ غَيْرِهِ ثُمَّ يَصُومُ لِرُؤْيَةِ رَمَضَانَ فَإِنْ غُمَّ عَلَيْهِ عَدَّ ثَلَاثِينَ يَوْمًا ثُمَّ صَامَ *

الحديث على شرط مسلم

سند شرط مسلم :

الحديث على شرط مسلم ولم يخرجه مسلم رحمه الله ، وبرهان الشرط :

قال مسلم فى كتاب الحيض :

حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا لَيْثٌ عَنْ مُعَاوِيَةَ بْنِ صَالِحٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي قَيْسٍ قَالَ سَأَلْتُ عَائِشَةَ عَنْ وِتْرِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُم عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَذَكَرَ الْحَدِيثَ قُلْتُ كَيْفَ كَانَ يَصْنَعُ فِي الْجَنَابَةِ أَكَانَ يَغْتَسِلُ قَبْلَ أَنْ يَنَامَ أَمْ يَنَامُ قَبْلَ أَنْ يَغْتَسِلَ قَالَتْ كُلُّ ذَلِكَ قَدْ كَانَ يَفْعَلُ رُبَّمَا اغْتَسَلَ فَنَامَ وَرُبَّمَا تَوَضَّأَ فَنَامَ قُلْتُ الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي جَعَلَ فِي الْأَمْرِ سَعَةً و حَدَّثَنِيهِ زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ ح و حَدَّثَنِيهِ هَارُونُ ابْنُ سَعِيدٍ الْأَيْلِيُّ حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ جَمِيعًا عَنْ مُعَاوِيَةَ بْنِ صَالِحٍ بِهَذَا الْإِسْنَادِ مِثْلَهُ * .

﴿باب : من السُّنة أَنْ يُفْطِرَ قَبْلَ أَنْ يُصَلِّيَ﴾

﴿٢٥٢﴾ قَالَ التِّرْمذِيُّ رحمه الله فى السنن : (كتاب الصوم)

حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ أَخْبَرَنَا جَعْفَرُ بْنُ سُلَيْمَانَ عَنْ ثَابِتٍ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ كَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهم عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُفْطِرُ قَبْلَ أَنْ يُصَلِّيَ عَلَى رُطَبَاتٍ فَإِنْ لَمْ تَكُنْ رُطَبَاتٌ فَتُمَيْرَاتٌ فَإِنْ لَمْ تَكُنْ تُمَيْرَاتٌ حَسَا حَسَوَاتٍ مِنْ مَاءٍ قَالَ أَبُوعِيسَى هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ غَرِيبٌ ★

الحديث على شرط مسلم

سند شرط مسلم :

الحديث على شرط مسلم ولم يخرجه مسلم رحمه الله ، وأخرجه الحاكم وقال : " صحيح على شرط مسلم " ووافقه الذهبى والألبانى ، وقال الشيخ مقبل بن هادى الوادعى حفظه الله وجزاه الله عنا خير الجزاء ونفعنا بعلمه : " هو حديث حسن على شرط الشيخين " اهـ . (الجامع الصحيح (٢/٤٢٠) .

قلتُ : بل هو على شرط مسلم وحده لأن جَعْفَرُ بْنُ سُلَيْمَان ليس من رجال البخارى مطلقاً ، وبرهان الشرط : قال مسلم فى كتاب الصلاة :

و حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى أَخْبَرَنَا جَعْفَرُ بْنُ سُلَيْمَانَ عَنْ ثَابِتٍ الْبُنَانِيِّ عَنْ أَنَسٍ قَالَ أَنَسٌ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهم عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَسْمَعُ بُكَاءَ الصَّبِيِّ مَعَ أُمِّهِ وَهُوَ فِي الصَّلَاةِ فَيَقْرَأُ بِالسُّورَةِ الْخَفِيفَةِ أَوْ بِالسُّورَةِ الْقَصِيرَةِ ★

﴿باب : مَنْ رَأَى أَنْ الْبَرَدَ لَا يُفْطِرُ﴾

﴿٢٥٣﴾ قَالَ الإِمَامُ أَحْمَدُ رحمه الله فى المسند : (باقى مسند المكثرين) : حَدَّثَنَا عَبْد اللَّه حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّه بْنُ مُعَاذ حَدَّثَنَا أَبِي حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ قَتَادَةَ وَحُمَيْدٌ عَنْ أَنَسٍ قَالَ مُطِرْنَا بَرَدًا وَأَبُو طَلْحَةَ صَائِمٌ فَجَعَلَ يَأْكُلُ مِنْهُ قِيلَ لَهُ أَتَأْكُلُ وَأَنْتَ صَائِمٌ فَقَالَ إِنَّمَا هَذَا بَرَكَةٌ ★

الحديث على شرط البخارى ومسلم

سند شرط الشيخين :

الحديث على شرط البخارى ومسلم ولم يخرجاه رحمهما الله وبرهان الشرط : قال البخارى فى كتاب المناقب : حَدَّثَنَا حَفْصُ بْنُ عُمَرَ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ حُمَيْدٍ عَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهم عَنْهم قَالَ كَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهم عَلَيْه وَسَلَّمَ فِي السُّوقِ فَقَالَ رَجُلٌ يَا أَبَا الْقَاسِمِ فَالْتَفَتَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهم عَلَيْه وَسَلَّمَ فَقَالَ سَمُّوا بِاسْمِي وَلَا تَكْتَنُوا بِكُنْيَتِي ★

وقال مسلم فى كتاب المساقاة : حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ الْحَسَنِ بْنِ خِرَاشٍ حَدَّثَنَا شَبَابَةُ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ حُمَيْدٍ قَالَ سَمِعْتُ أَنَسًا يَقُولُ دَعَا النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهم عَلَيْه وَسَلَّمَ غُلَامًا لَنَا حَجَّامًا فَحَجَمَهُ فَأَمَرَ لَهُ بِصَاعٍ أَوْ مُدٍّ أَوْ مُدَّيْنِ وَكَلَّمَ فِيهِ فَخُفِّفَ عَنْ ضَرِيبَتِهِ ★ قُلْتُ : وعبيد الله بن معاذ عن أبيه أيضاً على شرطهما .

فوائد :

لايشكُ أحدٌ أن فعل أبى طلحة رضى الله عنه ليس بحجة لانه قد خُولفَ من غيره وأنكروا عليه فعله ، وقال الإمام أبو محمد بن حزم الأندلسى رحمه الله :

وقد انقسم الناس فى القول بفعل وقول الصحابى إلى ثلاث :

فمنهم من قال أقوال الصحابة لايحتج بها مطلقاً وهذا ضلالٌ مبين .

ومنهم من قال أقوال الصحابة حجة مطلقاً وهو غلط لأنهم قد إختلفوا .

ومنهم من قال أقوالهم حجة ما لم يخالفوا وهو الحق .

﴿باب : هَلْ رُؤْيَةُ الْهِلَالِ مُلْزِمَةٌ لِجَمِيعِ الْأُمَّةِ ؟﴾

﴿٢٥٤﴾ قَالَ الإِمَامُ أَحْمَدُ رحمه الله فى المسند : (باقى مسند المكثرين) : حَدَّثَنَا عَبْد اللَّه حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الدَّوْرَقِيُّ قَالَ حَدَّثَنِي سَعِيدُ بْنُ عَامِرٍ عَنْ شُعْبَةَ عَنْ قَتَادَةَ عَنْ أَنَسٍ أَنَّ عُمُومَةً لَهُ شَهِدُوا عِنْدَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهم عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلَى رُؤْيَةِ الْهِلَالِ فَأَمَرَ النَّاسَ أَنْ يُفْطِرُوا وَأَنْ يَخْرُجُوا إِلَى عِيدِهِمْ مِنَ الْغَدِ

الحديث على شرط البخارى ومسلم

سند شرط الشيخين :

الحديث على شرط البخارى ومسلم ولم يخرجاه رحمهما الله وبرهان الشرط : سبق تخريجه .

﴿٢٥٥﴾ قَالَ أَبُو دَاوُد رحمه الله فى السنن : (كتاب الصوم)

حَدَّثَنَا مَحْمُودُ بْنُ خَالِد وَعَبْدُ اللَّه بْنُ عَبْد الرَّحْمَن السَّمَرْقَنْدِيُّ وَأَنَا لِحَدِيثِه أَتْقَنُ قَالَا حَدَّثَنَا مَرْوَانُ هُوَ ابْنُ مُحَمَّد عَنْ عَبْد اللَّه بْنِ وَهْب عَنْ يَحْيَى بْنِ عَبْد اللَّه بْنِ سَالِم عَنْ أَبِي بَكْر بْنِ نَافِع عَنْ أَبِيه عَنِ ابْنِ عُمَرَ قَالَ تَرَاءَى النَّاسُ الْهِلَالَ فَأَخْبَرْتُ رَسُولَ اللَّه صَلَّى اللَّهُم عَلَيْه وَسَلَّمَ أَنِّي رَأَيْتُهُ فَصَامَهُ وَأَمَرَ النَّاسَ بِصِيَامِه

الحديث على شرط مسلم

سند شرط مسلم :

الحديث على شرط مسلم ولم يخرجه مسلم رحمه الله ، وأخرجه الحاكم فى المستدرك كما سبق ، وبرهان الشرط : سبق تخريجه برقم (٢٥٠) .

﴿باب : أَصْلُ الْحِكْمَةِ مِنْ الصِّيَامِ﴾

﴿٢٥٦﴾ قَالَ أَبُو دَاوُدَ رحمه الله فى السنن : (كتاب الأدب)

حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْعَلَاءِ حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ عَنِ الْأَعْمَشِ عَنْ عَمْرِو ابْنِ مُرَّةَ عَنْ سَالِمٍ عَنْ أُمِّ الدَّرْدَاءِ عَنْ أَبِي الدَّرْدَاءِ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّه صَلَّى اللَّهُم عَلَيْه وَسَلَّمَ أَلَا أُخْبِرُكُمْ بِأَفْضَلَ

مِنْ دَرَجَةِ الصِّيَامِ وَالصَّلَاةِ وَالصَّدَقَةِ قَالُوا بَلَى يَارَسُولَ اللَّهِ قَالَ إِصْلَاحُ ذَاتِ الْبَيْنِ وَفَسَادُ ذَاتِ الْبَيْنِ الْحَالِقَةُ ★

الحديث على شرط البخارى ومسلم

سند شرط الشيخين :

الحديث على شرط البخارى ومسلم ولم يخرجاه رحمهما الله وبرهان الشرط : سبق تخريجه .

﴿باب : السُّحُورُ بَرَكَةٌ﴾

﴿٢٥٧﴾ قَالَ النَّسَائِيُّ رحمه الله فى السنن : (كتاب الصيام)

أَخْبَرَنَا إِسْحَقُ بْنُ مَنْصُورٍ قَالَ أَنْبَأَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ قَالَ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ عَبْدِ الْحَمِيدِ صَاحِبِ الزِّيَادِيِّ قَالَ سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ الْحَارِثِ يُحَدِّثُ عَنْ رَجُلٍ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُمَّ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ دَخَلْتُ عَلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُمَّ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَهُوَ يَتَسَحَّرُ فَقَالَ إِنَّهَا بَرَكَةٌ أَعْطَاكُمُ اللَّهُ إِيَّاهَا فَلَا تَدَعُوهُ ★

الحـــديث على شرط البخارى ومسلم

سند شرط الشيخين :

الحديث على شرط البخارى ومسلم ولم يخرجاه رحمهما الله ، وبرهان الشرط : عبد الرحمن هو ابن مهدى بن حسان العنبرى ، وعبد الحميد صاحب الزِّيَادِيِّ هو ابن دينار البصرى ، وقال البخارى فى كتاب الأذان :

حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ قَالَ حَدَّثَنَا حَمَّادٌ عَنْ أَيُّوبَ وَعَبْدِالْحَمِيدِ صَاحِبِ الزِّيَادِيِّ وَعَاصِمٍ الْأَحْوَلِ عَنْ عَبْدِاللَّهِ بْنِ الْحَارِثِ قَالَ خَطَبَنَا ابْنُ عَبَّاسٍ فِي يَوْمٍ رَدْغٍ فَلَمَّا بَلَغَ الْمُؤَذِّنُ حَيَّ عَلَى الصَّلَاةِ فَأَمَرَهُ أَنْ يُنَادِيَ الصَّلَاةُ فِي الرِّحَالِ فَنَظَرَ الْقَوْمُ بَعْضُهُمْ إِلَى بَعْضٍ فَقَالَ فَعَلَ هَذَا مَنْ هُوَ خَيْرٌ مِنْهُ وَإِنَّهَا عَزْمَةٌ ★

وقال مسلم فى كتاب صلاة المسافرين وقصرها :

و حَدَّثَنِي عَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ السَّعْدِيُّ حَدَّثَنَا إِسْمَعِيلُ عَنْ عَبْدِ الْحَمِيدِ صَاحِبِ الزِّيَادِيِّ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْحَارِثِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسٍ أَنَّهُ قَالَ لِمُؤَذِّنِهِ فِي يَوْمٍ مَطِيرٍ إِذَا قُلْتَ أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ أَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللَّهِ فَلَا تَقُلْ حَيَّ عَلَى الصَّلَاةِ قُلْ صَلُّوا فِي بُيُوتِكُمْ قَالَ فَكَأَنَّ النَّاسَ اسْتَنْكَرُوا ذَاكَ فَقَالَ أَتَعْجَبُونَ مِنْ ذَا قَدْ فَعَلَ ذَا مَنْ هُوَ خَيْرٌ مِنِّي إِنَّ الْجُمُعَةَ عَزْمَةٌ وَإِنِّي كَرِهْتُ أَنْ أُحْرِجَكُمْ فَتَمْشُوا فِي الطِّينِ وَالدَّحَضِ ★

فائدة :

وجهالةُ الصحابة لا تضر كما هو مجمع عليه ، وقد ثبت أن البخارى أخرج فى الأصول عن أصحاب رَسُولِ الله صلى الله عليه وسلم ، ولم يسم ، كما فى حديث الحوض فى كتاب الرقاق فقال :

حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ صَالِحٍ حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ قَالَ أَخْبَرَنِي يُونُسُ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ عَنِ ابْنِ الْمُسَيَّبِ أَنَّهُ كَانَ يُحَدِّثُ عَنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهم عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهم عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ يَرِدُ عَلَى الْحَوْضِ رِجَالٌ مِنْ أَصْحَابِي فَيُحَلَّئُونَ عَنْهُ فَأَقُولُ يَا رَبِّ أَصْحَابِي فَيَقُولُ إِنَّكَ لَا عِلْمَ لَكَ بِمَا أَحْدَثُوا بَعْدَكَ إِنَّهُمُ ارْتَدُّوا عَلَى أَدْبَارِهِمُ الْقَهْقَرَى وَقَالَ شُعَيْبٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ كَانَ أَبُو هُرَيْرَةَ يُحَدِّثُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهم عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَيُجْلَوْنَ وَقَالَ عُقَيْلٌ فَيُحَلَّئُونَ وَقَالَ الزُّبَيْدِيُّ عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ عَنْ عُبَيْدِاللَّهِ بْنِ أَبِي رَافِعٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهم عَلَيْهِ وَسَلَّمَ *

﴿باب : الصِّيَامُ جُنَّةٌ﴾

﴿٢٥٨﴾ قَالَ النَّسَائِيُّ رحمه الله فى السنن : (كتاب الصيام)

أَخْبَرَنَا قُتَيْبَةُ قَالَ حَدَّثَنَا اللَّيْثُ عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي حَبِيبٍ عَنْ سَعِيدِ ابْنِ أَبِي هِنْدٍ أَنَّ مُطَرِّفًا رَجُلًا مِنْ بَنِي عَامِرِ بْنِ صَعْصَعَةَ حَدَّثَهُ أَنَّ عُثْمَانَ بْنَ أَبِي الْعَاصِ دَعَا لَهُ بِلَبَنٍ لِيَسْقِيَهُ فَقَالَ مُطَرِّفٌ

إِنِّي صَائِمٌ فَقَالَ عُثْمَانُ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّه صَلَّى اللَّهم عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: الصِّيَامُ جُنَّةٌ كَجُنَّةِ أَحَدِكُمْ مِنَ الْقِتَالِ *

الحـــديث على شرط البخارى ومسلم

سند شرط الشيخين :

الحديث على شرط البخارى ومسلم ولم يخرجاه رحمهما الله ، وبرهان الشرط :

قال البخارى فى كتاب الرقاق :

حَدَّثَنَا الْمَكِّيُّ بْنُ إِبْرَاهِيمَ أَخْبَرَنَا عَبْدُاللَّه بْنُ سَعِيدٍ هُوَ ابْنُ أَبِي هِنْدٍ عَنْ أَبِيهِ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهم عَنْهمَا قَالَ قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهم عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نِعْمَتَانِ مَغْبُونٌ فِيهِمَا كَثِيرٌ مِنَ النَّاسِ الصِّحَّةُ وَالْفَرَاغُ قَالَ عَبَّاسٌ الْعَنْبَرِيُّ حَدَّثَنَا صَفْوَانُ ابْنُ عِيسَى عَنْ عَبْدِاللَّه بْنِ سَعِيدِ بْنِ أَبِي هِنْدٍ عَنْ أَبِيهِ سَمِعْتُ ابْنَ عَبَّاسٍ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهم عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِثْلَهُ *.

وقال مسلم فى الحيض :

حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رُمْحِ بْنِ الْمُهَاجِرِ أَخْبَرَنَا اللَّيْثُ عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي حَبِيبٍ عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي هِنْدٍ أَنَّ أَبَا مُرَّةَ مَوْلَى عَقِيلٍ حَدَّثَهُ أَنَّ أُمَّ هَانِئٍ بِنْتَ أَبِي طَالِبٍ حَدَّثَتْهُ أَنَّهُ لَمَّا كَانَ عَامُ الْفَتْحِ أَتَتْ رَسُولَ اللَّه صَلَّى اللَّهم عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَهُوَ بِأَعْلَى مَكَّةَ قَامَ رَسُولُ اللَّه صَلَّى اللَّهم عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِلَى غُسْلِهِ فَسَتَرَتْ عَلَيْهِ فَاطِمَةُ ثُمَّ أَخَذَ ثَوْبَهُ فَالْتَحَفَ بِهِ ثُمَّ صَلَّى ثَمَانَ رَكَعَاتٍ سُبْحَةَ الضُّحَى و حَدَّثَنَاه أَبُو كُرَيْبٍ حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ عَنِ الْوَلِيدِ بْنِ كَثِيرٍ عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي هِنْدٍ بِهَذَا

الْإِسْنَاد وَقَالَ فَسَتَرَتْهُ ابْنَتُهُ فَاطِمَةُ بِثَوْبِهِ فَلَمَّا اغْتَسَلَ أَخَذَهُ فَالْتَحَفَ بِهِ ثُمَّ قَامَ فَصَلَّى ثَمَانَ سَجَدَاتٍ وَذَلِكَ ضُحًى *

﴿باب : صِيَامُ يَوْمُ عَاشُورَاءَ﴾

﴿٢٥٩﴾ قَالَ الإِمَامُ أَحْمَدُ رحمه الله فى المسند : (باقى مسند المكثرين) : حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ سَعِيدٍ قَالَ أَخْبَرَنَا مُعَاوِيَةُ بْنُ سَلَّامٍ قَالَ سَمِعْتُ يَحْيَى بْنَ أَبِي كَثِيرٍ قَالَ أَخْبَرَنِي بَعْجَةُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ أَنَّ أَبَاهُ أَخْبَرَهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُم عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ لَهُمْ يَوْمًا هَذَا يَوْمُ عَاشُورَاءَ فَصُومُوا فَقَالَ رَجُلٌ مِنْ بَنِى عَمْرِو بْنِ عَوْفٍ يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنِّي تَرَكْتُ قَوْمِي مِنْهُمْ صَائِمٌ وَمِنْهُمْ مُفْطِرٌ فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُم عَلَيْهِ وَسَلَّمَ اذْهَبْ إِلَيْهِمْ فَمَنْ كَانَ مِنْهُمْ مُفْطِرًا فَلْيُتِمَّ صَوْمَهُ *

الحـــديث على شرط البخارى ومسلم

سند شرط الشيخين :

الحديث على شرط البخارى ومسلم ولم يخرجاه رحمهما الله بهذا اللفظ وقد ألزم الدارقطنى البخارى ومسلم بإخراجه ، وليس بلازم وبرهان الشرط :

قال البخارى فى كتاب الأضاحى :

حَدَّثَنَا مُعَاذُ بْنُ فَضَالَةَ حَدَّثَنَا هِشَامٌ عَنْ يَحْيَى عَنْ بَعْجَةَ الْجُهَنِيِّ عَنْ عُقْبَةَ بْنِ عَامِرٍ الْجُهَنِيِّ قَالَ قَسَمَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُم عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بَيْنَ أَصْحَابِهِ ضَحَايَا فَصَارَتْ لِعُقْبَةَ جَذَعَةٌ فَقُلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ صَارَتْ لِي جَذَعَةٌ قَالَ ضَحِّ بِهَا *.

وقال مسلم فى كتاب الأضاحى :

حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ عَنْ هِشَامٍ الدَّسْتَوَائِيِّ عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ عَنْ بَعْجَةَ الْجُهَنِيِّ عَنْ عُقْبَةَ بْنِ عَامِرٍ الْجُهَنِيِّ قَالَ قَسَمَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُم عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِينَا ضَحَايَا فَأَصَابَنِي جَذَعٌ فَقُلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّهُ أَصَابَنِي جَذَعٌ فَقَالَ ضَحِّ بِهِ و حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الدَّارِمِيُّ حَدَّثَنَا يَحْيَى يَعْنِي ابْنَ حَسَّانَ أَخْبَرَنَا مُعَاوِيَةُ وَهُوَ ابْنُ سَلَّامٍ حَدَّثَنِي يَحْيَى بْنُ أَبِي كَثِيرٍ أَخْبَرَنِي بَعْجَةُ ابْنُ عَبْدِ اللَّهِ أَنَّ عُقْبَةَ بْنَ عَامِرٍ الْجُهَنِيَّ أَخْبَرَهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُم عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَسَمَ ضَحَايَا بَيْنَ أَصْحَابِهِ بِمِثْلِ مَعْنَاهُ *

﴿باب : فَضْلُ صِيَامُ شَعْبَانَ﴾

﴿٢٦٠﴾ قَالَ التِّرْمِذِيُّ رحمه الله فى السنن : (كتاب الحج)

حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ حَدَّثَنِي ابْنُ شِهَابٍ عَنْ حُمَيْدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ حَدَّثَهُ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُم عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَمَرَ رَجُلًا أَفْطَرَ فِي

رَمَضَانَ أَنْ يُعْتِقَ رَقَبَةً أَوْ يَصُومَ شَهْرَيْنِ أَوْ يُطْعِمَ سِتِّينَ مِسْكِينًا حَدَّثَنَا عَبْدُ ابْنُ حُمَيْدٍ أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ بِهَذَا الْإِسْنَادِ نَحْوَ حَدِيثِ ابْنِ عُيَيْنَةَ ★

الحديث على شرط البخارى ومسلم

سند شرط الشيخين :

الحديث على شرط البخارى ومسلم ولم يخرجاه رحمهما الله ، وبرهان الشرط : سبق تخريجه .

﴿٢٦١﴾ قَالَ الإِمَامُ أَحْمَدُ رحمه الله فى المسند : (باقى مسند الأنصار) : حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ عَنْ مُعَاوِيَةَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ ابْنِ أَبِي قَيْسٍ قَالَ سَمِعْتُ عَائِشَةَ تَقُولُ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُمَّ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَتَحَفَّظُ مِنْ هِلَالِ شَعْبَانَ مَا لَا يَتَحَفَّظُ مِنْ غَيْرِهِ ثُمَّ يَصُومُ بِرُؤْيَةِ رَمَضَانَ فَإِنْ غُمَّ عَلَيْهِ عَدَّ ثَلَاثِينَ يَوْمًا ثُمَّ صَامَ ★

الحديث على شرط مسلم

سند شرط مسلم : الحديث على شرط مسلم ولم يخرجه مسلم رحمه الله ، وأخرجه الحاكم (١/٤٢٣) وقال " صحيح على شرط الشيخين ووافقه الذهبى

قال العلامة الألبانى رحمه الله رحمة واسعة ، وأجزل له العطاء : " قلت : وفيه نظر فإن إبن صالح وإبن أبى قيس لم يحتج بهما البخارى فهو على شرط مسلم وحده ." اهـ (الإرواء ٨/٤) وهو كما قال رحمه الله ، وبرهان الشرط: سبق تخريجه .

﴿باب : فَضْلُ صِيَامُ ثَلَاثَة أَيَّامٍ مِنَ الشَّهْرِ﴾

﴿٢٦٢﴾ قَالَ النَّسَائِيُّ رحمه الله فى السنن : (كتاب الصيام)

أَخْبَرَنَا قُتَيْبَةُ قَالَ حَدَّثَنَا اللَّيْثُ عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي حَبِيبٍ عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي هِنْدٍ أَنَّ مُطَرِّفًا حَدَّثَهُ أَنَّ عُثْمَانَ بْنَ أَبِي الْعَاصِ قَالَ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهم عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ صِيَامٌ حَسَنٌ ثَلَاثَةُ أَيَّامٍ مِنَ الشَّهْرِ *

الحديث على شرط البخارى ومسلم

سند شرط الشيخين :

الحديث على شرط البخارى ومسلم ولم يخرجاه رحمهما الله ، وبرهان الشرط : سبق تخريجه .

﴿٢٦٣﴾ قَالَ التِّرْمذِىُّ رحمه الله فى السنن : (كتاب الصوم)

حَدَّثَنَا هَنَّادٌ حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ عَنْ عَاصِمٍ الْأَحْوَلِ عَنْ أَبِي عُثْمَانَ النَّهْدِيِّ عَنْ أَبِي ذَرٍّ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهم عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَنْ صَامَ مِنْ كُلِّ شَهْرٍ ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ فَذَلِكَ صِيَامُ الدَّهْرِ فَأَنْزَلَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ تَصْدِيقَ ذَلِكَ فِي كِتَابِهِ : ﴿مَنْ جَاءَ بِالْحَسَنَةِ فَلَهُ عَشْرُ أَمْثَالِهَا﴾ ، الْيَوْمُ بِعَشْرَةِ أَيَّامٍ قَالَ أَبُو عِيسَى هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ وَقَدْ رَوَى شُعْبَةُ هَذَا الْحَدِيثَ عَنْ أَبِي شِمْرٍ وَأَبِي التَّيَّاحِ عَنْ أَبِي عُثْمَانَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهم عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

الحديث على شرط مسلم

سند شرط مسلم : الحديث على شرط مسلم ولم يخرجه مسلم رحمه الله ، وبرهان الشرط : سبق تخريجه .

﴿٢٦٤﴾ قَالَ أَحْمَدُ رحمه الله فى المسند : (باقى مسند المكثرين)

حَدَّثَنَا عَفَّانُ حَدَّثَنَا حَمَّادٌ حَدَّثَنَا ثَابِتٌ عَنْ أَبِي عُثْمَانَ أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ كَانَ فِي سَفَرٍ فَلَمَّا نَزَلُوا أَرْسَلُوا إِلَيْهِ وَهُوَ يُصَلِّي لِيَطْعَمَ فَقَالَ لِلرُّسُلِ إِنِّي صَائِمٌ فَلَمَّا وُضِعَ الطَّعَامُ وَكَادُوا يَفْرُغُونَ جَاءَ

فَجعَلَ يَأْكُلُ فَنَظَرَ الْقَوْمُ إِلَى رَسُولِهِمْ فَقَالَ مَا تَنْظُرُونَ قَدْ أَخْبَرَنِي أَنَّهُ صَائِمٌ فَقَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ صَدَقَ إِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّه صَلَّى اللَّهم عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ صَوْمُ شَهْرِ الصَّبْرِ وَثَلَاثَةِ أَيَّامٍ مِنْ كُلِّ شَهْرٍ صَوْمُ الدَّهْرِ فَقَدْ صُمْتُ ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ مِنْ كُلِّ شَهْرٍ وَأَنَا مُفْطِرٌ فِي تَخْفِيفِ اللَّهِ وَصَائِمٌ فِي تَضْعِيفِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ ★

الحـــديث على شرط مسلم

سند شرط مسلم : الحديث على شرط مسلم ولم يخرجه مسلم رحمه الله ، وبرهان الشرط : سبق تخريجه .

﴿٢٦٥﴾ قَالَ النَّسَائِيُّ رحمه الله فى السنن : (كتاب الصيام)

أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ سَلَّامٍ قَالَ حَدَّثَنَا يَزِيدُ ابْنُ هَارُونَ قَالَ أَنْبَأَنَا الْأَسْوَدُ بْنُ شَيْبَانَ عَنْ أَبِي نَوْفَلِ بْنِ أَبِي عَقْرَبٍ عَنْ أَبِيهِ أَنَّهُ سَأَلَ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهم عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنِ الصَّوْمِ فَقَالَ صُمْ يَوْمًا مِنْ كُلِّ شَهْرٍ وَاسْتَزَادَهُ قَالَ بِأَبِي أَنْتَ وَأُمِّي أَجِدُنِي قَوِيًّا فَزَادَهُ قَالَ صُمْ يَوْمَيْنِ مِنْ كُلِّ شَهْرٍ فَقَالَ بِأَبِي أَنْتَ وَأُمِّي يَا

رَسُولَ اللَّه إِنِّي أَجِدُنِي قَوِيًّا فَقَالَ رَسُولُ اللَّه صَلَّى اللَّهم عَلَيْه وَسَلَّمَ إِنِّي أَجِدُنِي قَوِيًّا إِنِّي أَجِدُنِي قَوِيًّا فَمَا كَادَ أَنْ يَزِيدَهُ فَلَمَّا أَلَحَّ عَلَيْه قَالَ رَسُولُ اللَّه صَلَّى اللَّهم عَلَيْه وَسَلَّمَ صُمْ ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ مِنْ كُلِّ شَهْرٍ *

الحديث على شرط مسلم

سند شرط مسلم : الحديث على شرط مسلم ولم يخرجه مسلم رحمه الله ، وبرهان الشرط : أبى نوفل هومسلم بن أبى عقرب البكرى الكندى .

وقال مسلم فى كتاب فضائل الصحابة :

حَدَّثَنَا عُقْبَةُ بْنُ مُكْرَمٍ الْعَمِّيُّ حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ يَعْنِي ابْنَ إِسْحَقَ الْحَضْرَمِيَّ أَخْبَرَنَا الْأَسْوَدُ بْنُ شَيْبَانَ عَنْ أَبِي نَوْفَلٍ رَأَيْتُ عَبْدَ اللَّه بْنَ الزُّبَيْرِ عَلَى عَقَبَةِ الْمَدِينَةِ قَالَ فَجَعَلَتْ قُرَيْشٌ تَمُرُّ عَلَيْه وَالنَّاسُ حَتَّى مَرَّ عَلَيْه عَبْدُ اللَّه بْنُ عُمَرَ فَوَقَفَ عَلَيْه فَقَالَ السَّلَامُ عَلَيْكَ أَبَا خُبَيْبٍ السَّلَامُ عَلَيْكَ أَبَا خُبَيْبٍ السَّلَامُ عَلَيْكَ أَبَا خُبَيْبٍ أَمَا وَاللَّه لَقَدْ كُنْتُ أَنْهَاكَ عَنْ هَذَا أَمَا وَاللَّه لَقَدْ كُنْتُ أَنْهَاكَ عَنْ هَذَا أَمَا وَاللَّه لَقَدْ كُنْتُ أَنْهَاكَ عَنْ هَذَا أَمَا وَاللَّه إِنْ كُنْتَ مَا عَلِمْتُ صَوَّامًا قَوَّامًا وَصُولًا لِلرَّحِمِ أَمَا وَاللَّه لَأُمَّةٌ أَنْتَ أَشَرُّهَا لَأُمَّةٌ خَيْرٌ ثُمَّ نَفَذَ عَبْدُ اللَّه بْنُ عُمَرَ فَبَلَغَ الْحَجَّاجَ مَوْقِفُ عَبْدِ اللَّه وَقَوْلُهُ فَأَرْسَلَ إِلَيْه فَأُنْزِلَ عَنْ جِذْعِه فَأُلْقِيَ فِي قُبُورِ الْيَهُودِ ثُمَّ أَرْسَلَ إِلَى أُمِّه أَسْمَاءَ بِنْتِ أَبِي بَكْرٍ فَأَبَتْ أَنْ تَأْتِيَهُ فَأَعَادَ عَلَيْهَا الرَّسُولَ لَتَأْتِيَنِّي أَوْ لَأَبْعَثَنَّ إِلَيْكِ مَنْ يَسْحَبُكِ بِقُرُونِكِ قَالَ فَأَبَتْ وَقَالَتْ وَاللَّه لَا آتِيكَ

حَتَّى تَبْعَثَ إِلَيَّ مَنْ يَسْحَبُنِي بِقُرُونِي قَالَ فَقَالَ أَرُونِي سِبْتِيَّ فَأَخَذَ نَعْلَيْهِ ثُمَّ انْطَلَقَ يَتَوَذَّفُ حَتَّى دَخَلَ عَلَيْهَا فَقَالَ كَيْفَ رَأَيْتِنِي صَنَعْتُ بِعَدُوِّ اللَّهِ قَالَتْ رَأَيْتُكَ أَفْسَدْتَ عَلَيْهِ دُنْيَاهُ وَأَفْسَدَ عَلَيْكَ آخِرَتَكَ بَلَغَنِي أَنَّكَ تَقُولُ لَهُ يَا ابْنَ ذَاتِ النِّطَاقَيْنِ أَنَا وَاللَّهِ ذَاتُ النِّطَاقَيْنِ أَمَّا أَحَدُهُمَا فَكُنْتُ أَرْفَعُ بِهِ طَعَامَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُمَّ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَطَعَامَ أَبِي بَكْرٍ مِنَ الدَّوَابِّ وَأَمَّا الْآخَرُ فَنِطَاقُ الْمَرْأَةِ الَّتِي لَا تَسْتَغْنِي عَنْهُ أَمَا إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُمَّ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حَدَّثَنَا أَنَّ فِي ثَقِيفٍ كَذَّابًا وَمُبِيرًا فَأَمَّا الْكَذَّابُ فَرَأَيْنَاهُ وَأَمَّا الْمُبِيرُ فَلَا إِخَالُكَ إِلَّا إِيَّاهُ قَالَ فَقَامَ عَنْهَا وَلَمْ يُرَاجِعْهَا ⋆

﴿باب : مَنْ صَامَ الْأَبَدَ فَلَا صَامَ وَلَا أَفْطَرَ﴾

﴿٢٦٦﴾ قَالَ ابْنُ مَاجَةَ رحمه الله فى السنن : (كتاب الصيام)

حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا عُبَيْدُ بْنُ سَعِيدٍ ح و حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ وَأَبُو دَاوُدَ قَالُوا حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ قَتَادَةَ عَنْ مُطَرِّفِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الشِّخِّيرِ عَنْ أَبِيهِ قَالَ قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُمَّ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَنْ صَامَ الْأَبَدَ فَلَا صَامَ وَلَا أَفْطَرَ ⋆

الحـــديث على شرط البخارى ومسلم

سند شرط الشيخين :

الحديث على شرط البخارى ومسلم ولم يخرجاه بهذا اللفظ رحمهما الله وقد أخرجه مسلم بلفظ مختلف ، وأخرجه الحاكم فى المستدرك (٤٣٥/١) وقال صحيح على شرط الشيخين وبرهان الشرط : سبق تخريجه .

﴿باب : رُخْصَةُ الإِفْطَارِ فِي السَّفَرِ﴾

﴿٢٦٧﴾ قَالَ أَبُو دَاوُدَ رحمه الله فى السنن : (كتاب الصيام)

حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّه بْنُ مَسْلَمَةَ الْقَعْنَبِيُّ عَنْ مَالك عَنْ سُمَيٍّ مَوْلَى أَبِي بَكْرِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ أَبِي بَكْرِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ بَعْضِ أَصْحَابِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهم عَلَيْه وَسَلَّمَ قَالَ رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّه صَلَّى اللَّهم عَلَيْه وَسَلَّمَ أَمَرَ النَّاسَ فِي سَفَرِه عَامَ الْفَتْحِ بِالْفِطْرِ وَقَالَ تَقَوَّوْا لِعَدُوِّكُمْ وَصَامَ رَسُولُ اللَّه صَلَّى اللَّهم عَلَيْه وَسَلَّمَ قَالَ أَبُو بَكْرٍ قَالَ الَّذِي حَدَّثَنِي لَقَدْ رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّه صَلَّى اللَّهم عَلَيْه وَسَلَّمَ بِالْعَرْجِ يَصُبُّ عَلَى رَأْسِه الْمَاءَ وَهُوَ صَائِمٌ مِنَ الْعَطَشِ أَوْ مِنَ الْحَرِّ *

الحديث على شرط مسلم

سند شرط مسلم :

الحديث على شرط مسلم ولم يخرجه رحمهما الله ، وبرهان الشرط :

قال مسلم فى كتاب الحيض :

حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّه بْنُ مَسْلَمَةَ بْنِ قَعْنَبٍ حَدَّثَنَا مَالِكٌ عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهم عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَكَلَ كَتِفَ شَاةٍ ثُمَّ صَلَّى وَلَمْ يَتَوَضَّأْ *

وقال مسلم فى كتاب الإمارة :

حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى قَالَ قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ عَنْ سُمَيٍّ عَنْ أَبِي صَالِحٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّه صَلَّى اللَّهم عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ بَيْنَمَا رَجُلٌ يَمْشِي بِطَرِيقٍ وَجَدَ غُصْنَ شَوْكٍ عَلَى الطَّرِيقِ فَأَخَّرَهُ فَشَكَرَ اللَّهُ لَهُ فَغَفَرَ لَهُ وَقَالَ الشُّهَدَاءُ خَمْسَةٌ الْمَطْعُونُ وَالْمَبْطُونُ وَالْغَرِقُ وَصَاحِبُ الْهَدْمِ وَالشَّهِيدُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ *

وقال مسلم فى كتاب الصيام :

حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى قَالَ قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ عَنْ عَبْدِ رَبِّهِ بْنِ سَعِيدٍ عَنْ أَبِي بَكْرِ ابْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْحَارِثِ بْنِ هِشَامٍ عَنْ عَائِشَةَ وَأُمِّ سَلَمَةَ زَوْجَيِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهم عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُمَا قَالَتَا إِنْ كَانَ رَسُولُ اللَّه صَلَّى اللَّهم عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَيُصْبِحُ جُنُبًا مِنْ جِمَاعٍ غَيْرِ احْتِلَامٍ فِي رَمَضَانَ ثُمَّ يَصُومُ *

﴿٢٦٨﴾ قَالَ الإِمَامُ أَحْمَدُ رحمه الله فى المسند : (باقى مسند المكثرين) : حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عَدِيٍّ عَنْ حُمَيْدٍ عَنْ أَنَسٍ قَالَ كَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهم عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا كَانَ مُقِيمًا اعْتَكَفَ الْعَشْرَ الْأَوَاخِرَ مِنْ رَمَضَانَ وَإِذَا سَافَرَ اعْتَكَفَ مِنَ الْعَامِ الْمُقْبِلِ عشْرِينَ قَالَ أَبِي لَمْ أَسْمَعْ هَذَا الْحَدِيثَ إِلَّا مِنِ ابْنِ أَبِي عَدِيٍّ عَنْ حُمَيْدٍ عَنْ أَنَسٍ *

الحديث على شرط مسلم

سند شرط مسلم :

الحديث على شرط مسلم ولم يخرجه مسلم رحمه الله ، ورجال السند رجال البخارى ومسلم وبرهان الشرط سبق تخريجه .

﴿٢٦٩﴾ قَالَ النَّسَائِيُّ رحمه الله فى السنن : (كتاب الصيام) أَخْبَرَنَا إِسْحَقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ قَالَ أَنْبَأَنَا سُفْيَانُ عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنْ صَفْوَانَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ أُمِّ الدَّرْدَاءِ عَنْ كَعْبِ بْنِ عَاصِمٍ قَالَ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهم عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ لَيْسَ مِنَ الْبِرِّ الصِّيَامُ فِي السَّفَرِ *

الحـــديث على شرط مسلم

سند شرط مسلم :

الحديث على شرط مسلم ولم يخرجه مسلم رحمه الله ، ورجال السند رجال البخارى ومسلم وبرهان الشرط سبق تخريجه .

فائدة :

وقع عند أحمد من طريق الزُّهْرِيِّ عَنْ صَفْوَانَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ أُمِّ الدَّرْدَاءِ عَنْ كَعْبِ بْنِ عَاصِمٍ الْأَشْعَرِيِّ الحديث بلفظ " لَيْسَ مِنِ امْبِرِّ امْصِيَامُ فِي امْسَفَرِ " قال الخطيب البغدادى : ورواية " ليس من أمبر " تصحيف اهـــ .

وقال الحافظ ابن حجر :

"وهذه لغة لبعض أهل اليمن يجعلون لام التعريف ميماً ، ويحتمل أن يكون النبى صلى الله عليه وسلم خاطب بها هذا الأشعرى كذلك لأنها لغته ، ويحتمل أن يكون الأشعرى هذا نطق بها على ما ألف من لغته ، فحملها عنه الراوى عنه ، وأداها باللفظ الذى سمعه به ، وهذا الثانى أوجه عندى والله أعلم ".

وقال العلامة الألبانى رحمه الله وأجزل له الثواب عنا وعن المسلمين فى مشارق الأرض ومغاربها : "الأمر كما قال الحافظ رحمه الله لو كان هذا اللفظ ثابتاً عن الأشعرى ، وليس كذلك لاتفاق جميع الرواة عن الزهرى على روايته عنه باللفظ الأول ، وكذلك رواة جابر وغيره كما يأتى عن النبى صلى الله عليه وسلم فى جميع الطرق عنهم رضى الله عنهم ، وأيضاً فإن الراوى عن الأشعرى

إذا أدى الحديث الذى سمعه منه ، فأحرى بهذا _ أعنى الأشعرى _ أن يؤديه باللفظ الذى سمعه من النبى صلى الله عليه وسلم ".

قُلتُ : الحديث لم يثبت بهذا اللفظ إلا من طريق الزهرى فإن مدار الحديث عليه

والزهرى نفسه ينفى أنه سمع هذا اللفظ كما قال الطحاوى : " قال سفيان : فذكر لى أن الزهرى كان يقول : ولم أسمع أنا منه (ليس من ام برام صيام فى ام سفر) فالحديث معلول بهذا اللفظ والله تعالى أعلم .

﴿٢٧٠﴾ قَالَ الإِمَامُ أَحْمَدُ رحمه الله فى المسند : (باقى مسند المكثرين) : حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عَدِيٍّ عَنْ حُمَيْدٍ عَنْ أَنَسٍ قَالَ كَانَ أَبُو طَلْحَةَ يُكْثِرُ الصَّوْمَ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهم عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَلَمَّا مَاتَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهم عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ لَا يُفْطِرُ إِلَّا فِي سَفَرٍ أَوْ مَرَضٍ *

الحديث على شرط مسلم

سند شرط مسلم :

الحديث على شرط مسلم ولم يخرجه مسلم رحمه الله ، ورجال السند رجال البخارى ومسلم ، وقد أخرجه البخارى رحمه الله فى كتاب الجهاد والسير ، وبرهان الشرط : قال مسلم فى كتاب الذكر والدعاء والتوبة والاستغفار :

حَدَّثَنَا أَبُو الْخَطَّاب زِيَادُ بْنُ يَحْيَى الْحَسَّانِيُّ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي عَدِيٍّ عَنْ حُمَيْد عَنْ ثَابِت عَنْ أَنَس أَنَّ رَسُولَ اللَّه صَلَّى اللَّهم عَلَيْه وَسَلَّمَ عَادَ رَجُلًا مِنَ الْمُسْلِمِينَ قَدْ خَفَتَ فَصَارَ مِثْلَ الْفَرْخِ فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّه صَلَّى اللَّهم عَلَيْه وَسَلَّمَ هَلْ كُنْتَ تَدْعُو بِشَيْءٍ أَوْ تَسْأَلُهُ إِيَّاهُ قَالَ نَعَمْ كُنْتُ أَقُولُ اللَّهُمَّ مَا كُنْتَ مُعَاقِبِي بِهِ فِي الْآخِرَةِ فَعَجِّلْهُ لِي فِي الدُّنْيَا فَقَالَ رَسُولُ اللَّه صَلَّى اللَّهم عَلَيْه وَسَلَّمَ سُبْحَانَ اللَّه لَا تُطِيقُهُ أَوْ لَا تَسْتَطِيعُهُ أَفَلَا قُلْتَ اللَّهُمَّ (آتِنَا فِي الدُّنْيَا حَسَنَةً وَفِي الْآخِرَةِ حَسَنَةً وَقِنَا عَذَابَ النَّارِ) قَالَ فَدَعَا اللَّهَ لَهُ فَشَفَاهُ حَدَّثَنَاه عَاصِمُ بْنُ النَّضْرِ التَّيْمِيُّ حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ الْحَارِثِ حَدَّثَنَا حُمَيْدٌ بِهَذَا الْإِسْنَادِ إِلَى قَوْلِه (وَقِنَا عَذَابَ النَّارِ) وَلَمْ يَذْكُرِ الزِّيَادَةَ و حَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ حَدَّثَنَا عَفَّانُ حَدَّثَنَا حَمَّادٌ أَخْبَرَنَا ثَابِتٌ عَنْ أَنَسٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّه صَلَّى اللَّهم عَلَيْه وَسَلَّمَ دَخَلَ عَلَى رَجُلٍ مِنْ أَصْحَابِه يَعُودُهُ وَقَدْ صَارَ كَالْفَرْخِ بِمَعْنَى حَدِيثِ حُمَيْد غَيْرَ أَنَّهُ قَالَ لَا طَاقَةَ لَكَ بِعَذَابِ اللَّه وَلَمْ يَذْكُرْ فَدَعَا اللَّهَ لَهُ فَشَفَاهُ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَابْنُ بَشَّارٍ قَالَا حَدَّثَنَا سَالِمُ بْنُ نُوحٍ الْعَطَّارُ عَنْ سَعِيد بْنِ أَبِي عَرُوبَةَ عَنْ قَتَادَةَ عَنْ أَنَسٍ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهم عَلَيْه وَسَلَّمَ بِهَذَا الْحَدِيثِ *

﴿٢٧١﴾ قَالَ الإِمَامُ أَحْمَدُ رحمه الله فى المسند : (باقى مسند المكثرين) : حَدَّثَنَا عَفَّانُ حَدَّثَنَا حَمَّادٌ أَخْبَرَنَا حُمَيْدٌ عَنْ أَنَسِ بْنِ

مَالك أَنَّ رَسُولَ اللَّه صَلَّى اللَّهم عَلَيْه وَسَلَّمَ كَانَ فِي سَفَرٍ فَأُتِيَ بِإِنَاءٍ مِنْ مَاءٍ فَشَرِبَ فِي رَمَضَانَ وَالنَّاسُ يَنْظُرُونَ ★

الحديث على شرط مسلم

سند شرط مسلم :

الحديث على شرط مسلم ولم يخرجه رحمه الله ، وبرهان الشرط : سبق تخريجه .

﴿باب : مَنِ اسْتَقَاءَ فَلْيَقْضِ﴾

﴿٢٧٢﴾ قَالَ الإِمَامُ أَحْمَدُ رحمه الله فى المسند : (باقى مسند المكثرين) : حَدَّثَنَا الْحَكَمُ قَالَ عَبْد اللَّه وَسَمِعْتُهُ أَنَا مِنَ الْحَكَمِ بْنِ مُوسَى حَدَّثَنَا عِيسَى بْنُ يُونُسَ حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ حَسَّانَ عَنْ مُحَمَّد بْنِ سِيرِينَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّه صَلَّى اللَّهم عَلَيْه وَسَلَّمَ مَنْ ذَرَعَهُ الْقَيْءُ فَلَيْسَ عَلَيْه قَضَاءٌ وَمَنِ اسْتَقَاءَ فَلْيَقْضِ ★

الحـــديث على شرط البخارى ومسلم

سند شرط الشيخين :

الحديث على شرط البخارى ومسلم ولم يخرجاه رحمهما الله ، والبرهان سبق .

﴿باب : هَلْ الْحِجَامَةُ تُفْسِدُ الْصَّومَ ؟ وَقَولُ ابْنِ عَبَّاسٍ فِى الْحِجَامَةِ لِلْصَّائِمِ " الْفِطْرُ مِمَّا دَخَلَ وَلَيْسَ مِمَّا يَخْرُجُ "﴾

﴿٢٧٣﴾ قَالَ الإِمَامُ أَحْمَدُ رحمه الله فى المسند : (باقى مسند الأنصار) : حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ أَخْبَرَنَا هِشَامٌ الدَّسْتُوَائِيُّ عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ عَنْ أَبِي قِلَابَةَ عَنْ أَبِي أَسْمَاءَ عَنْ ثَوْبَانَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهم عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَتَى عَلَى رَجُلٍ يَحْتَجِمُ فِي رَمَضَانَ فَقَالَ أَفْطَرَ الْحَاجِمُ وَالْمَحْجُومُ ★

الحـــديث على شرط مسلم

سند شرط مسلم :

الحديث على شرط مسلم ولم يخرجه رحمه الله ، وأخرجه الحاكم وقال : " قد أقام الأوزاعى هذا الإسناد فجوَّده ، وبين سماع كل واحد من الرواة من صاحبه ، وتابعه شيبان بن عبد الرحمن النحوى ، وهشام بن أبى عبد الله الدستوائى ، وكلهم ثقات ، فالحديث صحيح على شرط الشيخين قال أحمد بن حنبل : وهو أصح ما روى فى الباب ". اهـــ

قال العلامة الألبانى رحمه الله تعالى : " قلت : ووافقه الذهبى ، وإنما هو على شرط مسلم وحده ، فإن أبا أسماء الرحبى واسمه عمرو بن مرثد الدمشقى لم يرو له البخارى فى صحيحة وإنما فى الأدب المفرد .

وبرهان الشرط : قال مسلم رحمه الله فى كتاب الإمارة :

حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ مَنْصُورٍ وَأَبُو الرَّبِيعِ الْعَتَكِيُّ وَقُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيد قَالُوا حَدَّثَنَا حَمَّادٌ وَهُوَ ابْنُ زَيْد عَنْ أَيُّوبَ عَنْ أَبِي قِلَابَةَ عَنْ أَبِي أَسْمَاءَ عَنْ ثَوْبَانَ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّه صَلَّى اللَّهم عَلَيْه وَسَلَّمَ لَا تَزَالُ طَائِفَةٌ مِنْ أُمَّتِي ظَاهِرِينَ عَلَى الْحَقِّ لَا يَضُرُّهُمْ مَنْ خَذَلَهُمْ حَتَّى يَأْتِيَ أَمْرُ اللَّه وَهُمْ كَذَلِكَ وَلَيْسَ فِي حَدِيثِ قُتَيْبَةَ وَهُمْ كَذَلِكَ *

فائدة :

وقال العلامة الألبانى : قال الحافظ فى الفتح (١٥٥/٤) :

"وقال ابن حزم : صح حديث أفطر الحاجم والمحجوم بلا ريب ، لكن وجدنا من حديث أبى سعيد : أرخص النبى صَلَّى اللَّهم عَلَيْه وَسَلَّمَ فى الحجامة للصائم وإسناده صحيح ، فوجب الأخذ به ، لأن الرخصة إنما تكون بعد العزيمة ، فدل على نسخ الفطر بالحجامة سواء كان حاجماً أو محجوماً . انتهى والحديث المذكور أخرجه النسائى (يعنى فى الكبرى) وابن خزيمة والدارقطنى ، ورجاله ثقات لكن اختلف فى رفعه ووقفه " .

قُلتُ : وقد روى البخارى من حديث بن عباس : " أن النبى صَلَّى اللَّهم عَلَيْه وَسَلَّم احتجم ، وهو صائم " .

﴿باب : هَلْ يَجُوزُ الْقُبْلَةُ والْمُبَاشَرَةُ فِى الْصَّومِ ؟﴾

﴿٢٧٤﴾ قَالَ الإِمَامُ مالك رحمه الله فى الموطأ : (كتاب الصيام) عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ أَنَّ عَبْدَ اللَّه ابْنَ عَبَّاسٍ سُئِلَ عَنِ الْقُبْلَةِ لِلصَّائِمِ فَأَرْخَصَ فِيهَا لِلشَّيْخِ وَكَرِهَهَا لِلشَّابِّ ★

الحـــديث على شرط البخارى ومسلم

سند شرط الشيخين :

الحديث على شرط الشيخين ولم يخرجاه رحمهما الله ، وبرهان الشرط سبق تخريجه

﴿٢٧٥﴾ قَالَ الإِمَامُ أَحْمَدُ رحمه الله فى المسند : (باقى مسند الأنصار) : حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيد عَنْ طَلْحَةَ بْنِ يَحْيَى قَالَ حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّه بْنُ فَرُّوخَ أَنَّ امْرَأَةً سَأَلَتْ أُمَّ سَلَمَةَ فَقَالَتْ إِنَّ زَوْجِي يُقَبِّلُنِي وَهُوَ صَائِمٌ وَأَنَا صَائِمَةٌ فَمَا تَرَيْنَ فَقَالَتْ كَانَ رَسُولُ اللَّه صَلَّى اللَّهم عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُقَبِّلُنِي وَهُوَ صَائِمٌ وَأَنَا صَائِمَةٌ ★

الحـــديث على شرط مسلم

سند شرط مسلم :

الحديث على شرط مسلم ولم يخرجه مسلم رحمه الله بهذا اللفظ ، وبرهان الشرط سبق تخريجه .

﴿٢٧٦﴾ قَالَ الإِمَامُ أَحْمَدُ رحمه الله فى المسند : (باقى مسند الأنصار) : حَدَّثَنَا ابْنُ نُمَيْرٍ عَنْ طَلْحَةَ بْنِ يَحْيَى قَالَ حَدَّثَتْنِي عَائِشَةُ بِنْتُ طَلْحَةَ عَنْ عَائِشَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّه صَلَّى اللَّهم عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ يُبَاشِرُ وَهُوَ صَائِمٌ ثُمَّ يَجْعَلُ بَيْنَهُ وَبَيْنَهَا ثَوْبًا يَعْنِي الْفَرْجَ *

الحـــديث على شرط مسلم

سند شرط مسلم :

الحديث على شرط مسلم ولم يخرجه مسلم رحمه الله بهذا اللفظ ، وبرهان الشرط سبق تخريجه .

﴿باب :النَّهْىُ عَنْ صِيَامِ أَيَّامُ التَّشْرِيقِ﴾

﴿٢٧٧﴾ قَالَ أَبُو دَاوُدَ رحمه الله فى السنن : (كتاب الصيام)

حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ الْقَعْنَبِيُّ عَنْ مَالِكٍ عَنْ يَزِيدَ بْنِ الْهَادِ عَنْ أَبِي مُرَّةَ مَوْلَى أُمِّ هَانِئٍ أَنَّهُ دَخَلَ مَعَ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو عَلَى أَبِيهِ عَمْرِو بْنِ الْعَاصِ فَقَرَّبَ إِلَيْهِمَا طَعَامًا فَقَالَ كُلْ فَقَالَ إِنِّي صَائِمٌ فَقَالَ عَمْرٌو كُلْ فَهَذِهِ الْأَيَّامُ الَّتِي كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُم عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَأْمُرُنَا بِإِفْطَارِهَا وَيَنْهَانَا عَنْ صِيَامِهَا قَالَ مَالِكٌ وَهِيَ أَيَّامُ التَّشْرِيقِ ★

الحـــديث على شرط البخارى ومسلم

سند شرط الشيخين :

الحديث على شرط البخارى ومسلم ولم يخرجاه رحمهما الله وبرهان الشرط :

قال البخارى فى الغُسل :

حَدَّثَنَا عَبْدُاللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ بْنِ قَعْنَبٍ عَنْ مَالِكٍ عَنْ أَبِي النَّضْرِ مَوْلَى عُمَرَ بْنِ عُبَيْدِاللَّهِ أَنَّ أَبَا مُرَّةَ مَوْلَى أُمِّ هَانِئٍ بِنْتِ أَبِي طَالِبٍ أَخْبَرَهُ أَنَّهُ سَمِعَ أُمَّ هَانِئٍ بِنْتَ أَبِي طَالِبٍ تَقُولُ ذَهَبْتُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُم عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَامَ الْفَتْحِ فَوَجَدْتُهُ يَغْتَسِلُ وَفَاطِمَةُ تَسْتُرُهُ فَقَالَ مَنْ هَذِهِ فَقُلْتُ أَنَا أُمُّ هَانِئٍ ★

وقال مسلم فى كتاب الحيض :

و حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى قَالَ قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ عَنْ أَبِي النَّضْرِ أَنَّ أَبَا مُرَّةَ مَوْلَى أُمِّ هَانِئٍ بِنْتِ أَبِي طَالِبٍ أَخْبَرَهُ أَنَّهُ سَمِعَ أُمَّ هَانِئٍ بِنْتَ أَبِي طَالِبٍ تَقُولُ ذَهَبْتُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُم عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَامَ الْفَتْحِ فَوَجَدْتُهُ يَغْتَسِلُ وَفَاطِمَةُ ابْنَتُهُ تَسْتُرُهُ بِثَوْبٍ ★

فائدة :

أبو مرة : هو يزيد مولى عقيل الهاشمى نزيل المدينه تابعى من رجال البخارى ومسلم .

﴿٢٧٨﴾ قَالَ الإِمَامُ أَحْمَدُ رحمه الله فى المسند : (مسند الشاميين)

حَدَّثَنَا وَكِيعٌ حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ عَلِيٍّ عَنْ أَبِيه قَالَ سَمِعْتُ عُقْبَةَ بْنَ عَامِرٍ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُم عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَوْمُ عَرَفَةَ وَيَوْمُ النَّحْرِ وَأَيَّامُ التَّشْرِيقِ عِيدُنَا أَهْلَ الْإِسْلَامِ وَهُنَّ أَيَّامُ أَكْلٍ وَشُرْبٍ ★

الحـــديث على شرط مسلم

سند شرط مسلم :

الحديث على شرط مسلم ولم يخرجه مسلم رحمه الله، وبرهان الشرط : سبق .

﴿باب : مَنْ مَاتَ وَعَلَيه صَوْمٌ﴾

﴿٢٧٩﴾ قَالَ الإِمَامُ أَحْمَدُ رحمه الله فى المسند : (مسند بنى هاشم) : حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ عَنْ أَبِي بِشْرٍ عَنْ سَعِيد بْنِ جُبَيْرٍ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ أَنَّ امْرَأَةً رَكِبَت الْبَحْرَ فَنَذَرَتْ إِن اللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى أَنْجَاهَا أَنْ تَصُومَ شَهْرًا فَأَنْجَاهَا اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ فَلَمْ تَصُمْ حَتَّى مَاتَتْ فَجَاءَتْ قَرَابَةٌ لَهَا إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهم عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَذَكَرَتْ ذَلِكَ لَهُ فَقَالَ صُومِي *

الحـــديث على شرط البخارى ومسلم

سند شرط الشيخين :

الحديث على شرط البخارى ومسلم ولم يخرجاه فى رحمهما الله ، وبرهان الشرط سبق تخريجه .

﴿باب : جَزَاءُ مَنْ أَفْطَرَ قَبْلَ تَحلَّة الْصَوْمِ﴾

﴿٢٨٠﴾ قَالَ الحَاكِمُ النيْسَابُورِىُّ رَحِمَهُ لله : الْمُسْتَدْرَك (١/٤٣٠) حَدَّثَنَا أَبُو العَبَّاسِ مُحَمَّدُ بنُ يَعْقُوبَ ثَنَا بَحْرُ بْنُ نَصْرِ بْنِ سَابِقٍ الخُولَانِى ثَنَا بِشْرُ بْنُ بَكْرٍ ثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ يَزِيدَ ابْنِ جَابِر

عَنْ سَلِيمِ بْنِ عَامِرٍ أَبِى يَحْيَى الْكَلَاعِىِّ قَالَ حَدَّثَنِى أَبُو أُمَامَةَ الْبَاهِلِىُّ رَضِىَ اللهُ عَنْهُ قَالَ : سَمِعتُ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللَّهم عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ : بَيْنَا أَنَا نَائِمٌ إِذْ أَتَانِى رَجُلَان ، فَأَخَذَا بِضَبْعَى ثِيَابِى فَأَتَيَا بِى جَبَلاً وَعِراً ، فَقَالَا لِى : اصْعَدْ ، فَقُلْتُ إِنِى لَا أُطِيقُهُ فَقَالَا : إِنَّا سَنُسَهِّلُهُ لَكَ ، فَصَعَدتُ حَتَى إِذا كُنْتُ فِى سَوَاءِ الْجَبَلِ إِذَا أَنَا بِأَصْوَاتٍ شَدِيدَةٍ ، فَقُلْتُ : مَا هَذِهِ الأَصْوَاتُ ؟ قَالُوا : هَذَا عُوِىُّ أَهْلِ النَّارِ ، ثُمَّ انطُلِقَ بِى فَإِذَا أَنَا بِقَوْمٍ مُعَلَّقِينَ بِعَرَاقِيبِهِمْ ، مُشَقَّقَةٌ أَشْدَاقُهُمْ ، تَسِيلُ أَشْدَاقُهُمْ دَمَاً قَالَ : قُلْتُ : مَنْ هَؤُلَاءِ ؟ قَالَ : هَؤُلَاءُ الَّذِينَ يُفْطِرُونَ قَبْلَ تَحِلَّةِ صَوْمِهِمْ ★

الحـــديث على شرط مسلم

سند شرط مسلم :

الحديث على شرط مسلم ولم يخرجه مسلم رحمه الله ، وبرهان الشرط : قال مسلم رحمه الله فى كتاب الجنة وصفة نعيمها وأهلها :

حَدَّثَنَا الْحَكَمُ بْنُ مُوسَى أَبُو صَالِحٍ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ حَمْزَةَ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ جَابِرٍ حَدَّثَنِي سُلَيْمُ بْنُ عَامِرٍ حَدَّثَنِي الْمِقْدَادُ بْنُ الْأَسْوَدِ قَالَ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهم عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ تُدْنَى الشَّمْسُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ مِنَ الْخَلْقِ حَتَّى تَكُونَ

مِنْهُمْ كَمِقْدَارِ مِيلٍ قَالَ سُلَيْمُ بْنُ عَامِرٍ فَوَاللَّهِ مَا أَدْرِي مَا يَعْنِي بِالْمِيلِ أَمَسَافَةَ الْأَرْضِ أَمِ الْمِيلَ الَّذِي تُكْتَحَلُ بِهِ الْعَيْنُ قَالَ فَيَكُونُ النَّاسُ عَلَى قَدْرِ أَعْمَالِهِمْ فِي الْعَرَقِ فَمِنْهُمْ مَنْ يَكُونُ إِلَى كَعْبَيْهِ وَمِنْهُمْ مَنْ يَكُونُ إِلَى رُكْبَتَيْهِ وَمِنْهُمْ مَنْ يَكُونُ إِلَى حَقْوَيْهِ وَمِنْهُمْ مَنْ يُلْجِمُهُ الْعَرَقُ إِلْجَامًا قَالَ وَأَشَارَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُمَ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِيَدِهِ إِلَى فِيهِ ★

﴿باب : الصَّائِمُ الْمُتَطَوِّعُ أَمِيرُ نَفْسِهِ﴾

﴿٢٨١﴾ قَالَ النَّسَائِيُّ رحمه الله فى السنن : (كتاب الصيام)

أَخْبَرَنَا عَمْرُو بْنُ مَنْصُورٍ قَالَ حَدَّثَنَا عَاصِمُ بْنُ يُوسُفَ قَالَ حَدَّثَنَا أَبُو الْأَحْوَصِ عَنْ طَلْحَةَ بْنِ يَحْيَى بْنِ طَلْحَةَ عَنْ مُجَاهِدٍ عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ دَخَلَ عَلَيَّ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُمَ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَوْمًا فَقَالَ هَلْ عِنْدَكُمْ شَيْءٌ فَقُلْتُ لَا قَالَ فَإِنِّي صَائِمٌ ثُمَّ مَرَّ بِي بَعْدَ ذَلِكَ الْيَوْمِ وَقَدْ أُهْدِيَ إِلَيَّ حَيْسٌ فَخَبَأْتُ لَهُ مِنْهُ وَكَانَ يُحِبُّ الْحَيْسَ قَالَتْ يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّهُ أُهْدِيَ لَنَا حَيْسٌ فَخَبَأْتُ لَكَ مِنْهُ قَالَ أَدْنِيهِ أَمَا إِنِّي قَدْ أَصْبَحْتُ وَأَنَا صَائِمٌ فَأَكَلَ مِنْهُ ثُمَّ قَالَ إِنَّمَا مَثَلُ صَوْمِ الْمُتَطَوِّعِ مَثَلُ الرَّجُلِ يُخْرِجُ مِنْ مَالِهِ الصَّدَقَةَ فَإِنْ شَاءَ أَمْضَاهَا وَإِنْ شَاءَ حَبَسَهَا ★

الحديث على شرط مسلم

سند شرط مسلم :

الحديث على شرط مسلم ولم يخرجه مسلم رحمه الله ، وبرهان الشرط سبق تخريجه

﴿باب : فَضْلُ الإِعْتِكَافِ فِى الْعَشْرِ﴾

﴿٢٨٢﴾ قَالَ أَبُو دَاوُدَ رحمه الله فى السنن : (كتاب الصوم)

حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَعِيلَ حَدَّثَنَا حَمَّادٌ أَخْبَرَنَا ثَابِتٌ عَنْ أَبِي رَافِعٍ عَنْ أُبَيِّ بْنِ كَعْبٍ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهم عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ يَعْتَكِفُ الْعَشْرَ الْأَوَاخِرَ مِنْ رَمَضَانَ فَلَمْ يَعْتَكِفْ عَامًا فَلَمَّا كَانَ فِي الْعَامِ الْمُقْبِلِ اعْتَكَفَ عِشْرِينَ لَيْلَةً ★

الحديث على شرط مسلم

سند شرط مسلم :

الحديث على شرط مسلم ولم يخرجه رحمه الله ، وبرهان الشرط : سبق تخريجه .

﴿باب : فَضْلُ قِيَامُ لَيْلَةَ القَدْرِ﴾

﴿٢٨٣﴾ قَالَ الإِمَامُ أَحْمَدُ رحمه الله فى المسند : (باقى مسند المكثرين) : حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ وَيَعْلَى قَالَا حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ عَنْ أَبِي صَالِحٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّه صَلَّى اللَّهم عَلَيْه وَسَلَّمَ كَمْ مَضَى مِنَ الشَّهْرِ قَالَ قُلْنَا مَضَتْ ثِنْتَان وَعِشْرُونَ وَبَقِيَ ثَمَانٍ قَالَ رَسُولُ اللَّه صَلَّى اللَّهم عَلَيْه وَسَلَّمَ لَا بَلْ مَضَتْ مِنْهُ ثِنْتَان وَعِشْرُونَ وَبَقِيَ سَبْعٌ اطْلُبُوهَا اللَّيْلَةَ قَالَ يَعْلَى فِي حَدِيثِهِ الشَّهْرُ تِسْعٌ وَعِشْرُونَ

الحـــديث على شرط البخارى ومسلم

سند شرط الشيخين :

الحديث على شرط البخارى ومسلم ولم يخرجاه فى رحمهما الله وبرهان الشرط سبق تخريجه .

﴿٢٨٤﴾ قَالَ أَبُو دَاوُدَ رحمه الله فى السنن : (كتاب الصلاة) حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُعَاذٍ حَدَّثَنَا أَبِي أَخْبَرَنَا شُعْبَةُ عَنْ قَتَادَةَ

أَنَّهُ سَمِعَ مُطَرِّفًا عَنْ مُعَاوِيَةَ بْنِ أَبِي سُفْيَانَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهم عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي لَيْلَةِ الْقَدْرِ قَالَ لَيْلَةُ الْقَدْرِ لَيْلَةُ سَبْعٍ وَعِشْرِينَ ★

الحـــديث على شرط البخارى ومسلم

سند شرط الشيخين :

الحديث على شرط البخارى ومسلم ولم يخرجاه فى رحمهما الله وبرهان الشرط سبق تخريجه .

﴿٢٨٥﴾ قَالَ الإِمَامُ أَحْمَدُ رحمه الله فى المسند : (مسند بنى هاشم) حَدَّثَنَا مُعَاذُ بْنُ هِشَامٍ حَدَّثَنِي أَبِي عَنْ قَتَادَةَ عَنْ عِكْرِمَةَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسٍ أَنَّ رَجُلًا أَتَى النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهم عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ يَا نَبِيَّ اللَّهِ إِنِّي شَيْخٌ كَبِيرٌ عَلِيلٌ يَشُقُّ عَلَيَّ الْقِيَامُ فَأْمُرْنِي بِلَيْلَةٍ لَعَلَّ اللَّهَ يُوَفِّقُنِي فِيهَا لِلَيْلَةِ الْقَدْرِ قَالَ عَلَيْكَ بِالسَّابِعَةِ ★

الحـــديث على شرط البخارى

سند شرط البخارى :

الحديث على شرط البخارى ولم يخرجه البخارى رحمه الله ، البرهان سبق

﴿باب : فَضْلُ الْقِيَامِ مَعَ الإِمَامِ حَتَّى يَنْصَرِفَ﴾

﴿٢٨٦﴾ قَالَ أَبُو دَاوُدَ رحمه الله فى السنن : (كتاب الصلاة)

حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ أَخْبَرَنَا دَاوُدُ بْنُ أَبِي هِنْدٍ عَنِ الْوَلِيدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ جُبَيْرِ بْنِ نُفَيْرٍ عَنْ أَبِي ذَرٍّ قَالَ صُمْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهم عَلَيْهِ وَسَلَّمَ رَمَضَانَ فَلَمْ يَقُمْ بِنَا شَيْئًا مِنَ الشَّهْرِ حَتَّى بَقِيَ سَبْعٌ فَقَامَ بِنَا حَتَّى ذَهَبَ ثُلُثُ اللَّيْلِ فَلَمَّا كَانَتِ السَّادِسَةُ لَمْ يَقُمْ بِنَا فَلَمَّا كَانَتِ الْخَامِسَةُ قَامَ بِنَا حَتَّى ذَهَبَ شَطْرُ اللَّيْلِ فَقُلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ لَوْ نَفَّلْتَنَا قِيَامَ هَذِهِ اللَّيْلَةِ قَالَ فَقَالَ إِنَّ الرَّجُلَ إِذَا صَلَّى مَعَ الإِمَامِ حَتَّى يَنْصَرِفَ حُسِبَ لَهُ قِيَامُ لَيْلَةٍ قَالَ فَلَمَّا كَانَتِ الرَّابِعَةُ لَمْ يَقُمْ فَلَمَّا كَانَتِ الثَّالِثَةُ جَمَعَ أَهْلَهُ وَنِسَاءَهُ وَالنَّاسَ فَقَامَ بِنَا حَتَّى خَشِينَا أَنْ يَفُوتَنَا الْفَلَاحُ قَالَ قُلْتُ وَمَا الْفَلَاحُ قَالَ السُّحُورُ ثُمَّ لَمْ يَقُمْ بِقِيَّةَ الشَّهْرِ ★

الحـــديث على شرط مسلم

سند شرط مسلم :

الحديث على شرط مسلم ولم يخرجه مسلم رحمه الله ، برهان الشرط : سبق

فائدة : الفلاح : يعنى هنا السحور .

٩ــ كِتَابُ الحَجِّ

قَالَ اللهُ تَعَالَى : ﴿وَأَذِّنْ فِي النَّاسِ بِالْحَجِّ يَأْتُوكَ رِجَالًا وَعَلَى كُلِّ ضَامِرٍ يَأْتِينَ مِنْ كُلِّ فَجٍّ عَمِيقٍ﴾ ، وقَولُ اللهُ تَعَالَى : ﴿فِيهِ آيَاتٌ بَيِّنَاتٌ مَقَامُ إِبْرَاهِيمَ وَمَنْ دَخَلَهُ كَانَ آمِنًا وَلِلَّهِ عَلَى النَّاسِ حِجُّ الْبَيْتِ مَنِ اسْتَطَاعَ إِلَيْهِ سَبِيلًا وَمَنْ كَفَرَ فَإِنَّ اللَّهَ غَنِيٌّ عَنِ الْعَالَمِينَ﴾

﴿باب : خُذُوا عَنِّى مَنَاسِكَكُمْ﴾

﴿٢٨٧﴾ قَالَ أَبُو دَاوُدَ رحمه الله فى السنن : (كتاب المناسك)

حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ عَنْ حُمَيْدٍ الْأَعْرَجِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ التَّيْمِيِّ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ مُعَاذٍ التَّيْمِيِّ قَالَ خَطَبَنَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُم عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَنَحْنُ بِمِنًى فَفُتِحَتْ أَسْمَاعُنَا حَتَّى كُنَّا نَسْمَعُ مَا يَقُولُ وَنَحْنُ فِي مَنَازِلِنَا فَطَفِقَ يُعَلِّمُهُمْ مَنَاسِكَهُمْ حَتَّى بَلَغَ الْجِمَارَ فَوَضَعَ أُصْبُعَيْهِ السَّبَّابَتَيْنِ ثُمَّ قَالَ بِحَصَى الْخَذْفِ ثُمَّ أَمَرَ الْمُهَاجِرِينَ فَنَزَلُوا فِي مُقَدَّمِ الْمَسْجِدِ وَأَمَرَ الْأَنْصَارَ فَنَزَلُوا مِنْ وَرَاءِ الْمَسْجِدِ ثُمَّ نَزَلَ النَّاسَ بَعْدَ ذَلِكَ ★

الحـــديث على مسلم

سند شرط مسلم :

الحديث على شرط مسلم ورجاله رجال الشيخين ولم يخرجاه رحمهما الله ، وبرهان الشرط سبق تخريجه .

﴿٢٨٨﴾ قَالَ أَبُو دَاوُدَ رحمه الله فى السنن : (كتاب المناسك)

حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ حَنْبَلٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنْ حُمَيْدٍ الْأَعْرَجِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ التَّيْمِيِّ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ مُعَاذٍ عَنْ رَجُلٍ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهم عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ خَطَبَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهم عَلَيْهِ وَسَلَّمَ النَّاسَ بِمِنًى وَنَزَّلَهُمْ مَنَازِلَهُمْ فَقَالَ لِيَنْزِلِ الْمُهَاجِرُونَ هَا هُنَا وَأَشَارَ إِلَى مَيْمَنَةِ الْقِبْلَةِ وَالْأَنْصَارُ هَا هُنَا وَأَشَارَ إِلَى مَيْسَرَةِ الْقِبْلَةِ ثُمَّ لِيَنْزِلِ النَّاسُ حَوْلَهُمْ ★

الحـــديث على شرط مسلم

سند شرط مسلم :

الحديث على شرط مسلم ورجاله رجال الشيخين ولم يخرجاه رحمهما الله ، وبرهان الشرط سبق تخريجه .

﴿٢٨٩﴾ قَالَ الإِمَامُ أَحْمَدُ رحمه الله فى المسند : (مسند بنى هاشم)
حَدَّثَنَا حُسَيْنٌ حَدَّثَنَا جَرِيرُ بْنُ حَازِمٍ عَنِ ابْنِ أَبِي نَجِيحٍ عَنْ مُجَاهِدٍ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهم عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَهْدَى فِي بُدْنِهِ بَعِيرًا كَانَ لأَبِي جَهْلٍ فِي أَنْفِهِ بُرَةٌ مِنْ فِضَّةٍ *

الحـــديث على شرط البخارى ومسلم

سند شرط الشيخين :

الحديث على شرط البخارى ومسلم ولم يخرجاه رحمهما الله ، ولم يذكر العلامة الكلاباذى سماع جرير بن حزم من عبد الله بن أبى نجيح لكن وجدت له سماع كما فى الصحيح ، وبرهان ذلك: قال البخارى رحمه الله فى كتاب اللباس : حَدَّثَنَا عَلِيٌّ حَدَّثَنَا وَهْبُ بْنُ جَرِيرٍ حَدَّثَنَا أَبِي قَالَ سَمِعْتُ ابْنَ أَبِي نَجِيحٍ عَنْ مُجَاهِدٍ عَنِ ابْنِ أَبِي لَيْلَى عَنْ حُذَيْفَةَ رَضِيَ اللَّهم عَنْهم قَالَ نَهَانَا النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهم عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنْ نَشْرَبَ فِي آنِيَةِ الذَّهَبِ وَالْفِضَّةِ وَأَنْ نَأْكُلَ فِيهَا وَعَنْ لُبْسِ الْحَرِيرِ وَالدِّيبَاجِ وَأَنْ نَجْلِسَ عَلَيْهِ *. فالحمد لله وحده .

﴿٢٩٠﴾ قَالَ التِّرْمِذِيُّ رحمه الله فى السنن : (كتاب الحج)
حَدَّثَنَا مَحْمُودُ بْنُ غَيْلَانَ حَدَّثَنَا قَبِيصَةُ عَنْ سُفْيَانَ عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ عَنْ عَبْدِ الْحَمِيدِ عَنِ ابْنِ يَعْلَى عَنْ أَبِيهِ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهم عَلَيْهِ وَسَلَّمَ طَافَ بِالْبَيْتِ مُضْطَبِعًا وَعَلَيْهِ بُرْدٌ قَالَ أَبُو عِيسَى هَذَا

حَدِيثُ الثَّوْرِيِّ عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ وَلَا نَعْرِفُهُ إِلَّا مِنْ حَدِيثِهِ وَهُوَ حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ وَعَبْدُ الْحَمِيدِ هُوَ ابْنُ جُبَيْرَةَ بْنِ شَيْبَةَ عَنِ ابْنِ يَعْلَى عَنْ أَبِيهِ وَهُوَ يَعْلَى بْنُ أُمَيَّةَ ★

الحـــديث على شرط البخارى ومسلم

سند شرط الشيخين :

الحديث على شرط البخارى ومسلم ولم يخرجاه رحمهما الله ، وبرهان الشرط :

قال البخارى فى كتاب الصوم :

حَدَّثَنَا أَبُو عَاصِمٍ عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ عَنْ عَبْدِالْحَمِيدِ بْنِ جُبَيْرِ بْنِ شَيْبَةَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبَّادٍ قَالَ سَأَلْتُ جَابِرًا رَضِيَ اللَّهُمَ عَنْهُمَ نَهَى النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُمَ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنْ صَوْمِ يَوْمِ الْجُمُعَةِ قَالَ نَعَمْ زَادَ غَيْرُ أَبِي عَاصِمٍ يَعْنِي أَنْ يَنْفَرِدَ بِصَوْمٍ ★

وقال مسلم رحمه الله فى كتاب السلام :

و حَدَّثَنِي أَبُو الطَّاهِرِ أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ أَخْبَرَنِي ابْنُ جُرَيْجٍ ح و حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ أَبِي خَلَفٍ حَدَّثَنَا رَوْحٌ حَدَّثَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ ح و حَدَّثَنَا عَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَكْرٍ أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ أَخْبَرَنِي عَبْدُ الْحَمِيدِ بْنُ جُبَيْرِ بْنِ شَيْبَةَ أَنَّ سَعِيدَ ابْنَ الْمُسَيَّبِ أَخْبَرَهُ أَنَّ أُمَّ شَرِيكٍ أَخْبَرَتْهُ أَنَّهَا اسْتَأْمَرَتِ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُمَ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي قَتْلِ الْوَزَغَانِ فَأَمَرَ بِقَتْلِهَا وَأُمُّ شَرِيكٍ إِحْدَى نِسَاءِ بَنِي عَامِرِ ابْنِ لُؤَيٍّ اتَّفَقَ لَفْظُ حَدِيثِ ابْنِ أَبِي خَلَفٍ وَعَبْدِ بْنِ حُمَيْدٍ وَحَدِيثُ ابْنِ وَهْبٍ قَرِيبٌ مِنْهُ ★

﴿٢٩١﴾ قَالَ الإِمَامُ أَحْمَدُ رحمه الله فى المسند : (باقى مسند المكثرين) : حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ أَخْبَرَنِي عَبْدُ الْحَمِيدِ بْنُ جُبَيْرٍ أَنَّهُ أَخْبَرَهُ مُحَمَّدُ بْنُ عَبَّادِ بْنِ جَعْفَرٍ أَنَّهُ سَمِعَ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ الْأَنْصَارِيَّ وَهُوَ يَطُوفُ بِالْبَيْتِ أَسَمِعْتَ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُم عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَنْهَى عَنْ صِيَامِ يَوْمِ الْجُمُعَةِ قَالَ نَعَمْ وَرَبِّ هَذَا الْبَيْتِ *

الحـــديث على شرط البخارى ومسلم

سند شرط الشيخين :

الحديث على شرط البخارى ولم يخرجه بهذا اللفظ ، وأخرجه مسلم رحمه الله ، بزيادة : " وَهُوَ يَطُوفُ بِالْبَيْتِ " ، وهى زيادة مفيدة ، وبرهان الشرط : سبق .

﴿٢٩٢﴾ قَالَ أَبُو دَاوُدَ رحمه الله فىالسنن : (كتاب المناسك) حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ حَدَّثَنَا يَحْيَى عَنْ إِسْمَعِيلَ حَدَّثَنَا عَامِرٌ أَخْبَرَنِي عُرْوَةُ بْنُ مُضَرِّسٍ الطَّائِيُّ قَالَ أَتَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُم عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِالْمَوْقِفِ يَعْنِي بِجَمْعٍ قُلْتُ جِئْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ مِنْ جَبَلِ طَيِّئٍ أَكْلَلْتُ مَطِيَّتِي وَأَتْعَبْتُ نَفْسِي وَاللَّهِ مَا تَرَكْتُ مِنْ حَبْلٍ إِلَّا

وَقَفْتُ عَلَيْه فَهَلْ لِي مِنْ حَجٍّ فَقَالَ رَسُولُ اللَّه صَلَّى اللَّهم عَلَيْه وَسَلَّمَ مَنْ أَدْرَكَ مَعَنَا هَذه الصَّلَاةَ وَأَتَى عَرَفَاتَ قَبْلَ ذَلِكَ لَيْلًا أَوْ نَهَارًا فَقَدْ تَمَّ حَجُّهُ وَقَضَى تَفَثَهُ *

الحديث على شرط البخارى ومسلم

سند شرط الشيخين :

الحديث على شرط البخارى ومسلم ولم يخرجاه رحمهما الله ، وقال الحافظ ابن حجر العسقلانى : " صححه الدارقطنى والحاكم والقاضى أبو بكر بن العربى على شرطهما ". اهـ

قلتُ: ولم يقع لى الحديث إلا من طريق ابن أبى زائدة عن الشعبى به ، ومعلوم أن ابن زائدة يُدلس كثيراً عن الشعبى ، فقلت فى نفسى كيف صحح هؤلاء الجهابذة هذا الحديث على شرطهما مع وجود علة التدليس ؟! لابد أن يكون ثَمَّ طريق أُخرى صححوا من أجلها الحديث ، ثم وجدتُ بفضل الله عز وجل هذه الطريق وهى متابعة اسماعيل بن أبى خالد البجلى المذكورة سالفاً والله الموفق لارب سواه ، وبرهان الشرط : سبق تخريجه وعامر هو الشعبى .

﴿٢٩٣﴾ قَالَ أَبُو دَاوُدَ رحمه الله فى السنن : (كتاب المناسك)
حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنِ الشَّيْبَانِيِّ عَنْ زِيَادِ بْنِ عِلَاقَةَ عَنْ أُسَامَةَ بْنِ شَرِيكٍ قَالَ خَرَجْتُ مَعَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهم عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حَاجًّا فَكَانَ النَّاسُ يَأْتُونَهُ فَمَنْ قَالَ يَا رَسُولَ اللَّهِ سَعَيْتُ قَبْلَ أَنْ أَطُوفَ أَوْ قَدَّمْتُ شَيْئًا أَوْ أَخَّرْتُ شَيْئًا فَكَانَ يَقُولُ لَا حَرَجَ لَا حَرَجَ إِلَّا عَلَى رَجُلٍ اقْتَرَضَ عِرْضَ رَجُلٍ مُسْلِمٍ وَهُوَ ظَالِمٌ فَذَلِكَ الَّذِي حَرِجَ وَهَلَكَ *

الحـــديث على شرط مسلم

سند شرط مسلم :

الحديث على شرط مسلم ورجاله رجال الشيخين ولم يخرجاه رحمهما الله ،

وبرهان الشرط : سبق تخريجه .

﴿٢٩٤﴾ قَالَ الإِمَامُ أَحْمَدُ رحمه الله فى المسند : (مسند المكثرين من الصحابة) : حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنْ أَيُّوبَ عَنْ نَافِعٍ عَنِ ابْنِ عُمَرَ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهم عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ يَوْمَ الْحُدَيْبِيَةِ اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِلْمُحَلِّقِينَ فَقَالَ رَجُلٌ وَالْمُقَصِّرِينَ فَقَالَ اللَّهُمَّ اغْفِرْ

لِلْمُحَلِّقِينَ فَقَالَ وَلِلْمُقَصِّرِينَ حَتَّى قَالَهَا ثَلَاثًا أَوْ أَرْبَعًا ثُمَّ قَالَ وَلِلْمُقَصِّرِينَ ★

الحـــديث على شرط البخارى ومسلم

سند شرط الشيخين :

الحديث على شرط البخارى ومسلم ولم يخرجاه رحمهما الله بهذا اللفظ ، وإنى أعلم أن أصله عند الشيخين ولكنه بدون لفظة "يوم الحديبية " ، وهى تثبت أن القصة والحلق حدث يوم الحديبية بخلاف من قال أنها كانت فى حجة الوداع والله أعلم وبرهان الشرط : سبق تخريجه

﴿٢٩٥﴾ قَالَ الإِمَامُ أَحْمَدُ رحمه الله فى المسند : (مسند بنى هاشم) : حَدَّثَنَا رَوْحٌ حَدَّثَنَا زَكَرِيَّا حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ دِينَارٍ أَنَّ ابْنَ عَبَّاسٍ كَانَ يَذْكُرُ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهم عَلَيْهِ وَسَلَّمَ رَخَّصَ لِلْحَائِضِ أَنْ تَصْدُرَ قَبْلَ أَنْ تَطُوفَ إِذَا كَانَتْ قَدْ طَافَتْ فِي الْإِفَاضَةِ ★

الحـــديث على شرط البخارى ومسلم

سند شرط الشيخين :

الحديث على شرط البخارى ومسلم ولم يخرجاه بهذا اللفظ رحمهما الله وأصله فى الصحيحين بألفاظ مختلفة .

﴿٢٩٦﴾ قَالَ التِّرْمذِىُّ رحمه الله فى السنن : (كتاب الحج)

حَدَّثَنَا أَبُو عَمَّارٍ حَدَّثَنَا عِيسَى بْنُ يُونُسَ عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ عَنْ نَافِعٍ عَنِ ابْنِ عُمَرَ قَالَ مَنْ حَجَّ الْبَيْتَ فَلْيَكُنْ آخِرُ عَهْدِهِ بِالْبَيْتِ إِلَّا الْحُيَّضَ وَرَخَّصَ لَهُنَّ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُم عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ أَبُو عِيسَى حَدِيثُ ابْنِ عُمَرَ حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ وَالْعَمَلُ عَلَى هَذَا عِنْدَ أَهْلِ الْعِلْمِ *

الحـــديث على شرط البخارى ومسلم

سند شرط الشيخين :

الحديث على شرط البخارى ومسلم ولم يخرجاه بهذا اللفظ ، وبرهان الشرط :

قال البخارى فى كتاب الحج :

حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عُبَيْدِ بْنِ مَيْمُونٍ حَدَّثَنَا عِيسَى بْنُ يُونُسَ عَنْ عُبَيْدِاللَّهِ بْنِ عُمَرَ عَنْ نَافِعٍ عَنِ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُم عَنْهمَا قَالَ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُم

عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا طَافَ الطَّوَافَ الْأَوَّلَ خَبَّ ثَلَاثًا وَمَشَى أَرْبَعًا وَكَانَ يَسْعَى بَطْنَ الْمَسِيلِ إِذَا طَافَ بَيْنَ الصَّفَا وَالْمَرْوَةِ فَقُلْتُ لِنَافِعٍ أَكَانَ عَبْدُاللَّه يَمْشِي إِذَا بَلَغَ الرُّكْنَ الْيَمَانِيَ قَالَ لَا إِلَّا أَنْ يُزَاحَمَ عَلَى الرُّكْنِ فَإِنَّهُ كَانَ لَا يَدَعُهُ حَتَّى يَسْتَلِمَهُ و

وقال مسلم فى كتاب الحج :

حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا ابْنُ نُمَيْرٍ وَأَبُو أُسَامَةَ قَالَا حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّه عَنْ نَافِعٍ عَنِ ابْنِ عُمَرَ ح و حَدَّثَنَا ابْنُ نُمَيْرٍ وَاللَّفْظُ لَهُ حَدَّثَنَا أَبِي حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّه حَدَّثَنِي نَافِعٌ عَنِ ابْنِ عُمَرَ أَنَّ الْعَبَّاسَ بْنَ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ اسْتَأْذَنَ رَسُولَ اللَّه صَلَّى اللَّهم عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنْ يَبِيتَ بِمَكَّةَ لَيَالِيَ مِنًى مِنْ أَجْلِ سِقَايَتِه فَأَذِنَ لَهُ و حَدَّثَنَاه إِسْحَقُ ابْنُ إِبْرَاهِيمَ أَخْبَرَنَا عِيسَى بْنُ يُونُسَ ح و حَدَّثَنِيه مُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ وَعَبْدُ ابْنُ حُمَيْدٍ جَمِيعًا عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ بَكْرٍ أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ كِلَاهُمَا عَنْ عُبَيْدِ اللَّه بْنِ عُمَرَ بِهَذَا الْإِسْنَادِ مِثْلَهُ ★.

فائدة : وأبو عمار هو الحسين بن حريث بن الحسن .

﴿٢٩٧﴾ قَالَ الإِمَامُ أَحْمَدُ رحمه الله فى المسند : (مسند المكثرين من الصحابة) : مَسَّهُ زَعْفَرَانٌ وَلَا وَرْسٌ وَلْيُحْرِمْ أَحَدُكُمْ فِي إِزَارٍ وَرِدَاءٍ وَنَعْلَيْنِ فَإِنْ لَمْ يَجِدْ نَعْلَيْنِ فَلْيَلْبَسْ خُفَّيْنِ وَلْيَقْطَعْهُمَا حَتَّى يَكُونَا أَسْفَلَ مِنَ الْعَقِبَيْنِ ★

الحـــديث على شرط البخارى ومسلم

سند شرط الشيخين :

الحديث على شرط البخارى ومسلم ولم يخرجاه بهذا اللفظ بل أخرجاه بدون الزيادة " وَلْيُحرِمْ أَحَدُكُمْ فِي إِزَارٍ وَرِدَاءٍ وَنَعْلَيْنِ " رحمهما الله ، والبرهان سبق

﴿٢٩٨﴾ قَالَ النَّسَائِيُّ رحمه الله فى السنن : (كتاب المواقيت)

أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مَنْصُورٍ قَالَ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ قَالَ سَمِعْتُ مِنْ أَبِي الزُّبَيْرِ قَالَ سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ بَابَاهُ يُحَدِّثُ عَنْ جُبَيْرِ بْنِ مُطْعِمٍ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُم عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ يَا بَنِي عَبْدِ مَنَافٍ لَا تَمْنَعُوا أَحَدًا طَافَ بِهَذَا الْبَيْتِ وَصَلَّى أَيَّةَ سَاعَةٍ شَاءَ مِنْ لَيْلٍ أَوْ نَهَارٍ ★

الحـــديث على شرط مسلم

سند شرط مسلم :

الحديث على شرط مسلم ولم يخرجه رحمه الله ، وبرهان الشرط سبق تخريجه :

قال مسلم كتاب صلاة المسافرين وقصرها :

و حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَأَبُو كُرَيْبٍ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَإِسْحَقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ قَالَ إِسْحَقُ أَخْبَرَنَا وَقَالَ الْآخَرُونَ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ إِدْرِيسَ عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ عَنِ ابْنِ أَبِي عَمَّارٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بَابَيْهِ عَنْ يَعْلَى بْنِ أُمَيَّةَ قَالَ قُلْتُ لِعُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ (لَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ أَنْ تَقْصُرُوا مِنَ الصَّلَاةِ إِنْ خِفْتُمْ أَنْ يَفْتِنَكُمُ الَّذِينَ كَفَرُوا) فَقَدْ أَمِنَ النَّاسُ فَقَالَ عَجِبْتُ مِمَّا عَجِبْتَ مِنْهُ فَسَأَلْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى

اللَّهم عَلَيْه وَسَلَّمَ عَنْ ذَلكَ فَقَالَ صَدَقَةٌ تَصَدَّقَ اللَّهُ بهَا عَلَيْكُمْ فَاقْبَلُوا صَدَقَتَهُ و حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَبي بَكْرٍ الْمُقَدَّمِيُّ حَدَّثَنَا يَحْيَى عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ قَالَ حَدَّثَني عَبْدُ الرَّحْمنِ بْنُ عَبْد اللَّه بْنِ أَبي عَمَّارٍ عَنْ عَبْد اللَّه بْنِ بَابَيْه عَنْ يَعْلَى بْنِ أُمَيَّةَ قَالَ قُلْتُ لعُمَرَ بْنِ الْخَطَّاب بمثْلِ حَديث ابْنِ إدْريسَ *

﴿٢٩٩﴾ قَالَ أَبُو دَاوُدَ رحمه الله فى السنن : (كتاب المناسك)

حَدَّثَنَا أَبُو سَلَمَةَ مُوسَى حَدَّثَنَا حَمَّادٌ عَنْ عَبْد اللَّه بْنِ عُثْمَانَ بْنِ خُثَيْمٍ عَنْ سَعيد بْنِ جُبَيْرٍ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّه صَلَّى اللَّهم عَلَيْه وَسَلَّمَ وَأَصْحَابَهُ اعْتَمَرُوا منَ الْجعْرَانَة فَرَمَلُوا بالْبَيْت وَجَعَلُوا أَرْديَتَهُمْ تَحْتَ آبَاطهمْ قَدْ قَذَفُوهَا عَلَى عَوَاتقهمُ الْيُسْرَى

الحـــديث على شرط مسلم

سند الشرط :

الحديث على شرط مسلم ولم يخرجه رحمه الله ، وبرهان الشرط : قال مسلم فى كتاب الفضائل :

و حَدَّثَنَا ابْنُ أَبي عُمَرَ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سُلَيْمٍ عَنِ ابْنِ خُثَيْمٍ عَنْ عَبْد اللَّه بْنِ عُبَيْد اللَّه بْنِ أَبي مُلَيْكَةَ أَنَّهُ سَمعَ عَائشَةَ تَقُولُ سَمعْتُ رَسُولَ اللَّه صَلَّى اللَّهم عَلَيْه وَسَلَّمَ يَقُولُ وَهُوَ بَيْنَ ظَهْرَانَيْ أَصْحَابه إنِّي عَلَى الْحَوْضِ أَنْتَظرُ مَنْ يَرِدُ عَلَيَّ

منكُمْ فَوَاللَّه لَيُقْتَطَعَنَّ دُونِي رِجَالٌ فَلَأَقُولَنَّ أَيْ رَبِّ مِنِّي وَمِنْ أُمَّتِي فَيَقُولُ إِنَّكَ لَا تَدْرِي مَا عَمِلُوا بَعْدَكَ مَا زَالُوا يَرْجِعُونَ عَلَى أَعْقَابِهِمْ * .

﴿٣٠٠﴾ قَالَ ابْنُ مَاجَة رحمه الله فى السنن : (كتاب مناسك)

حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا مُعَاوِيَةُ بْنُ هِشَامٍ عَنْ عَمَّارِ بْنِ زُرَيْقٍ عَنِ الْأَعْمَشِ عَنْ إِبْرَاهِيمَ عَنِ الْأَسْوَدِ عَنْ عَائِشَةَ قَالَتِ ادَّلَجَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهم عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَيْلَةَ النَّفْرِ مِنَ الْبَطْحَاءِ ادِّلَاجًا

الحـــديث على شرط مسلم

سند الشرط :

الحديث على شرط مسلم ولم يخرجه رحمه الله وبرهان الشرط سبق تخريجه .

﴿٣٠١﴾ قَالَ أَبُو دَاوُدَ رحمه الله فى السنن : (كتاب المناسك)

حَدَّثَنَا هَارُونُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي فُدَيْكٍ عَنِ الضَّحَّاكِ يَعْنِي ابْنَ عُثْمَانَ عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَائِشَةَ أَنَّهَا قَالَتْ أَرْسَلَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهم عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِأُمِّ سَلَمَةَ لَيْلَةَ النَّحْرِ فَرَمَتِ الْجَمْرَةَ قَبْلَ الْفَجْرِ ثُمَّ مَضَتْ فَأَفَاضَتْ وَكَانَ ذَلِكَ الْيَوْمُ

الْيَوْمَ الَّذي يَكُونُ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهم عَلَيْهِ وَسَلَّمَ تَعْني عِنْدَهَا *

الحـــديث على شرط مسلم

سند الشرط :

الحديث على شرط مسلم ولم يخرجه رحمه الله وبرهان الشرط سبق تخريجه .

﴿٣٠٢﴾ قَالَ أَبُو دَاوُدَ رحمه الله فى السنن : (كتاب المناسك)

حَدَّثَنَا ابْنُ مُعَاذ أَخْبَرَنَا أَبِي حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ مُسْلِمٍ الْقُرِّيِّ سَمِعَ ابْنَ عَبَّاسٍ يَقُولُ أَهَلَّ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهم عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِعُمْرَةٍ وَأَهَلَّ أَصْحَابُهُ بِحَجٍّ *

الحـــديث على شرط مسلم

سند الشرط :

الحديث على شرط مسلم ولم يخرجه رحمه الله وبرهان الشرط سبق تخريجه .

﴿٣٠٣﴾ قَالَ أَبُو دَاوُدَ رحمه الله فى السنن : (كتاب المناسك)
حَدَّثَنَا هَنَّادُ بْنُ السَّرِيِّ حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي زَائِدَةَ أَخْبَرَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ ابْنُ عُمَرَ بْنِ عَبْدِ الْعَزِيزِ حَدَّثَنِي الرَّبِيعُ بْنُ سَبْرَةَ عَنْ أَبِيهِ قَالَ خَرَجْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُمَّ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حَتَّى إِذَا كَانَ بِعُسْفَانَ قَالَ لَهُ سُرَاقَةُ بْنُ مَالِكٍ الْمُدْلَجِيُّ يَا رَسُولَ اللَّهِ اقْضِ لَنَا قَضَاءَ قَوْمٍ كَأَنَّمَا وُلِدُوا الْيَوْمَ فَقَالَ إِنَّ اللَّهَ تَعَالَى قَدْ أَدْخَلَ عَلَيْكُمْ فِي حَجِّكُمْ هَذَا عُمْرَةً فَإِذَا قَدِمْتُمْ فَمَنْ تَطَوَّفَ بِالْبَيْتِ وَبَيْنَ الصَّفَا وَالْمَرْوَةِ فَقَدْ حَلَّ إِلَّا مَنْ كَانَ مَعَهُ هَدْيٌ ★

الحـــديث على شرط مسلم

سند الشرط :

الحديث على شرط مسلم ولم يخرجه رحمه الله ، وبرهان الشرط :

قال مسلم فى كتاب النكاح :

حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ نُمَيْرٍ حَدَّثَنَا أَبِي حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ عُمَرَ حَدَّثَنِي الرَّبِيعُ بْنُ سَبْرَةَ الْجُهَنِيُّ أَنَّ أَبَاهُ حَدَّثَهُ أَنَّهُ كَانَ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُمَّ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ يَا أَيُّهَا النَّاسُ إِنِّي قَدْ كُنْتُ أَذِنْتُ لَكُمْ فِي الِاسْتِمْتَاعِ مِنَ النِّسَاءِ وَإِنَّ اللَّهَ قَدْ حَرَّمَ ذَلِكَ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ فَمَنْ كَانَ عِنْدَهُ مِنْهُنَّ شَيْءٌ فَلْيُخَلِّ سَبِيلَهُ وَلَا تَأْخُذُوا مِمَّا آتَيْتُمُوهُنَّ شَيْئًا و حَدَّثَنَاه أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا عَبْدَةُ بْنُ

سُلَيْمَانَ عَنْ عَبْد الْعَزِيزِ بْنِ عُمَرَ بِهَذَا الْإِسْنَاد قَالَ رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّه صَلَّى اللَّهم عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَائِمًا بَيْنَ الرُّكْنِ وَالْبَابِ وَهُوَ يَقُولُ بِمِثْلِ حَدِيثِ ابْنِ نُمَيْرٍ ★

﴿٣٠٤﴾ قَالَ النَّسَائِيُّ رحمه الله فى السنن : (كتاب مناسك الحج)

أَخْبَرَنَا قُتَيْبَةُ قَالَ حَدَّثَنَا حَمَّادٌ عَنْ بُدَيْلٍ عَنِ الْمُغِيرَةِ ابْنِ حَكِيمٍ عَنْ صَفِيَّةَ بِنْتِ شَيْبَةَ عَنِ امْرَأَةٍ قَالَتْ رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّه صَلَّى اللَّهم عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَسْعَى فِي بَطْنِ الْمَسِيلِ وَيَقُولُ لَا يُقْطَعُ الْوَادِي إِلَّا شَدًّا ★

الحـــديث على شرط مسلم

سند الشرط :

الحديث على شرط مسلم ولم يخرجه رحمه الله وبرهان الشرط :

قال مسلم رحمه الله فى كتاب صلاة المسافرين وقصرها :

حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيد حَدَّثَنَا حَمَّادٌ عَنْ بُدَيْلٍ وَأَيُّوبَ عَنْ عَبْد اللَّه بْنِ شَقِيقٍ عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ كَانَ رَسُولُ اللَّه صَلَّى اللَّهم عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُصَلِّي لَيْلًا طَوِيلًا فَإِذَا صَلَّى قَائِمًا رَكَعَ قَائِمًا وَإِذَا صَلَّى قَاعِدًا رَكَعَ قَاعِدًا و حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ بُدَيْلٍ عَنْ عَبْد اللَّه بْنِ شَقِيقٍ قَالَ كُنْتُ شَاكِيًا بِفَارِسَ فَكُنْتُ أُصَلِّي قَاعِدًا فَسَأَلْتُ عَنْ ذَلِكَ عَائِشَةَ فَقَالَتْ كَانَ رَسُولُ اللَّه صَلَّى اللَّهم عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُصَلِّي لَيْلًا طَوِيلًا قَائِمًا فَذَكَرَ الْحَدِيثَ ★ .

﴿٣٠٥﴾ قَالَ أَبُو دَاوُدَ رحمه الله فى السنن : (كتاب المناسك)
حَدَّثَنَا هَارُونُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ عَبْدِ الْمَلِكِ حدثنا عِكْرِمَةُ حَدَّثَنِي الْهِرْمَاسُ بْنُ زِيَادٍ الْبَاهِلِيُّ قَالَ رَأَيْتُ النَّبِيَّ اللَّهُمَّ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَخْطُبُ النَّاسَ عَلَى نَاقَتِهِ الْعَضْبَاءِ يَوْمَ الْأَضْحَى بِمِنًى ★

الحـــديث على شرط مسلم

سند الشرط :

الحديث على شرط مسلم ولم يخرجه رحمه الله وبرهان الشرط سبق تخريجه .

﴿٣٠٦﴾ قَالَ أَبُو دَاوُدَ رحمه الله فى السنن : (كتاب المناسك)
حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْعَلَاءِ حَدَّثَنَا ابْنُ الْمُبَارَكِ عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ نَافِعٍ عَنِ ابْنِ أَبِي نَجِيحٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ رَجُلَيْنِ مِنْ بَنِي بَكْرٍ قَالَا رَأَيْنَا رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُمَّ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَخْطُبُ بَيْنَ أَوْسَطِ أَيَّامِ التَّشْرِيقِ وَنَحْنُ عِنْدَ رَاحِلَتِهِ وَهِيَ خُطْبَةُ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُمَّ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الَّتِي خَطَبَ بِمِنًى ★

الحـــديث على شرط مسلم

سند الشرط :

الحديث على شرط مسلم ولم يخرجه رحمه الله ، وبرهان الشرط سبق تخريجه .

﴿٣٠٧﴾ قَالَ الإِمَامُ أَحْمَدُ رحمه الله فى المسند : (باقى مسند المكثرين) : حَدَّثَنَا حُجَيْنٌ وَيُونُسُ قَالَا حَدَّثَنَا اللَّيْثُ بْنُ سَعْدٍ عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ عَنْ جَابِرٍ أَنَّهُمْ كَانُوا إِذَا حَضَرُوا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهم عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِالْمَدِينَةِ فَبَعَثَ بِالْهَدْيِ فَمَنْ شَاءَ مِنَّا أَحْرَمَ وَمَنْ شَاءَ تَرَكَ ★

الحـــديث على شرط مسلم

سند الشرط :

الحديث على شرط مسلم ولم يخرجه رحمه الله ، وبرهان الشرط سبق تخريجه .

﴿٣٠٨﴾ قَالَ الإِمَامُ أَحْمَدُ رحمه الله فى المسند : (باقى مسند المكثرين) : حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ الْمُغِيرَةِ

عَنْ ثَابِتٍ عَنْ أَنَسٍ قَالَ رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهم عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَالْحَلَّاقُ يَحْلِقُهُ وَقَدْ أَطَافَ بِهِ أَصْحَابُهُ مَا يُرِيدُونَ أَنْ تَقَعَ شَعَرَةٌ إِلَّا فِي يَدِ رَجُلٍ ★

الحـــديث على شرط مسلم

سند الشرط :

الحديث على شرط مسلم ولم يخرجه رحمه الله وبرهان الشرط سبق تخريجه .

﴿٣٠٩﴾ قَالَ الإِمَامُ أَحْمَدُ رحمه الله فى المسند : (باقى مسند المكثرين) : حَدَّثَنَا عَفَّانُ حَدَّثَنَا حَمَّادٌ عَنْ ثَابِتٍ عَنْ أَنَسٍ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهم عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَمَّا أَرَادَ أَنْ يَحْلِقَ رَأْسَهُ بِمِنًى أَخَذَ أَبُو طَلْحَةَ شَقَّ رَأْسِهِ فَحَلَقَ الْحَجَّامُ فَجَاءَ بِهِ إِلَى أُمِّ سُلَيْمٍ وَكَانَتْ أُمُّ سُلَيْمٍ تَجْعَلُهُ فِي مِسْكِهَا وَكَانَ يَجِيءُ فَيَقِيلُ عِنْدَهَا عَلَى نِطْعٍ وَكَانَ مِعْرَاقًا فَجَاءَ ذَاتَ يَوْمٍ فَجَعَلَتْ تَسْلُتُ الْعَرَقَ وَتَجْعَلُهُ فِي قَارُورَةٍ لَهَا فَاسْتَيْقَظَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهم عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ مَا تَجْعَلِينَ يَا أُمَّ سُلَيْمٍ قَالَتْ يَا نَبِيَّ اللَّهِ عَرَقُكَ أُرِيدُ أَنْ أَدُوفَ بِهِ طِيبِي ★

الحـــديث على شرط مسلم

سند الشرط مسلم :

الحديث على شرط مسلم ولم يخرجه رحمه الله وبرهان الشرط سبق تخريجه .

﴿٣١٠﴾ قَالَ أَبُو دَاوُدَ رحمه الله فى السنن : (كتاب المناسك)
حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ حَدَّثَنَا وَهْبٌ حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ عَلِيٍّ ح و حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا وَكِيعٌ عَنْ مُوسَى ابْنِ عَلِيٍّ وَالْإِخْبَارُ فِي حَدِيثِ وَهْبٍ قَالَ سَمِعْتُ أَبِي أَنَّهُ سَمِعَ عُقْبَةَ بْنَ عَامِرٍ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهم عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَوْمُ عَرَفَةَ وَيَوْمُ النَّحْرِ وَأَيَّامُ التَّشْرِيقِ عِيدُنَا أَهْلَ الْإِسْلَامِ وَهِيَ أَيَّامُ أَكْلٍ وَشُرْبٍ ⋆

الحـــديث على شرط مسلم

سند الشرط :

الحديث على شرط مسلم ولم يخرجه رحمه الله وبرهان الشرط :

قال مسلم فى كتاب صلاة المسافرين وقصرها :

و حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّه بْنُ وَهْب عَنْ مُوسَى بْن عُلَيٍّ عَنْ أَبِيه قَالَ سَمِعْتُ عُقْبَةَ بْنَ عَامِرٍ الْجُهَنِيَّ يَقُولُ ثَلَاثُ سَاعَات كَانَ رَسُولُ اللَّه صَلَّى اللَّهم عَلَيْه وَسَلَّمَ يَنْهَانَا أَنْ نُصَلِّيَ فِيهِنَّ أَوْ أَنْ نَقْبُرَ فِيهِنَّ مَوْتَانَا حِينَ تَطْلُعُ الشَّمْسُ بَازِغَةً حَتَّى تَرْتَفِعَ وَحِينَ يَقُومُ قَائِمُ الظَّهِيرَةِ حَتَّى تَمِيلَ الشَّمْسُ وَحِينَ تَضَيَّفُ الشَّمْسُ لِلْغُرُوبِ حَتَّى تَغْرُبَ ★ .

﴿٣١١﴾ قَالَ التِّرْمِذِيُّ رحمه الله فى السنن : (كتاب الحج)

حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مَنِيعٍ حَدَّثَنَا إِسْمَعِيلُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ عَنْ عَبْدِ اللَّه ابْنِ عُبَيْدِ بْنِ عُمَيْرٍ عَنِ ابْنِ أَبِي عَمَّارٍ قَالَ قُلْتُ لِجَابِرٍ الضَّبُعُ أَصَيْدٌ هِيَ قَالَ نَعَمْ قَالَ قُلْتُ آكُلُهَا قَالَ نَعَمْ قَالَ قُلْتُ أَقَالَهُ رَسُولُ اللَّه صَلَّى اللَّهم عَلَيْه وَسَلَّمَ قَالَ نَعَمْ قَالَ أَبُو عِيسَى هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ قَالَ عَلِيُّ بْنُ الْمَدِينِيِّ قَالَ يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ وَرَوَى جَرِيرُ ابْنُ حَازِمٍ هَذَا الْحَدِيثَ فَقَالَ عَنْ جَابِرٍ عَنْ عُمَرَ وَحَدِيثُ ابْنِ جُرَيْجٍ أَصَحُّ وَهُوَ قَوْلُ أَحْمَدَ وَإِسْحَقَ وَالْعَمَلُ عَلَى هَذَا الْحَدِيثِ عِنْدَ بَعْضِ أَهْلِ الْعِلْمِ فِي الْمُحْرِمِ إِذَا أَصَابَ ضَبُعًا أَنَّ عَلَيْه الْجَزَاءَ ★

الحـــديث على شرط مسلم

سند الشرط :

الحديث على شرط مسلم ولم يخرجه رحمه الله وقد أخرجه الحاكم رحمه الله وقال " صحيح على شرط الشيخين " قال العلامة الألبانى رحمه الله : " قلت : وسكت عليه الذهبى وإنما هو على شرط مسلم وحده لأن عبد الرحمن بن أبى عمار لم يخرج له البخارى " أهـ . وبرهان الشرط :

قال مسلم فى كتاب الحج :

حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَكْرٍ أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ قَالَ سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُبَيْدِ بْنِ عُمَيْرٍ وَالْوَلِيدَ بْنَ عَطَاءٍ يُحَدِّثَانِ عَنِ الْحَارِثِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي رَبِيعَةَ قَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُبَيْدٍ وَفَدَ الْحَارِثُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ عَلَى عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ مَرْوَانَ فِي خِلَافَتِهِ فَقَالَ عَبْدُ الْمَلِكِ مَا أَظُنُّ أَبَا خُبَيْبٍ يَعْنِي ابْنَ الزُّبَيْرِ سَمِعَ مِنْ عَائِشَةَ مَا كَانَ يَزْعُمُ أَنَّهُ سَمِعَهُ مِنْهَا قَالَ الْحَارِثُ بَلَى أَنَا سَمِعْتُهُ مِنْهَا قَالَ سَمِعْتَهَا تَقُولُ مَاذَا قَالَ قَالَتْ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُمَّ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِنَّ قَوْمَكِ اسْتَقْصَرُوا مِنْ بُنْيَانِ الْبَيْتِ وَلَوْلَا حَدَاثَةُ عَهْدِهِمْ بِالشِّرْكِ أَعَدْتُ مَا تَرَكُوا مِنْهُ فَإِنْ بَدَا لِقَوْمِكِ مِنْ بَعْدِي أَنْ يَبْنُوهُ فَهَلُمِّي لِأُرِيَكِ مَا تَرَكُوا مِنْهُ فَأَرَاهَا قَرِيبًا مِنْ سَبْعَةِ أَذْرُعٍ هَذَا حَدِيثُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُبَيْدٍ وَزَادَ عَلَيْهِ الْوَلِيدُ بْنُ عَطَاءٍ قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُمَّ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَلَجَعَلْتُ لَهَا بَابَيْنِ مَوْضُوعَيْنِ فِي الْأَرْضِ شَرْقِيًّا وَغَرْبِيًّا وَهَلْ تَدْرِينَ لِمَ كَانَ قَوْمُكِ رَفَعُوا بَابَهَا قَالَتْ قُلْتُ لَا قَالَ تَعَزُّزًا أَنْ لَا يَدْخُلَهَا إِلَّا مَنْ أَرَادُوا فَكَانَ الرَّجُلُ إِذَا هُوَ أَرَادَ أَنْ يَدْخُلَهَا يَدَعُونَهُ يَرْتَقِي حَتَّى إِذَا كَادَ أَنْ يَدْخُلَ دَفَعُوهُ فَسَقَطَ قَالَ عَبْدُ الْمَلِكِ لِلْحَارِثِ أَنْتَ سَمِعْتَهَا تَقُولُ هَذَا قَالَ نَعَمْ قَالَ فَنَكَتَ سَاعَةً بِعَصَاهُ ثُمَّ قَالَ وَدِدْتُ أَنِّي تَرَكْتُهُ وَمَا تَحَمَّلَ و حَدَّثَنَاه مُحَمَّدُ

ابْنُ عَمْرِو بْنِ جَبَلَةَ حَدَّثَنَا أَبُو عَاصِمٍ ح و حَدَّثَنَا عَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ كِلَاهُمَا عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ بِهَذَا الْإِسْنَادِ مِثْلَ حَدِيثِ ابْنِ بَكْرٍ *

﴿٣١٢﴾ قَالَ الإِمَامُ الْشَّافعيُّ رحمه الله فى المسند :(٩٨٧)

أَنْبَأَ مَالك أَنَّ أَبَا الزُّبَيْرِ حَدَثَهُ عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللهِ أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ قَضَى فِي الضَّبُعِ بِكَبْشٍ وَفِي الْغَزَالِ بِعَنْزٍ وَفِي الْأَرْنَبِ بِعَنَاقٍ وَفِي الْيَرْبُوعِ بِجَفْرَةٍ*

الحـــديث على شرط مسلم

سند الشرط :

الحديث على شرط مسلم ولم يخرجه رحمه الله وقد أخرجه البيهقى من طريق الشافعى عن مالك أيضاً ، وخرجه البيهقى أيضاً من طريق الليث بن سعد وهو لايروى عن أبى الزبير إلا ما صرح بالتحديث به ، قال البيهقى : "رواه أيوب السختياني وسفيان الثوري وسفيان بن عيينة والليث بن سعد وغيرهم عن أبي الزبير"اهـــ .

فائدة :

العَنَاقُ : أنثى المعز قبل كمال الحول ، والجَفْرَةُ : من أولاد المعز ما بلغ أربعة أشهر ، واليربوع : حيوان يشبه الفأرة له ذنب طويل عليه شعر .

﴿باب : هَلْ صَلَّى النَّبِيُّ ﷺ دَاخِلَ الْكَعْبَةِ ؟﴾

﴿٣١٣﴾ قَالَ الإِمَامُ أَحْمَدُ رحمه الله فى المسند : (مسند بنى هاشم) حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ حَدَّثَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ أَخْبَرَنِي عَمْرُو ابْنُ دِينَارٍ أَنَّ ابْنَ عَبَّاسٍ كَانَ يُخْبِرُ أَنَّ الْفَضْلَ بْنَ عَبَّاسٍ أَخْبَرَهُ أَنَّهُ دَخَلَ مَعَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهم عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الْبَيْتَ وَأَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهم عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَمْ يُصَلِّ فِي الْبَيْتِ حِينَ دَخَلَهُ وَلَكِنَّهُ لَمَّا خَرَجَ فَنَزَلَ رَكَعَ رَكْعَتَيْنِ عِنْدَ بَابِ الْبَيْتِ ★

الحـــديث على شرط البخارى ومسلم

سند شرط الشيخين :

الحديث على شرط الشيخين ولم يخرجاه رحمهما الله ، وبرهان الشرط : سبق

﴿٣١٤﴾ قَالَ الإِمَامُ أَحْمَدُ رحمه الله فى المسند : (مسند بنى هاشم) حَدَّثَنَا يُونُسُ بْنُ مُحَمَّدٍ حَدَّثَنَا حَمَّادٌ يَعْنِي ابْنَ سَلَمَةَ عَنْ عَمْرِو ابْنِ دِينَارٍ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ عَنِ الْفَضْلِ بْنِ عَبَّاسٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ

صَلَّى اللَّهم عَلَيْه وَسَلَّمَ قَامَ فِي الْكَعْبَة فَسَبَّحَ وَكَبَّرَ وَدَعَا اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ وَاسْتَغْفَرَ وَلَمْ يَرْكَعْ وَلَمْ يَسْجُدْ *

الحـــديث على شرط مسلم

سند الشرط مسلم :

الحديث على شرط مسلم ولم يخرجه رحمه الله وبرهان الشرط سبق تخريجه .

فائدة :

وقد ثبت من حديث بلال أن النبى صلى الله عليه وسلم صلى فى الكعبة وقال العلامة مقبل : " قال البخارى رحمه : قال الحميدى : هذا كما أخبر بلال أن النبى صلى الله عليه وسلم صلى فى الكعبة وقال الفضل : لم يصل ، فأخذ الناس بشهادة بلال . اهـــ .

﴿باب : مَاذَا يَفْعَلُ مَنْ فَاتَهُ الحَجَّ﴾

﴿٣١٥﴾ قَالَ الإِمَامُ أَحْمَدُ رحمه الله فى المسند : (مسند القبائل)

حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاق قَالَ أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنْ أَبِي بَكْرِ ابْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ابْنِ الْحَارِث بْنِ هِشَامٍ عَنِ امْرَأَةٍ مِنْ بَنِي أَسَدِ ابْنِ خُزَيْمَةَ يُقَالُ لَهَا أُمُّ مَعْقِلٍ قَالَتْ أَرَدْتُ الْحَجَّ فَضَلَّ بَعِيرِي

فَسَأَلْتُ رَسُولَ اللَّه صَلَّى اللَّهم عَلَيْه وَسَلَّم فَقَالَ اعْتَمري في شَهْرِ رَمَضَانَ فَإِنَّ عُمْرَةً في شَهْرِ رَمَضَانَ تَعْدلُ حجَّةً *

الحـــديث على شرط البخارى ومسلم

سند شرط الشيخين :

الحديث على شرط البخارى ومسلم ولم يخرجاه رحمهما الله ، وبرهان الشرط:

قال البخارى رحمه الله فى كتاب الحج :

حَدَّثَنَا مَحْمُودٌ حَدَّثَنَا عَبْدُالرَّزَّاق أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنْ عُرْوَةَ عَنِ الْمِسْوَرِ رَضِيَ اللَّهم عَنْهم أَنَّ رَسُولَ اللَّه صَلَّى اللَّهم عَلَيْه وَسَلَّم نَحَرَ قَبْلَ أَنْ يَحْلِقَ وَأَمَرَ أَصْحَابَهُ بِذَلِكَ *

وقال البخارى رحمه الله فى كتاب الأذان :

حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ قَالَ حَدَّثَنَا اللَّيْثُ عَنْ عُقَيْلٍ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ قَالَ أَخْبَرَنِي أَبُو بَكْرِ بْنُ عَبْدِالرَّحْمَنِ بْنِ الْحَارِثِ أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ كَانَ رَسُولُ اللَّه صَلَّى اللَّهم عَلَيْه وَسَلَّمَ إِذَا قَامَ إِلَى الصَّلَاةِ يُكَبِّرُ حِينَ يَقُومُ ثُمَّ يُكَبِّرُ حِينَ يَرْكَعُ ثُمَّ يَقُولُ سَمِعَ اللَّهُ لِمَنْ حَمِدَهُ حِينَ يَرْفَعُ صُلْبَهُ مِنَ الرَّكْعَةِ ثُمَّ يَقُولُ وَهُوَ قَائِمٌ رَبَّنَا لَكَ الْحَمْدُ قَالَ عَبْدُاللَّه بْنُ صَالِحٍ عَنِ اللَّيْثِ وَلَكَ الْحَمْدُ ثُمَّ يُكَبِّرُ حِينَ يَهْوِي ثُمَّ يُكَبِّرُ حِينَ يَرْفَعُ رَأْسَهُ ثُمَّ يُكَبِّرُ حِينَ يَسْجُدُ ثُمَّ يُكَبِّرُ حِينَ يَرْفَعُ رَأْسَهُ ثُمَّ يَفْعَلُ ذَلِكَ فِي الصَّلَاةِ كُلِّهَا حَتَّى يَقْضِيَهَا وَيُكَبِّرُ حِينَ يَقُومُ مِنَ الثِّنْتَيْنِ بَعْدَ الْجُلُوسِ *

وقال مسلم رحمه فى كتاب الإيمان :

و حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ وَعَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ جَمِيعًا عَنْ عَبْدِ الرَّزَّاقِ قَالَ ابْنُ رَافِعٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنِ ابْنِ الْمُسَيَّبِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ شَهِدْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُمَّ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حُنَيْنًا فَقَالَ لِرَجُلٍ مِمَّنْ يَدَّعِي بِالْإِسْلَامِ هَذَا مِنْ أَهْلِ النَّارِ فَلَمَّا حَضَرْنَا الْقِتَالَ قَاتَلَ الرَّجُلُ قِتَالًا شَدِيدًا فَأَصَابَتْهُ جِرَاحَةٌ فَقِيلَ يَا رَسُولَ اللَّهِ الرَّجُلُ الَّذِي قُلْتَ لَهُ آنِفًا إِنَّهُ مِنْ أَهْلِ النَّارِ فَإِنَّهُ قَاتَلَ الْيَوْمَ قِتَالًا شَدِيدًا وَقَدْ مَاتَ فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُمَّ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِلَى النَّارِ فَكَادَ بَعْضُ الْمُسْلِمِينَ أَنْ يَرْتَابَ فَبَيْنَمَا هُمْ عَلَى ذَلِكَ إِذْ قِيلَ إِنَّهُ لَمْ يَمُتْ وَلَكِنَّ بِهِ جِرَاحًا شَدِيدًا فَلَمَّا كَانَ مِنَ اللَّيْلِ لَمْ يَصْبِرْ عَلَى الْجِرَاحِ فَقَتَلَ نَفْسَهُ فَأُخْبِرَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُمَّ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِذَلِكَ فَقَالَ اللَّهُ أَكْبَرُ أَشْهَدُ أَنِّي عَبْدُ اللَّهِ وَرَسُولُهُ ثُمَّ أَمَرَ بِلَالًا فَنَادَى فِي النَّاسِ أَنَّهُ لَا يَدْخُلُ الْجَنَّةَ إِلَّا نَفْسٌ مُسْلِمَةٌ وَأَنَّ اللَّهَ يُؤَيِّدُ هَذَا الدِّينَ بِالرَّجُلِ الْفَاجِرِ *

وقال مسلم رحمه فى كتاب الصيام :

و حَدَّثَنِي حَرْمَلَةُ بْنُ يَحْيَى أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ أَخْبَرَنِي يُونُسُ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ عَنْ عُرْوَةَ بْنِ الزُّبَيْرِ وَأَبِي بَكْرِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ أَنَّ عَائِشَةَ زَوْجَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُمَّ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَتْ قَدْ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُمَّ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُدْرِكُهُ الْفَجْرُ فِي رَمَضَانَ وَهُوَ جُنُبٌ مِنْ غَيْرِ حُلُمٍ فَيَغْتَسِلُ وَيَصُومُ * ومواضع اخر لم أذكرها .

٣١٦ قَالَ أَبُو دَاوُدَ رحمه الله فى السنن : (كتاب المناسك)

حَدَّثَنَا حَفْصُ بْنُ عُمَرَ وَمُسْلِمُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ بِمَعْنَاهُ قَالَا حَدَّثَنَا شُعْبَةُ

عَنِ النُّعْمَانِ بْنِ سَالِمٍ عَنْ عَمْرِو بْنِ أَوْسٍ عَنْ أَبِي رَزِينٍ قَالَ حَفْصٌ فِي حَدِيثِهِ رَجُلٌ مِنْ بَنِي عَامِرٍ أَنَّهُ قَالَ يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّ أَبِي شَيْخٌ كَبِيرٌ لَا يَسْتَطِيعُ الْحَجَّ وَلَا الْعُمْرَةَ وَلَا الظَّعْنَ قَالَ احْجُجْ عَنْ أَبِيكَ وَاعْتَمِرْ ★

الحـــديث على شرط مسلم

سند الشرط :

الحديث على شرط مسلم ولم يخرجه رحمه الله وأخرجه الحاكم (٤٨١/١) وقال على شرط الشيخين ولم يخرجاه .

قال العلامة مقبل الوادعى حفظه الله قلت : بل هو على شرط مسلم وحده لأن النعمان ابن سالم ليس من رجال البخارى اهـــ .

قلتُ : وهو كذلك وبرهان الشرط : و حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنِ النُّعْمَانِ بْنِ سَالِمٍ عَنْ عَمْرِو بْنِ أَوْسٍ عَنْ عَنْبَسَةَ بْنِ أَبِي سُفْيَانَ عَنْ أُمِّ حَبِيبَةَ زَوْجِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُم عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهَا قَالَتْ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُم عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ مَا مِنْ عَبْدٍ مُسْلِمٍ يُصَلِّي لِلَّهِ كُلَّ يَوْمٍ ثِنْتَيْ عَشْرَةَ رَكْعَةً تَطَوُّعًا غَيْرَ فَرِيضَةٍ إِلَّا بَنَى اللَّهُ لَهُ بَيْتًا فِي الْجَنَّةِ أَوْ إِلَّا بُنِيَ لَهُ بَيْتٌ فِي الْجَنَّةِ قَالَتْ أُمُّ حَبِيبَةَ فَمَا بَرِحْتُ أُصَلِّيهِنَّ بَعْدُ و قَالَ عَمْرٌو مَا بَرِحْتُ أُصَلِّيهِنَّ بَعْدُ و قَالَ النُّعْمَانُ مِثْلَ ذَلِكَ و حَدَّثَنِي عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ بِشْرٍ وَعَبْدُ اللَّهِ ابْنُ هَاشِمٍ الْعَبْدِيُّ قَالَا حَدَّثَنَا بَهْزٌ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ قَالَ النُّعْمَانُ بْنُ سَالِمٍ أَخْبَرَنِي قَالَ سَمِعْتُ عَمْرَو بْنَ أَوْسٍ يُحَدِّثُ عَنْ عَنْبَسَةَ عَنْ أُمِّ حَبِيبَةَ قَالَتْ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ

صلى اللهم عليه وسلم ما من عبد مسلم توضأ فأسبغ الوضوء ثم صلى لله كل يوم فذكر بمثله *

٣١٧ قال الإمام أحمد رحمه الله فى المسند : (باقى مسند المكثرين) : حدثنا عفان حدثنا حماد بن سلمة أخبرنا أبو التياح عن موسى بن سلمة قال حججت أنا وسنان بن سلمة ومع سنان بدنة فأزحفت عليه فعي بشأنها فقلت لئن قدمت مكة لأستبحثن عن هذا قال فلما قدمنا مكة قلت انطلق بنا إلى ابن عباس فدخلنا عليه وعنده جارية وكان لي حاجتان ولصاحبي حاجة فقال ألا أخليك قلت لا فقلت كانت معي بدنة فأزحفت علينا فقلت لئن قدمت مكة لأستبحثن عن هذا فقال ابن عباس بعث رسول الله صلى اللهم عليه وسلم بالبدن مع فلان وأمره فيها بأمره فلما قفا رجع فقال يا رسول الله ما أصنع بما أزحف علي منها قال انحرها واصبغ نعلها في دمها واضربه على صفحتها ولا تأكل منها أنت ولا أحد من رفقتك قال

فَقُلْتُ لَهُ أَكُونُ فِي هَذِهِ الْمَغَازِي فَأُغْنَمُ فَأُعْتِقُ عَنْ أُمِّي أَفَيُجْزِئُ عَنْهَا أَنْ أُعْتِقَ فَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ أَمَرَتِ امْرَأَةُ سَلْمَانَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْجُهَنِيَّ أَنْ يَسْأَلَ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُمَّ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنْ أُمِّهَا تُوُفِّيَتْ وَلَمْ تَحْجُجْ أَيُجْزِئُ عَنْهَا أَنْ تَحُجَّ عَنْهَا فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُمَّ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَرَأَيْتِ لَوْ كَانَ عَلَى أُمِّهَا دَيْنٌ فَقَضَيْتِهِ عَنْهَا أَكَانَ يُجْزِئُ عَنْ أُمِّهَا قَالَ نَعَمْ قَالَ فَلْتَحْجُجْ عَنْ أُمِّهَا وَسَأَلَهُ عَنْ مَاءِ الْبَحْرِ فَقَالَ مَاءُ الْبَحْرِ طَهُورٌ ★

الحـــديث على شرط مسلم

سند الشرط :

الحديث على شرط مسلم ولم يخرجه رحمه الله بهذا اللفظ وأخرج منه قصة البُدْن وبرهان الشرط سبق تخريجه .

﴿باب : هَلْ يَجُوزُ الْحِجَامَةُ لِلْمُحْرِمِ ؟﴾

﴿٣١٨﴾ قَالَ الإِمَامُ أَحْمَدُ رحمه الله فى المسند : (باقى مسند المكثرين) : حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنَا مُعْتَمِرٌ قَالَ سَمِعْتُ حُمَيْدًا حَدَّثَ قَالَ سُئِلَ أَنَسٌ عَنِ الْحِجَامَةِ لِلْمُحْرِمِ فَقَالَ

احْتَجَمَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهم عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنْ وَجَعٍ كَانَ بِهِ ★

الحـــديث على شرط البخارى

سند الشرط :

الحديث على شرط البخارى ولم يخرجه رحمه الله وبرهان الشرط سبق تخريجه .

﴿باب : الْحَجَرُ الأَسْوَدُ يَشْهَدُ عَلَى مَنِ اسْتَلَمَهُ بِحَقٍّ﴾

﴿٣١٩﴾ قَالَ الإِمَامُ أَحْمَدُ رحمه الله فى المسند : (باقى مسند المكثرين) : حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ عَنْ شُعْبَةَ حَدَّثَنَا قَتَادَةُ عَنْ أَنَسٍ قَالَ الْحَجَرُ الْأَسْوَدُ مِنَ الْجَنَّةِ ★

الحـــديث على شرط البخارى ومسلم

سند شرط الشيخين :

الحديث على شرط البخارى ومسلم ولم يخرجاه رحمهما الله ، وبرهان الشرط سبق تخرجه .

فائدة :

هو حديث موقوف لكنه مرفوع حكماً لانه من الغيبيات .

﴿٣٢٠﴾ قَالَ الإِمَامُ ابْنُ الْجَعْدِ رحمه الله : (المسند١/١٤٨)
عَنْ شُعْبَةَ حَدَّثَنَا قَتَادَةُ سَمِعْتُ أَنَسِ بْنُ مَالِكٍ قَالَ يَقُولُ الحَجَرُ مِنَ الجَنَّةِ ★

الحـــديث على شرط البخارى

سند شرط البخارى :

الحديث على شرط البخارى ولم يخرجه رحمه الله ، وبرهان الشرط سبق تخرجه

﴿٣٢١﴾ قَالَ التِّرْمِذِىُّ رحمه الله فى السنن : (كتاب الحج)
حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ عَنْ جَرِيرٍ عَنِ ابْنِ خُثَيْمٍ عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهم عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي الْحَجَرِ وَاللَّهِ لَيَبْعَثَنَّهُ اللَّهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ لَهُ عَيْنَانِ يُبْصِرُ بِهِمَا وَلِسَانٌ يَنْطِقُ بِهِ يَشْهَدُ عَلَى مَنِ اسْتَلَمَهُ بِحَقٍّ قَالَ أَبُو عِيسَى هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ ★

الحـــديث على شرط مسلم

سند الشرط :

الحديث على شرط مسلم ولم يخرجه رحمه الله وبرهان الشرط سبق تخريجه .

﴿٣٢٢﴾ قَالَ التِّرْمذِىُّ رحمه الله فى السنن : (كتاب الحج)
حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ عَنْ جَرِيرٍ عَنِ ابْنِ خُثَيْمٍ عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهم عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي الْحَجَرِ وَاللَّهِ لَيَبْعَثَنَّهُ اللَّهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ لَهُ عَيْنَانِ يُبْصِرُ بِهِمَا وَلِسَانٌ يَنْطِقُ بِهِ يَشْهَدُ عَلَى مَنِ اسْتَلَمَهُ بِحَقٍّ قَالَ أَبُو عِيسَى هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ ★

الحـــديث على شرط مسلم

سند الشرط :

الحديث على شرط مسلم ولم يخرجه رحمه الله وبرهان الشرط سبق تخريجه .

﴿باب : هَلْ يَجُوزُ أَنْ تُغَطِّيَ الْمَرْأَةُ الْمُحْرِمَةُ وَجْهَهَا؟﴾

﴿٣٢٣﴾ قَالَ الإمامُ مَالِكٌ رحمه الله فى الموطأ : (كتاب الحج)
عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ عَنْ فَاطِمَةَ بِنْتِ الْمُنْذِرِ أَنَّهَا قَالَتْ كُنَّا نُخَمِّرُ وُجُوهَنَا وَنَحْنُ مُحْرِمَاتٌ وَنَحْنُ مَعَ أَسْمَاءَ بِنْتِ أَبِي بَكْرٍ الصِّدِّيقِ ★

الحديث على شرط البخارى ومسلم

سند شرط الشيخين :

الحديث على شرط البخارى ومسلم ولم يخرجاه رحمهما الله ، وأخرجه الحاكم (١/٤٥٤) وقال : "صحيح على شرط الشيخين " ووافقه الذهبى وقال العلامة الألبانى رحمه الله تعالى وغفر له وجزاه عنا وعن المسلمين كل خير"وهو كما قالا " اهـ . قلتُ : وكفى بها مقاله .

﴿باب : هَلْ يَجُوزُ الرَّدُّ عَلَى الغُزَاةِ فِى الشَهْرِ الْحَرَامِ ؟﴾

﴿٣٢٤﴾ قَالَ الإِمَامُ أَحْمَدُ رحمه الله فى المسند : (باقى مسند المكثرين) : حَدَّثَنَا حُجَيْنُ بْنُ الْمُثَنَّى أَبُو عُمَرَ حَدَّثَنَا لَيْثٌ عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ عَنْ جَابِرٍ قَالَ لَمْ يَكُنْ رَسُولُ اللَّه صَلَّى اللَّهم عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَغْزُو فِي الشَّهْرِ الْحَرَامِ إِلَّا أَنْ يُغْزَى أَوْ يُغْزَوْا فَإِذَا حَضَرَ ذَلِكَ أَقَامَ حَتَّى يَنْسَلِخَ *

الحـــديث على شرط مسلم

سند الشرط :

الحديث على شرط مسلم ولم يخرجه رحمه الله وبرهان الشرط سبق تخريجه .

١٠ ــ كِتَابُ النِّكَاحِ

قَالَ اللهُ تَعَالَى : ﴿ وَمِنْ آيَاتِهِ أَنْ خَلَقَ لَكُمْ مِنْ أَنفُسِكُمْ أَزْوَاجًا لِتَسْكُنُوا إِلَيْهَا وَجَعَلَ بَيْنَكُمْ مَوَدَّةً وَرَحْمَةً إِنَّ فِي ذَلِكَ لَآيَاتٍ لِقَوْمٍ يَتَفَكَّرُونَ﴾

وَقَالَ اللهُ تَعَالَى : ﴿ وَاللَّهُ جَعَلَ لَكُمْ مِنْ أَنفُسِكُمْ أَزْوَاجًا وَجَعَلَ لَكُمْ مِنْ أَزْوَاجِكُمْ بَنِينَ وَحَفَدَةً وَرَزَقَكُمْ مِنَ الطَّيِّبَاتِ أَفَبِالْبَاطِلِ يُؤْمِنُونَ وَبِنِعْمَةِ اللَّهِ هُمْ يَكْفُرُونَ﴾

وَقَالَ اللهُ تَعَالَى : ﴿ وَلَا تَنكِحُوا الْمُشْرِكَاتِ حَتَّى يُؤْمِنَّ وَلَأَمَةٌ مُؤْمِنَةٌ خَيْرٌ مِنْ مُشْرِكَةٍ وَلَوْ أَعْجَبَتْكُمْ وَلَا تُنكِحُوا الْمُشْرِكِينَ حَتَّى يُؤْمِنُوا وَلَعَبْدٌ مُؤْمِنٌ خَيْرٌ مِنْ مُشْرِكٍ وَلَوْ أَعْجَبَكُمْ أُولَئِكَ يَدْعُونَ إِلَى النَّارِ وَاللَّهُ يَدْعُو إِلَى الْجَنَّةِ وَالْمَغْفِرَةِ بِإِذْنِهِ وَيُبَيِّنُ آيَاتِهِ لِلنَّاسِ لَعَلَّهُمْ يَتَذَكَّرُونَ﴾

﴿باب : لَا نِكَاحَ إِلَّا بِوَلِيٍّ وَهُوَ مَعْنَى "وَلَا تُنكِحُوا"﴾

﴿٣٢٥﴾ قَالَ الإِمَامُ أَحْمَدُ رحمه الله فى المسند : (مسند الكوفيين) حَدَّثَنَا وَكِيعٌ وَعَبْدُ الرَّحْمَنِ عَنْ إِسْرَائِيلَ عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ عَنْ أَبِي بُرْدَةَ عَنْ أَبِيهِ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُم عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَا نِكَاحَ إِلَّا بِوَلِيٍّ *

الحـــديث على شرط البخارى ومسلم

سند شرط الشيخين :

الحديث على شرط البخارى ومسلم ولم يخرجاه رحمهما الله ، وقد سبق تخريجه

فائدة :

وقد أُختلف فى وصله وإرساله ، فوصله إسرائيل عن أبى إسحاق عن أبى بردة عن أبيه ، وأرسله شعبة وسيفان الثورى عن أبى إسحاق عن أبى بردة ليس فيه أبيه ، وقال الترمذى بعد ذكر الخلاف : " ومن رواه موصولا أصح ". لأنهم سمعوه فى أوقاتٍ مختلفة ، وشعبة وسفيان ، وإن كانا أحفظ وأثبت من جميع من رواه عن أبى إسحاق لكنهما سمعاه فى وقت واحد ، ثم ساق من طريق أبى داود الطيالسى عن شعبة قال : سمعت سفيان الثورى يسأل أبا إسحاق أسمعت أبا بردة يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : " لانكاح إلا بولى" قال : نعم ، واسرائيل ثبت فى أبى إسحاق . اهـــ

وقال الدارقطنى : " قال محمد بن مخلد فقيل لعبد الرحمن (يعنى ابن مهدى) : إن شعبة وسفيان يوقفانه على أبى بردة فقال : إسرائيل عن أبى إسحاق أحب إلى من سفيان وشعبة ". اهـــ

وقال الخطيب البغدادى فى الكفاية : " أن البخارى سُئل عن حديث أبى إسحاق فى النكاح بلا ولىّ قال : " الزيادة من الثقة مقبولة ، وإسرائيل ثقة". اهـــ

قلتُ : أى فى هذا الحديث وإلا فإن الزيادة من الثقة مع المخالفة غير مقبولة على الإطلاق ، بل تكون بحسب القرائن التى اتحفت بالنقص أو الزيادة .
وقال الحاكم : " لم يكن للشيخين إخلاء الصحيحين منه ". اهـ
قلتُ : وقد رواة جمع موصولا عن أبى إسحاق منهم أبو عوانة وزهير بن معاوية ومطرف بن طريف الحارثى وغيرهم وروى موصولا من طرق غير أبى إسحاق ولهذه الطرق والشواهد ترجح لدينا الموصول .
وأفاد الحديث أنه لايصح نكاح إلا بموافقة الولى ولايُعتد بمن خالف فى ذلك من الأحناف وغيرهم لانهم خالفوا الحديث ، وإلى الله المشكى مما يمسمى: "بالزواج العرفى " الآن بل هو لا يمُتُ بالعرف من أى صلة ، إنه الزواج الغير العُرفى حيث يتزوج الرجل المرأة بدون علم ولى أمرها ولا إذن أهل المرأة حيث السفاح والزّنى والغوص فى بحار الفسق والعصيان والعار ، فالله أسأل أن يُعافينا ويحفظنا ويحفظ أهلنا وبلادنا من هذا البلاء .

﴿باب : مُوَافَقَةُ المرْأَةُ عَلَى الزَّوْجِ ضَرُورَةٌ﴾

﴿٣٢٦﴾ قَالَ الإِمَامُ أَحْمَدُ رحمه الله فى المسند : (باقى مسند الانصار) : حَدَّثَنَا وَكِيعٌ حَدَّثَنَا كَهْمَسٌ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بُرَيْدَةَ عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ جَاءَتْ فَتَاةٌ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهم عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَتْ يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّ أَبِي زَوَّجَنِي ابْنَ أَخِيهِ يَرْفَعُ بِي خَسِيسَتَهُ

فَجَعَلَ الْأَمْرَ إِلَيْهَا قَالَتْ فَإِنِّي قَدْ أَجَزْتُ مَا صَنَعَ أَبِي وَلَكِنْ أَرَدْتُ أَنْ تَعْلَمَ النِّسَاءُ أَنْ لَيْسَ لِلْآبَاءِ مِنَ الْأَمْرِ شَيْءٌ ★

الحـــديث على شرط مسلم

سند شرط مسلم :

الحديث على شرط مسلم رحمه الله ، ورجال السند رجال البخارى ومسلم

وبرهان الشرط : سبق تخريجه .

﴿٣٢٧﴾ قَالَ الإِمَامُ أَحْمَدُ رحمه الله فى المسند : (مسند الكوفيين)

حَدَّثَنَا أَسْوَدُ بْنُ عَامِرٍ حَدَّثَنَا إِسْرَائِيلُ عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ عَنْ أَبِي بُرْدَةَ عَنْ أَبِيهِ رَفَعَهُ قَالَ تُسْتَأْمَرُ الْيَتِيمَةُ فِي نَفْسِهَا فَإِنْ سَكَتَتْ فَقَدْ أَذِنَتْ وَإِنْ أَبَتْ فَلَا تُزَوَّجْ ★

الحـــديث على شرط البخارى ومسلم

سند شرط الشيخين :

الحديث على شرط البخارى ومسلم ولم يخرجاه رحمهما الله ، وقد سبق تخريجه

﴿باب : طَلَبُ وَلِيُّ المرْأَةِ زَوَاجَهَا مِنَ الْصَالِحِينَ﴾

﴿٣٢٨﴾ قَالَ النَّسَائِيُّ رحمه الله فى السنن : (كتابُ النِّكَاحِ)
أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْمُبَارَكِ قَالَ حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ سَعْدٍ قَالَ حَدَّثَنَا أَبِي عَنْ صَالِحٍ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ قَالَ أَخْبَرَنِي سَالِمُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ أَنَّهُ سَمِعَ عَبْدَ اللَّهِ ابْنَ عُمَرَ يُحَدِّثُ أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُمَ عَنْهُم حَدَّثَنَا قَالَ يَعْنِي تَأَيَّمَتْ حَفْصَةُ بِنْتُ عُمَرَ مِنْ خُنَيْسِ بْنِ حُذَافَةَ السَّهْمِيِّ وَكَانَ مِنْ أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُمَ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَتُوُفِّيَ بِالْمَدِينَةِ قَالَ عُمَرُ فَأَتَيْتُ عُثْمَانَ بْنَ عَفَّانَ رَضِيَ اللَّهُمَ عَنْهُم فَعَرَضْتُ عَلَيْهِ حَفْصَةَ بِنْتَ عُمَرَ قَالَ قُلْتُ إِنْ شِئْتَ أَنْكَحْتُكَ حَفْصَةَ قَالَ سَأَنْظُرُ فِي أَمْرِي فَلَبِثْتُ لَيَالِيَ ثُمَّ لَقِيَنِي فَقَالَ قَدْ بَدَا لِي أَنْ لَا أَتَزَوَّجَ يَوْمِي هَذَا قَالَ عُمَرُ فَلَقِيتُ أَبَا بَكْرٍ الصِّدِّيقَ رَضِيَ اللَّهُمَ عَنْهُم فَقُلْتُ إِنْ شِئْتَ زَوَّجْتُكَ حَفْصَةَ بِنْتَ عُمَرَ فَصَمَتَ أَبُو بَكْرٍ فَلَمْ يَرْجِعْ إِلَيَّ شَيْئًا فَكُنْتُ عَلَيْهِ أَوْجَدَ مِنِّي عَلَى عُثْمَانَ فَلَبِثْتُ لَيَالِيَ ثُمَّ خَطَبَهَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُمَ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

فَأَنْكَحْتُهَا إِيَّاهُ فَلَقِيَنِي أَبُو بَكْرٍ فَقَالَ لَعَلَّكَ وَجَدْتَ عَلَيَّ حِينَ عَرَضْتَ عَلَيَّ حَفْصَةَ فَلَمْ أَرْجِعْ إِلَيْكَ شَيْئًا قَالَ عُمَرُ قُلْتُ نَعَمْ قَالَ فَإِنَّهُ لَمْ يَمْنَعْنِي أَنْ أَرْجِعَ إِلَيْكَ شَيْئًا فِيمَا عَرَضْتَ عَلَيَّ إِلَّا أَنِّي قَدْ كُنْتُ عَلِمْتُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُم عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَدْ ذَكَرَهَا وَلَمْ أَكُنْ لِأُفْشِيَ سِرَّ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُم عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَلَوْ تَرَكَهَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُم عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَبِلْتُهَا *

الحـــديث على شرط البخارى ومسلم

سند شرط الشيخين :

الحديث على شرط البخارى ومسلم ولم يخرجاه رحمهما الله وبرهان الشرط : سبق تخريجه .

﴿٣٢٩﴾ قَالَ أَبُو دَاوُدَ رحمه الله فى السنن : (كتابُ النِّكَاحِ)

حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى بْنِ فَارِسٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ عَنْ مَعْمَرٍ عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنْ عُرْوَةَ بْنِ الزُّبَيْرِ عَنْ أُمِّ حَبِيبَةَ أَنَّهَا كَانَتْ عِنْدَ ابْنِ جَحْشٍ فَهَلَكَ عَنْهَا وَكَانَ فِيمَنْ هَاجَرَ إِلَى أَرْضِ الْحَبَشَةِ

فَزَوَّجَهَا النَّجَاشِيُّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُم عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَهِيَ عِنْدَهُمْ *

الحـــديث على شرط البخارى ومسلم

سند شرط الشيخين :

الحديث على شرط البخارى ومسلم ولم يخرجه البخارى ولا مسلم رحمهما الله وبرهان الشرط سبق تخريجه .

﴿باب : وَلَا يَخْلُوَنَّ رَجُلٌ بِامْرَأَةٍ فَإِنَّ ثَالِثَهُمَا الشَّيْطَانُ﴾

﴿٣٣٠﴾ قَالَ الإِمَامُ أَحْمَدُ رحمه الله فى المسند : (مسند العشرة البشرين بالجنة) : حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ عُمَيْرٍ عَنْ جَابِرِ ابْنِ سَمُرَةَ قَالَ خَطَبَ عُمَرُ النَّاسَ بِالْجَابِيَةِ فَقَالَ إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُم عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَامَ فِي مِثْلِ مَقَامِي هَذَا فَقَالَ أَحْسِنُوا إِلَى أَصْحَابِي ثُمَّ الَّذِينَ يَلُونَهُمْ ثُمَّ الَّذِينَ يَلُونَهُمْ ثُمَّ يَجِيءُ قَوْمٌ يَحْلِفُ أَحَدُهُمْ عَلَى الْيَمِينِ قَبْلَ أَنْ يُسْتَحْلَفَ عَلَيْهَا وَيَشْهَدُ عَلَى الشَّهَادَةِ قَبْلَ أَنْ يُسْتَشْهَدَ فَمَنْ أَحَبَّ مِنْكُمْ أَنْ يَنَالَ بُحْبُوحَةَ الْجَنَّةِ فَلْيَلْزَمِ الْجَمَاعَةَ فَإِنَّ الشَّيْطَانَ مَعَ الْوَاحِدِ وَهُوَ مِنَ الِاثْنَيْنِ

أَبْعَدُ وَلَا يَخْلُوَنَّ رَجُلٌ بِامْرَأَةٍ فَإِنَّ ثَالِثَهُمَا الشَّيْطَانُ وَمَنْ كَانَ مِنْكُمْ تَسُرُّهُ حَسَنَتُهُ وَتَسُوءُهُ سَيِّئَتُهُ فَهُوَ مُؤْمِنٌ ★

الحـــديث على شرط البخارى ومسلم

سند شرط الشيخين :

الحديث على شرط البخارى ومسلم ولم يخرجاه رحمهما الله ، وأخرجه الحاكم فى المستدرك (١/١١٤) وقال : " صحيح على شرط الشيخين " ووافقه الذهبى ووافقهما العلامة الألبانى كما فى الإرواء (٦/٢١٥) ، وبرهان الشرط قال البخارى فى كتاب فرض الخمس :

حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ سَمِعَ جَرِيرًا عَنْ عَبْدِالْمَلِكِ عَنْ جَابِرِ بْنِ سَمُرَةَ رَضِيَ اللَّهُم عَنْهُم قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُم عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا هَلَكَ كِسْرَى فَلَا كِسْرَى بَعْدَهُ وَإِذَا هَلَكَ قَيْصَرُ فَلَا قَيْصَرَ بَعْدَهُ وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ لَتُنْفَقَنَّ كُنُوزُهُمَا فِي سَبِيلِ اللَّهِ ★ .

وقال مسلم فى كتاب الفتن وأشراط الساعة :

حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ عُمَيْرٍ عَنْ جَابِرِ بْنِ سَمُرَةَ عَنْ نَافِعِ بْنِ عُتْبَةَ قَالَ كُنَّا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُم عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي غَزْوَةٍ قَالَ فَأَتَى النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُم عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَوْمٌ مِنْ قِبَلِ الْمَغْرِبِ عَلَيْهِمْ ثِيَابُ الصُّوفِ فَوَافَقُوهُ عِنْدَ أَكَمَةٍ فَإِنَّهُمْ لَقِيَامٌ وَرَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُم عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَاعِدٌ قَالَ فَقَالَتْ لِي نَفْسِي ائْتِهِمْ فَقُمْ بَيْنَهُمْ وَبَيْنَهُ لَا يَغْتَالُونَهُ قَالَ ثُمَّ قُلْتُ لَعَلَّهُ نَجِيٌّ مَعَهُمْ فَأَتَيْتُهُمْ فَقُمْتُ بَيْنَهُمْ وَبَيْنَهُ قَالَ فَحَفِظْتُ مِنْهُ أَرْبَعَ كَلِمَاتٍ أَعُدُّهُنَّ فِي يَدِي قَالَ

تَغْزُونَ جَزِيرَةَ الْعَرَبِ فَيَفْتَحُهَا اللَّهُ ثُمَّ فَارِسَ فَيَفْتَحُهَا اللَّهُ ثُمَّ تَغْزُونَ الرُّومَ فَيَفْتَحُهَا اللَّهُ ثُمَّ تَغْزُونَ الدَّجَّالَ فَيَفْتَحُهُ اللَّهُ قَالَ فَقَالَ نَافِعٌ يَا جَابِرُ لَا نَرَى الدَّجَّالَ يَخْرُجُ حَتَّى تُفْتَحَ الرُّومُ *

﴿باب : الرَّجُلُ يَتَزَوَّجُ الْمَرْأَةَ وَلَمْ يَكُنْ فَرَضَ لَهَا شَيْئًا﴾

﴿٣٣١﴾ قَالَ الدَارِمِيُّ رحمه الله فى السنن : (كتاب النكاح)

أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يُوسُفَ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ مَنْصُورٍ عَنْ إِبْرَاهِيمَ عَنْ عَلْقَمَةَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ فِي رَجُلٍ تَزَوَّجَ امْرَأَةً وَلَمْ يَكُنْ فَرَضَ لَهَا شَيْئًا وَلَمْ يَدْخُلْ بِهَا وَمَاتَ عَنْهَا قَالَ فِيهَا لَهَا صَدَاقُ نِسَائِهَا وَعَلَيْهَا الْعِدَّةُ وَلَهَا الْمِيرَاثُ قَالَ مَعْقِلٌ الْأَشْجَعِيُّ قَضَى رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُمَّ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي بِرْوَعَ بِنْتِ وَاشِقٍ امْرَأَةٍ مِنْ بَنِي رُوَاسٍ بِمِثْلِ مَا قَضَيْتَ قَالَ فَفَرِحَ بِذَلِكَ * قَالَ مُحَمَّدٌ وَسُفْيَانُ نَأْخُذُ بِهَذَا .

وَقَالَ الإِمَامُ أَحْمَدُ رحمه الله فى المسند :

حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ قَالَ أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ عَنْ مَنْصُورٍ عَنْ إِبْرَاهِيمَ عَنْ عَلْقَمَةَ قَالَ أُتِيَ عَبْدُ اللَّهِ فِي امْرَأَةٍ تَزَوَّجَهَا رَجُلٌ ثُمَّ

مَاتَ عَنْهَا وَلَمْ يَفْرِضْ لَهَا صَدَاقًا وَلَمْ يَكُنْ دَخَلَ بِهَا قَالَ فَاخْتَلَفُوا إِلَيْهِ فَقَالَ أَرَى لَهَا مِثْلَ صَدَاقِ نِسَائِهَا وَلَهَا الْمِيرَاثُ وَعَلَيْهَا الْعِدَّةُ فَشَهِدَ مَعْقِلُ بْنُ سِنَانٍ الْأَشْجَعِيُّ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُم عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَضَى فِي بِرْوَعَ ابْنَةِ وَاشِقٍ بِمِثْلِ مَا قَضَى *

الحـــديث على شرط البخارى

سند شرط البخارى :

الحديث على شرط البخارى ولم يخرجه البخارى ولا مسلم رحمهما الله ، حيث روى البخارى عن محمد بن يوسف عن سفيان وهو الثورى عن منصور بن المعتمر فى أربع مواضع حديث : قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُم عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَنْ حَجَّ هَذَا الْبَيْتَ فَلَمْ يَرْفُثْ وَلَمْ يَفْسُقْ رَجَعَ كَيَوْمِ وَلَدَتْهُ أُمُّهُ ، فى كتاب الحج وحديث : " مَرَّ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُم عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِتَمْرَةٍ فِي الطَّرِيقِ قَالَ لَوْلَا أَنِّي أَخَافُ أَنْ تَكُونَ مِنَ الصَّدَقَةِ لَأَكَلْتُهَا ". فى كتاب اللقطة وحديث : " عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ لَمَّا أُنْزِلَتِ الْآيَاتُ مِنْ آخِرِ سُورَةِ الْبَقَرَةِ قَامَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُم عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَرَأَهُنَّ عَلَيْنَا ثُمَّ حَرَّمَ التِّجَارَةَ فِي الْخَمْرِ ". فى كتاب تفسير القرآن وحديث : " لَا تُبَاشِرُ الْمَرْأَةُ الْمَرْأَةَ فَتَنْعَتَهَا لِزَوْجِهَا كَأَنَّهُ يَنْظُرُ إِلَيْهَا ". وروى البخارى عن منصور عن إبراهيم عن علقمة حديث "السهو فى الصلاة " فى كتاب الصلاة .

﴿باب : خَيْرُكُمْ خَيْرُكُمْ لأَهْله﴾

﴿٣٣٢﴾ قَالَ الدارمىُّ رحمه الله فى السنن : (كتاب النكاح) أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يُوسُفَ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ عَنْ أَبِيه عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ قَالَ رَسُولُ اللَّه صَلَّى اللَّهم عَلَيْه وَسَلَّمَ خَيْرُكُمْ خَيْرُكُمْ لأَهْله وَإِذَا مَاتَ صَاحِبُكُمْ فَدَعُوهُ *

الحـــديث على شرط البخارى ومسلم

سند شرط الشيخين :

الحديث على شرط البخارى ومسلم ولم يخرجاه رحمهما الله وبرهان ذلك :

قال البخارى فى كتاب النفقات :

حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يُوسُفَ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ عَنْ أَبِيه عَنْ عَائِشَةَ رَضِي اللَّهم عَنْهَا قَالَتْ هِنْدُ يَا رَسُولَ اللَّه إِنَّ أَبَا سُفْيَانَ رَجُلٌ شَحِيحٌ فَهَلْ عَلَيَّ جُنَاحٌ أَنْ آخُذَ مِنْ مَاله مَا يَكْفِينِي وَبَنِيَّ قَالَ خُذِي بِالْمَعْرُوفِ*

وقال مسلم فى الأشربة :

و حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّه بْنُ عَبْد الرَّحْمَنِ الدَّارِمِيُّ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يُوسُفَ عَنْ سُفْيَانَ كُلُّهُمْ عَنِ الْأَعْمَشِ عَنْ أَبِي وَائِلٍ عَنْ أَبِي مَسْعُودٍ بِهَذَا الْحَدِيثِ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهم عَلَيْه وَسَلَّمَ بِنَحْوِ حَدِيثِ جَرِيرٍ قَالَ نَصْرُ بْنُ عَلِيٍّ فِي رِوَايَتِه لِهَذَا الْحَدِيثِ حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ حَدَّثَنَا شَقِيقُ بْنُ سَلَمَةَ حَدَّثَنَا أَبُو مَسْعُودٍ الْأَنْصَارِيُّ وَسَاقَ الْحَدِيثَ و حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرِو بْنِ جَبَلَةَ بْنِ أَبِي رَوَّادٍ

حدَّثنا أبو الجوَّاب حدَّثنا عمَّارٌ وهو ابنُ رُزَيْق عن الأعمش عن أبي سُفْيانَ عنْ جابرٍ ح و حدَّثني سلمةُ بنُ شبيب حدَّثنا الحسنُ بنُ أعْين حدَّثنا زُهيرٌ حدَّثنا الأعْمَشُ عنْ شقيقٍ عنْ أبي مسْعُودٍ عن النَّبيِّ صلَّى اللَّهم عليْه وسلَّمَ وعَن الأعْمَشِ عنْ أبي سُفْيانَ عنْ جابرٍ بهذا الحديث *

﴿٣٣٣﴾ قَالَ ابْنُ مَاجَة رحمه الله فى السنن : (كتابُ النِّكَاحِ)

حَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ حَدَّثَنَا أَبُو خَالِدٍ عَنِ الْأَعْمَشِ عَنْ شَقِيقٍ عَنْ مَسْرُوقٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهم عَلَيْهِ وَسَلَّمَ خِيَارُكُمْ خِيَارُكُمْ لِنِسَائِهِمْ *

الحـــديث على شرط البخارى ومسلم

سند شرط الشيخين :

الحديث على شرط البخارى ومسلم ولم يخرجاه رحمهما الله وبرهان ذلك : سبق تخريجه .

﴿باب : الْمَرْأَةُ الصَّالِحَةُ إِذَا نَظَرَ إِلَيْهَا سَرَّتْهُ﴾

﴿٣٣٤﴾ قَالَ أَبُوداود رحمه الله فى السنن : (كتاب الزكاة)
حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَعْلَى الْمُحَارِبِيُّ حَدَّثَنَا أَبِي حَدَّثَنَا غَيْلَانُ عَنْ جَعْفَرِ بْنِ إِيَاسٍ عَنْ مُجَاهِدٍ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ لَمَّا نَزَلَتْ هَذِهِ الْآيَةُ ﴿وَالَّذِينَ يَكْنِزُونَ الذَّهَبَ وَالْفِضَّةَ﴾ قَالَ :كَبُرَ ذَلِكَ عَلَى الْمُسْلِمِينَ فَقَالَ: عُمَرُ رَضِيَ اللَّهُمَّ عَنْهُم أَنَا أُفَرِّجُ عَنْكُمْ فَانْطَلَقَ فَقَالَ يَا نَبِيَّ اللَّهِ إِنَّهُ كَبُرَ عَلَى أَصْحَابِكَ هَذِهِ الْآيَةُ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُمَّ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِنَّ اللَّهَ لَمْ يَفْرِضِ الزَّكَاةَ إِلَّا لِيُطَيِّبَ مَا بَقِيَ مِنْ أَمْوَالِكُمْ وَإِنَّمَا فَرَضَ الْمَوَارِيثَ لِتَكُونَ لِمَنْ بَعْدَكُمْ فَكَبَّرَ عُمَرُ ثُمَّ قَالَ لَهُ أَلَا أُخْبِرُكَ بِخَيْرِ مَا يَكْنِزُ الْمَرْءُ الْمَرْأَةُ الصَّالِحَةُ إِذَا نَظَرَ إِلَيْهَا سَرَّتْهُ وَإِذَا أَمَرَهَا أَطَاعَتْهُ وَإِذَا غَابَ عَنْهَا حَفِظَتْهُ *

الحـــديث على شرط مسلم

سند شرط مسلم :

الحديث على شرط مسلم رحمه الله ، وبرهان الشرط : سبق تخريجه .

﴿باب : الْصَبْرُ عَلَى غَيْرَةِ النِّسَاءِ﴾

﴿٣٣٥﴾ قَالَ الإِمَامُ أَحْمَدُ رحمه الله فى المسند : (باقى مسند المكثرين) : حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عَدِيٍّ عَنْ حُمَيْدٍ عَنْ أَنَسٍ قَالَ أُقِيمَتِ الصَّلَاةُ وَقَدْ كَانَ بَيْنَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهم عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَبَيْنَ نِسَائِهِ شَيْءٌ فَجَعَلَ يَرُدُّ بَعْضَهُنَّ عَنْ بَعْضٍ فَجَاءَ أَبُو بَكْرٍ فَقَالَ احْثُ يَا رَسُولَ اللَّهِ فِي أَفْوَاهِهِنَّ التُّرَابَ وَاخْرُجْ إِلَى الصَّلَاةِ ★

الحـــديث على شرط مسلم

سند شرط مسلم :

الحديث على شرط مسلم رحمه الله ، ورجال السند رجال البخارى ومسلم وبرهان الشرط : سبق تخريجه .

﴿٣٣٦﴾ قَالَ النَّسَائِيُّ رحمه الله فى السنن : (كتابُ النِّكَاحِ) أَخْبَرَنَا إِسْحَقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ أَنْبَأَنَا النَّضْرُ قَالَ حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ عَنْ إِسْحَقَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ أَنَسٍ قَالُوا يَا رَسُولَ اللَّهِ أَلَا تَتَزَوَّجُ مِنْ نِسَاءِ الْأَنْصَارِ قَالَ إِنَّ فِيهِمْ لَغَيْرَةً شَدِيدَةً ★

الحـــديث على شرط مسلم

سند شرط مسلم :

الحديث على شرط مسلم رحمه الله ، ولم يخرجه ، وبرهان الشرط : سبق تخريجه .

﴿باب : جَوَازُ تَأْجِيلُ الزَّوَاجِ لِمَصْلَحَةٍ رَاجِحَةٍ﴾

﴿٣٣٧﴾ قَالَ النَّسَائِيُّ رحمه الله فى السنن : (كتابُ النِّكَاحِ)

أَخْبَرَنَا الْحُسَيْنُ بْنُ حُرَيْثٍ قَالَ حَدَّثَنَا الْفَضْلُ بْنُ مُوسَى عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ وَاقِدٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بُرَيْدَةَ عَنْ أَبِيهِ قَالَ خَطَبَ أَبُو بَكْرٍ وَعُمَرُ رَضِيَ اللَّهُمَّ عَنْهُمَا فَاطِمَةَ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُمَّ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِنَّهَا صَغِيرَةٌ فَخَطَبَهَا عَلِيٌّ فَزَوَّجَهَا مِنْهُ ★

الحـــديث على شرط مسلم

سند شرط مسلم :

الحديث على شرط مسلم رحمه الله ، ولم يخرجه ، وأخرجه الحاكم وقال : صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه .أهـــ

قُلتُ : بل هو على شرط مسلم لأن الحسين بن واقد وهو القرشى على شرط مسلم حده وليس من رجال البخارى ، وبرهان الشرط : سبق تخريجه .

﴿٣٣٨﴾ قَالَ الحَافظُ سَعيدُ بْنُ مَنْصُورٍ رحمه الله : (السنن)
أَخْبَرَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ عَنِ الْأَعْمَشِ عَنْ شَقِيقٍ عَنْ عَبْدِ اللَّه _ هو ابْنِ مَسْعُودٍ _ قَالَ : مَنْ هَاجَرَ يَبْتَغِى شَيئاً فَإِنَّمَا لَهُ ذَلِكَ هَاجَرَ رَجُلٌ لِيَتَزَوَّجَ امْرَاةً يُقَالُ لَهَا أُمِّ قَيْسٍ فَكَانَ يُقَالُ لَهُ مُهَاجِرِ أُمِّ قَيْسٍ *

الأثر على شرط البخارى ومسلم

سند شرط الشيخين :

الأثر على شرط البخارى ومسلم ولم يخرجاه رحمهما الله ، قال الحافظ ابن حجر: " وهذا إسناد صحيح على شرط الشيخين ".(فتح البارى ٤٨/١) وبرهان ذلك سبق تخريجه .

﴿باب : لَا يَحِلُّ لِمُسْلِمٍ أَنْ يَهْجُرَ مُسْلِمًا فَوْقَ ثَلَاثٍ﴾

﴿٣٣٩﴾ قَالَ الإِمَامُ أَحْمَدُ رحمه الله فى المسند : (مسند المدنيين)
حَدَّثَنَا رَوْحُ بْنُ عُبَادَةَ قَالَ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ يَزِيدَ الرِّشْكِ قَالَ شُعْبَةُ قَرَأْتُهُ عَلَيْهِ قَالَ سَمِعْتُ مُعَاذَةَ الْعَدَوِيَّةَ قَالَتْ سَمِعْتُ هِشَامَ بْنَ عَامِرٍ قَالَ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّه صَلَّى اللَّهم عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ لَا يَحِلُّ لِمُسْلِمٍ أَنْ يَهْجُرَ مُسْلِمًا فَوْقَ ثَلَاثِ لَيَالٍ فَإِنْ كَانَ تَصَارَمَا

فَوْقَ ثَلَاث فَإِنَّهُمَا نَاكِبَان عَنِ الْحَقِّ مَا دَامَا عَلَى صُرَامِهِمَا وَأَوَّلُهُمَا فَيْئًا فَسَبْقُهُ بِالْفَيْءِ كَفَّارَتُهُ فَإِنْ سَلَّمَ عَلَيْهِ فَلَمْ يَرُدَّ عَلَيْهِ وَرَدَّ عَلَيْهِ سَلَامَهُ رَدَّتْ عَلَيْهِ الْمَلَائِكَةُ وَرَدَّ عَلَى الْآخَرِ الشَّيْطَانُ فَإِنْ مَاتَا عَلَى صُرَامِهِمَا لَمْ يَجْتَمِعَا فِي الْجَنَّةِ أَبَدًا *

الحـــديث على شرط البخارى ومسلم

سند شرط الشيخين :

الحديث على شرط البخارى ومسلم ولم يخرجه البخارى ولا مسلم رحمهما الله

وبرهان ذلك : قال البخارى فى كتاب القدر :

حَدَّثَنَا آدَمُ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ حَدَّثَنَا يَزِيدُ الرِّشْكُ قَالَ سَمِعْتُ مُطَرِّفَ بْنَ عَبْدِاللَّهِ بْنِ الشِّخِّيرِ يُحَدِّثُ عَنْ عِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ قَالَ قَالَ رَجُلٌ يَا رَسُولَ اللَّهِ أَيُعْرَفُ أَهْلُ الْجَنَّةِ مِنْ أَهْلِ النَّارِ قَالَ نَعَمْ قَالَ فَلِمَ يَعْمَلُ الْعَامِلُونَ قَالَ كُلٌّ يَعْمَلُ لِمَا خُلِقَ لَهُ أَوْ لِمَا يُسِّرَ لَهُ *.

وقال مسلم فى كتاب الحيض :

و حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ يَزِيدَ قَالَ سَمِعْتُ مُعَاذَةَ أَنَّهَا سَأَلَتْ عَائِشَةَ أَتَقْضِي الْحَائِضُ الصَّلَاةَ فَقَالَتْ عَائِشَةُ أَحَرُورِيَّةٌ أَنْتِ قَدْ كُنَّ نِسَاءُ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُم عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَحِضْنَ أَفَأَمَرَهُنَّ أَنْ يَجْزِينَ قَالَ مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ تَعْنِي يَقْضِينَ *

﴿باب : لَا يُحَرِّمُ مِنَ الرِّضَاعَةِ إِلَّا مَاكَانَ قَبْلَ الْفِطَامِ﴾

﴿٣٤٠﴾ قَالَ التِرْمَذِىُّ رحمه الله فى السنن : (كتاب الرضاع)

حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ فَاطِمَةَ بِنْتِ الْمُنْذِرِ عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ قَالَتْ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُم عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَا يُحَرِّمُ مِنَ الرِّضَاعَةِ إِلَّا مَا فَتَقَ الْأَمْعَاءَ فِي الثَّدْيِ وَكَانَ قَبْلَ الْفِطَامِ * قَالَ أَبُو عِيسَى هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ وَالْعَمَلُ عَلَى هَذَا عِنْدَ أَكْثَرِ أَهْلِ الْعِلْمِ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُم عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَغَيْرِهِمْ أَنَّ الرَّضَاعَةَ لَا تُحَرِّمُ إِلَّا مَا كَانَ دُونَ الْحَوْلَيْنِ وَمَا كَانَ بَعْدَ الْحَوْلَيْنِ الْكَامِلَيْنِ فَإِنَّهُ لَا يُحَرِّمُ شَيْئًا وَفَاطِمَةُ بِنْتُ الْمُنْذِرِ بْنِ الزُّبَيْرِ بْنِ الْعَوَّامِ وَهِيَ امْرَأَةُ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ *

الحـــديث على شرط البخارى ومسلم

سند شرط الشيخين :

الحديث على شرط البخارى ومسلم ولم يخرجاه رحمهما الله وبرهان الشرط : سبق تخريجه .

فائدة :

أفاد هذا الحديث أن الرضاعة التى تُحَرِّمُ لاتكونُ بعد حَوْلَيْنِ كَامِلَيْنِ ، وفيه دليل إنكار أزواج النبى صلى الله عليه وسلم على أم المؤمنين عائشة رضى الله عنها فإنها كانت ترى جواز رضاعة الكبير وذلك لحديث سَهْلَةَ بِنْتَ سُهَيْلٍ فى رضاعة سالم مولى حذيفة ، وقال النسائى رحمه الله فى كتاب النكاح :

أَخْبَرَنَا يُونُسُ بْنُ عَبْدِ الْأَعْلَى قَالَ أَنْبَأَنَا ابْنُ وَهْبٍ قَالَ أَخْبَرَنِي يُونُسُ وَمَالِكٌ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ عَنْ عُرْوَةَ قَالَ أَبَى سَائِرُ أَزْوَاجِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهم عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنْ يَدْخُلَ عَلَيْهِنَّ بِتِلْكَ الرَّضْعَةِ أَحَدٌ مِنَ النَّاسِ يُرِيدُ رَضَاعَةَ الْكَبِيرِ وَقُلْنَ لِعَائِشَةَ وَاللَّهِ مَا نُرَى الَّذِي أَمَرَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهم عَلَيْهِ وَسَلَّمَ سَهْلَةَ بِنْتَ سُهَيْلٍ إِلَّا رُخْصَةً فِي رَضَاعَةِ سَالِمٍ وَحْدَهُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهم عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَاللَّهِ لَا يَدْخُلُ عَلَيْنَا أَحَدٌ بِهَذِهِ الرَّضْعَةِ وَلَا يَرَانَا ★

﴿باب : هَلْ يَتَزَوَّجُ الرَّجُلُ المرأةَ الَّتِى زَنَى بِهَا ؟﴾

﴿٣٤١﴾ قَالَ الإِمَامُ ابْنُ الْجَعْدِ رحمه الله : (المسند١/١٥٧)

أَخْبَرَنَا شُعْبَةَ عَنْ قَتَادَةَ وَالحَكَمْ عَنْ سَالِمِ بْنُ أَبِي الْجَعْدِ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنُ مَسْعُودٍ فِي الرَّجُلِ يَزْنِي بِالمرأةِ ثُمَّ يَتَزَوَّجُهَا قَالَ لَا يَزَالَانِ زَانِيَيْنِ مَا اجْتَمَعَا ★

الأثر على شرط البخارى

سند شرط البخارى :

الأثر على شرط البخارى ولم يخرجه رحمه الله ، وبرهان الشرط سبق تخريجه .

١١ــ كتَابُ الطــَّلاق

قَالَ تَعَالَى : ﴿وَإِنْ عَزَمُوا الطَّلَاقَ فَإِنَّ اللَّهَ سَمِيعٌ عَلِيمٌ﴾
وَقَالَ تَعَالَى :﴿الطَّلَاقُ مَرَّتَانِ فَإِمْسَاكٌ بِمَعْرُوفٍ أَوْ تَسْرِيحٌ بِإِحْسَانٍ وَلَا يَحِلُّ لَكُمْ أَنْ تَأْخُذُوا مِمَّا آتَيْتُمُوهُنَّ شَيْئًا إِلَّا أَنْ يَخَافَا أَلَّا يُقِيمَا حُدُودَ اللَّهِ فَإِنْ خِفْتُمْ أَلَّا يُقِيمَا حُدُودَ اللَّهِ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهِمَا فِيمَا افْتَدَتْ بِهِ تِلْكَ حُدُودُ اللَّهِ فَلَا تَعْتَدُوهَا وَمَنْ يَتَعَدَّ حُدُودَ اللَّهِ فَأُولَئِكَ هُمُ الظَّالِمُونَ﴾

﴿باب : الْمُطَلَّقَةُ تَعْتَدُّ بِثَلَاثِ حِيَضٍ﴾

﴿٣٤٢﴾ قَالَ ابْنُ مَاجَةَ رحمه الله فى السنن : (كتاب الطلاق)
حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ حَدَّثَنَا وَكِيعٌ عَنْ سُفْيَانَ عَنْ مَنْصُورٍ عَنْ إِبْرَاهِيمَ عَنِ الْأَسْوَدِ عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ أُمِرَتْ بَرِيرَةُ أَنْ تَعْتَدَّ بِثَلَاثِ حِيَضٍ *

الحـــديث على شرط البخارى ومسلم

سند شرط الشيخين :

الحديث على شرط البخارى ومسلم ولم يخرجاه رحمهما الله . والبرهان :
قال البخارى: حَدَّثَنَا عُثْمَانُ حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنْ مَنْصُورٍ عَنْ إِبْرَاهِيمَ عَنِ الْأَسْوَدِ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهَا حديث (حيضتها فى الحج وعمرة القضاء) ومن طريق

إبراهيم عن الأسود عن عائشة حديث (أمر الرسول صلى الله عليه وسلم أن يصلى أبوبكر بالناس) فى كتاب الأذان وكذا حديث (ولاء بريرة) فى كتاب الزكاة وله شواهد قوية فقد أخرج الدارقطنى رحمه الله من طريق همام قال سمعت قتادة يحدث عن عكرمة عن بن عباس رضى الله عنه أن عائشة رضى الله عنها اشترت بريرة فأعتقتها ، واشترطوا الولاء فقضى رسول الله صلى الله عليه وسلم أن الولاء لمن أعتق ، وخيرها فاختارت نفسها ففرق بينهما وجعل عليها عدة الحرة . وقال الحافظ بن حجر رحمه الله : وأخرج ابن أبى شيبة بأسانيد صحيحة عن عثمان وابن عمر وزيد بن ثابت وآخرين : أن الامة إذا عتقت تحت العبد فطلاقها طلاق عبد وعدتها عدة حرة .

﴿باب : الحَرَامُ يَمِينٌ﴾

﴿٣٤٣﴾ قَالَ الإِمَامُ ابْنُ الْجَعْدِ رحمه الله : (المسند١/١٤٩)

أَخْبَرَنَا شُعْبَةَ عَنْ قَتَادَةَ عَنْ سَعِيدِ بْنُ الْمُسَيِّبِ عَنْ ابْنُ عَبَّاسٍ قَالَ: الحَرَامُ يَمِينٌ شرح : يَعْنِى قَوْلَ اللهِ لِرَسُولِه صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ﴿لِمَ تُحَرِّمُ مَا أَحَلَّ اللهُ لَكَ تَبْتَغِى مَرْضَاتَ أَزْوَاجِكَ﴾ *

الحـــديث على شرط البخارى

سند شرط البخارى :

الحديث على شرط البخارى ولم يخرجه رحمه الله وبرهان الشرط : سبق تخريجه

﴿باب : سُورَةُ النِّسَاءِ الْقُصْرَى هِىَ سُورَةُ الْطَلاقِ﴾

﴿٣٤٤﴾ قَالَ ابْنُ مَاجَةَ رحمه الله فى السنن : (كتاب الطلاق)

حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ عَنِ الْأَعْمَشِ عَنْ مُسْلِمٍ عَنْ مَسْرُوقٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ قَالَ : وَاللَّهِ لَمَنْ شَاءَ لَاعَنَّاهُ لَأُنْزِلَتْ سُورَةُ النِّسَاءِ الْقُصْرَى بَعْدَ أَرْبَعَةِ أَشْهُرٍ وَعَشْرًا *

الحـــديث على شرط البخارى ومسلم

سند شرط الشيخين :

الحديث على شرط البخارى ومسلم ولم يخرجاه رحمهما الله ، وبرهان الشرط : سبق تخريجه .

فائدة :

لَاعَنَّاهُ : أى من الملاعنة ، والمقصود الْمُبَاهَلَةُ المذكورة فى سورة آل عمران الآية رقم (٦١) . وسُورَةُ النِّسَاءِ القُصْرَى : سورة الطلاق .

﴿باب : هَلْ تَشْتَكِي الْزَّوْجَةُ زَوْجَهَا إِذَا أَلْحَقَ بِهَا الْضَّرَرَ﴾

﴿٣٤٥﴾ قَالَ النَّسَائِيُّ رحمه الله فى السنن : (كتاب الطلاق)

أَخْبَرَنَا إِسْحَقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ قَالَ أَنْبَأَنَا جَرِيرٌ عَنِ الْأَعْمَشِ عَنْ تَمِيمِ ابْنِ سَلَمَةَ عَنْ عُرْوَةَ عَنْ عَائِشَةَ أَنَّهَا قَالَتِ الْحَمْدُ للَّه الَّذي وَسِعَ سَمْعُهُ الْأَصْوَاتَ لَقَدْ جَاءَتْ خَوْلَةُ إِلَى رَسُولِ اللَّه صَلَّى اللَّهم عَلَيْهِ وَسَلَّمَ تَشْكُو زَوْجَهَا فَكَانَ يَخْفَى عَلَيَّ كَلَامُهَا فَأَنْزَلَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ ﴿قَدْ سَمِعَ اللَّهُ قَوْلَ الَّتِي تُجَادِلُكَ فِي زَوْجِهَا وَتَشْتَكِي إِلَى اللَّه وَاللَّهُ يَسْمَعُ تَحَاوُرَكُمَا﴾ الْآيَةَ ★

وَقَالَ الإِمَامُ أَحْمَدُ رحمه الله فى المسند : (باقى مسند الانصار)

حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ عَنْ تَمِيمِ بْنِ سَلَمَةَ عَنْ عُرْوَةَ عَنْ عَائِشَةَ قَالَتِ الْحَمْدُ للَّه الَّذي وَسِعَ سَمْعُهُ الْأَصْوَاتَ لَقَدْ جَاءَتِ الْمُجَادِلَةُ إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهم عَلَيْهِ وَسَلَّمَ تُكَلِّمُهُ وَأَنَا فِي نَاحِيَةِ الْبَيْتِ مَا أَسْمَعُ مَا تَقُولُ فَأَنْزَلَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ ﴿قَدْ سَمِعَ اللَّهُ قَوْلَ الَّتِي تُجَادِلُكَ فِي زَوْجِهَا﴾ إِلَى آخِرِ الْآيَةِ ★

الحـــديث على شرط مسلم

سند شرط مسلم :

الحديث على شرط مسلم ولم يخرجه مسلم رحمه الله، ورجال السند رجال البخارى ومسلم إلا تميم بن سلمة فإنه من رجال مسلم وقال العلامة الالبانى رحمه الله قلت : هو على شرط مسلم وقد علقه البخارى فى "صحيحه" (٤٤٩/٤) بصيغة الجزم فقال : وقال الاعمش اهـ .

قلتُ : وهو كما قال حيث أخرج مسلم من طريق إسحاق عن جرير عن الاعمش عن تميم بن سلمة حديثا واحداً حديث﴿ مَنْ يُحْرَمِ الرِّفْقَ يُحْرَمِ الْخَيْرَ﴾ فى كتاب البر والصلة والآداب .

﴿باب : أَيُّمَا امْرَأَةٍ سَأَلَتْ زَوْجَهَا طَلَاقًا فِي غَيْرِ مَا بَأْسٍ﴾

﴿٣٤٦﴾ قَالَ أَبُو دَاوِدَ رحمه الله فى السنن : (كتاب الطلاق)

حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ حَدَّثَنَا حَمَّادٌ عَنْ أَيُّوبَ عَنْ أَبِي قِلَابَةَ عَنْ أَبِي أَسْمَاءَ عَنْ ثَوْبَانَ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهم عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَيُّمَا امْرَأَةٍ سَأَلَتْ زَوْجَهَا طَلَاقًا فِي غَيْرِ مَا بَأْسٍ فَحَرَامٌ عَلَيْهَا رَائِحَةُ الْجَنَّةِ *

الحـــديث على شرط مسلم

سند شرط مسلم :

الحديث على شرط مسلم ولم يخرجه مسلم رحمه الله ، وأخرجه الحاكم وقال :

" صحيح على شرط الشيخين " ووافقه الذهبى فتعقبه العلامة الألبانى رحمه الله وغفر له وأجزل له الثواب ، فقال : " قلتُ : وإنما هو على شرط مسلم وحده فإن أبا أسماء الرحبى واسمه عمرو بن مرثد إنما أخرج البخارى فى (الأدب المفرد) ". اهـ (الإرواء ٧/١٠٠) . قلتُ : وهو كما قال .

﴿باب : هَلْ يُعْتَدُّ بِطَلاقِ السَّكْرَانِ ؟﴾

﴿٣٤٧﴾ قَالَ الإِمَامُ البَيْهَقِيُّ رحمه الله فى السنن : (٣٠٩/٧)

أَخْبَرَنَا أَبُو الْحُسَيْنِ مُحَمَّدُ بْنُ الْحُسَيْنِ بْنُ مُحَمَّدُ بْنُ الْفَضْلِ الْقَطَّانِ بِبَغْدَادَ نا أَبُوسَهْلِ بْنُ زِيَادٍ الْقَطَّانِ نا عَبْدُ اللهِ بْنُ رُوْحٍ الْمَدَائِنِي أَنَا شَبَابَةُ نا بْنُ أَبِي ذِئْبٍ عَنْ الزُّهْرِيِّ قَالَ : أُتِيَ عُمَرَ ابْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ بِرَجُلٍ سَكْرَانَ فَقَالَ إِنِّي طَلَقْتُ امْرَأَتِي وَأَنَا سَكْرَانَ ، فَكَانَ رَأْيُ عُمَرَ مَعَنَا أَنْ يَجْلِدَهُ وَأَنْ يُفَرِّقَ بَيْنَهُمَا فَحَدَّثَهُ أَبَانُ بْنُ عُثْمَانَ أَنَّ عُثْمَانَ رَضِيَ اللهُ تَعَالَى عَنْهُ قَالَ : " لَيْسَ لِلْمَجْنُونِ وَلَا لِلسَّكْرَانِ طَلَاقٌ " ، فَقَالَ عُمَرُ كَيْفَ تَأْمُرُونِي وَهَذَا يُحَدِّثُنِي عَنْ عُثْمَانَ رَضِيَ اللهُ تَعَالَى عَنْهُ فَجَلَدَهُ وَرَدَّ إِلَيْهِ امْرَأَتَهُ * قَالَ الزُّهْرِيُّ فَذُكِرَ ذَلِكَ لِرَجَاءِ بْنُ حَيْوَةَ فَقَالَ

قَرَأَ عَلَيْنَا عَبْدُ الْمَلِك بْنُ مَرْوَان كِتَابُ مُعَاوِيَةَ بْنُ أَبِي سُفْيَانٍ فِيهِ الْسُّنَنَ أَنَّ كُلُّ أَحَدٍ طَلَقَ امْرَأَتَهُ جَائِزاً إِلَا الْمَجْنُونَ *

الحـــديث على شرط مسلم

سند شرط الشيخين :

الحديث على شرط مسلم ، ورجاله رجال الشيخين من أول شَبَابَة ولم يخرجه البخارى موصولا بل علقه ولم يخرجه مسلم رحمهما الله ، وبرهان الشرط : سبق تخريجه من أول شَبَابَة .

﴿باب : لَا طَلَاقَ إِلَا بَعْدَ النِّكَاحِ﴾

﴿٣٤٨﴾ قَالَ الإِمَامُ ابْنُ أَبِى شَيْبَةَ رحمه الله : (المصنف ٤/١٤/٤)

حَدَّثَنَا عَبْدُ اللهِ بْنُ النُّمَيرِ عَنْ ابْنُ جُرَيْجٍ عَنْ عَطَاءٍ عَنْ ابْنُ عَبَاسٍ رَضِى اللهُ عنه قَالَ : لَا طَلَاقَ إِلَا بَعْدَ النِّكَاحِ وَلَا عِتْقٍ إِلَا بَعْدَ الْمِلْكِ *

الحـــديث على شرط البخارى ومسلم

سند شرط الشيخين :

الحديث على شرط البخارى ومسلم ولم يخرجاه رحمهما الله وبرهان الشرط : سبق تخريجه .

﴿باب : الْإِيلَاءُ﴾

﴿٣٤٩﴾ قَالَ الإِمَامُ الشَافعي رحمه الله : (المسند ١٦٦٤)

أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ عَنْ يَحْيَى بْنُ سَعِيد عَنْ سُلَيْمَان بْنُ يَسَارٍ قَالَ : أَدْرَكْتُ بِضْعَةَ عَشَرَ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم كُلُّهُمْ يُوقِفُونَ الْمُؤْلِى *

الحـــديث على شرط البخارى ومسلم

سند شرط الشيخين :

الحديث على شرط البخارى ومسلم ولم يخرجاه رحمهما الله ، وبرهان الشرط : سبق تخريجه .

﴿باب : الرَّجْعَةُ﴾

﴿٣٥٠﴾ قَالَ الدَّارِمِيُّ رحمه الله فى السنن : (كتاب الطلاق)

حَدَّثَنَا إِسْمَعِيلُ بْنُ خَلِيلٍ وَإِسْمَعِيلُ بْنُ أَبَانَ قَالَا حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَبِي زَائِدَةَ عَنْ صَالِحِ بْنِ صَالِحٍ عَنْ سَلَمَةَ بْنِ كُهَيْلٍ عَنْ سَعِيد ابْنِ جُبَيْرٍ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ عَنْ عُمَرَ قَالَ : طَلَّقَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهم عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حَفْصَةَ ثُمَّ رَاجَعَهَا *

الحـــديث على شرط البخارى ومسلم

سند شرط الشيخين :

الحديث على شرط البخارى ومسلم ولم يخرجاه رحمهما الله وبرهان الشرط :

قال البخارى فى كتاب الحيض :

حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ خَلِيلٍ قَالَ أَخْبَرَنَا عَلِيُّ بْنُ مُسْهِرٍ قَالَ أَخْبَرَنَا أَبُو إِسْحَاقَ هُوَ الشَّيْبَانِيُّ عَنْ عَبْدِالرَّحْمَنِ بْنِ الْأَسْوَدِ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ كَانَتْ إِحْدَانَا إِذَا كَانَتْ حَائِضًا فَأَرَادَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُم عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنْ يُبَاشِرَهَا أَمَرَهَا أَنْ تَتَّزِرَ فِي فَوْرِ حَيْضَتِهَا ثُمَّ يُبَاشِرُهَا قَالَتْ وَأَيُّكُمْ يَمْلِكُ إِرْبَهُ كَمَا كَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُم عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَمْلِكُ إِرْبَهُ تَابَعَهُ خَالِدٌ وَجَرِيرٌ عَنِ الشَّيْبَانِيِّ *

وقال البخارى فى كتاب الجهاد والسير :

حَدَّثَنِي عَبْدُاللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ آدَمَ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَبِي زَائِدَةَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ عَنِ الْبَرَاءِ بْنِ عَازِبٍ رَضِيَ اللَّهُم عَنْهُمَا قَالَ بَعَثَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُم عَلَيْهِ وَسَلَّمَ رَهْطًا مِنَ الْأَنْصَارِ إِلَى أَبِي رَافِعٍ فَدَخَلَ عَلَيْهِ عَبْدُاللَّهِ ابْنُ عَتِيكٍ بَيْتَهُ لَيْلًا فَقَتَلَهُ وَهُوَ نَائِمٌ *

وقال البخارى فى كتاب العتق :

حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ كَثِيرٍ أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ عَنْ صَالِحٍ عَنِ الشَّعْبِيِّ عَنْ أَبِي بُرْدَةَ عَنْ أَبِي مُوسَى الْأَشْعَرِيِّ رَضِيَ اللَّهُم عَنْهُم قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُم عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَيُّمَا رَجُلٍ كَانَتْ لَهُ جَارِيَةٌ فَأَدَّبَهَا فَأَحْسَنَ تَأْدِيبَهَا وَأَعْتَقَهَا وَتَزَوَّجَهَا فَلَهُ أَجْرَانِ وَأَيُّمَا عَبْدٍ أَدَّى حَقَّ اللَّهِ وَحَقَّ مَوَالِيهِ فَلَهُ أَجْرَانِ *

وقال البخارى فى كتاب البيوع :

حَدَّثَنَا ابْنُ نُمَيْرٍ حَدَّثَنَا وَكِيعٌ حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ عَنْ سَلَمَةَ بْنِ كُهَيْلٍ عَنْ عَطَاءٍ عَنْ جَابِرٍ رَضِيَ اللَّهُمَ عَنْهُم قَالَ بَاعَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُم عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الْمُدَبَّرَ حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ عَمْرٍو سَمِعَ جَابِرَ بْنَ عَبْدِاللَّهِ رَضِيَ اللَّهُم عَنْهُمَا يَقُولُ بَاعَهُ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُم عَلَيْهِ وَسَلَّمَ *

وقال مسلم فى الرؤيا :

وحَدَّثَنَا إِسْمَعِيلُ بْنُ الْخَلِيلِ أَخْبَرَنَا عَلِيُّ بْنُ مُسْهِرٍ عَنِ الْأَعْمَشِ ح و حَدَّثَنَا ابْنُ نُمَيْرٍ حَدَّثَنَا أَبِي حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ عَنْ أَبِي صَالِحٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُم عَلَيْهِ وَسَلَّمَ رُؤْيَا الْمُسْلِمِ يَرَاهَا أَوْ تُرَى لَهُ وَفِي حَدِيثِ ابْنِ مُسْهِرٍ الرُّؤْيَا الصَّالِحَةُ جُزْءٌ مِنْ سِتَّةٍ وَأَرْبَعِينَ جُزْءًا مِنَ النُّبُوَّةِ *

وقال مسلم فى كتاب الإيمان :

وحَدَّثَنَا سَهْلُ بْنُ عُثْمَانَ الْعَسْكَرِيُّ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ زَكَرِيَّاءَ حَدَّثَنَا سَعْدُ بْنُ طَارِقٍ قَالَ حَدَّثَنِي سَعْدُ بْنُ عُبَيْدَةَ السُّلَمِيُّ عَنِ ابْنِ عُمَرَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُم عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ بُنِيَ الْإِسْلَامُ عَلَى خَمْسٍ عَلَى أَنْ يُعْبَدَ اللَّهُ وَيُكْفَرَ بِمَا دُونَهُ وَإِقَامِ الصَّلَاةِ وَإِيتَاءِ الزَّكَاةِ وَحَجِّ الْبَيْتِ وَصَوْمِ رَمَضَانَ *

وقال مسلم فى كتاب الإيمان :

حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى أَخْبَرَنَا هُشَيْمٌ عَنْ صَالِحِ بْنِ صَالِحٍ الْهَمْدَانِيِّ عَنِ الشَّعْبِيِّ قَالَ رَأَيْتُ رَجُلًا مِنْ أَهْلِ خُرَاسَانَ سَأَلَ الشَّعْبِيَّ فَقَالَ يَا أَبَا عَمْرٍو إِنَّ مَنْ قِبَلَنَا مِنْ

أَهْلِ خُرَاسَانَ يَقُولُونَ فِي الرَّجُلِ إِذَا أَعْتَقَ أَمَتَهُ ثُمَّ تَزَوَّجَهَا فَهُوَ كَالرَّاكِبِ بَدَنَتَهُ فَقَالَ الشَّعْبِيُّ حَدَّثَنِي أَبُو بُرْدَةَ بْنُ أَبِي مُوسَى عَنْ أَبِيهِ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُم عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ ثَلَاثَةٌ يُؤْتَوْنَ أَجْرَهُمْ مَرَّتَيْنِ رَجُلٌ مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ آمَنَ بِنَبِيِّهِ وَأَدْرَكَ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُم عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَآمَنَ بِهِ وَاتَّبَعَهُ وَصَدَّقَهُ فَلَهُ أَجْرَانِ وَعَبْدٌ مَمْلُوكٌ أَدَّى حَقَّ اللَّهِ تَعَالَى وَحَقَّ سَيِّدِهِ فَلَهُ أَجْرَانِ وَرَجُلٌ كَانَتْ لَهُ أَمَةٌ فَغَذَّاهَا فَأَحْسَنَ غِذَاءَهَا ثُمَّ أَدَّبَهَا فَأَحْسَنَ أَدَبَهَا ثُمَّ أَعْتَقَهَا وَتَزَوَّجَهَا فَلَهُ أَجْرَانِ ثُمَّ قَالَ الشَّعْبِيُّ لِلْخُرَاسَانِيِّ خُذْ هَذَا الْحَدِيثَ بِغَيْرِ شَيْءٍ فَقَدْ كَانَ الرَّجُلُ يَرْحَلُ فِيمَا دُونَ هَذَا إِلَى الْمَدِينَةِ و حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا عَبْدَةُ بْنُ سُلَيْمَانَ ح وحَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عُمَرَ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ ح و حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُعَاذٍ حَدَّثَنَا أَبِي حَدَّثَنَا شُعْبَةُ كُلُّهُمْ عَنْ صَالِحِ بْنِ صَالِحٍ بِهَذَا الْإِسْنَادِ نَحْوَهُ *

وقال مسلم فى كتاب اليحيض :

حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَأَبُو كُرَيْبٍ قَالَا حَدَّثَنَا وَكِيعٌ عَنْ سُفْيَانَ عَنْ سَلَمَةَ ابْنِ كُهَيْلٍ عَنْ كُرَيْبٍ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُم عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَامَ مِنَ اللَّيْلِ فَقَضَى حَاجَتَهُ ثُمَّ غَسَلَ وَجْهَهُ وَيَدَيْهِ ثُمَّ نَامَ *.

﴿٣٥١﴾ قَالَ أَبُو دَاوُدَ رحمه الله فى السنن : (كتاب الطلاق)

حَدَّثَنَا بِشْرُ بْنُ هِلَالٍ أَنَّ جَعْفَرَ بْنَ سُلَيْمَانَ حَدَّثَهُمْ عَنْ يَزِيدَ الرِّشْكِ عَنْ مُطَرِّفٍ ابْنِ عَبْدِ اللَّهِ أَنَّ عِمْرَانَ بْنَ حُصَيْنٍ

سُئِلَ عَنِ الرَّجُلِ يُطَلِّقُ امْرَأَتَهُ ثُمَّ يَقَعُ بِهَا وَلَمْ يُشْهِدْ عَلَى طَلَاقِهَا وَلَا عَلَى رَجْعَتِهَا فَقَالَ طَلَّقْتَ لِغَيْرِ سُنَّةٍ وَرَاجَعْتَ لِغَيْرِ سُنَّةٍ أَشْهِدْ عَلَى طَلَاقِهَا وَعَلَى رَجْعَتِهَا وَلَا تَعُدْ *

الحـــديث على شرط مسلم

سند شرط مسلم :

الحديث على شرط مسلم ولم يخرجه مسلم رحمه الله ، وبرهان الشرط : سبق

﴿٣٥٢﴾ قَالَ الإِمَامُ الشَافِعِيُّ رحمه الله : (المسند ١٦١٨)
أَخْبَرَنَا مَالِكٌ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ عَنْ سَالِمِ بْنِ عَبْدِ اللهِ عَنْ أَبِيهِ أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قَالَ : مَا بَالُ رِجَالٍ يَطَؤُونَ وَلَائِدَهُمْ ثُمَّ يَعْزِلُونَ ؟! لَا تَأْتِينِي وَلِيدَةٌ يَعْتَرِفُ سَيِّدُهَا أَنَّهُ أَلَمَّ بِهَا إِلَّا أَلْحَقْتُ بِهِ وَلَدَهَا فَاعْزِلُوا بَعْدُ ذَلِكَ أَوِ اتْرُكُوا *

الحـــديث على شرط البخارى ومسلم

سند شرط الشيخين :

الحديث على شرط البخارى ومسلم ولم يخرجاه رحمهما الله وبرهان الشرط : سبق تخريجه .

﴿باب : حُرْمَةُ إتخاذُ الْمُحلِّلِ﴾

﴿٣٥٣﴾ قَالَ التِرْمَذِى رحمه الله فى السنن : (كتاب النكاح)
حَدَّثَنَا مَحْمُودُ بْنُ غَيْلَانَ حَدَّثَنَا أَبُو أَحْمَدَ الزُّبَيْرِيُّ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ أَبِي قَيْسٍ عَنْ هُزَيْلِ بْنِ شُرَحْبِيلَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ ابْنِ مَسْعُودٍ قَالَ لَعَنَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهم عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الْمُحِلَّ وَالْمُحَلَّلَ لَهُ قَالَ أَبُو عِيسَى هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ وَأَبُو قَيْسٍ الْأَوْدِيُّ اسْمُهُ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ ثَرْوَانَ وَقَدْ رُوِيَ هَذَا الْحَدِيثُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهم عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنْ غَيْرِ وَجْهٍ وَالْعَمَلُ عَلَى هَذَا الْحَدِيثِ عِنْدَ أَهْلِ الْعِلْمِ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهم عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنْهُمْ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ وَعُثْمَانُ بْنُ عَفَّانَ وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَمْرٍو وَغَيْرُهُمْ وَهُوَ قَوْلُ الْفُقَهَاءِ مِنَ التَّابِعِينَ وَبِهِ يَقُولُ سُفْيَانُ الثَّوْرِيُّ وَابْنُ الْمُبَارَكِ وَالشَّافِعِيُّ وَأَحْمَدُ وَإِسْحَقُ قَالَ و سَمِعْتُ الْجَارُودَ ابْنَ مُعَاذٍ يَذْكُرُ عَنْ وَكِيعٍ أَنَّهُ قَالَ بِهَذَا و قَالَ يَنْبَغِي أَنْ يُرْمَى بِهَذَا الْبَابِ مِنْ قَوْلِ أَصْحَابِ الرَّأْيِ قَالَ جَارُودُ قَالَ وَكِيعٌ

وَقَالَ سُفْيَانُ إِذَا تَزَوَّجَ الرَّجُلُ الْمَرْأَةَ لِيُحَلِّلَهَا ثُمَّ بَدَا لَهُ أَنْ يُمْسِكَهَا فَلَا يَحِلُّ لَهُ أَنْ يُمْسِكَهَا حَتَّى يَتَزَوَّجَهَا بِنِكَاحٍ جَدِيدٍ *

الحـــديث على شرط البخارى

سند شرط البخارى :

الحديث على شرط البخارى ولم يخرجه البخارى ولا مسلم رحمهما الله ،

وقال الحافظ ابن حجر رحمه الله فى " التلخيص " (٣/١٧٠) :

" وصححه ابن القطان وابن دقيق العيد على شرط البخارى "

وبرهان الشرط : قال البخارى فى كتاب الفرائض :

حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ عَبَّاسٍ حَدَّثَنَا عَبْدُالرَّحْمَنِ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ أَبِي قَيْسٍ عَنْ هُزَيْلٍ قَالَ قَالَ عَبْدُاللَّهِ لَأَقْضِيَنَّ فِيهَا بِقَضَاءِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهم عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَوْ قَالَ قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهم عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لِلْابْنَةِ النِّصْفُ وَلِابْنَةِ الِابْنِ السُّدُسُ وَمَا بَقِيَ فَلِلْأُخْتِ *

﴿باب : الْمُتَوَفَّى عَنْهَا زَوْجُهَا كَيْفَ تَحِدُّ ؟﴾

﴿٣٥٤﴾ قَالَ النَّسَائِيُّ رحمه الله فى السنن : (كتاب الطلاق)

أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْمَعِيلَ بْنِ إِبْرَاهِيمَ قَالَ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَبِي بُكَيْرٍ قَالَ حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ طَهْمَانَ قَالَ حَدَّثَنِي بُدَيْلٌ عَنِ

الْحَسَنِ بْنِ مُسْلِمٍ عَنْ صَفِيَّةَ بِنْتِ شَيْبَةَ عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ زَوْجِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُم عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُم عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ الْمُتَوَفَّى عَنْهَا زَوْجُهَا لَا تَلْبَسُ الْمُعَصْفَرَ مِنَ الثِّيَابِ وَلَا الْمُمَشَّقَةَ وَلَا تَخْتَضِبُ وَلَا تَكْتَحِلُ *

الحـــديث على شرط مسلم

سند شرط مسلم :

الحديث على شرط مسلم ولم يخرجه مسلم رحمه الله بهذا اللفظ ، وبرهان الشرط : قال مسلم فى اللباس والزينة :

حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَابْنُ بَشَّارٍ قَالَا حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ ح و حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَاللَّفْظُ لَهُ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَبِي بُكَيْرٍ عَنْ شُعْبَةَ عَنْ عَمْرِو ابْنِ مُرَّةَ قَالَ سَمِعْتُ الْحَسَنَ بْنَ مُسْلِمٍ يُحَدِّثُ عَنْ صَفِيَّةَ بِنْتِ شَيْبَةَ عَنْ عَائِشَةَ أَنَّ جَارِيَةً مِنَ الْأَنْصَارِ تَزَوَّجَتْ وَأَنَّهَا مَرِضَتْ فَتَمَرَّطَ شَعَرُهَا فَأَرَادُوا أَنْ يَصِلُوهُ فَسَأَلُوا رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُم عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنْ ذَلِكَ فَلَعَنَ الْوَاصِلَةَ وَالْمُسْتَوْصِلَةَ

١٢ــ كتَابُ الأضَاحِى

قَالَ تَعَالَى : ﴿وَالْبُدْنَ جَعَلْنَاهَا لَكُمْ مِنْ شَعَائِرِ اللَّهِ لَكُمْ فِيهَا خَيْرٌ فَاذْكُرُوا اسْمَ اللَّهِ عَلَيْهَا صَوَافَّ فَإِذَا وَجَبَتْ جُنُوبُهَا فَكُلُوا مِنْهَا وَأَطْعِمُوا الْقَانِعَ وَالْمُعْتَرَّ كَذَلِكَ سَخَّرْنَاهَا لَكُمْ لَعَلَّكُمْ تَشْكُرُونَ﴾

﴿ باب : مِنَ السُّنَّةِ أَنَّهُ كَانَ أَهْلُ الْبَيْتِ يُضَحُّونَ﴾

﴿٣٥٥﴾ قَالَ ابْنُ مَاجَةَ رحمه الله فى السنن : (كتاب الأضاحى)

حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ مَنْصُورٍ أَنْبَأَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ وَمُحَمَّدُ بْنُ يُوسُفَ ح و حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ جَمِيعًا عَنْ سُفْيَانَ الثَّوْرِيِّ عَنْ بَيَانٍ عَنِ الشَّعْبِيِّ عَنْ أَبِي سَرِيحَةَ قَالَ حَمَلَنِي أَهْلِي عَلَى الْجَفَاءِ بَعْدَ مَا عَلِمْتُ مِنَ السُّنَّةِ كَانَ أَهْلُ الْبَيْتِ يُضَحُّونَ بِالشَّاةِ وَالشَّاتَيْنِ وَالْآنَ يُبَخِّلُنَا جِيرَانُنَا *

الحديث على شرط البخارى ومسلم

سند شرط الشيخين :

الحديث على شرط البخارى ومسلم ولم يخرجاه رحمهما الله. البرهان سبق .

﴿ باب : هَلْ يَجُوزُ نَحْرُ الابِلِ بوَتَدٍ غَيْرَ حَدِيدٍ ؟﴾

﴿٣٥٦﴾ قَالَ أَبُو دَاودَ رحمه الله فى السنن : (كتاب الضحايا)

حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ أَنَّ عَبْدَ الْوَاحِدِ بْنَ زِيَادٍ وَحَمَّادًا حَدَّثَاهُمْ الْمَعْنَى وَاحِدٌ عَنْ عَاصِمٍ عَنِ الشَّعْبِيِّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ صَفْوَانَ أَوْ صَفْوَانَ بْنِ مُحَمَّدٍ قَالَ اصَّدْتُ أَرْنَبَيْنِ فَذَبَحْتُهُمَا بِمَرْوَةٍ فَسَأَلْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهم عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنْهُمَا فَأَمَرَنِي بِأَكْلِهِمَا ★

الحديث على شرط البخارى ومسلم

سند شرط الشيخين :

الحديث على شرط البخارى ومسلم ولم يخرجاه رحمهما الله، البرهان سبق .

فائدة :

المروة : حجر أبيض ذو حد ، وقيل ما يقدح به النار .

﴿٣٥٧﴾ قَالَ أَبُو دَاودَ رحمه الله فى السنن : (كتاب الضحايا)

حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ ح و حَدَّثَنَا نَصْرُ بْنُ عَلِيٍّ عَنْ بِشْرِ بْنِ الْمُفَضَّلِ الْمَعْنَى حَدَّثَنَا خَالِدٌ الْحَذَّاءُ عَنْ أَبِي قِلَابَةَ عَنْ أَبِي الْمَلِيحِ قَالَ قَالَ نُبَيْشَةُ نَادَى رَجُلٌ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهم عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِنَّا كُنَّا نَعْتِرُ عَتِيرَةً فِي الْجَاهِلِيَّةِ فِي رَجَبٍ فَمَا تَأْمُرُنَا قَالَ اذْبَحُوا لِلَّهِ

فِي أَيِّ شَهْرٍ كَانَ وَبَرُّوا اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ وَأَطْعِمُوا قَالَ إِنَّا كُنَّا نُفْرِعُ فَرَعًا فِي الْجَاهِلِيَّةِ فَمَا تَأْمُرُنَا قَالَ فِي كُلِّ سَائِمَةٍ فَرَعٌ تَغْذُوهُ مَاشِيَتَكَ حَتَّى إِذَا اسْتَحْمَلَ قَالَ نَصْرٌ اسْتَحْمَلَ لِلْحَجِيجِ ذَبَحْتَهُ فَتَصَدَّقْتَ بِلَحْمِهِ قَالَ خَالِدٌ أَحْسَبُهُ قَالَ عَلَى ابْنِ السَّبِيلِ فَإِنَّ ذَلِكَ خَيْرٌ قَالَ خَالِدٌ قُلْتُ لِأَبِي قِلَابَةَ كَمِ السَّائِمَةُ قَالَ مِائَةٌ *

الحديث على شرط البخارى ومسلم

سند شرط الشيخين :

الحديث على شرط البخارى ومسلم ولم يخرجاه رحمهما الله، البرهان سبق .

﴿باب : كُلُّ غُلَامٍ رَهِينٌ بِعَقِيقَتِهِ﴾

﴿٣٥٨﴾ قَالَ النَّسَائِيُّ رحمه الله فى السنن : (كتاب الأضاحى)

أَخْبَرَنَا عَمْرُو بْنُ عَلِيٍّ وَمُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْأَعْلَى قَالَا حَدَّثَنَا يَزِيدُ وَهُوَ ابْنُ زُرَيْعٍ عَنْ سَعِيدٍ أَنْبَأَنَا قَتَادَةُ عَنِ الْحَسَنِ عَنْ سَمُرَةَ بْنِ جُنْدُبٍ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُمَّ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ كُلُّ غُلَامٍ رَهِينٌ بِعَقِيقَتِهِ تُذْبَحُ عَنْهُ يَوْمَ سَابِعِهِ وَيُحْلَقُ رَأْسُهُ وَيُسَمَّى أَخْبَرَنَا هَارُونُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ حَدَّثَنَا قُرَيْشُ ابْنُ أَنَسٍ عَنْ حَبِيبِ بْنِ

الشَّهيد قَالَ لِي مُحَمَّدُ بْنُ سيرين سَلِ الْحَسَنَ ممَّنْ سَمِعَ حَدِيثَهُ فِي الْعَقِيقَةِ فَسَأَلْتُهُ عَنْ ذَلِكَ فَقَالَ سَمِعْتُهُ مِنْ سَمُرَةَ *

وقَالَ التِّرْمذِىُّ رحمه الله فى السنن : (كتاب الأضاحى)

حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ الْخَلَّالُ حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ أَخْبَرَنَا سَعِيدُ بْنُ أَبِي عَرُوبَةَ عَنْ قَتَادَةَ عَنِ الْحَسَنِ عَنْ سَمُرَةَ بْنِ جُنْدَبٍ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهم عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ :

رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : الْغُلَامُ مُرْتَهَنٌ بِعَقِيقَتِهِ يُذْبَحُ عَنْهُ يَوْمَ السَّابِعِ وَيُسَمَّى وَيُحْلَقُ رَأْسُهُ * قَالَ أَبُو عِيسَى هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ وَالْعَمَلُ عَلَى هَذَا عِنْدَ أَهْلِ الْعِلْمِ .

الحـــديث على شرط مسلم

سند شرط مسلم :

حديث النَّسائى رحمه الله رجاله رجال البخارى ومسلم وقد أشار البخارى فى "صحيحه" إليه ، فقال : حَدَّثَنِي عَبْدُاللَّهِ بْنُ أَبِي الْأَسْوَدِ حَدَّثَنَا قُرَيْشُ بْنُ أَنَسٍ عَنْ حَبِيبِ بْنِ الشَّهِيدِ قَالَ أَمَرَنِي ابْنُ سِيرِينَ أَنْ أَسْأَلَ الْحَسَنَ مِمَّنْ سَمِعَ حَدِيثَ الْعَقِيقَةِ فَسَأَلْتُهُ فَقَالَ مِنْ سَمُرَةَ بْنِ جُنْدَبٍ فقد أخرج البخارى فى مواضع من الصحيح من طريق يزيد بن زُريـــع عن سعيد وهو ابْنُ أبى عروبة عن قتادة منها فى كتاب العتق حديث " حكم العتق " وفى كتاب الجهاد والسير "

حديث فرس أبى طلحة " ، ولكن لم يذكر البخارى رواية قتادة عن الحسن هذه وكأنها ليست على شرطه والله أعلم .

أما حديث التِّرْمِذِى فهو على شرط مسلم وحدهُ فقد روى مسلم من طريق سعيد بن أبى عروبة واسمه مهران عن قتادة عن الحسن حديثاً واحداً فى حد الزنى فى كتاب الحدود . وأما عنعة قتادة فقد كفانا مؤنة ذلك ما رواه الإمَامُ النَّسَائى رحمه الله آنفاً من متابعة حبيب بن الشهيد الأزدى وهو ثبت ثقة وقال أبو بكر بن أبى خيثمة عن يحى بن معين : " أثبت الناس فى قتادة سعيد بن أبى عروبة وهشام وشعبة ومن حدث من هؤلاء بحديث فلا تبالى أن لاتسمعه من غيره " .

وقال أبوزرعة : " قتادة من أعلم أصحاب الحسن " وقال ابن أبى حاتم : سمعت أبى يقول : " أكبر أصحاب الحسن قتادة " ، وقال ابن حزم فى المحلى (٥٢٥/٧) قال على : " لايصح للحسن سماع من سمرة إلا حديث العقيقة وحده ." اهـ قلتُ : وهو الصحيح فتيقن القلب إلى أنه ثابت والحمد لله

﴿٣٥٩﴾ قَالَ أَبُو دَاوُدَ رحمه الله فى السنن : (كتاب الضحايا)

حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ ثَابِتٍ حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ الْحُسَيْنِ حَدَّثَنِي أَبِي حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ بُرَيْدَةَ قَالَ سَمِعْتُ أَبِي بُرَيْدَةَ يَقُولُ كُنَّا فِي الْجَاهِلِيَّةِ إِذَا وُلِدَ لِأَحَدِنَا غُلَامٌ ذَبَحَ شَاةً وَلَطَخَ رَأْسَهُ بِدَمِهَا

فَلَمَّا جَاءَ اللَّهُ بِالْإِسْلَامِ كُنَّا نَذْبَحُ شَاةً وَنَحْلِقُ رَأْسَهُ وَنُلَطِّخُهُ بِزَعْفَرَانٍ ★

الحـــديث على شرط مسلم

سند شرط مسلم :

الحديث على شرط مسلم ولم يخرجه مسلم رحمه الله وأخرجه الحاكم وقال : " صحيح على شرط الشخين " ووافقه الذهبى . قال العلامة الألبانى رحمه الله قلت : إنما هو على شرط مسلم وحده ، فإن الحسين بن واقد لم يخرج له البخارى إلا تعليقاً .اهـــ

﴿٣٦٠﴾ قَالَ ابْنُ مَاجَةَ رحمه الله فى السنن : (كتاب الذبائح)

حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَهِشَامُ بْنُ عَمَّارٍ قَالَا حَدَّثَنَا سُفْيَانُ ابْنُ عُيَيْنَةَ عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي يَزِيدَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ سِبَاعِ بْنِ ثَابِتٍ عَنْ أُمِّ كُرْزٍ قَالَتْ سَمِعْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُمَّ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ عَنِ الْغُلَامِ شَاتَانِ مُتَكَافِئَتَانِ وَعَنِ الْجَارِيَةِ شَاةٌ ★

سند شرط مسلم :

الحديث على شرط مسلم ولم يخرجه مسلم رحمه الله والبرهان سبق تخريجه .

﴿باب : هَلْ يَجُوزُ الإِنْتِفَاعُ بِإِهَابِ شَاةٍ مَيِّتَةٍ ؟﴾

﴿٣٦١﴾ قَالَ النَّسَائِيُّ رحمه الله فى السنن : (كتاب الفرع والعتيرة)

أَخْبَرَنَا قُتَيْبَةُ قَالَ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ عَنْ مَيْمُونَةَ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهم عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَرَّ عَلَى شَاةٍ مَيِّتَةٍ مُلْقَاةٍ فَقَالَ لِمَنْ هَذِهِ فَقَالُوا لِمَيْمُونَةَ فَقَالَ مَا عَلَيْهَا لَوِ انْتَفَعَتْ بِإِهَابِهَا قَالُوا إِنَّهَا مَيْتَةٌ فَقَالَ إِنَّمَا حَرَّمَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ أَكْلَهَا ★

الحـــديث على شرط البخارى ومسلم

سند شرط الشيخين :

الحديث على شرط البخارى ومسلم ولم يخرجه البخارى وأخرجه مسلم رحمهماالله ، فقد قال البخارى فى كتاب الأذان : حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ قَالَ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنْ عُرْوَةَ عَنْ عَائِشَةَ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهم عَلَيْهِ وَسَلَّمَ صَلَّى فِي خَمِيصَةٍ لَهَا أَعْلَامٌ فَقَالَ شَغَلَتْنِي أَعْلَامُ هَذِهِ اذْهَبُوا بِهَا إِلَى أَبِي جَهْمٍ وَأْتُونِي بِأَنْبِجَانِيَّةٍ ★

قال البخارى فى كتاب بدء الوحى : حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ الْحَكَمُ بْنُ نَافِعٍ قَالَ أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ قَالَ أَخْبَرَنِي عُبَيْدُاللَّهِ بْنُ عَبْدِاللَّهِ بْنِ عُتْبَةَ بْنِ مَسْعُودٍ أَنَّ عَبْدَاللَّهِ بْنَ عَبَّاسٍ أَخْبَرَهُ أَنَّ أَبَا سُفْيَانَ بْنَ حَرْبٍ أَخْبَرَهُ أَنَّ هِرَقْلَ .. الحديث

وقال مسلم فى كتاب الحيض : حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيد حَدَّثَنَا لَيْثٌ عَنْ عُقَيْلٍ عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنْ عُبَيْدِ اللَّه بْنِ عَبْد اللَّه عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهم عَلَيْه وَسَلَّمَ شَرِبَ لَبَنًا ثُمَّ دَعَا بِمَاءٍ فَتَمَضْمَضَ وَقَالَ إِنَّ لَهُ دَسَمًا و حَدَّثَنِي أَحْمَدُ بْنُ عِيسَى حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ وَأَخْبَرَنِي عَمْرٌو ح و حَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيد عَنِ الْأَوْزَاعِيِّ ح و حَدَّثَنِي حَرْمَلَةُ بْنُ يَحْيَى أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ حَدَّثَنِي يُونُسُ كُلُّهُمْ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ بِإِسْنَادِ عُقَيْلٍ عَنِ الزُّهْرِيِّ مِثْلَهُ *

متابعة : قال الإمَامُ ابن ماجه فى كتاب اللباس رحمه الله :

حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنْ عُبَيْدِ اللَّه ابْنِ عَبْدِ اللَّه عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ عَنْ مَيْمُونَةَ أَنَّ شَاةً لِمَوْلَاةٍ مَيْمُونَةَ مَرَّ بِهَا يَعْنِي النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهم عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَدْ أُعْطِيَتْهَا مِنَ الصَّدَقَةِ مَيْتَةً فَقَالَ هَلَّا أَخَذُوا إِهَابَهَا فَدَبَغُوهُ فَانْتَفَعُوا بِهِ فَقَالُوا يَا رَسُولَ اللَّه إِنَّهَا مَيْتَةٌ قَالَ إِنَّمَا حُرِّمَ أَكْلُهَا *

١٣ــ كتَابُ الهبَة

﴿ باب : جَوَازُ الْهِبَةِ ﴾

﴿٣٦٢﴾ قَالَ الإِمَامُ أَحْمَدُ رحمه الله فى المسند : (باقى مسند المكثرين) : حَدَّثَنَا حَسَنٌ حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ عَنْ ثَابِتٍ عَنْ أَنَسٍ أَنَّ رَجُلًا قَالَ يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّ لِفُلَانٍ نَخْلَةً وَأَنَا أُقِيمُ حَائِطِي بِهَا فَأْمُرْهُ أَنْ يُعْطِيَنِي حَتَّى أُقِيمَ حَائِطِي بِهَا فَقَالَ لَهُ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُم عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَعْطِهَا إِيَّاهُ بِنَخْلَةٍ فِي الْجَنَّةِ فَأَبَى فَأَتَاهُ أَبُو الدَّحْدَاحِ فَقَالَ بِعْنِي نَخْلَتَكَ بِحَائِطِي فَفَعَلَ فَأَتَى النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُم عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنِّي قَدِ ابْتَعْتُ النَّخْلَةَ بِحَائِطِي قَالَ فَاجْعَلْهَا لَهُ فَقَدْ أَعْطَيْتُكَهَا فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُم عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَمْ مِنْ عَذْقٍ رَاحَ لِأَبِي الدَّحْدَاحِ فِي الْجَنَّةِ قَالَهَا مِرَارًا قَالَ فَأَتَى امْرَأَتَهُ فَقَالَ يَا أُمَّ الدَّحْدَاحِ اخْرُجِي مِنَ الْحَائِطِ فَإِنِّي قَدْ بِعْتُهُ بِنَخْلَةٍ فِي الْجَنَّةِ فَقَالَتْ رَبِحَ الْبَيْعُ أَوْ كَلِمَةً تُشْبِهُهَا *

الحـــديث على شرط مسلم

سند شرط مسلم :

الحديث على شرط مسلم ولم يخرجه مسلم رحمه الله ، وأخرجه الحاكم وقال : " حديث صحيح على شرط مسلم " . قلت : وهو كما قال وبرهان الشرط :

قال مسلم فى كتاب الإيمان :

حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ مُوسَى حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ عَنْ ثَابِتٍ الْبُنَانِيِّ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ أَنَّهُ قَالَ لَمَّا نَزَلَتْ هَذِهِ الْآيَةُ (يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَرْفَعُوا أَصْوَاتَكُمْ فَوْقَ صَوْتِ النَّبِيِّ) إِلَى آخِرِ الْآيَةِ جَلَسَ ثَابِتُ بْنُ قَيْسٍ فِي بَيْتِهِ وَقَالَ أَنَا مِنْ أَهْلِ النَّارِ وَاحْتَبَسَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُمَّ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَسَأَلَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُمَّ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ سَعْدَ بْنَ مُعَاذٍ فَقَالَ يَا أَبَا عَمْرٍو مَا شَأْنُ ثَابِتٍ اشْتَكَى قَالَ سَعْدٌ إِنَّهُ لَجَارِي وَمَا عَلِمْتُ لَهُ بِشَكْوَى قَالَ فَأَتَاهُ سَعْدٌ فَذَكَرَ لَهُ قَوْلَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُمَّ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ ثَابِتٌ أُنْزِلَتْ هَذِهِ الْآيَةُ وَلَقَدْ عَلِمْتُمْ أَنِّي مِنْ أَرْفَعِكُمْ صَوْتًا عَلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُمَّ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَأَنَا مِنْ أَهْلِ النَّارِ فَذَكَرَ ذَلِكَ سَعْدٌ لِلنَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُمَّ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُمَّ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بَلْ هُوَ مِنْ أَهْلِ الْجَنَّةِ و حَدَّثَنَا قَطَنُ ابْنُ نُسَيْرٍ حَدَّثَنَا جَعْفَرُ بْنُ سُلَيْمَانَ حَدَّثَنَا ثَابِتٌ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ كَانَ ثَابِتُ بْنُ قَيْسِ بْنِ شَمَّاسٍ خَطِيبَ الْأَنْصَارِ فَلَمَّا نَزَلَتْ هَذِهِ الْآيَةُ بِنَحْوِ حَدِيثِ حَمَّادٍ وَلَيْسَ فِي حَدِيثِهِ ذِكْرُ سَعْدِ بْنِ مُعَاذٍ و حَدَّثَنِيهِ أَحْمَدُ بْنُ سَعِيدِ بْنِ صَخْرٍ الدَّارِمِيُّ حَدَّثَنَا حَبَّانُ حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ الْمُغِيرَةِ عَنْ ثَابِتٍ عَنْ أَنَسٍ قَالَ لَمَّا نَزَلَتْ (لَا تَرْفَعُوا أَصْوَاتَكُمْ فَوْقَ صَوْتِ النَّبِيِّ) وَلَمْ يَذْكُرْ سَعْدَ بْنَ مُعَاذٍ فِي الْحَدِيثِ و حَدَّثَنَا هُرَيْمُ بْنُ عَبْدِ الْأَعْلَى الْأَسَدِيُّ حَدَّثَنَا الْمُعْتَمِرُ بْنُ سُلَيْمَانَ قَالَ سَمِعْتُ أَبِي يَذْكُرُ عَنْ ثَابِتٍ عَنْ أَنَسٍ قَالَ لَمَّا نَزَلَتْ هَذِهِ الْآيَةُ وَاقْتَصَّ الْحَدِيثَ وَلَمْ يَذْكُرْ سَعْدَ بْنَ مُعَاذٍ وَزَادَ فَكُنَّا نَرَاهُ يَمْشِي بَيْنَ أَظْهُرِنَا رَجُلٌ مِنْ أَهْلِ الْجَنَّةِ *

١٤ــ كتَابُ الدُّعَاءِ

قَالَ اللهُ تَعَالَى : ﴿ وَقَالَ رَبُّكُمْ ادْعُونِي أَسْتَجِبْ لَكُمْ إِنَّ الَّذِينَ يَسْتَكْبِرُونَ عَنْ عِبَادَتِي سَيَدْخُلُونَ جَهَنَّمَ دَاخِرِينَ﴾

وقَالَ اللهُ تَعَالَى : ﴿وَأَعْتَزِلُكُمْ وَمَا تَدْعُونَ مِنْ دُونِ اللَّهِ وَأَدْعُو رَبِّي عَسَى أَلَّا أَكُونَ بِدُعَاءِ رَبِّي شَقِيًّا﴾

وقَالَ اللهُ تَعَالَى : ﴿قُلْ ادْعُوا اللَّهَ أَوْ ادْعُوا الرَّحْمَنَ أَيًّامَا تَدْعُوا فَلَهُ الْأَسْمَاءُ الْحُسْنَى وَلَا تَجْهَرْ بِصَلَاتِكَ وَلَا تُخَافِتْ بِهَا وَابْتَغِ بَيْنَ ذَلِكَ سَبِيلًا﴾

﴿باب : دُعَاءُ النَّبِيِّ ﷺ﴾

﴿٣٦٣﴾ قَالَ الإِمَامُ أَحْمَدُ رحمه الله فى المسند : (مسند القبائل)

حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ وَحَجَّاجٌ حَدَّثَنِي شُعْبَةُ قَالَ سَمِعْتُ قَتَادَةَ يُحَدِّثُ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ عَنْ أُمِّ سُلَيْمٍ أَنَّهَا قَالَتْ يَا رَسُولَ اللَّهِ أَنَسٌ خَادِمُكَ ادْعُ اللَّهَ لَهُ قَالَ فَقَالَ صَلَّى اللَّهُمَّ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ اللَّهُمَّ أَكْثِرْ مَالَهُ وَوَلَدَهُ وَبَارِكْ لَهُ فِيمَا أَعْطَيْتَهُ قَالَ حَجَّاجٌ فِي حَدِيثِهِ قَالَ : فَقَالَ أَنَسٌ أَخْبَرَنِي بَعْضُ وَلَدِي أَنَّهُ قَدْ دُفِنَ مِنْ وَلَدِي وَوَلَدِ وَلَدِي أَكْثَرُ مِنْ مِائَةٍ *

الحـــديث على شرط البخارى ومسلم

سند شرط الشيخين :

الحديث على شرط البخارى ومسلم ولم يخرجه البخارى وأخرجه مسلم فى كتاب فضائل الصحابة رحمهما الله ، وبرهان الشرط : سبق تخريجه

﴿باب : رَفْعُ الْيَدَيْنِ فِى الدُّعَاءِ مِنَ السُّنَّةِ﴾

﴿٣٦٤﴾ قَالَ أَبُو دَاوُدَ رحمه الله فى السنن : (كتاب الصلاة)

حَدَّثَنَا مُسْلِمُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ عَبْدِ رَبِّهِ بْنِ سَعِيدٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ أَخْبَرَنِي مَنْ رَأَى النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُمَّ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَدْعُو عِنْدَ أَحْجَارِ الزَّيْتِ بَاسِطًا كَفَّيْهِ *

الحـــديث على شرط البخارى ومسلم

سند شرط الشيخين :

الحديث على شرط البخارى ومسلم ولم يخرجاه رحمهما الله ، وبرهان الشرط : سبق تخريجه .

﴿باب : مَنْ صَنَعَ إِلَيْكُمْ مَعْرُوفًا فَكَافِئُوهُ﴾

﴿٣٦٥﴾ قَالَ أَبُو دَاوُدَ رحمه الله فى السنن : (كتاب الزكاة)

حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنِ الْأَعْمَشِ عَنْ مُجَاهِدٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُمَّ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَنِ اسْتَعَاذَ بِاللَّهِ فَأَعِيذُوهُ وَمَنْ سَأَلَ بِاللَّهِ فَأَعْطُوهُ وَمَنْ دَعَاكُمْ فَأَجِيبُوهُ وَمَنْ صَنَعَ إِلَيْكُمْ مَعْرُوفًا فَكَافِئُوهُ فَإِنْ لَمْ تَجِدُوا مَا تُكَافِئُونَهُ فَادْعُوا لَهُ حَتَّى تَرَوْا أَنَّكُمْ قَدْ كَافَأْتُمُوهُ *

الحـــديث على شرط مسلم

سند شرط مسلم :

الحديث على شرط مسلم ، ورجاله رجال الشيخين ولم يخرجاه رحمهما الله . وبرهان الشرط : سبق تخريجه ، وقد تركت القول بأنه على شرط البخارى أيضاً لإختلاف أهل الحديث فى سماع الأعمش من مجاهد ، والصحيح ما نقله الحافظ ابن رجب الحنبلى عن الترمذى (شرح العلل ٤٨٣) : " قال الترمذى فى علله قلت للبخارى : يقولون لم يسمع الأعمش من مجاهد إلا أربع أحاديث ؟ قال : " ريح ! ليس بشئ ، لقد عددت له أحاديث كثيرة نحواً من ثلاثين أو أقل أو أكثر يقول فيها : ثنا مجاهد " اهـــ .

﴿باب : كَانَ رَسُولُ اللهِ يَسْتَغْفِرُ فِي الْمَجْلِسِ مِائَةَ مَرَّةً﴾

﴿٣٦٦﴾ قَالَ أَبُو دَاوُدَ رحمه الله فى السنن : (كتاب الصلاة) حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ عَنْ مَالِكِ بْنِ مِغْوَلٍ عَنْ مُحَمَّدِ ابْنِ سُوقَةَ عَنْ نَافِعٍ عَنِ ابْنِ عُمَرَ قَالَ إِنْ كُنَّا لَنَعُدُّ لِرَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُمَّ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي الْمَجْلِسِ الْوَاحِدِ مِائَةَ مَرَّةٍ رَبِّ اغْفِرْ لِي وَتُبْ عَلَيَّ إِنَّكَ أَنْتَ التَّوَّابُ الرَّحِيمُ *

الحديث على شرط البخارى ومسلم

سند شرط الشيخين :

الحديث على شرط البخارى ومسلم ولم يخرجاه رحمهما الله ، والبرهان :

قال البخارى فى كتاب الأشربة :

حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ صَبَّاحٍ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سَابِقٍ حَدَّثَنَا مَالِكٌ هُوَ ابْنُ مِغْوَلٍ عَنْ نَافِعٍ عَنِ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُمَّ عَنْهُمَا قَالَ لَقَدْ حُرِّمَتِ الْخَمْرُ وَمَا بِالْمَدِينَةِ مِنْهَا شَيْءٌ *

وقال مسلم فى كتاب الجهاد والسير :

وحَدَّثَنِي إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعِيدٍ الْجَوْهَرِيُّ حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ عَنْ مَالِكِ بْنِ مِغْوَلٍ عَنْ أَبِي حَصِينٍ عَنْ أَبِي وَائِلٍ قَالَ سَمِعْتُ سَهْلَ بْنَ حُنَيْفٍ بِصِفِّينَ يَقُولُ اتَّهِمُوا رَأْيَكُمْ عَلَى دِينِكُمْ فَلَقَدْ رَأَيْتُنِي يَوْمَ أَبِي جَنْدَلٍ وَلَوْ أَسْتَطِيعُ أَنْ أَرُدَّ أَمْرَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُمَّ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَا فَتَحْنَا مِنْهُ فِي خُصْمٍ إِلَّا انْفَجَرَ عَلَيْنَا مِنْهُ خُصْمٌ *

﴿باب : الإشَارَةُ بالسَّبَّابَة فِى الدُّعَاءِ﴾

﴿٣٦٧﴾ قَالَ أَبُو دَاوُدَ رحمه الله فى السنن : (كتاب الصلاة)

حَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ عَنْ أَبِي صَالِحٍ عَنْ سَعْدِ ابْنِ أَبِي وَقَّاصٍ قَالَ مَرَّ عَلَيَّ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهم عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَأَنَا أَدْعُو بِأُصْبُعَيَّ فَقَالَ أَحِّدْ أَحِّدْ وَأَشَارَ بِالسَّبَّابَةِ *

الحـــديث على شرط البخارى ومسلم

سند شرط الشيخين :

الحديث على شرط البخارى ومسلم ولم يخرجاه رحمهما الله ، وبرهان الشرط : سبق تخريجه .

﴿باب : مَنْ سَأَلَ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ باسْمِه الْأَعْظَمِ﴾

﴿٣٦٨﴾ قَالَ أَبُو دَاوُدَ رحمه الله فى السنن : (كتاب الصلاة) حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ حدَّثنا يَحْيَى عَنْ مَالِكِ بْنِ مِغْوَلٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ بُرَيْدَةَ عَنْ أَبِيه أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهم عَلَيْهِ وَسَلَّمَ سَمِعَ رَجُلًا يَقُولُ اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُك أَنِّي أَشْهَدُ أَنَّكَ أَنْتَ اللَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا أَنْتَ

الْأَحَدُ الصَّمَدُ الَّذِي لَمْ يَلِدْ وَلَمْ يُولَدْ وَلَمْ يَكُنْ لَهُ كُفُوًا أَحَدٌ فَقَالَ لَقَدْ سَأَلْتَ اللَّهَ بِالِاسْمِ الَّذِي إِذَا سُئِلَ بِهِ أَعْطَى وَإِذَا دُعِيَ بِهِ أَجَابَ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ خَالِدٍ الرَّقِّيُّ حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ حُبَابٍ حَدَّثَنَا مَالِكُ ابْنُ مِغْوَلٍ بِهَذَا الْحَدِيثِ قَالَ فِيهِ لَقَدْ سَأَلْتَ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ بِاسْمِهِ الْأَعْظَمِ *

الحـــديث على شرط البخارى ومسلم

سند شرط الشيخين :

الحديث على شرط البخارى ومسلم ولم يخرجاه رحمهما الله ، وبرهان الشرط : سبق تخريجه .

﴿باب : مَاذَا كَانَ يَقُولُ إِذَا أَخَذَ مَضْجَعَهُ ﷺ ؟﴾

﴿٣٦٩﴾ قَالَ أَبُو دَاوُدَ رحمه الله فى السنن : (كتاب الأدب)

حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُسْلِمٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ قَالَ حَدَّثَنِي أَبِي حَدَّثَنَا حُسَيْنٌ عَنِ ابْنِ بُرَيْدَةَ عَنِ ابْنِ عُمَرَ أَنَّهُ حَدَّثَهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُمَّ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ يَقُولُ إِذَا أَخَذَ مَضْجَعَهُ الْحَمْدُ لِلَّهِ

الَّذي كَفَاني وَآوَاني وَأَطْعَمَني وَسَقَاني وَالَّذي مَنَّ عَلَيَّ فَأَفْضَلَ وَالَّذي أَعْطَاني فَأَجْزَلَ الْحَمْدُ للَّه عَلَى كُلِّ حَالٍ اللَّهُمَّ رَبَّ كُلِّ شَيْءٍ وَمَليكَهُ وَإِلَهَ كُلِّ شَيْءٍ أَعُوذُ بِكَ مِنَ النَّارِ *

الحـــديث على شرط البخارى

سند شرط البخارى :

الحديث على شرط البخارى ولم يخرجه البخارى ولا مسلم رحمهما الله برهان الشرط : قال البخارى فى كتاب التعبير :

حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُسْلِمٍ حَدَّثَنَا عَبْدُالصَّمَد حَدَّثَنَا عَبْدُالرَّحْمَنِ بْنُ عَبْدِاللَّه بْنِ دِينَار مَوْلَى ابْنِ عُمَرَ عَنْ أَبِيه عَنِ ابْنِ عُمَرَ أَنَّ رَسُولَ اللَّه صَلَّى اللَّهم عَلَيْه وَسَلَّمَ قَالَ إِنَّ مِنْ أَفْرَى الْفِرَى أَنْ يُرِيَ عَيْنَيْه مَا لَمْ تَرَ *

وقال البخارى فى كتاب الوصايا :

حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ حَدَّثَنَا عَبْدُالصَّمَد قَالَ سَمِعْتُ أَبِي حَدَّثَنَا أَبُو التَّيَّاح قَالَ حَدَّثَني أَنَسُ بْنُ مَالك رَضِيَ اللَّهم عَنْهم لَمَّا قَدمَ رَسُولُ اللَّه صَلَّى اللَّهم عَلَيْه وَسَلَّمَ الْمَدينَةَ أَمَرَ بِبِنَاء الْمَسْجد وَقَالَ يَا بَني النَّجَّار ثَامنُوني بِحَائطكُمْ هَذَا قَالُوا لَا وَاللَّه لَا نَطْلُبُ ثَمَنَهُ إِلَّا إِلَى اللَّه *

وقال البخارى فى كتاب الوصايا :

وقال البخارى فى كتاب مواقيت الصلاة :

حَدَّثَنَا أَبُو مَعْمَر هُوَ عَبْدُاللَّه بْنُ عَمْرٍو قَالَ حَدَّثَنَا عَبْدُالْوَارث عَنِ الْحُسَيْنِ قَالَ حَدَّثَنَا عَبْدُاللَّه بْنُ بُرَيْدَةَ قَالَ حَدَّثَني عَبْدُاللَّه بْنُ مُغَفَّلٍ الْمُزَنِيُّ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى

اللَّهم عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ لَا تَغْلِبَنَّكُمُ الْأَعْرَابُ عَلَى اسْمِ صَلَاتِكُمُ الْمَغْرِبِ قَالَ الْأَعْرَابُ وَتَقُولُ هِيَ الْعِشَاءُ *

﴿ باب : دُعَاءُ النَّبِيِّ ﷺ يَوْمَ حُنَيْنٍ ﴾

﴿ ٣٧٠ ﴾ قَالَ الإِمَامُ أَحْمَدُ رحمه الله فى المسند : (باقى مسند المكثرين) : حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ أَخْبَرَنَا حُمَيْدٌ عَنْ أَنَسٍ قَالَ كَانَ مِنْ دُعَاءِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهم عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَوْمَ حُنَيْنٍ اللَّهُمَّ إِنْ شِئْتَ أَنْ لَا تُعْبَدَ بَعْدَ الْيَوْمِ *

الحـــديث على شرط البخارى

سند شرط البخارى :

الحديث على شرط البخارى ولم يخرجه البخارى وأخرجه مسلم فى كتاب الجهاد والسير رحمهما الله ، وبرهان الشرط : سبق تخريجه

﴿باب : الدُّعَاءُ يَعْدِلُ الإِنْفَاقَ﴾

﴿ ٣٧١ ﴾ قَالَ الإِمَامُ أَحْمَدُ رحمه الله فى المسند : (باقى مسند المكثرين) : حَدَّثَنَا يَزِيدُ أَخْبَرَنَا حُمَيْدٌ عَنْ أَنَسٍ قَالَ : قَالَ :

الْمُهَاجِرُونَ يَا رَسُولَ اللَّهِ مَا رَأَيْنَا مِثْلَ قَوْمٍ قَدِمْنَا عَلَيْهِمْ أَحْسَنَ مُوَاسَاةً فِي قَلِيلٍ وَلَا أَحْسَنَ بَذْلًا فِي كَثِيرٍ لَقَدْ كَفَوْنَا الْمَئُونَةَ وَأَشْرَكُونَا فِي الْمَهْنَإِ حَتَّى لَقَدْ حَسِبْنَا أَنْ يَذْهَبُوا بِالْأَجْرِ كُلِّهِ قَالَ لَا مَا أَثْنَيْتُمْ عَلَيْهِمْ وَدَعَوْتُمُ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ لَهُمْ ★

الحـــديث على شرط البخارى

سند شرط البخارى :

الحديث على شرط البخارى ولم يخرجاه رحمهما الله ، وبرهان الشرط : سبق تخريجه .

﴿باب : بِمَاذَا يَقُولُ إِذَا أَقَامَ فِي الْكَعْبَةِ﴾

﴿٣٧٢﴾ قَالَ الإِمَامُ أَحْمَدُ رحمه الله فى المسند : (باقى مسند المكثرين) : حَدَّثَنَا يُونُسُ بْنُ مُحَمَّدٍ حَدَّثَنَا حَمَّادٌ يَعْنِي ابْنَ سَلَمَةَ عَنْ عَمْرِو بْنِ دِينَارٍ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ عَنِ الْفَضْلِ بْنِ عَبَّاسٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُمَّ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَامَ فِي الْكَعْبَةِ فَسَبَّحَ وَكَبَّرَ وَدَعَا اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ وَاسْتَغْفَرَ وَلَمْ يَرْكَعْ وَلَمْ يَسْجُدْ ★

الحـــديث على شرط مسلم

سند شرط مسلم :

الحديث على شرط مسلم ولم يخرجه مسلم رحمه الله ، وبرهان الشرط : سبق تخريجه .

﴿باب : مَا السَاعَةُ التِى تُفْتَحُ فِيهَا أَبْوَابُ السَّمَاءِ ؟﴾

﴿٣٧٣﴾ قَالَ التِّرْمذِىُّ رحمه الله فى السنن : (كتاب الصلاة)

حَدَّثَنَا أَبُو مُوسَى مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ الطَّيَالِسِيُّ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مُسْلِمِ بْنِ أَبِي الْوَضَّاحِ هُوَ أَبُو سَعِيدٍ الْمُؤَدِّبُ عَنْ عَبْدِ الْكَرِيمِ الْجَزَرِيِّ عَنْ مُجَاهِدٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ السَّائِبِ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُمَّ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ يُصَلِّي أَرْبَعًا بَعْدَ أَنْ تَزُولَ الشَّمْسُ قَبْلَ الظُّهْرِ وَقَالَ إِنَّهَا سَاعَةٌ تُفْتَحُ فِيهَا أَبْوَابُ السَّمَاءِ وَأُحِبُّ أَنْ يَصْعَدَ لِي فِيهَا عَمَلٌ صَالِحٌ قَالَ وَفِي الْبَابِ عَنْ عَلِيٍّ وَأَبِي أَيُّوبَ قَالَ أَبُو عِيسَى حَدِيثُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ السَّائِبِ حَدِيثٌ حَسَنٌ غَرِيبٌ وَقَدْ رُوِيَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُمَّ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ كَانَ يُصَلِّي أَرْبَعَ رَكَعَاتٍ بَعْدَ الزَّوَالِ لَا يُسَلِّمُ إِلَّا فِي آخِرِهِنَّ ★

الحـــديث على شرط مسلم

سند شرط مسلم :

الحديث على شرط مسلم ولم يخرجه مسلم رحمه الله ، وبرهان الشرط : سبق تخريجه .

﴿باب : التَعوْذُ منَ الْفَقْرِ﴾

﴿٣٧٤﴾ قَالَ أَبُو دَاوُدَ رحمه الله فى السنن : (كتاب الصلاة)

حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَعِيلَ حَدَّثَنَا حَمَّادٌ أَخْبَرَنَا إِسْحَقُ بْنُ عَبْدِ اللَّه عَنْ سَعِيد بْنِ يَسَارٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهم عَلَيْه وَسَلَّمَ كَانَ يَقُولُ اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنَ الْفَقْرِ وَالْقِلَّةِ وَالذِّلَّةِ وَأَعُوذُ بِكَ مِنْ أَنْ أَظْلِمَ أَوْ أُظْلَمَ *

الحديث على شرط مسلم

سند شرط مسلم :

الحديث على شرط مسلم ولم يخرجه مسلم رحمه الله ، وبرهان الشرط :

قال مسلم فى كتاب التوبة :

حَدَّثَنِي عَبْدُ الْأَعْلَى بْنُ حَمَّاد حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ عَنْ إِسْحَقَ بْنِ عَبْدِ اللَّه بْنِ أَبِي طَلْحَةَ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي عَمْرَةَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهم

عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِيمَا يَحْكِي عَنْ رَبِّهِ عَزَّ وَجَلَّ قَالَ أَذْنَبَ عَبْدٌ ذَنْبًا فَقَالَ اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِي ذَنْبِي فَقَالَ تَبَارَكَ وَتَعَالَى أَذْنَبَ عَبْدِي ذَنْبًا فَعَلِمَ أَنَّ لَهُ رَبًّا يَغْفِرُ الذَّنْبَ وَيَأْخُذُ بِالذَّنْبِ ثُمَّ عَادَ فَأَذْنَبَ فَقَالَ أَيْ رَبِّ اغْفِرْ لِي ذَنْبِي فَقَالَ تَبَارَكَ وَتَعَالَى عَبْدِي أَذْنَبَ ذَنْبًا فَعَلِمَ أَنَّ لَهُ رَبًّا يَغْفِرُ الذَّنْبَ وَيَأْخُذُ بِالذَّنْبِ ثُمَّ عَادَ فَأَذْنَبَ فَقَالَ أَيْ رَبِّ اغْفِرْ لِي ذَنْبِي فَقَالَ تَبَارَكَ وَتَعَالَى أَذْنَبَ عَبْدِي ذَنْبًا فَعَلِمَ أَنَّ لَهُ رَبًّا يَغْفِرُ الذَّنْبَ وَيَأْخُذُ بِالذَّنْبِ اعْمَلْ مَا شِئْتَ فَقَدْ غَفَرْتُ لَكَ قَالَ عَبْدُ الْأَعْلَى لَا أَدْرِي أَقَالَ فِي الثَّالِثَةِ أَوِ الرَّابِعَةِ اعْمَلْ مَا شِئْتَ *

﴿باب : أَنَا عِنْدَ ظَنِّ عَبْدِي بِي وَأَنَا مَعَهُ إِذَا دَعَانِي﴾

﴿٣٧٥﴾ قَالَ الإِمَامُ أَحْمَدُ رحمه الله فى المسند : (باقى مسند المكثرين) : حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ حَدَّثَنَا قَتَادَةُ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهم عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ يَقُولُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ أَنَا عِنْدَ ظَنِّ عَبْدِي بِي وَأَنَا مَعَهُ إِذَا دَعَانِي *

الحـــديث على شرط مسلم

سند شرط مسلم :

الحديث على شرط مسلم ولم يخرجه مسلم رحمه الله ، وبرهان الشرط : سبق تخريجه .

فائدة :

سليمان هو ابن داود بن الجارود الطيالسى أبو داود .

﴿باب : الدُّعَاءُ لإهْلِ الْمَيِّت﴾

﴿٣٧٦﴾ قَالَ الإمَامُ أَحْمَدُ رحمه الله فى المسند : (مسند أهل البيت)

حَدَّثَنَا وَهْبُ بْنُ جَرِيرٍ حَدَّثَنَا أَبِي قَالَ سَمِعْتُ مُحَمَّدَ بْنَ أَبِي يَعْقُوبَ يُحَدِّثُ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ سَعْدٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ جَعْفَرٍ قَالَ بَعَثَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهم عَلَيْهِ وَسَلَّمَ جَيْشًا اسْتَعْمَلَ عَلَيْهِمْ زَيْدَ بْنَ حَارِثَةَ وَقَالَ فَإِنْ قُتِلَ زَيْدٌ أَوِ اسْتُشْهِدَ فَأَمِيرُكُمْ جَعْفَرٌ فَإِنْ قُتِلَ أَوِ اسْتُشْهِدَ فَأَمِيرُكُمْ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ رَوَاحَةَ فَلَقُوا الْعَدُوَّ فَأَخَذَ الرَّايَةَ زَيْدٌ فَقَاتَلَ حَتَّى قُتِلَ ثُمَّ أَخَذَ الرَّايَةَ جَعْفَرٌ فَقَاتَلَ حَتَّى قُتِلَ ثُمَّ أَخَذَهَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ رَوَاحَةَ فَقَاتَلَ حَتَّى قُتِلَ ثُمَّ أَخَذَ الرَّايَةَ خَالِدُ بْنُ الْوَلِيدِ فَفَتَحَ اللَّهُ عَلَيْهِ وَأَتَى خَبَرُهُمُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهم عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَخَرَجَ إِلَى النَّاسِ فَحَمِدَ اللَّهَ وَأَثْنَى عَلَيْهِ وَقَالَ إِنَّ إِخْوَانَكُمْ لَقُوا الْعَدُوَّ وَإِنَّ زَيْدًا أَخَذَ الرَّايَةَ فَقَاتَلَ حَتَّى قُتِلَ أَوِ اسْتُشْهِدَ ثُمَّ أَخَذَ الرَّايَةَ بَعْدَهُ جَعْفَرُ بْنُ أَبِي طَالِبٍ فَقَاتَلَ حَتَّى

قُتِلَ أَوِ اسْتُشْهِدَ ثُمَّ أَخَذَ الرَّايَةَ عَبْدُ اللَّهِ ابْنُ رَوَاحَةَ فَقَاتَلَ حَتَّى قُتِلَ أَوِ اسْتُشْهِدَ ثُمَّ أَخَذَ الرَّايَةَ سَيْفٌ مِنْ سُيُوفِ اللَّهِ خَالِدُ ابْنُ الْوَلِيدِ فَفَتَحَ اللَّهُ عَلَيْهِ فَأَمْهَلَ ثُمَّ أَمْهَلَ آلَ جَعْفَرٍ ثَلَاثًا أَنْ يَأْتِيَهُمْ ثُمَّ أَتَاهُمْ فَقَالَ لَا تَبْكُوا عَلَى أَخِي بَعْدَ الْيَوْمِ أَوْ غَدٍ ادْعُوا لِي ابْنَيْ أَخِي قَالَ فَجِيءَ بِنَا كَأَنَّا أَفْرُخٌ فَقَالَ ادْعُوا إِلَيَّ الْحَلَّاقَ فَجِيءَ بِالْحَلَّاقِ فَحَلَقَ رُءُوسَنَا ثُمَّ قَالَ أَمَّا مُحَمَّدٌ فَشَبِيهُ عَمِّنَا أَبِي طَالِبٍ وَأَمَّا عَبْدُ اللَّهِ فَشَبِيهُ خَلْقِي وَخُلُقِي ثُمَّ أَخَذَ بِيَدِي فَأَشَالَهَا فَقَالَ اللَّهُمَّ اخْلُفْ جَعْفَرًا فِي أَهْلِهِ وَبَارِكْ لِعَبْدِ اللَّهِ فِي صَفْقَةِ يَمِينِهِ قَالَهَا ثَلَاثَ مِرَارٍ قَالَ فَجَاءَتْ أُمُّنَا فَذَكَرَتْ لَهُ يُتْمَنَا وَجَعَلَتْ تُفْرِحُ لَهُ فَقَالَ الْعَيْلَةَ تَخَافِينَ عَلَيْهِمْ وَأَنَا وَلِيُّهُمْ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ ★

الحـــديث على شرط مسلم

سند شرط مسلم :

الحديث على شرط مسلم ولم يخرجه مسلم رحمه الله ، وبرهان الشرط :

قال مسلم فى كتاب الحيض :

حَدَّثَنَا شَيْبَانُ بْنُ فَرُّوخَ وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ أَسْمَاءَ الضُّبَعِيُّ قَالَا حَدَّثَنَا مَهْدِيٌّ وَهُوَ ابْنُ مَيْمُونٍ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي يَعْقُوبَ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ سَعْدٍ

مَوْلَى الْحَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ جَعْفَرٍ قَالَ أَرْدَفَنِي رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهم عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ذَاتَ يَوْمٍ خَلْفَهُ فَأَسَرَّ إِلَيَّ حَدِيثًا لَا أُحَدِّثُ بِهِ أَحَدًا مِنَ النَّاسِ وَكَانَ أَحَبَّ مَا اسْتَتَرَ بِهِ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهم عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لِحَاجَتِهِ هَدَفٌ أَوْ حَائِشُ نَخْلٍ قَالَ ابْنُ أَسْمَاءَ فِي حَدِيثِهِ يَعْنِي حَائِطَ نَخْلٍ *.

﴿باب : الدُّعَاءُ لِعَامَّةِ الْمُسْلِمِينَ﴾

﴿٣٧٧﴾ قَالَ الإِمَامُ أَحْمَدُ رحمه الله فى المسند : (باقى مسند المكثرين) : حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ الْحُبَابِ حَدَّثَنِي حُسَيْنُ بْنُ وَاقِدٍ حَدَّثَنِي ثَابِتٌ الْبُنَانِيُّ حَدَّثَنِي أَنَسُ ابْنُ مَالِكٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهم عَلَيْهِ وَسَلَّمَ دَفَعَ إِلَى حَفْصَةَ ابْنَةِ عُمَرَ رَجُلًا فَقَالَ احْتَفِظِي بِهِ قَالَ فَغَفَلَتْ حَفْصَةُ وَمَضَى الرَّجُلُ فَدَخَلَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهم عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَقَالَ يَا حَفْصَةُ مَا فَعَلَ الرَّجُلُ قَالَتْ غَفَلْتُ عَنْهُ يَا رَسُولَ اللَّهِ فَخَرَجَ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهم عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَطَعَ اللَّهُ يَدَكِ فَرَفَعَتْ يَدَيْهَا هَكَذَا فَدَخَلَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهم عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ مَا شَأْنُكِ يَا حَفْصَةُ فَقَالَتْ يَا رَسُولَ اللَّهِ قُلْتَ قَبْلُ لِي كَذَا وَكَذَا فَقَالَ لَهَا صُفِّي يَدَيْكِ فَإِنِّي سَأَلْتُ اللَّهَ

عَزَّوَجَلَّ أَيُّمَا إِنْسَانٍ مِنْ أُمَّتِي دَعَوْتُ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ عَلَيْهِ أَنْ يَجْعَلَهَا لَهُ مَغْفِرَةً *

الحـــديث على شرط مسلم

سند شرط مسلم :

الحديث على شرط مسلم ولم يخرجه مسلم رحمه الله ، وبرهان الشرط : سبق تخريجه .

﴿ باب : فَضْلُ الذِّكْرِ ﴾

﴿٣٧٨﴾ قَالَ الإِمَامُ أَحْمَدُ رحمه الله فى المسند : (مسند المكثرين)

حَدَّثَنَا وَكِيعٌ حَدَّثَنِي عِكْرِمَةُ بْنُ عَمَّارٍ عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ ابْنِ أَبِي طَلْحَةَ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ جَاءَتْ أُمُّ سُلَيْمٍ إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُم عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَتْ يَا رَسُولَ اللَّهِ عَلِّمْنِي كَلِمَاتٍ أَدْعُو بِهِنَّ قَالَ تُسَبِّحِينَ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ عَشْرًا وَتَحْمَدِينَهُ عَشْرًا وَتُكَبِّرِينَهُ عَشْرًا ثُمَّ سَلِي حَاجَتَكِ فَإِنَّهُ يَقُولُ قَدْ فَعَلْتُ قَدْ فَعَلْتُ

سند شرط مسلم :

الحديث على شرط مسلم ولم يخرجه مسلم رحمه الله ، وبرهان الشرط : سبق تخريجه .

﴿باب :اللَّهُمَّ اسْقِنَا غَيْثًا مُغِيثًا مَرِيئًا مَرِيعًا نَافِعًا غَيْرَ ضَارٍّ﴾

﴿٣٧٩﴾ قَالَ أَبُو دَاوُدَ رحمه الله فى السنن : (كتاب الصلاة)

حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي خَلَفٍ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عُبَيْدٍ حَدَّثَنَا مِسْعَرٌ عَنْ يَزِيدَ الْفَقِيرِ عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ أَتَتِ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُمَ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بَوَاكِي فَقَالَ اللَّهُمَّ اسْقِنَا غَيْثًا مُغِيثًا مَرِيئًا مَرِيعًا نَافِعًا غَيْرَ ضَارٍّ عَاجِلًا غَيْرَ آجِلٍ قَالَ فَأَطْبَقَتْ عَلَيْهِمُ السَّمَاءُ *

الحـــديث على شرط مسلم

سند شرط مسلم :

الحديث على شرط مسلم ولم يخرجه مسلم رحمه الله ، وابن أبى خلف هو محمد ابن أحمد ، ويزيد الفقير هو ابن صهيب وبرهان الشرط : سبق تخريجه .

﴿٣٨٠﴾ قَالَ أَبُو دَاوُدَ رحمه الله فى السنن : (كتاب الأدب)

حَدَّثَنَا ابْنُ بَشَّارٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنِ الْمِقْدَامِ بْنِ شُرَيْحٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُم عَنْهَا أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُم عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ إِذَا رَأَى نَاشِئًا فِي أُفُقِ السَّمَاءِ تَرَكَ الْعَمَلَ

وَإِنْ كَانَ فِي صَلَاةٍ ثُمَّ يَقُولُ اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنْ شَرِّهَا فَإِنْ مُطِرَ قَالَ اللَّهُمَّ صَيِّبًا هَنِيئًا *

الحـــديث على شرط مسلم

سند شرط مسلم :

الحديث على شرط مسلم ولم يخرجه مسلم رحمه الله . وبرهان الشرط : سبق تخريجه .

١٥ ــ كِتَابُ الفِتَنِ وَأَشْرَاطِ السَّاعَةِ

قَالَ اللهُ تَعَالَى : ﴿فَهَلْ يَنْظُرُونَ إِلَّا السَّاعَةَ أَنْ تَأْتِيَهُمْ بَغْتَةً فَقَدْ جَاءَ أَشْرَاطُهَا فَأَنَّى لَهُمْ إِذَا جَاءَتْهُمْ ذِكْرَاهُمْ﴾

قَالَ اللهُ تَعَالَى : ﴿فَلَمْ يَكُ يَنْفَعُهُمْ إِيمَانُهُمْ لَمَّا رَأَوْا بَأْسَنَا سُنَّةَ اللَّهِ الَّتِي قَدْ خَلَتْ فِي عِبَادِهِ وَخَسِرَ هُنَالِكَ الْكَافِرُونَ﴾

وَقَالَ اللهُ تَعَالَى : ﴿وَإِذَا وَقَعَ الْقَوْلُ عَلَيْهِمْ أَخْرَجْنَا لَهُمْ دَابَّةً مِنَ الْأَرْضِ تُكَلِّمُهُمْ أَنَّ النَّاسَ كَانُوا بِآيَاتِنَا لَا يُوقِنُونَ﴾

﴿٣٨١﴾ قَالَ الإِمَامُ أَحْمَدُ رحمه الله فى المسند : (باقى مسند الانصار) : حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ حَدَّثَنَا أَبِي عَنْ صَالِحٍ يَعْنِي ابْنَ كَيْسَانَ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ قَالَ قَالَ أَبُو إِدْرِيسَ عَائِذُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْخَوْلَانِيُّ سَمِعْتُ حُذَيْفَةَ بْنَ الْيَمَانِ يَقُولُ وَاللَّهِ إِنِّي لَأَعْلَمُ النَّاسِ بِكُلِّ فِتْنَةٍ هِيَ كَائِنَةٌ فِيمَا بَيْنِي وَبَيْنَ السَّاعَةِ وَمَا ذَلِكَ أَنْ يَكُونَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُمَّ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حَدَّثَنِي مِنْ ذَلِكَ شَيْئًا أَسَرَّهُ إِلَيَّ لَمْ يَكُنْ حَدَّثَ بِهِ غَيْرِي وَلَكِنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُمَّ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ وَهُوَ يُحَدِّثُ مَجْلِسًا أَنَا فِيهِ سُئِلَ عَنِ الْفِتَنِ وَهُوَ يَعُدُّ الْفِتَنَ فِيهِنَّ ثَلَاثٌ لَا يَذَرْنَ شَيْئًا مِنْهُنَّ كَرِيَاحِ الصَّيْفِ مِنْهَا صِغَارٌ وَمِنْهَا كِبَارٌ قَالَ حُذَيْفَةُ فَذَهَبَ أُولَئِكَ الرَّهْطُ كُلُّهُمْ غَيْرِي*

حَدَّثَنَا فَزَارَةُ بْنُ عَمْرٍو حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعْدٍ حَدَّثَنَا صَالِحُ ابْنُ كَيْسَانَ فَذَكَرَ مِثْلَهُ ★

الحـــديث على شرط البخارى ومسلم

سند شرط الشيخين :

الحديث على شرط البخارى ومسلم ولم يخرجه البخارى وأخرجه مسلم فى كتاب الفتن وأشراط الساعة رحمهما الله ، وبرهان الشرط : سبق تخريجه

﴿٣٨٢﴾ قَالَ التِّرْمِذِيُّ رحمه الله فى السنن : (كتاب الفتن)

حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عَدِيٍّ عَنْ حُمَيْدٍ عَنْ أَنَسٍ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهم عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَا تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّى لَا يُقَالَ فِي الْأَرْضِ اللَّهُ اللَّهُ قَالَ أَبُو عِيسَى هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى حَدَّثَنَا خَالِدُ ابْنُ الْحَارِثِ عَنْ حُمَيْدٍ عَنْ أَنَسٍ نَحْوَهُ وَلَمْ يَرْفَعْهُ وَهَذَا أَصَحُّ مِنَ الْحَدِيثِ الْأَوَّلِ

الحديث على شرط البخارى ومسلم

سند شرط الشيخين :

الحديث على شرط البخارى ومسلم ولم يخرجه البخارى وأخرجه مسلم فى كتاب الإيمان رحمهما الله ، وبرهان الشرط : قال البخارى فى كتاب الصوم :

حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى قَالَ حَدَّثَنِي خَالِدٌ هُوَ ابْنُ الْحَارِثِ حَدَّثَنَا حُمَيْدٌ عَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُم عَنْهم دَخَلَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُم عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلَى أُمِّ سُلَيْمٍ فَأَتَتْهُ بِتَمْرٍ وَسَمْنٍ قَالَ أَعِيدُوا سَمْنَكُمْ فِي سِقَائِهِ وَتَمْرَكُمْ فِي وِعَائِهِ فَإِنِّي صَائِمٌ ثُمَّ قَامَ إِلَى نَاحِيَةٍ مِنَ الْبَيْتِ فَصَلَّى غَيْرَ الْمَكْتُوبَةِ فَدَعَا لِأُمِّ سُلَيْمٍ وَأَهْلِ بَيْتِهَا فَقَالَتْ أُمُّ سُلَيْمٍ يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّ لِي خُوَيْصَّةً قَالَ مَا هِيَ قَالَتْ خَادِمُكَ أَنَسٌ فَمَا تَرَكَ خَيْرَ آخِرَةٍ وَلَا دُنْيَا إِلَّا دَعَا لِي بِهِ قَالَ اللَّهُمَّ ارْزُقْهُ مَالًا وَوَلَدًا وَبَارِكْ لَهُ فِيهِ فَإِنِّي لَمِنْ أَكْثَرِ الْأَنْصَارِ مَالًا وَحَدَّثَتْنِي ابْنَتِي أُمَيْنَةُ أَنَّهُ دُفِنَ لِصُلْبِي مَقْدَمَ حَجَّاجٍ الْبَصْرَةَ بِضْعٌ وَعِشْرُونَ وَمِائَةٌ حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي مَرْيَمَ أَخْبَرَنَا يَحْيَى بْنُ أَيُّوبَ قَالَ حَدَّثَنِي حُمَيْدٌ سَمِعَ أَنَسًا رَضِيَ اللَّهُم عَنْهم عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُم عَلَيْهِ وَسَلَّمَ *

وقال مسلم رحمه الله فى كتاب الصيام :

حَدَّثَنَا عَاصِمُ بْنُ النَّضْرِ التَّيْمِيُّ حَدَّثَنَا خَالِدٌ يَعْنِي ابْنَ الْحَارِثِ حَدَّثَنَا حُمَيْدٌ عَنْ ثَابِتٍ عَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُم عَنْهم قَالَ وَاصَلَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُم عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي أَوَّلِ شَهْرِ رَمَضَانَ فَوَاصَلَ نَاسٌ مِنَ الْمُسْلِمِينَ فَبَلَغَهُ ذَلِكَ فَقَالَ لَوْ مُدَّ لَنَا الشَّهْرُ لَوَاصَلْنَا وِصَالًا يَدَعُ الْمُتَعَمِّقُونَ تَعَمُّقَهُمْ إِنَّكُمْ لَسْتُمْ مِثْلِي أَوْ قَالَ إِنِّي لَسْتُ مِثْلَكُمْ إِنِّي أَظَلُّ يُطْعِمُنِي رَبِّي وَيَسْقِينِي *

﴿باب : الْمَنْصُورُونَ لَا يُبَالُونَ مَنْ خَذَلَهُمْ﴾

﴿٣٨٣﴾ قَالَ الإِمَامُ أَحْمَدُ رحمه الله فى المسند : (مسند المكيين)

حَدَّثَنَا يَزِيدُ أَخْبَرَنَا شُعْبَةُ عَنْ مُعَاوِيَةَ بْنِ قُرَّةَ عَنْ أَبِيهِ قَالَ قَالَ

رَسُولُ اللَّه صَلَّى اللَّهم عَلَيْه وَسَلَّمَ إِذَا فَسَدَ أَهْلُ الشَّامِ فَلَا خَيْرَ فِيكُمْ وَلَا يَزَالُ أُنَاسٌ مِنْ أُمَّتِي مَنْصُورِينَ لَا يُبَالُونَ مَنْ خَذَلَهُمْ حَتَّى تَقُومَ السَّاعَةُ ★

وقَالَ الإِمَامُ أَحْمَدُ رحمه الله أيضاً فى المسند : (مسند المكيين)

حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ عَنْ شُعْبَةَ قَالَ حَدَّثَنِي مُعَاوِيَةُ بْنُ قُرَّةَ عَنْ أَبِيهِ به ★

الحـــديث على شرط البخارى ومسلم

سند شرط الشيخين :

الحديث على شرط البخارى ومسلم ولم يخرجاه وبرهان الشرط :

قال البخارى فى كتاب الفتن :

حَدَّثَنِي يَحْيَى بْنُ مُوسَى حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ أَخْبَرَنَا شُعْبَةُ عَنْ قَتَادَةَ عَنْ أَنَسِ ابْنِ مَالِك عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهم عَلَيْه وَسَلَّمَ قَالَ الْمَدِينَةُ يَأْتِيهَا الدَّجَّالُ فَيَجِدُ الْمَلَائِكَةَ يَحْرُسُونَهَا فَلَا يَقْرَبُهَا الدَّجَّالُ قَالَ وَلَا الطَّاعُونُ إِنْ شَاءَ اللَّهُ ★

وقال البخارى فى كتاب المناقب :

حَدَّثَنَا آدَمُ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ حَدَّثَنَا أَبُو إِيَاسٍ مُعَاوِيَةُ بْنُ قُرَّةَ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِك رَضِي اللَّهم عَنْهم قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّه صَلَّى اللَّهم عَلَيْه وَسَلَّمَ لَا عَيْشَ إِلَّا عَيْشُ الْآخِرَةِ فَأَصْلِحِ الْأَنْصَارَ وَالْمُهَاجِرَةَ وَعَنْ قَتَادَةَ عَنْ أَنَسٍ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهم عَلَيْه وَسَلَّمَ مِثْلَهُ وَقَالَ فَاغْفِرْ لِلْأَنْصَارِ ★

وقال مسلم فى كتاب الصلاة :

حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَابْنُ بَشَّارٍ قَالَ ابْنُ الْمُثَنَّى حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ مَجْزَأَةَ بْنِ زَاهِرٍ قَالَ سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ أَبِي أَوْفَى يُحَدِّثُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهم عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ كَانَ يَقُولُ اللَّهُمَّ لَكَ الْحَمْدُ مِلْءُ السَّمَاءِ وَمِلْءُ الْأَرْضِ وَمِلْءُ مَا شِئْتَ مِنْ شَيْءٍ بَعْدُ اللَّهُمَّ طَهِّرْنِي بِالثَّلْجِ وَالْبَرَدِ وَالْمَاءِ الْبَارِدِ اللَّهُمَّ طَهِّرْنِي مِنَ الذُّنُوبِ وَالْخَطَايَا كَمَا يُنَقَّى الثَّوْبُ الْأَبْيَضُ مِنَ الْوَسَخِ حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُعَاذٍ حَدَّثَنَا أَبِي قَالَ ح و حَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ كِلَاهُمَا عَنْ شُعْبَةَ بِهَذَا الْإِسْنَادِ فِي رِوَايَةِ مُعَاذٍ كَمَا يُنَقَّى الثَّوْبُ الْأَبْيَضُ مِنَ الدَّرَنِ وَفِي رِوَايَةِ يَزِيدَ مِنَ الدَّنَسِ *

وقال مسلم فى كتاب صلاة المسافرين وقصرها :

حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ إِدْرِيسَ وَوَكِيعٌ عَنْ شُعْبَةَ عَنْ مُعَاوِيَةَ بْنِ قُرَّةَ قَالَ سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ مُغَفَّلٍ الْمُزَنِيَّ يَقُولُ قَرَأَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهم عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَامَ الْفَتْحِ فِي مَسِيرٍ لَهُ سُورَةَ الْفَتْحِ عَلَى رَاحِلَتِهِ فَرَجَّعَ فِي قِرَاءَتِهِ قَالَ مُعَاوِيَةُ لَوْلَا أَنِّي أَخَافُ أَنْ يَجْتَمِعَ عَلَيَّ النَّاسُ لَحَكَيْتُ لَكُمْ قِرَاءَتَهُ *

﴿باب : لَا يَمْنَعَنَّ أَحَدَكُمْ هَيْبَةُ النَّاسِ أَنْ يَقُولَ الحَقَّ﴾

﴿٣٨٤﴾ قَالَ الإِمَامُ أَحْمَدُ رحمه الله فى المسند : (مسند المكيين)

حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عَدِيٍّ عَنْ سُلَيْمَانَ عَنْ أَبِي نَضْرَةَ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ

قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّه صَلَّى اللَّهم عَلَيْه وَسَلَّمَ لَا يَمْنَعَنَّ أَحَدَكُمْ هَيْبَةُ النَّاسِ أَنْ يَقُولَ فِي حَقٍّ إِذَا رَآهُ أَوْ شَهِدَهُ أَوْ سَمِعَهُ قَالَ وَقَالَ أَبُو سَعِيدٍ وَدِدْتُ أَنِّي لَمْ أَسْمَعْهُ

الحـــديث على شرط مسلم

سند شرط مسلم :

الحديث على شرط مسلم ولم يخرجه مسلم رحمه الله، ورجال السند رجال البخارى ومسلم وقد سبق تخريجه .

﴿باب : فِتْنَةُ الْخَوَارِجِ﴾

﴿٣٨٥﴾ قَالَ ابْنُ مَاجَةَ رحمه الله فى السنن : (كتاب المقدمة)

حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا إِسْمَعِيلُ ابْنُ عُلَيَّةَ عَنْ أَيُّوبَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِيرِينَ عَنْ عَبِيدَةَ عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ قَالَ وَذَكَرَ الْخَوَارِجَ فَقَالَ فِيهِمْ رَجُلٌ مُخْدَجُ الْيَدِ أَوْ مَوْدُونُ الْيَدِ أَوْ مَثْدُونُ الْيَدِ وَلَوْلَا أَنْ تَبْطَرُوا لَحَدَّثْتُكُمْ بِمَا وَعَدَ اللَّهُ الَّذِينَ يَقْتُلُونَهُمْ عَلَى لِسَانِ مُحَمَّدٍ صَلَّى اللَّهم عَلَيْه وَسَلَّمَ قُلْتُ أَنْتَ

سَمِعْتُهُ مِنْ مُحَمَّدٍ صَلَّى اللَّهم عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ إِي وَرَبِّ الْكَعْبَةِ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ ★

الحـــديث على شرط البخارى ومسلم

سند شرط الشيخين :

الحديث على شرط البخارى ومسلم ولم يخرجه البخارى وقد أخرجه مسلم

وبرهان الشرط : سبق تخريجه

﴿٣٨٦﴾ قَالَ الإِمَامُ أَحْمَدُ رحمه الله فى المسند : (باقى مسند المكثرين) : حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ أَخْبَرَنَا سُلَيْمَانُ التَّيْمِيُّ حَدَّثَنَا أَنَسُ ابْنُ مَالِك قَالَ ذُكِرَ لِي أَنَّ نَبِيَّ اللَّه صَلَّى اللَّهم عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ وَلَمْ أَسْمَعْهُ مِنْهُ إِنَّ فِيكُمْ قَوْمًا يَعْبُدُونَ وَيَدْأَبُونَ يَعْنِي يُعْجِبُونَ النَّاسَ وَتُعْجِبُهُمْ أَنْفُسُهُمْ يَمْرُقُونَ مِنَ الدِّينِ كَمَا يَمْرُقُ السَّهْمُ مِنَ الرَّمِيَّةِ ★

الحـــديث على شرط البخارى ومسلم

سند شرط الشيخين :

الحديث على شرط البخارى ومسلم ولم يخرجاه ولا أحد من الستة بهذا اللفظ ومرسل الصحابة محكوم بوصلة كما هو مبسوط فى الأصول ، والحديث غاية فى العلو وبرهان الشرط : سبق تخريجه

﴿٣٨٧﴾ قَالَ الإِمَامُ أَحْمَدُ رحمه الله فى المسند : (باقى مسند المكيين) : حَدَّثَنَا أَبُو الْمُغِيرَةِ قَالَ حَدَّثَنَا الْأَوْزَاعِيُّ حَدَّثَنِي قَتَادَةُ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ وَأَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ وَقَدْ حَدَّثَنَاهُ أَبُو الْمُغِيرَةِ عَنْ أَنَسٍ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ ثُمَّ رَجَعَ إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهم عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ سَيَكُونُ فِي أُمَّتِي خِلَافٌ وَفُرْقَةٌ قَوْمٌ يُحْسِنُونَ الْقِيلَ وَيُسِيئُونَ الْفِعْلَ يَقْرَءُونَ الْقُرْآنَ لَا يُجَاوِزُ تَرَاقِيَهُمْ يَحْقِرُ أَحَدُكُمْ صَلَاتَهُ مَعَ صَلَاتِهِمْ وَصِيَامَهُ مَعَ صِيَامِهِمْ يَمْرُقُونَ مِنَ الدِّينِ مُرُوقَ السَّهْمِ مِنَ الرَّمِيَّةِ لَا يَرْجِعُونَ حَتَّى يَرْتَدَّ عَلَى فُوقِهِ هُمْ شَرُّ الْخَلْقِ وَالْخَلِيقَةِ طُوبَى لِمَنْ قَتَلَهُمْ وَقَتَلُوهُ يَدْعُونَ إِلَى كِتَابِ اللَّهِ وَلَيْسُوا مِنْهُ فِي شَيْءٍ مَنْ قَاتَلَهُمْ كَانَ أَوْلَى بِاللَّهِ مِنْهُمْ قَالُوا يَا رَسُولَ اللَّهِ مَا سِيمَاهُمْ قَالَ التَّحْلِيقُ ★

الحـــديث على شرط البخارى ومسلم

سند شرط الشيخين :

الحديث على شرط البخارى ومسلم ولم يخرجاه بهذا اللفظ وبرهان الشرط : سبق تخريجه

﴿٣٨٨﴾ قَالَ الإِمَامُ أَحْمَدُ رحمه الله فى المسند : (مسند البصريين)

حَدَّثَنَا وَكِيعٌ حَدَّثَنَا عُثْمَانُ أَبُو سَلَمَةَ الشَّحَّامُ حَدَّثَنِي مُسْلِمُ بْنُ أَبِي بَكْرَةَ عَنْ أَبِيه قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّه صَلَّى اللَّهم عَلَيْه وَسَلَّمَ سَيَخْرُجُ قَوْمٌ أَحْدَاثٌ أَحدَّاءُ أَشدَّاءُ ذَلَقَةٌ أَلْسنَتُهُمْ بِالْقُرْآن يَقْرَءُونَهُ لَا يُجَاوِزُ تَرَاقِيَهُمْ فَإِذَا لَقِيتُمُوهُمْ فَأَنِيمُوهُمْ ثُمَّ إِذَا لَقِيتُمُوهُمْ فَاقْتُلُوهُمْ فَإِنَّهُ يُؤْجَرُ قَاتِلُهُمْ *

الحـــديث على شرط مسلم

سند شرط مسلم :

الحديث على شرط مسلم ولم يخرجه مسلم رحمه الله، ورجال السند رجال البخارى ومسلم وقد سبق تخريجه .

﴿باب : ستَخْرُجُ نَارٌ مِنْ حَضْرَمَوْتَ﴾

﴿٣٨٩﴾ قَالَ التِّرْمذى رحمه الله فى السنن : (كتاب الفتن)

حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مَنِيعٍ حَدَّثَنَا حُسَيْنُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْبَغْدَادِيُّ حَدَّثَنَا شَيْبَانُ عَنْ يَحْيَى ابْنِ أَبِي كَثِيرٍ عَنْ أَبِي قِلَابَةَ عَنْ سَالِمِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ عَنْ أَبِيهِ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُمَّ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ سَتَخْرُجُ نَارٌ مِنْ حَضْرَمَوْتَ أَوْ مِنْ نَحْوِ بَحْرِ حَضْرَمَوْتَ قَبْلَ يَوْمِ الْقِيَامَةِ تَحْشُرُ النَّاسَ قَالُوا يَا رَسُولَ اللَّهِ فَمَا تَأْمُرُنَا قَالَ عَلَيْكُمْ بِالشَّامِ قَالَ أَبو عيسَى وَفِي الْبَاب عَنْ حُذَيْفَةَ بْنِ أَسِيدٍ وَأَنَسٍ وَأَبِي هُرَيْرَةَ وَأَبِي ذَرٍّ وَهَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ غَرِيبٌ صَحِيحٌ مِنْ حَدِيثِ ابْنِ عُمَرَ ★

الحـــديث على شرط البخارى ومسلم

سند شرط الشيخين :

الحديث على شرط البخارى ومسلم ولم يخرجاه وبرهان الشرط : سبق تخريجه

﴿باب : متى يشهد الشاهد ولا يستشهد ؟﴾

﴿٣٩٠﴾ قال الإمام أحمد رحمه الله في المسند : (العشرة المبشرين بالجنة) : حدثنا علي بن إسحاق أنبأنا عبد الله يعني ابن المبارك أنبأنا محمد بن سوقة عن عبد الله بن دينار عن ابن عمر أن عمر بن الخطاب رضي اللهم عنهم خطب الناس بالجابية فقال قام فينا رسول الله صلى اللهم عليه وسلم مثل مقامي فيكم فقال استوصوا بأصحابي خيرا ثم الذين يلونهم ثم الذين يلونهم ثم يفشو الكذب حتى إن الرجل ليبتدئ بالشهادة قبل أن يسألها فمن أراد منكم بحبحة الجنة فليلزم الجماعة فإن الشيطان مع الواحد وهو من الاثنين أبعد لا يخلون أحدكم بامرأة فإن الشيطان ثالثهما ومن سرته حسنته وساءته سيئته فهو مؤمن ★

وقَالَ التِّرمذىُّ رحمه الله فى السنن : (كتاب الفتن)

حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مَنِيعٍ حَدَّثَنَا النَّضْرُ بْنُ إِسْمَعِيلَ أَبُو الْمُغِيرَةِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سُوقَةَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ عَنِ ابْنِ عُمَرَ قَالَ خَطَبَنَا عُمَرُ بِالْجَابِيَةِ فَقَالَ يَا أَيُّهَا النَّاسُ إِنِّي قُمْتُ فِيكُمْ كَمَقَامِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُمَّ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِينَا فَقَالَ أُوصِيكُمْ بِأَصْحَابِي ثُمَّ الَّذِينَ يَلُونَهُمْ ثُمَّ الَّذِينَ يَلُونَهُمْ ثُمَّ يَفْشُو الْكَذِبُ حَتَّى يَحْلِفَ الرَّجُلُ وَلَا يُسْتَحْلَفُ وَيَشْهَدَ الشَّاهِدُ وَلَا يُسْتَشْهَدُ أَلَا لَا يَخْلُوَنَّ رَجُلٌ بِامْرَأَةٍ إِلَّا كَانَ ثَالِثَهُمَا الشَّيْطَانُ عَلَيْكُمْ بِالْجَمَاعَةِ وَإِيَّاكُمْ وَالْفُرْقَةَ فَإِنَّ الشَّيْطَانَ مَعَ الْوَاحِدِ وَهُوَ مِنَ الِاثْنَيْنِ أَبْعَدُ مَنْ أَرَادَ بُحْبُوحَةَ الْجَنَّةِ فَلْيَلْزَمِ الْجَمَاعَةَ مَنْ سَرَّتْهُ حَسَنَتُهُ وَسَاءَتْهُ سَيِّئَتُهُ فَذَلِكُمُ الْمُؤْمِنُ قَالَ أَبُو عِيسَى هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ غَرِيبٌ مِنْ هَذَا الْوَجْهِ وَقَدْ رَوَاهُ ابْنُ الْمُبَارَكِ عَنْ مُحَمَّدِ ابْنِ سُوقَةَ وَقَدْ رُوِيَ هَذَا الْحَدِيثُ مِنْ غَيْرِ وَجْهٍ عَنْ عُمَرَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُمَّ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ★

الحـــديث على شرط البخارى ومسلم

سند شرط الشيخين :

والحديث لم يخرجه البخارى ولا مسلم رحمهما الله ، ورجال السند رجال البخارى ومسلم فقد روى البخارى فى صحيحه حديث عائشة رضى الله عنها (يغزو جيشا الكعبة فإذا كانوا ببيداء) وكذا فعل مسلم فأخرج له حديث المغيرة رضى الله عنه (إن الله حرم ثلاثا ونهى عن ثلاث) ، و قال الحافظ أبو عبد الله الحاكم : " صحيح على شرط الشيخين " وأقره الحافظ الذهبى وأقره العلامة الالبانى حفظه الله فى ظلال الجنة تخريج كتاب السنة لإبن ابى عاصم رحمه الله (٤٣/١) .اهـ قلت : وهو كما قالوا .

﴿باب : بَيْنَ يَدَيِ السَّاعَةِ فِتَنًا كَقِطَعِ اللَّيْلِ الْمُظْلِمِ﴾

﴿٣٩١﴾ قَالَ أَبُو دَاوُدَ رحمه الله فى السنن : (الفتن والملاحم)

حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ بْنُ سَعِيدٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ جُحَادَةَ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ابْنِ ثَرْوَانَ عَنْ هُزَيْلٍ عَنْ أَبِي مُوسَى الْأَشْعَرِيِّ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهم عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِنَّ بَيْنَ يَدَيِ السَّاعَةِ فِتَنًا كَقِطَعِ اللَّيْلِ الْمُظْلِمِ يُصْبِحُ الرَّجُلُ فِيهَا مُؤْمِنًا وَيُمْسِي كَافِرًا وَيُمْسِي مُؤْمِنًا وَيُصْبِحُ كَافِرًا الْقَاعِدُ فِيهَا خَيْرٌ مِنَ الْقَائِمِ وَالْمَاشِي فِيهَا خَيْرٌ مِنَ السَّاعِي فَكَسِّرُوا قِسِيَّكُمْ وَقَطِّعُوا

أَوْتَارَكُمْ وَاضْرِبُوا سُيُوفَكُمْ بِالْحِجَارَةِ فَإِنْ دُخِلَ يَعْنِي عَلَى أَحَدٍ مِنْكُمْ فَلْيَكُنْ كَخَيْرِ ابْنَيْ آدَمَ *

الحـــديث حسن على شرط البخارى

سند شرط البخارى :

الحديث على شرط البخارى ولم يخرجه رحمه الله ، وبرهان الشرط : قال البخارى فى كتاب الفرائض :

حَدَّثَنَا آدَمُ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ حَدَّثَنَا أَبُو قَيْسٍ سَمِعْتُ هُزَيْلَ بْنَ شُرَحْبِيلَ قَالَ سُئِلَ أَبُو مُوسَى عَنْ بِنْتٍ وَابْنَةِ ابْنٍ وَأُخْتٍ فَقَالَ لِلْبِنْتِ النِّصْفُ وَلِلْأُخْتِ النِّصْفُ وَأْتِ ابْنَ مَسْعُودٍ فَسَيُتَابِعُنِي فَسُئِلَ ابْنُ مَسْعُودٍ وَأُخْبِرَ بِقَوْلِ أَبِي مُوسَى فَقَالَ لَقَدْ ضَلَلْتُ إِذًا وَمَا أَنَا مِنَ الْمُهْتَدِينَ أَقْضِي فِيهَا بِمَا قَضَى النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُمَّ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لِلْابْنَةِ النِّصْفُ وَلِابْنَةِ ابْنٍ السُّدُسُ تَكْمِلَةَ الثُّلُثَيْنِ وَمَا بَقِيَ فَلِلْأُخْتِ فَأَتَيْنَا أَبَا مُوسَى فَأَخْبَرْنَاهُ بِقَوْلِ ابْنِ مَسْعُودٍ فَقَالَ لَا تَسْأَلُونِي مَا دَامَ هَذَا الْحَبْرُ فِيكُمْ *

فائدة :

كقطع الليل : كناية عن شدة الفتنة وظلمتها ، قِسِيَّكُمْ : جمع قوس

﴿باب : مَتَى يُعْطَى الْمَالُ وَلَا يُعَدُّ عَدًّا؟﴾

﴿٣٩٢﴾ قَالَ الإِمَامُ أَحْمَدُ رحمه الله فى المسند : (باقى مسند المكثرين) : حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عَدِيٍّ عَنْ دَاوُدَ عَنْ أَبِي نَضْرَةَ عَنْ أَبِي

سَعِيد قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّه صَلَّى اللَّهم عَلَيْه وَسَلَّمَ يَكُونُ فِي آخِرِ الزَّمَانِ خَلِيفَةٌ يُعْطِي الْمَالَ وَلَا يَعُدُّهُ عَدًّا *

الحـــديث على شرط مسلم

سند شرط مسلم :

الحديث على شرط مسلم ولم يخرجه مسلم رحمه الله، بهذا اللفظ بل أخرجه بغير لفظ فى آخر الزمان ، وقد سبق تخريجه .

﴿باب : فِتْنَةُ الدَّجَّالِ﴾

﴿٣٩٣﴾ قَالَ الإِمَامُ أَحْمَدُ رحمه الله فى المسند : (مسند المكثرين)

حَدَّثَنَا رَوْحٌ حَدَّثَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ أَخْبَرَنِي أَبُو الزُّبَيْرِ أَنَّهُ سَمِعَ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّه يَقُولُ قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهم عَلَيْه وَسَلَّمَ الدَّجَّالُ أَعْوَرُ وَهُوَ أَشَدُّ الْكَذَّابِينَ *

الحـــديث على شرط مسلم

سند شرط مسلم :

الحديث على شرط مسلم ولم يخرجه مسلم رحمه الله ولا أحد من الستة رحمهم الله بهذا اللفظ ، ورجال السند رجال البخارى ومسلم وقد سبق تخريجه .

﴿باب : فِتْنَةُ قَتْلِ الْحُسَيْنِ رَضِىَ اللهُ عَنْهُ﴾

﴿٣٩٤﴾ قَالَ الإِمَامُ أَحْمَدُ رحمه الله فى المسند : (باقى مسند المكثرين) : حَدَّثَنَا عَفَّانُ حَدَّثَنَا حَمَّادٌ هُوَ ابْنُ سَلَمَةَ أَخْبَرَنَا عَمَّارٌ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ رَأَيْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهم عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِيمَا يَرَى النَّائِمُ بِنِصْفِ النَّهَارِ وَهُوَ قَائِمٌ أَشْعَثُ أَغْبَرُ بِيَدِهِ قَارُورَةٌ فِيهَا دَمٌ فَقُلْتُ بِأَبِي أَنْتَ وَأُمِّي يَا رَسُولَ اللَّهِ مَا هَذَا قَالَ هَذَا دَمُ الْحُسَيْنِ وَأَصْحَابِهِ لَمْ أَزَلْ أَلْتَقِطُهُ مُنْذُ الْيَوْمِ فَأَحْصَيْنَا ذَلِكَ الْيَوْمَ فَوَجَدُوهُ قُتِلَ فِي ذَلِكَ الْيَوْمِ

الحـــديث على شرط مسلم

١٦ــ كتَابُ الأَطْعمَة

﴿باب : السُّنَّةُ إِذَا سَقَطَتْ لُقْمَةُ أَحَدِنَا﴾

﴿٣٩٥﴾ قَالَ الدَّارِمِيُّ رحمه الله فى السنن : (كتاب الأطعمة) أَخْبَرَنَا زَكَرِيَّا بْنُ عَدِيٍّ حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ عَنْ يُونُسَ عَنِ الْحَسَنِ قَالَ كَانَ مَعْقِلُ بْنُ يَسَارٍ يَتَغَدَّى فَسَقَطَتْ لُقْمَتُهُ فَأَخَذَهَا فَأَمَاطَ مَا بِهَا مِنْ أَذًى ثُمَّ أَكَلَهَا فَجَعَلَ أُولَئِكَ الدَّهَاقِينُ يَتَغَامَزُونَ بِهِ فَقَالُوا لَهُ مَا تَرَى مَا يَقُولُ هَؤُلَاءِ الْأَعَاجِمُ يَقُولُونَ انْظُرُوا إِلَى مَا بَيْنَ يَدَيْهِ مِنَ الطَّعَامِ وَإِلَى مَا يَصْنَعُ بِهَذِهِ اللُّقْمَةِ فَقَالَ إِنِّي لَمْ أَكُنْ أَدَعُ مَا سَمِعْتُ بِقَوْلِ هَؤُلَاءِ الْأَعَاجِمِ إِنَّا كُنَّا نُؤْمَرُ إِذَا سَقَطَتْ مِنْ أَحَدِنَا لُقْمَةٌ أَنْ يُمِيطَ مَا بِهَا مِنَ الْأَذَى وَأَنْ يَأْكُلَهَا *

الحـــديث على شرط البخارى ومسلم

سند شرط الشيخين :

الحديث على شرط البخارى ومسلم ولم يخرجاه وبرهان الشرط : سبق تخريجه

﴿٣٩٦﴾ قَالَ الإِمَامُ أَحْمَدُ رحمه الله فى المسند : (باقى مسند المكثرين) : حَدَّثَنَا مُعْتَمِرٌ عَنْ حُمَيْدٍ عَنْ أَنَسٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى

اللَّهم عَلَيْه وَسَلَّمَ قَالَ إِذَا سَقَطَتْ لُقْمَةُ أَحَدكُمْ فَلْيَأْخُذْهَا وَلْيَمْسَحْ مَا بِهَا مِنَ الْأَذَى وَلَا يَدَعْهَا لِلشَّيْطَانِ *

الحـــديث على شرط البخارى

سند الشرط البخارى :

الحديث على شرط البخارى ولم يخرجه رحمه الله وقد أخرجه الإمامُ مسلم فى كتاب الأشربة بل هو أعلى سنداً وبرهان الشرط : فقد أخرج البخارى فى كتاب المظالم والغصب :

حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ حَدَّثَنَا مُعْتَمِرٌ عَنْ حُمَيْد عَنْ أَنَسٍ رَضِي اللَّهم عَنْهم قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّه صَلَّى اللَّهم عَلَيْه وَسَلَّمَ انْصُرْ أَخَاكَ ظَالِمًا أَوْ مَظْلُومًا قَالُوا يَا رَسُولَ اللَّه هَذَا نَنْصُرُهُ مَظْلُومًا فَكَيْفَ نَنْصُرُهُ ظَالِمًا قَالَ تَأْخُذُ فَوْقَ يَدَيْه *.

﴿باب : لَا يَأْكُلَنَّ أَحَدُكُمْ بِشِمَالِه وَلَا يَشْرَبَنَّ بِهَا﴾

﴿٣٩٧﴾ قَالَ الإِمَامُ أَحْمَدُ رحمه الله فى المسند : (مسند المكثرين من الصحابة) : حَدَّثَنَا شُجَاعُ بْنُ الْوَلِيد عَنْ عُمَرَ بْنِ مُحَمَّد عَنْ سَالِمٍ عَنِ ابْنِ عُمَرَ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّه صَلَّى اللَّهم عَلَيْه وَسَلَّمَ لَا يَأْكُلَنَّ أَحَدُكُمْ بِشِمَالِه وَلَا يَشْرَبَنَّ بِهَا فَإِنَّ الشَّيْطَانَ يَأْكُلُ بِهَا وَيَشْرَبُ بِهَا قَالَ وَزَادَ نَافِعٌ وَلَا يَأْخُذَنَّ بِهَا وَلَا يُعْطِيَنَّ بِهَا *

الحـــديث على شرط البخارى ومسلم

سند شرط الشيخين :

الحديث على شرط البخارى ومسلم ولم يخرجه البخارى وقد أخرج مسلم أصل الحديث بدون زيادة "وَلَا يَأْخُذَنَّ بِهَا وَلَا يُعْطِيَنَّ بِهَا" وبرهان الشرط : سبق تخريج رجاله فى كتاب الجنائز .

﴿باب : حُكْمُ الْمَجَاعَةِ﴾

﴿٣٩٨﴾ قَالَ أَبُو دَاوُدَ رحمه الله فى السنن : (كتاب الجهاد)

حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُعَاذٍ الْعَنْبَرِيُّ حَدَّثَنَا أَبِي حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ أَبِي بِشْرٍ عَنْ عَبَّادِ ابْنِ شُرَحْبِيلَ قَالَ أَصَابَتْنِي سَنَةٌ فَدَخَلْتُ حَائِطًا مِنْ حِيطَانِ الْمَدِينَةِ فَفَرَكْتُ سُنْبُلًا فَأَكَلْتُ وَحَمَلْتُ فِي ثَوْبِي فَجَاءَ صَاحِبُهُ فَضَرَبَنِي وَأَخَذَ ثَوْبِي فَأَتَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُمَّ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ لَهُ مَا عَلَّمْتَ إِذْ كَانَ جَاهِلًا وَلَا أَطْعَمْتَ إِذْ كَانَ جَائِعًا أَوْ قَالَ سَاغِبًا وَأَمَرَهُ فَرَدَّ عَلَيَّ ثَوْبِي وَأَعْطَانِي وَسْقًا أَوْ نِصْفَ وَسْقٍ مِنْ طَعَامٍ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ

جَعْفَرٍ عَنْ شُعْبَةَ عَنْ أَبِي بِشْرٍ قَالَ سَمِعْتُ عَبَّادَ بْنَ شُرَحْبِيلَ رَجُلًا مِنَّا مِنْ بَنِي غُبَرَ بِمَعْنَاهُ ★

الحـــديث على شرط البخارى ومسلم

سند شرط الشيخين :

الحديث على شرط البخارى ومسلم ولم يخرجاه وبرهان الشرط : سبق تخريجه

﴿باب : لَيْلَةُ الضَّيْفِ حَقٌّ عَلَى كُلِّ مُسْلِمٍ﴾

﴿٣٩٩﴾ قَالَ أَبُو دَاوُدَ رحمه الله فى السنن : (كتاب الأطعمة)

حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ وَخَلَفُ بْنُ هِشَامٍ قَالَا حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ عَنْ مَنْصُورٍ عَنْ عَامِرٍ عَنْ أَبِي كَرِيمَةَ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُمَّ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَيْلَةُ الضَّيْفِ حَقٌّ عَلَى كُلِّ مُسْلِمٍ فَمَنْ أَصْبَحَ بِفِنَائِهِ فَهُوَ عَلَيْهِ دَيْنٌ إِنْ شَاءَ اقْتَضَى وَإِنْ شَاءَ تَرَكَ ★

الحـــديث على شرط البخارى ومسلم

سند شرط الشيخين :

الحديث على شرط البخارى ومسلم ولم يخرجاه وبرهان الشرط : سبق تخريجه

﴿باب : مَعْرِفَةُ منَّةُ الله عزَّ وَجلَ عَلَى عِبَادِه﴾

﴿٤٠٠﴾ قَالَ أَبُو دَاوُدَ رحمه الله فى السنن : (كتاب الأدب)

حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُسْلِمٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ قَالَ حَدَّثَنِي أَبِي حَدَّثَنَا حُسَيْنٌ عَنِ ابْنِ بُرَيْدَةَ عَنِ ابْنِ عُمَرَ أَنَّهُ حَدَّثَهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّه صَلَّى اللَّهم عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ يَقُولُ إِذَا أَخَذَ مَضْجَعَهُ الْحَمْدُ للَّه الَّذِي كَفَانِي وَآوَانِي وَأَطْعَمَنِي وَسَقَانِي وَالَّذِي مَنَّ عَلَيَّ فَأَفْضَلَ وَالَّذِي أَعْطَانِي فَأَجْزَلَ الْحَمْدُ للَّه عَلَى كُلِّ حَالٍ اللَّهُمَّ رَبَّ كُلِّ شَيْءٍ وَمَلِيكَهُ وَإِلَهَ كُلِّ شَيْءٍ أَعُوذُ بِكَ مِنَ النَّارِ ★

الحـــديث على شرط البخارى

سند الشرط البخارى :

الحديث على شرط البخارى ولم يخرجه رحمه الله ، وبرهان الشرط :

قال البخارى فى التعبير :

حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُسْلِمٍ حَدَّثَنَا عَبْدُالصَّمَدِ حَدَّثَنَا عَبْدُالرَّحْمَنِ بْنُ عَبْدِاللَّه بْنِ دِينَارٍ مَوْلَى ابْنِ عُمَرَ عَنْ أَبِيهِ عَنِ ابْنِ عُمَرَ أَنَّ رَسُولَ اللَّه صَلَّى اللَّهم عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ إِنَّ مِنْ أَفْرَى الْفِرَى أَنْ يُرِيَ عَيْنَيْهِ مَا لَمْ تَرَ ★

﴿باب : اسْتِحْبَابُ الْمَضْمَضَةُ وَغَسْلُ يَدَيْنِ بَعْدَ الْطَعَامِ﴾

﴿٤٠١﴾ قَالَ ابْنُ مَاجَةَ رحمه الله فى السنن : (كتاب الأحكام) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ أَبِي الشَّوَارِبِ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ الْمُخْتَارِ حَدَّثَنَا سُهَيْلٌ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُم عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَكَلَ كَتِفَ شَاةٍ فَمَضْمَضَ وَغَسَلَ يَدَيْهِ وَصَلَّى *

الحـــديث على شرط مسلم

سند شرط مسلم :

الحديث على شرط مسلم ولم يخرجه مسلم رحمه الله ، والبرهان سبق تخريجه .

﴿باب : جَوَازُ الإِذْنِ الْعَامِ فِى الأَكْلِ﴾

﴿٤٠٢﴾ قَالَ الإِمَامُ أَحْمَدُ رحمه الله فى المسند : (باقى مسند المكثرين) : حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ حَدَّثَنَا حَمَّادٌ عَنْ حُمَيْدٍ عَنْ أَبِي الْمُتَوَكِّلِ عَنْ جَابِرٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُم عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَأَصْحَابَهُ مَرُّوا بِامْرَأَةٍ فَذَبَحَتْ لَهُمْ شَاةً وَاتَّخَذَتْ لَهُمْ طَعَامًا فَلَمَّا رَجَعَ قَالَتْ يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّا اتَّخَذْنَا لَكُمْ طَعَامًا فَادْخُلُوا

فَكُلُوا فَدَخَلَ رَسُولُ اللَّه صَلَّى اللَّهم عَلَيْه وَسَلَّمَ وَأَصْحَابُهُ وَكَانُوا لَا يَبْدَءُونَ حَتَّى يَبْتَدئَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهم عَلَيْه وَسَلَّمَ فَأَخَذَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهم عَلَيْه وَسَلَّمَ لُقْمَةً فَلَمْ يَسْتَطعْ أَنْ يُسيغَهَا فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهم عَلَيْه وَسَلَّمَ هَذه شَاةٌ ذُبحَتْ بغَيْر إذْن أَهْلهَا فَقَالَت الْمَرْأَةُ يَا نَبيَّ اللَّه إنَّا لَا نَحْتَشمُ منْ آل سَعْد بْن مُعَاذ وَلَا يَحْتَشمُونَ منَّا نَأْخُذُ منْهُمْ وَيَأْخُذُونَ منَّا *

الحـــديث على شرط مسلم

سند شرط مسلم :

الحديث على شرط مسلم ولم يخرجه مسلم رحمه الله ، وأبو المتوكل هو على ابْنُ داود ، وبرهان الشرط : قال مسلم فى كتاب الطهارة :

حَدَّثَنَا عَبْدُ بْنُ حُمَيْد حَدَّثَنَا أَبُو نُعَيْم حَدَّثَنَا إسْمَعيلُ بْنُ مُسْلم حَدَّثَنَا أَبُو الْمُتَوَكِّل أَنَّ ابْنَ عَبَّاس حَدَّثَهُ أَنَّهُ بَاتَ عنْدَ النَّبيِّ صَلَّى اللَّهم عَلَيْه وَسَلَّمَ ذَاتَ لَيْلَة فَقَامَ نَبيُّ اللَّه صَلَّى اللَّهم عَلَيْه وَسَلَّمَ منْ آخر اللَّيْل فَخَرَجَ فَنَظَرَ في السَّمَاء ثُمَّ تَلَا هَذه الْآيَةَ في آل عمْرَانَ (إنَّ في خَلْق السَّمَوَات وَالْأَرْض وَاخْتلَاف اللَّيْل وَالنَّهَار) حَتَّى بَلَغَ (فَقنَا عَذَابَ النَّار) ثُمَّ رَجَعَ إلَى الْبَيْت فَتَسَوَّكَ وَتَوَضَّأَ ثُمَّ قَامَ فَصَلَّى ثُمَّ اضْطَجَعَ ثُمَّ قَامَ فَخَرَجَ فَنَظَرَ إلَى السَّمَاء فَتَلَا هَذه الْآيَةَ ثُمَّ رَجَعَ فَتَسَوَّكَ فَتَوَضَّأَ ثُمَّ قَامَ فَصَلَّى *

﴿ باب : لاَ يَنَامُ حَتَى يَغْسِلَ يَدَيْهِ إِذَا أَكَلَ﴾

﴿٤٠٣﴾ قَالَ أَبُو دَاوُدَ رحمه الله فى السنن : (كتاب الأطعمة)

حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ يُونُسَ حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ حَدَّثَنَا سُهَيْلُ بْنُ أَبِي صَالِحٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُمَّ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَنْ نَامَ وَفِي يَدِهِ غَمَرٌ وَلَمْ يَغْسِلْهُ فَأَصَابَهُ شَيْءٌ فَلَا يَلُومَنَّ إِلَّا نَفْسَهُ *

الحـــديث على شرط مسلم

سند شرط مسلم :

الحديث على شرط مسلم ولم يخرجه مسلم رحمه الله، وبرهان الشرط : سبق

١٧ــ كتَابُ الأشْرِبَة

﴿باب : لَا تَنْتَبِذُوا فِي الدُّبَّاءِ وَالْمُزَفَّتِ﴾

﴿٤٠٤﴾ قَالَ الدَّارِمِيُّ رحمه الله فى السنن : (كتاب الأشربة)

أَخْبَرَنَا الْحَكَمُ بْنُ نَافِعٍ عَنْ شُعَيْبِ بْنِ أَبِي حَمْزَةَ عَنِ الزُّهْرِيِّ قَالَ حَدَّثَنِي أَنَسُ ابْنُ مَالِكٍ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهم عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ لَا تَنْتَبِذُوا فِي الدُّبَّاءِ وَالْمُزَفَّتِ *

الحـــديث على شرط البخارى

سند الشرط :

الحديث على شرط البخارى ولم يخرجه رحمه الله ، بهذا اللفظ وبرهان الشرط سبق تخريجه .

فائدة :

الدُّبَّاء : القرع ويقصد الأنية التى تصنع من القرع .

الْمُزَفَّت : وهو الإناء الذى يطلى بالزفت أو القار

﴿باب : مَاذَا يَقُولُ إِذَا أَكَلَ أَوْ شَرِبَ﴾

﴿٤٠٥﴾ قَالَ أَبُو دَاوُدَ رحمه الله فى السنن : (كتاب الأطعمة)

حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ صَالِحٍ حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ أَخْبَرَنِي سَعِيدُ بْنُ

أَبِي أَيُّوبَ عَنْ أَبِي عَقِيلٍ الْقُرَشِيِّ عَنْ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْحُبُلِيِّ عَنْ أَبِي أَيُّوبَ الْأَنْصَارِيِّ قَالَ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُمَّ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا أَكَلَ أَوْ شَرِبَ قَالَ الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي أَطْعَمَ وَسَقَى وَسَوَّغَهُ وَجَعَلَ لَهُ مَخْرَجًا *

الحـــديث على شرط البخارى

سند الشرط :

الحديث على شرط البخارى ولم يخرجه رحمه الله وبرهان الشرط سبق تخريجه .

﴿باب : مِنَ السُّنَّةِ تَغْطِيَةُ الْإِنَاءِ وَإِيكَاءُ السِّقَاءِ﴾

﴿٤٠٦﴾ قَالَ ابْنُ مَاجَةَ رحمه الله فى السنن : (كتاب الأحكام)

حَدَّثَنَا عَبْدُ الْحَمِيدِ بْنُ بَيَانٍ الْوَاسِطِيُّ حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ سُهَيْلٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ أَمَرَنَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُمَّ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِتَغْطِيَةِ الْإِنَاءِ وَإِيكَاءِ السِّقَاءِ وَإِكْفَاءِ الْإِنَاءِ *

الحـــديث على شرط مسلم

سند شرط مسلم :

الحديث على شرط مسلم ولم يخرجه مسلم رحمه الله، وبرهان الشرط : سبق تخريجه .

﴿باب : هَلْ يَجُوزُ الْشرِبُ منْ فِي قِرْبَةٍ مُعَلَّقَةٍ ؟﴾

﴿٤٠٧﴾ قَالَ التِّرْمذِىُّ رحمه الله فى السنن : (كتاب الأشربة)

حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عُمَرَ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ يَزِيدَ بْنِ جَابِرٍ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي عَمْرَةَ عَنْ جَدَّتِه كَبْشَةَ قَالَتْ دَخَلَ عَلَيَّ رَسُولُ اللَّه صَلَّى اللَّهم عَلَيْه وَسَلَّمَ فَشَرِبَ منْ فِي قِرْبَةٍ مُعَلَّقَةٍ قَائمًا فَقُمْتُ إِلَى فِيهَا فَقَطَعْتُهُ قَالَ أَبُو عِيسَى هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ غَرِيبٌ وَيَزِيدُ بْنُ يَزِيدَ بْنِ جَابِرٍ هُوَ أَخُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ يَزِيدَ بْنِ جَابِرٍ وَهُوَ أَقْدَمُ منْهُ موْتًا ★

الحـــديث على شرط مسلم

سند شرط مسلم :

الحديث على شرط مسلم ولم يخرجه مسلم رحمه الله، ويزيد بن يزيد بن جابر وهو الأزدى الشامى وهو ثقة عابد ، وليس الرقى المجهول وقد نبهت عليه لشدة إلتباسه ، وبرهان الشرط : قال مسلم فى كتاب الإمارة :

حَدَّثَنَا إِسْحَقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الْحَنْظَلِيُّ أَخْبَرَنَا عِيسَى بْنُ يُونُسَ حَدَّثَنَا الْأَوْزَاعِيُّ عَنْ يَزِيدَ بْنِ يَزِيدَ بْنِ جَابِرٍ عَنْ رُزَيْقِ بْنِ حَيَّانَ عَنْ مُسْلِمِ بْنِ قَرَظَةَ عَنْ عَوْفِ بْنِ مَالِكٍ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُمَّ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ خِيَارُ أَئِمَّتِكُمُ الَّذِينَ تُحِبُّونَهُمْ وَيُحِبُّونَكُمْ وَيُصَلُّونَ عَلَيْكُمْ وَتُصَلُّونَ عَلَيْهِمْ وَشِرَارُ أَئِمَّتِكُمُ الَّذِينَ تُبْغِضُونَهُمْ وَيُبْغِضُونَكُمْ وَتَلْعَنُونَهُمْ وَيَلْعَنُونَكُمْ قِيلَ يَا رَسُولَ اللَّهِ أَفَلَا نُنَابِذُهُمْ بِالسَّيْفِ فَقَالَ لَا مَا أَقَامُوا فِيكُمُ الصَّلَاةَ وَإِذَا رَأَيْتُمْ مِنْ وُلَاتِكُمْ شَيْئًا تَكْرَهُونَهُ فَاكْرَهُوا عَمَلَهُ وَلَا تَنْزِعُوا يَدًا مِنْ طَاعَةٍ ★ .

﴿باب : بأَىِّ شَىءٍ يُعَالَجُ عِرْقُ النَّسَا ؟﴾

﴿٤٠٨﴾ قَالَ الإِمَامُ أَحْمَدُ رحمه الله فى المسند : (باقى مسند المكثرين) : حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْأَنْصَارِيُّ حَدَّثَنَا هِشَامُ ابْنُ حَسَّانَ عَنْ أَنَسِ بْنِ سِيرِينَ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُمَّ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ يَصِفُ مِنْ عِرْقِ النَّسَا أَلْيَةَ كَبْشٍ عَرَبِيٍّ أَسْوَدَ لَيْسَ بِالْعَظِيمِ وَلَا بِالصَّغِيرِ يُجَزَّأُ ثَلَاثَةَ أَجْزَاءٍ فَيُذَابُ فَيُشْرَبُ كُلَّ يَوْمٍ جُزْءٌ ★

الحـــديث على شرط البخارى ومسلم

سند شرط الشيخين :

الحديث على شرط الشيخين ولم يخرجاه رحمهما الله وبرهان الشرط : سبق تخريجه

﴿باب : مَنْ كَرِهَ نَبِيذُ الْجَرِّ ؟﴾

﴿٤٠٩﴾ قَالَ الإِمَامُ أَحْمَدُ رحمه الله فى المسند : (باقى مسند المكثرين) : حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ أَخْبَرَنَا شُعْبَةُ عَنْ قَتَادَةَ قَالَ سَأَلْتُ أَنَسًا عَنْ نَبِيذِ الْجَرِّ فَقَالَ لَمْ أَسْمَعْ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُم عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِيهِ شَيْئًا قَالَ وَكَانَ أَنَسٌ يَكْرَهُهُ *

الحـــديث على شرط مسلم

سند شرط مسلم :

الحديث على شرط مسلم ولم يخرجه مسلم رحمه الله، وبرهان الشرط : سبق تخريجه .

فوائد :

النبيذ : شراب حلو يتخذ غالباً من التمر ، والجر : جمع جرة وهى اناء من الفخار

١٨ــ كِتَابُ المَنَاقِبِ

﴿باب : مَنْزِلَةُ أَبُو بَكْرٍ رضِيَ اللهُ تَعَالَى عَنْهُ﴾

﴿٤١٠﴾ قَالَ الإِمَامُ ابْنُ أَبِى عَاصِمٍ رحمه الله : (الاحاد والمثانى ٨٨/١) : حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ نا أَبُو أُسَامَةَ عَنْ هُشَامِ بْنُ عُرْوَةَ عَنْ أَبِيه عَنْ عَائشَةَ رَضِيَ اللهُ تَعَالَى عَنْهَا قَالَتْ لَمَا ثَقُلَ أَبُو بَكْرٍ رضِيَ اللهُ تَعَالَى عَنْهُ قَالَ أَي يَوْمٍ تُوُفِّيَ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْه وَسَلَّمَ قُلْتُ يَوْمَ الإِثْنين فَقَالَ أَي يَوْمٍ هَذَا قُلْتُ يَوْمَ الإِثْنين قَالَ فإِني أَرْجُو منَ اللهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى فِيمَا بَيْني وَبَيْنَ اللَّيْلِ قَالَتْ فَمَاتَ منَ اللَّيْلِ وَدُفنَ لَيْلَةَ الثُلَاثَاء ★

الحـــديث على شرط البخارى ومسلم

سند شرط الشيخين :

الحديث على شرط البخارى ومسلم ولم يخرجاه وبرهان الشرط : سبق تخريجه

﴿٤١١﴾ قَالَ الإِمَامُ أَحْمَدُ رحمه الله فى المسند : (باقى مسند المكثرين) : حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ أَخْبَرَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ عَنْ

ثَابِت الْبُنَانِيِّ عَنْ أَنَسٍ قَالَ لَمَّا هَاجَرَ رَسُولُ اللَّه صَلَّى اللَّهم عَلَيْه وَسَلَّمَ كَانَ رَسُولُ اللَّه صَلَّى اللَّهم عَلَيْه وَسَلَّمَ يَرْكَبُ وَأَبُو بَكْرٍ رَدِيفُهُ وَكَانَ أَبُو بَكْرٍ يُعْرَفُ فِي الطَّرِيقِ لاخْتِلَافه إِلَى الشَّامِ وَكَانَ يَمُرُّ بِالْقَوْمِ فَيَقُولُونَ مَنْ هَذَا بَيْنَ يَدَيْكَ يَا أَبَا بَكْرٍ فَيَقُولُ هَادٍ يَهْدِينِي فَلَمَّا دَنَوْا مِنَ الْمَدِينَة بَعَثَ إِلَى الْقَوْمِ الَّذِينَ أَسْلَمُوا مِنَ الْأَنْصَارِ إِلَى أَبِي أُمَامَةَ وَأَصْحَابه فَخَرَجُوا إِلَيْهِمَا فَقَالُوا ادْخُلَا آمِنَيْنِ مُطَاعَيْنِ فَدَخَلَا قَالَ أَنَسٌ فَمَا رَأَيْتُ يَوْمًا قَطُّ أَنْوَرَ وَلَا أَحْسَنَ مِنْ يَوْمٍ دَخَلَ رَسُولُ اللَّه صَلَّى اللَّهم عَلَيْه وَسَلَّمَ وَأَبُو بَكْرٍ الْمَدِينَةَ وَشَهِدْتُ وَفَاتَهُ فَمَا رَأَيْتُ يَوْمًا قَطُّ أَظْلَمَ وَلَا أَقْبَحَ مِنَ الْيَوْمِ الَّذِي تُوُفِّيَ رَسُولُ اللَّه صَلَّى اللَّهم عَلَيْه وَسَلَّمَ فِيه ★

الحـــديث على شرط مسلم

سند شرط مسلم :

الحديث على شرط مسلم ولم يخرجه مسلم رحمه الله، وقد سبق تخريجه .

﴿باب : مَنَاقِبُ عُمَرَ بْنُ الْخَطَّابِ رضي الله تعالى عنه﴾

﴿٤١٢﴾ قَالَ الإِمَامُ ابْنُ أَبِى عَاصِمٍ رحمه الله : (الاحاد والمثانى ٩٦/١) : حَدَّثَنَا بِنْدَارٍ نَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ نَا شُعْبَةَ قَالَ سَمِعْتُ عَاصِمِ بْنُ بَهْدَلَةَ عَنْ زِرِّ بْنَ حُبَيْشٍ قَالَ :كُنْتُ بِالْمَدِينَةِ فَإِذَا رَجُلُ آدَمَ أَعْسَرَ أَيْسَرَ ضَخْمْ أَجْلَحْ مُشْرِفٍ عَلَى النَّاسِ كَأَنَّهُ عَلَى دَابَةٍ يَعْنِي عُمَرَ بْنُ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللهُ تَعَالَى عَنْهُ ★

الحـــديث على شرط البخارى ومسلم

سند شرط الشيخين :

الحديث على شرط البخارى ومسلم ولم يخرجاه وبرهان الشرط : سبق تخريجه

﴿٤١٣﴾ قَالَ الإِمَامُ ابْنُ أَبِى عَاصِمٍ رحمه الله : (الاحاد والمثانى ٥٤/٢) : حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ ثَنَا أَبُو أُسَامَةَ عَنْ هِشَامِ ابْنُ عُرْوَةَ قَالَ رَأَيْتُ بْنُ عُمَرَ وَجُمْتُهُ مَفْرُوقَةٌ ★

الأثر على شرط البخارى ومسلم

سند شرط الشيخين :

الحديث على شرط البخارى ومسلم ولم يخرجاه وبرهان الشرط : سبق تخريجه

﴿باب : مَنَاقِبُ عُثْمَانُ رَضِي اللهُ تَعَالَى عَنْهُ﴾

﴿٤١٤﴾ قَالَ التِّرْمِذِيُّ رحمه الله فى السنن : (كتاب المناقب)

حَدَّثَنَا مَحْمُودُ بْنُ غَيْلَانَ حَدَّثَنَا حُجَيْنُ بْنُ الْمُثَنَّى حَدَّثَنَا اللَّيْثُ ابْنُ سَعْدٍ عَنْ مُعَاوِيَةَ بْنِ صَالِحٍ عَنْ رَبِيعَةَ بْنِ يَزِيدَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَامِرٍ عَنِ النُّعْمَانِ بْنِ بَشِيرٍ عَنْ عَائِشَةَ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُم عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ يَا عُثْمَانُ إِنَّهُ لَعَلَّ اللَّهَ يُقَمِّصُكَ قَمِيصًا فَإِنْ أَرَادُوكَ عَلَى خَلْعِه فَلَا تَخْلَعْهُ لَهُمْ وَفِي الْحَدِيثِ قِصَّةٌ طَوِيلَةٌ قَالَ أَبُو عِيسَى هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ غَرِيبٌ ★

الحـــديث على شرط مسلم

سند شرط مسلم :

الحديث على شرط مسلم ولم يخرجه مسلم رحمه الله، وقد سبق تخريجه .

فائدة :

ويقصد بالقميص الخلافة ، والكاف فى " فَإِنْ أَرَادُوكَ عَلَى خَلْعِه " عائده على المنافقين اللذين قتلوا عثمان رضى الله عنه .

﴿باب : مَنَاقِبُ عَلِيٍّ رَضِيَ اللهُ تَعَالَى عَنْهُ﴾

﴿٤١٥﴾ قَالَ الإِمَامُ ابْنُ أَبِي عَاصِمٍ رحمه الله : (الاحاد والمثانى ٢/٤٦٥) : حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ نَا الْأَسْوَدُ بْنُ عَامِرٍ نَا شُعْبَةُ ابْنُ الْحَجَّاجِ عَنْ قَتَادَةَ عَنْ أَبِي نَضْرَةَ عَنْ قَيْسِ بْنِ عُبَادٍ قَالَ : قُلْتُ لِعَمَّارٍ أَرَأَيْتَ صَنِيعَكُمْ هَذَا الَّذِي صَنَعْتُمْ فِي أَمْرِ عَلِيٍّ أَرُأْيًا رَأَيْتُمُوهُ أَمْ شَيْئًا عَهِدَ إِلَيْكُمْ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، فَقَالَ لَمْ يَعْهَدْ إِلَيْنَا رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ شَيْئًا لَمْ يَعْهَدْهُ إِلَى النَّاسِ كَافَّةً وَلَكِنْ حُذَيْفَةَ رَضِيَ اللهُ تَعَالَى عَنْهُ أَخْبَرَنِي عَنْ رَسُولِ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي أَصْحَابِي اثْنَا عَشَرَ مُنَافِقًا فِيهِمْ ثَمَانِيَةٌ ﴿لَا يَدْخُلُونَ الْجَنَّةَ حَتَّى يَلِجَ الْجَمَلُ فِي سَمِّ الْخِيَاطِ﴾ ثَمَانِيَةٌ مِنْهُمْ تَكْفِيكَهُمُ الدُّبَيْلَةُ وَأَرْبَعَةٌ لَمْ أَحْفَظْ مَا قَالَ شُعْبَةُ فِيهِمْ *

الحـــديث على شرط البخارى ومسلم

سند شرط الشيخين :

الحديث على شرط البخارى ومسلم ولم يخرجه وأخرجه مسلم فى كتاب صفات المنافقين وأحكامهم . وبرهان الشرط : سبق تخريجه .

﴿باب : مَنَاقِبُ الزُّبَيْرُ بْنُ الْعَوَّامِ رَضِيَ اللهُ تَعَالَى عَنْهُ﴾

﴿٤١٦﴾ قَالَ الإِمَامُ ابْنُ أَبِى عَاصِمٍ رحمه الله : (الاحاد والمثانى ١٢٨/١) : حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرٍ نَا أَبُو أُسَامَةَ عَنْ هُشَامِ بْنُ عُرْوَةَ عَنْ أَبِيهِ أَنَّ عُثْمَانَ أَوْصَى إِلَى الزُّبَيْرِ رَضِيَ اللهُ تَعَالَى عَنْهُ

الحـــديث على شرط البخارى ومسلم

سند شرط الشيخين :

الحديث على شرط البخارى ومسلم ولم يخرجاه وبرهان الشرط : سبق تخريجه

﴿٤١٧﴾ قَالَ الإِمَامُ ابْنُ أَبِى عَاصِمٍ رحمه الله : (الاحاد والمثانى ١٧٤/١) : حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرٍ نَا أَبُو أُسَامَةَ عَنْ هُشَامِ بْنُ عُرْوَةَ عَنْ أَبِيهِ أَنَّ عَبْدُ اللهِ بْنُ مَسْعُودٍ وَعُثْمَانَ وَالْمِقْدَادَ بْنُ الأَسْوَدِ وَعَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنُ عَوْفٍ وَمُطِيعُ بْنُ الأَسْوَدِ أَوْصُوا إِلَى الزُّبَيْرِ بْنُ الْعَوَّامِ رَضِيَ اللهُ تَعَالَى عَنْهُمْ *

الحـــديث على شرط البخارى ومسلم

سند شرط الشيخين :

الحديث على شرط البخارى ومسلم ولم يخرجاه وبرهان الشرط : سبق تخريجه

﴿٤١٨﴾ قَالَ الإِمَامُ ابْنُ أَبِى عاصمٍ رحمه الله : (الاحاد والمثانى ٣/١٥٨) : حدَّثنا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ نا أَبُو مُعاوِيَةَ عَنْ هُشامِ بْنِ عُرْوَةَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْمُنْكَدِرِ عَنْ جابرِ بْنِ عَبْدُ اللهِ الأَنْصارِيِّ عَنِ النَّبِي صَلَى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ الزُّبَيْرُ ابْنُ عَمَّتِي حَوارِيٌّ مِنْ أُمَتِي *

الحـــديث على شرط البخارى ومسلم

سند شرط الشيخين :

الحديث على شرط البخارى ومسلم ولم يخرجاه وبرهان الشرط : سبق تخريجه

﴿٤١٩﴾ قَالَ الإِمَامُ ابْنُ أَبِى عَاصِمٍ رحمه الله : (الاحاد والمثانى ٣/١٦٠) : حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي شَيْبَةَ نا أَبُو أُسَامَةَ عَنْ هُشَامِ بْنُ عُرْوَةَ قَالَ أَسْلَمَ الزُّبَيْرُ رَضِيَ اللهُ تَعَالَى عَنْهُ وَهُوَ ابْنُ ستٌّ عَشْرَةَ سَنَةً وَلَمْ يَتَخَلَفْ عَنْ غَزْوَةٍ غَزَاهَا رَسُولُ اللهِ صَلَى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَقُتِلَ وَهُوَ ابْنُ بِضْعٍ وَسِتِين *

الحـــديث على شرط البخارى ومسلم

سند شرط الشيخين :

الحديث على شرط البخارى ومسلم ولم يخرجاه وبرهان الشرط : سبق تخريجه

﴿ ٤٢٠ ﴾ قَالَ الإِمَامُ أَحْمَدُ رحمه الله فى : (فضائل الصَّحَابَة)

نَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ عَنْ مَعْمَرٍ عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنْ أَنَسٍ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهم عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ حَسْبُكَ مِنْ نِسَاءِ الْعَالَمِينَ مَرْيَمُ بِنْتُ عِمْرَانَ وَخَدِيجَةُ بِنْتُ خُوَيْلِدٍ وَفَاطِمَةُ بِنْتُ مُحَمَّدٍ عَلَيْهَا السَّلَام

الحـــديث على شرط البخارى ومسلم

سند شرط الشيخين :

الحديث على شرط الشيخين ولم يخرجه البخارى ولا مسلم رحمهما الله ، وأخرجه الحاكم فى المستدرك من طريق الإمام أحمد ثم قال : " صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه ".أهـــ قلت : وهو كما قال وبرهان الشرط :

قال البخارى فى كتاب المناقب :

حَدَّثَنِي إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُوسَى أَخْبَرَنَا هِشَامُ بْنُ يُوسُفَ عَنْ مَعْمَرٍ عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنْ أَنَسٍ وَقَالَ عَبْدُالرَّزَّاقِ أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ أَخْبَرَنِي أَنَسٌ قَالَ لَمْ يَكُنْ أَحَدٌ أَشْبَهَ بِالنَّبِيِّ صَلَّى اللَّهم عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنَ الْحَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ*

قال مسلم فى كتاب الصلاة :

حَدَّثَنِي عَمْرٌو النَّاقِدُ وَحَسَنٌ الْحُلْوَانِيُّ وَعَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ قَالَ عَبْدٌ أَخْبَرَنِي وَقَالَ الْآخَرَانِ حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ وَهُوَ ابْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ سَعْدٍ و حَدَّثَنِي أَبِي عَنْ صَالِحٍ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ قَالَ أَخْبَرَنِي أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ أَنَّ أَبَا بَكْرٍ كَانَ يُصَلِّي لَهُمْ فِي وَجَعِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُمَّ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الَّذِي تُوُفِّيَ فِيهِ حَتَّى إِذَا كَانَ يَوْمُ الِاثْنَيْنِ وَهُمْ صُفُوفٌ فِي الصَّلَاةِ كَشَفَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُمَّ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ سِتْرَ الْحُجْرَةِ فَنَظَرَ إِلَيْنَا وَهُوَ قَائِمٌ كَأَنَّ وَجْهَهُ وَرَقَةُ مُصْحَفٍ ثُمَّ تَبَسَّمَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُمَّ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ضَاحِكًا قَالَ فَبُهِتْنَا وَنَحْنُ فِي الصَّلَاةِ مِنْ فَرَحٍ بِخُرُوجِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُمَّ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَنَكَصَ أَبُو بَكْرٍ عَلَى عَقِبَيْهِ لِيَصِلَ الصَّفَّ وَظَنَّ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُمَّ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ خَارِجٌ لِلصَّلَاةِ فَأَشَارَ إِلَيْهِمْ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُمَّ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِيَدِهِ أَنْ أَتِمُّوا صَلَاتَكُمْ قَالَ ثُمَّ دَخَلَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُمَّ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَأَرْخَى السِّتْرَ قَالَ فَتُوُفِّيَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُمَّ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنْ يَوْمِهِ ذَلِكَ و حَدَّثَنِيهِ عَمْرٌو النَّاقِدُ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ قَالَا حَدَّثَنَا سُفْيَانُ ابْنُ عُيَيْنَةَ عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنْ أَنَسٍ قَالَ آخِرُ نَظْرَةٍ نَظَرْتُهَا إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُمَّ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَشَفَ السِّتَارَةَ يَوْمَ الِاثْنَيْنِ بِهَذِهِ الْقِصَّةِ وَحَدِيثُ صَالِحٍ أَتَمُّ وَأَشْبَعُ و حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ وَعَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ جَمِيعًا عَنْ عَبْدِ الرَّزَّاقِ أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ قَالَ أَخْبَرَنِي أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ قَالَ لَمَّا كَانَ يَوْمُ الِاثْنَيْنِ بِنَحْوِ حَدِيثِهِمَا *

﴿باب : مَنَاقِبُ أُمِّ الْمُؤْمِنِينَ عَائِشَةُ رَضِيَ اللهُ تَعَالَى عَنْهُ﴾

﴿٤٢١﴾ قَالَ الإِمَامُ ابْنُ أَبِى عَاصِمٍ رحمه الله : (الاحاد والمثانى ٣٩٢/٥) : حَدَّثَنَا الْمُقَدَّمِيُّ أَخْبَرَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ عَنْ عُرْوَةَ ابْنِ الزُّبَيْرِ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَائِشَةَ رَضْيَ اللهُ تَعَالَى عَنْهَا قَالَتْ قَالَ : النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهم عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : فِي الثَالِثَة يا أَمَّ سَلَمَةَ لَا تُؤْذِينِي فِي عَائِشَةَ فَوَاللهِ مَا نَزَلَ عَلَيَّ الوَحْيِ وَأَنَا فِي لِحَافِ امْرَأَةٍ مِنْكُنَّ غَيْرَهَا ★

الحـــديث على شرط البخارى

سند شرط البخارى :

الحديث على شرط البخارى ولم يخرجه رحمه الله بهذا اللفظ وبرهان ذلك :

قال البخارى فى كتاب التوحيد :

حَدَّثَنَا أَحْمَدُ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي بَكْرٍ الْمُقَدَّمِيُّ حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ عَنْ ثَابِتٍ عَنْ أَنَسٍ قَالَ جَاءَ زَيْدُ بْنُ حَارِثَةَ يَشْكُو فَجَعَلَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهم عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ اتَّقِ اللَّهَ وَأَمْسِكْ عَلَيْكَ زَوْجَكَ قَالَ أَنَسٌ لَوْ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهم عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَاتِمًا شَيْئًا لَكَتَمَ هَذِهِ قَالَ فَكَانَتْ زَيْنَبُ تَفْخَرُ عَلَى أَزْوَاجِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهم عَلَيْهِ وَسَلَّمَ تَقُولُ زَوَّجَكُنَّ أَهَالِيكُنَّ وَزَوَّجَنِي اللَّهُ تَعَالَى مِنْ فَوْقِ

سَبْعِ سَمَوَاتٍ وَعَنْ ثَابِتٍ (وَتُخْفِي فِي نَفْسِكَ مَا اللَّهُ مُبْدِيهِ وَتَخْشَى النَّاسَ) نَزَلَتْ فِي شَأْنِ زَيْنَبَ وَزَيْدِ بْنِ حَارِثَةَ *

وقال فى كتاب الغسل :

حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ قَالَ حَدَّثَنَا حَمَّادٌ عَنْ هِشَامٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُمَّ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا اغْتَسَلَ مِنَ الْجَنَابَةِ غَسَلَ يَدَهُ *

وقد أخرجه البخارى بلفظ طويل وليس فيه فوالله ما نزل علىَّ الوحى وأنا فى لحاف امرأة منكن غيرها .

فائدة :

فى الثالثة : يقصد بها فى المرة الثالثة من كلامها مع رسول الله صلى الله عليه وسلم فى الهدايا التى أتت له من أصحابه رضوان الله عليهم وهو عند عائشة رضى الله عنها .

﴿باب : مَنَاقِبُ أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ رَضِيَ اللهُ تَعَالَى عَنْهُ﴾

﴿٤٢٢﴾ قَالَ الإِمَامُ أَحْمَدُ رحمه الله فى المسند : (باقى مسند المكثرين) **: حَدَّثَنَا مُعْتَمِرُ بْنُ سُلَيْمَانَ عَنْ حُمَيْدٍ عَنْ أَنَسٍ عَمَّرَ مِائَةَ سَنَةٍ غَيْرَ سَنَةٍ ***

الحـــديث على شرط البخارى

سند الشرط البخارى :

الحديث على شرط البخارى ولم يخرجه رحمه الله وبرهان الشرط سبق تخريجه .

﴿باب : مَنَاقِبُ عِمْرَانُ بْنِ حُصَيْنٍ رَضِيَ اللهُ تَعَالَى عَنْهُ﴾

﴿٤٢٣﴾ قَالَ أبوداوُدَ رحمه الله فى السنن : (كتاب الطب)

حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَعِيلَ حَدَّثَنَا حَمَّادٌ عَنْ ثَابِتٍ عَنْ مُطَرِّفٍ عَنْ عِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ قَالَ نَهَى النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهم عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنِ الْكَيِّ فَاكْتَوَيْنَا فَمَا أَفْلَحْنَ وَلَا أَنْجَحْنَ قَالَ أَبُو دَاوُدَ وَكَانَ يَسْمَعُ تَسْلِيمَ الْمَلَائِكَةِ فَلَمَّا اكْتَوَى انْقَطَعَ عَنْهُ فَلَمَّا تَرَكَ رَجَعَ إِلَيْهِ *

الحـــديث على شرط مسلم

سند شرط مسلم :

الحديث على شرط مسلم ولم يخرجه مسلم رحمه الله، وقد سبق تخريجه .

﴿باب : مَنَاقِبُ سَعْدُ بْنُ مُعَاذٍ رَضِيَ اللهُ تَعَالَى عَنْهُ﴾

﴿٤٢٤﴾ قَالَ التِّرْمذىُّ رحمه الله فى السنن : (كتاب المناقب)

حَدَّثَنَا عَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنْ قَتَادَةَ

عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِك قَالَ لَمَّا حُمِلَتْ جَنَازَةُ سَعْدِ بْنِ مُعَاذ قَالَ الْمُنَافِقُونَ مَا أَخَفَّ جَنَازَتَهُ وَذَلِكَ لِحُكْمِهِ فِي بَنِي قُرَيْظَةَ فَبَلَغَ ذَلِكَ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهم عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ: إِنَّ الْمَلَائِكَةَ كَانَتْ تَحْمِلُهُ قَالَ أَبُو عِيسَى هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ غَرِيبٌ ★

الحـــديث على شرط مسلم

سند شرط مسلم :

الحديث على شرط مسلم ولم يخرجه مسلم رحمه الله ، وقد سبق تخريجه .

﴿٤٢٥﴾ قَالَ النَّسَائِيُّ رحمه الله فى السنن : (كتاب الجنائز)

أَخْبَرَنَا إِسْحَقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ قَالَ حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ مُحَمَّدٍ الْعَنْقَزِيُّ قَالَ حَدَّثَنَا ابْنُ إِدْرِيسَ عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ عَنْ نَافِعٍ عَنِ ابْنِ عُمَرَ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهم عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ هَذَا الَّذِي تَحَرَّكَ لَهُ الْعَرْشُ وَفُتِحَتْ لَهُ أَبْوَابُ السَّمَاءِ وَشَهِدَهُ سَبْعُونَ أَلْفًا مِنَ الْمَلَائِكَةِ لَقَدْ ضُمَّ ضَمَّةً ثُمَّ فُرِّجَ عَنْهُ ★

الحـــديث على شرط مسلم

سند شرط مسلم :

الحديث على شرط مسلم ولم يخرجه مسلم رحمه الله ، وقد سبق تخريجه .

﴿باب : مَنَاقِبُ أَبُو عُبَيْدَةَ بْنُ الْجَرَّاح رَضِي اللهُ تَعَالَى عَنْهُ﴾

﴿٤٢٦﴾ قَالَ التِّرْمذِىُّ رحمه الله فى السنن : (كتاب المناقب)

حَدَّثَنَا أحمدُ بْنُ إبْرَاهِيمَ الدَّوْرَقِيُّ حَدَّثَنَا إسْمَعِيلُ بْنُ إبْرَاهِيمَ عَنِ الْجُرَيْرِيِّ عَنْ عَبْدِ اللَّه بْنِ شَقِيقٍ قَالَ قُلْتُ لعَائشَةَ أَيُّ أَصْحَاب رَسُول اللَّه صَلَّى اللَّهم عَلَيْه وَسَلَّمَ كَانَ أَحَبَّ إلَى رَسُول اللَّه قَالَتْ أَبُو بَكْرٍ قُلْتُ ثُمَّ مَنْ قَالَتْ عُمَرُ قُلْتُ ثُمَّ مَنْ قَالَتْ ثُمَّ أَبُو عُبَيْدَةَ بْنُ الْجَرَّاحِ قُلْتُ ثُمَّ مَنْ قَالَ فَسَكَتَتْ * قَالَ أَبُو عِيسَى هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ

الحـــديث على شرط مسلم

سند شرط مسلم :

الحديث على شرط مسلم ولم يخرجه مسلم رحمه الله ، وقد سبق تخريجه .

﴿باب : مَنَاقِبُ عَمَّارٍ رَضِيَ اللهُ تَعَالَى عَنْهُ﴾

﴿٤٢٧﴾ قَالَ التِّرْمِذِى رحمه الله فى السنن : (كتاب المناقب)

حَدَّثَنَا الْقَاسِمُ بْنُ دِينَارٍ الْكُوفِيُّ حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُوسَى عَنْ عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ سِيَاهٍ كُوفِيٌّ عَنْ حَبِيبِ بْنِ أَبِي ثَابِتٍ عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُمَّ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَا خُيِّرَ عَمَّارٌ بَيْنَ أَمْرَيْنِ إِلَّا اخْتَارَ أَرْشَدَهُمَا قَالَ هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ غَرِيبٌ لَا نَعْرِفُهُ إِلَّا مِنْ هَذَا الْوَجْهِ مِنْ حَدِيثِ عَبْدِ الْعَزِيزِ ابْنِ سِيَاهٍ وَهُوَ شَيْخٌ كُوفِيٌّ وَقَدْ رَوَى عَنْهُ النَّاسُ لَهُ ابْنٌ يُقَالُ لَهُ يَزِيدُ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ ثِقَةٌ رَوَى عَنْهُ يَحْيَى بْنُ آدَمَ ★

الحـــديث على شرط مسلم

سند شرط مسلم :

الحديث على شرط مسلم ولم يخرجه مسلم رحمه الله ، وقد سبق تخريجه .

﴿باب : مَنَاقِبُ عَبْدُ اللهِ بْنُ عَمْرٍو رَضِيَ اللهُ تَعَالَى عَنْهُ﴾

﴿٤٢٨﴾ قَالَ أَبُو دَاوُدَ رحمه الله فى السنن : (كتاب الجنائز)

حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ عَنْ سَعِيدِ ابْنِ يَزِيدَ أَبِي مَسْلَمَةَ عَنْ أَبِي نَضْرَةَ عَنْ جَابِرٍ قَالَ دُفِنَ مَعَ أَبِي رَجُلٌ فَكَانَ فِي نَفْسِي مِنْ ذَلِكَ حَاجَةٌ فَأَخْرَجْتُهُ بَعْدَ سِتَّةِ أَشْهُرٍ فَمَا أَنْكَرْتُ مِنْهُ شَيْئًا إِلَّا شُعَيْرَاتٍ كُنَّ فِي لِحْيَتِهِ مِمَّا يَلِي الْأَرْضَ ★

الحـــديث على شرط مسلم

سند شرط مسلم :

الحديث على شرط مسلم ولم يخرجه مسلم رحمه الله، وأبو جابر هو عبد الله ابْنُ عمرو بن حرام ، والبرهان قد سبق تخريجه

﴿باب : مَنَاقِبُ قُرَيْشٍ﴾

﴿٤٢٩﴾ قَالَ التِّرْمِذِى رحمه الله فى السنن : (كتاب المناقب)

حَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ حَدَّثَنَا أَبُو يَحْيَى الْحِمَّانِيُّ عَنِ الْأَعْمَشِ

عَنْ طَارِقِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهم عَلَيْهِ وَسَلَّمَ اللَّهُمَّ أَذَقْتَ أَوَّلَ قُرَيْشٍ نَكَالًا فَأَذِقْ آخِرَهُمْ نَوَالًا قَالَ قَالَ أَبُو عِيسَى هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ غَرِيبٌ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ الْوَرَّاقُ حَدَّثَنَا يَحْيَى ابْنُ سَعِيدٍ الْأُمَوِيُّ عَنِ الْأَعْمَشِ نَحْوَهُ ★

الحـــديث على شرط البخارى ومسلم

سند شرط الشيخين :

الحديث على شرط البخارى ومسلم ولم يخرجاه وبرهان الشرط : سبق تخريجه

﴿باب : مَنَاقِبُ الْأَنْصَارِ رَضِيَ اللهُ تَعَالَى عَنْهُمْ﴾

﴿٤٣٠﴾ قَالَ الإِمَامُ ابْنُ أَبِي عَاصِمٍ رحمه الله : (الاحاد والمثانى ٣٨٣/٣) : حَدَّثَنَا أَبُو مُوسَى ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ نَا شُعْبَةُ عَنْ قَتَادَةَ عَنْ أَنَسٍ عَنْ أَبِي أُسَيْدٍ رَضِيَ اللهُ تَعَالَى عَنْهُمَا قَالَ قَالَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : خَيْرُ دُورِ الْأَنْصَارِ بَنُو النَّجَّارِ ثُمَّ بَنُو عَبْدِ الْأَشْهَلِ ثُمَّ بَنُو الْحَارِثِ بْنِ الْخَزْرَجِ ثُمَّ بَنُو سَاعِدَةَ

وَفِي كُلِّ دُورِ الْأَنْصَارِ خَيْرٌ ، فَقَالَ سَعْدُ بْنُ مُعَاذٍ مَا أَرَى رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِلَّا قَدْ جَعَلَنَا فِي آخِرِهِمْ ★

الحـــديث على شرط البخارى ومسلم

سند شرط الشيخين :

الحديث على شرط البخارى ومسلم ولم يخرجاه وبرهان الشرط : سبق تخريجه

﴿٤٣١﴾ قَالَ أَبُو دَاوُدَ رحمه الله فى السنن : (كتاب الأدب)

حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَعِيلَ حَدَّثَنَا حَمَّادٌ عَنْ ثَابِتٍ عَنْ أَنَسٍ أَنَّ الْمُهَاجِرِينَ قَالُوا يَا رَسُولَ اللَّهِ ذَهَبَتِ الْأَنْصَارُ بِالْأَجْرِ كُلِّهِ قَالَ لَا مَا دَعَوْتُمُ اللَّهَ لَهُمْ وَأَثْنَيْتُمْ عَلَيْهِمْ ★

الحـــديث على شرط مسلم

سند شرط مسلم :

الحديث على شرط مسلم ولم يخرجه مسلم رحمه الله، وقد سبق تخريجه .

﴿باب : مَنَاقِبُ قَتَادَةُ﴾

﴿٤٣٢﴾ قَالَ الإِمَامُ أَحْمَدُ رحمه الله فى المسند : (باقى مسند المكثرين) : حَدَّثَنَا عَفَّانُ حَدَّثَنَا حَمَّادٌ عَنْ حُمَيْدٍ أَنَّ أَنَسًا سُئِلَ عَنْ شَعَرِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهم عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ مَا رَأَيْتُ شَعْرًا أَشْبَهَ بِشَعْرِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهم عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنْ شَعَرِ قَتَادَةَ فَفَرِحَ يَوْمَئِذٍ قَتَادَةُ ★

الحـــديث على شرط مسلم

سند شرط مسلم :

الحديث على شرط مسلم ولم يخرجه مسلم رحمه الله، ورجال السند رجال البخارى ومسلم وقد سبق تخريجه .

١٩ــ كتَابُ الفَرائض

﴿باب : مَنْ قَالَ أَنَّ الْجَدَّ أَبًا إِذَا لَمْ يَكُنْ دُونَهُ أَبٌ﴾

﴿٤٣٣﴾ قَالَ الدَّارِمِيُّ رحمه الله فى السنن : (كتاب الفرائض)

حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّه بْنُ مُوسَى وَمُحَمَّدُ بْنُ يُوسُفَ عَنْ إِسْرَائِيلَ عَنْ أَبِي إِسْحَقَ عَنْ أَبِي بُرْدَةَ قَالَ لَقِيتُ مَرْوَانَ بْنَ الْحَكَمِ بِالْمَدِينَةِ فَقَالَ يَا ابْنَ أَبِي مُوسَى أَلَمْ أُخْبَرْ أَنَّ الْجَدَّ لَا يُنَزَّلُ فِيكُمْ مَنْزِلَةَ الْأَبِ وَأَنْتَ لَا تُنْكِرُ قَالَ قُلْتُ وَلَوْ كُنْتَ أَنْتَ لَمْ تُنْكِرْ قَالَ مَرْوَانُ فَأَنَا أَشْهَدُ عَلَى عُثْمَانَ بْنِ عَفَّانَ أَنَّهُ شَهِدَ عَلَى أَبِي بَكْرٍ أَنَّهُ جَعَلَ الْجَدَّ أَبًا إِذَا لَمْ يَكُنْ دُونَهُ أَبٌ

الحـــديث على شرط البخارى ومسلم

سند شرط الشيخين :

الحديث على شرط البخارى ومسلم ولم يخرجاه رحمهما الله ، وبرهان الشرط قد سبق تخريجه .

٢٠ــ كتَابُ المَغَازى

﴿باب : هَدْيُ رَسُولِ اللهِ ﷺ فِى الغَزْوِ﴾

﴿٤٣٤﴾ قَالَ الإِمَامُ أَحْمَدُ رحمه الله فى المسند : (باقى مسند المكثرين) : حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ حَدَّثَنِي حُمَيْدٌ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِك أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهم عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ إِذَا غَزَا قَوْمًا لَمْ يَغْزُ بِنَا لَيْلًا حَتَّى يُصْبِحَ فَإِنْ سَمِعَ أَذَانًا كَفَّ عَنْهُمْ وَإِنْ لَمْ يَسْمَعْ أَذَانًا أَغَارَ عَلَيْهِمْ *

الحـــديث على شرط البخارى ومسلم

سند شرط الشيخين :

الحديث على شرط البخارىولم يخرجه ، وأخرجه مسلم رحمهما الله ، وسليمان وهو ابن دَاوُدَ بن دَاوُدَ بن على القرشى أبو ايوب وهو ثقة ، وبرهان الشرط قد سبق تخريجه

﴿باب : الرَّأْفَةُ بِالْجُنْدِ﴾

﴿٤٣٥﴾ قَالَ الإِمَامُ أَحْمَدُ رحمه الله فى المسند : (اقى مسند المكثرين) : حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنَا حُمَيْدٌ عَنْ أَنَسٍ

ابْنِ مَالِك قَالَ جَاءَ أَبُو مُوسَى الْأَشْعَرِيُّ يَسْتَحْمِلُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهم عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَوَافَقَ مِنْهُ شُغْلًا فَقَالَ وَاللَّه لَا أَحْمِلُكَ فَلَمَّا قَفَّى دَعَاهُ قَالَ يَا رَسُولَ اللَّه قَدْ حَلَفْتَ أَنْ لَا تَحْمِلَنِي قَالَ وَأَنَا أَحْلِفُ لَأَحْمِلَنَّكَ *

الحـــديث على شرط البخارى ومسلم

سند شرط الشيخين :

الحديث على شرط البخارى ومسلم ولم يخرجاه رحمهما الله . وبرهان الشرط قد سبق تخريجه .

﴿باب : جهَادُ القَائد بنَفْسه﴾

﴿٤٤٢﴾ قَالَ الإمَامُ أَحْمَدُ رحمه الله فى المسند : (باقى مسند المكثرين) : حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ أَخْبَرَنَا حُمَيْدٌ الطَّوِيلُ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِك أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهم عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كُسِرَتْ رَبَاعِيَتُهُ يَوْمَ أُحُد وَشُجَّ فِي جَبْهَتِه حَتَّى سَالَ الدَّمُ عَلَى وَجْهِه فَقَالَ كَيْفَ يُفْلِحُ قَوْمٌ فَعَلُوا هَذَا بِنَبِيِّهِمْ وَهُوَ يَدْعُوهُمْ إِلَى رَبِّهِمْ فَنَزَلَتْ هَذِه الْآيَةُ

﴿باب : قَولُ اللهِ تَعالَى : لَيْسَ لَكَ مِنَ الْأَمْرِ شَيْءٌ أَوْ يَتُوبَ عَلَيْهِمْ أَوْ يُعَذِّبَهُمْ فَإِنَّهُمْ ظَالِمُونَ﴾

﴿٤٤٣﴾ قَالَ التِّرْمذى رحمه الله فى السُّنن : (كتاب تفسير القرآن)

حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مَنِيعٍ حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ أَخْبَرَنَا حُمَيْدٌ عَنْ أَنَسٍ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهم عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كُسِرَتْ رَبَاعِيَتُهُ يَوْمَ أُحُدٍ وَشُجَّ وَجْهُهُ شَجَّةً فِي جَبْهَتِهِ حَتَّى سَالَ الدَّمُ عَلَى وَجْهِهِ فَقَالَ كَيْفَ يُفْلِحُ قَوْمٌ فَعَلُوا هَذَا بِنَبِيِّهِمْ وَهُوَ يَدْعُوهُمْ إِلَى اللَّهِ فَنَزَلَتْ ﴿لَيْسَ لَكَ مِنَ الْأَمْرِ شَيْءٌ أَوْ يَتُوبَ عَلَيْهِمْ أَوْ يُعَذِّبَهُمْ﴾ إِلَى آخِرِهَا قَالَ أَبُو عِيسَى هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ ★

الحـــديث على شرط البخارى ومسلم

سند شرط الشيخين :

الحديث على شرط البخارى ولم يخرجه رحمه الله ، وقد أخرجه مسلم فى كتاب الجهاد والسير ، وبرهان الشرط : قال البخارى فى كتاب الصلاة :

حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ عَوْنٍ قَالَ حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ عَنْ حُمَيْدٍ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ قَالَ عُمَرُ ابْنُ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهم عَنْهم وَافَقْتُ رَبِّي فِي ثَلَاثٍ فَقُلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ لَوِ اتَّخَذْنَا مِنْ مَقَامِ إِبْرَاهِيمَ مُصَلًّى فَنَزَلَتْ (وَاتَّخِذُوا مِنْ مَقَامِ إِبْرَاهِيمَ مُصَلًّى) وَآيَةُ الْحِجَابِ قُلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ لَوْ أَمَرْتَ نِسَاءَكَ أَنْ يَحْتَجِبْنَ فَإِنَّهُ يُكَلِّمُهُنَّ الْبَرُّ وَالْفَاجِرُ فَنَزَلَتْ آيَةُ الْحِجَابِ وَاجْتَمَعَ نِسَاءُ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهم عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

فِي الْغَيْرَةِ عَلَيْهِ فَقُلْتُ لَهُنَّ (عَسَى رَبُّهُ إِنْ طَلَّقَكُنَّ أَنْ يُبْدِلَهُ أَزْوَاجًا خَيْرًا مِنْكُنَّ) فَنَزَلَتْ هَذِهِ الْآيَةُ قَالَ أَبُو عَبْد اللَّه و حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي مَرْيَمَ قَالَ أَخْبَرَنَا يَحْيَى بْنُ أَيُّوبَ قَالَ حَدَّثَنِي حُمَيْدٌ قَالَ سَمِعْتُ أَنَسًا بِهَذَا *

قال مسلم فى كتاب الحج : و حَدَّثَنَا سُرَيْجُ بْنُ يُونُسَ حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ حَدَّثَنَا حُمَيْدٌ عَنْ بَكْرٍ عَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُمَ عَنْهُم قَالَ سَمِعْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُم عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُلَبِّي بِالْحَجِّ وَالْعُمْرَةِ جَمِيعًا قَالَ بَكْرٌ فَحَدَّثْتُ بِذَلِكَ ابْنَ عُمَرَ فَقَالَ لَبَّى بِالْحَجِّ وَحْدَهُ فَلَقِيتُ أَنَسًا فَحَدَّثْتُهُ بِقَوْلِ ابْنِ عُمَرَ فَقَالَ أَنَسٌ مَا تَعُدُّونَنَا إِلَّا صِبْيَانًا سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّه صَلَّى اللَّهُم عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ لَبَّيْكَ عُمْرَةً وَحَجًّا *

﴿باب : مَنزِلَةُ الشُّهَدَاءِ﴾

﴿٤٤٤﴾ قَالَ الإِمَامُ أَحْمَدُ رحمه الله فى المسند : (باقى مسند المكثرين) : حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ دَاوُدَ أَخْبَرَنَا إِسْمَاعِيلُ قَالَ أَخْبَرَنِي حُمَيْدٌ عَنْ أَنَسٍ قَالَ إِنَّ أُمَّ حَارِثَةَ أَتَتْ رَسُولَ اللَّه صَلَّى اللَّهُم عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَقَدْ هَلَكَ حَارِثَةُ يَوْمَ بَدْرٍ أَصَابَهُ سَهْمٌ غَرْبٌ فَقَالَتْ يَا رَسُولَ اللَّه قَدْ عَلِمْتَ مَوْقِعَ حَارِثَةَ مِنْ قَلْبِي فَإِنْ كَانَ فِي الْجَنَّةِ فَلَمْ أَبْكِ عَلَيْهِ وَإِلَّا فَسَوْفَ تَرَى مَا أَصْنَعُ فَقَالَ لَهَا هَبِلْتِ أَوَجَنَّةٌ وَاحِدَةٌ هِيَ إِنَّهَا جِنَانٌ كَثِيرَةٌ وَإِنَّهُ فِي الْفِرْدَوْسِ الْأَعْلَى *

الحـــديث على شرط البخارى ومسلم

سند شرط الشيخين :

الحديث على شرط البخارى ومسلم وقد أخرج البخارى رحمه الله مثله فى كتاب الجهاد والسير ولم يخرجه مسلم رحمه الله ، وسليمان بن دَاوُدَ هو العتكى أبو الربيع ، وبرهان الشرط وقد سبق تخريجه .

﴿باب : جَاهِدُوا الْمُشْرِكِينَ بِأَمْوَالِكُمْ وَأَيْدِيكُمْ وَأَلْسِنَتِكُمْ﴾

﴿٤٤٥﴾ قَالَ النَّسَائِيُّ رحمه الله فى السنن : (كتاب الجهاد)

أَخْبَرَنَا هَارُونُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ وَمُحَمَّدُ بْنُ إِسْمَعِيلَ بْنِ إِبْرَاهِيمَ قَالَا حَدَّثَنَا يَزِيدُ قَالَ أَنْبَأَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ عَنْ حُمَيْدٍ عَنْ أَنَسٍ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُم عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ جَاهِدُوا الْمُشْرِكِينَ بِأَمْوَالِكُمْ وَأَيْدِيكُمْ وَأَلْسِنَتِكُمْ *

وقَالَ الإِمَامُ أَحْمَدُ رحمه الله فى المسند : (باقى مسند المكثرين)

حَدَّثَنَا يَزِيدُ أَخْبَرَنَا حَمَّادٌ عَنْ حُمَيْدٍ عَنْ أَنَسٍ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُم عَلَيْهِ وَسَلَّمَ جَاهِدُوا الْمُشْرِكِينَ بِأَمْوَالِكُمْ وَأَنْفُسِكُمْ وَأَلْسِنَتِكُمْ *

الحـــديث على شرط مسلم

سند شرط مسلم :

الحديث على شرط مسلم ولم يخرجه مسلم رحمه الله. ورجال السند رجال البخارى ومسلم إلا حماد بن سلمة فإنه من رجال مسلم . وقد سبق تخريجه .

٢١ ـ كتَابُ البُيوع

﴿باب : النَّهْىُ عَنْ بَيْعِ المَاءِ﴾

﴿٤٤٦﴾ قَالَ الإمَامُ ابْنُ أَبِى عَاصِمٍ رحمه الله : (الاحاد والمثانى ٢/٢٢٨) : حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِى شَيْبَةَ نَا سُفْيَان عَنْ عَمْرُو ابْنِ دِينَارٍ عَنْ أَبِي المِنْهَال قَالَ : سَمِعْتُ إِياسَ بْن عَبْدَ الله المُزْنِيّ رَضِي اللهُ تَعَالى عَنْهُ وَرَأَى نَاسًا يَبِيعُونَ المَاءَ فَقَالَ لا تَبِيعُوا المَاءَ فَإِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ الله صَلَى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّم يَنْهَى أَنْ يُبَاعَ *

الحـــديث على شرط البخارى ومسلم

سند شرط الشيخين :

الحديث على شرط البخارى ومسلم ولم يخرجاه رحمهما الله وسبق التخريج .

فائدة : وأبو المنهال هو عبد الرحمن بن مطعم الكوفى .

﴿باب : الْبَيْعُ يَحْضُرُهُ اللَّغْوُ وَالْحَلْفُ﴾

﴿٤٤٧﴾ قَالَ أَبُو دَاوُدَ رحمه الله فى السنن : (كتاب البيوع) حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ عَنِ الْأَعْمَشِ عَنْ أَبِي وَائِلٍ عَنْ قَيْسِ بْنِ أَبِي غَرَزَةَ قَالَ كُنَّا فِي عَهْدِ رَسُولِ اللَّه صَلَّى اللَّهم عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نُسَمَّى السَّمَاسِرَةَ فَمَرَّ بِنَا رَسُولُ اللَّه صَلَّى اللَّهم

عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَسَمَّانَا بِاسْمٍ هُوَ أَحْسَنُ مِنْهُ فَقَالَ يَا مَعْشَرَ التُّجَّارِ إِنَّ الْبَيْعَ يَحْضُرُهُ اللَّغْوُ وَالْحَلْفُ فَشُوبُوهُ بِالصَّدَقَةِ *

الحديث على شرط البخارى ومسلم

سند شرط الشيخين :

الحديث على شرط البخارى ومسلم ولم يخرجاه رحمهما الله ، وسبق التخريج .

﴿باب : لَا يُبَاعُ التَّمْرُ حَتَّى يُطْعَمَ﴾

﴿٤٤٨﴾ قَالَ الإِمَامُ أَحْمَدُ رحمه الله فى المسند : (مسند بنى هاشم) حَدَّثَنَا رَوْحٌ حَدَّثَنَا زَكَرِيَّا بْنُ إِسْحَاقَ حَدَّثَنَا عَمْرُو ابْنُ دِينَارٍ أَنَّ ابْنَ عَبَّاسٍ كَانَ يَقُولُ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهم عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَا يُبَاعُ التَّمْرُ حَتَّى يُطْعَمَ *

الحـــديث على شرط البخارى ومسلم

سند شرط الشيخين :

الحديث على شرط البخارى ومسلم ولم يخرجاه رحمهما الله ، البرهان سبق تخريجه

﴿باب : مَنْ أَقَالَ مُسْلِمًا أَقَالَهُ اللَّهُ عَثْرَتَهُ﴾

﴿٤٤٩﴾ قَالَ أَبُو دَاوُدَ رحمه الله فى السنن : (كتاب البيوع)

حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ مَعِينٍ حَدَّثَنَا حَفْصٌ عَنِ الْأَعْمَشِ عَنْ أَبِي صَالِحٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهم عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَنْ أَقَالَ مُسْلِمًا أَقَالَهُ اللَّهُ عَثْرَتَهُ *

الحـــديث على شرط البخارى ومسلم

سند شرط الشيخين :

الحديث على شرط البخارى ومسلم ولم يخرجاه رحمهما الله ، البرهان سبق تخريجه

﴿باب : جَوَازُ أَنْ يَحْكُمَ الإِمَامُ بِمَا فِيهِ الْمَصْلَحَةُ﴾

﴿٤٥٠﴾ قَالَ الإِمَامُ مَالِكٌ رحمه الله فى الموطأ : (كتاب الأقضية)

عَنْ عَمْرِو بْنِ يَحْيَى الْمَازِنِيِّ عَنْ أَبِيهِ أَنَّ الضَّحَّاكَ بْنَ خَلِيفَةَ سَاقَ خَلِيجًا لَهُ مِنَ الْعُرَيْضِ فَأَرَادَ أَنْ يَمُرَّ بِهِ فِي أَرْضِ مُحَمَّدِ بْنِ مَسْلَمَةَ فَأَبَى مُحَمَّدٌ فَقَالَ لَهُ الضَّحَّاكُ لِمَ تَمْنَعُنِي وَهُوَ لَكَ مَنْفَعَةٌ تَشْرَبُ بِهِ أَوَّلًا وَآخِرًا وَلَا يَضُرُّكَ فَأَبَى مُحَمَّدٌ فَكَلَّمَ فِيهِ الضَّحَّاكُ

عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ فَدَعَا عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ مُحَمَّدَ بْنَ مَسْلَمَةَ فَأَمَرَهُ أَنْ يُخَلِّيَ سَبِيلَهُ فَقَالَ مُحَمَّدٌ لَا فَقَالَ عُمَرُ لِمَ تَمْنَعُ أَخَاكَ مَا يَنْفَعُهُ وَهُوَ لَكَ نَافِعٌ تَسْقِي بِهِ أَوَّلًا وَآخِرًا وَهُوَ لَا يَضُرُّكَ فَقَالَ مُحَمَّدٌ لَا وَاللَّهِ فَقَالَ عُمَرُ وَاللَّهِ لَيَمُرَّنَّ بِهِ وَلَوْ عَلَى بَطْنِكَ فَأَمَرَهُ عُمَرُ أَنْ يَمُرَّ بِهِ فَفَعَلَ الضَّحَّاكُ *

الحـــديث على شرط البخارى ومسلم

سند شرط الشيخين :

الحديث على شرط البخارى ومسلم ولم يخرجاه رحمهما الله ، برهان الشرط :

قال البخارى فى كتاب الزكاة :

حَدَّثَنَا عَبْدُاللَّهِ بْنُ يُوسُفَ أَخْبَرَنَا مَالِكٌ عَنْ عَمْرِو بْنِ يَحْيَى الْمَازِنِيِّ عَنْ أَبِيهِ قَالَ سَمِعْتُ أَبَا سَعِيدٍ الْخُدْرِيَّ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُمَ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَيْسَ فِيمَا دُونَ خَمْسِ ذَوْدٍ صَدَقَةٌ مِنَ الْإِبِلِ وَلَيْسَ فِيمَا دُونَ خَمْسِ أَوَاقٍ صَدَقَةٌ وَلَيْسَ فِيمَا دُونَ خَمْسَةِ أَوْسُقٍ صَدَقَةٌ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى حَدَّثَنَا عَبْدُالْوَهَّابِ قَالَ حَدَّثَنِي يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ قَالَ أَخْبَرَنِي عَمْرٌو سَمِعَ أَبَاهُ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ رَضِيَ اللَّهُمَ عَنْهُمَ سَمِعْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُمَ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِهَذَا *

وقال مسلم فى كتاب صلاة المسافرين وقصرها :
حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى قَالَ قَرَأْتُ عَلَى مَالِك عَنْ عَمْرِو بْنِ يَحْيَى الْمَازِنِيِّ عَنْ سَعِيد بْنِ يَسَار عَنِ ابْنِ عُمَرَ قَالَ رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّه صَلَّى اللَّهم عَلَيْه وَسَلَّمَ يُصَلِّي عَلَى حِمَارٍ وَهُوَ مُوَجِّهٌ إِلَى خَيْبَرَ *

﴿باب : الْمُضَارَبَةُ﴾

﴿٤٥١﴾ قَالَ الإِمَامُ أَحْمَدُ رحمه الله فى المسند : (مسند الكوفيين)
حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَبِي بُكَيْرٍ حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ نَافِعٍ قَالَ سَمِعْتُ عَمْرَو بْنَ دِينَارٍ يَذْكُرُ عَنْ أَبِي الْمِنْهَالِ أَنَّ زَيْدَ بْنَ أَرْقَمَ وَالْبَرَاءَ بْنَ عَازِبٍ رَضِيَ اللَّهم عَنْهمْ كَانَا شَرِيكَيْنِ فَاشْتَرَيَا فِضَّةً بِنَقْدٍ وَنَسِيئَةً فَبَلَغَ ذَلِكَ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهم عَلَيْه وَسَلَّمَ فَأَمَرَهُمَا أَنَّ مَا كَانَ بِنَقْدٍ فَأَجِيزُوهُ وَمَا كَانَ بِنَسِيئَةٍ فَرُدُّوهُ *

الحديث على شرط البخارى ومسلم

سند شرط الشيخين :

الحديث على شرط البخارى ومسلم ولم يخرجاه رحمهما الله بهذا اللفظ ، البرهان سبق تخريجه .

﴿٤٥٢﴾ قَالَ الإمامُ مَالِكٌ رحمه الله فى الموطأ : (كتاب الأقضية)
عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ عَنْ أَبِيه أَنَّهُ قَالَ خَرَجَ عَبْدُ اللَّه وَعُبَيْدُ اللَّه ابْنَا عُمَرَ بْنِ الْخَطَّاب فِي جَيْشٍ إِلَى الْعِرَاقِ فَلَمَّا قَفَلَا مَرَّا عَلَى أَبِي مُوسَى الْأَشْعَرِيِّ وَهُوَ أَمِيرُ الْبَصْرَةِ فَرَحَّبَ بِهِمَا وَسَهَّلَ ثُمَّ قَالَ لَوْ أَقْدِرُ لَكُمَا عَلَى أَمْرٍ أَنْفَعُكُمَا بِه لَفَعَلْتُ ثُمَّ قَالَ بَلَى هَاهُنَا مَالٌ مِنْ مَالِ اللَّه أُرِيدُ أَنْ أَبْعَثَ بِه إِلَى أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ فَأُسْلِفُكُمَاهُ فَتَبْتَاعَانِ بِه مَتَاعًا مِنْ مَتَاعِ الْعِرَاقِ ثُمَّ تَبِيعَانِه بِالْمَدِينَةِ فَتُؤَدِّيَانِ رَأْسَ الْمَالِ إِلَى أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ وَيَكُونُ الرِّبْحُ لَكُمَا فَقَالَا وَدِدْنَا ذَلِكَ فَفَعَلَ وَكَتَبَ إِلَى عُمَرَ بْنِ الْخَطَّاب أَنْ يَأْخُذَ مِنْهُمَا الْمَالَ فَلَمَّا قَدِمَا بَاعَا فَأَرْبَحَا فَلَمَّا دَفَعَا ذَلِكَ إِلَى عُمَرَ قَالَ أَكُلُّ الْجَيْشِ أَسْلَفَهُ مِثْلَ مَا أَسْلَفَكُمَا قَالَا لَا فَقَالَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّاب ابْنَا أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ فَأَسْلَفَكُمَا أَدِّيَا الْمَالَ وَرِبْحَهُ فَأَمَّا عَبْدُ اللَّه فَسَكَتَ وَأَمَّا عُبَيْدُ اللَّه فَقَالَ مَا يَنْبَغِي لَكَ يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ هَذَا لَوْ نَقَصَ هَذَا الْمَالُ أَوْ هَلَكَ لَضَمِنَّاهُ فَقَالَ عُمَرُ أَدِّيَاهُ فَسَكَتَ عَبْدُ اللَّه وَرَاجَعَهُ عُبَيْدُ اللَّه فَقَالَ رَجُلٌ مِنْ جُلَسَاءِ عُمَرَ يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ لَوْ جَعَلْتَهُ قِرَاضًا فَقَالَ عُمَرُ قَدْ جَعَلْتُهُ قِرَاضًا فَأَخَذَ عُمَرُ رَأْسَ

الْمَالِ وَنِصْفَ رِبْحِهِ وَأَخَذَ عَبْدُ اللَّهِ وَعُبَيْدُ اللَّهِ ابْنَا عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ نِصْفَ رِبْحِ الْمَالِ *

الحـــديث على شرط البخارى ومسلم

سند شرط الشيخين :

الحديث على شرط البخارى ومسلم ولم يخرجاه رحمهما الله ، البرهان سبق تخريجه

﴿٤٥٣﴾ قَالَ التِّرْمِذِيُّ رحمه الله فى السنن : (كتاب البيوع)

حَدَّثَنَا أَبُو حَفْصٍ عَمْرُو بْنُ عَلِيٍّ أَخْبَرَنَا يَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ أَخْبَرَنَا عُمَارَةُ بْنُ أَبِي حَفْصَةَ أَخْبَرَنَا عِكْرِمَةُ عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ كَانَ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُمَّ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ثَوْبَانِ قِطْرِيَّانِ غَلِيظَانِ فَكَانَ إِذَا قَعَدَ فَعَرِقَ ثَقُلَا عَلَيْهِ فَقَدِمَ بَزٌّ مِنَ الشَّامِ لِفُلَانِ الْيَهُودِيِّ فَقُلْتُ لَوْ بَعَثْتَ إِلَيْهِ فَاشْتَرَيْتَ مِنْهُ ثَوْبَيْنِ إِلَى الْمَيْسَرَةِ فَأَرْسَلَ إِلَيْهِ فَقَالَ قَدْ عَلِمْتُ مَا يُرِيدُ إِنَّمَا يُرِيدُ أَنْ يَذْهَبَ بِمَالِي أَوْ بِدَرَاهِمِي فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُمَّ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَذَبَ قَدْ عَلِمَ أَنِّي مِنْ أَتْقَاهُمْ لِلَّهِ وَآدَاهُمْ لِلْأَمَانَةِ قَالَ وَفِي الْبَاب عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ وَأَنَسٍ

وَأَسْمَاءَ بِنْت يَزِيدَ قَالَ أَبُو عِيسَى حَدِيثُ عَائِشَةَ حَدِيثٌ حَسَنٌ غَرِيبٌ صَحِيحٌ وَقَدْ رَوَاهُ شُعْبَةُ أَيْضًا عَنْ عُمَارَةَ بْنِ أَبِي حَفْصَةَ قَالَ : و سَمِعْت مُحَمَّدَ بْنَ فِرَاسٍ الْبَصْرِيَّ يَقُولُ سَمِعْتُ أَبَا دَاوُدَ الطَّيَالِسِيَّ يَقُولُ سُئِلَ شُعْبَةُ يَوْمًا عَنْ هَذَا الْحَدِيثِ فَقَالَ لَسْتُ أُحَدِّثُكُمْ حَتَّى تَقُومُوا إِلَى حَرَمِيِّ بْنِ عُمَارَةَ بْنِ أَبِي حَفْصَةَ فَتُقَبِّلُوا رَأْسَهُ قَالَ وَحَرَمِيٌّ فِي الْقَوْمِ قَالَ أَبُو عِيسَى أَيْ إِعْجَابًا بِهَذَا الْحَدِيثِ ★

الحـــديث على شرط البخارى

سند شرط البخارى :

قال البخارى فى كتاب المغازى :

حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ حَدَّثَنَا حَرَمِيٌّ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ قَالَ أَخْبَرَنِي عُمَارَةُ عَنْ عِكْرِمَةَ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُمَّ عَنْهَا قَالَتْ لَمَّا فُتِحَتْ خَيْبَرُ قُلْنَا الْآنَ نَشْبَعُ مِنَ التَّمْرِ ★

﴿باب: جَوَازُ الرَّهْنِ﴾

﴿٤٥٤﴾ قَالَ التِّرْمِذِيُّ رحمه الله فى السنن : (كتاب البيوع)

حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عَدِيٍّ وَعُثْمَانُ بْنُ عُمَرَ عَنْ هِشَامِ بْنِ حَسَّانَ عَنْ عِكْرِمَةَ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: تُوُفِّيَ النَّبِيُّ

صَلَّى اللَّهم عَلَيْه وَسَلَّمَ وَدِرْعُهُ مَرْهُونَةٌ بِعشْرِينَ صَاعًا مِنْ طَعَامٍ أَخَذَهُ لأَهْله قَالَ أَبُو عِيسَى هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ ★

الحـــديث على شرط البخارى

سند شرط البخارى :

قال البخارى فى كتاب كفارات الأيمان :

حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِاللَّه حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ عُمَرَ بْنِ فَارِسٍ أَخْبَرَنَا ابْنُ عَوْنٍ عَنِ الْحَسَنِ عَنْ عَبْدِالرَّحْمَنِ بْنِ سَمُرَةَ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّه صَلَّى اللَّهم عَلَيْه وَسَلَّمَ لَا تَسْأَلِ الْإِمَارَةَ فَإِنَّكَ إِنْ أُعْطِيتَهَا مِنْ غَيْرِ مَسْأَلَةٍ أُعِنْتَ عَلَيْهَا وَإِنْ أُعْطِيتَهَا عَنْ مَسْأَلَةٍ وُكِلْتَ إِلَيْهَا وَإِذَا حَلَفْتَ عَلَى يَمِينٍ فَرَأَيْتَ غَيْرَهَا خَيْرًا مِنْهَا فَأْتِ الَّذِي هُوَ خَيْرٌ وَكَفِّرْ عَنْ يَمِينِكَ تَابَعَهُ أَشْهَلُ بْنُ حَاتِمٍ عَنِ ابْنِ عَوْنٍ وَتَابَعَهُ يُونُسُ وَسِمَاكُ بْنُ عَطِيَّةَ وَسِمَاكُ بْنُ حَرْبٍ وَحُمَيْدٌ وَقَتَادَةُ وَمَنْصُورٌ وَهِشَامٌ وَالرَّبِيعُ ★

﴿باب : النَّهْىُ عَنْ ثَمَنِ الْكَلْبِ وَعَنْ عَسْبِ الْفَحْلِ﴾

﴿٤٥٥﴾ قَالَ النَّسَائِىُّ رحمه الله فى السنن : (كتاب البيوع)

حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ عَنْ مُحَمَّدٍ قَالَ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنِ الْمُغِيرَةِ قَالَ سَمِعْتُ ابْنَ أَبِي نُعْمٍ قَالَ سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ نَهَى

رَسُولُ اللَّه صَلَّى اللَّهم عَلَيْه وَسَلَّمَ عَنْ كَسْبِ الْحَجَّامِ وَعَنْ ثَمَنِ الْكَلْبِ وَعَنْ عَسْبِ الْفَحْلِ *

الحـــديث على شرط البخارى ومسلم

سند شرط الشيخين :

الحديث على شرط البخارى ومسلم ولم يخرجاه رحمهما الله وسبق التخريج .

﴿باب : يَجبُ تَرْجيحُ الْميزَان و إيفَاءُ الْمكْيَال﴾

﴿٤٥٦﴾ قَالَ أَبُو دَاوُدَ رحمه الله فى السنن : (كتاب البيوع)

حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا ابْنُ دُكَيْنٍ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ حَنْظَلَةَ عَنْ طَاوُسٍ عَنِ ابْنِ عُمَرَ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّه صَلَّى اللَّهم عَلَيْه وَسَلَّمَ الْوَزْنُ وَزْنُ أَهْلِ مَكَّةَ وَالْمكْيَالُ مكْيَالُ أَهْلِ الْمَدِينَة قَالَ أَبُو دَاوُدَ وَكَذَا رَوَاهُ الْفِرْيَابِيُّ وَأَبُو أَحْمَدَ عَنْ سُفْيَانَ وَافَقَهُمَا فِي الْمَتْنِ و قَالَ أَبُو أَحْمَدَ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ مَكَانَ ابْنِ عُمَرَ وَرَوَاهُ الْوَلِيدُ بْنُ مُسْلِمٍ عَنْ حَنْظَلَةَ قَالَ وَزْنُ الْمَدِينَة وَمكْيَالُ مَكَّةَ قَالَ أَبُو دَاوُدَ وَاخْتُلِفَ فِي الْمَتْنِ فِي حَدِيثِ مَالِك بْنِ دِينَارٍ عَنْ عَطَاءٍ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهم عَلَيْه وَسَلَّمَ فِي هَذَا *

الحـــديث على شرط البخارى ومسلم

سند شرط الشيخين :

الحديث على شرط البخارى ومسلم ولم يخرجاه رحمهما الله البرهان سبق .

﴿باب: جَوَازُ بَيْعُ الْأَرْضِ﴾

﴿٤٥٧﴾ قَالَ التِّرْمذِىُّ رحمه الله فى السنن : (كتاب الأحكام)

حَدَّثَنَا مَحْمُودُ بْنُ غَيْلَانَ حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ أَخْبَرَنَا شُعْبَةُ عَنْ سِمَاكٍ قَالَ سَمِعْتُ عَلْقَمَةَ بْنَ وَائِلٍ يُحَدِّثُ عَنْ أَبِيه أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهم عَلَيْه وَسَلَّمَ أَقْطَعَهُ أَرْضًا بِحَضْرَمَوْتَ قَالَ مَحْمُودٌ أَخْبَرَنَا النَّضْرُ عَنْ شُعْبَةَ وَزَادَ فِيه وَبَعَثَ لَهُ مُعَاوِيَةَ لِيُقْطِعَهَا إِيَّاهُ قَالَ أَبُو عِيسَى هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ ★

الحـــديث على شرط مسلم

سند شرط مسلم :

الحديث على شرط مسلم ولم يخرجه مسلم رحمه الله، وقد سبق تخريجه .

﴿باب : مَا يُقَال لِمَنْ يَبِيعُ فِي الْمَسْجِد ؟﴾

﴿٤٥٨﴾ قَالَ التِّرْمذِىُّ رحمه الله فى السنن : (كتاب البيوع)

حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ الْخَلَّالُ حَدَّثَنَا عَارِمٌ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ مُحَمَّدٍ أَخْبَرَنَا يَزِيدُ بْنُ خُصَيْفَةَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ ثَوْبَانَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهم عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ إِذَا رَأَيْتُمْ مَنْ يَبِيعُ أَوْ يَبْتَاعُ فِي الْمَسْجِدِ فَقُولُوا لَا أَرْبَحَ اللَّهُ تِجَارَتَكَ وَإِذَا رَأَيْتُمْ مَنْ يَنْشُدُ فِيهِ ضَالَّةً فَقُولُوا لَا رَدَّ اللَّهُ عَلَيْكَ قَالَ أَبُو عِيسَى حَدِيثُ أَبِي هُرَيْرَةَ حَدِيثٌ حَسَنٌ غَرِيبٌ وَالْعَمَلُ عَلَى هَذَا عِنْدَ بَعْضِ أَهْلِ الْعِلْمِ كَرِهُوا الْبَيْعَ وَالشِّرَاءَ فِي الْمَسْجِدِ وَهُوَ قَوْلُ أَحْمَدَ وَإِسْحَقَ وَقَدْ رَخَّصَ فِيهِ بَعْضُ أَهْلِ الْعِلْمِ فِي الْبَيْعِ وَالشِّرَاءِ فِي الْمَسْجِدِ *

الحـــديث على شرط مسلم

سند شرط مسلم :

الحديث على شرط مسلم ولم يخرجه مسلم رحمه الله، وقد أخرجه الحاكم وقال: " صحيح على شرط مسلم " ووافقه الذهبى والعلامة الألبانى ، وعارم لقب محمد بن الفضل السدوسى أبو النعمان . وبرهان الشرط :

قال مسلم فى كتاب الحج :

و حَدَّثَنَا هَارُونُ بْنُ عَبْد اللَّه حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْفَضْلِ السَّدُوسِيُّ حَدَّثَنَا وُهَيْبٌ أَخْبَرَنَا أَيُّوبُ عَنْ أَبِي الْعَالِيَة الْبَرَّاء عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهم عَنْهممَا قَالَ قَدمَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهم عَلَيْه وَسَلَّمَ وَأَصْحَابُهُ لِأَرْبَعٍ خَلَوْنَ مِنَ الْعَشْرِ وَهُمْ يُلَبُّونَ بِالْحَجِّ فَأَمَرَهُمْ أَنْ يَجْعَلُوهَا عُمْرَةً *

قال مسلم فى كتاب الصلاة :

حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى وَإِسْحَقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ قَالَ يَحْيَى أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّه بْنُ مُحَمَّد بْنِ عَبْد اللَّه بْنِ أَبِي فَرْوَةَ عَنْ يَزِيدَ بْنِ خُصَيْفَةَ عَنْ بُسْرِ بْنِ سَعِيد عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّه صَلَّى اللَّهم عَلَيْه وَسَلَّمَ أَيُّمَا امْرَأَةٍ أَصَابَتْ بَخُورًا فَلَا تَشْهَدْ مَعَنَا الْعِشَاءَ الْآخِرَةَ *.

قال مسلم فى كتاب المساجد ومواضع الصلاة :

و حَدَّثَنِي إِسْحَقُ بْنُ مُوسَى الْأَنْصَارِيُّ حَدَّثَنَا مَعْنٌ حَدَّثَنَا مَالِكٌ عَنْ عَبْد اللَّه بْنِ يَزِيدَ مَوْلَى الْأَسْوَد بْنِ سُفْيَانَ عَنْ أَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْد الرَّحْمَنِ وَمُحَمَّد بْنِ عَبْد الرَّحْمَنِ ابْنِ ثَوْبَانَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّه صَلَّى اللَّهم عَلَيْه وَسَلَّمَ قَالَ إِذَا كَانَ الْحَرُّ فَأَبْرِدُوا عَنِ الصَّلَاة فَإِنَّ شِدَّةَ الْحَرِّ مِنْ فَيْحِ جَهَنَّمَ وَذَكَرَ أَنَّ النَّارَ اشْتَكَتْ إِلَى رَبِّهَا فَأَذِنَ لَهَا فِي كُلِّ عَامٍ بِنَفَسَيْنِ نَفَسٍ فِي الشِّتَاءِ وَنَفَسٍ فِي الصَّيْفِ *

﴿باب : إِذَا وَزَنْتُمْ فَأَرْجِحُوا﴾

﴿٤٥٩﴾ قَالَ ابْنُ مَاجَةَ رحمه الله فى السنن : (كتاب التجارات)

حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ مُحَارِبِ بْنِ دِثَارٍ عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُمَّ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا وَزَنْتُمْ فَأَرْجِحُوا *

الحـــديث على شرط البخارى

سند شرط البخارى :

قال البخارى فى كتاب الحج :

حَدَّثَنَا مُسْلِمُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ مُحَارِبٍ عَنْ جَابِرٍ رَضِيَ اللَّهُمَّ عَنْهُمْ قَالَ نَهَى النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُمَّ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنْ يَطْرُقَ أَهْلَهُ لَيْلًا *

﴿٤٦٠﴾ قَالَ أَبُو دَاوُدَ رحمه الله فى السنن : (كتاب البيوع)

حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُعَاذٍ حَدَّثَنَا أَبِي حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ سِمَاكِ بْنِ حَرْبٍ حَدَّثَنِي سُوَيْدُ بْنُ قَيْسٍ قَالَ جَلَبْتُ أَنَا وَمَخْرَفَةُ الْعَبْدِيُّ بَزًّا مِنْ هَجَرَ فَأَتَيْنَا بِهِ مَكَّةَ فَجَاءَنَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُمَّ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَمْشِي فَسَاوَمَنَا بِسَرَاوِيلَ فَبِعْنَاهُ وَثَمَّ رَجُلٌ يَزِنُ بِالْأَجْرِ

فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّه صَلَّى اللَّهم عَلَيْه وَسَلَّمَ زِنْ وَأَرْجِحْ حَدَّثَنَا حَفْصُ بْنُ عُمَرَ وَمُسْلِمُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الْمَعْنَى قَرِيبٌ قَالَا حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ سِمَاكِ بْنِ حَرْبٍ عَنْ أَبِي صَفْوَانَ بْنِ عُمَيْرَةَ قَالَ أَتَيْتُ رَسُولَ اللَّه صَلَّى اللَّهم عَلَيْه وَسَلَّمَ بِمَكَّةَ قَبْلَ أَنْ يُهَاجِرَ بِهَذَا الْحَدِيثِ وَلَمْ يَذْكُرْ يَزِنُ بِأَجْرٍ قَالَ أَبُو دَاوُدَ رَوَاهُ قَيْسٌ كَمَا قَالَ سُفْيَانُ وَالْقَوْلُ قَوْلُ سُفْيَانَ حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي رِزْمَةَ سَمِعْتُ أَبِي يَقُولُ قَالَ رَجُلٌ لِشُعْبَةَ خَالَفَكَ سُفْيَانَ قَالَ دَمَغْتَنِي وَبَلَغَنِي عَنْ يَحْيَى بْنِ مَعِينٍ قَالَ كُلُّ مَنْ خَالَفَ سُفْيَانَ فَالْقَوْلُ قَوْلُ سُفْيَانَ حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ حَنْبَلٍ حَدَّثَنَا وَكِيعٌ عَنْ شُعْبَةَ قَالَ كَانَ سُفْيَانُ أَحْفَظَ مِنِّي ★

الحـــديث على شرط مسلم

سند شرط مسلم :

الحديث على شرط مسلم ولم يخرجه مسلم رحمه الله، وقد سبق تخريجه .

﴿باب : مَنْ أَنْظَرَ مُعْسِرًا أَوْ وَضَعَ لَه﴾

﴿٤٦١﴾ قَالَ التِّرْمذىُّ رحمه الله فى السنن : (كتاب البيوع)

حَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ حَدَّثَنَا إِسْحَقُ بْنُ سُلَيْمَانَ الرَّازِيُّ عَنْ دَاوُدَ بْنِ قَيْسٍ عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ عَنْ أَبِي صَالِحٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهم عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَنْ أَنْظَرَ مُعْسِرًا أَوْ وَضَعَ لَهُ أَظَلَّهُ اللَّهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ تَحْتَ ظِلِّ عَرْشِهِ يَوْمَ لَا ظِلَّ إِلَّا ظِلُّهُ قَالَ وَفِي الْبَابِ عَنْ أَبِي الْيَسَرِ وَأَبِي قَتَادَةَ وَحُذَيْفَةَ وَابْنِ مَسْعُودٍ وَعُبَادَةَ وَجَابِرٍ قَالَ أَبُو عِيسَى حَدِيثُ أَبِي هُرَيْرَةَ حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ غَرِيبٌ مِنْ هَذَا الْوَجْهِ *

الحـــديث على شرط مسلم

سند شرط مسلم :

الحديث على شرط مسلم ولم يخرجه مسلم رحمه الله، وقد سبق تخريجه .

﴿باب : قَوْلُهُ ﷺ لَعَلَّ بَعْضَكُمْ أَلْحَنُ بِحُجَّتِهِ﴾

﴿٤٦٢﴾ قَالَ الإِمَامُ أَحْمَدُ رحمه الله فى المسند : (باقى مسند الأنصار) : حَدَّثَنَا وَكِيعٌ قَالَ حَدَّثَنَا أُسَامَةُ بْنُ زَيْدٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ رَافِعٍ عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ قَالَتْ جَاءَ رَجُلَانِ مِنَ الْأَنْصَارِ يَخْتَصِمَانِ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُمَّ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي مَوَارِيثَ بَيْنَهُمَا قَدْ دُرِسَتْ لَيْسَ بَيْنَهُمَا بَيِّنَةٌ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُمَّ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِنَّكُمْ تَخْتَصِمُونَ إِلَيَّ وَإِنَّمَا أَنَا بَشَرٌ وَلَعَلَّ بَعْضَكُمْ أَلْحَنُ بِحُجَّتِهِ أَوْ قَدْ قَالَ لِحُجَّتِهِ مِنْ بَعْضٍ فَإِنِّي أَقْضِي بَيْنَكُمْ عَلَى نَحْوِ مَا أَسْمَعُ فَمَنْ قَضَيْتُ لَهُ مِنْ حَقِّ أَخِيهِ شَيْئًا فَلَا يَأْخُذْهُ فَإِنَّمَا أَقْطَعُ لَهُ قِطْعَةً مِنَ النَّارِ يَأْتِي بِهَا إِسْطَامًا فِي عُنُقِهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ فَبَكَى الرَّجُلَانِ وَقَالَ كُلُّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا حَقِّي لِأَخِي فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُمَّ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَمَا إِذْ قُلْتُمَا فَاذْهَبَا فَاقْتَسِمَا ثُمَّ تَوَخَّيَا الْحَقَّ ثُمَّ اسْتَهِمَا ثُمَّ لِيَحْلِلْ كُلُّ وَاحِدٍ مِنْكُمَا صَاحِبَهُ *

الحـــديث على شرط مسلم

سند شرط مسلم :

الحديث على شرط مسلم ولم يخرجه مسلم رحمه الله، وأخرجه الحاكم وقال: " صحيح على شرط مسلم " ووافقه الذهبى وقال العلامة الألبانى : " وهو كما قالا ، غير أن أسامة بن زيد وهو الليثي أبو زيد المدنى فى حفظه ضعف يسير ، فحديثه حسن ." أهـ قلت : وللحديث متابعات وشواهد يطمئن القلب إلى ثبوته .

﴿باب : وجُوبُ تَبْيِنُ عَيْبُ الشَّئِ فِى البَيْعِ﴾

﴿٤٦٣﴾ قَالَ ابْنُ مَاجَةَ رحمه الله فى السنن : (كتاب التجارات)

حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ حَدَّثَنَا وَهْبُ بْنُ جَرِيرٍ حَدَّثَنَا أَبِي سَمِعْتُ يَحْيَى بْنَ أَيُّوبَ يُحَدِّثُ عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي حَبِيبٍ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ابْنِ شُمَاسَةَ عَنْ عُقْبَةَ بْنِ عَامِرٍ قَالَ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهم عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ الْمُسْلِمُ أَخُو الْمُسْلِمِ لَا يَحِلُّ لِمُسْلِمٍ بَاعَ مِنْ أَخِيهِ بَيْعًا فِيهِ عَيْبٌ إِلَّا بَيَّنَهُ لَهُ *

الحـــديث على شرط مسلم

سند شرط مسلم :

الحديث على شرط مسلم ولم يخرجه مسلم رحمه الله، وأخرجه الحاكم وقال: " صحيح على شرط الشيخين " ووافقه الذهبى وقال العلامة الألبانى : " وأقول

إنما هو على شرط مسلم وحده ، فإن ابن شماسة لم يخرج له البخارى شيء ".أهـ ، قلتُ : وقد سبق إثبات ذلك .

﴿باب: إِنَّ اللَّهَ هُوَ الْمُسَعِّرُ﴾

﴿٤٦٤﴾ قَالَ الإِمَامُ أَحْمَدُ رحمه الله فى المسند : (باقى مسند المكثرين) : حَدَّثَنَا عَفَّانُ حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ قَالَ أَخْبَرَنَا قَتَادَةُ وَثَابِتٌ وَحُمَيْدٌ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ غَلَا السِّعْرُ بِالْمَدِينَةِ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهم عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ النَّاسُ يَا رَسُولَ اللَّهِ غَلَا السِّعْرُ سَعِّرْ لَنَا فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهم عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِنَّ اللَّهَ هُوَ الْمُسَعِّرُ الْقَابِضُ الْبَاسِطُ الرَّزَّاقُ إِنِّي لَأَرْجُو أَنْ أَلْقَى اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ وَلَيْسَ أَحَدٌ مِنْكُمْ يَطْلُبُنِي بِمَظْلَمَةٍ فِي دَمٍ وَلَا مَالٍ وقَالَ الإِمَامُ أَبُو دَاوُدَ رحمه الله فى السنن : (كتاب البيوع) حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا عَفَّانُ حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ أَخْبَرَنَا ثَابِتٌ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ وَقَتَادَةُ وَحُمَيْدٌ عَنْ أَنَسٍ قَالَ النَّاسُ يَا رَسُولَ اللَّهِ غَلَا السِّعْرُ فَسَعِّرْ لَنَا فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهم عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِنَّ اللَّهَ هُوَ الْمُسَعِّرُ الْقَابِضُ الْبَاسِطُ الرَّازِقُ

وَإِنِّي لَأَرْجُو أَنْ أَلْقَى اللَّهَ وَلَيْسَ أَحَدٌ مِنْكُمْ يُطَالِبُنِي بِمَظْلَمَةٍ فِي دَمٍ وَلَا مَالٍ *

الحـــديث على شرط مسلم

سند شرط مسلم :

الحديث على شرط مسلم ولم يخرجه مسلم رحمه الله، ورجال السند رجال البخارى ومسلم و برهان الشرط : قال مسلم فى كتاب المساجد ومواضع الصلاة : و حَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ حَدَّثَنَا عَفَّانُ حَدَّثَنَا حَمَّادٌ أَخْبَرَنَا قَتَادَةُ وَثَابِتٌ وَحُمَيْدٌ عَنْ أَنَسٍ أَنَّ رَجُلًا جَاءَ فَدَخَلَ الصَّفَّ وَقَدْ حَفَزَهُ النَّفَسُ فَقَالَ الْحَمْدُ لِلَّهِ حَمْدًا كَثِيرًا طَيِّبًا مُبَارَكًا فِيهِ فَلَمَّا قَضَى رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُمَّ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ صَلَاتَهُ قَالَ أَيُّكُمُ الْمُتَكَلِّمُ بِالْكَلِمَاتِ فَأَرَمَّ الْقَوْمُ فَقَالَ أَيُّكُمُ الْمُتَكَلِّمُ بِهَا فَإِنَّهُ لَمْ يَقُلْ بَأْسًا فَقَالَ رَجُلٌ جِئْتُ وَقَدْ حَفَزَنِي النَّفَسُ فَقُلْتُهَا فَقَالَ لَقَدْ رَأَيْتُ اثْنَيْ عَشَرَ مَلَكًا يَبْتَدِرُونَهَا أَيُّهُمْ يَرْفَعُهَا * .

٢٢ــ كِتَابُ القِسَامَةِ

﴿باب : كِتَابُ اللَّه الْقِصَاصُ﴾

﴿٤٦٥﴾ قَالَ النَّسَائِىُّ رحمه الله فى السنن : (كتاب القسامة)

أَخْبَرَنَا إِسْحَقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ قَالَ أَنْبَأَنَا أَبُو خَالِد سُلَيْمَانُ بْنُ حَيَّانَ قَالَ حَدَّثَنَا حُمَيْدٌ عَنْ أَنَسٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّه صَلَّى اللَّهم عَلَيْه وَسَلَّمَ قَضَى بِالْقِصَاصِ فِي السِّنِّ وَقَالَ رَسُولُ اللَّه صَلَّى اللَّهم عَلَيْه وَسَلَّمَ كِتَابُ اللَّه الْقِصَاصُ ★

الحـــديث على شرط البخارى ومسلم

سند شرط الشيخين :

الحديث على شرط البخارى ومسلم ولم يخرجاه رحمهما الله ، وبرهان الشرط

قال البخارى فى كتاب الصوم :

حَدَّثَنِي مُحَمَّدٌ هُوَ ابْنُ سَلَامٍ أَخْبَرَنَا أَبُو خَالِد الْأَحْمَرُ أَخْبَرَنَا حُمَيْدٌ قَالَ سَأَلْتُ أَنَسًا رَضِي اللَّهم عَنْهم عَنْ صِيَامِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهم عَلَيْه وَسَلَّمَ فَقَالَ مَا كُنْتُ أُحِبُّ أَنْ أَرَاهُ مِنَ الشَّهْرِ صَائِمًا إِلَّا رَأَيْتُهُ وَلَا مُفْطِرًا إِلَّا رَأَيْتُهُ وَلَا مِنَ اللَّيْلِ قَائِمًا إِلَّا رَأَيْتُهُ وَلَا نَائِمًا إِلَّا رَأَيْتُهُ وَلَا مَسِسْتُ خَزَّةً وَلَا حَرِيرَةً أَلْيَنَ مِنْ كَفِّ رَسُولِ اللَّه صَلَّى اللَّهم عَلَيْه وَسَلَّمَ وَلَا شَمِمْتُ مِسْكَةً وَلَا عَبِيرَةً أَطْيَبَ رَائِحَةً مِنْ رَائِحَةِ رَسُولِ اللَّه صَلَّى اللَّهم عَلَيْه وَسَلَّمَ ★ .

قال مسلم فى كتاب الصيام :

و حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا أَبُو خَالِد الْأَحْمَرُ عَنْ حُمَيْد قَالَ خَرَجْتُ فَصُمْتُ فَقَالُوا لِي أَعِدْ قَالَ فَقُلْتُ إِنَّ أَنَسًا أَخْبَرَنِي أَنَّ أَصْحَابَ رَسُولِ اللَّه صَلَّى

اللَّهم عَلَيْه وَسَلَّمَ كَانُوا يُسَافِرُونَ فَلَا يَعِيبُ الصَّائِمُ عَلَى الْمُفْطِرِ وَلَا الْمُفْطِرُ عَلَى الصَّائِمِ فَلَقِيتُ ابْنَ أَبِي مُلَيْكَةَ فَأَخْبَرَنِي عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهم عَنْهَا بِمِثْلِهِ *

وقال مسلم فى كتاب الامارة :

حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ بْنِ قَعْنَبٍ حَدَّثَنَا مَالِكٌ عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ عَنْ مُحَمَّدِ ابْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنْ عَلْقَمَةَ بْنِ وَقَّاصٍ عَنْ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهم عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِنَّمَا الْأَعْمَالُ بِالنِّيَّةِ وَإِنَّمَا لِامْرِئٍ مَا نَوَى فَمَنْ كَانَتْ هِجْرَتُهُ إِلَى اللَّهِ وَرَسُولِهِ فَهِجْرَتُهُ إِلَى اللَّهِ وَرَسُولِهِ وَمَنْ كَانَتْ هِجْرَتُهُ لِدُنْيَا يُصِيبُهَا أَوِ امْرَأَةٍ يَتَزَوَّجُهَا فَهِجْرَتُهُ إِلَى مَا هَاجَرَ إِلَيْهِ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رُمْحِ بْنِ الْمُهَاجِرِ أَخْبَرَنَا اللَّيْثُ ح و حَدَّثَنَا أَبُو الرَّبِيعِ الْعَتَكِيُّ حَدَّثَنَا حَمَّادُ ابْنُ زَيْدٍ ح و حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ يَعْنِي الثَّقَفِيَّ ح و حَدَّثَنَا إِسْحَقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ أَخْبَرَنَا أَبُو خَالِدٍ الْأَحْمَرُ سُلَيْمَانُ بْنُ حَيَّانَ ح و حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ نُمَيْرٍ حَدَّثَنَا حَفْصٌ يَعْنِي ابْنَ غِيَاثٍ وَيَزِيدُ بْنُ هَارُونَ ح و حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْعَلَاءِ الْهَمْدَانِيُّ حَدَّثَنَا ابْنُ الْمُبَارَكِ ح و حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عُمَرَ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ كُلُّهُمْ عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ بِإِسْنَادِ مَالِكٍ وَمَعْنَى حَدِيثِهِ وَفِي حَدِيثِ سُفْيَانَ سَمِعْتُ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ عَلَى الْمِنْبَرِ يُخْبِرُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهم عَلَيْهِ وَسَلَّمَ *

﴿باب: الْمُسْتَشَارُ مُؤْتَمَنٌ﴾

﴿٤٦٦﴾ قَالَ أَبُو دَاوُدَ رحمه الله فى السنن : (كتاب الديات)

حَدَّثَنَا ابْنُ الْمُثَنَّى حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَبِي بُكَيْرٍ حَدَّثَنَا شَيْبَانُ عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ عُمَيْرٍ عَنْ أَبِي سَلَمَةَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُمَّ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الْمُسْتَشَارُ مُؤْتَمَنٌ ★

الحـــديث على شرط البخارى ومسلم

سند شرط الشيخين :

الحديث على شرط البخارى ومسلم ولم يخرجاه رحمهما الله ، وبرهان الشرط سبق تحريره .

﴿باب: هَلْ تُفْقَأُ عَيْنُ الْأَعْوَرِ فِى الْقِصَاصِ ؟﴾

﴿٤٦٧﴾ قَالَ الإِمَامُ ابْنُ الْجَعْدِ رحمه الله : (المسند١/١٥٥)

أَنَا شُعْبَةُ عَنْ قَتَادَةَ قَالَ سَمِعْتُ أَبَا مِجْلَزٍ قَالَ سَأَلْتُ بْنُ عُمَرَ عَنْ الْأَعْوَرِ تُفْقَأُ عَيْنُهُ قَالَ : ابْنُ صَفْوَانَ قَضَى فِيهَا عُمَرَ بِالدِّيَةِ قَالَ قُلْتُ : إِنَّمَا أَسْأَلُ بْنُ عُمَرَ قَالَ أَلَيْسَ يُخْبِرُكَ عَنْ عُمَرَ ★

الحـــديث على شرط البخارى

سند شرط البخارى :

الحديث على شرط البخارى ولم يخرجه رحمه الله وبرهان الشرط : سبق تخرجه

﴿باب: هَلْ الْأَصَابِعُ سَوَاءٌ وَالْأَسْنَانُ سَوَاءٌ ؟﴾

﴿٤٦٨﴾ قَالَ أَبُو دَاوُدَ رحمه الله فى السنن : (كتاب الديات) حَدَّثَنَا عَبَّاسٌ الْعَنْبَرِيُّ حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ بْنُ عَبْدِ الْوَارِثِ حَدَّثَنِي شُعْبَةُ عَنْ قَتَادَةَ عَنْ عِكْرِمَةَ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُمَ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ الْأَصَابِعُ سَوَاءٌ وَالْأَسْنَانُ سَوَاءٌ الثَّنِيَّةُ وَالضِّرْسُ سَوَاءٌ هَذِهِ وَهَذِهِ سَوَاءٌ قَالَ أَبُو دَاوُدَ وَرَوَاهُ النَّضْرُ بْنُ شُمَيْلٍ عَنْ شُعْبَةَ بِمَعْنَى عَبْدِ الصَّمَدِ قَالَ أَبُو دَاوُدَ حَدَّثَنَاه الدَّارِمِيُّ عَنِ النَّضْرِ *

الحـــديث على شرط البخارى ومسلم

سند شرط الشيخين :

الحديث على شرط البخارى ومسلم ولم يخرجاه رحمهما الله ، والبرهان سبق .

﴿باب : بِمَاذَا يَكُونُ الفِكَاكُ مِنَ النَّار ؟﴾

﴿٤٦٩﴾ قَالَ ابْنُ مَاجَةَ رحمه الله فى السنن : (كتاب الأحكام)

حَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ عَنِ الْأَعْمَشِ عَنْ عَمْرِو بْنِ مُرَّةَ عَنْ سَالِمِ بْنِ أَبِي الْجَعْدِ عَنْ شُرَحْبِيلَ بْنِ السِّمْطِ قَالَ قُلْتُ لِكَعْبٍ يَا كَعْبَ بْنَ مُرَّةَ حَدِّثْنَا عَنْ رَسُولِ اللَّه صَلَّى اللَّهم عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَاحْذَرْ قَالَ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّه صَلَّى اللَّهم عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ مَنْ أَعْتَقَ امْرَأً مُسْلِمًا كَانَ فِكَاكَهُ مِنَ النَّارِ يُجْزِئُ كُلُّ عَظْمٍ مِنْهُ بِكُلِّ عَظْمٍ مِنْهُ وَمَنْ أَعْتَقَ امْرَأَتَيْنِ مُسْلِمَتَيْنِ كَانَتَا فِكَاكَهُ مِنَ النَّارِ يُجْزِئُ بِكُلِّ عَظْمَيْنِ مِنْهُمَا عَظْمٌ مِنْهُ ★

الحـــديث على شرط البخارى ومسلم

سند شرط الشيخين :

الحديث على شرط البخارى ومسلم ولم يخرجاه رحمهما الله ، وبرهان الشرط : سبق تخريجه .

٢٣ــ كِتَابُ تَفْسِيرُ الْقُرْآن

﴿قَوْلُهُ تَعَالَى : لَا إِكْرَاهَ فِي الدِّينِ قَدْ تَبَيَّنَ الرُّشْدُ مِنَ الْغَيِّ﴾

﴿٤٩٦﴾ قَالَ الإِمَامُ أَبُو دَاوُدَ رحمه الله فى السنن : (كتاب الجهاد)
حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عُمَرَ بْنِ عَلِيٍّ الْمُقَدَّمِيُّ قَالَ حَدَّثَنَا أَشْعَثُ ابْنُ عَبْدِ اللَّهِ يَعْنِي السِّجِسْتَانِيَّ ح و حَدَّثَنَا ابْنُ بَشَّارٍ قَالَ حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عَدِيٍّ وَهَذَا لَفْظُهُ ح و حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ قَالَ حَدَّثَنَا وَهْبُ بْنُ جَرِيرٍ عَنْ شُعْبَةَ عَنْ أَبِي بِشْرٍ عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ كَانَتِ الْمَرْأَةُ تَكُونُ مِقْلَاتًا فَتَجْعَلُ عَلَى نَفْسِهَا إِنْ عَاشَ لَهَا وَلَدٌ أَنْ تُهَوِّدَهُ فَلَمَّا أُجْلِيَتْ بَنُو النَّضِيرِ كَانَ فِيهِمْ مِنْ أَبْنَاءِ الْأَنْصَارِ فَقَالُوا لَا نَدَعُ أَبْنَاءَنَا فَأَنْزَلَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ (لَا إِكْرَاهَ فِي الدِّينِ قَدْ تَبَيَّنَ الرُّشْدُ مِنَ الْغَيِّ) قَالَ أَبُو دَاوُدَ الْمِقْلَاتُ الَّتِي لَا يَعِيشُ لَهَا وَلَدٌ *

الحـــديث على شرط البخارى ومسلم

سند شرط الشيخين :

الحديث على شرط البخارى ومسلم ولم يخرجاه رحمهما الله ، وبرهان الشرط : سبق تخريجه .

فائدة :

أبو بشر : هو جعفر بن إياس بن أبى وحشية .

﴿وَقَوْلُ اللهِ تَعَالَى : لَيْسَ لَكَ مِنَ الْأَمْرِ شَيْءٌ أَوْ يَتُوبَ عَلَيْهِمْ أَوْ يُعَذِّبَهُمْ فَإِنَّهُمْ ظَالِمُونَ﴾

﴿٤٧٠﴾ قَالَ الإِمَامُ أَحْمَدُ رحمه الله فى المسند : (باقى مسند المكثرين) : حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ أَخْبَرَنَا حُمَيْدٌ الطَّوِيلُ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهم عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كُسِرَتْ رَبَاعِيَتُهُ يَوْمَ أُحُدٍ وَشُجَّ فِي جَبْهَتِهِ حَتَّى سَالَ الدَّمُ عَلَى وَجْهِهِ فَقَالَ كَيْفَ يُفْلِحُ قَوْمٌ فَعَلُوا هَذَا بِنَبِيِّهِمْ وَهُوَ يَدْعُوهُمْ إِلَى رَبِّهِمْ فَنَزَلَتْ هَذِهِ الْآيَةُ (لَيْسَ لَكَ مِنَ الْأَمْرِ شَيْءٌ أَوْ يَتُوبَ عَلَيْهِمْ أَوْ يُعَذِّبَهُمْ فَإِنَّهُمْ ظَالِمُونَ) *

وقَالَ التِّرْمِذى رحمه الله فى السُّنن : (كتاب تفسير القرآن)

حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مَنِيعٍ حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ أَخْبَرَنَا حُمَيْدٌ عَنْ أَنَسٍ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهم عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كُسِرَتْ رَبَاعِيَتُهُ يَوْمَ أُحُدٍ وَشُجَّ وَجْهُهُ شَجَّةً فِي جَبْهَتِهِ حَتَّى سَالَ الدَّمُ عَلَى وَجْهِهِ فَقَالَ كَيْفَ يُفْلِحُ قَوْمٌ فَعَلُوا هَذَا بِنَبِيِّهِمْ وَهُوَ يَدْعُوهُمْ إِلَى اللَّهِ فَنَزَلَتْ (لَيْسَ

لَكَ مِنَ الْأَمْرِ شَيْءٌ أَوْ يَتُوبَ عَلَيْهِمْ أَوْ يُعَذِّبَهُمْ) إِلَى آخِرِهَا قَالَ أَبُو عِيسَى هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ *

الحـــديث على شرط البخارى ومسلم

سند شرط الشيخين :

الحديث على شرط البخارى ولم يخرجه رحمه الله ، وقد أخرجه مسلم فى كتاب الجهاد والسير ، وبرهان الشرط : سبق مع الحديث فى كتاب المغازى .

﴿وَقَوْلُ اللهِ تَعَالَى : رَبَّنَا مَا خَلَقْتَ هَذَا بَاطِلًا﴾

﴿٤٧١﴾ قَالَ النَّسَائِيُّ رحمه الله فى السنن : (كتاب قيام الليل وتطوع النهار) : أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سَلَمَةَ قَالَ أَنْبَأَنَا ابْنُ وَهْبٍ عَنْ يُونُسَ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ قَالَ حَدَّثَنِي حُمَيْدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ أَنَّ رَجُلًا مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهم عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ قُلْتُ وَأَنَا فِي سَفَرٍ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهم عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَاللَّهِ لَأَرْقُبَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهم عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَصَلَاةٍ حَتَّى أَرَى فِعْلَهُ فَلَمَّا صَلَّى صَلَاةَ الْعِشَاءِ وَهِيَ الْعَتَمَةُ اضْطَجَعَ هَوِيًّا مِنَ اللَّيْلِ ثُمَّ اسْتَيْقَظَ فَنَظَرَ فِي الْأُفُقِ فَقَالَ (رَبَّنَا مَا خَلَقْتَ هَذَا بَاطِلًا) حَتَّى

بَلَغَ (إِنَّكَ لَا تُخْلِفُ الْمِيعَادَ) ثُمَّ أَهْوَى رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهم عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِلَى فِرَاشِهِ فَاسْتَلَّ مِنْهُ سِوَاكًا ثُمَّ أَفْرَغَ فِي قَدَحٍ مِنْ إِدَاوَةٍ عِنْدَهُ مَاءً فَاسْتَنَّ ثُمَّ قَامَ فَصَلَّى حَتَّى قُلْتُ قَدْ صَلَّى قَدْرَ مَا نَامَ ثُمَّ اضْطَجَعَ حَتَّى قُلْتُ قَدْ نَامَ قَدْرَ مَا صَلَّى ثُمَّ اسْتَيْقَظَ فَفَعَلَ كَمَا فَعَلَ أَوَّلَ مَرَّةٍ وَقَالَ مِثْلَ مَا قَالَ فَفَعَلَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهم عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ قَبْلَ الْفَجْرِ

الحديث على شرط مسلم

سند شرط مسلم :

الحديث على شرط مسلم ولم يخرجه رحمه الله بهذا اللفظ ، وبرهان الشرط: سبق تخريجه .

﴿وَقَوْلُ الله تَعَالَى : يَسْتَفْتُونَكَ قُلْ اللَّهُ يُفْتِيكُمْ فِي الْكَلَالَةِ إِنْ امْرُؤٌ هَلَكَ لَيْسَ لَهُ وَلَدٌ وَلَهُ أُخْتٌ فَلَهَا نِصْفُ مَا تَرَكَ وَهُوَ يَرِثُهَا إِنْ لَمْ يَكُنْ لَهَا وَلَدٌ فَإِنْ كَانَتَا اثْنَتَيْنِ فَلَهُمَا الثُّلُثَانِ مِمَّا تَرَكَ وَإِنْ كَانُوا إِخْوَةً رِجَالًا وَنِسَاءً فَلِلذَّكَرِ مِثْلُ حَظِّ الْأُنْثَيَيْنِ يُبَيِّنُ اللَّهُ لَكُمْ أَنْ تَضِلُّوا وَاللَّهُ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمٌ﴾

﴿٤٧٢﴾ قَالَ الإِمَامُ أَحْمَدُ رحمه الله فى المسند : (العشرة المشرين بالجنة) : حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي عَرُوبَةَ عَنْ قَتَادَةَ عَنْ سَالِمِ بْنِ أَبِي الْجَعْدِ عَنْ مَعْدَانَ بْنِ أَبِي طَلْحَةَ قَالَ قَالَ عُمَرُ رَضِيَ اللَّهُم عَنْهم مَا سَأَلْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهم عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنْ شَيْءٍ أَكْثَرَ مِمَّا سَأَلْتُهُ عَنِ الْكَلَالَةِ حَتَّى طَعَنَ بِإِصْبَعِهِ فِي صَدْرِي وَقَالَ تَكْفِيكَ آيَةُ الصَّيْفِ الَّتِي فِي آخِرِ سُورَةِ النِّسَاءِ *

الحديث على شرط مسلم

سند شرط مسلم :

الحديث على شرط مسلم ولم يخرجه رحمه الله بهذا اللفظ ، وبرهان الشرط: سبق تخريجه .

﴿وَقَوْلُهُ تَعَالَى : وَإِذْ قَالَ اللَّهُ يَا عِيسَى ابْنَ مَرْيَمَ أَأَنْتَ قُلْتَ لِلنَّاسِ اتَّخِذُونِي وَأُمِّيَ إِلَهَيْنِ مِنْ دُونِ اللَّهِ﴾

﴿٤٧٣﴾ قَالَ التِّرْمِذِى رحمه الله فى السنن : (كتاب تفسير القرآن)

حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عُمَرَ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ عَنْ عَمْرِو بْنِ دِينَارٍ عَنْ طَاوُوسٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ يُلَقَّى عِيسَى حُجَّتَهُ فَلَقَّاهُ اللَّهُ فِي قَوْلِه (وَإِذْ قَالَ اللَّهُ يَا عِيسَى ابْنَ مَرْيَمَ أَأَنْتَ قُلْتَ لِلنَّاسِ اتَّخِذُونِي وَأُمِّيَ إِلَهَيْنِ مِنْ دُونِ اللَّه) قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهم عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَلَقَّاهُ اللَّهُ (سُبْحَانَكَ مَا يَكُونُ لِي أَنْ أَقُولَ مَا لَيْسَ لِي بِحَقٍّ) الْآيَةَ كُلَّهَا قَالَ أَبُو عِيسَى هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ ★

الحـــديث على شرط مسلم

سند شرط مسلم :

الحديث على شرط مسلم ولم يخرجاه رحمهما الله ، وبرهان الشرط: سبق .

فائدة :

ابْنُ أَبِي عُمَرَ : هو محمد بن يحيى العدنى أبو عبد الله .

﴿وَقَوْلُ اللهِ تَعَالَى : وَمَنْ يَقْتُلْ مُؤْمِنًا مُتَعَمِّدًا﴾

﴿٤٧٤﴾ قَالَ النَّسَائِيُّ رحمه الله فى السنن : (كتاب تحريم الدم)

أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ قَالَ حَدَّثَنَا شَبَابَةُ بْنُ سَوَّارٍ قَالَ حَدَّثَنِي وَرْقَاءُ عَنْ عَمْرٍو عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهم عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ يَجِيءُ الْمَقْتُولُ بِالْقَاتِلِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ نَاصِيَتُهُ وَرَأْسُهُ فِي يَدِهِ وَأَوْدَاجُهُ تَشْخَبُ دَمًا يَقُولُ يَا رَبِّ قَتَلَنِي حَتَّى يُدْنِيَهُ مِنَ الْعَرْشِ قَالَ فَذَكَرُوا لِابْنِ عَبَّاسٍ التَّوْبَةَ فَتَلَا هَذِهِ الْآيَةَ (وَمَنْ يَقْتُلْ مُؤْمِنًا مُتَعَمِّدًا) قَالَ مَا نُسِخَتْ مُنْذُ نَزَلَتْ وَأَنَّى لَهُ التَّوْبَةُ *

الحـــديث على شرط البخارى ومسلم

سند شرط الشيخين :

الحديث على شرط الشيخين ولم يخرجه البخارى ولا مسلم رحمهما الله بهذا اللفظ ، وبرهان الشرط : قال البخارى رحمه الله فى كتاب الجمعة :

حَدَّثَنَا عَبْدُاللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ حَدَّثَنَا شَبَابَةُ حَدَّثَنَا وَرْقَاءُ عَنْ عَمْرِو بْنِ دِينَارٍ عَنْ مُجَاهِدٍ عَنِ ابْنِ عُمَرَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهم عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ ائْذَنُوا لِلنِّسَاءِ بِاللَّيْلِ إِلَى الْمَسَاجِدِ *.

وقال مسلم رحمه الله فى كتاب الصلاة :

حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ وَابْنُ رَافِعٍ قَالَا حَدَّثَنَا شَبَابَةُ حَدَّثَنِي وَرْقَاءُ عَنْ عَمْرٍو عَنْ مُجَاهِدٍ عَنِ ابْنِ عُمَرَ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُم عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ائْذَنُوا لِلنِّسَاءِ بِاللَّيْلِ إِلَى الْمَسَاجِدِ فَقَالَ ابْنٌ لَهُ يُقَالُ لَهُ وَاقِدٌ إِذَنْ يَتَّخِذْنَهُ دَغَلًا قَالَ فَضَرَبَ فِي صَدْرِهِ وَقَالَ أُحَدِّثُكَ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُم عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَتَقُولُ لَا *

﴿وَقَوْلُ اللهِ تَعَالَى : هَلْ يَنظُرُونَ إِلَّا أَنْ تَأْتِيَهُمُ الْمَلَائِكَةُ أَوْ يَأْتِيَ رَبُّكَ أَوْ يَأْتِيَ بَعْضُ آيَاتِ رَبِّكَ يَوْمَ يَأْتِي بَعْضُ آيَاتِ رَبِّكَ لَا يَنفَعُ نَفْسًا إِيمَانُهَا لَمْ تَكُنْ آمَنَتْ مِنْ قَبْلُ أَوْ كَسَبَتْ فِي إِيمَانِهَا خَيْرًا﴾

﴿٤٧٥﴾ قَالَ الإِمَامُ ابْنُ الْجَعْدِ رحمه الله : (المسند١/١٤٩)

أَنَا شُعْبَةُ عَنْ قَتَادَةَ عَنْ زُرَارَةَ بْنِ أَوْفَى عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ مَسْعُودٍ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى ﴿هَلْ يَنظُرُونَ إِلَّا أَنْ تَأْتِيَهُمُ الْمَلَائِكَةُ أَوْ يَأْتِيَ رَبُّكَ أَوْ يَأْتِيَ بَعْضُ آيَاتِ رَبِّكَ يَوْمَ يَأْتِي بَعْضُ آيَاتِ رَبِّكَ لَا يَنفَعُ نَفْسًا إِيمَانُهَا لَمْ تَكُنْ آمَنَتْ مِنْ قَبْلُ أَوْ كَسَبَتْ فِي إِيمَانِهَا خَيْرًا﴾ قَالَ طُلُوعَ الشَّمْسِ مِنْ مَغْرِبِهَا*

الحـــديث على شرط البخارى

سند شرط البخارى :

الحديث على شرط البخارى ولم يخرجه رحمه الله وبرهان الشرط : سبق تخريجه

﴿وَقَوْلُ اللهِ تَعَالَى : وَلَا تَزِرُ وَازِرَةٌ وِزْرَ أُخْرَى﴾

﴿٤٧٦﴾ قَالَ أَبُو دَاوُدَ رحمه الله فى السنن : (كتاب الديات)

حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ يُونُسَ حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ يَعْنِي ابْنَ إِيَادٍ حَدَّثَنَا إِيَادٌ عَنْ أَبِي رِمْثَةَ قَالَ انْطَلَقْتُ مَعَ أَبِي نَحْوَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهم عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ثُمَّ إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهم عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ لِأَبِي ابْنُكَ هَذَا قَالَ إِي وَرَبِّ الْكَعْبَةِ قَالَ حَقًّا قَالَ أَشْهَدُ بِهِ قَالَ فَتَبَسَّمَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهم عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ضَاحِكًا مِنْ ثَبْتِ شَبَهِي فِي أَبِي وَمِنْ حَلِفِ أَبِي عَلَيَّ ثُمَّ قَالَ أَمَا إِنَّهُ لَا يَجْنِي عَلَيْكَ وَلَا تَجْنِي عَلَيْهِ وَقَرَأَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهم عَلَيْهِ وَسَلَّمَ (وَلَا تَزِرُ وَازِرَةٌ وِزْرَ أُخْرَى) ★

الحـــديث على شرط مسلم

سند شرط مسلم :

الحديث على شرط مسلم ولم يخرجه رحمه الله، وبرهان الشرط: سبق تحريره

﴿وَقَوْلُهُ تَعَالَى : وَلَمَّا رَجَعَ مُوسَى إِلَى قَوْمِهِ غَضْبَانَ أَسِفًا قَالَ بِئْسَمَا خَلَفْتُمُونِي مِنْ بَعْدِي أَعَجِلْتُمْ أَمْرَ رَبِّكُمْ وَأَلْقَى الْأَلْوَاحَ وَأَخَذَ بِرَأْسِ أَخِيهِ يَجُرُّهُ إِلَيْهِ قَالَ ابْنَ أُمَّ إِنَّ الْقَوْمَ اسْتَضْعَفُونِي وَكَادُوا يَقْتُلُونَنِي فَلَا تُشْمِتْ بِي الْأَعْدَاءَ وَلَا تَجْعَلْنِي مَعَ الْقَوْمِ الظَّالِمِينَ﴾

﴿٤٧٧﴾ قَالَ الإِمَامُ أَحْمَدُ رحمه الله فى المسند : (مسند بنى هاشم) حَدَّثَنَا سُرَيْجُ بْنُ النُّعْمَانِ حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ عَنْ أَبِي بِشْرٍ عَنْ سَعِيدِ ابْنِ جُبَيْرٍ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُمَّ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَيْسَ الْخَبَرُ كَالْمُعَايَنَةِ إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ أَخْبَرَ مُوسَى بِمَا صَنَعَ قَوْمُهُ فِي الْعِجْلِ فَلَمْ يُلْقِ الْأَلْوَاحَ فَلَمَّا عَايَنَ مَا صَنَعُوا أَلْقَى الْأَلْوَاحَ فَانْكَسَرَتْ *

الحـــديث على شرط البخارى ومسلم

سند شرط الشيخين :

الحديث على شرط الشيخين ولم يخرجاه رحمهما الله، والبرهان : سبق تخرجه .

﴿وَقَولُهُ تَعَالَى : ثُمَّ أَنْزَلَ عَلَيْكُمْ مِنْ بَعْدِ الْغَمِّ أَمَنَةً نُعَاسًا﴾

﴿٤٧٨﴾ قَالَ التِّرْمِذِىُّ رحمه الله فى السنن : (كتاب تفسير القرآن) حَدَّثَنَا عَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ حَدَّثَنَا رَوْحُ بْنُ عُبَادَةَ عَنْ حَمَّادِ بْنِ سَلَمَةَ عَنْ ثَابِتٍ عَنْ أَنَسٍ عَنْ أَبِي طَلْحَةَ قَالَ رَفَعْتُ رَأْسِي يَوْمَ أُحُدٍ فَجَعَلْتُ أَنْظُرُ وَمَا مِنْهُمْ يَوْمَئِذٍ أَحَدٌ إِلَّا يَمِيدُ تَحْتَ حَجَفَتِهِ مِنَ النُّعَاسِ فَذَلِكَ قَوْلُهُ عَزَّ وَجَلَّ ﴿ثُمَّ أَنْزَلَ عَلَيْكُمْ مِنْ بَعْدِ الْغَمِّ أَمَنَةً نُعَاسًا﴾ قَالَ أَبُو عِيسَى هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ حَدَّثَنَا عَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ حَدَّثَنَا رَوْحُ بْنُ عَبَادَةَ عَنْ حَمَّادِ بْنِ سَلَمَةَ عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ عَنْ أَبِيهِ عَنِ الزُّبَيْرِ مِثْلَهُ قَالَ أَبُو عِيسَى هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ ★

الحـــديث على شرط مسلم

سند شرط مسلم :

الحديث على شرط مسلم ولم يخرجاه رحمهما الله بهذا اللفظ ، وبرهان الشرط : سبق تخريجه .

﴿وَقَوْلُهُ تَعَالَى : بَرَاءَةٌ مِنْ اللَّهِ وَرَسُولِهِ إِلَى الَّذِينَ عَاهَدتُّمْ مِنْ الْمُشْرِكِينَ﴾

﴿٤٧٩﴾ قَالَ التِّرْمِذِيُّ رحمه الله فى السنن : (كتاب تفسير القرآن)

حَدَّثَنَا بُنْدَارٌ حَدَّثَنَا عَفَّانُ بْنُ مُسْلِمٍ وَعَبْدُ الصَّمَدِ بْنُ عَبْدِ الْوَارِثِ قَالَا حَدَّثَنَا حَمَّادُ ابْنُ سَلَمَةَ عَنْ سِمَاكِ بْنِ حَرْبٍ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ بَعَثَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهم عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِبَرَاءَةٌ مَعَ أَبِي بَكْرٍ ثُمَّ دَعَاهُ فَقَالَ لَا يَنْبَغِي لِأَحَدٍ أَنْ يُبَلِّغَ هَذَا إِلَّا رَجُلٌ مِنْ أَهْلِي فَدَعَا عَلِيًّا فَأَعْطَاهُ إِيَّاهَا قَالَ هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ غَرِيبٌ مِنْ حَدِيثِ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ ★

الحـــديث على شرط مسلم

سند شرط مسلم :

الحديث على شرط مسلم ولم يخرجاه رحمهما الله ، والبرهان : سبق تحريره

﴿وَقَوْلُهُ تَعَالَى : لَهُمْ الْبُشْرَى فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَفِي الْآخِرَةِ لَا تَبْدِيلَ لِكَلِمَاتِ اللَّهِ ذَلِكَ هُوَ الْفَوْزُ الْعَظِيمُ﴾

﴿٤٨٠﴾ قَالَ الإِمَامُ أَحْمَدُ رحمه الله فى المسند : (باقى مسند الأنصار) : حَدَّثَنَا عَفَّانُ حَدَّثَنَا أَبَانُ حَدَّثَنِي يَحْيَى عَنْ أَبِي سَلَمَةَ عَنْ عُبَادَةَ بْنِ الصَّامِتِ أَنَّهُ سَأَلَ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُمَّ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ يَا رَسُولَ اللَّهِ أَرَأَيْتَ قَوْلَ اللَّهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى : لَهُمُ الْبُشْرَى فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَفِي الْآخِرَةِ فَقَالَ لَقَدْ سَأَلْتَنِي عَنْ شَيْءٍ مَا سَأَلَنِي عَنْهُ أَحَدٌ مِنْ أُمَّتِي أَوْ أَحَدٌ قَبْلَكَ قَالَ تِلْكَ الرُّؤْيَا الصَّالِحَةُ يَرَاهَا الرَّجُلُ الصَّالِحُ أَوْ تُرَى لَهُ *

الحـــديث على شرط مسلم

سند شرط مسلم :

الحديث على شرط مسلم ولم يخرجاه رحمهما الله ، وبرهان الشرط : سبق تخريجه

﴿وَقَوْلُهُ تَعَالَى : سُبْحَانَ الَّذِي أَسْرَى بِعَبْدِهِ لَيْلًا مِنْ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ إِلَى الْمَسْجِدِ الْأَقْصَى الَّذِي بَارَكْنَا حَوْلَهُ لِنُرِيَهُ مِنْ آيَاتِنَا إِنَّهُ هُوَ السَّمِيعُ الْبَصِيرُ﴾

﴿٤٨١﴾ قَالَ الإِمَامُ أَحْمَدُ رحمه الله فى المسند : (مسند بنى هاشم) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ وَرَوْحٌ الْمَعْنَى قَالَا حَدَّثَنَا عَوْفٌ عَنْ زُرَارَةَ بْنِ أَوْفَى عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُم عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَمَّا كَانَ لَيْلَةُ أُسْرِيَ بِي وَأَصْبَحْتُ بِمَكَّةَ فَظِعْتُ بِأَمْرِي وَعَرَفْتُ أَنَّ النَّاسَ مُكَذِّبِيَّ فَقَعَدَ مُعْتَزِلًا حَزِينًا قَالَ فَمَرَّ عَدُوُّ اللَّهِ أَبُو جَهْلٍ فَجَاءَ حَتَّى جَلَسَ إِلَيْهِ فَقَالَ لَهُ كَالْمُسْتَهْزِئِ هَلْ كَانَ مِنْ شَيْءٍ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُم عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَعَمْ قَالَ مَا هُوَ قَالَ إِنَّهُ أُسْرِيَ بِي اللَّيْلَةَ قَالَ إِلَى أَيْنَ قَالَ إِلَى بَيْتِ الْمَقْدِسِ قَالَ ثُمَّ أَصْبَحْتَ بَيْنَ ظَهْرَانَيْنَا قَالَ نَعَمْ قَالَ فَلَمْ يُرِ أَنَّهُ يُكَذِّبُهُ مَخَافَةَ أَنْ يَجْحَدَهُ الْحَدِيثَ إِذَا دَعَا قَوْمَهُ إِلَيْهِ قَالَ أَرَأَيْتَ إِنْ دَعَوْتُ قَوْمَكَ تُحَدِّثُهُمْ مَا حَدَّثْتَنِي فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُم عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَعَمْ فَقَالَ هَيَّا مَعْشَرَ بَنِي كَعْبِ بْنِ لُؤَيٍّ قَالَ

فَانْتَفَضَتْ إِلَيْه الْمَجَالِسُ وَجَاءُوا حَتَّى جَلَسُوا إِلَيْهِمَا قَالَ حَدِّثْ قَوْمَكَ بِمَا حَدَّثْتَنِي فَقَالَ رَسُولُ اللَّه صَلَّى اللَّهم عَلَيْه وَسَلَّمَ إِنِّي أُسْرِيَ بِي اللَّيْلَةَ قَالُوا إِلَى أَيْنَ قُلْتُ إِلَى بَيْت الْمَقْدِسِ قَالُوا ثُمَّ أَصْبَحْتَ بَيْنَ ظَهْرَانَيْنَا قَالَ نَعَمْ قَالَ فَمِنْ بَيْنِ مُصَفِّقٍ وَمِنْ بَيْنِ وَاضِعٍ يَدَهُ عَلَى رَأْسه مُتَعَجِّبًا لِلْكَذِبِ زَعَمَ قَالُوا وَهَلْ تَسْتَطِيعُ أَنْ تَنْعَتَ لَنَا الْمَسْجِدَ وَفِي الْقَوْمِ مَنْ قَدْ سَافَرَ إِلَى ذَلِكَ الْبَلَدِ وَرَأَى الْمَسْجِدَ فَقَالَ رَسُولُ اللَّه صَلَّى اللَّهم عَلَيْه وَسَلَّمَ فَذَهَبْتُ أَنْعَتُ فَمَا زِلْتُ أَنْعَتُ حَتَّى الْتَبَسَ عَلَيَّ بَعْضُ النَّعْت قَالَ فَجِيءَ بِالْمَسْجِدِ وَأَنَا أَنْظُرُ حَتَّى وُضِعَ دُونَ دَارِ عَقَالٍ أَوْ عُقَيْلٍ فَنَعَتُّهُ وَأَنَا أَنْظُرُ إِلَيْه قَالَ وَكَانَ مَعَ هَذَا نَعْتٌ لَمْ أَحْفَظْهُ قَالَ فَقَالَ الْقَوْمُ أَمَّا النَّعْتُ فَوَاللَّه لَقَدْ أَصَابَ ★

الحـــديث على شرط البخارى ومسلم

سند شرط الشيخين :

الحديث على شرط الشيخين ولم يخرجاه رحمهما الله، وبرهان الشرط : سبق .

﴿وَقَوْلُهُ تَعَالَى : وَمَا مَنَعَنَا أَنْ نُرْسِلَ بِالْآيَاتِ إِلَّا أَنْ كَذَّبَ بِهَا الْأَوَّلُونَ وَآتَيْنَا ثَمُودَ النَّاقَةَ مُبْصِرَةً﴾

﴿٤٨٢﴾ قَالَ الإِمَامُ أَحْمَدُ رحمه الله فى المسند : (مسند بنى هاشم)

حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ مُحَمَّدٍ قَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَحْمَدَ وَسَمِعْتُهُ أَنَا مِنْهُ حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنِ الْأَعْمَشِ عَنْ جَعْفَرِ بْنِ إِيَاسٍ عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ سَأَلَ أَهْلُ مَكَّةَ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُمَّ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنْ يَجْعَلَ لَهُمُ الصَّفَا ذَهَبًا وَأَنْ يُنَحِّيَ الْجِبَالَ عَنْهُمْ فَيَزْدَرِعُوا فَقِيلَ لَهُ إِنْ شِئْتَ أَنْ تَسْتَأْنِيَ بِهِمْ وَإِنْ شِئْتَ أَنْ تُؤْتِيَهُمُ الَّذِي سَأَلُوا فَإِنْ كَفَرُوا أُهْلِكُوا كَمَا أَهْلَكْتُ مَنْ قَبْلَهُمْ قَالَ لَا بَلْ أَسْتَأْنِي بِهِمْ فَأَنْزَلَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ هَذِهِ الْآيَةَ (وَمَا مَنَعَنَا أَنْ نُرْسِلَ بِالْآيَاتِ إِلَّا أَنْ كَذَّبَ بِهَا الْأَوَّلُونَ وَآتَيْنَا ثَمُودَ النَّاقَةَ مُبْصِرَةً) ★

الحـــديث على شرط البخارى ومسلم

سند شرط الشيخين :

الحديث على شرط البخارى ومسلم ولم يخرجاه رحمهما الله ، وبرهان الشرط : سبق تخريجه .

﴿وَقَولُهُ تَعَالَى : وَيَسْأَلُونَكَ عَنِ الرُّوحِ قُلِ الرُّوحُ مِنْ أَمْرِ رَبِّي وَمَا أُوتِيتُمْ مِنَ الْعِلْمِ إِلَّا قَلِيلًا﴾

﴿٤٨٣﴾ قَالَ الإِمَامُ أَحْمَدُ رحمه الله فى المسند : (مسند بنى هاشم)

حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيد حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ زَكَرِيَّا عَنْ دَاوُدَ عَنْ عِكْرِمَةَ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ قَالَتْ قُرَيْشٌ لِلْيَهُودِ أَعْطُونَا شَيْئًا نَسْأَلُ عَنْهُ هَذَا الرَّجُلَ فَقَالُوا سَلُوهُ عَنِ الرُّوحِ فَسَأَلُوهُ فَنَزَلَتْ (وَيَسْأَلُونَكَ عَنِ الرُّوحِ قُلِ الرُّوحُ مِنْ أَمْرِ رَبِّي وَمَا أُوتِيتُمْ مِنَ الْعِلْمِ إِلَّا قَلِيلًا) قَالُوا أُوتِينَا عِلْمًا كَثِيرًا أُوتِينَا التَّوْرَاةَ وَمَنْ أُوتِيَ التَّوْرَاةَ فَقَدْ أُوتِيَ خَيْرًا كَثِيرًا قَالَ فَأَنْزَلَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ (قُلْ لَوْ كَانَ الْبَحْرُ مِدَادًا لِكَلِمَاتِ رَبِّي لَنَفِدَ الْبَحْرُ) ★

الحـــديث على شرط مسلم

سند شرط البخارى :

الحديث على شرط مسلم ولم يخرجه رحمه الله بهذا اللفظ ، وأخرجه الحاكم وصححه ، وداود هو ابن أبى هند دينار ، وبرهان الشرط : سبق تخريجه .

﴿وَقَوْلُهُ تَعَالَى : أُوْلَئِكَ هُمْ الْوَارِثُونَ﴾

﴿٤٨٤﴾ قَالَ ابْنُ مَاجَةَ رحمه الله فى السنن : (كتاب الزهد)

حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَأَحْمَدُ بْنُ سِنَانٍ قَالَا حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ عَنِ الْأَعْمَشِ عَنْ أَبِي صَالِحٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهم عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَا مِنْكُمْ مِنْ أَحَدٍ إِلَّا لَهُ مَنْزِلَانِ مَنْزِلٌ فِي الْجَنَّةِ وَمَنْزِلٌ فِي النَّارِ فَإِذَا مَاتَ فَدَخَلَ النَّارَ وَرِثَ أَهْلُ الْجَنَّةِ مَنْزِلَهُ فَذَلِكَ قَوْلُهُ تَعَالَى (أُولَئِكَ هُمُ الْوَارِثُونَ)*

الحـــديث على شرط البخارى ومسلم

سند شرط الشيخين :

الحديث على شرط الشيخين ولم يخرجاه رحمهما الله، وبرهان الشرط : سبق .

﴿وَقَوْلُهُ تَعَالَى : لَوْلَا كِتَابٌ مِنَ اللَّهِ سَبَقَ لَمَسَّكُمْ فِيمَا أَخَذْتُمْ عَذَابٌ عَظِيمٌ﴾

﴿٤٨٥﴾ قَالَ التِّرْمِذِيُّ رحمه الله فى السنن : (كتاب تفسير القرآن)

حَدَّثَنَا عَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ أَخْبَرَنِي مُعَاوِيَةُ بْنُ عَمْرٍو عَنْ زَائِدَةَ عَنِ

الْأَعْمَشِ عَنْ أَبِي صَالِحٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهم عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ لَمْ تَحِلَّ الْغَنَائِمُ لِأَحَدٍ سُودِ الرُّءُوسِ مِنْ قَبْلِكُمْ كَانَتْ تَنْزِلُ نَارٌ مِنَ السَّمَاءِ فَتَأْكُلُهَا قَالَ سُلَيْمَانُ الْأَعْمَشُ فَمَنْ يَقُولُ هَذَا إِلَّا أَبُو هُرَيْرَةَ الْآنَ فَلَمَّا كَانَ يَوْمُ بَدْرٍ وَقَعُوا فِي الْغَنَائِمِ قَبْلَ أَنْ تَحِلَّ لَهُمْ فَأَنْزَلَ اللَّهُ تَعَالَى (لَوْلَا كِتَابٌ مِنَ اللَّهِ سَبَقَ لَمَسَّكُمْ فِيمَا أَخَذْتُمْ عَذَابٌ عَظِيمٌ) قَالَ أَبُو عِيسَى هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ غَرِيبٌ مِنْ حَدِيثِ الْأَعْمَشِ *

الحـــديث على شرط البخارى ومسلم

سند شرط الشيخين :

الحديث على شرط البخارى ومسلم ولم يخرجاه رحمهما الله ، وبرهان الشرط : سبق تخريجه .

﴿وَقَوْلُهُ تَعَالَى : الم غُلِبَتِ الرُّومُ﴾

﴿٤٨٦﴾ قَالَ الإِمَامُ أَحْمَدُ رحمه الله فى المسند : (مسند بنى هاشم) حَدَّثَنَا مُعَاوِيَةُ بْنُ عَمْرٍو حَدَّثَنَا أَبُو إِسْحَاقَ عَنْ سُفْيَانَ عَنْ حَبِيبِ بْنِ أَبِي عَمْرَةَ عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ فِي قَوْلِهِ (الم

غُلِبَت الرُّومُ) قَالَ غُلِبَتْ وَغَلَبَتْ قَالَ كَانَ الْمُشْرِكُونَ يُحِبُّونَ أَنْ تَظْهَرَ فَارِسُ عَلَى الرُّومِ لِأَنَّهُمْ أَهْلُ أَوْثَانٍ وَكَانَ الْمُسْلِمُونَ يُحِبُّونَ أَنْ تَظْهَرَ الرُّومُ عَلَى فَارِسَ لِأَنَّهُمْ أَهْلُ كِتَابٍ فَذَكَرُوهُ لِأَبِي بَكْرٍ فَذَكَرَهُ أَبُو بَكْرٍ لِرَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُمَّ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُمَّ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَمَا إِنَّهُمْ سَيَغْلِبُونَ قَالَ فَذَكَرَهُ أَبُو بَكْرٍ لَهُمْ فَقَالُوا اجْعَلْ بَيْنَنَا وَبَيْنَكَ أَجَلًا فَإِنْ ظَهَرْنَا كَانَ لَنَا كَذَا وَكَذَا وَإِنْ ظَهَرْتُمْ كَانَ لَكُمْ كَذَا وَكَذَا فَجَعَلَ أَجَلًا خَمْسَ سِنِينَ فَلَمْ يَظْهَرُوا فَذَكَرَ ذَلِكَ أَبُو بَكْرٍ لِلنَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُمَّ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ أَلَا جَعَلْتَهَا إِلَى دُونَ قَالَ أُرَاهُ قَالَ الْعَشْرِ قَالَ قَالَ سَعِيدُ بْنُ جُبَيْرٍ الْبِضْعُ مَا دُونَ الْعَشْرِ ثُمَّ ظَهَرَتِ الرُّومُ بَعْدُ قَالَ فَذَلِكَ قَوْلُهُ (الم غُلِبَتِ الرُّومُ) إِلَى قَوْلِهِ (وَيَوْمَئِذٍ يَفْرَحُ الْمُؤْمِنُونَ) قَالَ يَفْرَحُونَ (بِنَصْرِ اللَّهِ) *

الحـــديث على شرط البخارى ومسلم

سند شرط الشيخين :

الحديث على شرط الشيخين ولم يخرجاه رحمهما الله، وبرهان الشرط : سبق تخريجه .

﴿وَقَولُهُ تَعَالَى : تَتَجَافَى جُنُوبُهُمْ عَنِ الْمَضَاجِعِ يَدْعُونَ رَبَّهُمْ خَوْفًا وَطَمَعًا وَمِمَّا رَزَقْنَاهُمْ يُنْفِقُونَ﴾

﴿٤٨٧﴾ قَالَ أَبُو دَاوُدَ رحمه الله فى السنن : (كتاب الصلاة) حَدَّثَنَا أَبُو كَامِلٍ حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ حَدَّثَنَا سَعِيدٌ عَنْ قَتَادَةَ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ فِي هَذِهِ الْآيَةِ (تَتَجَافَى جُنُوبُهُمْ عَنِ الْمَضَاجِعِ يَدْعُونَ رَبَّهُمْ خَوْفًا وَطَمَعًا وَمِمَّا رَزَقْنَاهُمْ يُنْفِقُونَ) قَالَ كَانُوا يَتَيَقَّظُونَ مَا بَيْنَ الْمَغْرِبِ وَالْعِشَاءِ يُصَلُّونَ وَكَانَ الْحَسَنُ يَقُولُ قِيَامُ اللَّيْلِ

الحـــديث على شرط البخارى ومسلم

سند شرط الشيخين :

الحديث على شرط الشيخين ولم يخرجاه رحمهما الله، وبرهان الشرط : سبق تخريجه .

﴿وَقَولُهُ تَعَالَى : وَكَفَى اللَّهُ الْمُؤْمِنِينَ الْقِتَالَ﴾

﴿٤٨٨﴾ قَالَ الإِمَامُ النَّسَائِيُّ رحمه الله فى السنن : (كتاب الأذان) أَخْبَرَنَا عَمْرُو بْنُ عَلِيٍّ قَالَ حَدَّثَنَا يَحْيَى قَالَ حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي ذِئْبٍ

قَالَ حَدَّثَنَا سَعِيدُ ابْنُ أَبِي سَعِيد عَنْ عَبْد الرَّحْمَن بْن أَبِي سَعِيد عَنْ أَبِيه قَالَ شَغَلَنَا الْمُشْرِكُونَ يَوْمَ الْخَنْدَق عَنْ صَلَاة الظُّهْر حَتَّى غَرَبَت الشَّمْسُ وَذَلكَ قَبْلَ أَنْ يَنْزِلَ فِي الْقتَال مَا نَزَلَ فَأَنْزَلَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ (وَكَفَى اللَّهُ الْمُؤْمنينَ الْقتَالَ) فَأَمَرَ رَسُولُ اللَّه صَلَّى اللَّهم عَلَيْه وَسَلَّمَ بلَالًا فَأَقَامَ لصَلَاة الظُّهْر فَصَلَّاهَا كَمَا كَانَ يُصَلِّيهَا لوَقْتهَا ثُمَّ أَقَامَ للْعَصْر فَصَلَّاهَا كَمَا كَانَ يُصَلِّيهَا فِي وَقْتهَا ثُمَّ أَذَّنَ للْمَغْرِب فَصَلَّاهَا كَمَا كَانَ يُصَلِّيهَا فِي وَقْتهَا *

الحـــديث على شرط البخارى ومسلم

سند شرط الشيخين :

الحديث على شرط الشيخين ولم يخرجاه رحمهما الله، وبرهان الشرط : سبق .

﴿وَقَولُهُ تَعَالَى : قَالَ لَقَدْ ظَلَمَكَ بسُؤَال نَعْجَتكَ إِلَى نعَاجه وَإِنَّ كَثيرًا منْ الْخُلَطَاء لَيَبْغي بَعْضُهُمْ عَلَى بَعْض إِلَّا الَّذينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالحَات وَقَليلٌ مَا هُمْ وَظَنَّ دَاوُودُ أَنَّمَا فَتَنَّاهُ فَاسْتَغْفَرَ رَبَّهُ وَخَرَّ رَاكعًا وَأَنَابَ﴾

﴿٤٨٩﴾ قَالَ أَبُو دَاوُدَ رحمه الله فى السنن : (كتاب الصلاة)

حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ صَالِحٍ حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ أَخْبَرَنِي عَمْرٌو يَعْنِي ابْنَ الْحَارِثِ عَنِ ابْنِ أَبِي هِلَالٍ عَنْ عِيَاضِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سَعْدِ بْنِ أَبِي سَرْحٍ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ أَنَّهُ قَالَ قَرَأَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُم عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَهُوَ عَلَى الْمِنْبَرِ ص فَلَمَّا بَلَغَ السَّجْدَةَ نَزَلَ فَسَجَدَ وَسَجَدَ النَّاسُ مَعَهُ فَلَمَّا كَانَ يَوْمٌ آخَرُ قَرَأَهَا فَلَمَّا بَلَغَ السَّجْدَةَ تَشَزَّنَ النَّاسُ لِلسُّجُودِ فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُم عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِنَّمَا هِيَ تَوْبَةُ نَبِيٍّ وَلَكِنِّي رَأَيْتُكُمْ تَشَزَّنْتُمْ لِلسُّجُودِ فَنَزَلَ فَسَجَدَ وَسَجَدُوا*

الحـــديث على شرط البخارى

سند شرط البخارى :

الحديث على شرط البخارى ولم يخرجه البخارى رحمه الله ، وأخرجه الحاكم فى المستدرك فى تفسير سورة ص وقال صحيح على شرط الشخين ، ولم يخرجاه ، قلت : وهذا كلام فيه نظر فقد قال العلامة أبى الطيب محمد شمس الحق العظيم آبادى فى التعليق المغنى : وقال النووى فى الخلاصة : سنده صحيح على شرط البخارى وأقره الزيلعى .اهـــ

قلتُ : وهو كما قالا فإن أحمد بن صالح وهو أبو جعفر المصرى لم يخرج له إلا البخارى ولم يكن من رجال مسلم . وبرهان الشرط : سبق تخرجه .

فائدة : تَشَزَّنَ : أى إستعد وتهيأ

﴿وَقَولُهُ تَعَالَى : كَانُوا قَلِيلًا مِنَ اللَّيْلِ مَا يَهْجَعُونَ﴾

﴿٤٩٠﴾ قَالَ أَبُو دَاوُدَ رحمه الله فى السنن : (كتاب الصلاة) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيد وَابْنُ أَبِي عَدِيٍّ عَنْ سَعِيد عَنْ قَتَادَةَ عَنْ أَنَسٍ فِي قَوْله عَزَّ وَجَلَّ : (كَانُوا قَلِيلًا مِنَ اللَّيْلِ مَا يَهْجَعُونَ) قَالَ كَانُوا يُصَلُّونَ فِيمَا بَيْنَ الْمَغْرِب وَالْعِشَاءِ زَادَ فِي حَدِيثِ يَحْيَى وَكَذَلِكَ تَتَجَافَى جُنُوبُهُمْ *

الحـــديث على شرط البخارى ومسلم

سند شرط الشيخين :

الحديث على شرط الشيخين ولم يخرجاه رحمهما الله ، وبرهان الشرط : سبق .

﴿وَقَولُهُ تَعَالَى : الرَّزَّاقُ ذُو الْقُوَّةِ الْمَتِين﴾

﴿٤٩١﴾ قَالَ الإِمَامُ أَحْمَدُ رحمه الله فى المسند : (مسند المكثرين من الصحابة) : حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ آدَمَ حَدَّثَنَا إِسْرَائِيلُ عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ

عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ يَزِيدَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ قَالَ أَقْرَأَنِي رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهم عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : (إِنِّي أَنَا الرَّزَّاقُ ذُو الْقُوَّةِ الْمَتِينُ) ★

الحـــديث على شرط البخارى ومسلم

سند شرط الشيخين :

الحديث على شرط الشيخين ولم يخرجاه رحمهما الله ، وبرهان الشرط :

قال البخارى رحمه الله فى كتاب المغازى :

حَدَّثَنِي عَبْدُاللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ آدَمَ حَدَّثَنَا إِسْرَائِيلُ سَمِعْتُ أَبَا إِسْحَاقَ يَقُولُ سَمِعْتُ سُلَيْمَانَ بْنَ صُرَدٍ يَقُولُ سَمِعْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهم عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ حِينَ أَجْلَى الْأَحْزَابَ عَنْهُ الْآنَ نَغْزُوهُمْ وَلَا يَغْزُونَنَا نَحْنُ نَسِيرُ إِلَيْهِمْ★

وقال مسلم فى كتاب الصلاة :

حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ آدَمَ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ حُمَيْدٍ حَدَّثَنِي أَبُو الزُّبَيْرِ عَنْ طَاوُسٍ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهم عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُعَلِّمُنَا التَّشَهُّدَ كَمَا يُعَلِّمُنَا السُّورَةَ مِنَ الْقُرْآنِ ★

﴿وَقَوْلُهُ تَعَالَى : قَدْ سَمِعَ اللَّهُ قَوْلَ الَّتِي تُجَادِلُكَ فِي زَوْجِهَا وَتَشْتَكِي إِلَى اللَّهِ وَاللَّهُ يَسْمَعُ تَحَاوُرَكُمَا﴾

﴿٤٩٢﴾ قَالَ النَّسَائِيُّ رحمه الله فى السنن : (كتاب الطلاق)

أَخْبَرَنَا إِسْحَقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ قَالَ أَنْبَأَنَا جَرِيرٌ عَنِ الْأَعْمَشِ عَنْ تَمِيمِ ابْنِ سَلَمَةَ عَنْ عُرْوَةَ عَنْ عَائِشَةَ أَنَّهَا قَالَتِ الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي وَسِعَ سَمْعُهُ الْأَصْوَاتَ لَقَدْ جَاءَتْ خَوْلَةُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُمَّ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ تَشْكُو زَوْجَهَا فَكَانَ يَخْفَى عَلَيَّ كَلَامُهَا فَأَنْزَلَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ (قَدْ سَمِعَ اللَّهُ قَوْلَ الَّتِي تُجَادِلُكَ فِي زَوْجِهَا وَتَشْتَكِي إِلَى اللَّهِ وَاللَّهُ يَسْمَعُ تَحَاوُرَكُمَا) الْآيَةَ *

الحـــديث على شرط مسلم

سند شرط مسلم :

الحديث على شرط مسلم ولم يخرجاه رحمهما الله بهذا اللفظ ، وبرهان الشرط: سبق تخريجه .

﴿وَقَولهُ تعَالَى : أَلْهَاكُمُ الْتَّكَاثُرُ﴾

﴿٤٩٣﴾ قَالَ الإمَامُ عَبْدُ بْنُ حُمَيْد رحمه الله : (المسند١/١٨٣) أَخْبَرَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ أَنَا شُعْبَةَ عَنْ قَتَادَةَ عَنْ مُطَرِّف بْنُ عَبْد اللهِ بْنُ الشِّخْيرِ عَنْ أَبيه قَالَ انْتَهَيْتُ إلى النَّبي صَلَى اللهُ عَلَيْه وَسَلَّمَ وَقَدْ أُنْزِلَتْ عَلَيْه أَلْهَاكُمُ الْتَّكَاثُرُ وَهُوَ يَقْرأُ أَلْهَاكُمُ الْتَّكَاثُرُ وَيَقُولُ : يَقُولُ ابْنُ آدَمَ مَا لي وَهَلْ لَكَ منْ مَالكَ إلَا مَا تَصَدَّقْتَ فَأَمْضَيْتَ أَوْ أَكَلْتَ فَأَفْنَيْتَ أَوْ لَبِسْتَ فَأَبْلَيْتَ *

الحـــديث على شرط البخارى ومسلم

سند شرط الشيخين :

الحديث على شرط البخارى ومسلم ولم يخرجه البخارى وقد أخرجه مسلم فى كتاب الزهد والرقائق رحمهما الله ، وبرهان الشرط : سبق تحريره .

﴿٤٩٤﴾ قَالَ التِّرْمذىُّ رحمه الله فى السنن :(كتاب تفسير القرآن) : حَدَّثَنَا أَبُو سَعيد الْأَشَجُّ حَدَّثَنَا أَبُو خَالد الْأَحْمَرُ عَنْ دَاوُدَ بْنِ أَبي هنْد عَنْ عكْرمَةَ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ كَانَ

النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهم عَلَيْه وَسَلَّمَ يُصَلِّي فَجَاءَ أَبُو جَهْلٍ فَقَالَ أَلَمْ أَنْهَكَ عَنْ هَذَا أَلَمْ أَنْهَكَ عَنْ هَذَا أَلَمْ أَنْهَكَ عَنْ هَذَا فَانْصَرَفَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهم عَلَيْه وَسَلَّمَ فَزَبَرَهُ فَقَالَ أَبُو جَهْلٍ إِنَّكَ لَتَعْلَمُ مَا بِهَا نَادٍ أَكْثَرُ مِنِّي فَأَنْزَلَ اللَّهُ (فَلْيَدْعُ نَادِيَهُ سَنَدْعُ الزَّبَانِيَةَ) فَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ فَوَاللَّه لَوْ دَعَا نَادِيَهُ لَأَخَذَتْهُ زَبَانِيَةُ اللَّه قَالَ هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ غَرِيبٌ صَحِيحٌ وَفِيه عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِي اللَّهم عَنْهم ★

الحـــديث على شرط مسلم

سند شرط مسلم :

الحديث على شرط مسلم ولم يخرجاه رحمهما الله ، وأبو سعيد الأشج هو عبد ابن سعيد بن حصين ، وبرهان الشرط : سبق تخريجه .

٢٤ــ كتَابُ اللبَاس

قَالَ اللهُ تَعَالَى : ﴿يَابَنِي آدَمَ قَدْ أَنزَلْنَا عَلَيْكُمْ لِبَاسًا يُوَارِي سَوْآتِكُمْ وَرِيشًا وَلِبَاسُ التَّقْوَى ذَلِكَ خَيْرٌ ذَلِكَ مِنْ آيَاتِ اللَّهِ لَعَلَّهُمْ يَذَّكَّرُونَ﴾

﴿باب : الْكِبْرُ بَطَرُ الْحَقِّ وَغَمَطُ النَّاسِ﴾

﴿٤٩٥﴾ قَالَ أَبُو دَاوُدَ رحمه الله فى السنن : (كتاب اللباس)

حَدَّثَنَا أَبُو مُوسَى مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ حَدَّثَنَا هِشَامٌ عَنْ مُحَمَّدٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَجُلًا أَتَى النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُم عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَكَانَ رَجُلًا جَمِيلًا فَقَالَ يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنِّي رَجُلٌ حُبِّبَ إِلَيَّ الْجَمَالُ وَأُعْطِيتُ مِنْهُ مَا تَرَى حَتَّى مَا أُحِبُّ أَنْ يَفُوقَنِي أَحَدٌ إِمَّا قَالَ بِشِرَاكِ نَعْلِي وَإِمَّا قَالَ بِشِسْعِ نَعْلِي أَفَمِنَ الْكِبْرِ ذَلِكَ قَالَ لَا وَلَكِنَّ الْكِبْرَ مَنْ بَطِرَ الْحَقَّ وَغَمَطَ النَّاسَ ★

الحـــديث على شرط البخارى ومسلم

سند شرط الشيخين :

الحديث على شرط البخارى ومسلم ولم يخرجاه رحمهما الله ولم يخرجه أحد من أصحاب السنن الثلاثة ولا الإمام أحمد فى المسند ، وعبد الوهاب هو ابن عبد

المجيد بن الصلت ، وهشام هو ابن حسان القردوسى ، ومحمد هو ابن سيرين والحديث غاية فى العلو والصحة ، فتأمل . وبرهان الشرط : سبق تحريره .

﴿باب : اسْتِحْبَابُ أَنْ يَكُونَ الثَّوْبُ إِلَى نِصْفِ السَّاقِ﴾

﴿٤٩٦﴾ قَالَ الإِمَامُ أَحْمَدُ رحمه الله فى المسند : (باقى مسند المكثرين) : حَدَّثَنَا عَفَّانُ حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ حَدَّثَنَا حُمَيْدٌ عَنْ أَنَسٍ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهم عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الْإِزَارُ إِلَى نِصْفِ السَّاقِ فَلَمَّا رَأَى شِدَّةَ ذَلِكَ عَلَى الْمُسْلِمِينَ قَالَ إِلَى الْكَعْبَيْنِ لَا خَيْرَ فِيمَا أَسْفَلَ مِنْ ذَلِكَ ★

الحـــديث على شرط البخارى ومسلم

سند شرط الشيخين :

الحديث على شرط البخارى ومسلم ولم يخرجاه رحمهما الله وبرهان الشرط : قال البخارى فى كتاب اللباس :

حَدَّثَنَا عَبْدَانُ أَخْبَرَنَا يَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ أَخْبَرَنَا حُمَيْدٌ قَالَ سُئِلَ أَنَسٌ هَلِ اتَّخَذَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهم عَلَيْهِ وَسَلَّمَ خَاتَمًا قَالَ أَخَّرَ لَيْلَةً صَلَاةَ الْعِشَاءِ إِلَى شَطْرِ اللَّيْلِ ثُمَّ أَقْبَلَ عَلَيْنَا بِوَجْهِهِ فَكَأَنِّي أَنْظُرُ إِلَى وَبِيصِ خَاتَمِهِ قَالَ إِنَّ النَّاسَ قَدْ صَلَّوْا وَنَامُوا وَإِنَّكُمْ لَمْ تَزَالُوا فِي صَلَاةٍ مَا انْتَظَرْتُمُوهَا ★

وقال مسلم فى كتاب النذر :

حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى التَّمِيمِيُّ أَخْبَرَنَا يَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ عَنْ حُمَيْدٍ عَنْ ثَابِتٍ عَنْ أَنَسٍ ح و حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عُمَرَ وَاللَّفْظُ لَهُ حَدَّثَنَا مَرْوَانُ بْنُ مُعَاوِيَةَ الْفَزَارِيُّ حَدَّثَنَا حُمَيْدٌ حَدَّثَنِي ثَابِتٌ عَنْ أَنَسٍ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهم عَلَيْهِ وَسَلَّمَ رَأَى شَيْخًا يُهَادَى بَيْنَ ابْنَيْهِ فَقَالَ مَا بَالُ هَذَا قَالُوا نَذَرَ أَنْ يَمْشِيَ قَالَ إِنَّ اللَّهَ عَنْ تَعْذِيبِ هَذَا نَفْسَهُ لَغَنِيٌّ وَأَمَرَهُ أَنْ يَرْكَبَ ★

﴿٤٩٧﴾ قَالَ الإِمَامُ أَحْمَدُ رحمه الله فى المسند : (مسند المكثرين) : حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي عَدِيٍّ عَنْ شُعْبَةَ عَنِ الْعَلَاءِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ أَبِيهِ أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا سَعِيدٍ سُئِلَ عَنِ الْإِزَارِ فَقَالَ عَلَى الْخَبِيرِ سَقَطْتَ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهم عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ إِزْرَةُ الْمُؤْمِنِ إِلَى أَنْصَافِ السَّاقَيْنِ لَا جُنَاحَ أَوْ لَا حَرَجَ عَلَيْهِ فِيمَا بَيْنَهُ وَبَيْنَ الْكَعْبَيْنِ مَا كَانَ أَسْفَلَ مِنْ ذَلِكَ فَهُوَ فِي النَّارِ لَا يَنْظُرُ اللَّهُ إِلَى مَنْ جَرَّ إِزَارَهُ بَطَرًا ★

الحـــديث على شرط مسلم

سند شرط مسلم :

الحديث على شرط مسلم ولم يخرجه مسلم رحمه الله ، برهان الشرط : سبق .

﴿باب : النَّهيُ عَنْ الْحَرِيرِ إلا هَكَذَا وَهَكَذَا﴾

﴿٤٩٨﴾ قَالَ الإمَامُ ابْنُ الْجَعْد رحمه الله : (المسند١/١٥٦)
أَنَا شُعْبَةَ عَنْ قَتَادَةَ قَالَ سَمِعْتُ أَبَا عُثْمَان النَّهْدي يَقُولُ أَتَانَا كِتَابُ عُمَرَ بْنُ الخَطَّاب وَنَحْنُ بأَذْرِبيجَان مَعَ عُتْبَةَ بْنُ فَرْقَد أَمَا بَعْدُ فَائْتَزِروا وَارْتَدُوا وَانْتَعِلُوا وَأَلْقُوا الخفَاف وَأَلْقُوا السَرَاوِيلات وَعَلَيْكُم بالشَمْسِ فَإِنَّها حَمَّامُ العَرَب وَعَلَيْكُم بلبَاسِ أَبيكُم إسْمَاعيل وَإِيَّاكُم والتَنَعُّم وَزِي العَجَم وتَمَعْدَدُوا واخْشَوْشَنُوا وَاخْلَولَقُوا واقْطَعُوا الرَّكْبُ وَانْزَوا نَزْواً وَارْمُوا الأَغْرَاضِ وإنَّ رَسُّولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْه وَسَلَّمَ نَهَى عَنْ الحَرِيرِ إلا هَكَذَا وَهَكَذَا وَأَشَارَ بإصْبَعَه السَبَّابَةَ وَالوسْطَى قَالَ فَمَا عَلمنا أَنَّهُ يَعْني الأَعْلامِ*

الحـــديث على شرط البخارى

سند شرط البخارى :

الحديث على شرط البخارى ولم يخرجه رحمه الله وبرهان الشرط : سبق تخرجه

﴿باب : فَضْلُ الْتَوَاضُعِ﴾

﴿٤٩٩﴾ قَالَ الإِمَامُ أَحْمَدُ رحمه الله فى المسند : (مسند الأنصار) : حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ عَنْ زَيْدِ بْنِ وَهْبٍ عَنْ أَبِي ذَرٍّ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّه صَلَّى اللَّهم عَلَيْه وَسَلَّمَ يَا أَبَا ذَرٍّ ارْفَعْ بَصَرَكَ فَانْظُرْ أَرْفَعَ رَجُلٍ تَرَاهُ فِي الْمَسْجِد قَالَ فَنَظَرْتُ فَإِذَا رَجُلٌ جَالِسٌ عَلَيْه حُلَّةٌ قَالَ فَقُلْتُ هَذَا قَالَ فَقَالَ يَا أَبَا ذَرٍّ ارْفَعْ بَصَرَكَ فَانْظُرْ أَوْضَعَ رَجُلٍ تَرَاهُ فِي الْمَسْجِد فَنَظَرْتُ فَإِذَا رَجُلٌ ضَعِيفٌ عَلَيْه أَخْلَاقٌ قَالَ فَقُلْتُ هَذَا قَالَ فَقَالَ رَسُولُ اللَّه صَلَّى اللَّهم عَلَيْه وَسَلَّمَ وَالَّذِي نَفْسِي بِيَده لَهَذَا أَفْضَلُ عِنْدَ اللَّه يَوْمَ الْقِيَامَةِ مِنْ قُرَابِ الْأَرْضِ مِثْلِ هَذَا *

الحـــديث على شرط البخارى ومسلم

سند شرط الشيخين :

الحديث على شرط البخارى ومسلم ولم يخرجاه رحمهما الله ، وبرهان الشرط : سبق تخريجه .

﴿باب : الْإِزَارُ إِلَى نِصْفِ السَّاقِ﴾

﴿٥٠٠﴾ قَالَ الإِمَامُ أَحْمَدُ رحمه الله فى المسند : (باقى مسند المكثرين) : حَدَّثَنَا أَبُو النَّضْرِ حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ يَعْنِي ابْنَ طَلْحَةَ عَنْ حُمَيْدٍ عَنْ أَنَسٍ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهم عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ الْإِزَارُ إِلَى نِصْفِ السَّاقِ وَإِلَى الْكَعْبَيْنِ لَا خَيْرَ فِي أَسْفَلَ مِنْ ذَلِكَ*

الحـــديث على شرط البخارى

سند شرط البخارى :

الحديث على شرط البخارى ولم يخرجه رحمه الله ، وبرهان الشرط :

قال البخارى فى كتاب المغازى : أَخْبَرَنَا حَسَّانُ بْنُ حَسَّانَ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ طَلْحَةَ حَدَّثَنَا حُمَيْدٌ عَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهم عَنْهم أَنَّ عَمَّهُ غَابَ عَنْ بَدْرٍ فَقَالَ غِبْتُ عَنْ أَوَّلِ قِتَالِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهم عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَئِنْ أَشْهَدَنِي اللَّهُ مَعَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهم عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَيَرَيَنَّ اللَّهُ مَا أَجِدُّ فَلَقِيَ يَوْمَ أُحُدٍ فَهُزِمَ النَّاسُ فَقَالَ اللَّهُمَّ إِنِّي أَعْتَذِرُ إِلَيْكَ مِمَّا صَنَعَ هَؤُلَاءِ يَعْنِي الْمُسْلِمِينَ وَأَبْرَأُ إِلَيْكَ مِمَّا جَاءَ بِهِ الْمُشْرِكُونَ فَتَقَدَّمَ بِسَيْفِهِ فَلَقِيَ سَعْدَ بْنَ مُعَاذٍ فَقَالَ أَيْنَ يَا سَعْدُ إِنِّي أَجِدُ رِيحَ الْجَنَّةِ دُونَ أُحُدٍ فَمَضَى فَقُتِلَ فَمَا عُرِفَ حَتَّى عَرَفَتْهُ أُخْتُهُ بِشَامَةٍ أَوْ بِبَنَانِهِ وَبِهِ بِضْعٌ وَثَمَانُونَ مِنْ طَعْنَةٍ وَضَرْبَةٍ وَرَمْيَةٍ بِسَهْمٍ *

﴿باب : النَّهْىُ عَنْ التَّشَبُّهِ فِى اللِّبَاسِ﴾

﴿٥٠١﴾ قَالَ أَبُو دَاودَ رحمه الله فى السنن : (كتاب اللباس)
حَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ حَدَّثَنَا أَبُو عَامِرٍ عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ بِلَالٍ عَنْ سُهَيْلٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ لَعَنَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُم عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الرَّجُلَ يَلْبَسُ لِبْسَةَ الْمَرْأَةِ وَالْمَرْأَةَ تَلْبَسُ لِبْسَةَ الرَّجُلِ *

الحـــديث على شرط مسلم

سند شرط مسلم :

الحديث على شرط مسلم ولم يخرجه مسلم رحمه الله ، برهان الشرط :

سبق تخريجه .

﴿باب : الْبَيَاضُ خَيْرُ ثِيَابِكُمْ﴾

﴿٥٠٢﴾ قَالَ أَبُو دَاودَ رحمه الله فى السنن : (كتاب الطب)
حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ يُونُسَ حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُثْمَانَ بْنِ خُثَيْمٍ عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُم عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الْبَسُوا مِنْ ثِيَابِكُمُ

الْبَيَاضَ فَإِنَّهَا مِنْ خَيْرِ ثِيَابِكُمْ وَكَفِّنُوا فِيهَا مَوْتَاكُمْ وَإِنَّ خَيْرَ أَكْحَالِكُمُ الْإِثْمِدُ يَجْلُو الْبَصَرَ وَيُنْبِتُ الشَّعْرَ ★

الحـــديث على شرط مسلم

سند شرط مسلم :

الحديث على شرط مسلم ولم يخرجه مسلم رحمه الله ، برهان الشرط : سبق تخريجه .

﴿باب : النَّهْيُ عَنْ مَيَاثِرِ الْأُرْجُوَانِ﴾

﴿٥٠٣﴾ قَالَ أَبُو دَاوُدَ رحمه الله فى السنن : (كتاب اللباس)

حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ حَبِيبٍ حَدَّثَنَا رَوْحٌ حَدَّثَنَا هِشَامٌ عَنْ مُحَمَّدٍ عَنْ عَبِيدَةَ عَنْ عَلِيٍّ رَضِيَ اللَّهُمَ عَنْهُم قَالَ نُهِيَ عَنْ مَيَاثِرِ الْأُرْجُوَانِ ★

الحـــديث على شرط مسلم

سند شرط مسلم :

الحديث على شرط مسلم ولم يخرجه مسلم رحمه الله ، ومحمد وهو ابن سرين وعبيدة هو ابن عمرو السلمانى برهان الشرط : سبق تخريجه .

فائدة :

المياثر : فراش لين ، وقيل أغشية للسروج تتخذ من حرير أو صوف .

الأرجون : الصبغ الأحمر شديد الحمرة .

﴿٥٠٤﴾ قَالَ النَّسَائِىُّ رحمه الله فى السنن : (كتاب الزينة)

أَخْبَرَنَا قُتَيْبَةُ قَالَ أَخْبَرَنَا حَمَّادٌ عَنْ أَيُّوبَ عَنْ مُحَمَّدٍ عَنْ عَبِيدَةَ قَالَ نَهَى عَنْ مَيَاثِرِ الْأُرْجُوَانِ وَخَوَاتِيمِ الذَّهَبِ ★

الحـــديث على شرط مسلم

سند شرط مسلم :

الحديث على شرط مسلم ولم يخرجه مسلم رحمه الله ، ومحمد هو ابن سرين

برهان الشرط : سبق تخريجه .

﴿باب : النَّهْىُ عَنْ دُخُولِ الْحَمَّامَاتِ﴾

﴿٥٠٥﴾ قَالَ التِّرْمِذِىُّ رحمه الله فى السنن : (كتاب الأدب)

حَدَّثَنَا مَحْمُودُ بْنُ غَيْلَانَ حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ أَنْبَأَنَا شُعْبَةُ عَنْ مَنْصُورٍ قَالَ سَمِعْتُ سَالِمَ بْنَ أَبِي الْجَعْدِ يُحَدِّثُ عَنْ أَبِي الْمَلِيحِ الْهُذَلِيِّ أَنَّ نِسَاءً مِنْ أَهْلِ حِمْصَ أَوْ مِنْ أَهْلِ الشَّامِ

دَخَلْنَ عَلَى عَائِشَةَ فَقَالَتْ أَنْتُنَّ اللَّاتِي يَدْخُلْنَ نِسَاؤُكُنَّ الْحَمَّامَاتِ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُم عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ مَا مِنِ امْرَأَةٍ تَضَعُ ثِيَابَهَا فِي غَيْرِ بَيْتِ زَوْجِهَا إِلَّا هَتَكَتِ السِّتْرَ بَيْنَهَا وَبَيْنَ رَبِّهَا قَالَ أَبُو عِيسَى هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ ★

الحـــديث على شرط مسلم

سند شرط مسلم :

الحديث على شرط مسلم ولم يخرجه مسلم رحمه الله وبرهان الشرط : سبق تخريجه .

٢٥ــ كتَابُ الزُّهْد والرَقائق

قَالَ اللهُ تعَالَى : ﴿أَلَمْ يَأْنِ لِلَّذِينَ آمَنُوا أَنْ تَخْشَعَ قُلُوبُهُمْ لِذِكْرِ اللَّهِ وَمَا نَزَلَ مِنْ الْحَقِّ وَلَا يَكُونُوا كَالَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ مِنْ قَبْلُ فَطَالَ عَلَيْهِمْ الْأَمَدُ فَقَسَتْ قُلُوبُهُمْ وَكَثِيرٌ مِنْهُمْ فَاسِقُونَ﴾

﴿باب : الْمَعَاصِي تَجْلِبُ سَخَطَ اللهِ عَزَّ وَجَلَّ﴾

﴿٥٠٦﴾ قَالَ الإِمَامُ أَحْمَدُ رحمه الله فى المسند : (مسند الشاميين) : حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ عَنْ زَيْدِ بْنِ وَهْبٍ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ابْنِ حَسَنَةَ قَالَ كُنَّا عِنْدَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهم عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي سَفَرٍ فَنَزَلْنَا أَرْضًا كَثِيرَةَ الضِّبَابِ قَالَ فَأَصَبْنَا مِنْهَا وَذَبَحْنَا قَالَ فَبَيْنَا الْقُدُورُ تَغْلِي بِهَا إِذْ خَرَجَ عَلَيْنَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهم عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ إِنَّ أُمَّةً مِنْ بَنِي إِسْرَائِيلَ فُقِدَتْ وَإِنِّي أَخَافُ أَنْ تَكُونَ هِيَ فَأَكْفِئُوهَا فَأَكْفَأْنَاهَا ★

الحـــديث على شرط البخارى ومسلم

سند شرط الشيخين :

الحديث على شرط البخارى ومسلم ولم يخرجاه رحمهما الله ، وبرهان الشرط : سبق تحريره .

﴿باب : زُهْدُ الْصَّحَابَة رَضِي اللهُ عَنْهُمْ﴾

﴿٥٠٧﴾ قَالَ التِّرْمذِىُّ رحمه الله فى السنن : (كتاب صفة القيامة والرقائق والورع) : حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ حَدَّثَنَا أَبُوعَوَانَةَ عَنْ قَتَادَةَ عَنْ أَبِي بُرْدَةَ بْنِ أَبِي مُوسَى عَنْ أَبِيه قَالَ يَا بُنَيَّ لَوْ رَأَيْتَنَا وَنَحْنُ مَعَ رَسُولِ اللَّه صَلَّى اللَّهم عَلَيْه وَسَلَّمَ وَأَصَابَتْنَا السَّمَاءُ لَحَسِبْتَ أَنَّ رِيحَنَا رِيحُ الضَّأْنِ * قَالَ أَبُو عِيسَى هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ وَمَعْنَى هَذَا الْحَدِيث أَنَّهُ كَانَ ثِيَابُهُمُ الصُّوفُ فَإِذَا أَصَابَهُمُ الْمَطَرُ يَجِيءُ مِنْ ثِيَابِهِمْ رِيحُ الضَّأْنِ

الحـــديث على شرط البخارى ومسلم

سند شرط الشيخين :

الحديث على شرط البخارى ومسلم ولم يخرجاه رحمهما الله ، وبرهان الشرط : سبق تخريجه .

﴿٥٠٨﴾ قَالَ التِّرْمذِىُّ رحمه الله فى السنن : (كتاب صفة القيامة والرقائق والورع) : حَدَّثَنَا أَبُو حَفْصٍ عَمْرُو بْنُ عَلِيٍّ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ عَبَّاسٍ الْجُرَيْرِيِّ قَالَ سَمِعْتُ أَبَا عُثْمَانَ النَّهْدِيَّ يُحَدِّثُ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّهُ أَصَابَهُمْ جُوعٌ فَأَعْطَاهُمْ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهم عَلَيْهِ وَسَلَّمَ تَمْرَةً تَمْرَةً * قَالَ أَبُو عِيسَى هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ

الحـــديث على شرط البخارى ومسلم

سند شرط الشيخين

الحديث على شرط البخارى ومسلم ولم يخرجاه رحمهما الله برهان الشرط : سبق تحريره فى غير ما موضع .

﴿٥٠٩﴾ قَالَ الإِمَامُ أَحْمَدُ رحمه الله فى المسند : (باقى مسند المكثرين) : حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ الْحُبَابِ أَخْبَرَنَا حُسَيْنُ بْنُ وَاقِدٍ عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ أَنَّهُ سَمِعَ جَابِرَ ابْنَ عَبْدِ اللَّهِ يَقُولُ أَكَلْنَا مَعَ

رَسُولِ اللَّه صَلَّى اللَّهم عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الْقَدِيدَ بِالْمَدِينَةِ مِنْ قَدِيدِ الْأَضْحَى ★

الحـــديث على شرط مسلم

سند شرط مسلم :

الحديث على شرط مسلم ولم يخرجه مسلم رحمه الله ، وقد سبق تخريجه .

﴿باب : الْصَبْرُ عَلَى قَدَرِ اللهِ عَزَّ وَجَلَ أَفْضَلُ الْعِبَادَاتِ﴾

﴿٥١٠﴾ قَالَ التِّرْمذىُّ رحمه الله فى السنن : (كتاب الزهد)

حَدَّثَنَا مَحْمُودُ بْنُ غَيْلَانَ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ عَنِ الْأَعْمَشِ عَنْ أَبِي صَالِحٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَفَعَهُ إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهم عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ يَقُولُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ مَنْ أَذْهَبْتُ حَبِيبَتَيْهِ فَصَبَرَ وَاحْتَسَبَ لَمْ أَرْضَ لَهُ ثَوَابًا دُونَ الْجَنَّةِ وَفِي الْبَاب عَنْ عِرْبَاضِ بْنِ سَارِيَةَ قَالَ أَبُو عِيسَى هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ ★

الحـــديث على شرط البخارى ومسلم

سند شرط الشيخين :

الحديث على شرط البخارى ومسلم ولم يخرجاه رحمهما الله ، وبرهان الشرط: سبق تحريره .

﴿باب : تَحْقِيرُ أَمْرُ الدُّنْيا﴾

﴿٥١١﴾ قَالَ الإِمَامُ أَحْمَدُ رحمه الله فى المسند : (باقى مسند الأنصار) : حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ الْحُبَابِ حَدَّثَنِي حُسَيْنُ بْنُ وَاقِدٍ حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ بُرَيْدَةَ عَنْ أَبِيهِ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهم عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِنَّ أَحْسَابَ أَهْلِ الدُّنْيَا الَّذِي يَذْهَبُونَ إِلَيْهِ هَذَا الْمَالُ

الحـــديث على شرط مسلم

سند شرط مسلم :

الحديث على شرط مسلم ولم يخرجه مسلم رحمه الله، وقد سبق تخريجه .

﴿باب : قَوْلُهُ: وَرَحْمَتِي وَسِعَتْ كُلَّ شَيْءٍ فَسَأَكْتُبُهَا لِلَّذِينَ يَتَّقُونَ وَيُؤْتُونَ الزَّكَاةَ وَالَّذِينَ هُمْ بِآيَاتِنَا يُؤْمِنُونَ﴾

﴿٥١٢﴾ قَالَ ابْنُ مَاجَةَ رحمه الله فى السنن : (كتاب الزهد)

حَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ وَأَحْمَدُ بْنُ سِنَانٍ قَالَا حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ عَنِ الْأَعْمَشِ عَنْ أَبِي صَالِحٍ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُمَّ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ خَلَقَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ يَوْمَ خَلَقَ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضَ مِائَةَ رَحْمَةٍ فَجَعَلَ فِي الْأَرْضِ مِنْهَا رَحْمَةً فَبِهَا تَعْطِفُ الْوَالِدَةُ عَلَى وَلَدِهَا وَالْبَهَائِمُ بَعْضُهَا عَلَى بَعْضٍ وَالطَّيْرُ وَأَخَّرَ تِسْعَةً وَتِسْعِينَ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ فَإِذَا كَانَ يَوْمُ الْقِيَامَةِ أَكْمَلَهَا اللَّهُ بِهَذِهِ الرَّحْمَةِ *

الحـــديث على شرط البخارى ومسلم

سند شرط الشيخين :

الحديث على شرط البخارى ومسلم ولم يخرجاه رحمهما الله ، وبرهان الشرط: سبق تخريجه .

﴿باب : أَنَّ النَّاسَ يُحْشَرُونَ ثَلَاثَةَ أَفْوَاجٍ﴾

﴿٥١٣﴾ قَالَ النَّسَائِيُّ رحمه الله فى السنن : (كتاب الجنائز)

أَخْبَرَنَا عَمْرُو بْنُ عَلِيٍّ قَالَ حَدَّثَنَا يَحْيَى عَنِ الْوَلِيدِ بْنِ جُمَيْعٍ قَالَ حَدَّثَنَا أَبُو الطُّفَيْلِ عَنْ حُذَيْفَةَ بْنِ أَسِيدٍ عَنْ أَبِي ذَرٍّ قَالَ إِنَّ الصَّادِقَ الْمَصْدُوقَ صَلَّى اللَّهم عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حَدَّثَنِي أَنَّ النَّاسَ يُحْشَرُونَ ثَلَاثَةَ أَفْوَاجٍ فَوْجٌ رَاكِبِينَ طَاعِمِينَ كَاسِينَ وَفَوْجٌ تَسْحَبُهُمُ الْمَلَائِكَةُ عَلَى وُجُوهِهِمْ وَتَحْشُرُهُمُ النَّارُ وَفَوْجٌ يَمْشُونَ وَيَسْعَوْنَ يُلْقِي اللَّهُ الْآفَةَ عَلَى الظَّهْرِ فَلَا يَبْقَى حَتَّى إِنَّ الرَّجُلَ لَتَكُونُ لَهُ الْحَدِيقَةُ يُعْطِيهَا بِذَاتِ الْقَتَبِ لَا يَقْدِرُ عَلَيْهَا ★

الحـــديث على شرط مسلم

سند شرط مسلم :

الحديث على شرط مسلم ولم يخرجه رحمهما الله ، وبرهان الشرط :

قال مسلم فى كتاب الجهاد والسير :

و حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ عَنِ الْوَلِيد بْنِ جُمَيْعٍ حَدَّثَنَا أَبُو الطُّفَيْلِ حَدَّثَنَا حُذَيْفَةُ بْنُ الْيَمَانِ قَالَ مَا مَنَعَنِي أَنْ أَشْهَدَ بَدْرًا إِلَّا أَنِّي خَرَجْتُ أَنَا وَأَبِي حُسَيْلٌ قَالَ فَأَخَذَنَا كُفَّارُ قُرَيْشٍ قَالُوا إِنَّكُمْ تُرِيدُونَ مُحَمَّدًا فَقُلْنَا مَا نُرِيدُهُ مَا نُرِيدُ إِلَّا الْمَدِينَةَ فَأَخَذُوا مِنَّا عَهْدَ اللَّهِ وَمِيثَاقَهُ لَنَنْصَرِفَنَّ إِلَى الْمَدِينَةِ وَلَا نُقَاتِلُ مَعَهُ فَأَتَيْنَا رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُم عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَأَخْبَرْنَاهُ الْخَبَرَ فَقَالَ انْصَرِفَا نَفِي لَهُمْ بِعَهْدِهِمْ وَنَسْتَعِينُ اللَّهَ عَلَيْهِمْ *

﴿باب : إِنِّ النَّارَ لا يُفَكُّ أَسِيْرَهَا وَلا يُسْتَغْنَي فَقِيْرَهَا﴾

﴿٥٤٢﴾ قَالَ الإِمَامُ ابْنُ أبى عَاصِمٍ رحمه الله : (الاحاد والمثانى ٢٩٤/٤) : حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنِ الْمُثَنَى ثَنَا مُحَمَّدُ بْنِ جَعْفَرٍ ثَنَا شُعْبَةَ عَنْ قَتَادَةَ عَنْ يُونسِ بْنِ جُبَيْرٍ قَالَ شَيَّعْنَا جُنْدَبًا إِلَى خُصِّ الْمَرْتَبِ فَقُلْنَا أَوْصِنَا قَالَ أُوصِيكُمْ بِتَقْوَى اللهِ عَزَّ وَجَلَ وَأُوصِيكُمْ بِالْقُرْآنِ فَإِنَّهُ نُورُ اللَّيْلِ الْمُظْلِمِ وَهُدَي النَّهَارِ فَاعْمَلُوا بِهِ عَلَى مَا كَانَ مِنْ جَهْدٍ أَوْ فَاقَةٍ فَإِنْ عُرِضَ بَلَاءٌ فَقَدِّمْ مَالَكَ دُونَ نَفْسِكَ فَإِنْ تَجَاوَزَتْهَا الْبَلِيَّةُ فَقَدِّمْ

مَالَكَ وَنَفْسَكَ دُوْنَ دِينِكَ وَاعْلَمْ أَنَّ الْمَحْرُوْبَ مَنْ حُرِبْ دِينَهُ وَأَنَّ الْمَسْلُوبَ مَنْ سُلِبَ دِينَهُ وَأَنَّهُ لا غِنَاً بَعْدَ النَّارِ وَلا فَقْرَ بَعْدَ الْجَنَّةِ وَإِنَّ النَّارَ لا يُفَكُّ أَسِيرُهَا وَلا يُسْتَغْنَي فَقِيرُهَا *

الحـــديث على شرط البخارى ومسلم

سند الشيخين :

الحديث على شرط الشيخين ولم يخرجاه رحمهما الله ، وبرهان الشرط : سبق تخريجه فى غير ما موضع .

فائدة : جندب وهو بن عبد الله بن سفيان العَلقىّ قال ابن أبى حاتم وغيره له صحبة ، والحديث موقوف فى حكم المرفوع .

﴿باب : سُوقُ الْجَنَّةِ﴾

﴿٥١٤﴾ قَالَ الدَارِمِىُّ رحمه الله فى السنن : (كتاب الرقائق)

أَخْبَرَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ أَخْبَرَنَا حُمَيْدٌ عَنْ أَنَسٍ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهم عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ إِنَّ فِي الْجَنَّةِ لَسُوقًا قَالُوا وَمَا هِيَ قَالَ كُثْبَانٌ مِنْ مِسْكٍ يَخْرُجُونَ إِلَيْهَا فَيَجْتَمِعُونَ فِيهَا

فَيَبْعَثُ اللَّهُ عَلَيْهِمْ رِيحًا فَتُدْخِلُهُمْ بُيُوتَهُمْ فَيَقُولُ لَهُمْ أَهْلُوهُمْ لَقَدِ ازْدَدْتُمْ بَعْدَنَا حُسْنًا وَيَقُولُونَ لأَهْلِيهِمْ مِثْلَ ذَلِكَ حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ عَبْدِ الْجَبَّارِ عَنْ حَمَّادِ بْنِ سَلَمَةَ عَنْ ثَابِتٍ عَنْ أَنَسٍ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهم عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِنَحْوِهِ ★

الحـــديث على شرط البخارى

سند شرط البخارى :

الحديث على شرط البخارى ولم يخرجه ، وقد أخرجه مسلم رحمه الله فى كتاب الجنة وصفة نعيمها وأهلها ، ورجال السند رجال البخارى ومسلم وبرهان الشرط قد سبق تخريجه .

﴿باب : عَذَابُ الْقَبْرِ﴾

﴿٥١٥﴾ قَالَ الإِمَامُ أَحْمَدُ رحمه الله فى المسند : (باقى مسند المكثرين) : حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ عَنْ حُمَيْدٍ أَخْبَرَنَا أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ قَالَ مَرَّ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهم عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِحَائِطٍ لِبَنِي النَّجَّارِ فَسَمِعَ صَوْتًا مِنْ قَبْرٍ فَقَالَ مَتَى مَاتَ صَاحِبُ هَذَا

الْقَبْرِ قَالُوا مَاتَ فِي الْجَاهِلِيَّةِ فَقَالَ لَوْلَا أَنْ لَا تَدَافَنُوا لَدَعَوْتُ اللَّهَ أَنْ يُسْمِعَكُمْ عَذَابَ الْقَبْرِ ★

الحـــديث على شرط البخارى

سند شرط البخارى :

الحديث على شرط البخارى ولم يخرجه رحمه الله، ورجال السند رجال البخارى ومسلم وقد أخرجه مسلم فى كتاب الجنة وصفة نعيمها واهلها ، وبرهان الشرط : قال البخارى فى كتاب المظالم والغصب :

حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ عَنْ حُمَيْدٍ عَنْ أَنَسٍ رَضِي اللَّهم عَنْهم أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهم عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ عِنْدَ بَعْضِ نِسَائِهِ فَأَرْسَلَتْ إِحْدَى أُمَّهَاتِ الْمُؤْمِنِينَ مَعَ خَادِمٍ بِقَصْعَةٍ فِيهَا طَعَامٌ فَضَرَبَتْ بِيَدِهَا فَكَسَرَتِ الْقَصْعَةَ فَضَمَّهَا وَجَعَلَ فِيهَا الطَّعَامَ وَقَالَ كُلُوا وَحَبَسَ الرَّسُولَ وَالْقَصْعَةَ حَتَّى فَرَغُوا فَدَفَعَ الْقَصْعَةَ الصَّحِيحَةَ وَحَبَسَ الْمَكْسُورَةَ وَقَالَ ابْنُ أَبِي مَرْيَمَ أَخْبَرَنَا يَحْيَى بْنُ أَيُّوبَ حَدَّثَنَا حُمَيْدٌ حَدَّثَنَا أَنَسٌ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهم عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ★

﴿باب : مَنْ أَحَبَّ لِقَاءَ اللَّهِ أَحَبَّ اللَّهُ لِقَاءَهُ﴾

﴿٥١٦﴾ قَالَ الإِمَامُ أَحْمَدُ رحمه الله فى المسند : (باقى مسند المكثرين) : حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عَدِيٍّ عَنْ حُمَيْدٍ عَنْ أَنَسٍ قَالَ قَالَ

رَسُولُ اللَّه صَلَّى اللَّهم عَلَيْه وَسَلَّمَ مَنْ أَحَبَّ لقَاءَ اللَّه أَحَبَّ اللَّهُ لقَاءَهُ وَمَنْ كَرِهَ لقَاءَ اللَّه كَرِهَ اللَّهُ لقَاءَهُ قُلْنَا يَا رَسُولَ اللَّه كُلُّنَا نَكْرَهُ الْمَوْتَ قَالَ لَيْسَ ذَاكَ كَرَاهِيَةَ الْمَوْت وَلَكنَّ الْمُؤْمنَ إذَا حُضرَ جَاءَهُ الْبَشيرُ منَ اللَّه عَزَّ وَجَلَّ بمَا هُوَ صَائرٌ إلَيْه فَلَيْسَ شَيْءٌ أَحَبَّ إلَيْه منْ أَنْ يَكُونَ قَدْ لَقيَ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ فَأَحَبَّ اللَّهُ لقَاءَهُ وَإنَّ الْفَاجرَ أَو الْكَافرَ إذَا حُضرَ جَاءَهُ بمَا هُوَ صَائرٌ إلَيْه منَ الشَّرِّ أَوْ مَا يَلْقَاهُ منَ الشَّرِّ فَكَرِهَ لقَاءَ اللَّه وَكَرِهَ اللَّهُ لقَاءَهُ *

الحـــديث على شرط مسلم

سند شرط مسلم :

الحديث على شرط مسلم ولم يخرجه مسلم رحمه الله، ورجال السند رجال البخارى ومسلم وقد سبق تخريجه .

﴿باب : وَمَنْ تَوَكَّلْ عَلَى اللهِ فَهُوَ حَسْبُهُ﴾

﴿٥١٧﴾ قَالَ التِّرْمذى رحمه الله فى السنن : (كتاب الزهد)

حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ الطَّيَالِسِيُّ حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ عَنْ ثَابِتٍ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ كَانَ أَخَوَانِ عَلَى عَهْدِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهم عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَكَانَ أَحَدُهُمَا يَأْتِي النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهم عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَالْآخَرُ يَحْتَرِفُ فَشَكَا الْمُحْتَرِفُ أَخَاهُ إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهم عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ لَعَلَّكَ تُرْزَقُ بِهِ ★

قَالَ أَبُو عِيسَى هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ ★

الحـــديث على شرط مسلم

سند شرط مسلم :

الحديث على شرط مسلم ولم يخرجه مسلم رحمه الله، وأخرجه الحاكم وقال : "هذا حديث صحيح على شرط مسلم ورواته عن آخرهم ثقات ولم يخرجاه" والبرهان قد سبق تخريجه .

﴿ باب : فِتْنَةُ الْقَبْرِ ﴾

﴿٥١٨﴾ قَالَ ابْنُ مَاجَةَ رحمه الله فى السنن : (كتاب الزهد)
حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا شَبَابَةُ عَنِ ابْنِ أَبِي ذِئْبٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرِو ابْنِ عَطَاءٍ عَنْ سَعِيدِ بْنِ يَسَارٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهم عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ إِنَّ الْمَيِّتَ يَصِيرُ إِلَى الْقَبْرِ فَيُجْلَسُ الرَّجُلُ الصَّالِحُ فِي قَبْرِهِ غَيْرَ فَزِعٍ وَلَا مَشْعُوفٍ ثُمَّ يُقَالُ لَهُ فِيمَ كُنْتَ فَيَقُولُ كُنْتُ فِي الْإِسْلَامِ فَيُقَالُ لَهُ مَا هَذَا الرَّجُلُ فَيَقُولُ مُحَمَّدٌ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهم عَلَيْهِ وَسَلَّمَ جَاءَنَا بِالْبَيِّنَاتِ مِنْ عِنْدِ اللَّهِ فَصَدَّقْنَاهُ فَيُقَالُ لَهُ هَلْ رَأَيْتَ اللَّهَ فَيَقُولُ مَا يَنْبَغِي لِأَحَدٍ أَنْ يَرَى اللَّهَ فَيُفْرَجُ لَهُ فُرْجَةٌ قِبَلَ النَّارِ فَيَنْظُرُ إِلَيْهَا يَحْطِمُ بَعْضُهَا بَعْضًا فَيُقَالُ لَهُ انْظُرْ إِلَى مَا وَقَاكَ اللَّهُ ثُمَّ يُفْرَجُ لَهُ قِبَلَ الْجَنَّةِ فَيَنْظُرُ إِلَى زَهْرَتِهَا وَمَا فِيهَا فَيُقَالُ لَهُ هَذَا مَقْعَدُكَ وَيُقَالُ لَهُ عَلَى الْيَقِينِ كُنْتَ وَعَلَيْهِ مُتَّ وَعَلَيْهِ تُبْعَثُ إِنْ شَاءَ اللَّهُ

وَيُجْلَسُ الرَّجُلُ السُّوءُ فِي قَبْرِه فَزِعًا مَشْعُوفًا فَيُقَالُ لَهُ فِيمَ كُنْتَ فَيَقُولُ لَا أَدْرِي فَيُقَالُ لَهُ مَا هَذَا الرَّجُلُ فَيَقُولُ سَمِعْتُ النَّاسَ يَقُولُونَ قَوْلًا فَقُلْتُهُ فَيُفْرَجُ لَهُ قِبَلَ الْجَنَّةِ فَيَنْظُرُ إِلَى زَهْرَتِهَا وَمَا فِيهَا فَيُقَالُ لَهُ انْظُرْ إِلَى مَا صَرَفَ اللَّهُ عَنْكَ ثُمَّ يُفْرَجُ لَهُ فُرْجَةٌ قِبَلَ النَّارِ فَيَنْظُرُ إِلَيْهَا يَحْطِمُ بَعْضُهَا بَعْضًا فَيُقَالُ لَهُ هَذَا مَقْعَدُكَ عَلَى الشَّكِّ كُنْتَ وَعَلَيْهِ مُتَّ وَعَلَيْهِ تُبْعَثُ إِنْ شَاءَ اللَّهُ تَعَالَى ★

الحـــديث على شرط البخارى ومسلم

سند الشيخين :

الحديث على شرط الشيخين ولم يخرجاه رحمهما الله ، وبرهان الشرط : سبق تخريجه فى غير ما موضع .

﴿باب : تَحْرِيمُ صَبْغُ الشَّعْرِ الأَبْيَضِ بِالسَوادِ﴾

﴿٥١٩﴾ قَالَ أَبُو دَاوُدَ رحمه الله فى السنن : (كتاب الترجل)

حَدَّثَنَا أَبُو تَوْبَةَ حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ عَنْ عَبْدِ الْكَرِيمِ الْجَزَرِيِّ

عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهم عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَكُونُ قَوْمٌ يَخْضِبُونَ فِي آخِرِ الزَّمَانِ بِالسَّوَادِ كَحَوَاصِلِ الْحَمَامِ لَا يَرِيحُونَ رَائِحَةَ الْجَنَّةِ

الحـــديث على شرط مسلم

سند شرط مسلم :

الحديث على شرط مسلم ولم يخرجه مسلم رحمه الله، ورجال السند رجال البخارى ومسلم وبرهان الشرط سبق تخريجه .

﴿باب : قَوْلُ النَّبِيِّ ﷺ : أَنْذَرْتُكُمُ النَّارَ﴾

﴿٥٢٠﴾ قَالَ الإِمَامُ أَحْمَدُ رحمه الله فى المسند : (باقى مسند المكثرين) : حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ دَاوُدَ أَخْبَرَنَا شُعْبَةُ عَنْ سِمَاكٍ قَالَ سَمِعْتُ النُّعْمَانَ يَخْطُبُ وَعَلَيْهِ خَمِيصَةٌ لَهُ فَقَالَ لَقَدْ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهم عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَخْطُبُ وَهُوَ

يَقُولُ أَنْذَرْتُكُمُ النَّارَ فَلَوْ أَنَّ رَجُلًا مَوْضِعَ كَذَا وَكَذَا سَمِعَ صَوْتَهُ ★

الحـــديث على شرط مسلم

سند شرط مسلم :

الحديث على شرط مسلم ولم يخرجه مسلم رحمه الله، ورجال السند رجال البخارى ومسلم وقد سبق تخريجه .

﴿باب : سِدْرَةُ الْمُنْتَهَى﴾

﴿٥٢١﴾ قَالَ الإِمَامُ أَحْمَدُ رحمه الله فى المسند : (باقى مسند المكثرين) : حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي عَدِيٍّ عَنْ حُمَيْدٍ عَنْ أَنَسٍ قَالَ : قَالَ : رَسُولُ اللَّه صَلَّى اللَّهم عَلَيْه وَسَلَّمَ انْتَهَيْتُ إِلَى السِّدْرَة فَإِذَا نَبْقُهَا مِثْلُ الْجِرَارِ وَإِذَا وَرَقُهَا مِثْلُ آذَانِ الْفِيَلَة فَلَمَّا غَشِيَهَا مِنْ أَمْرِ اللَّه مَا غَشِيَهَا تَحَوَّلَتْ يَاقُوتًا أَوْ زُمُرُّدًا أَوْ نَحْوَ ذَلِكَ ★

الحـــديث على شرط مسلم

سند شرط مسلم :

الحديث على شرط مسلم ولم يخرجه مسلم رحمه الله، ورجال السند رجال البخارى ومسلم وقد سبق تخريجه .

﴿باب : خَيْرُ النَّاسِ مَنْ طَالَ عُمْرُهُ وَحَسُنَ عَمَلُهُ﴾

﴿٥٢٢﴾ قَالَ الإِمَامُ أَحْمَدُ رحمه الله فى المسند : (مسند البصريين) : حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ دَاوُدَ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ أَخْبَرَنِي عَلِيُّ ابْنُ زَيْدٍ قَالَ سَمِعْتُ عَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنَ أَبِي بَكْرَةَ يُحَدِّثُ عَنْ أَبِيهِ قَالَ قِيلَ يَا رَسُولَ اللَّهِ أَيُّ النَّاسِ خَيْرٌ قَالَ مَنْ طَالَ عُمْرُهُ وَحَسُنَ عَمَلُهُ قِيلَ يَا رَسُولَ اللَّهِ أَيُّ النَّاسِ شَرٌّ قَالَ مَنْ طَالَ عُمْرُهُ وَسَاءَ عَمَلُهُ حَدَّثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ حَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ مُعَاوِيَةَ عَنْ عَلِيِّ بْنِ زَيْدٍ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ابْنِ أَبِي بَكْرَةَ عَنْ أَبِيهِ قَالَ سُئِلَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُمَّ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَيُّ النَّاسِ خَيْرٌ فَذَكَرَ مِثْلَهُ ⋆

الحـــديث على شرط مسلم

سند شرط مسلم :

الحديث على شرط مسلم ولم يخرجه مسلم رحمه الله ، والبرهان سبق تخريجه .

٢٦ــ كِتَابُ الحُدُودِ

قَالَ اللهُ تَعَالَى : ﴿التَّائِبُونَ الْعَابِدُونَ الْحَامِدُونَ السَّائِحُونَ الرَّاكِعُونَ السَّاجِدُونَ الْآمِرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَالنَّاهُونَ عَنْ الْمُنكَرِ وَالْحَافِظُونَ لِحُدُودِ اللَّهِ وَبَشِّرْ الْمُؤْمِنِينَ﴾

وقَالَ تَعَالَى : ﴿وَتِلْكَ حُدُودُ اللَّهِ وَمَنْ يَتَعَدَّ حُدُودَ اللَّهِ فَقَدْ ظَلَمَ نَفْسَهُ لَا تَدْرِي لَعَلَّ اللَّهَ يُحْدِثُ بَعْدَ ذَلِكَ أَمْرًا﴾

﴿باب : لَا يَحِلُّ دَمُ امْرِئٍ مُسْلِمٍ إِلَّا بِإِحْدَى ثَلَاثٍ﴾

﴿٥٢٣﴾ قَالَ أَبُو دَاوُدَ رحمه الله فى السنن : (كتاب الديات)

حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ عَنْ يَحْيَى ابْنِ سَعِيدٍ عَنْ أَبِي أُمَامَةَ ابْنِ سَهْلٍ قَالَ كُنَّا مَعَ عُثْمَانَ وَهُوَ مَحْصُورٌ فِي الدَّارِ وَكَانَ فِي الدَّارِ مَدْخَلٌ مَنْ دَخَلَهُ سَمِعَ كَلَامَ مَنْ عَلَى الْبَلَاطِ فَدَخَلَهُ عُثْمَانُ فَخَرَجَ إِلَيْنَا وَهُوَ مُتَغَيِّرٌ لَوْنُهُ فَقَالَ إِنَّهُمْ لَيَتَوَاعَدُونَنِي بِالْقَتْلِ آنِفًا قَالَ قُلْنَا يَكْفِيكَهُمُ اللَّهُ يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ قَالَ وَلِمَ يَقْتُلُونَنِي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُمَّ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ لَا يَحِلُّ دَمُ امْرِئٍ مُسْلِمٍ إِلَّا بِإِحْدَى ثَلَاثٍ كُفْرٌ بَعْدَ إِسْلَامٍ أَوْ زِنًا بَعْدَ إِحْصَانٍ أَوْ قَتْلُ

نَفْسٍ بِغَيْرِ نَفْسٍ فَوَاللَّهِ مَا زَنَيْتُ فِي جَاهِلِيَّةٍ وَلَا فِي إِسْلَامٍ قَطُّ وَلَا أَحْبَبْتُ أَنَّ لِي بِدِينِي بَدَلًا مُنْذُ هَدَانِي اللَّهُ وَلَا قَتَلْتُ نَفْسًا فَبِمَ يَقْتُلُونَنِي قَالَ أَبُو دَاوُمد عُثْمَانُ وَأَبُو بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُم عَنْهُمَا تَرَكَا الْخَمْرَ فِي الْجَاهِلِيَّةِ *

الحـــديث على شرط البخارى ومسلم

سند شرط الشيخين :

الحديث على شرط البخارى ومسلم ولم يخرجاه رحمهما الله ، وبرهان الشرط سبق تخريجه .

﴿٥٢٤﴾ قَالَ النَّسَائِيُّ رحمه الله فى السنن : (كتاب تحريم الدم)

أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْعَلَاءِ قَالَ حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ عَنِ الْأَعْمَشِ عَنْ عَمْرِو بْنِ مُرَّةَ عَنْ سَالِمِ بْنِ أَبِي الْجَعْدِ عَنْ أَبِي بَرْزَةَ قَالَ تَغَيَّظَ أَبُو بَكْرٍ عَلَى رَجُلٍ فَقُلْتُ مَنْ هُوَ يَا خَلِيفَةَ رَسُولِ اللَّهِ قَالَ لِمَ قُلْتُ لَأَضْرِبَ عُنُقَهُ إِنْ أَمَرْتَنِي بِذَلِكَ قَالَ أَفَكُنْتَ فَاعِلًا قُلْتُ نَعَمْ قَالَ فَوَاللَّهِ لَأَذْهَبَ عِظَمُ

كَلِمَتِيَ الَّتِي قُلْتُ غَضَبَهُ ثُمَّ قَالَ مَا كَانَ لأَحَدٍ بَعْدَ مُحَمَّدٍ صَلَّى اللَّهم عَلَيْهِ وَسَلَّمَ *

الحـــديث على شرط البخارى ومسلم

سند شرط الشيخين :

الحديث على شرط البخارى ومسلم ولم يخرجاه رحمهما الله ، وبرهان الشرط : سبق تخريجه .

﴿٥٢٥﴾ قَالَ أَبُو دَاوُدَ رحمه الله فى السنن : (كتاب الديات)

حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ أَخْبَرَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ عَنْ أَبِي صَالِحٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ قُتِلَ رَجُلٌ عَلَى عَهْدِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهم عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَرُفِعَ ذَلِكَ إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهم عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَدَفَعَهُ إِلَى وَلِيِّ الْمَقْتُولِ فَقَالَ الْقَاتِلُ يَا رَسُولَ اللَّهِ وَاللَّهِ مَا أَرَدْتُ قَتْلَهُ قَالَ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهم عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لِلْوَلِيِّ أَمَا إِنَّهُ إِنْ كَانَ صَادِقًا

ثُمَّ قَتَلْتَهُ دَخَلْتَ النَّارَ قَالَ فَخَلَّى سَبِيلَهُ قَالَ وَكَانَ مَكْتُوفًا بِنِسْعَةٍ فَخَرَجَ يَجُرُّ نِسْعَتَهُ فَسُمِّيَ ذَا النِّسْعَةِ ★

الحـــديث على شرط البخارى ومسلم

سند شرط الشيخين :

الحديث على شرط البخارى ومسلم ولم يخرجاه رحمهما الله بهذا اللفظ ، وبرهان الشرط : سبق تخريجه .

﴿٥٢٦﴾ قَالَ أَبُو دَاوُدَ رحمه الله فى السنن : (كتاب الديات)

حَدَّثَنَا مُسَدَّدُ بْنُ مُسَرْهَدٍ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي ذِئْبٍ قَالَ حَدَّثَنِي سَعِيدُ بْنُ أَبِي سَعِيدٍ قَالَ سَمِعْتُ أَبَا شُرَيْحٍ الْكَعْبِيَّ يَقُولُ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُمَّ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَلَا إِنَّكُمْ يَا مَعْشَرَ خُزَاعَةَ قَتَلْتُمْ هَذَا الْقَتِيلَ مِنْ هُذَيْلٍ وَإِنِّي عَاقِلُهُ فَمَنْ قُتِلَ لَهُ بَعْدَ مَقَالَتِي هَذِهِ قَتِيلٌ فَأَهْلُهُ بَيْنَ خِيَرَتَيْنِ أَنْ يَأْخُذُوا الْعَقْلَ أَوْ يَقْتُلُوا ★

الحـــديث على شرط البخارى ومسلم

سند شرط الشيخين :

الحديث على شرط البخارى ومسلم ولم يخرجاه رحمهما الله ، وبرهان الشرط : سبق تخريجه .

﴿باب : وَلِمَنْ خَافَ مَقَامَ رَبِّهِ جَنَّتَانِ﴾

﴿٥٢٧﴾ قَالَ الإِمَامُ أَحْمَدُ رحمه الله فى المسند : (باقى مسند المكثرين) : حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ أَخْبَرَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ جَعْفَرٍ أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي حَرْمَلَةَ عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ عَنْ أَبِي الدَّرْدَاءِ أَنَّهُ سَمِعَ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهم عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَهُوَ يَقُصُّ عَلَى الْمِنْبَرِ (وَلِمَنْ خَافَ مَقَامَ رَبِّهِ جَنَّتَانِ) فَقُلْتُ وَإِنْ زَنَى وَإِنْ سَرَقَ يَا رَسُولَ اللَّهِ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهم عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الثَّانِيَةَ (وَلِمَنْ خَافَ مَقَامَ رَبِّهِ جَنَّتَانِ) فَقُلْتُ الثَّانِيَةَ وَإِنْ زَنَى وَإِنْ سَرَقَ يَا رَسُولَ اللَّهِ فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهم عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الثَّالِثَةَ (وَلِمَنْ خَافَ مَقَامَ رَبِّهِ جَنَّتَانِ) فَقُلْتُ

الثَّالِثَةَ وَإِنْ زَنَى وَإِنْ سَرَقَ يَا رَسُولَ اللَّهِ فَقَالَ نَعَمْ وَإِنْ رَغِمَ أَنْفُ أَبِي الدَّرْدَاءِ ★

الحـــديث على شرط البخارى ومسلم

سند شرط الشيخين :

الحديث على شرط البخارى ومسلم ولم يخرجاه رحمهما الله ، وبرهان الشرط : سبق تحريره ، ومحمد بن أبى حرملة هو مولى حُويطب بن عبد العزيز .

﴿باب : الْحَدُّ عَلَى مَنْ بَلَغَ الْحُلُمْ﴾

﴿٥٢٨﴾ قَالَ الدَارِمِيُّ رحمه الله فى السنن : (كتاب السير)

أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يُوسُفَ عَنْ سُفْيَانَ عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ عُمَيْرٍ عَنْ عَطِيَّةَ الْقُرَظِيِّ قَالَ عُرِضْنَا عَلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهم عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَوْمَئِذٍ فَمَنْ أَنْبَتَ الشَّعْرَ قُتِلَ وَمَنْ لَمْ يُنْبِتْ تُرِكَ فَكُنْتُ أَنَا مِمَّنْ لَمْ يُنْبِتِ الشَّعْرَ فَلَمْ يَقْتُلُونِي يَعْنِي يَوْمَ قُرَيْظَةَ ★

الحـــديث على شرط البخارى ومسلم

سند شرط الشيخين :

الحديث على شرط البخارى ومسلم ولم يخرجاه رحمهما الله ، وبرهان الشرط: سبق تخريجه .

﴿٥٢٩﴾ قَالَ الإِمَامُ أَحْمَدُ رحمه الله فى المسند : (مسند الكوفيين) : حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ عَنْ سُفْيَانَ عَنْ مَنْصُورٍ عَنْ هِلَالِ بْنِ يَسَافٍ عَنْ سَلَمَةَ بْنِ قَيْسٍ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُم عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي حَجَّةِ الْوَدَاعِ إِنَّمَا هُنَّ أَرْبَعٌ لَا تُشْرِكُوا بِاللَّهِ شَيْئًا وَلَا تَقْتُلُوا النَّفْسَ الَّتِي حَرَّمَ اللَّهُ إِلَّا بِالْحَقِّ وَلَا تَسْرِقُوا وَلَا تَزْنُوا *

الحـــديث على شرط مسلم

سند شرط مسلم :

الحديث على شرط مسلم ولم يخرجه مسلم رحمه الله، ورجال السند رجال البخارى ومسلم وقد سبق تخريجه .

﴿باب : أَخْذُ الإمَامِ بالْبَرَاءةِ الأَصْلِيةِ حَتَى تَثْبُتَ الْحُجَةُ﴾

﴿٥٣٠﴾ قَالَ الإمَامُ إبْنُ أَبِى شَيْبَةَ رحمه الله فى المصنف (٤/١٤/٤) : نَا ابْنُ عُلَيْةَ عَنْ الْتَيْمِىِّ عَنْ أَبِى عُثْمَانَ قَالَ : لَمَّا شَهِدَ أَبُو بَكْرَةَ وَصَاحِبَاه عَلَى الْمُغِيرَةِ جَاءَ زِيَادٌ ، قَالَ عُمَرُ : رَجُلٌ لَنْ يَشْهَدُ إنْ شَاءَ اللهُ إلاَ بحَقٍ ، قَالَ : رَأَيْتَ انْبِهَاراً ، وَمَجْلِساً سَيْئاً ، قَالَ عُمَرُ : هَلْ رَأَيْتَ الْمِرْوَدَ دَخَلَ الْمُكْحُلَةَ؟ قَالَ : لاَ ، قَالَ فَأَمَرَ بِهِمْ فَجُلِدُوا*

الأثر على شرط البخارى ومسلم

سند شرط الشيخين :

الأثر على شرط البخارى ومسلم ولم يخرجاه رحمهما الله ، والأثر غاية فى العلو ، وفيه فوائد بديعة قلما تجدها فى غير هذا الموضع ، وابن علية هو إسماعيل بن إبراهيم بن مقسم ، التيمى هو سليمان بن طرخان ، وأبى عثمان هو عبد الرحمن بن مل بن عمرو النهدى ، وبرهان الشرط:

قال البخارى فى كتاب النكاح :

حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ أَخْبَرَنَا التَّيْمِيُّ عَنْ أَبِي عُثْمَانَ عَنْ أُسَامَةَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهم عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ قُمْتُ عَلَى بَابِ الْجَنَّةِ فَكَانَ عَامَّةَ مَنْ دَخَلَهَا الْمَسَاكِينُ وَأَصْحَابُ الْجَدِّ مَحْبُوسُونَ غَيْرَ أَنَّ أَصْحَابَ النَّارِ قَدْ أُمِرَ بِهِمْ إِلَى النَّارِ وَقُمْتُ عَلَى بَابِ النَّارِ فَإِذَا عَامَّةُ مَنْ دَخَلَهَا النِّسَاءُ * .

وقال مسلم فى كتاب الصيام :

حَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ حَدَّثَنَا إِسْمَعِيلُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ عَنْ سُلَيْمَانَ التَّيْمِيِّ عَنْ أَبِي عُثْمَانَ عَنِ ابْنِ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهم عَنْهم قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهم عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَا يَمْنَعَنَّ أَحَدًا مِنْكُمْ أَذَانُ بِلَالٍ أَوْ قَالَ نِدَاءُ بِلَالٍ مِنْ سُحُورِهِ فَإِنَّهُ يُؤَذِّنُ أَوْ قَالَ يُنَادِي بِلَيْلٍ لِيَرْجِعَ قَائِمَكُمْ وَيُوقِظَ نَائِمَكُمْ وَقَالَ لَيْسَ أَنْ يَقُولَ هَكَذَا وَهَكَذَا وَصَوَّبَ يَدَهُ وَرَفَعَهَا حَتَّى يَقُولَ هَكَذَا وَفَرَّجَ بَيْنَ إِصْبَعَيْهِ وَ حَدَّثَنَا ابْنُ نُمَيْرٍ حَدَّثَنَا أَبُو خَالِدٍ يَعْنِي الْأَحْمَرَ عَنْ سُلَيْمَانَ التَّيْمِيِّ بِهَذَا الْإِسْنَادِ غَيْرَ أَنَّهُ قَالَ إِنَّ الْفَجْرَ لَيْسَ الَّذِي يَقُولُ هَكَذَا وَجَمَعَ أَصَابِعَهُ ثُمَّ نَكَسَهَا إِلَى الْأَرْضِ وَلَكِنِ الَّذِي يَقُولُ هَكَذَا وَوَضَعَ الْمُسَبِّحَةَ عَلَى الْمُسَبِّحَةِ وَمَدَّ يَدَيْهِ *

﴿باب : قَولُ الإمَامِ لِلْمَحْدُودِ لَعَلَكَ فَعَلْتَ كَذَا أَوْ كَذَا﴾

﴿٥٣١﴾ قَالَ الإمَامُ أَحْمَدُ رحمه الله فى المسند : (مسند العشرة المبشرين بالجنة) : حَدَّثَنَا بَهْزٌ حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ أَنْبَأَنَا

سَلَمَةُ بْنُ كُهَيْلٍ عَنِ الشَّعْبِيِّ أَنَّ عَلِيًّا رَضِيَ اللَّهم عَنْهم قَالَ لشَرَاحَةَ لَعَلَّك اسْتُكْرِهْت لَعَلَّ زَوْجَك أَتَاك لَعَلَّك لَعَلَّك قَالَتْ لَا قَالَ فَلَمَّا وَضَعَتْ مَا فِي بَطْنِهَا جَلَدَهَا ثُمَّ رَجَمَهَا فَقِيلَ لَهُ جَلَدْتَهَا ثُمَّ رَجَمْتَهَا قَالَ جَلَدْتُهَا بِكِتَابِ اللَّهِ وَرَجَمْتُهَا بِسُنَّةِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهم عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ★

الحـــديث على شرط مسلم

سند شرط مسلم :

الحديث على شرط مسلم ولم يخرجه مسلم رحمه الله، وقد سبق تخريجه .

﴿باب : هَلْ يُعْتَقُ فِى الْكَفَّارةِ وَلَدُ الزِّنَا ؟﴾

﴿٥٣٢﴾ قَالَ أَبُو دَاوُدَ رحمه الله فى السنن : (كتاب العتق)

حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُوسَى أَخْبَرَنَا جَرِيرٌ عَنْ سُهَيْلِ بْنِ أَبِي صَالِحٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهم عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَلَدُ الزِّنَا شَرُّ الثَّلَاثَةِ و قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ

لَأَنْ أُمَتِّعَ بِسَوْطٍ فِي سَبِيلِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْ أَنْ أَعْتِقَ وَلَدَ زِنْيَةٍ *

الحـــديث على شرط مسلم

سند شرط مسلم :

الحديث على شرط مسلم ولم يخرجه مسلم رحمه الله، وقد سبق تخريجه .

﴿باب : هَلْ يُقَامُ الْحَدُّ إِذَا عَفَى الْمَسْرُوقُ عَنْ السَّارِقِ﴾

﴿٥٣٣﴾ قَالَ الإِمَامُ أَحْمَدُ رحمه الله فى المسند : (مسند المكيين) حَدَّثَنَا رَوْحٌ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي حَفْصَةَ حَدَّثَنَا الزُّهْرِيُّ عَنْ صَفْوَانَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ ابْنِ صَفْوَانَ عَنْ أَبِيهِ أَنَّ صَفْوَانَ بْنَ أُمَيَّةَ بْنِ خَلَفٍ قِيلَ لَهُ هَلَكَ مَنْ لَمْ يُهَاجِرْ قَالَ فَقُلْتُ لَا أَصِلُ إِلَى أَهْلِي حَتَّى آتِيَ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُم عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَرَكِبْتُ رَاحِلَتِي فَأَتَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُم عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقُلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ زَعَمُوا أَنَّهُ هَلَكَ مَنْ لَمْ يُهَاجِرْ قَالَ كَلَّا أَبَا وَهْبٍ فَارْجِعْ إِلَى أَبَاطِحِ مَكَّةَ قَالَ

فَبَيْنَمَا أَنَا رَاقِدٌ إِذْ جَاءَ السَّارِقُ فَأَخَذَ ثَوْبِي مِنْ تَحْتِ رَأْسِي فَأَدْرَكْتُهُ فَأَتَيْتُ بِهِ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهم عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقُلْتُ إِنَّ هَذَا سَرَقَ ثَوْبِي فَأَمَرَ بِهِ صَلَّى اللَّهم عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنْ يُقْطَعَ قَالَ قُلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ لَيْسَ هَذَا أَرَدْتُ هُوَ عَلَيْهِ صَدَقَةٌ قَالَ فَهَلَّا قَبْلَ أَنْ تَأْتِيَنِي بِهِ ★

الحـــديث على شرط مسلم

سند شرط مسلم :

الحديث على شرط مسلم ولم يخرجه مسلم رحمه الله، وقد سبق تخريجه .

﴿باب : مَنْ اسْتَعَارَ شَيئاً ثُمَّ جَحَدَهُ فَهُوَ سَارِقٌ﴾

﴿٥٣٤﴾ قَالَ الإِمَامُ أحمدُ رحمه الله فى المسند : (مسند المكثرين من الصحابة) : حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ عَنْ أَيُّوبَ عَنْ نَافِعٍ عَنِ ابْنِ عُمَرَ قَالَ كَانَتْ مَخْزُومِيَّةٌ تَسْتَعِيرُ الْمَتَاعَ وَتَجْحَدُهُ فَأَمَرَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهم عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِقَطْعِ يَدِهَا ★

الحـــديث على شرط البخارى ومسلم

سند شرط الشيخين :

الحديث على شرط البخارى ومسلم ولم يخرجاه رحمهما الله ، وبرهان الشرط: سبق تخريجه .

﴿٥٣٥﴾ قَالَ النَّسَائِيُّ رحمه الله فى السنن : (كتاب قطع السارق) : أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى عَنْ أَبِي دَاوُدَ قَالَ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ قَتَادَةَ قَالَ سَمِعْتُ أَنَسًا يَقُولُ سَرَقَ رَجُلٌ مِجَنًّا عَلَى عَهْدِ أَبِي بَكْرٍ فَقُوِّمَ خَمْسَةَ دَرَاهِمَ فَقُطِعَ *

الحـــديث على شرط مسلم

سند شرط مسلم :

الحديث على شرط مسلم ولم يخرجه مسلم رحمه الله، ورجال السند رجال البخارى ومسلم وقد سبق تخريجه .

٢٧ــ كتَابُ الجهَاد والسِّيَر

قَالَ تَعَالَى : ﴿ قُلْ إِنْ كَانَ آبَاؤُكُمْ وَأَبْنَاؤُكُمْ وَإِخْوَانُكُمْ وَأَزْوَاجُكُمْ وَعَشِيرَتُكُمْ وَأَمْوَالٌ اقْتَرَفْتُمُوهَا وَتِجَارَةٌ تَخْشَوْنَ كَسَادَهَا وَمَسَاكِنُ تَرْضَوْنَهَا أَحَبَّ إِلَيْكُمْ مِنَ اللَّهِ وَرَسُولِهِ وَجِهَادٍ فِي سَبِيلِهِ فَتَرَبَّصُوا حَتَّى يَأْتِيَ اللَّهُ بِأَمْرِهِ وَاللَّهُ لَا يَهْدِي الْقَوْمَ الْفَاسِقِينَ ﴾

وقَالَ اللهُ تَعَالَى : ﴿ انفِرُوا خِفَافًا وَثِقَالًا وَجَاهِدُوا بِأَمْوَالِكُمْ وَأَنفُسِكُمْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ ذَلِكُمْ خَيْرٌ لَكُمْ إِنْ كُنتُمْ تَعْلَمُونَ ﴾

وقَالَ تَعَالَى : ﴿ وَجَاهِدُوا فِي اللَّهِ حَقَّ جِهَادِهِ هُوَ اجْتَبَاكُمْ وَمَا جَعَلَ عَلَيْكُمْ فِي الدِّينِ مِنْ حَرَجٍ مِلَّةَ أَبِيكُمْ إِبْرَاهِيمَ هُوَ سَمَّاكُمُ الْمُسْلِمِينَ مِنْ قَبْلُ وَفِي هَذَا لِيَكُونَ الرَّسُولُ شَهِيدًا عَلَيْكُمْ وَتَكُونُوا شُهَدَاءَ عَلَى النَّاسِ فَأَقِيمُوا الصَّلَاةَ وَآتُوا الزَّكَاةَ وَاعْتَصِمُوا بِاللَّهِ هُوَ مَوْلَاكُمْ فَنِعْمَ الْمَوْلَى وَنِعْمَ النَّصِيرُ ﴾

﴿باب : لاَ يَدْخُلُ الْجَنَّةَ غَالٌّ﴾

﴿٥٣٦﴾ قَالَ الإِمَامُ التِّرْمذى رحمه الله فى السنن : (كتاب السير) : حَدَّثَني قُتَيْبَةُ بْنُ سَعيد حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ عَنْ قَتَادَةَ عَنْ سَالِمِ بْنِ أَبِي الْجَعْد عَنْ ثَوْبَانَ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّه صَلَّى اللَّهم عَلَيْه وَسَلَّمَ مَنْ مَاتَ وَهُوَ بَرِيءٌ مِنْ ثَلَاثٍ الْكِبْرِ وَالْغُلُولِ وَالدَّيْنِ دَخَلَ الْجَنَّةَ ★

الحـــديث على شرط مسلم

سند شرط مسلم :

الحديث على شرط مسلم ولم يخرجه رحمهما الله ، وبرهان الشرط : سبق تخريجه .

﴿باب : أَصْحَابُ الْقَليب﴾

﴿٥٣٧﴾ قَالَ ابْنُ أَبِى عَاصِمٍ رحمه الله فىالسُّنَّة : (٨٧٩) حَدَّثَنَا الْمَقْدمِي وعَبَّاس بْنُ الوَليد النِّرسى قَالَا : حَدَّثَنَا مُعْتَمِر ، عَنْ حُمَيد عَنْ أَنَس بْنُ مَالك أَنَّ النَّبى صَلَّى اللَّهم عَلَيْه وَسَلَّمَ قَامَ عَلَي الْقَليبِ الَّذى فيه أَبُو جَهْلٍ وَأَصْحَابُه بِبَدْرٍ بَعْدَ قَتْلهمْ

بثلاث ليال ، فنادى : يا أبا جهل بن هشام ، يا عتبة بن ربيعة ، يا شيبة بن ربيعة ، يا أمية بن خلف هل وجدتم ما وعدتم حقًّا؟ فإني قد وجدت ما وعدني ربي حقًّا فخرج من أصحابه من شاء الله أن يخرج ، فقالوا : يا رسول الله تنادى أقواما قد جيفوا منذ ثلاث ؟ فقال : ما أنتم بأسمع لما أقول منهم ، إلا أنهم لا يستطيعون أن يجيبوا .*

الحديث على شرط البخارى ومسلم

سند شرط الشيخين :

الحديث على شرط البخارى ومسلم ولم يخرجاه رحمهما الله ، وبرهان الشرط : سبق تخريجه .

فائدة :

وقد قال الله تعالى ﴿ إنك لا تسمع الموتى ﴾ وقوله تعالى ﴿ وما أنت بمسمعٍ من فى القبور ﴾ وللجمع بينهم وبين الحديث المتقدم كالاتى :

١ . الاصل عدم سماع الموتى على العموم لعموم النفى الموجود فى الآيات السابقة .

٢ . أن هذه خاصية لرسول الله صلى الله عليه وسلم كما وقع فى رواية قتادة " أحياهم له " .

﴿باب : لِمَنْ يُعْطَى الآمَانُ ؟﴾

﴿٥٣٨﴾ قَالَ أَبُو دَاوُدَ رحمه الله فى السنن : (كتاب الخراج والإمارة الفيء) : حَدَّثَنَا مُسْلِمُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ حَدَّثَنَا قُرَّةُ قَالَ سَمِعْتُ يَزِيدَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ كُنَّا بِالْمِرْبَدِ فَجَاءَ رَجُلٌ أَشْعَثُ الرَّأْسِ بِيَدِهِ قِطْعَةُ أَدِيمٍ أَحْمَرَ فَقُلْنَا كَأَنَّكَ مِنْ أَهْلِ الْبَادِيَةِ فَقَالَ أَجَلْ قُلْنَا نَاوِلْنَا هَذِهِ الْقِطْعَةَ الْأَدِيمَ الَّتِي فِي يَدِكَ فَنَاوَلَنَاهَا فَقَرَأْنَاهَا فَإِذَا فِيهَا مِنْ مُحَمَّدٍ رَسُولِ اللَّهِ إِلَى بَنِي زُهَيْرِ بْنِ أُقَيْشٍ إِنَّكُمْ إِنْ شَهِدْتُمْ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَأَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللَّهِ وَأَقَمْتُمُ الصَّلَاةَ وَآتَيْتُمُ الزَّكَاةَ وَأَدَّيْتُمُ الْخُمُسَ مِنَ الْمَغْنَمِ وَسَهْمَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُمَّ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الصَّفِيَّ أَنْتُمْ آمِنُونَ بِأَمَانِ اللَّهِ وَرَسُولِهِ فَقُلْنَا مَنْ كَتَبَ لَكَ هَذَا الْكِتَابَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُمَّ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ★

الحـــديث على شرط البخارى ومسلم

سند شرط الشيخين :

الحديث على شرط البخارى ومسلم ولم يخرجاه رحمهما الله ، وبرهان الشرط : سبق تخريجه .

﴿باب : الإنْفَاقُ فِى سَبِيلِ اللهِ﴾

﴿٥٣٩﴾ قَالَ الإمَامُ أَبُو دَاوُدَ رحمه الله فى السنن : (كتاب الجهاد) : حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّه بْنُ مُعَاذ الْعَنْبَرِيُّ حَدَّثَنَا أَبِي حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ أَبِي بِشْرٍ عَنْ عَبَّاد ابْنِ شُرَحْبِيلَ قَالَ أَصَابَتْنِي سَنَةٌ فَدَخَلْتُ حَائِطًا مِنْ حِيطَانِ الْمَدِينَةِ فَفَرَكْتُ سُنْبُلًا فَأَكَلْتُ وَحَمَلْتُ فِي ثَوْبِي فَجَاءَ صَاحِبُهُ فَضَرَبَنِي وَأَخَذَ ثَوْبِي فَأَتَيْتُ رَسُولَ اللَّه صَلَّى اللَّهم عَلَيْه وَسَلَّمَ فَقَالَ لَهُ مَا عَلَّمْتَ إِذْ كَانَ جَاهِلًا وَلَا أَطْعَمْتَ إِذْ كَانَ جَائِعًا أَوْ قَالَ سَاغِبًا وَأَمَرَهُ فَرَدَّ عَلَيَّ ثَوْبِي وَأَعْطَانِي وَسْقًا أَوْ نِصْفَ وَسْقٍ مِنْ طَعَامٍ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ عَنْ شُعْبَةَ عَنْ أَبِي بِشْرٍ قَالَ سَمِعْتُ عَبَّادَ بْنَ شُرَحْبِيلَ رَجُلًا مِنَّا مِنْ بَنِي غُبَرَ بِمَعْنَاهُ ★

الحـــديث على شرط البخارى ومسلم

سند شرط الشيخين :

الحديث على شرط البخارى ومسلم ولم يخرجاه رحمهما الله ، وبرهان الشرط : سبق تخريجه .

فائدة : وأبو بشر هو جعفر بن أبى وحشية واسمه إياس

﴿باب : كَيْفَ بَايَعَ رَسُولُ اللَّه ﷺ النِّسَاءَ ؟﴾

﴿٥٤٠﴾ قَالَ التِّرْمذى رحمه الله فى السنن : (كتاب فضائل الجهاد) : حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ عَنِ ابْنِ الْمُنْكَدِرِ سَمِعَ أُمَيْمَةَ بِنْتَ رُقَيْقَةَ تَقُولُ بَايَعْتُ رَسُولَ اللَّه صَلَّى اللَّهم عَلَيْه وَسَلَّمَ فِي نسْوَة فَقَالَ لَنَا فِيمَا اسْتَطَعْتُنَّ وَأَطَقْتُنَّ قُلْتُ اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَرْحَمُ بِنَا مِنَّا بِأَنْفُسِنَا قُلْتُ يَا رَسُولَ اللَّه بَايِعْنَا قَالَ سُفْيَانُ تَعْنِي صَافِحْنَا فَقَالَ رَسُولُ اللَّه صَلَّى اللَّهم عَلَيْه وَسَلَّمَ إِنَّمَا قَوْلِي لِمائَة امْرَأَة كَقَوْلِي لِامْرَأَةٍ وَاحِدَةٍ قَالَ وَفِي الْبَاب عَنْ عَائِشَةَ وَعَبْدِ اللَّه بْنِ

عُمَرَ وَأَسْمَاءَ بِنْت يَزِيدَ قَالَ أَبُو عِيسَى هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ لَا نَعْرِفُهُ إِلَّا مِنْ حَدِيثِ مُحَمَّدِ بْنِ الْمُنْكَدِرِ وَرَوَى سُفْيَانُ الثَّوْرِيُّ وَمَالِكُ بْنُ أَنَسٍ وَغَيْرُ وَاحِدٍ هَذَا الْحَدِيثَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْمُنْكَدِرِ نَحْوَهُ قَالَ وَسَأَلْتُ مُحَمَّدًا عَنْ هَذَا الْحَدِيثِ فَقَالَ لَا أَعْرِفُ لِأُمَيْمَةَ بِنْت رُقَيْقَةَ غَيْرَ هَذَا الْحَدِيثِ وَأُمَيْمَةُ امْرَأَةٌ أُخْرَى لَهَا حَدِيثٌ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُم عَلَيْهِ وَسَلَّمَ *

الحـــديث على شرط البخارى ومسلم

سند شرط الشيخين :

الحديث على شرط البخارى ومسلم ولم يخرجاه رحمهما الله ، وبرهان الشرط: سبق تخريجه .

﴿باب : لاَ ذمةَ لمَنْ سَبَّ الرَّسُولَ ﷺ﴾

﴿٥٤١﴾ قَالَ أَبُو دَاوُدَ رحمه الله فى السنن : (كتاب الحدود)

حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْجَرَّاحِ عَنْ جَرِيرٍ

عَنْ مُغِيرَةَ عَنِ الشَّعْبِيِّ عَنْ عَلِيٍّ رَضِيَ اللَّهُم عَنْهُم أَنَّ يَهُودِيَّةً كَانَتْ تَشْتُمُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُم عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَتَقَعُ فِيهِ فَخَنَقَهَا رَجُلٌ حَتَّى مَاتَتْ فَأَبْطَلَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُم عَلَيْهِ وَسَلَّمَ دَمَهَا ★

الحـــديث على شرط البخارى ومسلم

سند شرط الشيخين :

الحديث على شرط البخارى ومسلم ولم يخرجاه رحمهما الله ، وبرهان الشرط : سبق تخريجه .

﴿باب : مَنْ سَأَلَ اللَّهَ الْقَتْلَ فِي سَبِيلِهِ صَادِقًا﴾

﴿٥٤٢﴾ قَالَ التِّرْمِذِى رحمه الله فى السنن : (كتاب فضائل الجهاد) : حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مَنِيعٍ حَدَّثَنَا رَوْحُ بْنُ عُبَادَةَ حَدَّثَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ مُوسَى عَنْ مَالِكِ بْنِ يُخَامِرَ السَّكْسَكِيِّ عَنْ مُعَاذِ بْنِ جَبَلٍ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُم عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ مَنْ سَأَلَ اللَّهَ الْقَتْلَ فِي سَبِيلِهِ صَادِقًا مِنْ قَلْبِهِ

أَعْطَاهُ اللَّهُ أَجْرَ الشَّهِيدِ قَالَ أَبُو عِيسَى هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ ★

الحـــديث على شرط البخارى

سند شرط البخارى :

الحديث على شرط البخارى ولم يخرجه البخارى رحمه الله وبرهان الشرط : سبق تخريجه .

﴿باب : لَا تَزَالُ طَائِفَةٌ مِنْ أُمَّتِي يُقَاتِلُونَ عَلَى الْحَقِّ ظَاهِرِينَ﴾

﴿٥٤٣﴾ قَالَ أَبُو دَاوُدَ رحمه الله فى السنن : (كتاب الجهاد)

حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَعِيلَ حَدَّثَنَا حَمَّادٌ عَنْ قَتَادَةَ عَنْ مُطَرِّفٍ عَنْ عِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهم عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَا تَزَالُ طَائِفَةٌ مِنْ أُمَّتِي يُقَاتِلُونَ عَلَى الْحَقِّ ظَاهِرِينَ عَلَى مَنْ نَاوَأَهُمْ حَتَّى يُقَاتِلَ آخِرُهُمُ الْمَسِيحَ الدَّجَّالَ ★

الحـــديث على شرط مسلم

سند شرط مسلم :

الحديث على شرط مسلم ولم يخرجه مسلم رحمه الله بهذا اللفظ ، ورجال السند رجال البخارى ومسلم برهان الشرط :

قال مسلم رحمه الله :

حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بِشْرٍ الْعَبْدِيُّ حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ أَبِي عَرُوبَةَ عَنْ قَتَادَةَ عَنْ مُطَرِّفِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الشِّخِّيرِ أَنَّ عَائِشَةَ نَبَّأَتْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُمَّ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ يَقُولُ فِي رُكُوعِهِ وَسُجُودِهِ سُبُّوحٌ قُدُّوسٌ رَبُّ الْمَلَائِكَةِ وَالرُّوحِ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ أَخْبَرَنِي قَتَادَةُ قَالَ سَمِعْتُ مُطَرِّفَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الشِّخِّيرِ قَالَ أَبُو دَاوُدَ وَحَدَّثَنِي هِشَامٌ عَنْ قَتَادَةَ عَنْ مُطَرِّفٍ عَنْ عَائِشَةَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُمَّ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِهَذَا الْحَدِيثِ *اهـ . وباقى الاسناد معلوم من قبل .

﴿٥٤٤﴾ قَالَ التِّرْمِذِى رحمه الله فى السنن : (كتاب فضائل الجهاد) : حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ حَدَّثَنَا اللَّيْثُ عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ عَنْ جَابِرٍ أَنَّهُ قَالَ رُمِيَ يَوْمَ الْأَحْزَابِ سَعْدُ بْنُ مُعَاذٍ فَقَطَعُوا أَكْحَلَهُ أَوْ أَبْجَلَهُ فَحَسَمَهُ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُمَّ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِالنَّارِ فَانْتَفَخَتْ يَدُهُ فَتَرَكَهُ فَنَزَفَهُ الدَّمُ فَحَسَمَهُ أُخْرَى فَانْتَفَخَتْ يَدُهُ فَلَمَّا رَأَى ذَلِكَ قَالَ اللَّهُمَّ لَا تُخْرِجْ نَفْسِي حَتَّى تُقِرَّ

عَيْني مِنْ بَني قُرَيْظَةَ فَاسْتَمْسَكَ عِرْقُهُ فَمَا قَطَرَ قَطْرَةً حَتَّى نَزَلُوا عَلَى حُكْمِ سَعْدِ بْنِ مُعَاذٍ فَأَرْسَلَ إِلَيْهِ فَحَكَمَ أَنْ يُقْتَلَ رِجَالُهُمْ وَيُسْتَحْيَا نِسَاؤُهُمْ يَسْتَعِينُ بِهِنَّ الْمُسْلِمُونَ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُمَّ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَصَبْتَ حُكْمَ اللَّهِ فِيهِمْ وَكَانُوا أَرْبَعَ مِائَةٍ فَلَمَّا فَرَغَ مِنْ قَتْلِهِمُ انْفَتَقَ عِرْقُهُ فَمَاتَ ★ قَالَ وَفِي الْبَابِ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ وَعَطِيَّةَ الْقُرَظِيِّ قَالَ : أَبُو عِيسَى هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ

الحـــديث على شرط مسلم

سند شرط مسلم :

الحديث على شرط مسلم ولم يخرجه مسلم رحمه الله وبرهان الشرط : سبق

﴿٥٤٥﴾ قَالَ أَبُو دَاوُدَ رحمه الله فى السنن : (كتاب العتق)

حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى حَدَّثَنَا مُعَاذُ بْنُ هِشَامٍ حَدَّثَنِي أَبِي عَنْ قَتَادَةَ عَنْ سَالِمِ بْنِ أَبِي الْجَعْدِ عَنْ مَعْدَانَ بْنِ أَبِي طَلْحَةَ الْيَعْمَرِيِّ عَنْ أَبِي نَجِيحٍ السُّلَمِيِّ قَالَ حَاصَرْنَا مَعَ

رَسُولِ اللَّه صَلَّى اللَّهم عَلَيْه وَسَلَّمَ بِقَصْرِ الطَّائف قَالَ مُعَاذٌ سَمِعْتُ أَبي يَقُولُ بِقَصْرِ الطَّائف بحصْنِ الطَّائف كُلَّ ذَلكَ فَسَمِعْتُ رَسُولَ اللَّه صَلَّى اللَّهم عَلَيْه وَسَلَّمَ يَقُولُ مَنْ بَلَغَ بِسَهْمٍ فِي سَبِيلِ اللَّه عَزَّ وَجَلَّ فَلَهُ دَرَجَةٌ وَسَاقَ الْحَدِيثَ وَسَمِعْتُ رَسُولَ اللَّه صَلَّى اللَّهم عَلَيْه وَسَلَّمَ يَقُولُ أَيُّمَا رَجُلٍ مُسْلِمٍ أَعْتَقَ رَجُلًا مُسْلِمًا فَإِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ جَاعِلٌ وِقَاءَ كُلِّ عَظْمٍ مِنْ عِظَامِه عَظْمًا مِنْ عِظَامِ مُحَرِّرِه مِنَ النَّارِ وَأَيُّمَا امْرَأَةٍ أَعْتَقَتِ امْرَأَةً مُسْلِمَةً فَإِنَّ اللَّهَ جَاعِلٌ وِقَاءَ كُلِّ عَظْمٍ مِنْ عِظَامِهَا عَظْمًا مِنْ عِظَامِ مُحَرِّرِهَا مِنَ النَّارِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ ★

الحـــديث على شرط مسلم

سند شرط مسلم :

الحديث على شرط مسلم ولم يخرجه مسلم رحمه الله ، وأبو نجيح السلمى هو عمرو بن عبسة بن عامر الصحابى الجليل وبرهان الشرط : سبق تخريجه .

﴿٥٤٦﴾ قَالَ الإِمَامُ أَحْمَدُ رحمه الله فى المسند : (باقى مسند الأنصار) : حَدَّثَنَا يَزِيدُ أَخْبَرَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ عَنْ إِسْحَاقَ ابْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي طَلْحَةَ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِك أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهم عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ يَوْمَ حُنَيْنٍ مَنْ قَتَلَ رَجُلًا فَلَهُ سَلَبُهُ فَقَتَلَ أَبُو طَلْحَةَ عِشْرِينَ رَجُلًا فَأَخَذَ أَسْلَابَهُمْ ★

الحـــديث على شرط مسلم

سند شرط مسلم :

الحديث على شرط مسلم ولم يخرجه مسلم رحمه الله ، وأخرجه الحاكم وقال صحيح على شرط مسلم ووافقه الذهبى والعلامة الألبانى ، والبرهان سبق .

﴿باب:مَنْ رَمَى بِسَهْمٍ فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَهُوَ لَهُ عَدْلُ مُحَرَّرٍ﴾

﴿٥٤٧﴾ قَالَ التِّرْمذى رحمه الله فى السنن : (كتاب فضائل الجهاد) : حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ حَدَّثَنَا مُعَاذُ بْنُ هِشَامٍ عَنْ أَبِيه عَنْ قَتَادَةَ عَنْ سَالِمِ بْنِ أَبِي الْجَعْدِ عَنْ مَعْدَانَ بْنِ أَبِي طَلْحَةَ عَنْ أَبِي نَجِيحٍ السُّلَمِيِّ رَضِي اللَّهم عَنْهم قَالَ

سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّه صَلَّى اللَّهم عَلَيْه وَسَلَّمَ يَقُولُ مَنْ رَمَى بِسَهْمٍ فِي سَبِيلِ اللَّه فَهُوَ لَهُ عَدْلُ مُحَرَّرٍ قَالَ أَبُو عِيسَى هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ وَأَبُو نَجِيحٍ هُوَ عَمْرُو بْنُ عَبْسَةَ السُّلَمِيُّ وَعَبْدُ اللَّه ابْنُ الْأَزْرَقِ هُوَ عَبْدُ اللَّه بْنُ زَيْدٍ ★

الحـــديث على شرط مسلم

سند شرط مسلم :

الحديث على شرط مسلم ولم يخرجه مسلم رحمه الله وبرهان الشرط : سبق فى كتاب الإيمان .

﴿باب : أُمِرْتُ أَنْ أُقَاتِلَ النَّاسَ حَتَّى يَقُولُوا لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّه﴾

﴿٥٤٨﴾ قَالَ النَّسَائى رحمه الله فى السنن : (كتاب تحريم الدم)

أَخْبَرَنِي هَارُونُ بْنُ عَبْدِ اللَّه قَالَ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّه بْنُ بَكْرٍ قَالَ حَدَّثَنَا حَاتِمُ بْنُ أَبِي صَغِيرَةَ عَنِ النُّعْمَانِ بْنِ سَالِمٍ أَنَّ عَمْرَو بْنَ أَوْسٍ أَخْبَرَهُ أَنَّ أَبَاهُ أَوْسًا قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّه صَلَّى اللَّهم عَلَيْه وَسَلَّمَ أُمِرْتُ أَنْ أُقَاتِلَ النَّاسَ حَتَّى

يَشْهَدُوا أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ ثُمَّ تَحْرُمُ دِمَاؤُهُمْ وَأَمْوَالُهُمْ إِلَّا بِحَقِّهَا *

الحـــديث على شرط مسلم

سند شرط مسلم :

الحديث على شرط مسلم ولم يخرجه مسلم رحمه الله، وبرهان الشرط :

قال مسلم فى كتاب الحج :

و حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ بَكْرٍ السَّهْمِيُّ حَدَّثَنَا حَاتِمُ بْنُ أَبِي صَغِيرَةَ عَنْ أَبِي قَزَعَةَ أَنَّ عَبْدَ الْمَلِكِ بْنَ مَرْوَانَ بَيْنَمَا هُوَ يَطُوفُ بِالْبَيْتِ إِذْ قَالَ قَاتَلَ اللَّهُ ابْنَ الزُّبَيْرِ حَيْثُ يَكْذِبُ عَلَى أُمِّ الْمُؤْمِنِينَ يَقُولُ سَمِعْتُهَا تَقُولُ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُمَّ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَا عَائِشَةُ لَوْلَا حَدْثَانُ قَوْمِكِ بِالْكُفْرِ لَنَقَضْتُ الْبَيْتَ حَتَّى أَزِيدَ فِيهِ مِنَ الْحِجْرِ فَإِنَّ قَوْمَكِ قَصَّرُوا فِي الْبِنَاءِ فَقَالَ الْحَارِثُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي رَبِيعَةَ لَا تَقُلْ هَذَا يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ فَأَنَا سَمِعْتُ أُمَّ الْمُؤْمِنِينَ تُحَدِّثُ هَذَا قَالَ لَوْ كُنْتُ سَمِعْتُهُ قَبْلَ أَنْ أَهْدِمَهُ لَتَرَكْتُهُ عَلَى مَا بَنَى ابْنُ الزُّبَيْرِ *.

وقال مسلم فى كتاب صلاة المسافين وقصرها :

و حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنِ النُّعْمَانِ بْنِ سَالِمٍ عَنْ عَمْرِو بْنِ أَوْسٍ عَنْ عَنْبَسَةَ بْنِ أَبِي سُفْيَانَ عَنْ أُمِّ حَبِيبَةَ زَوْجِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُمَّ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهَا قَالَتْ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُمَّ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ مَا مِنْ عَبْدٍ مُسْلِمٍ يُصَلِّي لِلَّهِ كُلَّ يَوْمٍ ثِنْتَيْ عَشْرَةَ رَكْعَةً تَطَوُّعًا غَيْرَ فَرِيضَةٍ إِلَّا بَنَى

اللَّهُ لَهُ بَيْتًا فِي الْجَنَّةِ أَوْ إِلَّا بُنِيَ لَهُ بَيْتٌ فِي الْجَنَّةِ قَالَتْ أَمُّ حَبِيبَةَ فَمَا بَرِحْتُ أُصَلِّيهِنَّ بَعْدُ و قَالَ عَمْرٌو مَا بَرِحْتُ أُصَلِّيهِنَّ بَعْدُ ★

﴿باب : الضَرْبُ بالدُّفِّ لعَوْدة الغَائب﴾

﴿٥٤٩﴾ قَالَ الإمَامُ أَحْمَدُ رحمه الله فى المسند : (باقى مسند الأنصار) : حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ الْحُبَابِ حَدَّثَنَا حُسَيْنٌ حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ بُرَيْدَةَ عَنْ أَبِيهِ أَنَّ أَمَةً سَوْدَاءَ أَتَتْ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُمَّ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَقَدْ رَجَعَ مِنْ بَعْضِ مَغَازِيهِ فَقَالَتْ إِنِّي كُنْتُ نَذَرْتُ إِنْ رَدَّكَ اللَّهُ صَالِحًا أَنْ أَضْرِبَ عِنْدَكَ بِالدُّفِّ قَالَ إِنْ كُنْتِ فَعَلْتِ فَافْعَلِي وَإِنْ كُنْتِ لَمْ تَفْعَلِي فَلَا تَفْعَلِي فَضَرَبَتْ فَدَخَلَ أَبُو بَكْرٍ وَهِيَ تَضْرِبُ وَدَخَلَ غَيْرُهُ وَهِيَ تَضْرِبُ ثُمَّ دَخَلَ عُمَرُ قَالَ فَجَعَلَتْ دُفَّهَا خَلْفَهَا وَهِيَ مُقَنَّعَةٌ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُمَّ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِنَّ الشَّيْطَانَ لَيَفْرَقُ مِنْكَ يَا عُمَرُ أَنَا جَالِسٌ هَاهُنَا وَدَخَلَ هَؤُلَاءِ فَلَمَّا أَنْ دَخَلْتَ فَعَلَتْ مَا فَعَلَتْ ★

الحـــديث على شرط مسلم

سند شرط مسلم :

الحديث على شرط مسلم ولم يخرجه مسلم رحمه الله، وقد سبق تخريجه .

﴿باب : هَلْ نَرِدُ الْعُدْوانَ فِي الشَّهْرِ الْحَرَامِ ؟﴾

﴿٥٥٠﴾ قَالَ الإِمَامُ أَحْمَدُ رحمه الله فى المسند : (باقى مسند المكثرين) : حَدَّثَنَا حُجَيْنُ بْنُ الْمُثَنَّى أَبُو عُمَرَ حَدَّثَنَا لَيْثٌ عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ عَنْ جَابِرٍ قَالَ لَمْ يَكُنْ رَسُولُ اللَّه صَلَّى اللَّهم عَلَيْه وَسَلَّمَ يَغْزُو فِي الشَّهْرِ الْحَرَامِ إِلَّا أَنْ يُغْزَى أَوْ يُغْزَوْا فَإِذَا حَضَرَ ذَلِكَ أَقَامَ حَتَّى يَنْسَلِخَ *

الحـــديث على شرط مسلم

سند شرط مسلم :

الحديث على شرط مسلم ولم يخرجه مسلم رحمه الله، وقد سبق تخريجه .

﴿٥٥١﴾ قَالَ الإِمَامُ أَحْمَدُ رحمه الله فى المسند : (باقى مسند المكثرين) : حَدَّثَنَا بِشْرُ بْنُ السَّرِيِّ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنِ ابْنِ أَبِي

نَجيحٍ عَنْ أَبيه عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ مَا قَاتَلَ رَسُولُ اللَّه صَلَّى اللَّهم عَلَيْه وَسَلَّمَ قَوْمًا قَطُّ إِلَّا دَعَاهُمْ *

الحـــديث على شرط مسلم

سند شرط مسلم :

الحديث على شرط مسلم ولم يخرجه مسلم رحمه الله، وقد سبق تخريجه .

﴿باب : الْشعَارُ فِى الْغَزْو﴾

﴿٥٥٢﴾ قَالَ أَبُو دَاوُدَ رحمه الله فى السنن : (كتاب الجهاد)

حَدَّثَنَا هَنَّادٌ عَنِ ابْنِ الْمُبَارَكِ عَنْ عِكْرِمَةَ بْنِ عَمَّارٍ عَنْ إِيَاسِ بْنِ سَلَمَةَ عَنْ أَبِيه قَالَ غَزَوْنَا مَعَ أَبِي بَكْرٍ رَضِي اللَّهم عَنْهم زَمَنَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهم عَلَيْه وَسَلَّمَ فَكَانَ شِعَارُنَا أَمِتْ أَمِتْ *

الحـــديث على شرط مسلم

سند شرط مسلم :

الحديث على شرط مسلم ولم يخرجه مسلم رحمه الله، وقد سبق تخريجه .

﴿باب : إِذَا أَرَادَ أَنْ يَسْتَوْدِعَ الْجَيْشَ﴾

﴿٥٥٣﴾ قَالَ الإِمَامُ أَبُو دَاوُدَ رحمه الله فى السنن : (كتاب الجهاد) : حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ إِسْحَقَ السَّيْلَحِينِيُّ حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ الْخَطْمِيِّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ كَعْبٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ الْخَطْمِيِّ قَالَ كَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُم عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا أَرَادَ أَنْ يَسْتَوْدِعَ الْجَيْشَ قَالَ أَسْتَوْدِعُ اللَّهَ دِينَكُمْ وَأَمَانَتَكُمْ وَخَوَاتِيمَ أَعْمَالِكُمْ *

الحـــديث على شرط مسلم

سند شرط مسلم :

الحديث على شرط مسلم ولم يخرجه مسلم رحمه الله، وقد سبق تخريجه .

﴿باب : مَاذَا يَقُولُ إِذَا لَقِيَ الْعَدُوَّ ؟﴾

﴿٥٥٤﴾ قَالَ الإِمَامُ أَحْمَدُ رحمه الله فى المسند : (باقى مسند الأنصار) : حَدَّثَنَا رَوْحٌ حَدَّثَنَا حَمَّادٌ عَنْ ثَابِتٍ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي لَيْلَى عَنْ صُهَيْبٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى

اللَّهم عَلَيْه وَسَلَّمَ كَانَ يَقُولُ إِذَا لَقِيَ الْعَدُوَّ اللَّهُمَّ بِكَ أَحُولُ وَبِكَ أَصُولُ وَبِكَ أُقَاتِلُ ★

الحـــديث على شرط مسلم

سند شرط مسلم :

الحديث على شرط مسلم ولم يخرجه مسلم رحمه الله، وبرهان الشرط :

قال مسلم فى كتاب الإيمان :

حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّه بْنُ مَيْسَرَةَ قَالَ حَدَّثَنِي عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ عَنْ ثَابِتٍ الْبُنَانِيِّ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي لَيْلَى عَنْ صُهَيْبٍ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهم عَلَيْه وَسَلَّمَ قَالَ إِذَا دَخَلَ أَهْلُ الْجَنَّةِ الْجَنَّةَ قَالَ يَقُولُ اللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى تُرِيدُونَ شَيْئًا أَزِيدُكُمْ فَيَقُولُونَ أَلَمْ تُبَيِّضْ وُجُوهَنَا أَلَمْ تُدْخِلْنَا الْجَنَّةَ وَتُنَجِّنَا مِنَ النَّارِ قَالَ فَيَكْشِفُ الْحِجَابَ فَمَا أُعْطُوا شَيْئًا أَحَبَّ إِلَيْهِمْ مِنَ النَّظَرِ إِلَى رَبِّهِمْ عَزَّ وَجَلَّ حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ عَنْ حَمَّادِ بْنِ سَلَمَةَ بِهَذَا الْإِسْنَادِ وَزَادَ ثُمَّ تَلَا هَذِهِ الْآيَةَ (لِلَّذِينَ أَحْسَنُوا الْحُسْنَى وَزِيَادَةٌ)

﴿باب : صُلْحُ الْحُدَيْبِيَةِ﴾

﴿٥٥٥﴾ قَالَ الإِمَامُ أَحْمَدُ رحمه الله فى المسند : (مسند المدنيين) : قَالَ حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ الْحُبَابِ قَالَ حَدَّثَنِي حُسَيْنُ بْنُ وَاقِدٍ

قَالَ حَدَّثَنِي ثَابِتٌ الْبُنَانِيُّ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُغَفَّلٍ الْمُزَنِيِّ قَالَ كُنَّا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُم عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِالْحُدَيْبِيَةِ فِي أَصْلِ الشَّجَرَةِ الَّتِي قَالَ اللَّهُ تَعَالَى فِي الْقُرْآنِ وَكَانَ يَقَعُ مِنْ أَغْصَانِ تِلْكَ الشَّجَرَةِ عَلَى ظَهْرِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُم عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَعَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ وَسُهَيْلُ بْنُ عَمْرٍو بَيْنَ يَدَيْهِ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُم عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لِعَلِيٍّ رَضِيَ اللَّهُم تَعَالَى عَنْهُم اكْتُبْ بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ فَأَخَذَ سُهَيْلُ بْنُ عَمْرٍو بِيَدِهِ فَقَالَ مَا نَعْرِفُ بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ اكْتُبْ فِي قَضِيَّتِنَا مَا نَعْرِفُ قَالَ اكْتُبْ بِاسْمِكَ اللَّهُمَّ فَكَتَبَ هَذَا مَا صَالَحَ عَلَيْهِ مُحَمَّدٌ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُم عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَهْلَ مَكَّةَ فَأَمْسَكَ سُهَيْلُ بْنُ عَمْرٍو بِيَدِهِ وَقَالَ لَقَدْ ظَلَمْنَاكَ إِنْ كُنْتَ رَسُولَهُ اكْتُبْ فِي قَضِيَّتِنَا مَا نَعْرِفُ فَقَالَ اكْتُبْ هَذَا مَا صَالَحَ عَلَيْهِ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ وَأَنَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُم عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَكَتَبَ فَبَيْنَا نَحْنُ كَذَلِكَ إِذْ خَرَجَ عَلَيْنَا ثَلَاثُونَ شَابًّا عَلَيْهِمُ السِّلَاحُ فَثَارُوا فِي وُجُوهِنَا فَدَعَا عَلَيْهِمْ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُم عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَأَخَذَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ بِأَبْصَارِهِمْ فَقَدِمْنَا إِلَيْهِمْ

فَأَخَذْنَاهُمْ فَقَالَ رَسُولُ اللَّه صَلَّى اللَّهم عَلَيْه وَسَلَّمَ هَلْ جِئْتُمْ فِي عَهْد أَحَد أَوْ هَلْ جَعَلَ لَكُمْ أَحَدٌ أَمَانًا فَقَالُوا لَا فَخَلَّى سَبِيلَهُمْ فَأَنْزَلَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ (وَهُوَ الَّذِي كَفَّ أَيْدِيَهُمْ عَنْكُمْ وَأَيْدِيَكُمْ عَنْهُمْ بِبَطْنِ مَكَّةَ مِنْ بَعْد أَنْ أَظْفَرَكُمْ عَلَيْهِمْ وَكَانَ اللَّهُ بِمَا تَعْمَلُونَ بَصِيرًا) قَالَ أَبو عَبْد الرَّحْمَن قَالَ حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ فِي هَذَا الْحَدِيث عَنْ ثَابت عَنْ أَنَس وَقَالَ حُسَيْنُ بْنُ وَاقد عَنْ عَبْد اللَّه بْنِ مُغَفَّلٍ وَهَذَا الصَّوَابُ عِنْدِي إِنْ شَاءَ اللَّهُ ★

الحـــديث على شرط مسلم

سند شرط مسلم :

الحديث على شرط مسلم ولم يخرجه مسلم رحمه الله، وقد سبق تخريجه .

﴿باب : الْأَمْرُ بِالسَّمْعِ وَالطَّاعَة وَالْجِهَاد﴾

﴿٥٥٦﴾ قَالَ التِّرْمذى رحمه الله فى السنن : (كتاب الأمثال)

حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْمَعِيلَ حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَعِيلَ حَدَّثَنَا أَبَانُ بْنُ يَزِيدَ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَبِي كَثِيرٍ عَنْ زَيْد بْنِ سَلَّامٍ

أَنَّ أَبَا سَلَّامٍ حَدَّثَهُ أَنَّ الْحَارِثَ الْأَشْعَرِيَّ حَدَّثَهُ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهم عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ إِنَّ اللَّهَ أَمَرَ يَحْيَى بْنَ زَكَرِيَّا بِخَمْسِ كَلِمَاتٍ أَنْ يَعْمَلَ بِهَا وَيَأْمُرَ بَنِي إِسْرَائِيلَ أَنْ يَعْمَلُوا بِهَا وَإِنَّهُ كَادَ أَنْ يُبْطِئَ بِهَا فَقَالَ عِيسَى إِنَّ اللَّهَ أَمَرَكَ بِخَمْسِ كَلِمَاتٍ لِتَعْمَلَ بِهَا وَتَأْمُرَ بَنِي إِسْرَائِيلَ أَنْ يَعْمَلُوا بِهَا فَإِمَّا أَنْ تَأْمُرَهُمْ وَإِمَّا أَنْ آمُرَهُمْ فَقَالَ يَحْيَى أَخْشَى إِنْ سَبَقْتَنِي بِهَا أَنْ يُخْسَفَ بِي أَوْ أُعَذَّبَ فَجَمَعَ النَّاسَ فِي بَيْتِ الْمَقْدِسِ فَامْتَلَأَ الْمَسْجِدُ وَتَعَدَّوْا عَلَى الشُّرَفِ فَقَالَ إِنَّ اللَّهَ أَمَرَنِي بِخَمْسِ كَلِمَاتٍ أَنْ أَعْمَلَ بِهِنَّ وَآمُرَكُمْ أَنْ تَعْمَلُوا بِهِنَّ أَوَّلُهُنَّ أَنْ تَعْبُدُوا اللَّهَ وَلَا تُشْرِكُوا بِهِ شَيْئًا وَإِنَّ مَثَلَ مَنْ أَشْرَكَ بِاللَّهِ كَمَثَلِ رَجُلٍ اشْتَرَى عَبْدًا مِنْ خَالِصِ مَالِهِ بِذَهَبٍ أَوْ وَرِقٍ فَقَالَ هَذِهِ دَارِي وَهَذَا عَمَلِي فَاعْمَلْ وَأَدِّ إِلَيَّ فَكَانَ يَعْمَلُ وَيُؤَدِّي إِلَى غَيْرِ سَيِّدِهِ فَأَيُّكُمْ يَرْضَى أَنْ يَكُونَ عَبْدُهُ كَذَلِكَ وَإِنَّ اللَّهَ أَمَرَكُمْ بِالصَّلَاةِ فَإِذَا

صَلَّيْتُمْ فَلَا تَلْتَفِتُوا فَإِنَّ اللَّهَ يَنْصِبُ وَجْهَهُ لِوَجْهِ عَبْدِهِ فِي صَلَاتِهِ مَا لَمْ يَلْتَفِتْ وَآمُرُكُمْ بِالصِّيَامِ فَإِنَّ مَثَلَ ذَلِكَ كَمَثَلِ رَجُلٍ فِي عِصَابَةٍ مَعَهُ صُرَّةٌ فِيهَا مِسْكٌ فَكُلُّهُمْ يَعْجَبُ أَوْ يُعْجِبُهُ رِيحُهَا وَإِنَّ رِيحَ الصَّائِمِ أَطْيَبُ عِنْدَ اللَّهِ مِنْ رِيحِ الْمِسْكِ وَآمُرُكُمْ بِالصَّدَقَةِ فَإِنَّ مَثَلَ ذَلِكَ كَمَثَلِ رَجُلٍ أَسَرَهُ الْعَدُوُّ فَأَوْثَقُوا يَدَهُ إِلَى عُنُقِهِ وَقَدَّمُوهُ لِيَضْرِبُوا عُنُقَهُ فَقَالَ أَنَا أَفْدِيهِ مِنْكُمْ بِالْقَلِيلِ وَالْكَثِيرِ فَفَدَى نَفْسَهُ مِنْهُمْ وَآمُرُكُمْ أَنْ تَذْكُرُوا اللَّهَ فَإِنَّ مَثَلَ ذَلِكَ كَمَثَلِ رَجُلٍ خَرَجَ الْعَدُوُّ فِي أَثَرِهِ سِرَاعًا حَتَّى إِذَا أَتَى عَلَى حِصْنٍ حَصِينٍ فَأَحْرَزَ نَفْسَهُ مِنْهُمْ كَذَلِكَ الْعَبْدُ لَا يُحْرِزُ نَفْسَهُ مِنَ الشَّيْطَانِ إِلَّا بِذِكْرِ اللَّهِ قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُمَّ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَأَنَا آمُرُكُمْ بِخَمْسٍ اللَّهُ أَمَرَنِي بِهِنَّ السَّمْعُ وَالطَّاعَةُ وَالْجِهَادُ وَالْهِجْرَةُ وَالْجَمَاعَةُ فَإِنَّهُ مَنْ فَارَقَ الْجَمَاعَةَ قِيدَ شِبْرٍ فَقَدْ خَلَعَ رِبْقَةَ الْإِسْلَامِ مِنْ عُنُقِهِ إِلَّا أَنْ يَرْجِعَ وَمَنِ

ادَّعَى دَعْوَى الْجَاهلِيَّة فَإِنَّهُ منْ جُثَا جَهَنَّمَ فَقَالَ رَجُلٌ يَا رَسُولَ اللَّه وَإِنْ صَلَّى وَصَامَ قَالَ وَإِنْ صَلَّى وَصَامَ فَادْعُوا بِدَعْوَى اللَّه الَّذي سَمَّاكُمُ الْمُسْلمينَ الْمُؤْمنينَ عبَادَ اللَّه قَالَ أَبُو عيسَى هَذَا حَديثٌ حَسَنٌ صَحيحٌ غَريبٌ قَالَ مُحَمَّدُ بْنُ إِسْمَعيلَ الْحَارِثُ الْأَشْعَرِيُّ لَهُ صُحْبَةٌ وَلَهُ غَيْرُ هَذَا الْحَديث حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ الطَّيَالسيُّ حَدَّثَنَا أَبَانُ بْنُ يَزِيدَ عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثيرٍ عَنْ زَيْدِ بْنِ سَلَّامٍ عَنْ أَبِي سَلَّامٍ عَنِ الْحَارِث الْأَشْعَرِيِّ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهم عَلَيْه وَسَلَّمَ نَحْوَهُ بمَعْنَاهُ قَالَ أَبُو عيسَى هَذَا حَديثٌ حَسَنٌ صَحيحٌ غَريبٌ وَأَبُو سَلَّامٍ الْحَبَشيُّ اسْمُهُ مَمْطُورٌ وَقَدْ رَوَاهُ عَليُّ بْنُ الْمُبَارَك عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثيرٍ ★

الحـــديث على شرط مسلم

سند شرط مسلم :

الحديث على شرط مسلم ولم يخرجه مسلم رحمه الله، وبرهان الشرط :

قال مسلم فى كتاب الطهارة :

حَدَّثَنَا إِسْحَقُ بْنُ مَنْصُورٍ حَدَّثَنَا حَبَّانُ بْنُ هِلَالٍ حَدَّثَنَا أَبَانُ حَدَّثَنَا يَحْيَى أَنَّ زَيْدًا حَدَّثَهُ أَنَّ أَبَا سَلَّامٍ حَدَّثَهُ عَنْ أَبِي مَالِكٍ الْأَشْعَرِيِّ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُمَّ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الطُّهُورُ شَطْرُ الْإِيمَانِ وَالْحَمْدُ لِلَّهِ تَمْلَأُ الْمِيزَانَ وَسُبْحَانَ اللَّهِ وَالْحَمْدُ لِلَّهِ تَمْلَآنِ أَوْ تَمْلَأُ مَا بَيْنَ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ وَالصَّلَاةُ نُورٌ وَالصَّدَقَةُ بُرْهَانٌ وَالصَّبْرُ ضِيَاءٌ وَالْقُرْآنُ حُجَّةٌ لَكَ أَوْ عَلَيْكَ كُلُّ النَّاسِ يَغْدُو فَبَايِعٌ نَفْسَهُ فَمُعْتِقُهَا أَوْ مُوبِقُهَا * .

فائدة :

ويحيى ابن أبى كثير مدلس وقد صرح بالتحديث عند الحاكم وغيره ، ومحمد بن اسماعيل هو البخارى

﴿باب : لَا يُسْهَمُ لِلْمَمْلُوكِ وَلَكِنْ يُرْضَخُ لَهُ بِشَيْءٍ﴾

﴿٥٥٨﴾ قَالَ التِّرْمِذِى رحمه الله فى السنن : (كتاب السير)

حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ حَدَّثَنَا بِشْرُ بْنُ الْمُفَضَّلِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ زَيْدٍ عَنْ عُمَيْرٍ مَوْلَى آبِي اللَّحْمِ قَالَ شَهِدْتُ خَيْبَرَ مَعَ سَادَتِي فَكَلَّمُوا فِيَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُمَّ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَكَلَّمُوهُ أَنِّي مَمْلُوكٌ قَالَ فَأَمَرَ بِي فَقُلِّدْتُ السَّيْفَ فَإِذَا أَنَا أَجُرُّهُ

فَأَمَرَ لِي بِشَيْءٍ مِنْ خُرْثِيِّ الْمَتَاعِ وَعَرَضْتُ عَلَيْهِ رُقْيَةً كُنْتُ أَرْقِي بِهَا الْمَجَانِينَ فَأَمَرَنِي بِطَرْحِ بَعْضِهَا وَحَبْسِ بَعْضِهَا وَفِي الْبَاب عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ وَهَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ وَالْعَمَلُ عَلَى هَذَا عِنْدَ بَعْضِ أَهْلِ الْعِلْمِ لَا يُسْهَمُ لِلْمَمْلُوكِ وَلَكِنْ يُرْضَخُ لَهُ بِشَيْءٍ وَهُوَ قَوْلُ الثَّوْرِيِّ وَالشَّافِعِيِّ وَأَحْمَدَ وَإِسْحَقَ ★

الحـــديث على شرط مسلم

سند شرط مسلم :

الحديث على شرط مسلم ولم يخرجه مسلم رحمه الله، وبرهان الشرط :

قال فى كتاب الزكاة :

و حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَابْنُ نُمَيْرٍ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ جَمِيعًا عَنْ حَفْصِ بْنِ غِيَاثٍ قَالَ ابْنُ نُمَيْرٍ حَدَّثَنَا حَفْصٌ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ زَيْدٍ عَنْ عُمَيْرٍ مَوْلَى آبِي اللَّحْمِ قَالَ كُنْتُ مَمْلُوكًا فَسَأَلْتُ رَسُولَ اللَّه صَلَّى اللَّهم عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَأَتَصَدَّقُ مِنْ مَالِ مَوَالِيَّ بِشَيْءٍ قَالَ نَعَمْ وَالْأَجْرُ بَيْنَكُمَا نِصْفَانِ ★

فائدة :

خُرْثِيِّ الْمَتَاعِ : قال ابن الأثير فى النهاية : أى أثاث البيت ومتاعه .

يُرْضَخُ : العطية القليلة .

﴿باب : للآهلِ حَظَّيْنِ منَ الْفَيْءِ وَلِلْعَزَبِ حَظًّا﴾

﴿٥٥٩﴾ قَالَ أَبُو دَاوُدَ رحمه الله فى السنن : (كتاب الخراج والإمارة الفيء) : حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ مَنْصُورٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْمُبَارَكِ ح و حَدَّثَنَا ابْنُ الْمُصَفَّى قَالَ حَدَّثَنَا أَبُو الْمُغِيرَةِ جَمِيعًا عَنْ صَفْوَانَ بْنِ عَمْرٍو عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ جُبَيْرِ بْنِ نُفَيْرٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَوْفِ بْنِ مَالِكٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُمَّ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ إِذَا أَتَاهُ الْفَيْءُ قَسَمَهُ فِي يَوْمِهِ فَأَعْطَى الْآهِلَ حَظَّيْنِ وَأَعْطَى الْعَزَبَ حَظًّا زَادَ ابْنُ الْمُصَفَّى فَدُعِينَا وَكُنْتُ أُدْعَى قَبْلَ عَمَّارٍ فَدُعِيتُ فَأَعْطَانِي حَظَّيْنِ وَكَانَ لِي أَهْلٌ ثُمَّ دُعِيَ بَعْدِي عَمَّارُ ابْنُ يَاسِرٍ فَأَعْطَى لَهُ حَظًّا وَاحِدًا ★

الحـــديث على شرط مسلم

سند شرط مسلم :

الحديث على شرط مسلم ولم يخرجه مسلم رحمه الله، وقد سبق تخريجه .

﴿باب : قِسْمَةُ الْغَنَائِمِ بَيْنَ الْحُرِّ وَالْعَبْدِ﴾

﴿٥٦٠﴾ قَالَ الإِمَامُ أَبُو دَاوُدَ رحمه الله فى السنن : (كتاب الخراج والإمارة الفيء) : حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُوسَى الرَّازِيُّ أَخْبَرَنَا عِيسَى حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي ذِئْبٍ عَنِ الْقَاسِمِ ابْنِ عَبَّاسٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ نِيَارٍ عَنْ عُرْوَةَ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُم عَنْهَا أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُم عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أُتِيَ بِظَبْيَةٍ فِيهَا خَرَزٌ فَقَسَمَهَا لِلْحُرَّةِ وَالْأَمَةِ قَالَتْ عَائِشَةُ كَانَ أَبِي رَضِيَ اللَّهُم عَنْهُم يَقْسِمُ لِلْحُرِّ وَالْعَبْدِ *

الحـــديث على شرط مسلم

سند شرط مسلم :

الحديث على شرط مسلم ولم يخرجه مسلم رحمه الله، وبرهان الشرط :

قال مسلم فى كتاب الوصية :

حَدَّثَنِي إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُوسَى الرَّازِيُّ أَخْبَرَنَا عِيسَى يَعْنِي ابْنَ يُونُسَ ح و حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَأَبُو كُرَيْبٍ قَالَا حَدَّثَنَا وَكِيعٌ ح و حَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ حَدَّثَنَا ابْنُ نُمَيْرٍ كُلُّهُمْ عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ عَنْ أَبِيهِ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ لَوْ أَنَّ النَّاسَ غَضُّوا

مِنَ الثُّلُثِ إِلَى الرُّبُعِ فَإِنَّ رَسُولَ اللَّه صَلَّى اللَّهم عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ الثُّلُثُ وَالثُّلُثُ كَثِيرٌ وَفِي حَدِيثِ وَكِيعٍ كَبِيرٌ أَوْ كَثِيرٌ*

قال مسلم فى كتاب الصيام :

و حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَأَبُو كُرَيْبٍ قَالَا حَدَّثَنَا وَكِيعٌ عَنِ ابْنِ أَبِي ذِئْبٍ عَنِ الْقَاسِمِ بْنِ عَبَّاسٍ عَنْ عَبْدِ اللَّه بْنِ عُمَيْرٍ لَعَلَّهُ قَالَ عَنْ عَبْدِ اللَّه بْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهم عَنْهمَا قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّه صَلَّى اللَّهم عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَئِنْ بَقِيتُ إِلَى قَابِلٍ لَأَصُومَنَّ التَّاسِعَ وَفِي رِوَايَةِ أَبِي بَكْرٍ قَالَ يَعْنِي يَوْمَ عَاشُورَاءَ *

وقال مسلم فى كتاب الجهاد والسير :

حَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ عَنْ مَالِكٍ ح و حَدَّثَنِيهِ أَبُو الطَّاهِرِ وَاللَّفْظُ لَهُ حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّه بْنُ وَهْبٍ عَنْ مَالِكِ بْنِ أَنَسٍ عَنِ الْفُضَيْلِ بْنِ أَبِي عَبْدِ اللَّه عَنْ عَبْدِ اللَّه بْنِ نِيَارٍ الْأَسْلَمِيِّ عَنْ عُرْوَةَ بْنِ الزُّبَيْرِ عَنْ عَائِشَةَ زَوْجِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهم عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهَا قَالَتْ خَرَجَ رَسُولُ اللَّه صَلَّى اللَّهم عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قِبَلَ بَدْرٍ فَلَمَّا كَانَ بِحَرَّةِ الْوَبَرَةِ أَدْرَكَهُ رَجُلٌ قَدْ كَانَ يُذْكَرُ مِنْهُ جُرْأَةٌ وَنَجْدَةٌ فَفَرِحَ أَصْحَابُ رَسُولِ اللَّه صَلَّى اللَّهم عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حِينَ رَأَوْهُ فَلَمَّا أَدْرَكَهُ قَالَ لِرَسُولِ اللَّه صَلَّى اللَّهم عَلَيْهِ وَسَلَّمَ جِئْتُ لِأَتَّبِعَكَ وَأُصِيبَ مَعَكَ قَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّه صَلَّى اللَّهم عَلَيْهِ وَسَلَّمَ تُؤْمِنُ بِاللَّه وَرَسُولِهِ قَالَ لَا قَالَ فَارْجِعْ فَلَنْ أَسْتَعِينَ بِمُشْرِكٍ قَالَتْ ثُمَّ مَضَى حَتَّى إِذَا كُنَّا بِالشَّجَرَةِ أَدْرَكَهُ الرَّجُلُ فَقَالَ لَهُ كَمَا قَالَ أَوَّلَ مَرَّةٍ فَقَالَ لَهُ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهم عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَمَا قَالَ أَوَّلَ مَرَّةٍ قَالَ فَارْجِعْ فَلَنْ أَسْتَعِينَ بِمُشْرِكٍ قَالَ ثُمَّ رَجَعَ فَأَدْرَكَهُ بِالْبَيْدَاءِ فَقَالَ لَهُ كَمَا قَالَ أَوَّلَ مَرَّةٍ تُؤْمِنُ بِاللَّه وَرَسُولِهِ قَالَ نَعَمْ فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّه صَلَّى اللَّهم عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَانْطَلِقْ

فائدة :

ظَبْيَةٍ : قال ابن الأثر فى النهاية : هى جراب صغير عليه شعر وقيل : هى شبه الخريطة والكيس .

٢٨ــ كتَابُ التَوحيد

﴿باب : لَا تَحْلِفُوا بِآبَائِكُمْ وَلَا بِأُمَّهَاتِكُمْ وَلَا بِالْأَنْدَادِ﴾

﴿٥٦١﴾ قَالَ أَبُو دَاوُدَ رحمه الله فى السنن : (كتاب الآيمان والنذور) : حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُعَاذٍ حَدَّثَنَا أَبِي حَدَّثَنَا عَوْفٌ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِيرِينَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُمَ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَا تَحْلِفُوا بِآبَائِكُمْ وَلَا بِأُمَّهَاتِكُمْ وَلَا بِالْأَنْدَادِ وَلَا تَحْلِفُوا إِلَّا بِاللَّهِ وَلَا تَحْلِفُوا بِاللَّهِ إِلَّا وَأَنْتُمْ صَادِقُونَ *

الحـــديث على شرط البخارى ومسلم

سند شرط الشيخين :

الحديث على شرط البخارى ومسلم ولم يخرجاه رحمهما الله ، وبرهان الشرط : سبق تخرجه .

﴿باب : الْفِطْرَةُ تَوْحِيدُ اللهِ عَزَّ وَجَلَّ﴾

﴿٥٦٢﴾ قَالَ الإِمَامُ أَحْمَدُ رحمه الله فى المسند : (مسند المكثرين من الصحابة) : حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بِشْرٍ حَدَّثَنَا سَعِيدٌ

حَدَّثَنَا قَتَادَةُ وَعَبْدُ الْوَهَّابِ عَنِ ابْنِ أَبِي عَرُوبَةَ عَنْ قَتَادَةَ عَنْ أَبِي الْأَحْوَصِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ قَالَ بَيْنَمَا نَحْنُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُمَّ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي بَعْضِ أَسْفَارِهِ سَمِعْنَا مُنَادِيًا يُنَادِي اللَّهُ أَكْبَرُ اللَّهُ أَكْبَرُ فَقَالَ نَبِيُّ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُمَّ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلَى الْفِطْرَةِ فَقَالَ أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ فَقَالَ نَبِيُّ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُمَّ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ خَرَجَ مِنَ النَّارِ قَالَ فَابْتَدَرْنَاهُ فَإِذَا هُوَ صَاحِبُ مَاشِيَةٍ أَدْرَكَتْهُ الصَّلَاةُ فَنَادَى بِهَا ★

الحـــديث على شرط البخارى ومسلم

سند شرط الشيخين :

الحديث على شرط الشيخين ولم يخرجاه رحمهما الله ، وبرهان الشرط : سبق .

﴿باب : حَمَلَةُ الْعَرْشِ﴾

﴿٥٦٣﴾ قَالَ أَبُو دَاوُدَ رحمه الله فى السنن : (كتاب السنة)

حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ حَفْصِ بْنِ عَبْدِ اللَّه قَالَ حَدَّثَنِي أَبِي قَالَ حَدَّثَنِي إِبْرَاهِيمُ بْنُ طَهْمَانَ عَنْ مُوسَى بْنِ عُقْبَةَ عَنْ مُحَمَّدِ ابْنِ الْمُنْكَدِرِ عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّه عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهم عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ أُذِنَ لِي أَنْ أُحَدِّثَ عَنْ مَلَكٍ مِنْ مَلَائِكَةِ اللَّه مِنْ حَمَلَةِ الْعَرْشِ إِنَّ مَا بَيْنَ شَحْمَةِ أُذُنِهِ إِلَى عَاتِقِهِ مَسِيرَةُ سَبْعِ مِائَةِ عَامٍ *

الحـــديث على شرط البخارى

سند شرط البخارى :

الحديث على شرط البخارى ولم يخرجه رحمه الله ، وبرهان الشرط : وقد مضى من قبل .

﴿باب : مُقَارَعَةُ البِدْعَةُ بالحُجَّة﴾

﴿٥٦٤﴾ قَالَ الإمَامُ أَحْمَدُ رحمه الله فى المسند : (مسند بنى هاشم) : حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ حَدَّثَنَا عِكْرِمَةُ بْنُ عَمَّارٍ قَالَ حَدَّثَنِي أَبُو زُمَيْلٍ قَالَ حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّه بْنُ عَبَّاسٍ قَالَ لَمَّا خَرَجَتِ الْحَرُورِيَّةُ اعْتَزَلُوا فَقُلْتُ لَهُمْ إِنَّ رَسُولَ اللَّه صَلَّى اللَّهم عَلَيْه وَسَلَّمَ يَوْمَ الْحُدَيْبِيَةِ صَالَحَ الْمُشْرِكِينَ فَقَالَ لِعَلِيٍّ اكْتُبْ يَا عَلِيُّ هَذَا مَا صَالَحَ عَلَيْه مُحَمَّدٌ رَسُولُ اللَّه صَلَّى اللَّهم عَلَيْه وَسَلَّمَ قَالُوا لَوْ نَعْلَمُ أَنَّكَ رَسُولُ اللَّه مَا قَاتَلْنَاكَ فَقَالَ رَسُولُ اللَّه صَلَّى اللَّهم عَلَيْه وَسَلَّمَ امْحُ يَا عَلِيُّ اللَّهُمَّ إِنَّكَ تَعْلَمُ أَنِّي رَسُولُكَ امْحُ يَا عَلِيُّ وَاكْتُبْ هَذَا مَا صَالَحَ عَلَيْه مُحَمَّدُ بْنُ عَبْد اللَّه وَاللَّه لَرَسُولُ اللَّه خَيْرٌ مِنْ عَلِيٍّ وَقَدْ مَحَا نَفْسَهُ وَلَمْ يَكُنْ مَحْوُهُ ذَلِكَ يُمْحَاهُ مِنَ النُّبُوَّةِ أَخَرَجْتُ مِنْ هَذِه قَالُوا نَعَمْ

الحـــديث على شرط مسلم

سند شرط مسلم :

الحديث على شرط مسلم ولم يخرجه مسلم رحمه الله، وبرهان الشرط :

قال مسلم فى الإيمان :

و حَدَّثَني عَبَّاسُ بْنُ عَبْد الْعَظيم الْعَنْبَريُّ حَدَّثَنا النَّضْرُ بْنُ مُحَمَّد حَدَّثَنا عكْرِمَةُ وَهُوَ ابْنُ عَمَّار حَدَّثَنا أَبُو زُمَيْل قَالَ حَدَّثَني ابْنُ عَبَّاس قَالَ مُطرَ النَّاسُ عَلَى عَهْد النَّبيِّ صَلَّى اللَّهم عَلَيْه وَسَلَّمَ فَقَالَ النَّبيُّ صَلَّى اللَّهم عَلَيْه وَسَلَّمَ أَصْبَحَ منَ النَّاس شَاكرٌ وَمنْهُمْ كَافرٌ قَالُوا هَذه رَحْمَةُ اللَّه وَقَالَ بَعْضُهُمْ لَقَدْ صَدَقَ نَوْءُ كَذَا وَكَذَا قَالَ فَنَزَلَتْ هَذه الْآيَةُ (فَلَا أُقْسمُ بمَوَاقع النُّجُوم) حَتَّى بَلَغَ (وَتَجْعَلُونَ رزْقَكُمْ أَنَّكُمْ تُكَذّبُونَ) ★

﴿باب : فَضْلُ الْتَوْحيد﴾

﴿٥٦٥﴾ قَالَ الإمَامُ أَحْمَدُ رحمه الله فى المسند :(مسند المكثرين) : حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ حَدَّثَنَا إِسْرَائِيلُ عَنْ أَبِي سِنَانٍ عَنْ أَبِي صَالِحٍ الْحَنَفِيِّ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ وَأَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهم عَلَيْه وَسَلَّمَ قَالَ إِنَّ اللَّهَ اصْطَفَى مِنَ الْكَلَامِ أَرْبَعًا سُبْحَانَ اللَّهِ وَالْحَمْدُ للَّهِ وَلَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَاللَّهُ أَكْبَرُ فَمَنْ قَالَ سُبْحَانَ اللَّهِ كَتَبَ اللَّهُ لَهُ

عشْرِينَ حَسَنَةً أَوْ حَطَّ عَنْهُ عشْرِينَ سَيِّئَةً وَمَنْ قَالَ اللَّهُ أَكْبَرُ فَمِثْلُ ذَلِكَ وَمَنْ قَالَ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ فَمِثْلُ ذَلِكَ وَمَنْ قَالَ الْحَمْدُ للَّه رَبِّ الْعَالَمِينَ مِنْ قِبَلِ نَفْسِه كُتِبَتْ لَهُ ثَلَاثُونَ حَسَنَةً وَحُطَّ عَنْهُ ثَلَاثُونَ سَيِّئَةً *

الحـــديث على شرط مسلم

سند شرط مسلم :

الحديث على شرط مسلم ولم يخرجه مسلم رحمه الله، وأبو سنان هو ضرار بن مرة الشيبانى ، وأبو صالح الحنفى هو عبد الرحمن بن قيس وبرهان الشرط :

قال مسلم فى كتاب الصيام :

و حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ فُضَيْلٍ عَنْ أَبِي سِنَانٍ عَنْ أَبِي صَالِحٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ وَأَبِي سَعِيدٍ رَضِيَ اللَّهم عَنْهمَا قَالَا قَالَ رَسُولُ اللَّه صَلَّى اللَّهم عَلَيْه وَسَلَّمَ إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ يَقُولُ إِنَّ الصَّوْمَ لِي وَأَنَا أَجْزِي به إِنَّ للصَّائِم فَرْحَتَيْنِ إِذَا أَفْطَرَ فَرِحَ وَإِذَا لَقِيَ اللَّهَ فَرِحَ وَالَّذِي نَفْسُ مُحَمَّدٍ بِيَدِه لَخُلُوفُ فَمِ الصَّائِمِ أَطْيَبُ عِنْدَ اللَّه مِنْ رِيحِ الْمِسْكِ و حَدَّثَنِيه إِسْحَقُ بْنُ عُمَرَ بْنِ سَلِيطٍ الْهُذَلِيُّ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ يَعْنِي ابْنَ مُسْلِمٍ حَدَّثَنَا ضِرَارُ بْنُ مُرَّةَ وَهُوَ أَبُو سِنَانٍ بِهَذَا الْإِسْنَادِ قَالَ وَقَالَ إِذَا لَقِيَ اللَّهَ فَجَزَاهُ فَرِحَ *

وقال مسلم فى كتاب اللباس والزينة :

و حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وأَبُو كُرَيْبٍ وزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ واللَّفْظُ لِزُهَيْرٍ قَالَ أَبُو كُرَيْبٍ أَخْبَرَنَا و قَالَ الْآخَرَانِ حَدَّثَنَا وَكِيعٌ عَنْ مِسْعَرٍ عَنْ أَبِي عَوْنٍ الثَّقَفِيِّ عَنْ أَبِي صَالِحٍ الْحَنَفِيِّ عَنْ عَلِيٍّ أَنَّ أُكَيْدِرَ دُومَةَ أَهْدَى إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهم عَلَيْهِ وسَلَّمَ ثَوْبَ حَرِيرٍ فَأَعْطَاهُ عَلِيًّا فَقَالَ شَقِّقْهُ خُمُرًا بَيْنَ الْفَوَاطِمِ و قَالَ أَبُو بَكْرٍ وَأَبُو كُرَيْبٍ بَيْنَ النِّسْوَةِ *.

﴿٥٦٦﴾ قَالَ ابْنُ مَاجَةَ رحمه الله فى السنن : (كتاب الفتن)

حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّه بْنُ بَكْرٍ السَّهْمِيُّ حَدَّثَنَا حَاتِمُ بْنُ أَبِي صَغِيرَةَ عَنِ النُّعْمَانِ بْنِ سَالِمٍ أَنَّ عَمْرَو بْنَ أَوْسٍ أَخْبَرَهُ أَنَّ أَبَاهُ أَوْسًا أَخْبَرَهُ قَالَ إِنَّا لَقُعُودٌ عِنْدَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهم عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَهُوَ يَقُصُّ عَلَيْنَا وَيُذَكِّرُنَا إِذْ أَتَاهُ رَجُلٌ فَسَارَّهُ فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهم عَلَيْهِ وَسَلَّمَ اذْهَبُوا به فَاقْتُلُوهُ فَلَمَّا وَلَّى الرَّجُلُ دَعَاهُ رَسُولُ اللَّه صَلَّى اللَّهم عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ هَلْ تَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ قَالَ نَعَمْ قَالَ اذْهَبُوا فَخَلُّوا سَبِيلَهُ فَإِنَّمَا أُمِرْتُ أَنْ أُقَاتِلَ

النَّاسَ حَتَّى يَقُولُوا لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ فَإِذَا فَعَلُوا ذَلِكَ حَرُمَ عَلَيَّ دِمَاؤُهُمْ وَأَمْوَالُهُمْ *

الحـــديث على شرط مسلم

سند شرط مسلم :

الحديث على شرط مسلم ولم يخرجه مسلم رحمه الله، وبرهان الشرط :

قال مسلم فى كتاب الحج :

و حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ بَكْرٍ السَّهْمِيُّ حَدَّثَنَا حَاتِمُ بْنُ أَبِي صَغِيرَةَ عَنْ أَبِي قَزَعَةَ أَنَّ عَبْدَ الْمَلِكِ بْنَ مَرْوَانَ بَيْنَمَا هُوَ يَطُوفُ بِالْبَيْتِ إِذْ قَالَ قَاتَلَ اللَّهُ ابْنَ الزُّبَيْرِ حَيْثُ يَكْذِبُ عَلَى أُمِّ الْمُؤْمِنِينَ يَقُولُ سَمِعْتُهَا تَقُولُ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُمَّ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَا عَائِشَةُ لَوْلَا حِدْثَانُ قَوْمِكِ بِالْكُفْرِ لَنَقَضْتُ الْبَيْتَ حَتَّى أَزِيدَ فِيهِ مِنَ الْحِجْرِ فَإِنَّ قَوْمَكِ قَصَّرُوا فِي الْبِنَاءِ فَقَالَ الْحَارِثُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي رَبِيعَةَ لَا تَقُلْ هَذَا يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ فَأَنَا سَمِعْتُ أُمَّ الْمُؤْمِنِينَ تُحَدِّثُ هَذَا قَالَ لَوْ كُنْتُ سَمِعْتُهُ قَبْلَ أَنْ أَهْدِمَهُ لَتَرَكْتُهُ عَلَى مَا بَنَى ابْنُ الزُّبَيْرِ *

﴿باب : الْإِسْلَامُ يَجُبُّ مَا كَانَ قَبْلَهُ﴾

﴿٥٦٧﴾ قَالَ الإِمَامُ أَحْمَدُ رحمه الله فى المسند : (مسند الشاميين) : حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ إِسْحَاقَ أَخْبَرَنَا لَيْثُ بْنُ سَعْدٍ عَنْ

يَزِيدَ بْنِ أَبِي حَبِيبٍ عَنِ ابْنِ شِمَاسَةَ أَنَّ عَمْرَو بْنَ الْعَاصِ قَالَ لَمَّا أَلْقَى اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ فِي قَلْبِي الْإِسْلَامَ قَالَ أَتَيْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهم عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لِيُبَايِعَنِي فَبَسَطَ يَدَهُ إِلَيَّ فَقُلْتُ لَا أُبَايِعُكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ حَتَّى تَغْفِرَ لِي مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِي قَالَ فَقَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهم عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَا عَمْرُو أَمَا عَلِمْتَ أَنَّ الْهِجْرَةَ تَجُبُّ مَا قَبْلَهَا مِنَ الذُّنُوبِ يَا عَمْرُو أَمَا عَلِمْتَ أَنَّ الْإِسْلَامَ يَجُبُّ مَا كَانَ قَبْلَهُ مِنَ الذُّنُوبِ ★

الحـــديث على شرط مسلم

سند شرط مسلم :

الحديث على شرط مسلم ولم يخرجه مسلم رحمه الله، وبرهان الشرط : سبق .

﴿باب : الرُّؤْيَا الصَّالحَةُ منَ النُّبُوَّة﴾

﴿٥٦٨﴾ قَالَ الإمَامُ أَحْمَدُ رحمه الله فى المسند :(باقى مسند الأنصار) : حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَيُّوبَ قَالَ حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ عَبْد الرَّحْمَنِ الْجُمَحِيُّ عَنْ هِشَامِ ابْنِ عُرْوَةَ عَنْ أَبِيه عَنْ عَائِشَةَ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهم عَلَيْه وَسَلَّمَ قَالَ لَا يَبْقَى بَعْدِي منَ النُّبُوَّة شَيْءٌ إِلَّا الْمُبَشِّرَاتُ قَالُوا يَا رَسُولَ اللَّه وَمَا الْمُبَشِّرَاتُ قَالَ الرُّؤْيَا الصَّالحَةُ يَرَاهَا الرَّجُلُ أَوْ تُرَى لَهُ قَالَ أَبُو عَبْد الرَّحْمَنِ وَقَدْ سَمِعْتُ منْ يَحْيَى بْنِ أَيُّوبَ هَذَا الْحَديثَ غَيْرَ مَرَّة حَدَّثَنَاهُ يَحْيَى بْنُ أَيُّوبَ أَمْلَاهُ عَلَيْنَا إِمْلَاءً قَالَ حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ عَبْد الرَّحْمَنِ الْجُمَحِيُّ مثْلَهُ ★

الحـــديث على شرط مسلم

سند شرط مسلم :

الحديث على شرط مسلم ولم يخرجه مسلم رحمه الله، وبرهان الشرط : سبق .

٢٩ــ كتَابُ الأدَبُ

﴿باب : فَسَادُ ذَاتِ الْبَيْنِ هِىَ الْحَالِقَةُ﴾

﴿٥٦٩﴾ قَالَ أَبُودَاوُدَ رحمه الله فى السنن : (كتاب الأدب)

حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْعَلَاءِ حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ عَنِ الْأَعْمَشِ عَنْ عَمْرِو بْنِ مُرَّةَ عَنْ سَالِمٍ عَنْ أُمِّ الدَّرْدَاءِ عَنْ أَبِي الدَّرْدَاءِ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُمَّ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَلَا أُخْبِرُكُمْ بِأَفْضَلَ مِنْ دَرَجَةِ الصِّيَامِ وَالصَّلَاةِ وَالصَّدَقَةِ قَالُوا بَلَى يَا رَسُولَ اللَّهِ قَالَ إِصْلَاحُ ذَاتِ الْبَيْنِ وَفَسَادُ ذَاتِ الْبَيْنِ الْحَالِقَةُ *

الحـــديث على شرط البخارى ومسلم

سند شرط الشيخين :

الحديث على شرط البخارى ومسلم ولم يخرجه البخارى ولا مسلم فى رحمهما الله وبرهان الشرط سبق تخريجه .

﴿باب : أَحَبُّ أَرْضِ اللَّه إِلَى اللَّه عَزَّ وَجَلَّ﴾

﴿٥٧٠﴾ قَالَ الإِمَامُ أَحْمَدُ رحمه الله فى المسند : (مسند الكوفين) : حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ حَدَّثَنَا أَبِي عَنْ صَالِحٍ قَالَ قَالَ ابْنُ شِهَابٍ أَخْبَرَنِي أَبُو سَلَمَةَ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ أَنَّ عَبْدَ اللَّه بْنَ عَدِيِّ بْنِ الْحَمْرَاءِ أَخْبَرَهُ أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللَّه صَلَّى اللَّهم عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَهُوَ وَاقِفٌ بِالْحَزْوَرَةِ مِنْ مَكَّةَ يَقُولُ لِمَكَّةَ وَاللَّه إِنَّك لَأَخْيَرُ أَرْضِ اللَّه وَأَحَبُّ أَرْضِ اللَّه إِلَى اللَّه عَزَّ وَجَلَّ وَلَوْلَا أَنِّي أُخْرِجْتُ مِنْك مَا خَرَجْتُ ★

الحـــديث على شرط البخارى ومسلم

سند شرط الشيخين :

الحديث على شرط البخارى ومسلم ولم يخرجاه رحمهما الله وبرهان الشرط سبق تخريجه .

فائدة :

ولقد ذهب بعض من ليس لهم فقه إلى أن الحديث دليل على حب الوطن وليس فيه ما ذهبوا إليه فإن رسول الله بين علة حبه لمكة وأنها أحب أرض الله إلى الله عز وجل وبهذا ظهر تدليس من أثبت أن نعرة الوطنية من الإسلام .

﴿باب : أَدَبُ الإِسْتِئْذَانِ﴾

﴿٥٧١﴾ قَالَ أَبُو دَاوُدَ رحمه الله فى السنن : (كتاب الأدب)
حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا أَبُو الْأَحْوَصِ عَنْ مَنْصُورٍ عَنْ رِبْعِيٍّ قَالَ حَدَّثَنَا رَجُلٌ مِنْ بَنِي عَامِرٍ أَنَّهُ اسْتَأْذَنَ عَلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهم عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَهُوَ فِي بَيْتٍ فَقَالَ أَلِجُ فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهم عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لِخَادِمِهِ اخْرُجْ إِلَى هَذَا فَعَلِّمْهُ الِاسْتِئْذَانَ فَقُلْ لَهُ قُلِ السَّلَامُ عَلَيْكُمْ أَأَدْخُلُ فَسَمِعَهُ الرَّجُلُ فَقَالَ السَّلَامُ عَلَيْكُمْ أَأَدْخُلُ فَأَذِنَ لَهُ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهم عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَدَخَلَ حَدَّثَنَا هَنَّادُ بْنُ السَّرِيِّ عَنْ أَبِي الْأَحْوَصِ عَنْ مَنْصُورٍ عَنْ رِبْعِيِّ بْنِ حِرَاشٍ قَالَ حُدِّثْتُ أَنَّ رَجُلًا مِنْ بَنِي عَامِرٍ اسْتَأْذَنَ عَلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهم عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِمَعْنَاهُ قَالَ أَبُو دَاوُد وَكَذَلِكَ حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ عَنْ مَنْصُورٍ عَنْ رِبْعِيٍّ وَلَمْ يَقُلْ عَنْ رَجُلٍ مِنْ بَنِي عَامِرٍ حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُعَاذٍ

حَدَّثَنَا أَبِي حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ مَنْصُورٍ عَنْ رِبْعِيٍّ عَنْ رَجُلٍ مِنْ بَنِي عَامِرٍ أَنَّهُ اسْتَأْذَنَ عَلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهم عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِمَعْنَاهُ قَالَ فَسَمِعْتُهُ فَقُلْتُ السَّلَامُ عَلَيْكُمْ أَأَدْخُلُ *

الحـــديث على شرط البخارى ومسلم

سند شرط الشيخين :

الحديث على شرط البخارى ومسلم ولم يخرجاه رحمهما الله وبرهان الشرط: قال البخارى فى كتاب الجمعة :

حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ قَالَ حَدَّثَنَا أَبُو الْأَحْوَصِ قَالَ حَدَّثَنَا مَنْصُورٌ عَنْ أَبِي وَائِلٍ عَنْ عَبْدِاللَّهِ رَضِيَ اللَّهم عَنْهم قَالَ ذُكِرَ عِنْدَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهم عَلَيْهِ وَسَلَّمَ رَجُلٌ فَقِيلَ مَا زَالَ نَائِمًا حَتَّى أَصْبَحَ مَا قَامَ إِلَى الصَّلَاةِ فَقَالَ بَالَ الشَّيْطَانُ فِي أُذُنِهِ *

قال البخارى فى كتاب أحاديث الأنبياء :

حَدَّثَنَا آدَمُ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ مَنْصُورٍ قَالَ سَمِعْتُ رِبْعِيَّ بْنَ حِرَاشٍ يُحَدِّثُ عَنْ أَبِي مَسْعُودٍ قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهم عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِنَّ مِمَّا أَدْرَكَ النَّاسُ مِنْ كَلَامِ النُّبُوَّةِ إِذَا لَمْ تَسْتَحْيِ فَاصْنَعْ مَا شِئْتَ*

وقال مسلم فى كتاب السلام :

حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَهَنَّادُ بْنُ السَّرِيِّ قَالَا حَدَّثَنَا أَبُو الْأَحْوَصِ عَنْ مَنْصُورٍ ح و حَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَعُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَإِسْحَقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ وَاللَّفْظُ

لزُهَيْرٍ قَالَ إِسْحَقُ أَخْبَرَنَا وَقَالَ الْآخَرَانِ حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنْ مَنْصُورٍ عَنْ أَبِي وَائِلٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُمَّ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا كُنْتُمْ ثَلَاثَةً فَلَا يَتَنَاجَى اثْنَانِ دُونَ الْآخَرِ حَتَّى تَخْتَلِطُوا بِالنَّاسِ مِنْ أَجْلِ أَنْ يُحْزِنَهُ *

وقال مسلم فى كتاب المساقاة :

حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ يُونُسَ حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ حَدَّثَنَا مَنْصُورٌ عَنْ رِبْعِيِّ بْنِ حِرَاشٍ أَنَّ حُذَيْفَةَ حَدَّثَهُمْ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُمَّ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ تَلَقَّتِ الْمَلَائِكَةُ رُوحَ رَجُلٍ مِمَّنْ كَانَ قَبْلَكُمْ فَقَالُوا أَعَمِلْتَ مِنَ الْخَيْرِ شَيْئًا قَالَ لَا قَالُوا تَذَكَّرْ قَالَ كُنْتُ أُدَايِنُ النَّاسَ فَآمُرُ فِتْيَانِي أَنْ يُنْظِرُوا الْمُعْسِرَ وَيَتَجَوَّزُوا عَنِ الْمُوسِرِ قَالَ قَالَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ تَجَوَّزُوا عَنْهُ *

﴿باب : شَرَفُ الْمُؤْمِنِ وَتَعَالِيهِ عَنِ الْوَسْوَسَةِ﴾

﴿٥٧٢﴾ قَالَ أَحْمَدُ رحمه الله فى المسند : (مسند بنى هاشم)

حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ وَحَجَّاجٌ قَالَا حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ سُلَيْمَانَ وَمَنْصُورٍ عَنْ ذَرٍّ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ شَدَّادٍ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ أَنَّهُمْ قَالُوا يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّا نُحَدِّثُ أَنْفُسَنَا بِالشَّيْءِ لَأَنْ يَكُونَ أَحَدُنَا حُمَمَةً أَحَبُّ إِلَيْهِ مِنْ أَنْ يَتَكَلَّمَ بِهِ قَالَ فَقَالَ أَحَدُهُمَا الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي لَمْ يَقْدِرْ مِنْكُمْ إِلَّا عَلَى

الْوَسْوَسَةَ وَقَالَ الْآخَرُ الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي رَدَّ أَمْرَهُ إِلَى الْوَسْوَسَةِ *

الحـــديث على شرط البخارى ومسلم

سند شرط الشيخين :

الحديث على شرط البخارى ومسلم ولم يخرجاه رحمهما الله وبرهان الشرط سبق تخريجه .

﴿٥٧٣﴾ قَالَ ابْنُ مَاجَةَ رحمه الله فى السنن : (كتاب تعبير الرؤيا) : حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الزُّبَيْرِ عَنْ عُمَرَ بْنِ سَعِيدِ بْنِ أَبِي حُسَيْنٍ حَدَّثَنِي عَطَاءُ بْنُ أَبِي رَبَاحٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ جَاءَ رَجُلٌ إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهم عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ إِنِّي رَأَيْتُ رَأْسِي ضُرِبَ فَرَأَيْتُهُ يَتَدَهْدَهُ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهم عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَعْمِدُ الشَّيْطَانُ إِلَى أَحَدِكُمْ فَيَتَهَوَّلُ لَهُ ثُمَّ يَغْدُو يُخْبِرُ النَّاسَ

الحـــديث على شرط البخارى ومسلم

سند شرط الشيخين :

الحديث على شرط البخارى ومسلم ولم يخرجاه رحمهما الله ، وبرهان الشرط سبق تخرجه .

﴿باب : قَوْلُهُ تَعَالَى : قُلْ بِفَضْلِ اللَّهِ وَبِرَحْمَتِهِ فَبِذَلِكَ فَلْيَفْرَحُوا هُوَ خَيْرٌ مِمَّا يَجْمَعُونَ﴾

﴿٥٧٤﴾ قَالَ النَّسَائِيُّ رحمه الله فى السنن : (كتاب صلاة العيدين) : أَخْبَرَنَا عَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ قَالَ أَنْبَأَنَا إِسْمَعِيلُ قَالَ حَدَّثَنَا حُمَيْدٌ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ كَانَ لِأَهْلِ الْجَاهِلِيَّةِ يَوْمَانِ فِي كُلِّ سَنَةٍ يَلْعَبُونَ فِيهِمَا فَلَمَّا قَدِمَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُمَّ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الْمَدِينَةَ قَالَ كَانَ لَكُمْ يَوْمَانِ تَلْعَبُونَ فِيهِمَا وَقَدْ أَبْدَلَكُمُ اللَّهُ بِهِمَا خَيْرًا مِنْهُمَا يَوْمَ الْفِطْرِ وَيَوْمَ الْأَضْحَى ★

الحـــديث على شرط البخارى ومسلم

سند شرط الشيخين :

الحديث على شرط البخارى ومسلم ولم يخرجه البخارى ولا مسلم فى رحمهما الله وبرهان قد سبق تخريجه .

﴿باب :حفْظُ السِّرِ﴾

﴿٥٧٥﴾ قَالَ الإمَامُ أَحْمَدُ رحمه الله فى المسند : (باقى مسند المكثرين) : حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْأَنْصَارِيُّ حَدَّثَنَا حُمَيْدٌ الطَّوِيلُ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ انْتَهَى إِلَيْنَا النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهم عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَأَنَا فِي غِلْمَانٍ فَسَلَّمَ عَلَيْنَا ثُمَّ أَخَذَ بِيَدَيَّ فَأَرْسَلَنِي فِي رِسَالَةٍ وَقَعَدَ فِي ظِلِّ جِدَارٍ أَوْ فِي جِدَارٍ حَتَّى رَجَعْتُ إِلَيْهِ فَلَمَّا أَتَيْتُ أُمَّ سُلَيْمٍ قَالَتْ مَا حَبَسَكَ قَالَ قُلْتُ أَرْسَلَنِي رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهم عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِرِسَالَةٍ قَالَتْ وَمَا هِيَ قُلْتُ إِنَّهَا سِرٌّ قَالَتِ احْفَظْ سِرَّ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهم عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَمَا أَخْبَرْتُ بِهِ بَعْدُ أَحَدًا قَطُّ ★

الحـــديث على شرط البخارى ومسلم

سند شرط الشيخين :

الحديث على شرط البخارى ومسلم ولم يخرجاه رحمهما الله وبرهان الشرط : سبق تخريجه .

﴿باب : أَدَبُ الصَّحَابَة رضى الله عَنْهُمْ﴾

﴿٥٧٦﴾ قَالَ أَبُو دَاوُدَ رحمه الله فى السنن : (كتاب الطب)

حَدَّثَنَا حَفْصُ بْنُ عُمَرَ النَّمَرِيُّ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ زِيَادِ بْنِ عِلَاقَةَ عَنْ أُسَامَةَ بْنِ شَرِيكٍ قَالَ أَتَيْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهم عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَأَصْحَابُهُ كَأَنَّمَا عَلَى رُءُوسِهِمُ الطَّيْرُ فَسَلَّمْتُ ثُمَّ قَعَدْتُ فَجَاءَ الْأَعْرَابُ مِنْ هَا هُنَا وَهَا هُنَا فَقَالُوا يَا رَسُولَ اللَّه أَنَتَدَاوَى فَقَالَ تَدَاوَوْا فَإِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ لَمْ يَضَعْ دَاءً إِلَّا وَضَعَ لَهُ دَوَاءً غَيْرَ دَاءٍ وَاحِدٍ الْهَرَمُ *

الحـــديث على شرط البخارى ومسلم

سند شرط الشيخين :

الحديث على شرط البخارى ومسلم ولم يخرجاه فى رحمهما الله وبرهان الشرط سبق تخريجه .

﴿٥٧٧﴾ قَالَ النَّسَائِيُّ رحمه الله فى السنن : (كتاب الجنائز)

أَخْبَرَنَا يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ عَنِ ابْنِ عُلَيَّةَ عَنْ سُلَيْمَانَ

التَّيْمِيِّ عَنْ أَبِي مِجْلَزٍ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ وَالْحَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ مَرَّتْ بِهِمَا جَنَازَةٌ فَقَامَ أَحَدُهُمَا وَقَعَدَ الْآخَرُ فَقَالَ الَّذِي قَامَ أَمَا وَاللَّهِ لَقَدْ عَلِمْتُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهم عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَدْ قَامَ قَالَ لَهُ الَّذِي جَلَسَ لَقَدْ عَلِمْتُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهم عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَدْ جَلَسَ ★

الحـــديث على شرط البخارى ومسلم

سند شرط الشيخين :

الحديث على شرط البخارى ومسلم ولم يخرجاه فى رحمهما الله ، وبرهان الشرط سبق تخريجه .

﴿باب : أَلَا كُلُّكُمْ مُنَاجٍ رَبَّهُ فَلَا يُؤْذِيَنَّ بَعْضُكُمْ بَعْضًا﴾

﴿٥٧٨﴾ قَالَ الإِمَامُ أَحْمَدُ رحمه الله فى المسند : (باقى مسند المكثرين) : حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ أُمَيَّةَ عَنْ أَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ قَالَ اعْتَكَفَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهم عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

فِي الْمَسْجِدِ فَسَمِعَهُمْ يَجْهَرُوا بِالْقِرَاءَةِ وَهُوَ فِي قُبَّةٍ لَهُ فَكَشَفَ السُّتُورَ وَكَشَفَ وَقَالَ أَلَا كُلُّكُمْ مُنَاجٍ رَبَّهُ فَلَا يُؤْذِيَنَّ بَعْضُكُمْ بَعْضًا وَلَا يَرْفَعَنَّ بَعْضُكُمْ عَلَى بَعْضٍ فِي الْقِرَاءَةِ أَوْ قَالَ فِي الصَّلَاةِ ★

الحـــديث على شرط البخارى ومسلم

سند شرط الشيخين :

الحديث على شرط البخارى ومسلم ولم يخرجاه رحمهما الله وبرهان الشرط : سبق تخريجه .

﴿باب : النَّهْيُ عَنِ التَّجَسُّسِ﴾

﴿٥٧٩﴾ قَالَ أَبُو دَاوُدَ رحمه الله فى السنن : (كتاب الأدب)

حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ عَنِ الْأَعْمَشِ عَنْ زَيْدِ بْنِ وَهْبٍ قَالَ أُتِيَ ابْنُ مَسْعُودٍ فَقِيلَ هَذَا فُلَانٌ تَقْطُرُ لِحْيَتُهُ خَمْرًا فَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ إِنَّا قَدْ نُهِينَا عَنِ التَّجَسُّسِ وَلَكِنْ إِنْ يَظْهَرْ لَنَا شَيْءٌ نَأْخُذْ بِهِ ★

الحـــديث على شرط البخارى ومسلم

سند شرط الشيخين :

الحديث على شرط البخارى ومسلم ولم يخرجه البخارى ولا مسلم فى رحمهما الله وبرهان الشرط سبق تخريجه .

﴿باب : مَعْرِفَةُ فَضْلُ أَهْلِ السَّبْقِ وَالْفَضْلِ﴾

﴿٥٨٠﴾ قَالَ الإِمَامُ أَحْمَدُ رحمه الله فى المسند : (باقى مسند المكثرين) : حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ الْمَلِكِ حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ حَدَّثَنَا حُمَيْدٌ الطَّوِيلُ عَنْ أَنَسٍ قَالَ كَانَ بَيْنَ خَالِدِ بْنِ الْوَلِيدِ وَبَيْنَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ كَلَامٌ فَقَالَ خَالِدٌ لِعَبْدِ الرَّحْمَنِ تَسْتَطِيلُونَ عَلَيْنَا بِأَيَّامٍ سَبَقْتُمُونَا بِهَا فَبَلَغَنَا أَنَّ ذَلِكَ ذُكِرَ لِلنَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُمَّ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ دَعُوا لِي أَصْحَابِي فَوَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ لَوْ أَنْفَقْتُمْ مِثْلَ أُحُدٍ أَوْ مِثْلَ الْجِبَالِ ذَهَبًا مَا بَلَغْتُمْ أَعْمَالَهُمْ ★

الحـــديث على شرط البخارى

سند شرط البخارى :

الحديث على شرط البخارى ولم يخرجه رحمه الله وبرهان الشرط :

قال البخارى فى كتاب الصلاة :

حَدَّثَنَا مَالِكُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ قَالَ حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ قَالَ حَدَّثَنَا حُمَيْدٌ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُمَّ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ رَأَى نُخَامَةً فِي الْقِبْلَةِ فَحَكَّهَا بِيَدِهِ وَرُئِيَ مِنْهُ كَرَاهِيَةٌ أَوْ رُئِيَ كَرَاهِيَتُهُ لِذَلِكَ وَشِدَّتُهُ عَلَيْهِ وَقَالَ إِنَّ أَحَدَكُمْ إِذَا قَامَ فِي صَلَاتِهِ فَإِنَّمَا يُنَاجِي رَبَّهُ أَوْ رَبُّهُ بَيْنَهُ وَبَيْنَ قِبْلَتِهِ فَلَا يَبْزُقَنَّ فِي قِبْلَتِهِ وَلَكِنْ عَنْ يَسَارِهِ أَوْ تَحْتَ قَدَمِهِ ثُمَّ أَخَذَ طَرَفَ رِدَائِهِ فَبَزَقَ فِيهِ وَرَدَّ بَعْضَهُ عَلَى بَعْضٍ قَالَ أَوْ يَفْعَلُ هَكَذَا *

﴿باب : النَّهْىُ عَنِ الْخَلْوَةِ﴾

﴿٥٨١﴾ قَالَ الإِمَامُ أَحْمَدُ رحمه الله فى المسند : (باقى مسند بنى هاشم) **: حَدَّثَنَا زَكَرِيَّا بْنُ عَدِيٍّ أَخْبَرَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ عَنْ عَبْدِ الْكَرِيمِ عَنْ عِكْرِمَةَ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ خَرَجَ رَجُلٌ مِنْ خَيْبَرَ فَاتَّبَعَهُ رَجُلَانِ وَآخَرُ يَتْلُوهُمَا يَقُولُ ارْجِعَا ارْجِعَا حَتَّى رَدَّهُمَا ثُمَّ لَحِقَ الْأَوَّلَ فَقَالَ إِنَّ هَذَيْنِ شَيْطَانَانِ وَإِنِّي لَمْ**

أَزِلْ بِهِمَا حَتَّى رَدَدْتُهُمَا فَإِذَا أَتَيْتَ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُم عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَأَقْرِئْهُ السَّلَامَ وَأَخْبِرْهُ أَنَّا هَاهُنَا فِي جَمْعِ صَدَقَاتِنَا وَلَوْ كَانَتْ تَصْلُحُ لَهُ لَبَعَثْنَا بِهَا إِلَيْهِ قَالَ فَلَمَّا قَدِمَ الرَّجُلُ الْمَدِينَةَ أَخْبَرَ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُم عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَعِنْدَ ذَلِكَ نَهَى رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُم عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنِ الْخَلْوَةِ*

الحـــديث على شرط مسلم

سند شرط مسلم :

الحديث على شرط مسلم ولم يخرجه رحمه الله وقد سبق تحرير برهان الشرط .

﴿باب : حُرْمَةُ مَنْ تَوَلَّى قَوْمًا بِغَيْرِ إِذْنِ مَوَالِيهِ﴾

﴿٥٨٢﴾ قَالَ أَبُو دَاوُدَ رحمه الله فى السنن : (كتاب الأدب)

حَدَّثَنَا حَجَّاجُ بْنُ أَبِي يَعْقُوبَ حَدَّثَنَا مُعَاوِيَةُ يَعْنِي ابْنَ عَمْرٍو حَدَّثَنَا زَائِدَةُ عَنِ الْأَعْمَشِ عَنْ أَبِي صَالِحٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُم عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ مَنْ تَوَلَّى قَوْمًا بِغَيْرِ

إِذْن مَوَاليه فَعَلَيْه لَعْنَةُ اللَّه وَالْمَلَائكَة وَالنَّاس أَجْمَعينَ لَا يُقْبَلُ منْهُ يَوْمَ الْقيَامَة عَدْلٌ وَلَا صَرْفٌ ★

الحـــديث على شرط مسلم

سند شرط مسلم :

الحديث على شرط مسلم ولم يخرجه وقد سبق تحرير برهان الشرط ، وحجاج بن أبى يعقوب هو بن يوسف بن حجاج وهو من رجال مسلم وليس من رجال البخارى .

﴿باب : النَّهْىُ عَنِ الشُّرْبِ قَائِمًا﴾

﴿٥٨٣﴾ قَالَ الإِمَامُ أَحْمَدُ رحمه الله فى المسند : (باقى مسند المكثرين) : حَدَّثَنَا يَحْيَى عَنْ شُعْبَةَ حَدَّثَنَا قَتَادَةُ عَنْ أَنَسٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّه صَلَّى اللَّهم عَلَيْه وَسَلَّمَ نَهَى عَنِ الشُّرْبِ قَائِمًا قُلْتُ فَالْأَكْلُ قَالَ ذَاكَ أَشَدُّ ★

الحـــديث على شرط البخارى ومسلم

سند شرط الشيخين :

الحديث على شرط البخارى ومسلم ولم يخرجه البخارى وأخرجه مسلم فى كتاب الأشربة من الصحيح ، وبرهان الشرط :

أخرج البخارى فى كتاب الإيمان :

حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ قَالَ حَدَّثَنَا يَحْيَى عَنْ شُعْبَةَ عَنْ قَتَادَةَ عَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهم عَنْهم عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهم عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَعَنْ حُسَيْنٍ الْمُعَلِّمِ قَالَ حَدَّثَنَا قَتَادَةُ عَنْ أَنَسٍ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهم عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : ﴿لَا يُؤْمِنُ أَحَدُكُمْ حَتَّى يُحِبَّ لِأَخِيهِ مَا يُحِبُّ لِنَفْسِهِ﴾ *

وأخرج مسلم فى كتاب صلاة المسافرين وقصرها :

حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ وَأَبُو كَامِلٍ الْجَحْدَرِيُّ كِلَاهُمَا عَنْ أَبِي عَوَانَةَ قَالَ قُتَيْبَةُ حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ عَنْ قَتَادَةَ عَنْ أَنَسٍ عَنْ أَبِي مُوسَى الْأَشْعَرِيِّ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهم عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَثَلُ الْمُؤْمِنِ الَّذِي يَقْرَأُ الْقُرْآنَ مَثَلُ الْأُتْرُجَّةِ رِيحُهَا طَيِّبٌ وَطَعْمُهَا طَيِّبٌ وَمَثَلُ الْمُؤْمِنِ الَّذِي لَا يَقْرَأُ الْقُرْآنَ مَثَلُ التَّمْرَةِ لَا رِيحَ لَهَا وَطَعْمُهَا حُلْوٌ وَمَثَلُ الْمُنَافِقِ الَّذِي يَقْرَأُ الْقُرْآنَ مَثَلُ الرَّيْحَانَةِ رِيحُهَا طَيِّبٌ وَطَعْمُهَا مُرٌّ وَمَثَلُ الْمُنَافِقِ الَّذِي لَا يَقْرَأُ الْقُرْآنَ كَمَثَلِ الْحَنْظَلَةِ لَيْسَ لَهَا رِيحٌ وَطَعْمُهَا مُرٌّ و حَدَّثَنَا هَدَّابُ بْنُ خَالِدٍ حَدَّثَنَا هَمَّامٌ ح و حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ عَنْ شُعْبَةَ كِلَاهُمَا عَنْ قَتَادَةَ بِهَذَا الْإِسْنَادِ مِثْلَهُ غَيْرَ أَنَّ فِي حَدِيثِ هَمَّامٍ بَدَلَ الْمُنَافِقِ الْفَاجِرِ *

﴿باب : كَرَاهِيةُ أَنْ يَكُونَ الشِّعْرُ مَادَةُ القَلْبِ﴾

﴿٥٨٤﴾ قَالَ ابْنُ مَاجَةَ رحمه الله فى السنن : (كتاب الأدب)

حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ وَمُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ قَالَا حَدَّثَنَا شُعْبَةُ حَدَّثَنِي قَتَادَةُ عَنْ يُونُسَ بْنِ جُبَيْرٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سَعْدِ بْنِ أَبِي وَقَّاصٍ عَنْ سَعْدِ بْنِ أَبِي وَقَّاصٍ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهم عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ لَأَنْ يَمْتَلِئَ جَوْفُ أَحَدِكُمْ قَيْحًا حَتَّى يَرِيَهُ خَيْرٌ لَهُ مِنْ أَنْ يَمْتَلِئَ شِعْرًا ★

الحـــديث على شرط البخارى ومسلم

سند شرط الشيخين :

الحديث على شرط البخارى ومسلم ولم يخرجه البخارى وأخرجه مسلم فى كتاب الشعر ، وبرهان الشرط : سبق تخريجه .

﴿باب : تَحْرِيمُ قَتْلُ النَّمْلِ﴾

﴿٥٨٥﴾ قَالَ أَبُو دَاوُدَ رحمه الله فى السنن : (كتاب الأدب)

حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ حَنْبَلٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ عَنِ

الزُّهْرِيِّ عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُتْبَةَ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ إِنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهم عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَهَى عَنْ قَتْلِ أَرْبَعٍ مِنَ الدَّوَابِّ النَّمْلَةُ وَالنَّحْلَةُ وَالْهُدْهُدُ وَالصُّرَدُ ★

الحـــديث على شرط البخارى ومسلم

سند شرط الشيخين :

الحديث على شرط البخارى ومسلم ولم يخرجاه رحمهما الله ، وبرهان الشرط :

أخرج الإمَامُ البخارى فى كتاب تفسير القرآن :

حَدَّثَنِي إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُوسَى عَنْ هِشَامٍ عَنْ مَعْمَرٍ ح و حَدَّثَنِي عَبْدُاللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ حَدَّثَنَا عَبْدُالرَّزَّاقِ أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ قَالَ أَخْبَرَنِي عُبَيْدُاللَّهِ بْنُ عَبْدِاللَّهِ بْنِ عُتْبَةَ قَالَ حَدَّثَنِي ابْنُ عَبَّاسٍ قَالَ حَدَّثَنِي أَبُو سُفْيَانَ مِنْ فِيهِ إِلَى فِيَّ قَالَ انْطَلَقْتُ فِي الْمُدَّةِ الَّتِي كَانَتْ بَيْنِي وَبَيْنَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهم عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ فَبَيْنَا أَنَا بِالشَّأْمِ إِذْ جِيءَ بِكِتَابٍ مِنَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهم عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِلَى هِرَقْلَ قَالَ وَكَانَ دِحْيَةُ الْكَلْبِيُّ جَاءَ بِهِ فَدَفَعَهُ إِلَى عَظِيمِ بُصْرَى فَدَفَعَهُ عَظِيمُ بُصْرَى إِلَى هِرَقْلَ ..الحديث

أخرج الإمَامُ البخارى فى كتاب المرضى :

حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُوسَى حَدَّثَنَا هِشَامٌ عَنْ مَعْمَرٍ و حَدَّثَنِي عَبْدُاللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ حَدَّثَنَا عَبْدُالرَّزَّاقِ أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنْ عُبَيْدِاللَّهِ بْنِ عَبْدِاللَّهِ عَنِ ابْنِ

عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُم عَنْهمَا قَالَ لَمَّا حُضِرَ رَسُولُ اللَّه صَلَّى اللَّهم عَلَيْه وَسَلَّمَ وَفِي الْبَيْت رِجَالٌ فِيهِمْ عُمَرُ ابْنُ الْخَطَّاب قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهم عَلَيْه وَسَلَّمَ هَلُمَّ أَكْتُبْ لَكُمْ كِتَابًا لَا تَضِلُّوا بَعْدَهُ فَقَالَ عُمَرُ إِنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهم عَلَيْه وَسَلَّمَ قَدْ غَلَبَ عَلَيْه الْوَجَعُ وَعِنْدَكُمُ الْقُرْآنُ حَسْبُنَا كِتَابُ اللَّه فَاخْتَلَفَ أَهْلُ الْبَيْت فَاخْتَصَمُوا مِنْهُمْ مَنْ يَقُولُ قَرِّبُوا يَكْتُبْ لَكُمُ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهم عَلَيْه وَسَلَّمَ كِتَابًا لَنْ تَضِلُّوا بَعْدَهُ وَمِنْهُمْ مَنْ يَقُولُ مَا قَالَ عُمَرُ فَلَمَّا أَكْثَرُوا اللَّغْوَ وَالاخْتِلَافَ عِنْدَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهم عَلَيْه وَسَلَّمَ قَالَ رَسُولُ اللَّه صَلَّى اللَّهم عَلَيْه وَسَلَّمَ قُومُوا قَالَ عُبَيْدُاللَّه فَكَانَ ابْنُ عَبَّاسٍ يَقُولُ إِنَّ الرَّزِيَّةَ كُلَّ الرَّزِيَّة مَا حَالَ بَيْنَ رَسُول اللَّه صَلَّى اللَّهم عَلَيْه وَسَلَّمَ وَبَيْنَ أَنْ يَكْتُبَ لَهُمْ ذَلِكَ الْكِتَاب من اخْتِلَافِهِمْ وَلَغَطِهِمْ

وقال الإمَامُ مسلم رحمه الله فى كتاب الجهاد والسير

حَدَّثَنَا عَبْدُ بْنُ حُمَيْد أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاق أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنْ عُبَيْد اللَّه بْنِ عَبْد اللَّه بْنِ عُتْبَةَ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ عَنِ الصَّعْب بْنِ جَثَّامَةَ قَالَ قُلْتُ يَا رَسُولَ اللَّه إِنَّا نُصِيبُ فِي الْبَيَات مِنْ ذَرَارِيِّ الْمُشْرِكِينَ قَالَ هُمْ مِنْهُمْ *

وقال الإمَامُ مسلم رحمه الله فى كتاب المغازى

حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِاللَّه حَدَّثَنَا عَبْدُالرَّزَّاق أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنْ عُبَيْدِاللَّه ابْنِ عَبْدِاللَّه بْنِ عُتْبَةَ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهم عَنْهمَا قَالَ لَمَّا حُضِرَ رَسُولُ اللَّه صَلَّى اللَّهم عَلَيْه وَسَلَّمَ وَفِي الْبَيْت رِجَالٌ فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهم عَلَيْه وَسَلَّمَ هَلُمُّوا أَكْتُبْ لَكُمْ كِتَابًا لَا تَضِلُّوا بَعْدَهُ فَقَالَ بَعْضُهُمْ إِنَّ رَسُولَ اللَّه صَلَّى اللَّهم عَلَيْه وَسَلَّمَ قَدْ غَلَبَهُ الْوَجَعُ وَعِنْدَكُمُ الْقُرْآنُ ..الحديث

واحتج مسلم رحمه الله أيضاً بهذه الترجمه فى مواضع اخر .

﴿باب : قَوْلُهُ تَعَالَى : ظَهَرَ الْفَسَادُ فِي الْبَرِّ وَالْبَحْرِ بِمَا كَسَبَتْ أَيْدِي النَّاسِ لِيُذِيقَهُمْ بَعْضَ الَّذِي عَمِلُوا لَعَلَّهُمْ يَرْجِعُونَ﴾

﴿٥٨٦﴾ قَالَ الإِمَامُ أَحْمَدُ رحمه الله فى المسند : (مسند المكثرين من الصحابة) : حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ حَدَّثَنَا أَبِي عَنْ صَالِحٍ قَالَ ابْنُ شِهَابٍ حَدَّثَنِي عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ ابْنِ عُتْبَةَ أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ مَسْعُودٍ قَالَ بَيْنَا نَحْنُ عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهم عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي قَرِيبٍ مِنْ ثَمَانِينَ رَجُلًا مِنْ قُرَيْشٍ لَيْسَ فِيهِمْ إِلَّا قُرَشِيٌّ لَا وَاللَّهِ مَا رَأَيْتُ صَفْحَةَ وُجُوهِ رِجَالٍ قَطُّ أَحْسَنَ مِنْ وُجُوهِهِمْ يَوْمَئِذٍ فَذَكَرُوا النِّسَاءَ فَتَحَدَّثُوا فِيهِنَّ فَتَحَدَّثَ مَعَهُمْ حَتَّى أَحْبَبْتُ أَنْ يَسْكُتَ قَالَ ثُمَّ أَتَيْتُهُ فَتَشَهَّدَ ثُمَّ قَالَ أَمَّا بَعْدُ يَا مَعْشَرَ قُرَيْشٍ فَإِنَّكُمْ أَهْلُ هَذَا الْأَمْرِ مَا لَمْ تَعْصُوا اللَّهَ فَإِذَا عَصَيْتُمُوهُ بَعَثَ إِلَيْكُمْ مَنْ يَلْحَاكُمْ كَمَا يُلْحَى هَذَا الْقَضِيبُ لِقَضِيبٍ فِي يَدِهِ ثُمَّ لَحَا

قَضِيبَهُ فَإِذَا هُوَ أَبْيَضُ يَصْلُدُ ★

الحـــديث على شرط البخارى ومسلم

سند شرط الشيخين :

الحديث على شرط البخارى ومسلم ولم يخرجاه رحمهما الله ، وبرهان الشرط : سبق تخريجه .

فوائد :

اللحى : القشر القضيب : سيف رقيق أو عود

﴿باب : رُؤْيَا الْمُؤْمِنِ﴾

﴿٥٨٧﴾ قَالَ أَبُودَاوُدَ رحمه الله فى السنن : (كتاب الأدب)

حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ كَثِيرٍ أَخْبَرَنَا شُعْبَةُ عَنْ قَتَادَةَ عَنْ أَنَسٍ عَنْ عُبَادَةَ بْنِ الصَّامِتِ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهم عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ رُؤْيَا الْمُؤْمِنِ جُزْءٌ مِنْ سِتَّةٍ وَأَرْبَعِينَ جُزْءًا مِنَ النُّبُوَّةِ ★

الحـــديث على شرط البخارى ومسلم

سند شرط الشيخين :

الحديث على شرط البخارى ومسلم ولم يخرجه البخارى وقد أخرجه مسلم فى كتاب الرؤيا ، رحمهما الله ، وبرهان الشرط : سبق تخريجه .

﴿باب : كَيْفَ نَرُدُّ عَلَى تَسْلِيمِ أَهْلِ الكِتَابِ ؟﴾

﴿٥٨٨﴾ قَالَ الإِمَامُ ابْنُ الْجَعْدِ رحمه الله : (المسند ١/١٤٧)

عَنْ شُعْبَةَ حَدَّثَنَا قَتَادَةُ سَمِعْتُ أَنَسَ بْنَ مَالِك قَالَ قُلْنَا أَوْ قَالَ أَصْحَابُ رَسُولِ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِنَّ أَهْلَ الكِتَابِ يُسَلِّمُونَ عَلَيْنَا فَكَيْفَ نَرُدُّ عَلَيْهِم قَالَ قُولُوا وَعَلَيْكُمْ *

الحـــديث على شرط البخارى

سند شرط البخارى :

الحديث على شرط البخارى ولم يخرجه رحمه الله ، وبرهان الشرط سبق تخرجه

﴿باب : مَاذَا يَفْعَلُ الْمَحْسُودُ ؟﴾

﴿٥٨٩﴾ قَالَ أَبُو دَاوُدَ رحمه الله فى السنن : (كتاب الأدب)

حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنِ الْأَعْمَشِ عَنْ إِبْرَاهِيمَ عَنِ الْأَسْوَدِ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُمَّ عَنْهَا قَالَتْ كَانَ يُؤْمَرُ الْعَائِنُ فَيَتَوَضَّأُ ثُمَّ يَغْتَسِلُ مِنْهُ الْمَعِينُ*

الحـــديث على شرط البخارى ومسلم

سند شرط الشيخين :

الحديث على شرط البخارى ومسلم ولم يخرجاه رحمهما الله . وبرهان الشرط سبق تخرجه .

فائدة :

الْعائن : الذى أصاب غيره بالعين يراد به الحاسد .

الْمعينُ : المصاب بعين غيره . أى المحسود .

﴿باب : النَّهْىُ عَنِ التَّجَسُّسِ﴾

﴿٥٩٠﴾ قَالَ أَبُو دَاوُدَ رحمه الله فى السنن : (كتاب الأدب)

حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ عَنِ الْأَعْمَشِ عَنْ زَيْدِ بْنِ وَهْبٍ قَالَ أُتِيَ ابْنُ مَسْعُودٍ فَقِيلَ هَذَا فُلَانٌ تَقْطُرُ لِحْيَتُهُ خَمْرًا فَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ إِنَّا قَدْ نُهِينَا عَنِ التَّجَسُّسِ وَلَكِنْ إِنْ يَظْهَرْ لَنَا شَيْءٌ نَأْخُذْ بِهِ *

الحـــديث على شرط البخارى ومسلم

سند شرط الشيخين :

الحديث على شرط البخارى ومسلم ولم يخرجاه رحمهما الله ، وبرهان الشرط سبق تخرجه .

﴿باب : قَوْلُهُ : ﷺ مَا بَالُ أَقْوَامٍ يَقُولُونَ كَذَا﴾

﴿٥٩١﴾ قَالَ أَبُو دَاوُدَ رحمه الله فى السنن : (كتاب الأدب)

حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْحَمِيدِ يَعْنِي الْحِمَّانِيَّ حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ عَنْ مُسْلِمٍ عَنْ مَسْرُوقٍ عَنْ

عَائشَةَ رَضِي اللَّهم عَنْهَا قَالَتْ كَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهم عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا بَلَغَهُ عَنِ الرَّجُلِ الشَّيْءُ لَمْ يَقُلْ مَا بَالُ فُلَانٍ يَقُولُ وَلَكِنْ يَقُولُ مَا بَالُ أَقْوَامٍ يَقُولُونَ كَذَا وَكَذَا ★

الحـــديث على شرط البخارى ومسلم

سند شرط الشيخين :

الحديث على شرط البخارى ومسلم ولم يخرجاه رحمهما الله ، وبرهان الشرط سبق تخرجه .

﴿باب : النَّهْىُ عَنِ الغيبَة﴾

﴿٥٩٢﴾ قَالَ أَبُو دَاوُدَ رحمه الله فى السنن : (كتاب الأدب)

حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ حَدَّثَنَا يَحْيَى عَنْ سُفْيَانَ قَالَ حَدَّثَنِي عَلِيُّ بْنُ الْأَقْمَرِ عَنْ أَبِي حُذَيْفَةَ عَنْ عَائشَةَ قَالَتْ قُلْتُ لِلنَّبِيِّ صَلَّى اللَّهم عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حَسْبُكَ مِنْ صَفِيَّةَ كَذَا وَكَذَا قَالَ غَيْرُ مُسَدَّدٍ تَعْنِي قَصِيرَةً فَقَالَ لَقَدْ قُلْتِ كَلِمَةً لَوْ مُزِجَتْ بِمَاءٍ

الْبَحْرِ لَمَزَجَتْهُ قَالَتْ وَحَكَيْتُ لَهُ إِنْسَانًا فَقَالَ مَا أُحِبُّ أَنِّي حَكَيْتُ إِنْسَانًا وَأَنَّ لِي كَذَا وَكَذَا *

الحـــديث على شرط مسلم

سند شرط مسلم :

الحديث على شرط مسلم ولم يخرجه مسلم رحمه الله وأبو حذيفة هو سلمة بن صهيب له حديث واحد فى كتاب الأشربة ، والبرهان :

قال مسلم فى الفتن وأشراط الساعة :

حَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ يَعْنِي ابْنَ مَهْدِيٍّ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ عَلِيِّ ابْنِ الْأَقْمَرِ عَنْ أَبِي الْأَحْوَصِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهم عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ لَا تَقُومُ السَّاعَةُ إِلَّا عَلَى شِرَارِ النَّاسِ * .

﴿باب : أَدَبُ الْتَحْدِيثِ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ﴾

﴿٥٩٣﴾ قَالَ الإِمَامُ أَحْمَدُ رحمه الله فى المسند : (باقى مسند المكثرين) : حَدَّثَنَا عَفَّانُ حَدَّثَنَا بِشْرُ بْنُ الْمُفَضَّلِ حَدَّثَنَا حُمَيْدٌ عَنْ أَنَسٍ قَالَ مَا سَمِعْتُهُ يُحَدِّثُ حَدِيثًا عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى

اللَّهم عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِلَّا قَالَ أَوْ كَمَا قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهم عَلَيْهِ وَسَلَّمَ *

الحـــديث على شرط البخارى

سند شرط البخارى :

الحديث على شرط البخارىولم يخرجه البخارى رحمه الله، وبرهان الشرط أن البخارى قال فى كتاب الادب : حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ حَدَّثَنَا بِشْرُ بْنُ الْمُفَضَّلِ عَنْ حُمَيْدٍ قَالَ قَالَ أَنَسٌ حَدَّثَنِي عُبَادَةُ بْنُ الصَّامِتِ قَالَ خَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهم عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لِيُخْبِرَ النَّاسَ بِلَيْلَةِ الْقَدْرِ فَتَلَاحَى رَجُلَانِ مِنَ الْمُسْلِمِينَ قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهم عَلَيْهِ وَسَلَّمَ خَرَجْتُ لِأُخْبِرَكُمْ فَتَلَاحَى فُلَانٌ وَفُلَانٌ وَإِنَّهَا رُفِعَتْ وَعَسَى أَنْ يَكُونَ خَيْرًا لَكُمْ فَالْتَمِسُوهَا فِي التَّاسِعَةِ وَالسَّابِعَةِ وَالْخَامِسَةِ *

﴿باب : اسْتِحْبَابُ الْمُصَافَحَةِ﴾

﴿٥٩٤﴾ قَالَ أَبُو دَاوُدَ رحمه الله فى السنن : (كتاب الأدب) حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَعِيلَ حَدَّثَنَا حَمَّادٌ حَدَّثَنَا حُمَيْدٌ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ لَمَّا جَاءَ أَهْلُ الْيَمَنِ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهم عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَدْ جَاءَكُمْ أَهْلُ الْيَمَنِ وَهُمْ أَوَّلُ مَنْ جَاءَ بِالْمُصَافَحَةِ *

الحـــديث على شرط البخارى

سند شرط البخارى :

الحديث على شرط البخارى ولم يخرجه البخارى رحمه الله، ورجال السند رجال البخارى ومسلم وبرهان الشرط : قال البخارى فى كتاب الجهاد والسير : حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ حدَّثنا حمَّادٌ هُوَ ابْنُ زَيْدٍ عنْ حُمَيْدٍ عَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهم عَنْهم أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهم عَلَيْهِ وَسَلَّم كان فِي غَزَاةٍ فَقَالَ إِنَّ أَقْوَامًا بِالْمَدِينَةِ خَلْفَنَا مَا سَلَكْنَا شِعْبًا وَلَا وَادِيًا إِلَّا وَهُمْ مَعنا فيه حَبَسَهُمُ الْعُذْرُ وَقَال مُوسَى حَدَّثَنَا حَمَّادٌ عَنْ حُمَيْدٍ عَنْ مُوسى بْنِ أَنسٍ عنْ أَبِيهِ قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهم عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ أَبو عَبْد اللَّه الْأَوَّلُ أَصحُّ * .

﴿٥٩٥﴾ قَالَ أَبُو دَاوُدَ رحمه الله فى السنن : (كتاب الأدب)

حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ كَثِيرٍ أَخْبَرَنَا جَعْفَرُ بْنُ سُلَيْمَانَ عَنْ عَوْفٍ عَنْ أَبِي رَجَاءٍ عَنْ عِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ قَالَ جَاءَ رَجُلٌ إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهم عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ السَّلَامُ عَلَيْكُمْ فَرَدَّ عَلَيْهِ السَّلَامَ ثُمَّ جَلَسَ فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهم عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَشْرٌ ثُمَّ جَاءَ آخَرُ فَقَالَ السَّلَامُ عَلَيْكُمْ وَرَحْمَةُ اللَّهِ فَرَدَّ

عَلَيْه فَجَلَسَ فَقَالَ عشْرُونَ ثُمَّ جَاءَ آخَرُ فَقَالَ السَّلَامُ عَلَيْكُمْ وَرَحْمَةُ اللَّه وَبَرَكَاتُهُ فَرَدَّ عَلَيْه فَجَلَسَ فَقَالَ ثَلَاثُونَ حَدَّثَنَا إِسْحَقُ بْنُ سُوَيْد الرَّمْلِيُّ حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي مَرْيَمَ قَالَ أَظُنُّ أَنِّي سَمِعْتُ نَافِعَ بْنَ يَزِيدَ قَالَ أَخْبَرَنِي أَبُو مَرْحُومٍ عَنْ سَهْلِ بْنِ مُعَاذ بْنِ أَنَسٍ عَنْ أَبِيه عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهم عَلَيْه وَسَلَّمَ بِمَعْنَاهُ زَادَ ثُمَّ أَتَى آخَرُ فَقَالَ السَّلَامُ عَلَيْكُمْ وَرَحْمَةُ اللَّه وَبَرَكَاتُهُ وَمَغْفِرَتُهُ فَقَالَ أَرْبَعُونَ قَالَ هَكَذَا تَكُونُ الْفَضَائِلُ *

الحـــديث على شرط مسلم

سند شرط مسلم :

الحديث على شرط مسلم ولم يخرجه مسلم رحمه الله، وقد سبق تخريجه .

﴿باب : لَا يَشْكُرُ اللَّهَ مَنْ لَا يَشْكُرُ النَّاسَ﴾

﴿٥٩٦﴾ قَالَ الإِمَامُ أَحْمَدُ رحمه الله فى المسند : (مسند المكثرين) : حَدَّثَنَا عَفَّانُ قَالَ حَدَّثَنَا الرَّبِيعُ بْنُ مُسْلِمٍ حَدَّثَنَا

مُحَمَّدُ بْنُ زِيَادٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهم عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ لَا يَشْكُرُ اللَّهَ مَنْ لَا يَشْكُرُ النَّاسَ *

وقَالَ أَبُو دَاوُدَ رحمه الله فى السنن :(كتاب الأدب)

حَدَّثَنَا مُسْلِمُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ حَدَّثَنَا الرَّبِيعُ بْنُ مُسْلِمٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ زِيَادٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهم عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ لَا يَشْكُرُ اللَّهَ مَنْ لَا يَشْكُرُ النَّاسَ*

الحـــديث على شرط مسلم

سند شرط مسلم :

الحديث على شرط مسلم ولم يخرجه مسلم رحمه الله، وقد سبق تخريجه .

﴿باب : أَدَبُ الوقُوف بَيْنَ يَدَى الله عَزَّ وَجَلَّ﴾

﴿٥٩٧﴾ قَالَ أَبُو دَاوُدَ رحمه الله فى السنن : (كتاب الصلاة)

حَدَّثَنَا هَنَّادُ بْنُ السَّرِيِّ عَنْ أَبِي الْأَحْوَصِ عَنْ مَنْصُورٍ عَنْ رِبْعِيٍّ عَنْ طَارِقِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْمُحَارِبِيِّ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهم عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا قَامَ الرَّجُلُ إِلَى الصَّلَاةِ أَوْ

إِذَا صَلَّى أَحَدُكُمْ فَلَا يَبْزُقْ أَمَامَهُ وَلَا عَنْ يَمِينِهِ وَلَكِنْ عَنْ تِلْقَاءِ يَسَارِهِ إِنْ كَانَ فَارِغًا أَوْ تَحْتَ قَدَمِهِ الْيُسْرَى ثُمَّ لِيَقُلْ بِهِ ★

الحـــديث على شرط البخارى ومسلم

سند شرط الشيخين :

الحديث على شرط البخارى ومسلم ولم يخرجاه رحمهما الله ، وبرهان الشرط سبق تخريجه .

﴿باب : هَلْ يَجُوزُ الْقِيَامُ لِلعَظِيمِ ؟﴾

﴿٥٩٨﴾ قَالَ الإِمَامُ أَحْمَدُ رحمه الله فى المسند : (باقى مسند المكثرين) : حَدَّثَنَا أَبُو كَامِلٍ حَدَّثَنَا حَمَّادٌ مَرَّةً عَنْ ثَابِتٍ عَنْ أَنَسٍ وَمَرَّةً عَنْ حُمَيْدٍ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ مَا كَانَ أَحَدٌ مِنَ النَّاسِ أَحَبَّ إِلَيْهِمْ شَخْصًا مِنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُم عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانُوا إِذَا رَأَوْهُ لَا يَقُومُ لَهُ أَحَدٌ مِنْهُمْ لِمَا يَعْلَمُونَ مِنْ كَرَاهِيَتِهِ لِذَلِكَ ★

الحـــديث على شرط مسلم

سند شرط مسلم :

الحديث على شرط مسلم ولم يخرجه مسلم رحمه الله، وسبق تخريجه ولا يضر كون أن حماداً يرويه عن ثابت تارة ثم يرويه عن حميد تارة أخرى لانه مكثر عنهما كما هو محقق .

﴿باب : مَاذَا يَقُولُ مَنْ أَحَبَ فِى اللهِ ؟﴾

﴿٥٩٩﴾ قَالَ الإِمَامُ أَحْمَدُ رحمه الله فى المسند : (باقى مسند المكثرين) : حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ الْحُبَابِ حَدَّثَنَا حُسَيْنُ بْنُ وَاقِدٍ حَدَّثَنِي ثَابِتٌ الْبُنَانِيُّ حَدَّثَنِي أَنَسُ ابْنُ مَالِكٍ قَالَ كُنْتُ جَالِسًا عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهم عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذْ مَرَّ رَجُلٌ فَقَالَ رَجُلٌ مِنَ الْقَوْمِ يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنِّي لَأُحِبُّ هَذَا الرَّجُلَ قَالَ هَلْ أَعْلَمْتَهُ ذَلِكَ قَالَ لَا فَقَالَ قُمْ فَأَعْلِمْهُ قَالَ فَقَامَ إِلَيْهِ فَقَالَ يَا هَذَا وَاللَّهِ إِنِّي لَأُحِبُّكَ فِي اللَّهِ قَالَ أَحَبَّكَ الَّذِي أَحْبَبْتَنِي لَهُ ★

الحـــديث على شرط مسلم

سند شرط مسلم :

الحديث على شرط مسلم ولم يخرجه مسلم رحمه الله، وسبق تخريجه

﴿باب : وَالكَاظِمينَ الغَيْظَ والعَافِينَ عَنِ النَّاسِ﴾

﴿٦٠٠﴾ قَالَ الإِمَامُ أَحْمَدُ رحمه الله فى المسند : (مسند المكثرين من الصحابة) : حَدَّثَنَا شُجَاعُ بْنُ الْوَلِيدِ عَنْ عُمَرَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ سَالِمٍ عَنِ ابْنِ عُمَرَ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُمَّ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَا تَجَرَّعَ عَبْدٌ جَرْعَةً أَفْضَلَ عِنْدَ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ مِنْ جَرْعَةِ غَيْظٍ يَكْظِمُهَا ابْتِغَاءَ وَجْهِ اللَّهِ تَعَالَى ★

الحـــديث على شرط البخارى ومسلم

سند شرط الشيخين :

الحديث على شرط البخارى ومسلم ولم يخرجاه رحمهما الله ، وبرهان الشرط قال البخارى فى كتاب الحج :

حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِالرَّحِيمِ أَخْبَرَنَا أَبُو بَدْرٍ شُجَاعُ بْنُ الْوَلِيدِ عَنْ عُمَرَ بْنِ مُحَمَّدٍ الْعُمَرِيِّ قَالَ وَحَدَّثَ نَافِعٌ أَنَّ عَبْدَاللَّهِ وَسَالِمًا كَلَّمَا عَبْدَاللَّهِ بْنَ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُمَّ

عَنْهمَا فَقَالَ خَرَجْنَا مَعَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهم عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مُعْتَمِرِينَ فَحَالَ كُفَّارُ قُرَيْشٍ دُونَ الْبَيْتِ فَنَحَرَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهم عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بُدْنَهُ وَحَلَقَ رَأْسَهُ ★

وقال مسلم فى كتاب الفضائل :

حَدَّثَنِي الْوَلِيدُ بْنُ شُجَاعِ بْنِ الْوَلِيدِ السَّكُونِيُّ حَدَّثَنِي أَبِي رَحِمَهُ اللَّهُ حَدَّثَنِي زِيَادُ بْنُ خَيْثَمَةَ عَنْ سِمَاكِ بْنِ حَرْبٍ عَنْ جَابِرِ بْنِ سَمُرَةَ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهم عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ أَلَا إِنِّي فَرَطٌ لَكُمْ عَلَى الْحَوْضِ وَإِنَّ بُعْدَ مَا بَيْنَ طَرَفَيْهِ كَمَا بَيْنَ صَنْعَاءَ وَأَيْلَةَ كَأَنَّ الْأَبَارِيقَ فِيهِ النُّجُومُ ★.

﴿٦٠١﴾ قَالَ الإِمَامُ أَحْمَدُ رحمه الله فى المسند: (مسندالمكثرين)

حَدَّثَنَا رَوْحٌ حَدَّثَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ أَخْبَرَنِي أَبُو الزُّبَيْرِ أَنَّهُ سَمِعَ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ يَقُولُ إِنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهم عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَمَرَ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ يَوْمَ الْفَتْحِ وَهُوَ بِالْبَطْحَاءِ أَنْ يَأْتِيَ الْكَعْبَةَ فَيَمْحُوَ كُلَّ صُورَةٍ فِيهَا وَلَمْ يَدْخُلِ الْبَيْتَ حَتَّى مُحِيَتْ كُلُّ صُورَةٍ فِيهِ ★

الحـــديث على شرط مسلم

سند شرط مسلم :

الحديث على شرط مسلم ولم يخرجه مسلم رحمه الله، ورجال التسند رجال البخارى ومسلم وقد سبق تخريجه .

﴿باب : قَوْلُهُ تَعَالَى : لَقَدْ جَاءَكُمْ رَسُولٌ مِنْ أَنفُسِكُمْ عَزِيزٌ عَلَيْهِ مَا عَنِتُّمْ حَرِيصٌ عَلَيْكُمْ بِالْمُؤْمِنِينَ رَءُوفٌ رَحِيمٌ﴾

﴿٦٠٢﴾ قَالَ الإِمَامُ أَحْمَدُ رحمه الله فى المسند : (باقى مسند المكثرين) : حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ بَكْرٍ السَّهْمِيُّ حَدَّثَنَا حُمَيْدٌ الطَّوِيلُ عَنْ أَنَسٍ قَالَ كَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهم عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي طَرِيقٍ مَعَهُ نَاسٌ مِنْ أَصْحَابِهِ فَلَقِيَتْهُ امْرَأَةٌ فَقَالَتْ يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّ لِي إِلَيْكَ حَاجَةً فَقَالَ يَا أُمَّ فُلَانٍ اجْلِسِي فِي أَيِّ نَوَاحِي السِّكَكِ شِئْتِ أَجْلِسْ إِلَيْكِ فَفَعَلَتْ فَجَلَسَ إِلَيْهَا حَتَّى قَضَتْ حَاجَتَهَا *

الحـــديث على شرط البخارى ومسلم

سند شرط الشيخين :

الحديث على شرط البخارى ومسلم ولم يخرجه البخارى وأخرجه مسلم فى كتاب الفضائل وبرهان الشرط : قال البخارى فى كتاب الوضوء :

حَدَّثَنَا عَبْدُاللَّه بْنُ مُنِيرٍ سَمِعَ عَبْدَاللَّه بْنَ بَكْرٍ قَالَ حَدَّثَنَا حُمَيْدٌ عَنْ أَنَسٍ قَالَ حَضَرَتِ الصَّلَاةُ فَقَامَ مَنْ كَانَ قَرِيبَ الدَّارِ إِلَى أَهْلِه وَبَقِيَ قَوْمٌ فَأُتِيَ رَسُولُ اللَّه صَلَّى اللَّهم عَلَيْه وَسَلَّمَ بِمِخْضَبٍ مِنْ حِجَارَةٍ فِيه مَاءٌ فَصَغُرَ الْمِخْضَبُ أَنْ يَبْسُطَ فِيه كَفَّهُ فَتَوَضَّأَ الْقَوْمُ كُلُّهُمْ قُلْنَا كَمْ كُنْتُمْ قَالَ ثَمَانِينَ وَزِيَادَةً ★

﴿٦٠٣﴾ قَالَ الإِمَامُ أَحْمَدُ رحمه الله فى المسند : (باقى مسند المكثرين) : حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ أَنْبَأَنَا حُمَيْدٌ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِك قَالَ إِنْ كَانَتِ الْأَمَةُ مِنْ أَهْلِ الْمَدِينَةِ لَتَأْخُذُ بِيَدِ رَسُولِ اللَّه صَلَّى اللَّهم عَلَيْه وَسَلَّمَ فَتَنْطَلِقُ بِه فِي حَاجَتِهَا ★

الحـــديث على شرط البخارى ومسلم

سند شرط الشيخين :

الحديث على شرط البخارى ومسلم ولم يخرجه البخارى وأخرجه مسلم فى كتاب الفضائل وبرهان الشرط : سبق تخريجه .

﴿٦٠٤﴾ قَالَ أَبُو دَاوُدَ رحمه الله فى السنن : (كتاب الأدب) حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ حَدَّثَنَا يَحْيَى عَنْ إِسْمَعِيلَ قَالَ حَدَّثَنِي قَيْسٌ عَنْ أَبِيه أَنَّهُ جَاءَ وَرَسُولُ اللَّه صَلَّى اللَّهم عَلَيْه وَسَلَّمَ يَخْطُبُ فَقَامَ فِي الشَّمْسِ فَأَمَرَ به فَحُوِّلَ إِلَى الظِّلِّ *

الحـــديث على شرط البخارى ومسلم

سند شرط الشيخين :

الحديث على شرط البخارى ومسلم ولم يخرجاه رحمهما الله ، والبرهان سبق .

﴿٦٠٥﴾ قَالَ الإِمَامُ أَحْمَدُ رحمه الله فى المسند : (باقى مسند المكثرين) : حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ أَنا حُمَيْدٌ عَنْ أَنَسٍ أَنَّ أُمَّ سُلَيْمٍ أَخَذَتْ بِيَده مَقْدَمَ رَسُولِ اللَّه صَلَّى اللَّهم عَلَيْه وَسَلَّمَ الْمَدِينَةَ فَقَالَتْ يَا رَسُولَ اللَّه هَذَا أَنَسٌ ابْنِي وَهُوَ غُلَامٌ كَاتِبٌ قَالَ أَنَسٌ فَخَدَمْتُهُ تِسْعَ سِنِينَ فَمَا قَالَ لِي لِشَيْءٍ صَنَعْتُهُ أَسَأْتَ أَوْ بِئْسَمَا صَنَعْتَ *

الحـــديث على شرط البخارى

سند شرط البخارى :

الحديث على شرط البخارى ولم يخرجه البخارى ولا مسلم رحمهما الله ، وبرهان الشرط :

قال البخارى فى كتاب الأذان :

حَدَّثَنَا عَبْدُاللَّه بْنُ مُنِيرٍ سَمِعَ يَزِيدَ بْنَ هَارُونَ قَالَ أَخْبَرَنَا حُمَيْدٌ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِك قَالَ أَخَّرَ رَسُولُ اللَّه صَلَّى اللَّهم عَلَيْه وَسَلَّمَ الصَّلَاةَ ذَاتَ لَيْلَة إِلَى شَطْرِ اللَّيْلِ ثُمَّ خَرَجَ عَلَيْنَا فَلَمَّا صَلَّى أَقْبَلَ عَلَيْنَا بوَجْهِه فَقَالَ إِنَّ النَّاسَ قَدْ صَلَّوْا ورَقَدُوا وَإِنَّكُمْ لَنْ تَزَالُوا فِي صَلَاةٍ مَا انْتَظَرْتُمُ الصَّلَاةَ ★

﴿٦٠٦﴾ قَالَ الإِمَامُ أَحْمَدُ رحمه الله فى المسند : (مسند بنى هاشم) : حَدَّثَنَا عَفَّانُ أَخْبَرَنَا حَمَّادٌ عَنْ عَمَّارِ بْنِ أَبِي عَمَّارٍ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّه صَلَّى اللَّهم عَلَيْه وَسَلَّمَ كَانَ يَخْطُبُ إِلَى جِذْعٍ قَبْلَ أَنْ يَتَّخِذَ الْمِنْبَرَ فَلَمَّا اتَّخَذَ الْمِنْبَرَ وَتَحَوَّلَ إِلَيْه حَنَّ عَلَيْه فَأَتَاهُ فَاحْتَضَنَهُ فَسَكَنَ قَالَ وَلَوْ لَمْ أَحْتَضِنْهُ لَحَنَّ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ حَدَّثَنَا عَفَّانُ حَدَّثَنَا حَمَّادٌ عَنْ ثَابِتٍ عَنْ أَنَسٍ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهم عَلَيْه وَسَلَّمَ مِثْلَهُ ★

الحـــديث على شرط مسلم

سند شرط مسلم :

الحديث على شرط مسلم ولم يخرجه مسلم رحمه الله، وقد سبق تخريجه .

﴿٦٠٧﴾ قَالَ الإِمَامُ أَحْمَدُ رحمه الله فى المسند : (باقى مسند الأنصار) : حَدَّثَنَا زَيْدٌ هُوَ ابْنُ الْحُبَابِ حَدَّثَنِي حُسَيْنُ بْنُ وَاقِدٍ حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ بُرَيْدَةَ قَالَ سَمِعْتُ أَبِي يَقُولُ بَيْنَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهم عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَمْشِي إِذْ جَاءَ رَجُلٌ مَعَهُ حِمَارٌ فَقَالَ يَا رَسُولَ اللَّهِ ارْكَبْ فَتَأَخَّرَ الرَّجُلُ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهم عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَا أَنْتَ أَحَقُّ بِصَدْرِ دَابَّتِكَ مِنِّي إِلَّا أَنْ تَجْعَلَهُ لِي قَالَ فَإِنِّي قَدْ جَعَلْتُهُ لَكَ قَالَ فَرَكِبَ ★

الحـــديث على شرط مسلم

سند شرط مسلم :

الحديث على شرط مسلم ولم يخرجه مسلم رحمه الله، وقد سبق تخريجه .

﴿٦٠٨﴾ قَالَ الإِمَامُ أَحْمَدُ رحمه الله فى المسند : (باقى أهل البيت) : حَدَّثَنَا يَزِيدُ أَنْبَأَنَا مَهْدِيُّ بْنُ مَيْمُونٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي يَعْقُوبَ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ سَعْدٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ جَعْفَرٍ حَدَّثَنَا بَهْزٌ وَعَفَّانُ قَالَا حَدَّثَنَا مَهْدِيٌّ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي يَعْقُوبَ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ سَعْدٍ مَوْلَى الْحَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ جَعْفَرٍ قَالَ أَرْدَفَنِي رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُم عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ذَاتَ يَوْمٍ خَلْفَهُ فَأَسَرَّ إِلَيَّ حَدِيثًا لَا أُخْبِرُ بِهِ أَحَدًا أَبَدًا وَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُم عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَحَبُّ مَا اسْتَتَرَ بِهِ فِي حَاجَتِهِ هَدَفٌ أَوْ حَائِشُ نَخْلٍ فَدَخَلَ يَوْمًا حَائِطًا مِنْ حِيطَانِ الْأَنْصَارِ فَإِذَا جَمَلٌ قَدْ أَتَاهُ فَجَرْجَرَ وَذَرَفَتْ عَيْنَاهُ قَالَ بَهْزٌ وَعَفَّانُ فَلَمَّا رَأَى النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُم عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حَنَّ وَذَرَفَتْ عَيْنَاهُ فَمَسَحَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُم عَلَيْهِ وَسَلَّمَ سَرَاتَهُ وَذِفْرَاهُ فَسَكَنَ فَقَالَ مَنْ صَاحِبُ الْجَمَلِ فَجَاءَ فَتًى مِنَ الْأَنْصَارِ فَقَالَ هُوَ لِي يَا رَسُولَ اللَّهِ

فَقَالَ أَمَا تَتَّقِي اللَّهَ فِي هَذِهِ الْبَهِيمَةِ الَّتِي مَلَّكَكَهَا اللَّهُ إِنَّهُ شَكَا إِلَيَّ أَنَّكَ تُجِيعُهُ وَتُدْئِبُهُ ★

الحـــديث على شرط مسلم

سند شرط مسلم :

الحديث على شرط مسلم ولم يخرجه مسلم رحمه الله، وقد سبق تخريجه .

﴿٦٠٩﴾ قَالَ أَبُو دَاوُدَ رحمه الله فى السنن : (كتاب الأدب)

حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ حَدَّثَنَا بِشْرٌ يَعْنِي ابْنَ الْمُفَضَّلِ حَدَّثَنَا أَبُومسلمةَ سَعِيدُ بْنُ يَزِيدَ عَنْ أَبِي نَضْرَةَ عَنْ مُطَرِّفٍ قَالَ قَالَ أَبِي انْطَلَقْتُ فِي وَفْدِ بَنِي عَامِرٍ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهم عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقُلْنَا أَنْتَ سَيِّدُنَا فَقَالَ السَّيِّدُ اللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى قُلْنَا وَأَفْضَلُنَا فَضْلًا وَأَعْظَمُنَا طَوْلًا فَقَالَ قُولُوا بِقَوْلِكُمْ أَوْ بَعْضِ قَوْلِكُمْ وَلَا يَسْتَجْرِيَنَّكُمُ الشَّيْطَانُ ★

سند شرط مسلم :

الحديث على شرط مسلم ولم يخرجه مسلم رحمه الله، ورجال السند رجال البخارى ومسلم وقد سبق تخريجه .

﴿٦١٠﴾ قَالَ أَبُو دَاوُدَ رحمه الله فى السنن : (كتاب الأدب)

حَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ حَدَّثَنَا وَكِيعٌ حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ عُرْوَةَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُمَّ عَنْهَا قَالَتْ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُمَّ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا مَاتَ صَاحِبُكُمْ فَدَعُوهُ وَلَا تَقَعُوا فِيهِ *

الحـــديث على شرط مسلم

سند الشرط :

قال الإمَامُ مسلم رحمه الله فى كتاب صلاة المسافرين :

و حَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا هِشَامٌ أَخْبَرَنِي أَبِي عَنْ عَائِشَةَ أَنَّ أُمَّ حَبِيبَةَ وَأُمَّ سَلَمَةَ ذَكَرَتَا كَنِيسَةً رَأَيْنَهَا بِالْحَبَشَةِ فِيهَا تَصَاوِيرُ لِرَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُمَّ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُمَّ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِنَّ أُولَئِكَ إِذَا كَانَ فِيهِمُ الرَّجُلُ الصَّالِحُ فَمَاتَ بَنَوْا عَلَى قَبْرِهِ مَسْجِدًا وَصَوَّرُوا فِيهِ تِلْكَ الصُّوَرَ أُولَئِكَ شِرَارُ الْخَلْقِ عِنْدَ اللَّهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَعَمْرٌو النَّاقِدُ قَالَا حَدَّثَنَا وَكِيعٌ حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ عُرْوَةَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَائِشَةَ أَنَّهُمْ تَذَاكَرُوا عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُمَّ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي مَرَضِهِ فَذَكَرَتْ أُمُّ سَلَمَةَ وَأُمُّ حَبِيبَةَ كَنِيسَةً ثُمَّ ذَكَرَ نَحْوَهُ حَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ حَدَّثَنَا هِشَامٌ

عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ ذَكَرْنَ أَزْوَاجُ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهم عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَنِيسَةً رَأَيْنَهَا بِأَرْضِ الْحَبَشَةِ يُقَالُ لَهَا مَارِيَةُ بِمِثْلِ حَدِيثِهِمْ ★

﴿٦١١﴾ قَالَ الإِمَامُ أَحْمَدُ رحمه الله فى المسند : (باقى مسند المكثرين) : حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ عَنْ حَمَّادِ بْنِ سَلَمَةَ عَنْ حُمَيْدٍ عَنْ أَنَسٍ قَالَ مَا كَانَ شَخْصٌ أَحَبَّ إِلَيْهِمْ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهم عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَكَانُوا إِذَا رَأَوْهُ لَمْ يَقُومُوا لِمَا يَعْلَمُوا مِنْ كَرَاهِيَتِهِ لِذَلِكَ ★

وقَالَ الإِمَامُ التِّرْمِذِىُّ رحمه الله فى السنن : (كتاب الأدب) حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ أَخْبَرَنَا عَفَّانُ أَخْبَرَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ عَنْ حُمَيْدٍ عَنْ أَنَسٍ قَالَ لَمْ يَكُنْ شَخْصٌ أَحَبَّ إِلَيْهِمْ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهم عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ وَكَانُوا إِذَا رَأَوْهُ لَمْ يَقُومُوا لِمَا يَعْلَمُونَ مِنْ كَرَاهِيَتِهِ لِذَلِكَ قَالَ أَبُو عِيسَى هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ غَرِيبٌ مِنْ هَذَا الْوَجْهِ ★

الحـــديث على شرط مسلم

سند شرط مسلم :

الحديث على شرط مسلم ولم يخرجه مسلم رحمه الله، ورجال السند رجال البخارى ومسلم غير عبد الله بن عبد الرحمن وهو ابن الفضل بن بهرام السمرقندى الدارمى أبو محمد وهو ثبتٌ ثقة

قال أبو حاتم الرازى أثبت علماء العراق وخراسان وقال الإمَامُ أحمد ثقة وزيادة وبقية السند قد سبق تخريجه .

﴿٦١٢﴾ قَالَ الإمَامُ أَحْمَدُ رحمه الله فى المسند : (باقى مسند المكثرين) : حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عَدِيٍّ عَنْ حُمَيْدٍ عَنْ أَنَسٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّه صَلَّى اللَّهم عَلَيْه وَسَلَّمَ قَالَ يَا مَعْشَرَ الْأَنْصَارِ أَلَمْ آتكُمْ ضُلَّالًا فَهَدَاكُمُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ بِي أَلَمْ آتكُمْ مُتَفَرِّقِينَ فَجَمَعَكُمُ اللَّهُ بِي أَلَمْ آتكُمْ أَعْدَاءً فَأَلَّفَ اللَّهُ بَيْنَ قُلُوبكُمْ بِي قَالُوا بَلَى يَا رَسُولَ اللَّه قَالَ أَفَلَا تَقُولُونَ جِئْتَنَا خَائِفًا فَآمَنَّاكَ وَطَرِيدًا فَآوَيْنَاكَ وَمَخْذُولًا فَنَصَرْنَاكَ فَقَالُوا بَلْ للَّه تَبَارَكَ وَتَعَالَى الْمَنُّ بِه عَلَيْنَا وَلِرَسُولِه صَلَّى اللَّهم عَلَيْه وَسَلَّمَ *

الحـــديث على شرط مسلم

سند شرط مسلم :

الحديث على شرط مسلم ولم يخرجه مسلم رحمه الله، ورجال السند رجال البخارى ومسلم وبرهان الشرط : سبق تخريجه .

﴿٦١٣﴾ قَالَ الإِمَامُ أَحْمَدُ رحمه الله فى المسند : (باقى مسند المكثرين) : حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عَدِيٍّ عَنْ حُمَيْد عَنْ أَنَسٍ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّه صَلَّى اللَّهم عَلَيْه وَسَلَّمَ يَقْدَمُ عَلَيْكُمْ أَقْوَامٌ هُمْ أَرَقُّ منْكُمْ قُلُوبًا قَالَ فَقَدمَ الْأَشْعَرِيُّونَ فيهمْ أَبُو مُوسَى الْأَشْعَرِيُّ فَلَمَّا دَنَوْا منَ الْمَدينَة كَانُوا يَرْتَجزُونَ يَقُولُونَ :

غَدًا نَلْقَى الْأَحبَّهْ ★★★★★★ مُحَمَّدًا وَحزْبَهْ ★

الحـــديث على شرط مسلم

سند شرط مسلم :

الحديث على شرط مسلم ولم يخرجه مسلم رحمه الله، ورجال السند رجال البخارى ومسلم ، وبرهان الشرط : سبق تخريجه .

﴿٦١٤﴾ قَالَ الإِمَامُ أَحْمَدُ رحمه الله فى المسند : (باقى مسند المكثرين) : حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عَدِيٍّ عَنْ حُمَيْدٍ قَالَ قَالَ أَنَسُ بْنُ

مَالك مَا مَسسْتُ شَيْئًا قَطُّ خزًّا وَلَا حَرِيرًا أَلْيَنَ مِنْ كَفِّ رَسُولِ اللَّه صَلَّى اللَّهم عَلَيْه وَسَلَّمَ وَلَا شَمَمْتُ رَائحَةً أَطْيَبَ مِنْ رِيحِ رَسُولِ اللَّه صَلَّى اللَّهم عَلَيْه وَسَلَّمَ *

الحـــديث على شرط مسلم

سند شرط مسلم :

الحديث على شرط مسلم ولم يخرجه مسلم رحمه الله، ورجال السند رجال البخارى ومسلم وبرهان الشرط : سبق تخريجه .

﴿٦١٥﴾ قَالَ أَبُو دَاوُدَ رحمه الله فى السنن : (كتاب الأدب)

حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَعِيلَ حَدَّثَنَا حَمَّادٌ عَنْ حَبِيب وَهِشَام عَنْ مُحَمَّد عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهم عَلَيْه وَسَلَّمَ قَالَ رَسُولُ الرَّجُلِ إِلَى الرَّجُلِ إِذْنُهُ *

الحـــديث على شرط مسلم

سند شرط مسلم :

الحديث على شرط مسلم ولم يخرجه مسلم رحمه الله، والبرهان :سبق

﴿٦١٦﴾ قَالَ الإِمَامُ أَحْمَدُ رحمه الله فى المسند : (باقى مسند المكثرين) : حَدَّثَنَا عَفَّانُ حَدَّثَنَا حَمَّادٌ حَدَّثَنَا حُمَيْدٌ قَالَ : سَمِعْتُ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ يَقُولُ : إِنَّ أَبَا مُوسَى قَالَ اسْتَحْمَلْنَا رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُمَّ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَحَلَفَ أَنْ لَا يَحْمِلَنَا ثُمَّ حَمَلَنَا فَقُلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّكَ حَلَفْتَ أَنْ لَا تَحْمِلَنَا ثُمَّ حَمَلْتَنَا قَالَ وَأَنَا أَحْلِفُ بِاللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ لَأَحْمِلَنَّكُمْ ★

الحـــديث على شرط مسلم

سند شرط مسلم :

الحديث على شرط مسلم ولم يخرجه مسلم رحمه الله ، وبرهان الشرط : سبق تخريجه

﴿باب : أَنْتَ مَعَ مَنْ أَحْبَبْتَ﴾

﴿٦١٧﴾ قَالَ أَبُو دَاوُدَ رحمه الله فى السنن : (كتاب الأدب) حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَعِيلَ حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ عَنْ حُمَيْدِ بْنِ هِلَالٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الصَّامِتِ عَنْ أَبِي ذَرٍّ أَنَّهُ قَالَ يَا

رَسُولَ اللَّهِ الرَّجُلُ يُحِبُّ الْقَوْمَ وَلَا يَسْتَطِيعُ أَنْ يَعْمَلَ كَعَمَلِهِمْ قَالَ أَنْتَ يَا أَبَا ذَرٍّ مَعَ مَنْ أَحْبَبْتَ قَالَ فَإِنِّي أُحِبُّ اللَّهَ وَرَسُولَهُ قَالَ فَإِنَّكَ مَعَ مَنْ أَحْبَبْتَ قَالَ فَأَعَادَهَا أَبُو ذَرٍّ فَأَعَادَهَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهم عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ★

الحـــديث على شرط البخارى ومسلم

سند شرط الشيخين :

الحديث على شرط البخارى ومسلم ولم يخرجاه رحمهما الله ، وبرهان الشرط : سبق تخريجه .

﴿باب : جَزاءُ مَنْ لَمْ يَذْكُرِ اللهَ عَزَّ وَجَلَّ فِى مَجْلِسٍ﴾

﴿٦١٨﴾ قَالَ أَبُو دَاوُدَ رحمه الله فى السنن : (كتاب الأدب)

حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الصَّبَّاحِ الْبَزَّازُ حَدَّثَنَا إِسْمَعِيلُ بْنُ زَكَرِيَّا عَنْ سُهَيْلِ بْنِ أَبِي صَالِحٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهم عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَا مِنْ قَوْمٍ يَقُومُونَ مِنْ

مَجْلِسٍ لَا يَذْكُرُونَ اللَّهَ فِيهِ إِلَّا قَامُوا عَنْ مِثْلِ جِيفَةِ حِمَارٍ وَكَانَ لَهُمْ حَسْرَةً *

الحـــديث على شرط مسلم

سند شرط مسلم :

الحديث على شرط مسلم ولم يخرجه مسلم رحمه الله ، وبرهان الشرط : سبق تخريجه .

﴿باب : تَحْرِيمُ وَسْمُ الحَيوانِ﴾

﴿٦١٩﴾ قَالَ الإِمَامُ أَحْمَدُ رحمه الله فى المسند : (باقى مسند المكثرين) : حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ ثَوْبَانَ عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ رَأَى النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهم عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حِمَارًا قَدْ وُسِمَ فِي وَجْهِهِ فَقَالَ لَعَنَ اللَّهُ مَنْ فَعَلَ هَذَا *

الحـــديث على شرط البخارى ومسلم

سند شرط الشيخين :

الحديث على شرط الشيخين ولم يخرجه البخارى وأخرجه مسلم . وبرهان الشرط : قال البخارى فى كتاب الحج :

حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ هُوَ ابْنُ سَلَّامٍ أَخْبَرَنَا عَبْدُالْأَعْلَى بْنُ عَبْدِالْأَعْلَى عَنْ مَعْمَرٍ عَنْ يَحْيَى ابْنِ أَبِي كَثِيرٍ عَنْ عِكْرِمَةَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُم عَنْهُم أَنَّ نَبِيَّ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُم عَلَيْهِ وَسَلَّمَ رَأَى رَجُلًا يَسُوقُ بَدَنَةً قَالَ ارْكَبْهَا قَالَ إِنَّهَا بَدَنَةٌ قَالَ ارْكَبْهَا قَالَ فَلَقَدْ رَأَيْتُهُ رَاكِبَهَا يُسَايِرُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُم عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَالنَّعْلُ فِي عُنُقِهَا *

وقال البخارى فى كتاب الصلاة :

حَدَّثَنَا مُسْلِمُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ قَالَ حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ أَبِي عَبْدِاللَّهِ قَالَ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَبِي كَثِيرٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِالرَّحْمَنِ عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِاللَّهِ قَالَ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُم عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُصَلِّي عَلَى رَاحِلَتِهِ حَيْثُ تَوَجَّهَتْ فَإِذَا أَرَادَ الْفَرِيضَةَ نَزَلَ فَاسْتَقْبَلَ الْقِبْلَةَ *

٣٠ــ كِتَابُ الشَمَائل

قَالَ اللهُ تَعَالَى : ﴿لَقَدْ جَاءَكُمْ رَسُولٌ مِنْ أَنفُسِكُمْ عَزِيزٌ عَلَيْهِ مَا عَنِتُّمْ حَرِيصٌ عَلَيْكُمْ بِالْمُؤْمِنِينَ رَءُوفٌ رَحِيمٌ﴾ وقَالَ تَعَالَى : ﴿وَمَا أَرْسَلْنَاكَ إِلَّا رَحْمَةً لِلْعَالَمِينَ﴾

﴿ باب : مَجِيءُ عِذْقُ النَّخْلَةِ إِلَى رَسُولِ اللهِ ﷺ ﴾

﴿٦٢٠﴾ قَالَ الإِمَامُ أَحْمَدُ رحمه الله فى المسند : (مسند بنى هاشم) : حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ عَنْ أَبِي ظَبْيَانَ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ أَتَى النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهم عَلَيْهِ وَسَلَّمَ رَجُلٌ مِنْ بَنِي عَامِرٍ فَقَالَ يَا رَسُولَ اللَّهِ أَرِنِي الْخَاتَمَ الَّذِي بَيْنَ كَتِفَيْكَ فَإِنِّي مِنْ أَطَبِّ النَّاسِ فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهم عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَلَا أُرِيكَ آيَةً قَالَ بَلَى قَالَ فَنَظَرَ إِلَى نَخْلَةٍ فَقَالَ ادْعُ ذَلِكَ الْعِذْقَ قَالَ فَدَعَاهُ فَجَاءَ يَنْقُزُ حَتَّى قَامَ بَيْنَ يَدَيْهِ فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهم عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ارْجِعْ فَرَجَعَ إِلَى مَكَانِهِ فَقَالَ الْعَامِرِيُّ يَا آلَ بَنِي عَامِرٍ مَا رَأَيْتُ كَالْيَوْمِ رَجُلًا أَسْحَرَ ⋆

الحـــديث على شرط البخارى ومسلم

سند شرط الشيخين :

الحديث على شرط البخارى ومسلم ولم يخرجاه ، وأبو ظبيان هو حصين بن جندب بن عمرو بن حارث والبرهان :

قال البخارى فى كتاب تفسير القرآن :

حَدَّثَنَا عُبَيْدُاللَّه بْنُ مُوسَى عَنِ الْأَعْمَشِ عَنْ أَبِي ظَبْيَانَ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهم عَنْهمَا (كَمَا أَنْزَلْنَا عَلَى الْمُقْتَسِمِينَ) قَالَ آمَنُوا بِبَعْضٍ وَكَفَرُوا بِبَعْضٍ الْيَهُودُ وَالنَّصَارَى *

وقال مسلم فى كتاب الإيمان :

حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا أَبُو خَالِد الْأَحْمَرُ ح و حَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْب وَإِسْحَقُ ابْنُ إِبْرَاهِيمَ عَنْ أَبِي مُعَاوِيَةَ كِلَاهُمَا عَنِ الْأَعْمَشِ عَنْ أَبِي ظَبْيَانَ عَنْ أُسَامَةَ بْنِ زَيْد وَهَذَا حَدِيثُ ابْنِ أَبِي شَيْبَةَ قَالَ بَعَثَنَا رَسُولُ اللَّه صَلَّى اللَّهم عَلَيْه وَسَلَّمَ فِي سَرِيَّةٍ فَصَبَّحْنَا الْحُرَقَاتِ مِنْ جُهَيْنَةَ فَأَدْرَكْتُ رَجُلًا فَقَالَ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ فَطَعَنْتُهُ فَوَقَعَ فِي نَفْسِي مِنْ ذَلِكَ فَذَكَرْتُهُ لِلنَّبِيِّ صَلَّى اللَّهم عَلَيْه وَسَلَّمَ فَقَالَ رَسُولُ اللَّه صَلَّى اللَّهم عَلَيْه وَسَلَّمَ أَقَالَ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَقَتَلْتَهُ قَالَ قُلْتُ يَا رَسُولَ اللَّه إِنَّمَا قَالَهَا خَوْفًا مِنَ السِّلَاحِ قَالَ أَفَلَا شَقَقْتَ عَنْ قَلْبِه حَتَّى تَعْلَمَ أَقَالَهَا أَمْ لَا فَمَا زَالَ يُكَرِّرُهَا عَلَيَّ حَتَّى تَمَنَّيْتُ أَنِّي أَسْلَمْتُ يَوْمَئِذ قَالَ فَقَالَ سَعْدٌ وَأَنَا وَاللَّه لَا أَقْتُلُ مُسْلِمًا حَتَّى يَقْتُلَهُ ذُو الْبُطَيْنِ يَعْنِي أُسَامَةَ قَالَ قَالَ رَجُلٌ أَلَمْ يَقُلِ اللَّهُ

(وَقَاتِلُوهُمْ حَتَّى لَا تَكُونَ فِتْنَةٌ وَيَكُونَ الدِّينُ كُلُّهُ لِلَّه) فَقَالَ سَعْدٌ قَدْ قَاتَلْنَا حَتَّى لَا تَكُونَ فِتْنَةٌ وَأَنْتَ وَأَصْحَابُكَ تُرِيدُونَ أَنْ تُقَاتِلُوا حَتَّى تَكُونَ فِتْنَةٌ *

﴿ باب : بَرَكَةُ رَسُولُ اللهِ ﷺ ﴾

﴿٦٢١﴾ قَالَ الإِمَامُ أَحْمَدُ رحمه الله فى المسند : (مسند الشاميين) حَدَّثَنَا وَكِيعٌ حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ عَنْ قَيْسٍ عَنْ دُكَيْنِ بْنِ سَعِيدٍ الْخَثْعَمِيِّ قَالَ أَتَيْنَا رَسُولَ اللَّه صَلَّى اللَّهم عَلَيْه وَسَلَّمَ وَنَحْنُ أَرْبَعُونَ وَأَرْبَعُ مِائَة نَسْأَلُهُ الطَّعَامَ فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهم عَلَيْه وَسَلَّمَ لِعُمَرَ قُمْ فَأَعْطِهِمْ قَالَ يَا رَسُولَ اللَّه مَا عِنْدِي إِلَّا مَا يُقِيظُنِي وَالصِّبْيَةَ قَالَ وَكِيعٌ الْقَيْظُ فِي كَلَامِ الْعَرَبِ أَرْبَعَةُ أَشْهُرٍ قَالَ قُمْ فَأَعْطِهِمْ قَالَ عُمَرُ يَا رَسُولَ اللَّه سَمْعًا وَطَاعَةً قَالَ فَقَامَ عُمَرُ وَقُمْنَا مَعَهُ فَصَعِدَ بِنَا إِلَى غُرْفَةٍ لَهُ فَأَخْرَجَ الْمِفْتَاحَ مِنْ حُجْزَتِه فَفَتَحَ الْبَابَ قَالَ دُكَيْنٌ فَإِذَا فِي الْغُرْفَةِ مِنَ التَّمْرِ شَبِيهٌ بِالْفَصِيلِ الرَّابِضِ

قَالَ شَأْنَكُمْ قَالَ فَأَخَذَ كُلُّ رَجُلٍ منَّا حَاجَتَهُ مَا شَاءَ قَالَ ثُمَّ الْتَفَتُّ وَإِنِّي لَمِنْ آخِرِهِمْ وَكَأَنَّا لَمْ نَرْزَأْ مِنْهُ تَمْرَةً ★

الحـــديث على شرط البخارى ومسلم

سند شرط الشيخين :

الحديث على شرط البخارى ومسلم ولم يخرجاه ، وبرهان الشرط : سبق .

﴿٦٢٢﴾ قَالَ التِّرْمذِىُّ رحمه الله فى السنن : (كتاب المناقب)

حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ التَّيْمِيُّ عَنْ أَبِي الْعَلَاءِ عَنْ سَمُرَةَ بْنِ جُنْدَبٍ قَالَ كُنَّا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهم عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَتَدَاوَلُ فِي قَصْعَةٍ مِنْ غَدْوَةٍ حَتَّى اللَّيْلِ يَقُومُ عَشَرَةٌ وَيَقْعُدُ عَشَرَةٌ قُلْنَا فَمَا كَانَتْ تُمَدُّ قَالَ مِنْ أَيِّ شَيْءٍ تَعْجَبُ مَا كَانَتْ تُمَدُّ إِلَّا مِنْ هَاهُنَا وَأَشَارَ بِيَدِهِ إِلَى السَّمَاءِ قَالَ أَبُو عِيسَى هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ وَأَبُو الْعَلَاءِ اسْمُهُ يَزِيدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ ابْنِ الشِّخِّيرِ ★

الحـــديث على شرط البخارى ومسلم

سند شرط الشيخين :

الحديث على شرط البخارى ومسلم ولم يخرجاه ، وبرهان الشرط : سبق .

﴿ باب : بِمَاذَا كَانَ يَتَطَيَّبُ رَسُولَ الله ﷺ ؟ ﴾

﴿٦٢٣﴾ قَالَ أَبُو دَاوُدَ رحمه الله فى السنن : (كتاب الترجل)

حَدَّثَنَا نَصْرُ بْنُ عَلِيٍّ حَدَّثَنَا أَبُو أَحْمَدَ عَنْ شَيْبَانَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْمُخْتَارِ عَنْ مُوسَى بْنِ أَنَسٍ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ كَانَتْ لِلنَّبِيِّ صَلَّى اللَّهم عَلَيْهِ وَسَلَّمَ سُكَّةٌ يَتَطَيَّبُ مِنْهَا *

الحـــديث على شرط مسلم

سند شرط مسلم :

الحديث على شرط مسلم ولم يخرجه مسلم رحمه الله ، وأبو أحمد هو محمد بن عبد الله بن الزبير الأسدى وبرهان الشرط :

قال مسلم فى كتاب الزكاة :

و حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الزُّبَيْرِ حَدَّثَنَا شَيْبَانُ ح و حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ وَاللَّفْظُ لَهُ حَدَّثَنَا شَبَابَةُ حَدَّثَنِي شَيْبَانُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ عَنْ أَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُمَّ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَنْ أَنْفَقَ زَوْجَيْنِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ دَعَاهُ خَزَنَةُ الْجَنَّةِ كُلُّ خَزَنَةِ بَابٍ أَيْ فُلُ هَلُمَّ فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ يَا رَسُولَ اللَّهِ ذَلِكَ الَّذِي لَا تَوَى عَلَيْهِ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُمَّ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِنِّي لَأَرْجُو أَنْ تَكُونَ مِنْهُمْ ★

وقال مسلم فى كتاب المساجد ومواضع الصلاة :

و حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُعَاذٍ حَدَّثَنَا أَبِي حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْمُخْتَارِ سَمِعَ مُوسَى بْنَ أَنَسٍ يُحَدِّثُ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُمَّ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ صَلَّى بِهِ وَبِأُمِّهِ أَوْ خَالَتِهِ قَالَ فَأَقَامَنِي عَنْ يَمِينِهِ وَأَقَامَ الْمَرْأَةَ خَلْفَنَا و حَدَّثَنَاه مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ ح و حَدَّثَنِيه زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ قَالَ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ يَعْنِي ابْنَ مَهْدِيٍّ قَالَ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ بِهَذَا الْإِسْنَادِ ★

فائدة :

سُكَّة : نوع من الطيب عزيز ، وقيل شيء يوضع فيه الطيب .

﴿ باب : أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ لَبِسَ بُرْدَيْنِ أَخْضَرَيْنِ ﴾

﴿٦٢٤﴾ قَالَ أَبُو دَاوُدَ رحمه الله فى السنن : (كتاب اللباس)

حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ يُونُسَ حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ يَعْنِي ابْنَ إِيَادٍ حَدَّثَنَا إِيَادٌ عَنْ أَبِي رِمْثَةَ قَالَ انْطَلَقْتُ مَعَ أَبِي نَحْوَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُم عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَرَأَيْتُ عَلَيْهِ بُرْدَيْنِ أَخْضَرَيْنِ

الحـــديث على شرط مسلم

سند شرط مسلم :

الحديث على شرط مسلم ولم يخرجه مسلم رحمه الله ، وبرهان الشرط :

قال مسلم فى كتاب الصلاة :

حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى قَالَ أَخْبَرَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ إِيَادٍ عَنْ إِيَادٍ عَنِ الْبَرَاءِ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُم عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا سَجَدْتَ فَضَعْ كَفَّيْكَ وَارْفَعْ مِرْفَقَيْكَ *

﴿ باب : خَارَ الْجِذْعُ حَزَنًا عَلَى رَسُولِ اللهِ ﷺ ﴾

﴿٦٢٥﴾ قَالَ الدَّارِمِيُّ رحمه الله فى السنن : (كتاب المقدمة)
أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ أَبِي خَلَفٍ حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ يُونُسَ حَدَّثَنَا عِكْرِمَةُ بْنُ عَمَّارٍ حَدَّثَنَا إِسْحَقُ بْنُ أَبِي طَلْحَةَ حَدَّثَنَا أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهم عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ يَقُومُ يَوْمَ الْجُمُعَةِ فَيُسْنِدُ ظَهْرَهُ إِلَى جِذْعٍ مَنْصُوبٍ فِي الْمَسْجِدِ فَيَخْطُبُ النَّاسَ فَجَاءَهُ رُومِيٌّ فَقَالَ أَلَا أَصْنَعُ لَكَ شَيْئًا تَقْعُدُ عَلَيْهِ وَكَأَنَّكَ قَائِمٌ فَصَنَعَ لَهُ مِنْبَرًا لَهُ دَرَجَتَانِ وَيَقْعُدُ عَلَى الثَّالِثَةِ فَلَمَّا قَعَدَ نَبِيُّ اللَّهِ صَلَّى اللَّهم عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلَى ذَلِكَ الْمِنْبَرِ خَارَ الْجِذْعُ كَخُوَارِ الثَّوْرِ حَتَّى ارْتَجَّ الْمَسْجِدُ حُزْنًا عَلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهم عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَنَزَلَ إِلَيْهِ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهم عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنَ الْمِنْبَرِ فَالْتَزَمَهُ وَهُوَ يَخُورُ فَلَمَّا الْتَزَمَهُ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهم عَلَيْهِ وَسَلَّمَ سَكَنَ ثُمَّ قَالَ أَمَا وَالَّذِي نَفْسُ مُحَمَّدٍ

بيده لَوْ لَمْ أَلْتَزِمْهُ لَمَا زَالَ هَكَذَا إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ حُزْنًا عَلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهم عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَأَمَرَ بِهِ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهم عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَدُفِنَ ★

الحـــديث على شرط مسلم

سند شرط مسلم :

الحديث على شرط مسلم ولم يخرجه رحمه الله ، وبرهان الشرط : سبق تخرجه

﴿ باب : خَاتَمُ النُّبُوة ﴾

﴿٦٢٦﴾ قَالَ أَبُو دَاوُدَ رحمه الله فى السنن : (كتاب الترجل)

حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْعَلَاءِ حَدَّثَنَا ابْنُ إِدْرِيسَ قَالَ سَمِعْتُ ابْنَ أَبْجَرَ عَنْ إِيَادِ بْنِ لَقِيطٍ عَنْ أَبِي رِمْثَةَ فِي هَذَا الْخَبَرِ قَالَ فَقَالَ لَهُ أَبِي أَرِنِي هَذَا الَّذِي بِظَهْرِكَ فَإِنِّي رَجُلٌ طَبِيبٌ قَالَ اللَّهُ الطَّبِيبُ بَلْ أَنْتَ رَجُلٌ رَفِيقٌ طَبِيبُهَا الَّذِي خَلَقَهَا ★

الحـــديث على شرط مسلم

سند شرط مسلم :

الحديث على شرط مسلم ولم يخرجه مسلم رحمه الله ، وبرهان الشرط :

قال مسلم فى كتاب الحج :

و حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ آدَمَ حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ سَعِيدِ بْنِ الْأَبْجَرِ عَنْ أَبِي الطُّفَيْلِ قَالَ قُلْتُ لِابْنِ عَبَّاسٍ أُرَانِي قَدْ رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُم عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ فَصِفْهُ لِي قَالَ قُلْتُ رَأَيْتُهُ عِنْدَ الْمَرْوَةِ عَلَى نَاقَةٍ وَقَدْ كَثُرَ النَّاسُ عَلَيْهِ قَالَ فَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ ذَاكَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُم عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِنَّهُمْ كَانُوا لَا يُدَعُّونَ عَنْهُ وَلَا يُكْرَهُونَ *.

﴿باب : علْمُهُ ﷺ بشَاة ذُبحَتْ بغَيْرِ إذْن أَهْلهَا﴾

﴿٦٢٧﴾ قَالَ الإمَامُ أَحْمَدُ رحمه الله فى المسند : (باقى مسند المكثرين) : حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ حَدَّثَنَا حَمَّادٌ عَنْ حُمَيْدٍ عَنْ أَبِي الْمُتَوَكِّلِ عَنْ جَابِرٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُم عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَأَصْحَابَهُ مَرُّوا بِامْرَأَةٍ فَذَبَحَتْ لَهُمْ شَاةً وَاتَّخَذَتْ لَهُمْ طَعَامًا فَلَمَّا رَجَعَ قَالَتْ يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّا اتَّخَذْنَا لَكُمْ طَعَامًا فَادْخُلُوا فَكُلُوا فَدَخَلَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُم عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَأَصْحَابُهُ وَكَانُوا لَا يَبْدَءُونَ حَتَّى يَبْتَدِئَ النَّبِيُّ صَلَّى

اللَّهم عَلَيْه وَسَلَّمَ فَأَخَذَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهم عَلَيْه وَسَلَّمَ لُقْمَةً فَلَمْ يَسْتَطِعْ أَنْ يُسيغَهَا فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهم عَلَيْه وَسَلَّمَ هَذه شَاةٌ ذُبِحَتْ بِغَيْرِ إِذْن أَهْلِهَا فَقَالَت الْمَرْأَةُ يَا نَبِيَّ اللَّه إِنَّا لَا نَحْتَشِمُ مِنْ آل سَعْد بْن مُعَاذٍ وَلَا يَحْتَشِمُونَ مِنَّا نَأْخُذُ مِنْهُمْ وَيَأْخُذُونَ مِنَّا ★

الحـــديث على شرط مسلم

سند شرط مسلم :

الحديث على شرط مسلم ولم يخرجه مسلم رحمه الله ، أبو المتوكل هو على بن داود ، وبرهان الشرط :

قال مسلم فى كتاب الطهارة :

حَدَّثَنَا عَبْدُ بْنُ حُمَيْد حَدَّثَنَا أَبُو نُعَيْم حَدَّثَنَا إِسْمَعِيلُ بْنُ مُسْلِم حَدَّثَنَا أَبُو الْمُتَوَكِّلِ أَنَّ ابْنَ عَبَّاسٍ حَدَّثَهُ أَنَّهُ بَاتَ عِنْدَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهم عَلَيْه وَسَلَّمَ ذَاتَ لَيْلَة فَقَامَ نَبِيُّ اللَّه صَلَّى اللَّهم عَلَيْه وَسَلَّمَ مِنْ آخر اللَّيْل فَخَرَجَ فَنَظَرَ فِي السَّمَاء ثُمَّ تَلَا هَذه الْآيَةَ فِي آل عِمْرَانَ (إِنَّ فِي خَلْق السَّمَوَات وَالْأَرْض وَاخْتِلَاف اللَّيْل وَالنَّهَار) حَتَّى بَلَغَ (فَقِنَا عَذَابَ النَّار) ثُمَّ رَجَعَ إِلَى الْبَيْت فَتَسَوَّكَ وَتَوَضَّأَ ثُمَّ قَامَ فَصَلَّى ثُمَّ اضْطَجَعَ ثُمَّ قَامَ فَخَرَجَ فَنَظَرَ إِلَى السَّمَاء فَتَلَا هَذه الْآيَةَ ثُمَّ رَجَعَ فَتَسَوَّكَ فَتَوَضَّأَ ثُمَّ قَامَ فَصَلَّى ★

﴿٦٢٨﴾ قَالَ الإِمَامُ أَحْمَدُ رحمه الله فى المسند : (باقى مسند المكثرين) : حَدَّثَنَا عَفَّانُ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَاحِدِ بْنُ زِيَادٍ حَدَّثَنَا الْمُخْتَارُ بْنُ فُلْفُلٍ حَدَّثَنَا أَنَسُ ابْنُ مَالِكٍ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهم عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِنَّ الرِّسَالَةَ وَالنُّبُوَّةَ قَدِ انْقَطَعَتْ فَلَا رَسُولَ بَعْدِي وَلَا نَبِيَّ قَالَ فَشَقَّ ذَلِكَ عَلَى النَّاسِ قَالَ قَالَ وَلَكِنِ الْمُبَشِّرَاتُ قَالُوا يَا رَسُولَ اللَّهِ وَمَا الْمُبَشِّرَاتُ قَالَ رُؤْيَا الرَّجُلِ الْمُسْلِمِ وَهِيَ جُزْءٌ مِنْ أَجْزَاءِ النُّبُوَّةِ ★

الحـــديث على شرط مسلم

سند شرط مسلم :

الحديث على شرط مسلم ولم يخرجه مسلم رحمه الله ، وبرهان الشرط :

قال مسلم فى كتاب الصلاة :

حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ السَّعْدِيُّ حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُسْهِرٍ أَخْبَرَنَا الْمُخْتَارُ بْنُ فُلْفُلٍ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ ح و حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَاللَّفْظُ لَهُ حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُسْهِرٍ عَنِ الْمُخْتَارِ عَنْ أَنَسٍ قَالَ بَيْنَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهم عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ذَاتَ يَوْمٍ بَيْنَ أَظْهُرِنَا إِذْ أَغْفَى إِغْفَاءَةً ثُمَّ رَفَعَ رَأْسَهُ مُتَبَسِّمًا فَقُلْنَا مَا أَضْحَكَكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ

قَالَ أُنْزِلَتْ عَلَيَّ آنِفًا سُورَةٌ فَقَرَأَ بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ (إِنَّا أَعْطَيْنَاكَ الْكَوْثَرَ فَصَلِّ لِرَبِّكَ وَانْحَرْ إِنَّ شَانِئَكَ هُوَ الْأَبْتَرُ) ثُمَّ قَالَ أَتَدْرُونَ مَا الْكَوْثَرُ فَقُلْنَا اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ قَالَ فَإِنَّهُ نَهْرٌ وَعَدَنِيهِ رَبِّي عَزَّ وَجَلَّ عَلَيْهِ خَيْرٌ كَثِيرٌ هُوَ حَوْضٌ تَرِدُ عَلَيْهِ أُمَّتِي يَوْمَ الْقِيَامَةِ آنِيَتُهُ عَدَدُ النُّجُومِ فَيُخْتَلَجُ الْعَبْدُ مِنْهُمْ فَأَقُولُ رَبِّ إِنَّهُ مِنْ أُمَّتِي فَيَقُولُ مَا تَدْرِي مَا أَحْدَثَتْ بَعْدَكَ زَادَ ابْنُ حُجْرٍ فِي حَدِيثِهِ بَيْنَ أَظْهُرِنَا فِي الْمَسْجِدِ وَقَالَ مَا أَحْدَثَ بَعْدَكَ حَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ مُحَمَّدُ بْنُ الْعَلَاءِ أَخْبَرَنَا ابْنُ فُضَيْلٍ عَنْ مُخْتَارِ بْنِ فُلْفُلٍ قَالَ سَمِعْتُ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ يَقُولُ أَغْفَى رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُمَّ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِغْفَاءَةً بِنَحْوِ حَدِيثِ ابْنِ مُسْهِرٍ غَيْرَ أَنَّهُ قَالَ نَهْرٌ وَعَدَنِيهِ رَبِّي عَزَّ وَجَلَّ فِي الْجَنَّةِ عَلَيْهِ حَوْضٌ وَلَمْ يَذْكُرْ آنِيَتَهُ عَدَدُ النُّجُومِ *

تم بفضل الله ومنه وكرمه سبحانه :

الجزء الثانى من الجامع الصحيح

فيما كان على شرط الشيخين أو أحدهما ولم يخرجاه

فهرس

الجزء الثاني

الجامع الصحيح — صفحة

كتاب الصيام :

باب : لَا يُوجِبُ الصِّيَامَ إِلَّا رُؤْيَةَ الْهِلَالِ ٢

باب : مِنَ السُّنَّةِ أَنْ يُفْطِرَ قَبْلَ أَنْ يُصَلِّيَ ٥

باب : مَنْ رَأَى أَنْ الْبَرَدَ لَا يُفْطِرُ ٦

باب : هَلْ رُؤْيَةُ الْهِلَالِ مُلْزِمَةٌ لِجَمِيعِ الْأُمَّةِ ؟ ٧

باب : أَصْلُ الْحِكْمَةِ مِنَ الصِّيَامِ ٨

باب : السُّحُورُ بَرَكَةٌ ٩

باب : الصِّيَامُ جُنَّةٌ ١١

باب : صِيَامُ يَوْمِ عَاشُورَاءَ ١٣

باب : فَضْلُ صِيَامِ شَعْبَانَ ١٤

باب : فَضْلُ صِيَامِ ثَلَاثَةِ أَيَّامٍ مِنَ الشَّهْرِ ١٦

باب : مَنْ صَامَ الْأَبَدَ فَلَا صَامَ وَلَا أَفْطَرَ ٢٠

باب : رُخْصَةُ الإِفْطَارِ فِي السَفَرِ ٢١
باب : مَنِ اسْتَقَاءَ فَلْيَقْضِ ٢٧
باب : هَلْ الْحِجَامَةُ تُفْسِدُ الصَّومَ ؟ ٢٨
باب : هَلْ يَجُوزُ الْقُبْلَةُ والْمُبَاشَرَةُ فِى الصَّومِ ؟ ٢٩
باب : النَّهْىُ عَنْ صِيَامِ أَيَّامُ التَّشْرِيقِ ٣٢
باب : مَنْ مَاتَ وَعَلَيه صَوْمٌ ٣٤
باب : جَزَاءُ مَنْ أَفْطَرَ قَبْلَ تَحلَّة الْصَوْمِ ٣٤
باب : الْصَّائِمُ الْمُتَطَوِّعُ أَمِيرُ نَفْسه ٣٦
باب : فَضْلُ الإِعْتِكَاف فِى الْعَشْرِ ٣٧
باب : فَضْلُ قِيَامُ لَيْلَةَ القَدْرِ ٣٨
باب : فَضْلُ الْقِيَامِ مَعَ الإِمَامِ حَتَّى يَنْصَرِفَ ٤٠

كتاب الحج :

باب : خُذُوا عَنِّى مَنَاسِكَكُمْ ٤٢
باب : هَلْ صَلَّى النَّبِىُّ ﷺ دَاخِلَ الْكَعْبَة ؟ ٦٥
باب : مَاذَا يَفْعَلُ مَنْ فَاتَهُ الحَجَّ ٦٦
باب : هَلْ يَجُوزُ الْحِجَامَةُ لِلْمُحْرِمِ ؟ ٧١

باب : الْحَجَرُ الأَسْوَدُ يَشْهَدُ عَلَى مَنِ اسْتَلَمَهُ بِحَقٍّ ٧٢
باب : هَلْ يَجُوزُ أَنْ تُغَطِّيَ الْمَرْأَةُ الْمُحْرِمَةُ وَجْهَهَا؟ ٧٤
باب : هَلْ يَجُوزُ الرَّدُّ عَلَى الْغُزَاةِ فِي الشَّهْرِ الْحَرَامِ ؟ ٧٥

كتاب النكاح :

باب : لَا نِكَاحَ إِلَّا بِوَلِيٍّ وَهُوَ مَعْنَى "وَلَا تُنكِحُوا" ٧٧
باب : مُوَافَقَةُ الْمَرْأَةِ عَلَى الزَّوْجِ ضَرُورَةٌ ٧٩
باب : طَلَبُ وَلِيِّ الْمَرْأَةِ زَوَاجَهَا مِنَ الصَّالِحِينَ ٨١
باب : وَلَا يَخْلُوَنَّ رَجُلٌ بِامْرَأَةٍ فَإِنَّ ثَالِثَهُمَا الشَّيْطَانُ ٨٣
باب : الرَّجُلُ يَتَزَوَّجُ الْمَرْأَةَ وَلَمْ يَكُنْ فَرَضَ لَهَا شَيْئًا ٨٥
باب : خَيْرُكُمْ خَيْرُكُمْ لِأَهْلِه ٨٧
باب : الْمَرْأَةُ الصَّالِحَةُ إِذَا نَظَرَ إِلَيْهَا سَرَّتْهُ ٨٩
باب : الْصَبْرُ عَلَى غَيْرَةِ النِّسَاءِ ٩٠
باب : جَوَازُ تَأْجِيلِ الْزَّوَاجِ لِمَصْلَحَةٍ رَاجِحَةٍ ٩١
باب : لَا يَحِلُّ لِمُسْلِمٍ أَنْ يَهْجُرَ مُسْلِمًا فَوْقَ ثَلَاثٍ ٩٢

باب : لَا يُحَرِّمُ مِنَ الرِّضَاعَةِ إِلَّا مَاكَانَ قَبْلَ الْفِطَامِ ٩٤
باب : هَلْ يَتَزَوَّجُ الرَّجُلُ المرأَةَ الَّتِي زَنَى بِها ؟ ٩٥

كتاب الطلاق :

باب : الْمُطَلَّقَةُ تَعْتَدُّ بِثَلَاثِ حَيضٍ ٩٨
باب : الحَرَامُ يَمِينٌ ٩٩
باب : سُورَةُ النِّسَاءِ الْقُصْرَى هِيَ سُورَةُ الْطَلَاقِ ١٠٠
باب : هَلْ تَشْتَكِي الْزَّوْجَةُ زَوْجَهَا إِذَا أَلْحَقَ بِهَا الْضَّرَرَ ؟ ... ١٠١
باب : أَيُّمَا امْرَأَةٍ سَأَلَتْ زَوْجَهَا طَلَاقًا فِي غَيْرِ مَا بَأْسٍ ١٠٢
باب : هَلْ يُعْتَدُّ بِطَلَاقِ الْسَّكْرَانِ ؟ ١٠٣
باب : لَا طَلَاقَ إِلَا بَعْدَ الْنِّكَاحِ ١٠٤
باب : الْإِيلَاءُ ١٠٥
باب : الرَّجْعَةُ ١٠٥
باب : حُرْمَةُ إِتخَاذُ الْمُحَلِّلِ ١١٠

كتاب الأضاحي :

باب : مِنَ السُّنَّةِ أَنَّهُ كَانَ أَهْلُ الْبَيْتِ يُضَحُّونَ ١١٤
باب : هَلْ يَجُوزُ نَحْرُ الابِلِ بِوَتَدٍ غَيْرُ حَدِيدٍ ؟ ١١٥

باب : كُلُّ غُلَامٍ رَهِينٌ بعَقِيقَته ١١٦
باب : هَلْ يَجُوزُ الِانْتِفَاعُ بِإِهَابِ شَاةٍ مَيِّتَةٍ ؟ ١٢٠

كتاب الهبة :

باب : جَوَازُ الْهِبَةِ ١٢٣

كتاب الدعاء :

باب : دُعَاءُ النَّبِيِّ ﷺ ١٢٦
باب : رَفْعُ الْيَدَيْنِ فِي الدُّعَاءِ مِنَ السُّنَّةِ ١٢٧
باب : مَنْ صَنَعَ إِلَيْكُمْ مَعْرُوفًا فَكَافِئُوهُ ١٢٨
باب : كَانَ رَسُولُ اللهِ يَسْتَغْفِرُ فِي الْمَجْلِسِ مِائَةَ مَرَّةٍ ١٢٩
باب : الْإِشَارَةُ بِالسَّبَّابَةِ فِي الدُّعَاءِ ١٣٠
باب : مَنْ سَأَلَ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ بِاسْمِهِ الْأَعْظَمِ ١٣٠
باب : مَاذَا كَانَ يَقُولُ إِذَا أَخَذَ مَضْجَعَهُ ﷺ؟ ١٣١
باب : دُعَاءُ النَّبِيِّ ﷺ يَوْمَ حُنَيْنٍ ١٣٣
باب : الدُّعَاءُ يَعْدِلُ الْإِنْفَاقَ ١٣٣
باب : مَاذَا يَقُولُ إِذَا قَامَ فِي الْكَعْبَةِ ١٣٤
باب : مَا السَّاعَةُ الَّتِي تُفْتَحُ فِيهَا أَبْوَابُ السَّمَاءِ ؟ ١٣٥

باب : التَعَوْذُ مِنَ الْفَقْرِ ١٣٦
باب : أَنَا عِنْدَ ظَنِّ عَبْدِي بِي وَأَنَا مَعَهُ إِذَا دَعَانِي ١٣٧
باب : الدُّعَاءُ لِإهْلِ الْمَيْتِ ١٣٨
باب : الدُّعَاءُ لِعَامَةِ الْمُسْلِمِينَ ١٤٠
باب : فَضْلُ الذِّكْرِ ١٤١
باب : اللَّهُمَّ اسْقِنَا غَيْثًا مُغِيثًا مَرِيئًا مَرِيعًا نَافِعًا غَيْرَ ضَارٍّ ١٤٢

كتاب الفتن وأشراط الساعة :

باب : الْمَنْصُورُونَ لَا يُبَالُونَ مَنْ خَذَلَهُمْ ١٤٧
باب : لَا يَمْنَعَنَّ أَحَدَكُمْ هَيْبَةُ النَّاسِ أَنْ يَقُولَ الْحَقَّ ١٤٩
باب : فِتْنَةُ الْخَوَارِجِ ١٥٠
باب : سَتَخْرُجُ نَارٌ مِنْ حَضْرَمَوْتَ ١٥٤
باب : مَتَى يَشْهَدُ الشَّاهِدُ وَلَا يُسْتَشْهَدُ ؟ ١٥٥
باب : بَيْنَ يَدَيِ السَّاعَةِ فِتَنًا كَقِطَعِ اللَّيْلِ الْمُظْلِمِ ١٥٧
باب : مَتَى يُعْطَى الْمَالُ وَلَا يُعَدُّ عَدًّا؟ ١٥٨
باب : فِتْنَةُ الدَّجَّالِ ١٥٩
باب : فِتْنَةُ قَتْلِ الْحُسَيْنِ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ ١٦٠

كتاب الأطعمة :

باب : السُّنَّةُ إِذَا سَقَطَتْ لُقْمَةُ أَحَدِنَا ١٦٢

باب : لَا يَأْكُلَنَّ أَحَدُكُمْ بِشِمَالِهِ وَلَا يَشْرَبَنَّ بِهَا ١٦٣

باب : حُكْمُ الْمَجَاعَةِ ١٦٤

باب : لَيْلَةُ الضَّيْفِ حَقٌّ عَلَى كُلِّ مُسْلِمٍ ١٦٥

باب : مَعْرِفَةُ مِنَّةِ اللهِ عَزَّ وَجَلَّ عَلَى عِبَادِهِ ١٦٦

باب : اسْتِحْبَابُ الْمَضْمَضَةِ وَغَسْلُ يَدَيْنِ بَعْدَ الْطَعَامِ ١٦٧

باب : لَا يَنَامُ حَتَّى يَغْسِلَ يَدَيْهِ إِذَا أَكَلَ ١٦٩

كتاب الأشربة :

باب : لَا تَنْتَبِذُوا فِي الدُّبَّاءِ وَالْمُزَفَّتِ ١٧١

باب : مَاذَا يَقُولُ إِذَا أَكَلَ أَوْ شَرِبَ ١٧١

باب : مِنَ السُّنَّةِ تَغْطِيَةُ الْإِنَاءِ وَإِيكَاءُ السِّقَاءِ ١٧٢

باب : هَلْ يَجُوزُ الْشَرِبُ مِنْ فِي قِرْبَةٍ مُعَلَّقَةٍ ؟ ١٧٣

باب : بِأَيِّ شَيءٍ يُعَالَجُ عِرْقُ النَّسَا ؟ ١٧٤

باب : مَنْ كَرِهَ نَبِيذَ الْجَرِّ ؟ ١٧٥

كتاب المناقب :

باب : مَنْزِلَةُ أَبُو بَكْرٍ رَضِيَ اللهُ تَعَالَى عَنْه ١٧٧

باب : مَنَاقِبُ عُمَرَ بْنُ الْخَطَّاب رَضِيَ اللهُ تَعَالَى عَنْهُ ١٧٩

باب : مَنَاقِبُ عُثْمَانُ رَضِيَ اللهُ تَعَالَى عَنْهُ ١٨٠

باب : مَنَاقِبُ عَلِيٌّ رَضِيَ اللهُ تَعَالَى عَنْهُ ١٨١

باب : مَنَاقِبُ الزُّبَيْرُ بْنُ الْعَوَّام رَضِيَ اللهُ تَعَالَى عَنْهُ ١٨٢

باب : مَنَاقِبُ أُمُّ الْمُؤْمِنِينَ عَائِشَةُ رَضِيَ اللهُ تَعَالَى عَنْهُ ١٨٦

باب : مَنَاقِبُ أَنَسُ بْنُ مَالِك رَضِيَ اللهُ تَعَالَى عَنْهُ ١٨٧

باب : مَنَاقِبُ عِمْرَانُ بْنِ حُصَيْنٍ رَضِيَ اللهُ تَعَالَى عَنْه ١٨٨

باب : مَنَاقِبُ سَعْدُ بْنُ مُعَاذ رَضِيَ اللهُ تَعَالَى عَنْهُ ١٨٨

باب : مَنَاقِبُ أَبُو عُبَيْدَةَ بْنُ الْجَرَّاح رَضِيَ اللهُ تَعَالَى عَنْهُ ١٩٠

باب : مَنَاقِبُ عَمَّارٌ رَضِيَ اللهُ تَعَالَى عَنْهُ ١٩١

باب : مَنَاقِبُ عَبْدُ اللهِ بْنُ عَمْرٍو رَضِيَ اللهُ تَعَالَى عَنْهُ ١٩٢

باب : مَنَاقِبُ قُرَيْشٌ ١٩٢

باب : مَنَاقِبُ الْأَنْصَارِ رَضِيَ اللهُ تَعَالَى عَنْهُمْ ١٩٣

باب : مَنَاقِبُ قَتَادَةُ ١٩٥

كتاب الفرائض :

باب : مَنْ قَالَ أَنَّ الْجَدَّ أَبًا إِذَا لَمْ يَكُنْ دُونَهُ أَبٌ ١٩٧
باب : هَدْيُ رَسُولِ اللهِ ﷺ فِي الغَزْوِ ١٩٩
باب : الرَّأْفَةُ بِالْجُنْدِ ١٩٩
باب : جِهَادُ القَائِدِ بِنَفْسِهِ ٢٠٠
باب : قَوْلُ اللهِ تَعَالَى : " لَيْسَ لَكَ مِنَ الْأَمْرِ شَيْءٌ " ٢٠١
باب : مَنْزِلَةُ الشُّهَدَاءِ ٢٠٢
باب : صَلَاةُ الْجُمُعَةِ ٢٩٤
باب : جَاهِدُوا الْمُشْرِكِينَ بِأَمْوَالِكُمْ وَأَيْدِيكُمْ أَلْسِنَتِكُمْ ٢٠٣

كتاب البيوع :

باب : النَّهْيُ عَنْ بَيْعِ المَاءِ ٢٠٦
باب : البَيْعُ يَحْضُرُهُ اللَّغْوُ وَالْحَلْفُ ٢٠٦
باب : لَا يُبَاعُ التَّمْرُ حَتَّى يُطْعَمَ ٢٠٧
باب : مَنْ أَقَالَ مُسْلِمًا أَقَالَهُ اللَّهُ عَثْرَتَهُ ٢٠٨
باب : جَوَازُ أَنْ يَحْكُمَ الإِمَامُ بِمَا فِيهِ الْمَصْلَحَةُ ٢٠٨
باب : الْمُضَارَبَةُ ٢١٠

باب: جَوَازُ الرَّهْنِ ٢١٣
باب : النَّهْيُ عَنْ ثَمَنِ الْكَلْبِ وَعَنْ عَسْبِ الْفَحْلِ ٢١٤
باب : يَجِبُ تَرْجِيحُ الْمِيزَانِ و إِيفَاءُ الْمِكْيَالِ ٢١٥
باب: جَوَازُ بَيْعُ الْأَرْضِ ٢١٦
باب : مَا يُقَالُ لِمَنْ يَبِيعُ فِي الْمَسْجِدِ ؟ ٢١٧
باب : إِذَا وَزَنْتُمْ فَأَرْجِحُوا ٢١٩
باب : مَنْ أَنْظَرَ مُعْسِرًا أَوْ وَضَعَ لَه ٢٢١
باب : قَوْلُهُ ﷺ لَعَلَّ بَعْضَكُمْ أَلْحَنُ بِحُجَّتِه ٢٢٢
باب : وجُوبُ تَبْيِينُ عَيْبُ الشَّيءِ فِي البَيْعِ ٢٢٣
باب : إِنَّ اللَّهَ هُوَ الْمُسَعِّرُ ٢٢٤

كتاب القسامة :

باب : كِتَابُ اللَّه الْقِصَاص ٢٢٧
باب : الْمُسْتَشَارُ مُؤْتَمَنٌ ٢٢٩
باب : هَلْ تُفْقَأُ عَيْنُ الْأَعْوَرِ فِي الْقِصَاصِ ؟ ٢٢٩
باب : هَلْ الْأَصَابِعُ سَوَاءٌ وَالْأَسْنَانُ سَوَاءٌ ؟ ٢٣٠
باب : بِمَاذَا يَكُونُ الفِكَاكُ مِنَ النَّارِ ؟ ٢٣١

كتاب تفسير القرآن :

﴿قَوْلُهُ تَعَالَى : لَا إِكْرَاهَ فِي الدِّينِ قَدْ تَبَيَّنَ الرُّشْدُ مِنَ الْغَيِّ﴾ ٢٣٣
﴿وَقَوْلُ اللهِ تَعَالَى : لَيْسَ لَكَ مِنَ الْأَمْرِ شَيْءٌ أَوْ يَتُوبَ عَلَيْهِمْ أَوْ يُعَذِّبَهُمْ فَإِنَّهُمْ ظَالِمُونَ﴾ ٢٣٤
﴿وَقَوْلُ اللهِ تَعَالَى : رَبَّنَا مَا خَلَقْتَ هَذَا بَاطِلًا﴾ ٢٣٥
﴿وَقَوْلُ اللهِ تَعَالَى : يَسْتَفْتُونَكَ قُلِ اللَّهُ يُفْتِيكُمْ فِي الْكَلَالَةِ إِنْ امْرُؤٌ هَلَكَ لَيْسَ لَهُ وَلَدٌ وَلَهُ أُخْتٌ فَلَهَا نِصْفُ مَا تَرَكَ وَهُوَ يَرِثُهَا إِنْ لَمْ يَكُنْ لَهَا وَلَدٌ فَإِنْ كَانَتَا اثْنَتَيْنِ فَلَهُمَا الثُّلُثَانِ مِمَّا تَرَكَ وَإِنْ كَانُوا إِخْوَةً رِجَالًا وَنِسَاءً فَلِلذَّكَرِ مِثْلُ حَظِّ الْأُنْثَيَيْنِ يُبَيِّنُ اللَّهُ لَكُمْ أَنْ تَضِلُّوا وَاللَّهُ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمٌ﴾ ٢٣٧
﴿وَقَوْلُهُ تَعَالَى : وَإِذْ قَالَ اللَّهُ يَا عِيسَى ابْنَ مَرْيَمَ أَأَنْتَ قُلْتَ لِلنَّاسِ اتَّخِذُونِي وَأُمِّيَ إِلَهَيْنِ مِنْ دُونِ اللَّهِ﴾ ٢٣٨
﴿وَقَوْلُ اللهِ تَعَالَى : وَمَنْ يَقْتُلْ مُؤْمِنًا مُتَعَمِّدًا﴾ ٢٣٩

﴿وَقَوْلُ اللهِ تَعَالَى : هَلْ يَنظُرُونَ إِلَّا أَنْ تَأْتِيَهُمُ الْمَلَائِكَةُ أَوْ يَأْتِيَ رَبُّكَ أَوْ يَأْتِيَ بَعْضُ آيَاتِ رَبِّكَ يَوْمَ يَأْتِي بَعْضُ آيَاتِ رَبِّكَ لَا يَنفَعُ نَفْسًا إِيمَانُهَا لَمْ تَكُنْ آمَنَتْ مِنْ قَبْلُ أَوْ كَسَبَتْ فِي إِيمَانِهَا خَيْرًا﴾ ٢٤٠

﴿وَقَوْلُ اللهِ تَعَالَى : وَلَا تَزِرُ وَازِرَةٌ وِزْرَ أُخْرَى﴾ ٢٤١

﴿وَقَوْلُهُ تَعَالَى : وَلَمَّا رَجَعَ مُوسَى إِلَى قَوْمِهِ غَضْبَانَ أَسِفًا قَالَ بِئْسَمَا خَلَفْتُمُونِي مِنْ بَعْدِي أَعَجِلْتُمْ أَمْرَ رَبِّكُمْ وَأَلْقَى الْأَلْوَاحَ وَأَخَذَ بِرَأْسِ أَخِيهِ يَجُرُّهُ إِلَيْهِ قَالَ ابْنَ أُمَّ إِنَّ الْقَوْمَ اسْتَضْعَفُونِي وَكَادُوا يَقْتُلُونَنِي فَلَا تُشْمِتْ بِي الْأَعْدَاءَ وَلَا تَجْعَلْنِي مَعَ الْقَوْمِ الظَّالِمِينَ﴾ ٢٤٢

﴿وَقَوْلُهُ تَعَالَى : ثُمَّ أَنْزَلَ عَلَيْكُمْ مِنْ بَعْدِ الْغَمِّ أَمَنَةً نُعَاسًا﴾ ٢٤٣

﴿وَقَوْلُهُ تَعَالَى : بَرَاءَةٌ مِنَ اللَّهِ وَرَسُولِهِ إِلَى الَّذِينَ عَاهَدتُّمْ مِنَ الْمُشْرِكِينَ﴾ ٢٤٤

﴿وَقَوْلُهُ تَعَالَى : لَهُمُ الْبُشْرَى فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَفِي الْآخِرَةِ لَا تَبْدِيلَ لِكَلِمَاتِ اللَّهِ ذَلِكَ هُوَ الْفَوْزُ الْعَظِيمُ﴾ ٢٤٥

﴿وَقَوْلُهُ تَعَالَى : سُبْحَانَ الَّذِي أَسْرَى بِعَبْدِهِ لَيْلًا مِنْ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ إِلَى الْمَسْجِدِ الْأَقْصَى الَّذِي بَارَكْنَا حَوْلَهُ لِنُرِيَهُ مِنْ آيَاتِنَا إِنَّهُ هُوَ السَّمِيعُ الْبَصِيرُ﴾ ٢٤٦

﴿وَقَوْلُهُ تَعَالَى : وَمَا مَنَعَنَا أَنْ نُرْسِلَ بِالْآيَاتِ إِلَّا أَنْ كَذَّبَ بِهَا الْأَوَّلُونَ وَآتَيْنَا ثَمُودَ النَّاقَةَ مُبْصِرَةً﴾ ٢٤٨

﴿وَقَوْلُهُ تَعَالَى : وَيَسْأَلُونَكَ عَنِ الرُّوحِ قُلِ الرُّوحُ مِنْ أَمْرِ رَبِّي وَمَا أُوتِيتُمْ مِنَ الْعِلْمِ إِلَّا قَلِيلًا﴾ ٢٤٩

﴿وَقَوْلُهُ تَعَالَى : أُولَئِكَ هُمُ الْوَارِثُونَ﴾ ٢٥٠

﴿وَقَوْلُهُ تَعَالَى : لَوْلَا كِتَابٌ مِنَ اللَّهِ سَبَقَ لَمَسَّكُمْ فِيمَا أَخَذْتُمْ عَذَابٌ عَظِيمٌ﴾ ٢٥٠

﴿وَقَوْلُهُ تَعَالَى : الم غُلِبَتِ الرُّومُ﴾ ٢٥١

﴿وَقَوْلُهُ تَعَالَى : تَتَجَافَى جُنُوبُهُمْ عَنِ الْمَضَاجِعِ يَدْعُونَ رَبَّهُمْ خَوْفًا وَطَمَعًا وَمِمَّا رَزَقْنَاهُمْ يُنْفِقُونَ﴾ ٢٥٣

﴿وَقَوْلُهُ تَعَالَى : وَكَفَى اللَّهُ الْمُؤْمِنِينَ الْقِتَالَ﴾ ٢٥٣

﴿وَقَوْلُهُ تَعَالَى : قَالَ لَقَدْ ظَلَمَكَ بِسُؤَالِ نَعْجَتِكَ إِلَى نِعَاجِهِ وَإِنَّ كَثِيرًا مِنَ الْخُلَطَاءِ لَيَبْغِي بَعْضُهُمْ عَلَى بَعْضٍ إِلَّا الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ وَقَلِيلٌ مَا هُمْ وَظَنَّ دَاوُودُ أَنَّمَا فَتَنَّاهُ فَاسْتَغْفَرَ رَبَّهُ وَخَرَّ رَاكِعًا وَأَنَابَ﴾ ٢٥٤

﴿وَقَوْلُهُ تَعَالَى : كَانُوا قَلِيلًا مِنَ اللَّيْلِ مَا يَهْجَعُونَ﴾ ٢٥٦

﴿وَقَوْلُهُ تَعَالَى : الرَّزَّاقُ ذُو الْقُوَّةِ الْمَتِينُ﴾ ٢٥٦

﴿وَقَوْلُهُ تَعَالَى : قَدْ سَمِعَ اللَّهُ قَوْلَ الَّتِي تُجَادِلُكَ فِي زَوْجِهَا وَتَشْتَكِي إِلَى اللَّهِ وَاللَّهُ يَسْمَعُ تَحَاوُرَكُمَا﴾ ٢٥٨

﴿وَقَوْلُهُ تَعَالَى : أَلْهَاكُمُ التَّكَاثُرُ﴾ ٢٥٩

كتاب اللباس :

باب : الْكِبْرُ بَطَرُ الْحَقِّ وَغَمْطُ النَّاسِ ٢٦٢

باب : اسْتِحْبَابُ أَنْ يَكُونَ الثَّوْبُ إِلَى نِصْفِ السَّاقِ ٢٦٣

باب : النَّهْيُ عَنِ الْحَرِيرِ إِلا هَكَذَا وَهَكَذَا ٢٦٥

باب : فَضْلُ التَّوَاضُعِ ٢٦٦

باب : الْإِزَارُ إِلَى نِصْفِ السَّاقِ ٢٦٧

باب : النَّهْىُ عَنْ التَّشَبُّهِ فِى اللِّبَاسِ ٢٦٨
باب : الْبَيَاضُ خَيْرُ ثِيَابِكُمْ ٢٦٨
باب : النَّهْىُ عَنْ مَيَاثِرِ الأُرْجُوَانِ ٢٦٩
باب : النَّهْىُ عَنْ دُخُولِ الْحَمَّامَاتِ ٢٧٠

كتاب الزهد والرقائق :

باب : الْمَعَاصِى تَجْلِبُ سَخَطَ اللهِ عَزَّ وَجَلَّ ٢٧٣
باب : زُهْدُ الْصَّحَابَةِ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمْ ٢٧٤
باب : الْصَبْرُ عَلَى قَدَرِ اللهِ عَزَّ وَجَلَ أَفْضَلُ الْعِبَادَاتِ ٢٧٦
باب : تَحْقِيرُ أَمْرُ الدُّنْيَا ٢٧٧
باب : قَوْلُهُ: وَرَحْمَتِي وَسِعَتْ كُلَّ شَيْءٍ فَسَأَكْتُبُهَا لِلَّذِينَ يَتَّقُونَ وَيُؤْتُونَ الزَّكَاةَ وَالَّذِينَ هُمْ بِآيَاتِنَا يُؤْمِنُونَ ٢٧٨
باب : أَنَّ النَّاسَ يُحْشَرُونَ ثَلَاثَةَ أَفْوَاجٍ ٢٧٩
باب : إِنَّ النَّارَ لا يُفَكُّ أَسِيرُهَا وَلا يُسْتَغْنَى فَقِيرُهَا ٢٨٠
باب : سُوقُ الْجَنَّةِ ٢٨١
باب : عَذَابُ الْقَبْرِ ٢٨٢

باب : مَنْ أَحَبَّ لِقَاءَ اللَّه أَحَبَّ اللَّهُ لِقَاءَهُ ٢٨٣
باب : وَمَنْ تَوَكَّلْ عَلَى اللهِ فَهُوَ حَسْبُهُ ٢٨٥
باب : فِتْنَةُ الْقَبْرِ ٢٨٦
باب : تَحْرِيمُ صَبْغُ الشَّعْرِ الأَبْيَضِ بِالسَّوادِ ٢٨٧
باب : قَوْلُ النَّبِيِّ ﷺ : أَنْذَرْتُكُمُ النَّارَ ٢٨٨
باب : سِدْرَةُ الْمُنْتَهَى ٢٨٩
باب : خَيْرُ النَّاسِ مَنْ طَالَ عُمْرُهُ وَحَسُنَ عَمَلُهُ ٢٩٠

كتاب الحدود :

باب : لَا يَحِلُّ دَمُ امْرِئٍ مُسْلِمٍ إِلَّا بِإِحْدَى ثَلَاث ٢٩٣
باب : وَلِمَنْ خَافَ مَقَامَ رَبِّهِ جَنَّتَانِ ٢٩٧
باب : الْحَدُّ عَلَى مَنْ بَلَغَ الْحُلُمْ ٢٩٨
باب : أَخْذُ الإِمَامِ بِالْبَرَاءَةِ الأَصْلِيَةِ حَتَّى تَثْبُتَ الْحُجَّةُ ٣٠٠
باب : قَوْلُ الإِمَامِ لِلْمَحْدُودِ لَعَلَّكَ فَعَلْتَ كَذَا أَوْ كَذَا ٣٠١
باب : هَلْ يُعْتَقُ فِي الْكَفَّارَةِ وَلَدُ الزِّنَا ؟ ٣٠٢
باب : هَلْ يُقَامُ الْحَدُّ إِذَا عَفَى الْمَسْرُوقُ عَنِ السَّارِقِ ٣٠٣

باب : مَنْ اسْتَعارَ شَيئاً ثُمَّ جَحَدَهُ فَهُوَ سَارِقٌ ٣٠٤

كتاب الجهاد والسير :

باب : لاَ يَدْخُلُ الْجَنَّةَ غَالٌّ ٣٠٨
باب : أَصْحَابُ الْقَلِيبِ ٣٠٨
باب : لِمَنْ يُعْطَى الأَمَانُ ؟ ٣١٠
باب : الإِنْفَاقُ فِي سَبِيلِ اللهِ ٣١١
باب : كَيْفَ بَايَعَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الْنِّسَاءَ ؟ ٣١٢
باب : لاَ ذِمةَ لِمَنْ سَبَّ الرَّسُولَ ﷺ ٣١٣
باب : مَنْ سَأَلَ اللَّهَ الْقَتْلَ فِي سَبِيلِهِ صَادِقًا ٣١٤
باب : لَا تَزَالُ طَائِفَةٌ مِنْ أُمَّتِي يُقَاتِلُونَ عَلَى الْحَقِّ ظَاهِرِينَ ٣١٥
باب : مَنْ رَمَى بِسَهْمٍ فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَهُوَ لَهُ عَدْلُ مُحَرَّرٍ ٣١٩
باب : أُمِرْتُ أَنْ أُقَاتِلَ النَّاسَ حَتَّى يَقُولُوا لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ ٣٢٠
باب : الضَّرْبُ بِالدُّفِّ لِعَوْدَةِ الْغَائِبِ ٣٢٢
باب : هَلْ نَرُدُّ الْعُدْوَانَ فِي الشَّهْرِ الْحَرَامِ ؟ ٣٢٣
باب : الْشِعَارُ فِي الْغَزْوِ ٣٢٤

باب : إِذَا أَرَادَ أَنْ يَسْتَوْدِعَ الْجَيْشَ ٣٢٥
باب : مَاذَا يَقُولُ إِذَا لَقِيَ الْعَدُوَّ ؟ ٣٢٥
باب : صُلْحُ الْحُدَيْبِيَةِ ٣٢٦
باب : الْأَمْرُ بِالسَّمْعِ وَالطَّاعَةِ وَالْجِهَادِ ٣٢٨
باب : لَا يُسْهَمُ لِلْمَمْلُوكِ وَلَكِنْ يُرْضَخُ لَهُ بِشَيْءٍ ٣٣٢
باب : لِلآهِلِ حَظَّيْنِ مِنَ الْفَيْءِ وَلِلْعَزَبِ حَظًّا ٣٣٤
باب : قِسْمَةُ الْغَنَائِمِ بَيْنَ الْحُرِّ وَالْعَبْدِ ٣٣٥

كتاب التوحيد .

باب : لَا تَحْلِفُوا بِآبَائِكُمْ وَلَا بِأُمَّهَاتِكُمْ وَلَا بِالْأَنْدَادِ ٣٣٩
باب : الْفِطْرَةُ تَوْحِيدُ اللهِ عَزَّ وَجَلَّ ٣٣٩
باب : حَمَلَةُ الْعَرْشِ ٣٤١
باب : مُقَارَعَةُ الْبِدْعَةِ بِالْحُجَّةِ ٣٤٢
باب : فَضْلُ التَّوْحِيدِ ٣٤٣
باب : الْإِسْلَامُ يَجُبُّ مَا كَانَ قَبْلَهُ ٣٤٦
باب : الرُّؤْيَا الصَّالِحَةُ مِنَ النُّبُوَّةِ ٣٤٨

كتاب الأدب :

باب : فَسَادُ ذَاتِ الْبَيْنِ هِيَ الْحَالِقَةُ ٣٥٠

باب : أَحَبُّ أَرْضِ اللَّهِ إِلَى اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ ٣٥١

باب : أَدَبُ الإِسْتِئْذَانِ ٣٥٢

باب : شَرَفُ الْمُؤْمِنِ وَتَعَالِيهِ عَنِ الْوَسْوَسَةِ ٣٥٤

باب : قَوْلُهُ تَعَالَى : " قُلْ بِفَضْلِ اللَّهِ وَبِرَحْمَتِهِ فَبِذَلِكَ فَلْيَفْرَحُوا هُوَ خَيْرٌ مِمَّا يَجْمَعُونَ " ٣٥٦

باب :حِفْظُ السِّرِّ ٣٥٧

باب : أَدَبُ الصَّحَابَةِ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمْ ٣٥٨

باب : أَلَا كُلُّكُمْ مُنَاجٍ رَبَّهُ فَلَا يُؤْذِيَنَّ بَعْضُكُمْ بَعْضًا ٣٥٩

باب : النَّهْيُ عَنِ التَّجَسُّسِ ٣٦٠

باب : مَعْرِفَةُ فَضْلُ أَهْلِ السَّبْقِ وَالْفَضْلِ ٣٦١

باب : النَّهْيُ عَنِ الْخَلْوَةِ ٣٦١

باب : حُرْمَةُ مَنْ تَوَلَّى قَوْمًا بِغَيْرِ إِذْنِ مَوَالِيهِ ٣٦٣

باب : النَّهْيُ عَنِ الشُّرْبِ قَائِمًا ٣٦٤

باب : كَرَاهِيةُ أَنْ يَكُونَ الشعْرُ مَادَةُ القَلْبِ ٣٦٦
باب : تَحْرِيمُ قَتْلُ النَّمْلِ ٣٦٦
باب : قَوْلُهُ تَعَالَى : ظَهَرَ الْفَسَادُ فِي الْبَرِّ وَالْبَحْرِ بِمَا كَسَبَتْ أَيْدِي النَّاسِ لِيُذِيقَهُمْ بَعْضَ الَّذِي عَمِلُوا لَعَلَّهُمْ يَرْجِعُونَ ٣٦٩
باب : رُؤْيَا الْمُؤْمِنِ ٣٧٠
باب : كَيْفَ نَرُدُّ عَلَى تَسْلِيمِ أَهْلِ الكِتَابِ ؟ ٣٧١
باب : مَاذَا يَفْعَلُ الْمَحْسُودُ ؟ ٣٧٢
باب : النَّهْيُ عَنِ التَّجَسُّسِ ٣٧٣
باب : قَوْلُهُ : ﷺ مَا بَالُ أَقْوَامٍ يَقُولُونَ كَذَا ٣٧٣
باب : النَّهْيُ عَنِ الغِيبَةِ ٣٧٤
باب : أَدَبُ الْتَحْدِيثِ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ ٣٧٥
باب : اسْتِحْبَابُ الْمُصَافَحَةِ ٣٧٦
باب : لَا يَشْكُرُ اللَّهَ مَنْ لَا يَشْكُرُ النَّاسَ ٣٧٨
باب : أَدَبُ الوقُوفِ بَيْنَ يَدَى اللهِ عَزَّ وَجَلَّ ٣٧٩
باب : هَلْ يَجُوزُ الْقِيَامُ لِلعَظِيمِ ؟ ٣٨٠

باب : مَاذَا يَقُولُ مَنْ أَحَبَ فِي اللهِ ؟ ٣٨١
باب : وَالكَاظِمِينَ الغَيْظَ وَالعَافِينَ عَنِ النَّاسِ ٣٨٢
باب : قَوْلُهُ تَعَالَى : لَقَدْ جَاءَكُمْ رَسُولٌ مِنْ أَنفُسِكُمْ عَزِيزٌ عَلَيْهِ مَا عَنِتُّمْ حَرِيصٌ عَلَيْكُمْ بِالْمُؤْمِنِينَ رَءُوفٌ رَحِيمٌ ٣٨٤
باب : أَنْتَ مَعَ مَنْ أَحْبَبْتَ ٣٩٦
باب : جَزَاءُ مَنْ لَمْ يَذْكُرِ اللهَ عَزَّ وَجَلَّ فِي مَجْلِسٍ ٣٩٧
باب : تَحْرِيمُ وَسْمِ الحَيَوَانِ ٣٩٨
باب : مَجِيءُ عِذْقِ النَّخْلَةِ إِلَى رَسُولِ اللهِ ﷺ ٤٠١
باب : بَرَكَةُ رَسُولِ اللهِ ﷺ ٤٠٣
باب : بِمَاذَا كَانَ يَتَطَيَّبُ رَسُولَ اللهِ ﷺ ؟ ٤٠٥
باب : أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ لَبِسَ بُرْدَيْنِ أَخْضَرَيْنِ ٤٠٧
باب : حَنَّ الْجِذْعُ حَزَنًا عَلَى رَسُولِ اللهِ ﷺ ٤٠٨
باب : خَاتَمُ النُّبُوَّةِ ٤٠٩
باب : عِلْمُهُ ﷺ بِشَاةٍ ذُبِحَتْ بِغَيْرِ إِذْنِ أَهْلِهَا ٤١٠